

# الفنّاء في الحديث

المسمى

إسعاف اللبّث بفنّاء الحديث

صنعة

أبي إسحاق الحويني

السفر الأول

دار التقوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف  
حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع: ٢٠١١ / ٢٦٦٢  
الترقيم الدولي: 978-977-429-163-4

دار التقوى

للطبوع والنشر والتوزيع

الإدارة: ٤٤٧١٥٥٠٦ - ٠١٠١٦٦٨٠٦٧  
١٥ ش مايو - شبرا الخيمة  
ف / ت / ٤٤٧١٥٥٠٦ - م / ٠١٠١٥٩٢٢٧١  
٥ ش ابن البيطار خلف الجامع الأزهر  
ت / ٢٥١٤١٧٠٤


موقعنا على الإنترنت:

[www-daraltakoa.com](http://www-daraltakoa.com)

E-mail: [webmaster@daraltakoa.com](mailto:webmaster@daraltakoa.com)

التوزيع

اليقين - شبرا الخيمة: ٤٤٧٣١٨٢٤  
المدينة المنورة - مدينة نصر: ٢٧٥٥٣٠٤  
مكتبة الشامي - بالإسكندرية: ٠٣٤٩٦٠٦٢٠



الْفَنَّاوِيُّ الْخَالِدِيُّ  
الْمُسَمَّى  
إِسْعَافُ اللَّبِيثِ بِفَنَّاوِي الْحَدِيثِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ  
أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا . مِنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ  
لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا  
كثيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ  
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] .

أَمَّا بَعْدُ

فإنَّهُ لم يَدْرُ بِخَلْدِي ، ولم يُحَوِّمْ طائرُ فكري يوماً على فكرة هذا الكتاب ،  
ولكن كما قيل : إذا أَرَادَ اللَّهُ عَمَلَك شَيْئاً هَيَّأَ سَبَابَهُ .

فقد كنتُ في جلسةٍ مع فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين رحمته ،  
وكان الرئيس العام لجماعة أنصار السنة بمصر ، وكان ذلك عقب درسٍ  
علميٍّ ألقاهُ في مسجدي الكائن بمدينة كفر الشيخ وتكلَّمنا في أمورٍ شتى ،  
فكان ممَّا قلتهُ له : « إنني لا أستطيعُ أن أفهمُ حتى الآن أن تكون جماعةٌ  
دَعْوِيَّةٌ سَلْفِيَّةٌ كهذه التي ترأسها ، وليس لها مجلةٌ علميةٌ تُطبعُ مرَّتين في  
العام على الأقلِّ ، تُعلِّمونَ النَّاسَ من خلالها عقيدةَ السَّلفِ الصَّالحِ ،  
ويكتبُ فيها أهلُ العلم عن مسائل النِّوازِلِ التي تقعُ بالمُسلمين ، ممَّا لم

يَكُنْ مِثْلُهُ فِي الْأَزْمَانِ السَّالِفَةِ . فَأَيْنَ الْأَرْشِيفُ الْعِلْمِيُّ لِلْجَمَاعَةِ ؟! » ،  
فَقَالَ : « عِنْدَنَا مَجَلَّةُ التَّوْحِيدِ » ، فَقُلْتُ لَهُ : « هَذِهِ مَجَلَّةٌ سَيَّارَةٌ لِعَامَّةِ النَّاسِ ،  
وَأَنَا أَتَكَلَّمُ عَنْ مَجَلَّةٍ يَغْلُبُ عَلَيْهَا طَائِعُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ » ، فَقَالَ : « لَمْ لَا  
تَأْتِينَا فِي الْمَرْكَزِ الْعَامِّ لِنَطْرَحَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لِلْمُنَاقَشَةِ ؟ » ، وَاتَّفَقْنَا ، وَذَهَبْتُ  
إِلَيْهِمْ ، وَالتَّقِينَا بِالسَّيِّخِ صَفْوَتِ الشُّوَادِي رحمته وَطَالَ الْكَلَامُ ، فَقَالَ لِي  
السَّيِّخُ الشُّوَادِي : « أَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُحَلِّقَ فِي الْفَضَاءِ الْبَعِيدِ ، وَنَحْنُ نَطْلُبُ  
مِنْكَ شَيْئًا يَسِيرًا لَا يُكَلِّفُ كَثِيرًا ، وَيَكُونُ نُوَادَةً لِهَذِهِ الْأُمْنِيَّةِ الَّتِي تَرْجُوهَا » ،  
قُلْتُ لَهُ : « وَمَا هِيَ ؟ » ، فَقَالَ : « أَنْ تُشَارِكَنَا فِي رَفْعِ سَقْفِ مَجَلَّةِ التَّوْحِيدِ  
الَّتِي أَرَأْسُ تَحْرِيرِهَا ، بِأَنْ تُجِيبَ عَنِ اسْئَلَةِ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ يُتَابِعُونَ الْمَجَلَّةَ  
بِشَغْفٍ بَالِغٍ ، وَيَنْتَظِرُونَ كَلِمَتَكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَسْمَعُونَهَا  
مِنْ خُطْبَاءِ الْمَسَاجِدِ أَوْ يَقْرَءُونَهَا فِي الْكُتُبِ » ، ثُمَّ أَخْرَجَ لِي كَيْسًا كَبِيرًا ،  
وَقَالَ : « هَذِهِ رِسَالٌ تَحْتَوِي عَلَى مِائَاتِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَنْتَظِرُ الْجَوَابَ  
عَنْهَا » .

وَلَمْ يُعْطِنِي فُرْصَةً لِأَبْدِي رَأْيِي فِي الْمَوْضُوعِ ، وَلَكِنَّهُ طَلَبَ مِنِّي الْأَ  
أَطِيلَ الْكَلَامِ حَوْلَ أَسَانِيدِ الْأَحَادِيثِ ، فَضَلًّا عَنِ الْخَوْصِ فِي الْمُنَاقَشَاتِ  
الْعِلْمِيَّةِ ، الَّتِي لَا يَفْهَمُهَا مُعْظَمُ الْقُرَّاءِ ، وَاضْعًا فِي اعْتِبَارِي الْإِجَابَةَ عَنِ  
أَكْبَرَ قَدْرِ مِنَ الْأَسْئَلَةِ ، بِأَنْ أَذْكَرَ الْحَدِيثَ الْمَسْئُولَ عَنْهُ ، ثُمَّ أَجِيبَ عَنْهُ فِي  
سَطْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ ، حَتَّى نُجِيبَ عَنِ أَكْبَرَ قَدْرِ مِنَ الْأَسْئَلَةِ .

وَلَمْ أُوَافِقْهُ عَلَى هَذَا ، وَقُلْتُ لَهُ : « هُنَاكَ جَانِبٌ تَعْلِيمِيٌّ فِي الْإِجَابَةِ عَنِ  
هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، لَا يَقِلُّ أَهْمِيَّةً عَنِ الْجَوَابِ نَفْسِهِ ، ذَلِكَ أَنَّ نُرِيدُ أَنْ

يَعْرِفَ النَّاسُ : كَيْفَ نَحْكُمُ عَلَى الْحَدِيثِ ، وَأَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ بِالتَّشْهِي  
وَاتِّبَاعِ الْهَوَى ، بَلِ وَفَقَ ضَوَابِطَ عِلْمِيَّةٍ دَقِيقَةٍ ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا  
أَبْرَزْنَا هَذَا الْمَعْنَى مِنْ خِلَالِ تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ ، أَمَّا أَنْ أَكْتَفِيَ بِأَنْ أُجِيبَ  
عَنِ الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ أَوْ مُنْكَرٌ إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْأَلْقَابِ ، فَلَا  
أَرَى فِيهِ فَائِدَةً .

فَقَالَ لِي : « أَفْعَلْ مَا تَرَاهُ مُنَاسِبًا ، وَاضْعًا فِي اعْتِبَارِكَ أَنَّهُ يَصِلُنِي  
عَشْرَاتُ الْخِطَابَاتِ ، الَّتِي تَحْتَوِي هِيَ بِدَوْرِهَا عَلَى أَسْئَلَةٍ كَثِيرَةٍ » .  
وَبَدَأْتُ فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ ، وَاضْطَرَرْتُ أَمَامَ كَثْرَتِهَا أَنْ  
أَخْتَصِرَ الْجَوَابَ عَنْهَا اخْتِصَارًا مُجْهِفًا فِي الْغَالِبِ ، لَكِنِّي خَالَفْتُ شَرْطِي  
فِي أَحْيَانٍ قَلِيلَةٍ ، وَظَلَلْتُ عِدَّةَ سَنَوَاتٍ أَكْتُبُ هَذَا الْبَابَ ، ثُمَّ اقْتَرَحَ عَلَيَّ  
بَعْضُ إِخْوَانِي أَنْ أَجْمَعَ هَذِهِ الْأَجُوبَةَ فِي كِتَابٍ ، فَلَمْ أَتَحَمَّسْ لَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا  
مُخْتَصِرَةٌ ، فَاقْتَرَحَ أَنْ أُعِيدَ النَّظَرَ فِيهَا مَرَّةً أُخْرَى ، وَأَزِيدَ فِيهَا مَا كُنْتُ  
أَرْجُوهُ لَهَا ، فَوَعَدْتُهُ خَيْرًا .

وَمَرَّتْ سَنَوَاتٌ ، وَلَمْ أَتَمَكَّنْ مِنَ النَّظَرِ فِيهَا ، حَتَّى أَوَائِلَ هَذَا الْعَامِ  
( ١٤٣١ هـ ) ، بَدَأْتُ فِي جَمْعِ الْأَحَادِيثِ مِنَ الْمَجَلَّةِ ، ثُمَّ زِدْتُ عَلَيْهَا مَا  
قَدَرْتُ عَلَيْهِ آنَذَاكَ ، إِذْ دَاهَمَنِي مَرَضٌ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - اضْطَرَرْتُ مَعَهُ إِلَى  
السَّفَرِ إِلَى أَلْمَانِيَا لِمُدَّةِ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمِ ٢٨ / ٤ / ٢٠١٠ م ، وَاصْطَحَبْتُ  
مَعِيَ هَذَا الْكِتَابَ لِلنَّظَرِ فِيهِ ، فَوَجَدْتُهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَأْلِيفٍ مِنْ جَدِيدٍ ، وَهَذَا  
مِمَّا قَدْ يُوقِفُ الْمَشْرُوعَ كَلِيًّا ، فَاسْتَعَنْتُ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابَةِ مَا أَقْدَرُ عَلَيْهِ .  
وَرَأَيْتُ كِتَابًا صَدَرَ حَدِيثًا وَهُوَ كِتَابُ « الْمُدَاوِي لِعِلَلِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ

وشرحِي المناوي « لأبي الفيض أحمد بن مُحَمَّد بن الصِّدِّيقِ الغُمَارِيِّ ، ونظرتُ في عملِهِ ، فإذا بي أَقْفُ على طَوَامٍّ مِمَّا خَالَفَ فِيهِ أَهْلَ الْعِلْمِ ، مع تجريحٍ وسبٍّ للمُنَاوِيِّ ، وتحقيرٍ لأئِمَّةِ السَّلَفِ ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي سَمَحَ وَقْتِي أَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ فِيهَا ، وَرَأَيْتُ أَنْ تَعَقُّبُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْطَأَ فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَصْنِيفِ مُسْتَقِيلٍ ، فَقُلْتُ : « مَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ ، لَا يُتْرَكُ جُلُّهُ » ، فَنَاقَشْتُهُ فِي بَعْضِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، وَتَرَكْتُ كَثِيرًا مِمَّا قَالَ لِأَنَّ تَتَبُّعَهُ يَحْتَاجُ إِلَى فَرَاغٍ لَا أَجِدُهُ عِنْدِي .

وسأحاول - إن شاء الله - أن أزيد الكتاب فوائده كلما عنِّي ذلك ، فلم يعد عندي من الجلد القديم ما أستطيع به أن أقوم بواجبي كله . والحمد لله على كلِّ حالٍ .

وكان بوذي أن أكتب مقدمة ضافية أذكر فيها فوائده وأصول ، غير أنه حال دون ذلك ما ذكرته آنفاً عن مَرَضِي .

فأسأل الله تعالى أن يجعله كفارةً وأجرًا ، ورفعًا للدرجات إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

وآخرُ دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين .

وكتبه

أبو إسحاق الحوينيُّ

حامدًا لله تعالى ، ومصليًا على نبيِّنا ﷺ وآله وصحبه

١٣ من المحرم ١٤٣٢ هـ



# الفنّاوى للحديث

المسمى

## إسعاف اللبّيث بفنّاوى الحديث

صنعة

أبي إسحاق الحوينى

السفر الأول

دار التقوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ  
حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ  
الطَّبَعَةُ الرَّأْسِيَّةُ

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع: ٢٠١١ / ٢٦٦٢  
الترقيم الدولي: 978-977-429-163-4

دارالتقوى

للطبوع والنشر والتوزيع

الإدارة: ٤٤٧١٥٥٠٦ - ٠١٠١٦٦٨٠٦٧  
١٥ ش مايو - شبرا الخيمة  
ف / ت / ٤٤٧١٥٥٠٦ - م / ٠١٠١٥٩٢٢٧١  
٥ ش ابن البيطار خلف الجامع الأزهر  
ت / ٢٥١٤١٧٠٤

موقعنا على الإنترنت:

[www-daraltakoa.com](http://www-daraltakoa.com)

E-mail: [webmaster@daraltakoa.com](mailto:webmaster@daraltakoa.com)

التوزيع

اليقطين - شبرا الخيمة: ٤٤٧٣١٨٢٤

المدينة المنورة - مدينة نصر: ٢٧٥٥٣٠٤

مكتبة الشامي - بالإسكندرية: ٠٣٤٩٦٠٦٢٠

١- سئلتُ عن حديثٍ : « أَحَبُّ حَبِيبِكَ هَوْنًا مَا ؛ عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغَضَ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا ؛ عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ موقوفٌ .

أخرجهُ ابنُ عديٍّ في « الكاملِ » (٧١١ / ٢ - ٧١٢) ، والخطيبُ في « تاريخه » (٤٢٧ / ١١) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الواهياتِ » (٢٤٨ / ٢) من طريقِ الحسنِ بنِ دينارٍ ، عن محمدِ بنِ سيرينَ ، عن أبي هُريرةَ ، مرفوعًا ... فذكره .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا ؛ وآفتهُ : الحسنُ بنُ دينارٍ ؛ فإنه واهٍ .

لكنه لم يتفرّد به ، فتابعهُ أيوبُ السّختيانيُّ ، فرواهُ عن محمدِ بنِ سيرينَ ، عن أبي هُريرةَ - قالَ : أراهُ رفعه - ، ثمّ ذكرَ الحديثَ .

أخرجهُ الترمذِيُّ (١٩٩٧) ، والبزارُ في « مسندهِ » (ج ٢ / ق ٢٦٧ / ١) ، وابنُ حبانَ في « المجروحينِ » (٣٥١ / ١) ، وابنُ عديٍّ في « الكاملِ » (٧١٢ / ٢) ، وأبو الشَّيخِ في « الأمثالِ » (رقم ١١٤) ، والبيهقيُّ في « الشُّعبِ » (ج ١١ / رقم ٦١٧١) من طريقِ سُويدِ بنِ عمرو ، عن حمادِ ابنِ سلمةَ ، عن أيوبَ السّختيانيِّ به .

قالَ الترمذِيُّ : « هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرفه بهذا الإسنادِ إلا من

هذا الوجهِ » .

قال المناويُّ في « فيضِ القديرِ » (١/١٧٧) : « وقد استدرَكَ الحافظُ العراقيُّ على الترمذيِّ دعواه غرابته وضعفه ، فقال : قلتُ : رجاله رجالُ مسلم ، لكنَّ الراوي تردَّدَ في رفعه » .

• قلتُ : استغرابُ الترمذيِّ إنما هو في رفعه ، وقد صحَّح وقفه على أميرِ المؤمنينِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلام ، ووافقهُ على هذا الحكمِ جماعةٌ من الحفاظِ ، منهم : ابنُ حبانَ ، والدارقطنيُّ في « العللِ » (ج ٣/ ق ٢٧/٢) ، والبزارُ ، وابنُ عديٍّ ، والبيهقيُّ ، وغيرُهُم .

واعلم ! أنَّ للحديثِ المرفوعِ شواهدَ عن بعضِ الصحابةِ ، لكنَّها شديدةُ الضعفِ ، فلا يُعوَّلُ على شيءٍ منها . واللهُ أعلمُ .

أمَّا أثرُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ الموقوفُ عليه :

فأخرجه البخاريُّ في « الأدبِ المفردِ » (١٣٢١) ، وابنُ أبي شيبة في « المصنَّفِ » (١٤/١٠٢) ، ومُسَدَّدُ في « مسندهِ » - كما في « المطالبِ العالِيَةِ » (٣/٩) للحافظِ - ، والبيهقيُّ في « الشَّعَبِ » (٦١٦٨ - ٦١٧٠) ، بسندٍ حسنٍ .

وأخرج عبدُ الرزَّاقِ في « المصنَّفِ » (ج ١١/ رقم ٢٠٢٦٩) عن معمرٍ .  
والبخاريُّ في « الأدبِ المفردِ » (١٣٢٢) عن محمدِ بنِ جعفرٍ .  
كلاهُما ، عن زيدِ بنِ أسلمَ ، عن أبيه ، قال : قال لي عمرُ بنُ الخطَّابِ :  
« يا أسلمُ ! لا يَكُنْ حُبُّكَ كَلْفًا ، ولا يَكُنْ بغضُكَ تَلْفًا » ، قلتُ : وكيفَ ذلك ؟ قال : « إذا أَحْبَبْتَ فلا تَكَلِّفِ كما يَكَلِّفُ الصَّبِيُّ بالشَّيءِ يُحِبُّهُ ، وإذا أَبْغَضْتَ ، فلا تَبْغُضْ بَغْضًا تَحِبُّ أَنْ يَتَلَفَّ صاحِبُكَ ويَهْلِكَ » .  
وسنَدُهُ صحيحٌ ، ورضيَ اللهُ عن عمرَ .

٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ ، جَوَّازٍ ، سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، جِيْفَةٍ بِاللَّيْلِ ، حِمَارٍ بِالنَّهَارِ ، عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي « صَحِيحِهِ » (١٩٧٥) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١٩٢٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٠/١٩٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعًا ... فَذَكَرَهُ . وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ صَدُوقٌ ، وَثِقَةٌ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَغَيْرُهُمَا ، وَضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ . وَأَبُوهُ فَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَكَانَتْ حَسَنَتْ هَذَا الْحَدِيثِ ، ثُمَّ تَرَاوَعْتُ عَنْهُ بَعْدَ عِدَّةِ أَشْهُرٍ ، وَنَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَجَلَّةِ نَفْسِهَا . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

أَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ ..

ف « الْجَعْظَرِيُّ » : هُوَ الشَّدِيدُ الْغَلِيظُ .

و « الْجَوَّازُ » : هُوَ الْأَكُولُ .

و « السَّخَّابُ » : هُوَ الصَّخَّابُ ، كَثِيرُ الصِّيَاحِ ، عَالِي الصَّوْتِ .

وَمَقْصُودُ الْحَدِيثِ ..

ذَمُّ أَهْلِ الدُّنْيَا ، الْمُتَكَالِبِينَ عَلَيْهَا ، بِحَيْثُ إِنَّهُمْ يَكْدَحُونَ فِيهَا طَوَالَ

حياتهم كالأنعام ، ليس لهم همٌّ إلا جمعها ، والاستكثارُ منها ، فإذا جنَّ  
عليهم الليلُ ناموا كالأمواتِ بلا حراكٍ ، ولا يذكرون اللهَ تبارك وتعالى .  
واللهُ أعلمُ .

٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثِ : « الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ تَذُرُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٨ / ٤٠٠) ، وَالدُّوَلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » (٢ / ١٦٥) ، وَالْكَلابِزِيُّ فِي « مِفْتَاحِ الْمَعَانِي » (ق ٢٢٣ / ١-٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « التَّلْخِصِ » (٢ / ٧٠٢-٧٠٣) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْيَمِينُ الْغَمُوسُ الْكَاذِبَةُ ، تَذُرُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ » ، وَهَذَا لَفْظُ الْخَطِيبِ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، ذَكَرَهُ فِي « التَّهْذِيبِ » تَمَيِّزًا ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَزَارِيِّ عَنْهُ . وَأَبُوهُ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » بِرِوَايَةِ ابْنِهِ فَقَطْ ، فَهَمَّا مَجْهُولَانِ . وَلَكِنْ لِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، مَرْفُوعًا بِلَفْظِ : « الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ الْمَالَ - أَوْ : تَذْهَبُ بِالْمَالِ - » .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ٢ / رَقْم ١٣٤٥) ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَلَاثَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَا أَسْنَدَ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى غَيْرَ هَذَا ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ إِلَّا ابْنُ عَلَاثَةَ ، وَهُوَ لِيِنَّ الْحَدِيثِ » .

وقال المُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤٧ / ٣) : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، لَوْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي سَلَمَةَ مِنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ » .

وَجَزَمَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (١٧٩ / ٤) بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ ، وَلَكِنَّهُ وَهَمَ ، فَقَالَ : « رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ » !

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَانَةَ لَمْ يُحْرَجْ لَهُ أَحَدُ الشَّيْخِينَ شَيْئًا ، وَهُوَ صَدُوقٌ ، فِي حَفْظِهِ مَقَالٌ يَسِيرٌ ، أَفْرَطَ الْأَزْدِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِيهِ ، وَإِنَّمَا وَقَعَتِ الْمَنَاقِبُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ قَبْلِ عَمْرِو بْنِ الْحُصَيْنِ ، كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ . وَعَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ تَأَلَّفَ الْبِتَّةَ .

وَحَوْلَفَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ فِيهِ ..

خَالَفَهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَعِكْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَيْسَ شَيْءٌ أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ أَعْجَلَ ثَوَابًا مِنْ صَلَةِ الرَّحِمِ ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَلَ عِقَابًا مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣٥ / ١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، بِهِ ، وَقَالَ : « كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ . وَخَالَفَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، وَعَلِيُّ بْنُ ظَبْيَانَ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ نَاصِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَقِيلَ : عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِالْإِرْسَالِ » اهـ .



ثُمَّ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقَيْنِ مُرْسَلِينَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .  
 وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِنَّ أَعْجَلَ  
 الطَّاعَاتِ ثَوَابًا صَلَاةُ الرَّحِمِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَّارًا ، فَتَنَّمُوا  
 أَمْوَالَهُمْ ، وَيَكْثُرُ عَدُوَّهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ . وَإِنَّ أَعْجَلَ الْمَعْصِيَةِ  
 عُقُوبَةُ الْبَغْيِ ، وَالْحِيَانَةُ . وَيَمِينُ الْغَمُوسِ : تَذَهُبُ الْمَالُ ، وَتَذُرُّ الدِّيَارَ  
 بِلَاقِعٍ » . وَزَادَ الطَّبْرَانِيُّ : « وَتُقَلُّ فِي الرَّحِمِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٣/١٤٩-١٥٠) مُعَلَّقًا ،  
 وَوَصَلَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١/٦١ ق ١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرِ  
 النَّفِيلِيِّ ، ثنا أَبُو الدَّهْمَاءِ الْبَصْرِيُّ - شَيْخُ صَدِيقٍ - ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ،  
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بِهِ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا أَبُو الدَّهْمَاءِ ،  
 تَفَرَّدَ بِهِ النَّفِيلِيُّ » .

• قُلْتُ : وَالنَّفِيلِيُّ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ ، وَلَكِنْ أَبُو الدَّهْمَاءِ قَالَ فِيهِ ابْنُ حَبَّانٍ :  
 « كَانَ مِنْ يَرُويِ الْمَقْلُوبَاتِ ، وَيَأْتِي عَنِ الثَّقَاتِ بِمَا لَا يُشْبَهُ حَدِيثَ  
 الْأَثْبَاتِ ، فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ » .

وَاعْتَمَدَ كَلَامَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٨/١٥٢) فَضَعَّفَهُ جَدًّا ، وَلَكِنَّهُ  
 خَالَفَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ « كِتَابِهِ » (٨/١٨٠) فَقَالَ : « فِيهِ أَبُو الدَّهْمَاءِ  
 الْبَصْرِيُّ ، وَثِقَةٌ النَّفِيلِيُّ ، وَضَعَّفَهُ ابْنُ حَبَّانٍ » . وَفِي عِبَارَتِهِ نَظْرٌ ؛ فَإِنَّ  
 النَّفِيلِيَّ لَمْ يُوثِّقْهُ ، بَلْ قَالَ : « شَيْخُ صَدِيقٍ » ، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى ضَبْطٍ ، بَلْ  
 غَايَتُهُ إِثْبَاتُ صَدَقِهِ فَحَسَبُ .

---

وُخْلاصَةُ الْبَحْثِ ، أَنَّ الْحَدِيثَ حَسَنٌ بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِ مَعَ الْمُرْسَلَيْنِ  
الصَّحِيحَيْنِ اللَّذَيْنِ أَشْرَتْ إِلَيْهِمَا .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

٤- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَلَّ مَالُهُ ، وَكَثُرَ عِيَالُهُ ، وَحَسُنَتْ صَلَاتُهُ ، وَلَمْ يَغْتَبْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، كَانَ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأُصْبَعِي هَاتَيْنِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أخرجهُ أَبُو يَعْلَى (ج ٢/رقم ٩٩٠) ، والأصبهانيُّ في « التَّغْيِبِ » (٢٢٢٦) ، والخطيبُ في « تاريخه » ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (٣١٩/٢) من طريقِ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سعيد بن المسيَّب ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، فذكره .

قال ابن الجوزيُّ : « هذا حديثٌ لا يصحُّ . قال أحمد : عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ضعيفٌ . وقال النَّسَائِيُّ : متروكٌ » .

كذا قال ابن الجوزيُّ ! وفي إعلاله نظرٌ ، فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ لَهُ ..

وبيان ذلك ، أن مَسْلَمَةَ بْنَ عَلِيٍّ يَرَوِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ ، وكذا عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، كما أنَّ كليهما يَرَوِي عن الزُّهْرِيِّ . والأوَّلُ ضعيفٌ أو متروكٌ ، والثَّانِي ثقةٌ ثبتٌ ، فلا يَتِمُّ لَهُ الإِعْلَالُ إِلَّا إِذَا أُثْبِتَ أَنَّ الْوَاقِعَ فِي السَّنَدِ هُوَ الْمَتْرُوكُ دُونَ الثَّقَةِ ، وَلَا يُقْطَعُ بِهَذَا إِلَّا إِذَا جَاءَ مَنْسُوبًا .

أَمَّا عَلَّةُ الْحَدِيثِ الَّتِي أُغْفَلَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، فَهِيَ مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَهُوَ أَبُو سَعِيدِ الْحُسَيْنِيِّ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ كَمَا قَالَ النَّسَائِيُّ ، وَالِدَّارِقُطْنِيُّ ، وَالْبَرَقَانِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ .

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٌ » .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ ، وَأَبُو زُرْعَةَ ، وَغَيْرُهُمَا : « مِنْكَرُ الْحَدِيثِ » .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا قَلَّ وَكَفَى ، خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى » .

• قلتُ : هذا الحديث صحيحٌ .

أخرجه أحمدُ في « المسند » (١٩٧/٥) ، وفي « الزُّهد » (ص ١٩) ،  
 وابنُ أبي شَيْبَةَ في « المسند » (٣٦) ، والطَّيَالِسِيُّ (٩٧٩) ، وعبدُ بنِ مُحَمَّدٍ  
 في « المنتخَب » (٢٠٧) ، وابنُ جَرِيرٍ في « تفسيره » (١١/١٠٤ ، و٣٠/  
 ٢٢١) ، وفي « تهذيب الآثار » (٤٤٣ ، ٤٤٤ ، ٤٤٧ - مُسْنَدُ ابْنِ عَبَّاسٍ) ،  
 وابنُ أَبِي حَاتِمٍ في « تفسيره » (١٠٣٢٦) ، وابنُ حِبَّانَ (٨١٤ ، ٢٤٧٦) ،  
 وأبو مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِيُّ في « حديثه » (ج ١/١٤ ق ١ - رقم ٦٤ بتحقيقي) ،  
 وابنُ السُّنِّيِّ في « القناعة » (٣٠ ، ٣١ ، ٣٢) ، والمَحَامِلِيُّ في « الأمالي »  
 (ق ٤٩٩/٢ - ١/٥٠) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٢٨٩١) ، وابنُ بَشْرَانَ  
 في « الأمالي » (ق ٩٨/٢) ، والحاكِمُ (٢/٤٤٤ - ٤٤٥) ، وأبو الشَّيْخِ في  
 « الأمثال » (١٨٨) ، وابنُ أَبِي الدُّنْيَا في « كَلَامِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي » (رقم ١ ، ٢) ،  
 وأبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (١/٢٢٦ ، و٢/٢٣٢ - ٢٣٣ ، و٩/٦٠) ،  
 والأصبهانيُّ في « التَّريغ » (٥١٦ ، ٢٠٤٨) ، والبيهقيُّ في « الشُّعْب »  
 (ج ٧/رقم ٣١٣٩) ، والقُضَاعِيُّ في « مُسْنَدِ الشُّهَاب » (٨١٠) ، والبَغَوِيُّ  
 في « شرح السُّنَّة » (١٤/٢٤٧) من طُرُقٍ عن قتادة ، عن خُلَيْدِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ، قال : « ما  
 طلعت الشمسُ قطُّ ، إِلَّا وَبِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يناديان ، يُسَمِعَانِ مَنْ عَلَى

الأرض ، غير الثقلين : أَيُّهَا النَّاسُ ! هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ، مَا قَلَّ وَكَفِيَ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَهْلَى . وَلَا آتَ شَمْسٌ قَطُّ ، إِلَّا بُعِثَ بِجَنَبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ ، يُسَمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ ، إِلَّا الثَّقَلَيْنِ : اللَّهُمَّ ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَأَعْطِ مُمَسِّكًا مَالًا تَلْفًا » ، لفظُ أحمد .

وفي حديثِ عبَّادِ بنِ راشدٍ ، عن قتادة - عند ابنِ جريرٍ ، وابنِ أبي حاتمٍ ، والفاكهيِّ ، وابنِ بشرانٍ ، والبيهقيِّ - ، زاد : « ... وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ قُرْآنًا - فِي قَوْلِ الْمَلَكَيْنِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ - ، فِي سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [يوسف: ٢٥] . وَأَنْزَلَ فِي قَوْلِهِمَا : اللَّهُمَّ ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَأَعْطِ مُمَسِّكًا تَلْفًا : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَفْتَنَى \* وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى \* وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى \* ... إِلَى قَوْلِهِ : ... لِلْمُتَرَيِّئِ ﴾ [الليل: ١-١٠] » .

• قلتُ : وقد تفرَّدَ عبَّادُ بنُ راشدٍ دونَ سائرِ رُوَاةِهِ عن قتادة ، بِجَعْلِ هَذَا الْحَدِيثِ سَبَبًا لِنُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ .  
وعبَّادُ بنُ راشدٍ لَا يُحْتَمَلُ لَيْثُهُ أَنْ يَنْفَرِدَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا .  
وقد رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ دُونَ سَبَبِ النُّزُولِ : سَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ - مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى بنِ عَبْدِ الْأَعْلَى - ، وَهَمَّامُ بنُ يُحْيَى ، وَشَيْبَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَسَلَّامُ بنُ مِسْكِينَ ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَهُ عَبَّادُ بنُ رَاشِدٍ .

نعم ! وَقَعَ فِي رِوَايَةِ هَشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، قَالَ : ثنا قَتَادَةُ ، وَتَلَا قَوْلَ اللَّهِ ﷻ :

﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ نُنزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ ﴾

[الشُّورَى: ٢٧] ، فقال : ثنا خُلَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ ، مرفُوعًا ، ... إلى قوله : « وَعَجَّلْ لِمَسِيكِ تَلْفًا » .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢/٤٤٤-٤٤٥) قال : أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِيءُ بِبَغْدَادَ ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، ثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، بهذا .  
وَشَيْخُ الْحَاكِمِ ثِقَةٌ .

وَأَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ . وَهُوَ مِنَ الْخُفَّازِ . إِلَّا أَنَّ الدَّارَقُطَنِيَّ رَمَاهُ بِكَثْرَةِ الْخَطَا فِي الْمَتَنِ وَالْإِسْنَادِ .

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ ، وَمُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ كِلَاهُمَا ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، دُونَ ذِكْرِ الْحِكَايَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ ، عِنْدَ الْحَاكِمِ .  
وَعَبْدُ الصَّمَدِ مِنَ الْأَثْبَاتِ ، فَهَلْ وَهَمَ عَلَيْهِ أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ ؟!  
وَلَكِنْ ، يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ : ذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّهُ إِذَا وَرَدَتْ حِكَايَةٌ فِي الْحَدِيثِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مُحْفُوظٌ . وَهَذَا مِنْهَا .

وَوَقَعَ تَصْرِيحُ قِتَادَةَ بِالسَّمَاعِ مِنْ خُلَيْدِ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ ، وَالْحَاكِمِ مِنْ رِوَايَةِ عَبَّادِ بْنِ رَاشِدٍ ، وَهِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قِتَادَةَ .

وِخْلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثًا وَاحِدًا ، مُتَابِعَةً ، فِي « كِتَابِ الزَّكَاةِ » (٣٥/٩٩٢) عَنْهُ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ ، وَهُوَ يَقُولُ : « بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيِّْ فِي ظُهُورِهِمْ ، يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ . وَبِكَيِّْ مِنْ قِبَلِ أَفْقَائِهِمْ ، يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ » ، - قَالَ : - ثُمَّ تَنَحَّى ، فَفَعَدَ ، - قَالَ : - قُلْتُ : « مَنْ هَذَا ؟ » ،

قَالُوا: « هَذَا أَبُو ذَرٍّ »، - قال: - فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: « مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلَ؟ »، قال: « مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ »، - قال: - قُلْتُ: « مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ »، قال: « خُذْهُ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً. فَإِنْ كَانَ ثَمَنًا لِدِينِكَ فَادْفَعْهُ ».

هذا ما لحليد في « صحيح مسلم ». وخليد ذكره ابن حبان في « الثقات ». ونص ابن معين في « تاريخه » (٢/٢٢٤) على صحة سماعه من أبي الدرداء.

وصحح إسناده الحاكم، كما مر ذكره. وقوله: « اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا... » أخرجه الشيخان، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.

وصحح إسناده المنذري في « الترغيب » (٢/٥٣٧)، وشيخنا الألباني في « الصحيحة » (رقم ٩٤٧).

وقال الهيثمي في « المجمع » (٣/١٢٢، و١٠/٢٥٥): « رجاله رجال الصحيح ».

وله شاهد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعًا: « هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ﷺ، مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرًا مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى ».

أخرجه ابن السنني في « القناعة » (٣٥)، والطبراني في « الكبير » (٨/٣١٤)، والقضاعلي في « مسند الشهاب » (١٢٦٣).

وفي إسناده فضال بن جبير، وهو ضعيف. وأخرجه أبو يعلى (ج ٢/رقم ١٠٥٣) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ،



حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ - أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، شَكََّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْأَعْوَادِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَيَّ » .  
وَصَحَّحَهُ الضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » .

• قلتُ: والذي شك هو شيخ أبي يعلى، ويكنى: أبا عبد الله،  
وأبو سعيد هو مولى بني هاشم، من ثقات مشايخ الإمام أحمد.

وفي إسناده صدقة بن الربيع، قال الهيثمي في « المجمع » (٢٥٥ / ١٠) -  
(٢٥٦): « وهو ثقة!! كذا قال!

وصدقة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤٣٣ / ١ / ٢)،  
ولم يذكر فيه شيئاً، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٣١٩ / ٨). فمثله لا  
يقال فيه: « ثقة » .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢٧٦ / ١) قال: حدثنا الحسن بن شعبة  
الأنصاري، ثنا محمد بن أحمد بن سعيد، ثنا القاسم بن الحكم، ثنا إسماعيل بن  
سلمان، عن أنس بن مالك، مرفوعاً: « ما قلَّ وكفى خيرٌ مما كثر وألهي » .

وفيه إسماعيل بن سلمان الأزرق، وهو متروك، كما قال النسائي.  
وختم ابن عدي ترجمته بقوله: « وقد روى - يعني: إسماعيل - عن أنس  
أيضاً حديث الطير في فضائل علي بن أبي طالب » .

وهو بهذا يشير إلى وهائه؛ لأن حديث الطير - وإن تعددت طرقه -  
فهو باطل. والله أعلم.

٦- سئلتُ عن الحديث القدسيّ : « إِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا بِالْغِنَى ، وَلَوْ أَفْقَرْتُهُ لَكَفَّرَ ... الخ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « التَّارِيخِ » (٦ / ١٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عِيسَى الرَّمْلِيِّ ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَرْفُوعًا : « أَتَانِي جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! رَبُّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : إِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا بِالْغِنَى ، وَلَوْ أَفْقَرْتُهُ لَكَفَّرَ ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا بِالْفَقْرِ ، وَلَوْ أَغْنَيْتُهُ لَكَفَّرَ ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا بِالسَّقَمِ ، وَلَوْ أَصْحَحْتُهُ لَكَفَّرَ ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا بِالصَّحَّةِ ، وَلَوْ أَسْقَمْتُهُ لَكَفَّرَ » .

وهذا سندٌ ضعيفٌ أو واهٍ ، وعلتهُ : يحيى بنُ عيسى الرَّمْلِيُّ ، ضعّفه ابنُ مَعِينٍ ، وقال النَّسَائِيُّ : « ليس بالقويِّ » ، وقال ابنُ عَدِيٍّ : « عامّة ما يرويه ممّا لا يُتَابَعُ عليه » .

وله شاهدٌ من حديث أنسٍ رضي الله عنه ..

أخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الأَوْلِيَاءِ » (١) ، وَأَبُو بَكْرِ الْكِلَابَاذِيُّ فِي « معاني الأخبار » (ق ١٣٣ / ١-٢) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الحِلْيَةِ » (٨ / ٣١٨-٣١٩) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢٠٤) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشَقَ »

(٦٨/٧) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (٢٧) ، وفي « صفة الصَّفوة » (رقم ٣-بتحقيقي) ، والشَّجَرِيُّ في « الأُمالي » (٢٠٤/٢) من طُرُقٍ عن الحَسَن بن يحيى الحُشَنِيِّ أبي عبد الملك ، ثنا صَدَقَةُ بن عبد الله ، عن هِشَام الكِنَانِيِّ ، عن أَنَسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قال : « قال اللهُ تعالى : مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا تَرَدَّدْتُ فِي قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ ؛ لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ، وَلَا بَدَّ لَهُ مِنْهُ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يُرِيدُ أَبَاً مِنَ الْعِلْمِ فَأَكْفُهُ عَنْهُ ؛ لَا يَدْخُلُهُ عُجْبٌ فَيُفْسِدُ لَذَلِكَ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَنَفَّلُ لِي حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا ، وَبَصَرًا ، وَيَدًا ، وَمُؤَيَّدًا ، دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ ، وَسَأَلَنِي فَأَعْطَيْتُهُ ، وَنَصَحَ لِي فَنَصَحْتُ لَهُ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ إِيَابَهُ إِلَّا الْفَقْرُ ، وَلَوْ بَسَطْتُ لَهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ لَهُ إِيَابَهُ إِلَّا الصَّحَّةُ ، وَلَوْ أَسْقَمْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُ إِيَابَهُ إِلَّا السَّقَمُ ، وَلَوْ أَصْحَحْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ . إِنِّي أُدَبِّرُ أَمْرَ عِبَادِي بِعِلْمِي ، إِنِّي بِقُلُوبِهِمْ عَلِيمٌ خَيْرٌ » .

وعزاهُ شيخُنَا في « الصَّحِيحة » (١٨٩/٤) إلى مُحَمَّد بنِ سُلَيْمَانَ الرَّبِيعِيِّ في « جُزءٍ من حديثه » (ق ٢/٢١٦) .

قال أبو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ من حديث أَنَسٍ . لم يَرَوْه عنه بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ إِلَّا هِشَامُ الكِنَانِيُّ ، وَعنه صَدَقَةُ بن عبد الله أبو مُعَاوِيَةَ الدَّمَشْقِيُّ . تفرَّدَ به الحَسَنُ بن يحيى الحُشَنِيُّ » .

قال شيخنا : « هشام الكِنَانِيُّ لم أعرفه ، وقد ذكَّره ابنُ حِبَّانٍ في كلامه الذي سبق نقله عنه بواسطة الحافظِ ابنِ حَجَرٍ ، فالمفروض أن يُوردهُ ابنُ حِبَّانٍ في « ثقات التَّابعين » ، ولكنه لم يفعل ، وإنما ذكَّر فيهم هشامُ بنُ زيدِ بنِ أنسِ البَصْرِيِّ ، يروي عن أنسٍ ، وهو من رجال الشَّيخين . فلعله هو . »

• قلتُ : وهو بعيدٌ أن يكون هو .

والْحُسَيْنِيُّ صَدُوقٌ في نفسه ، ولكنه صاحبُ مناكير .  
وخالفه سَلَامَةُ بنُ بِشْرِ ، قال : نا صدقةُ ، عن إبراهيم بن أبي كريمة ،  
عن هشام الكِنَانِيِّ ، عن أنسٍ ، عن رسولِ الله ﷺ ، عن جبريلَ ، عن ربِّه  
تبارك وتعالى ، ... فذكَّره .

فجعلَ بين صدقة وهشام : « إبراهيم بن أبي كريمة » .

أخرجهُ ابنُ عَسَاكِرِ (٦٧/٧) ، من طريقِ تَمَّامِ الرَّازِيِّ ، أنا أبو الحسن  
أحمدُ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ حَدَلَمٍ ، نا يزيدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبد الصَّمَدِ ، نا سَلَامَةُ بنُ  
بِشْرِ بهذا .

وسَلَامَةُ هو ابنُ بِشْرِ بنِ بُدَيْلٍ ، قال أبو حاتمٍ : « صدوقٌ » ، وذكَّره  
ابنُ حِبَّانٍ في « الثقات » وقال : « يُعْرَبُ » . وهو أحسنُ حالاً من الْحُسَيْنِيِّ .  
والرَّوَايِ عنه يزيدُ بنُ مُحَمَّدٍ أحدُ الثقاتِ ، من مشايخِ أَبِي دَاوُدَ ،  
والنَّسَائِيِّ .

وإبراهيمُ بنُ أَبِي كَرِيمَةَ تَرْجَمَهُ ابنُ عَسَاكِرِ في مَوْضِعِ الحديثِ ، ولم  
يذكر فيه شيئاً .

بَقِيَ الْكَلَامُ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّمِينِ ، وَالَّذِي اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ عَنْهُ .  
فَالَّذِي يَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ . وَقَدْ مَرَّ وَجْهَانِ مِنَ  
الْاِخْتِلَافِ عَلَيْهِ ..  
وَوَجْهٌ ثَالِثٌ ..

وَهُوَ مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّمَشَقِيُّ ، عَنْهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ  
الْجَزْرِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،  
عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ،  
وَإِنِّي لَأَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي ؛ لِأَنِّي لَأَغْضَبُ لَهُمْ كَمَا يَغْضَبُ  
اللَّيْثُ الْحَرْبُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ رُوحِ  
عَبْدِي الْمُؤْمِنِ ؛ وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ . وَمَا تَعَبَّدَ  
لِي عَبْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا . وَلَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ  
أَدَاءِ مَا اقْتَرَضْتُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ،  
فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا ، وَبَصَرًا ، وَيَدًا ، وَمُؤَيَّدًا ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ،  
وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُ لَهُ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لَمَنْ يَسْأَلُنِي الْبَابَ مِنَ  
الْعِبَادَةِ ، وَلَوْ أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ لَدَخَلَهُ الْعُجْبُ فَأَفْسَدَهُ . ذَلِكَ ؛ أَنَّ مِنْ عِبَادِي  
مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغَنِيُّ ، وَلَوْ أَفْقَرْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ . وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي  
الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ ، وَلَوْ أَغْنَيْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ . وَإِنَّ مِنْ  
عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الصَّحَّةُ ، وَلَوْ أَسَقَمْتُهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ .  
وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا السَّقَمُ ، وَلَوْ أَصْحَحْتُهُ لَأَفْسَدَهُ  
ذَلِكَ . إِنِّي أَدَبْتُ عِبَادِي بِعِلْمِي بِقُلُوبِهِمْ ، إِنِّي عَلِيمٌ خَبِيرٌ » .

قال صدقة: سمعت أبا بن أبي عيَّاشٍ يُحدِّثُ هذا ، عن أنس بن مالك رضي ، ثم يقول أنس : « اللهم ! إني من عبادك الذين لا يصلحهم إلا الغنى ، فلا تُفقرني » .

أخرجه الحكيم الترمذي في « نواير الأصول » (ج ١ / ق ٢٥٩ / ١-٢) ، قال : حدثنا داود بن حماد القيسي ، قال : حدثنا عمر بن سعيد الدمشقي بهذا .

• قلت : وعمر بن سعيد هذا هو عندي ابن سليمان أبو حفص الأعور . ترجمه ابن عساكر (٤٨ / ٤١-٤٥) ، وذكره الحافظ في « التهذيب » (٧ / ٤٥٣-٤٥٤) ، تميزاً . وهو ضعيف جداً . قال النسائي : « ليس بثقة » ، وضعفه ابن المديني جداً ، وقال أبو حاتم : « كتبت عنه ، وطرحته حديثه » .

وعبد الكريم بن مالك الجزري أحد الأثبات ، لكنه لم يدرك أحداً من الصحابة ؛ فالإسناد منقطع أيضاً .

وأشبهه الوجوه ما رواه سلامة بن بشر ، عن صدقة ، عن إبراهيم بن أبي كريمة ، عن هشام الكِناني ، عن أنس . وقد بينت لك قبل ذلك أن هذا الوجه لا يصح أيضاً .

أما حديث : « من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب ... » ، فهو حديث صحيح ، من مفاريد البخاري . ولشيخنا الألباني حفظه الله تحقيقاً ممتعاً عليه ، أودعه في « الصحيح » (٤ / ١٨٣-١٩٣) .

والله أعلم .

٧- سئلتُ عن حديث: « العَمَلُ عِبَادَةٌ » .

• قلتُ : هذا الحديث لا أصل له .

ولعلَّ مُستندَ هذا القول هو ما يتداوله العوامُّ ، مِن أَنَّ رجلاً كان يَتَعَبَّدُ في المسجد ليلَ نهارٍ ، وله أَخٌ يُنْفِقُ عليه ، فرآه النَّبِيُّ ﷺ ، فقال له : « مَنْ يُنْفِقُ عليك ؟ » ، قالَ : « أَخِي » ، قالَ : « أَخوكَ أَعْبَدُ منك » .

وهذا باطلٌ ، لا أصل له في شيءٍ مِن كُتُبِ السُّنَّةِ المعتبرة .

بل يُبطله ما : أخرجه الترمذِيُّ (٢٣٤٥) ، والحاكِمُ (٩٣/١٠ - ٩٤) ،

والسَّهْمِيُّ في « تاريخ جُرْجَانِ » (٥٤٢) ، وابنُ عبدِ البرِّ في « جامع العلم »

(٥٩/١) من طريقِ حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ ، عن ثابتٍ ، عن أنسٍ ، قالَ : كان

أَخوانَ على عهدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فكان أحدهما يأتي النَّبِيَّ ﷺ ، والآخَرَ

يَحْتَرِفُ - يَعْنِي : يَعْمَلُ - ، فشكى المحترفُ أخاه إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال له :

« لعلَّكَ تُرْزَقُ به » .

قال الترمذِيُّ : « حسنٌ صحيحٌ » .

وقال الحاكِمُ : « صحيحٌ على شرطِ مُسْلِمٍ ، ورواهُ عن آخِرِهِم أثباتٌ

ثقاتٌ » ، ووافقهُ الذهبيُّ ، وهو كما قالوا .

وليس في هذا الحديث أيضًا ما يتكئُّ عليه العاطلون ، فقد تتابعت

الأحاديثُ في الحُضِّ على العمل ، والنَّهْيِ عن السُّؤالِ .

وبيانُ عدمِ التَّعارضِ بينِ الأحاديثِ يحتاجُ إلى مَقامٍ آخَرَ .

وأخرج البخاري في « التَّاريخ الكبير » (١٨١ / ١ / ٤) ، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة » (٣١١ / ١) ، والطبراني في « الكبير » (ج ١٩ / رقم ٦٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٢٥ / ٣) ، والبيهقي (١٠ / ١٩٤ - ١٩٥) من طريق بكر بن بشر العسقلاني ، ثنا عبد الحميد بن سوار ، عن إياس بن معاوية ، عن أبيه ، عن جدّه ، وساق حديثاً ، فيه : « والعمل من الإيمان » .

لكنّه ضعيفٌ ؛ وبكر بن بشر مجهولٌ ، كما قال الذهبي في « الميزان » .  
وعبد الحميد بن سوار ضعيفٌ ، وبه أعلمه الهيثمي في « المجمع » (٨ / ٢٧) .  
ولو صحَّ ، لم يكن فيه دليلٌ للحديث المسئول عنه ؛ لأنَّ المقصود منه أنَّ الأعمال التي هي كالصلاة والزكاة وغيرها من تمام الإيمان . وفيه ردٌّ على المرئية ، الذين لا يعتبرون الأعمال داخلةً في الإيمان .

﴿ وهناك تنبيه ﴾

وهو أنَّ المسلم لو عمِلَ أيَّ عملٍ مُباحٍ ، واقتَرنت به نيَّةُ الزلْفَى إلى الله تعالى ، فإنَّه يدخل في جنس العبادة ، فلو ذهب لِعَمَلِهِ وفي نيَّته أَنَّهُ يَسْتَعِفُّ به ، ويؤدِّي ما أوجبه الله عليه من النَّفَقَةِ على زوجته وأولاده ، كان بذلك عابداً لله ؛ لأنَّه لو قَصَرَ في ذلك حتَّى ضيَّعَهُم ، أثمَ به ، وقد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قال : « كفى بالمرء إثمًا أن يجبس عمَّن يملك قوته » ، أخرجهُ مُسلمٌ وغيرُهُ .

والله أعلم .



٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَيْخًا ، وَشَيْخُ الْجِهَادِ الرَّبَّاطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ .

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢/٨٠) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٢/٩٠-٩١) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَجَّاجِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ : الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ . وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ » .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « لَا يَصِحُّ » .

٩- سئل عن حديث: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ ، يَحْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْلِ ، أَلْسِنَتَهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذُّنَّابِ ، يَقُولُ اللهُ ﷻ : أَبِي يَغْتَرُّونَ ؟! أَمْ عَلِيٌّ يَجْتَرُّونَ ؟! فِي حَلْفَتُ ! لِأَبْعَثَنَّ عَلِيٌّ أَوْلِيَّكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً ، تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ .»

• قلتُ : هذا الحديثُ ضعيفٌ جدًا .

أخرجه الترمذي (٢٤٠٤) ، وابنُ المبارك (٥٠) ، وهنادُ بنُ السريِّ (٨٦٠) كلاهما في «الزهد» ، وابنُ عبد البرِّ في «الجامع» (١/١٨٩) ، والخطيبُ في «الفيح والفتنة» (٢/١٦٢) ، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٤/٣٩٤) من طريق يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً به .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا ؛ ويحيى بن عبيد الله : قال أحمد : «أحاديثه مناكيرٌ» ، وضعفه ابنُ معينٍ ، وابنُ عديٍّ ، وتركه يحيى القطانُ آخرَ أمرِهِ . وأبوه عبيد الله بن عبد الله بن موهبٍ : قال أحمد ، والجوزجانيُّ ، والشافعيُّ : «لا يعرف» ، وقال ابنُ القطانِ الفاسيُّ : «مجهول الحال» ، أمَّا ابنُ حبانٍ ، فوثقه (٧٢/٥) !

وله شاهدٌ من حديث ابنِ عمرٍ رضي الله عنهما .

أخرجه الترمذي (٢٤٠٥) من طريق حمزة بن أبي محمد ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا ، أَلَسْتُهُمْ أَحَلَّى مِنَ الْعَسَلِ ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ ، فَبِي حَلَفْتُ ! لِأَتِيحَنَّهُمْ فَتَنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ ، فَبِي يَغْتَرُونَ ؟ ! أَمْ عَلِيٌّ يَجْتَرُونَ ؟ ! » .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

• قلت : كذا ! وحمزة بن أبي محمد : لينة أبو زرعة ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث . منكر الحديث . لم يرو عنه غير حاتم بن إسماعيل ، وهذا معناه أنه مجهول العين . فإذا كان مع جهالته منكر الحديث ، فهو ساقط عن حد الاعتبار به ، فالسند واه .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً : « أنزل الله ﷻ في بعض كتبه ، أو أوحى إلى بعض أنبيائه : قل للذين يتفقهون لغير الدين ، ويتعلمون لغير العمل ، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، يلبسون للناس مسوك الكباش ، قلوبهم كقلوب الذئاب ، ألسنتهم أحلى من العسل ، وقلوبهم أمر من الصبر : إياي يخدعون ؟ ! أو بي يستهزئون ؟ ! فبي حلفت ! ... الحديث » .

أخرجه ابن عبد البر في « الجامع » (١ / ١٨٩) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢ / ١٦٢) ، وابن عساكر في « المجلس الرابع عشر من الأمالي » (ق ٢ / ١) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ، عن عثمان بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن عائذ الله بن عبد الله ، عن أبي الدرداء مرفوعاً .

قال ابنُ عساكر : « تفرَّد به المغيرةُ بن عبد الرَّحمن المخزوميُّ ، عن عثمانِ الوَقاصِيِّ ، عن الزُّهريِّ » .

وهذا سندٌ تالفٌ البتَّة ؛ والمغيرةُ مجهولٌ ، وعُثمانُ الوَقاصِيُّ : كذَّبه ابنُ مَعِينٍ ، وأبو حاتمٍ ، وقال : « ذاهب الحديث . متروك الحديث » ، وقال النَّسائيُّ وابنُ البرقيِّ : « ليس بثقةٍ » ، وكذلك تركه النَّسائيُّ في روايةٍ ، والدَّارَقُطْنِيُّ . والكلامُ فيه طويلٌ الدَّليل ، فالحمل عليه .

وأخرجه الدَّارميُّ (١/٧٦-٧٧) قال : حدَّثنا أبو النُّعمان - هو : عارمٌ - ، ثنا حمَّاد بن زيدٍ ، عن يزيد بن حازمٍ ، حدَّثني عمي جريرٌ بن زيدٍ ، أنَّه سمعُ تبيعاً يُحدِّثُ ، عن كعب الأخبارِ ، قال : « إني لأجدُ نعتَ قومٍ يتعلَّمون لغير العَمَلِ ، ويتفقَّهون لغير العبادة ، ويطلبون الدُّنيا بعَمَلِ الآخرةِ ، ويلبسُون جلود الضَّأنِ ، وقلوبهم أَمْرٌ من الصَّبر . فبي يغتروُن؟! أو إياي يُجادِعُونَ؟! فَحَلَفْتُ بي ! لأُتيحَنَّ لهم فتنَةً تتركُ الحليمَ فيها حيرانَ » . وقد حوَلَف الدَّارميُّ فيه ..

خالفه عليُّ بنُ عبد العزيز : فرواهُ عن عارمٍ ، حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ ، أنَّه بلغهُ عن كعبٍ ، قال : ... فذكره .

أخرجه ابن عبد البرُّ (١/١٨٩) .

ولعلَّ هذا من عارمٍ ؛ فقد ساءَ حِفْظُه بآخرةٍ .

وقد حوَلَف عارمٌ ..

خالفه عليُّ بنُ المدينيِّ ، قال : حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ ، حدَّثنا يزيدُ بنُ حازمٍ ، عن عمِّه جرير بن زيدٍ ، قال : سمعتُ تبيعاً يقولُ : ... فذكر مثله .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (١٧٧٣- طبع الهند) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرِ  
الْحَدَّاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ بِهَذَا .  
وَتُبِعَ هَذَا رِيبُ كَعْبِ الْأَحْبَارِ ، فَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِنْهُ ، فَتَّفَقَ الرَّوَايَتَانِ .  
وَبِالْجُمْلَةِ ، فَلَا يَصِحُّ الْحَدِيثُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠ - سئلتُ عن حديث : « رَبِّ عَابِدِ جَاهِلٌ ، وَرَبِّ عَالِمٍ فَاجِرٌ ، فَاحْذَرُوا الْجَهَّالَ مِنَ الْعِبَادِ ، وَالْفُجَّارَ مِنَ الْعُلَمَاءِ ؛ فَإِنَّ أَوْلَيْكَ فِتْنَةُ الْفِتْنَاءِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ موضوعٌ .

أخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » (٤٤٦ / ٢) ، وابنُ عساكرٍ في « تاريخ دمشق » (ج ٣ / ٣٠٧٧) ، وفي « المجلس الرابع عشر من الأمالي » (ق ١ / ٢) من طريق بشرِ بنِ إبراهيمِ أبي سعيدِ الدمشقيِّ ، ثنا ثورُ بنُ يزيدَ ، عن خالدِ بنِ معدانَ ، عن أبي أُمّامة مرفوعاً ، فذكره .

قال ابنُ عديٍّ : « غير محفوظٍ » .

وقال ابنُ عساكرٍ : « تفرد به أبو سعيدِ بشرِ بنِ إبراهيمِ الدمشقيُّ » .

• قلتُ : وبشرٌ هذا : قال ابنُ حبانَ : « كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ » .

وأخرجه ابنُ عديٍّ (٢٤٣٣ / ٦) من طريقِ عُمَرَ بنِ موسى ، عن خالدِ ابنِ معدانَ ، عن أبي أُمّامة مرفوعاً به .

وعُمَرُ بنُ موسى الوَجِيهِيُّ : قال أبو حاتمٍ ، وابنُ عديٍّ : « كان يضعُ

الحديثَ » .

فالحديثُ ساقطٌ بالطريقينِ . والله أعلمُ .

١١- وسئلتُ عن قولِ عمر رضي الله عنه : « إن أنا نمتُ نهارِي ضاعتِ الرَّعِيَّةُ ، وإن أنا نمتُ ليلي ضيَّعتُ نفسي .. كيفَ بالنومِ مَعَهُمَا ؟ » .

• قُلتُ : أخرجهُ نظامُ الملكِ الحسنُ بنُ عليٍّ في « مجلسين من الأمالي » (رقم ٢٣- بتحقيقي) ، من طريق عبد الله بن إدريس ، عن ليثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ ، أَنَّهُ قالَ : بَلَغني أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ عُوْتِبَ في جَهْدِهِ نهارًا في أُمُورِ النَّاسِ ، وفي اجْتِهَادِهِ ليلًا في أُمُورِ آخِرَتِهِ ، فقالَ : ... فذَكَرَهُ .  
وسنَدُهُ ضَعيفٌ ، للانقطاعِ بينِ ليثٍ وعُمَرَ ، ثُمَّ ليثٌ فيه مقالٌ معروفٌ .  
واللهُ أعلم .

١٢ - سُئِلَتْ عن الحديث القدسيّ : « قَالَ اللهُ تَعَالَى : أَحَبُّ عِبَادِي  
إِلَيَّ أَعَجَلُهُمْ فِطْرًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الترمذِيُّ (٧٠٠ ، ٧٠١) ، وأحمد (٢/٢٣٧ - ٢٣٨ ، ٣٢٩) ،  
وابن خزيمة (ج ٣ / رقم ٢٠٦٢) ، وابن حبان (٨٨٦) ، والبغويُّ في « شرح  
السنة » (٦/٢٥٦) ، والشَّجَرِيُّ في « الأملِي » (١/١٨٩ - ١٩٠) من  
طُرُقٍ عن قُرَّةَ بنِ عبد الرَّحْمَنِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ  
مرفوعًا ، فذكره .

قال الترمذِيُّ : « حسنٌ غريبٌ » .

• قلتُ : وسنده ضعيفٌ ؛ وقُرَّةَ بنِ عبد الرَّحْمَنِ : في حديثه نكارةٌ عن  
الزُّهْرِيِّ .

ولكنه تُوبِعَ ..

تابعه مُحَمَّدُ بنُ الوليدِ الزُّبَيْدِيُّ ، عن الزُّهْرِيِّ ، بسندهٍ سواء .  
أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (ج ١ / رقم ١٤٩) قال : حدَّثنا أحمدُ  
ابنُ يحيى بنِ خالدِ بنِ حيَّان ، قال : نا مُحَمَّدُ بنُ سُفْيَانَ الحَضْرَمِيِّ ، قال :  
نا مَسْلَمَةُ بنُ عَلِيٍّ ، عن مُحَمَّدِ بنِ الوليدِ به .

ورواه هشامُ بنُ عمارٍ ، قال : ثنا مَسْلَمَةُ بنُ عَلِيٍّ ، بهذا الإسناد .



أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦ / ٢٣١٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيُّ ، ثنا هِشَامٌ بِهَذَا .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ إِلَّا مَسْلَمَةٌ بِنُ عَلِيٍّ » .  
 • قُلْتُ : وَهُوَ الْخَسَنِيُّ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جَدًّا ، تَرَكَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ،  
 مِنْهُمْ : النَّسَائِيُّ ، وَالِدَّارُفُطْنِيُّ ، وَالْبَرَقَانِيُّ ، وَالْأَزْدِيُّ ، وَقَالَ الْحَاكِمُ :  
 « رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَالزُّبَيْدِيِّ الْمُنَاكِرَ وَالْمَوْضُوعَاتِ » .

وَخَتَمَ ابْنُ عَدِيٍّ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « وَلَمْ سَلِّمْ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ ،  
 وَكُلُّ أَحَادِيثِهِ ، مَا ذَكَرْتُهُ وَمَا لَمْ أَذْكَرْهُ ، كُلُّهَا أَوْ عَامَّتْهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ » .  
 وَفِي الْبَابِ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا : « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ  
 مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ » .

أَخْرَجَهُ السُّنَّةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

﴿ تَنْبِيْهُ ﴾

عَزَا مُلًّا عَلِيُّ الْقَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي « الْأَرْبَعُونَ الْقَدْسِيَّةَ » (٢٢) -

بِتَحْقِيقِي ، لِابْنِ مَاجَهَ ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِيهِ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٣ - سئلتُ عن حديث : « مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًّا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » ( ١ / ١٦٨ - ١٦٩ ) قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْوَاسِطِيِّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ خَلْفِ الْعَمِّيِّ الْوَاسِطِيِّ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْعِجْلِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى جَلَسَ قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : « مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُجْمَعَ ؟ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ حَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَضَعْ نَفْسِي بِالْمَكَانِ الَّذِي تَرَى . قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُكَ تَخْطَى رِقَابَ النَّاسِ وَتُوْذِيهِمْ ، مَنْ آذَى مُسْلِمًا ... الْحَدِيثُ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا الْقَاسِمُ الْعِجْلِيُّ ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ » .

• قلتُ : وَعِلَّتَهُ الْقَاسِمُ الْعِجْلِيُّ ؛ فَقَدْ تَرَكَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَبِهِ أَعْلَاهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ٢ / ١٧٩ ) . وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ قَوَّاهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، وَلَكِنْ قَالَ النَّسَائِيُّ : « لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيَّ ، لَيْسَ بِهِ بِأَسْ » ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الدَّارِقُطْنِيِّ : « لَيْسَ بِالْقَوِيَّ ، يُعْتَبَرُ بِهِ » . وَتَرَكَ ابْنُ حِبَّانَ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ إِذَا خَالَفَ أَوْ انْفَرَدَ . وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ لَا أَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ شَيْئًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ  
وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فُحْشِهِه » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٢ / ١٠ ، ٤٧١) ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٩١) ، وَأَبُو دَاوُدَ  
(٤٧٩١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٩٦) ، وَأَحْمَدُ (٣٨ / ٦) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (١٤٥٥)  
وآخَرُونَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا  
عِنْدَهُ ، فَقَالَ : « بئس ابنُ العَشِيرَةِ - أو : أخو العَشِيرَةِ - » ثُمَّ أَذِنَ لَهُ ،  
فَأَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ ، فَلَمَّا خَرَجَ ، قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتَ لَهُ مَا قُلْتَ ، ثُمَّ  
أَلَنْتَ لَهُ ؟ ! » ، فَقَالَ : « إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ... الْحَدِيثُ » .

قال التِّرْمِذِيُّ : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

١٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ لِبَوْلِهِ ، كَمَا يَتَّبِعُ لِمَنْزِلِهِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (٦٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٤٧٩٨) ..

وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (ج ٧ / ق ١٠٩ / ١-٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ..

قَالَا (بِشْرُ وَالْحَارِثُ) : ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلِحِيِّ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ... فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٣ / ١٢١٤) عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الضُّحَّاكِ ابْنَ مَخْلَدٍ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٤٧٩٩) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ..

قَالَا : ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَكَذَلِكَ ، أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي « الصَّحَابَةِ » .

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ » .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٣٠٦٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ

مُوسَى ، قَالَ : نَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلِحِيِّ ، قَالَ : نَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ،

عن واصلِ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ ، عن يَحْيَى بنِ عُبَيْدٍ ، عن أبيه ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ...  
فَذَكَرَهُ .

فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وقد مرَّ في التَّخْرِيجِ أَنَّ ابْنَ قَانِعٍ يرويه عن شيخه بِشْرِ بْنِ مُوسَى ، عن  
يَحْيَى بنِ إِسْحَاقٍ ، بهذا الإسنادِ ، ولم يذكُرْ أبا هُرَيْرَةَ .

ولا أدري ، كيف وقع هذا وشيخُ الطَّبْرَانِيِّ وابنِ قَانِعٍ واحدٌ؟!

وقال أبو نُعَيْمٍ : « ورواه ابنُ زَيْدَانَ ، عن عمرو بنِ عاصِمٍ ، عن حمَّادِ  
وسعيدِ ابْنَيْ زَيْدٍ ، عن واصلٍ ، عن يَحْيَى بنِ عبيدِ بنِ رُحَيِّ ، عن أبيه ،  
عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، فذكره » .

• قلتُ : وابنُ زَيْدَانَ هذا لم أعرفهُ ، وبحثتُ عنه كثيرًا . ثُمَّ تبيَّن لي أَنَّهُ

مُصَحَّفٌ ، وصوابُه : ابنُ زَيْدٍ - وتصحَّفَ اسمُه في الرواة عن عمرو بنِ

عاصِمٍ ، في « تهذيب الكمال » ( ٨٨ / ٢٢ ) ، فقال : « مُحَمَّدُ بنُ زَيْدًا » ،

هكذا ضبَّطَه بالزَّاي ، بعدها باءٌ موحَّدةٌ ، ثُمَّ أَلْفٌ . وهو مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ

ابنِ زَيْدِ المَدَارِيِّ . ذكرهُ ابنُ جَبَّانٍ في « الثَّمات » ( ١٢٣ / ٩ ) ، وقال : « أبو جعفرِ

المَدَارِيُّ من أهلِ البصرة ... حدَّثنا عنه عبدُ الله بنُ قحطَبَةَ ، وغيرُهُ » .

ورأيتُه في « التَّوضيح » ( ٩٦ / ٨ ) لابنِ ناصرِ الدِّينِ ، قال : « المَدَارِيُّ ،

بالدَّالِ المُهمَلَةِ ... - ثُمَّ قال : - ومُحَمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ زَيْدِ المَدَارِيِّ ، عن عمرو

ابنِ عاصِمٍ » . وضبَّطَه ابنُ نُقْطَةَ بالدَّالِ المُعْجَمَةِ : المَدَارِيُّ . ورأيتُ له حديثًا

في « أوسطِ الطَّبْرَانِيِّ » ( ٢٠٣٦ ) ، عن عمرو بنِ عاصِمٍ ، ثُمَّ قال : « تفردَ

به ابنُ زَيْدٍ - يعني : مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ زَيْدِ المَدَارِيِّ - ، وهو ثقةٌ » .

• قلتُ : وهذه فائدةٌ نفيسةٌ غاليةٌ ، خَلَّتْ مِنْهَا كُتُبُ الرِّجَالِ . والحمد لله تعالى .

فقد رأيتَ - أراك اللهُ الخير - أنَّ يحيى بنَ إسحاقَ ووَكيعًا والطَّيَالِسِيَّ رَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ .  
وقال أبو زُرْعَةَ - كما في « عِلَلِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ » (٨٧) - : « مُرْسَلٌ » .  
ورواه يحيى بن إسحاق مرَّةً أُخرى ، عن سعيد بن زيد ، فزاد في إسناده أبا هُرَيْرَةَ .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » كما سبق ، وقال : « لم يرو هذا الحديث عن واصلٍ مولى أبي عُبَيْنَةَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ . ويحيى هو يحيى بن عُبيد بن رُحَيٍّ . ولم يُسند عُبيد بن رُحَيٍّ عن أبي هُرَيْرَةَ إِلَّا هذا الحديث » .  
كذا قال ! ولم يتفرَّد به سعيد بن زيد ، بل تابعه حمَّادُ بن زيد ، كما مرَّ في كلام أبي نُعَيْمٍ . وانظر « تنبيه الهاجد » (رقم ٢٧٣٢) .

والحاصلُ أنَّ هذا الاضطرابَ يبدو أنَّه من سعيد بن زيد ؛ فإنَّه وإن وثَّقه بعضُ النُّقَّادِ ، فليس بعُمدةٍ إذا انفرد . وقد تابعه أخوه حمَّادُ بن زيد ، الحُجَّةُ الإمامُ . فلذلك أرجَّحُ من هذا الاختلاف أنَّه من مُسندِ أبي هُرَيْرَةَ .  
فبقي الكلامُ عن يحيى بن عُبيدٍ وأبيه .

فقال الهيثميُّ في « المجمع » (١ / ٢٠٤) : « هو من رواية يحيى بن عُبيد بن رُحَيٍّ ، عن أبيه . ولم أر من ذكرهما . وبقيةُ رجاله ثقاتٌ » .  
وقال المناويُّ في « فيض القدير » (٥ / ٣٠٠) : « قال الوليُّ العِراقِيُّ : فيه يحيى بن عُبيدٍ وأبوه : غيرُ معروفين » .

وبعد كتابة ما تقدّم ، رأيتُ الحديثَ في « المطالبِ العالية » (٢ / ٣٥) للحافظ ، قال : « قال سعيدُ بن يعقوبَ الأصبَهائِيُّ - في « كتابه في الصحابة » - : حدّثنا سهلُ بنُ الفرّخان ، ثنا ابنُ أبي السَّرِيِّ ، ثنا وكيعٌ ، عن سعيد بن زید ، عن واصلٍ مولى أبي عُيينة ، عن عبيد بن صَيْفِيٍّ ، عن أبيه ، عن النبيِّ ﷺ ... - وذكر الحديث - . كذا ، جعل الحديثَ من مُسندِ صَيْفِيٍّ . وهذه روايةٌ مُنكرةٌ .

وقد رواها هنادُ بن السَّرِيِّ ، عن وكيع ، عن سعيد بن زید ، عن واصلٍ ، عن يحيى بن عبيدٍ ، عن أبيه ، عن النبيِّ ﷺ .  
أخرَجها أبو نُعيم في « المعرفة » (٤٧٩٩) ، قال : حدّثنا الطَّلحِيُّ ، ثنا الحَضْرَمِيُّ - هو مُطَيَّنٌ - ، ثنا هنادُ بن السَّرِيِّ ، بهذا .  
أمّا ابنُ أبي السَّرِيِّ ، واسمه الحسين بن المتوكل بن عبد الرحمن ، أحدُ شيوخ ابن ماجه ، كذّبه أخوه ، وأبو عروبة الحرّائِيُّ ، وضعّفه أبو داود ، وقال ابن حبان : « يُخطئ ويُغرب » .

ثم رأيتُ الحافظَ ذكر صَيْفِيًّا هذا في « الإصابة » (٣٢٦ / ٥ - طبع هجر) ، في القسمِ الرَّابِع ، وقال : « ذكره سعيدُ بن يعقوبَ ، من طريقِ وكيعٍ ، عن سعيد بن زید ، عن واصلٍ مولى أبي عُيينة ، عن عبيد بن صَيْفِيٍّ ، عن أبيه - وذكر الحديث . قال :- وهذا وهمٌ نشأ عن سقطٍ . وفي إسناده إلى وكيعٍ ضعفٌ . والصَّوابُ ما رواه يحيى بن إسحاق ، عن سعيد بن زید ، عن واصلٍ ، عن يحيى بن عبيدٍ ، عن أبيه » انتهى .

وله شواهدٌ مثله في الضَّعْف ، لا يتقوى الحديثُ بها . والله أعلم .

١٦- سألني سائلٌ ، فقال : ذكر بعض الخطباء أنه يجوز صلاة الصُّبْح بعد شروق الشَّمْس ، واستدلَّ بحديثٍ عن أحد الصَّحابة ، اسمه على ما أذكر « صفوان » ، وقد سألتُ عنه بعض أهل العلم ، فقال لي : « هو حديثٌ منكرٌ » ، فترجو أن تذكر لنا نصَّ الحديث ، مع ذكر درجته ..  
وقد ذكر هذا الخطيبُ أيضًا ، أنَّ في هذا الحديث النَّهي عن قراءة سورتين بعد الفاتحة ، فهل هذا صحيحٌ ؟

• قلتُ : الحديثُ صحيحٌ .

أخرجه أبو داود (٢٤٥٩) ، وأحمدُ (٨٠ / ٣) ، وكذا ابنُه عبدُ الله في « زوائده على المسند » في ذات الموضع ، وابنُ جِبَّانَ (٩٥٦) ، عن أبي يعلى ، وهذا في « مُسنده » (ج ٢ / رقم ١٠٣٧ ، ١١٧٤) ، والطَّحاويُّ في « مُشْكِل الآثار » (٢ / ٤٢٤) ، والحاكِمُ (١ / ٤٣٦) ، والبيهقيُّ (٤ / ٣٠٣) ، وابنُ عساکر في « تاريخ دمشق » (ج ٨ / ل ٣٤٩-٣٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخُدريِّ ، قال : جاءت امرأةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ! إنَّ زوجي صفوان بن المُعطل يضرُّني إذا صليتُ ، ويُفطِّرني إذا صُمتُ ، ولا يُصليُّ صلاةَ الفجرِ حتَّى تطلعَ الشَّمْسُ . - قال : - وصفوانُ عنده ، فسأله عمَّا قالت ،



فقال : يا رسول الله ! أمّا قولها : يضرّني إذا صلّيتُ ، فإنّها تقرأُ بسورتين ، وقد نهيتها عنها . فقال النبي ﷺ : « لو كانت سورة واحدة لكفّت الناس » ، قال : وأمّا قولها : يفتّرني إذا صُمتُ ، فإنّها تنطلق فتصومُ ، وأنا رجلُ شابٍّ ، لا أصبرُ . فقال رسولُ الله ﷺ يومئذٍ : « لا تصوم امرأةٌ إلا بإذن زوجها » ، وأمّا قولها : لا أصليّ حتى تطلع الشمسُ ، فإنّا أهل بيتٍ لا نكاد نستيقظُ حتى تطلع الشمسُ . فقال ﷺ : « فإذا استيقظتَ فصلِّ » . وهذا السّياق لابنِ جبّان .

ورواه أبو بكر بن عيَّاشٍ ، عن الأعمشٍ ، بسنده سواءً ، وفي حديثه : « وأمّا قولها : إنّي أضربها عن الصّلاة ؛ فإنّها تقرأُ بسورتين ، فتعطّني » ، قال : « لو قرأها الناس ما ضرّك » ، وأمّا قولها : إنّي لا أصليّ حتى تطلع الشمسُ ، فإنّي ثقیلُ الرّأس ، وأنا من أهل بيتٍ يُعرفون بذاك ، بثقلِ الرُّؤوسِ » ، قال : « فإذا قُمتَ فصلِّ » .

أخرجه أحمدُ (٣/ ٨٤-٨٥) حدّثنا أسودُ بن عامرٍ ، نا أبو بكرِ ابنِ عيَّاشٍ به .

قال الحاكم : « هذا حديثٌ صحيحٌ ، على شرطِ الشّيخين » ، وهو كما قال . وصحّ إسنادهُ الحافظُ في « الإصابة » (٣/ ٤٤١) . وقد صرّح الأعمشُ بالتّحديثِ عن أبي صالحٍ ، عند ابنِ سعديّ في « الطبقات » ، كما قال الحافظُ في « الفتح » (٨/ ٤٦٢) .

أمّا من أنكره فهو مسبووقٌ إليه ..

فقد قال الحافظُ في «الإصابة» (٤٤١/٣): «إنَّ البخاريَّ أوردَ هذا الإشكالَ قديمًا» .

ولمَّا رَوَى البزارُ هذا الحديثَ في «مُسْنَدِهِ» ، قال : « هذا الحديثُ كلامُهُ منكرٌ ، ولعلَّ الأعمشَ أخذه من غير ثقةٍ فدَلَّسَهُ ، فصار ظاهرُ سنده الصَّحَّةُ ، وليس للحديثِ عندي أصلٌ » .

وختلاصة الإشكال ، أنَّ صفوان بن المعطلَ لَمَّا رُمِيَ بعائشةَ رضي الله عنها في حديث الإفك المشهور ، في «الصَّحِيحِينَ» وغيرهما ، قال : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْثَى قَطُّ ! » ، فيكونُ حديثُ أبي سعيدٍ هذا منكرًا ؛ إذ فيه أنَّ لصفوانَ زوجةً ، فكيف يقولُ : « وَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْثَى قَطُّ ! » ؟ ، فلهذا استشكَّله البخاريُّ ، وأنكره البزارُ .

ولكن يُجاب عنه بأنَّ الجمعَ أَوْلَى من التَّرجيحِ ، فالأصلُ في الدليلين الصَّحِيحِينَ الإعمالُ لا الإهمالُ ، والجمعُ هنا مُمكنٌ ، بل ظاهرٌ ، وهو أنَّ يكونَ حديثُ أبي سعيدٍ هذا متأخرًا عن حادثة الإفك ، فيُحمَلُ قوله : « مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْثَى قَطُّ ! » على أَنَّهُ لم يكنُ تزوجَ آنذاك ، ثُمَّ تزوجَ بعد ذلك ، فشكَّته امرأتهُ . وبهذا أجاب الحافظُ .

وهناك جوابٌ آخرٌ . قال القُرطُبيُّ : قوله : « مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْثَى قَطُّ » ، يعنى : بزنا ، أي في الحرام . ولكن اعترضه الحافظُ بقوله : « فيه نظرٌ ؛ لأنَّ في رواية سعيد بن أبي هلالٍ ، عن هشام بن عروة ، في قصة الإفك ، أنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قيل فيه ما قيل لَمَّا بلغه الحديثُ قال : « وَاللَّهِ ! مَا أَصَبْتُ امْرَأَةً قَطُّ ، حلالًا ولا حرامًا » ، وفي حديثِ ابنِ عبَّاسٍ

عند الطبراني: « كان لا يقرب النساء ». فالذي يظهر، أن مراده بالنفي المذكور ما قبل القصة، ولا مانع أن يتزوج بعد ذلك، فهذا الجمع لا اعتراض عليه، إلا بما جاء عن ابن إسحاق أنه كان حصوراً، لكنه لم يثبت، فلا يعارض الحديث الصحيح « انتهى كلام الحافظ .

وما ذكره من حديث ابن عباس، فأخرجه الطبراني (٢٣/١٢٣)، وفي سننه إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، وهو متروك، وكذلك أبوه يحيى بن سلمة. فالسند ضعيف جداً.

وخلصه الجواب أن الحديث صحيح، وليس معناه منكراً كما شرحناه.

أما ما ذكره ذاك الواعظ من صلاة الفجر بعد طلوع الشمس فجائز، لاسيما من كان حاله كحال صفوان بن المعطل، وأنه كان ثقیل الرأس، فكانت هذه فيه كالصفات الجبلیة في الإنسان. واستبعد الذهبي في « سير النبلاء » (٢/٥٥٠) هذه الخصلة في صفوان، فقال: « فهذا بعيد من حال صفوان أن يكون كذلك » كذا قال! ولا بعد فيه، كما لا يخفى.

أما من يظل ساهراً طول الليل في غير منفعة، ليس إلا لمجرد السهر، حتى إذا اقترب الفجر نام، فلا يستيقظ إلا وقد تعالی النهار، فلا شك أنه مؤاخذ، وإن جازت صلاته. والله أعلم.

أما استدلال ذلك الخطيب على النهي عن قراءة سورتين بعد الفاتحة، فلست أدري من أين أخذه؟! فليس في الحديث أنه ﷺ نهاها عن قراءة سورتين، وإنما قال: « لو كانت سورة واحدة لكفت الناس »، يعني أن

سورة واحدة ، لو قرأها المُصَلِّي مُتَدَبِّرًا لها ، لكَفَّتُهُ ، لو عمل بها .  
ويكفي في ردِّ استدلال هذا الخطيب ، ما أخرجه البخاري (٢/٢٥٥-فتح) من حديث أنسٍ رضي الله عنه ، أن رجلاً من الأنصار كان يؤمُّهم في مسجد قُباء ، وكان كلما افتتح سورةً يقرأُ بها لهم في الصلاة ممَّا يقرأُ به افتتح به ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، حتَّى يفرغ منها ، ثمَّ يقرأُ سورةً أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كلِّ ركعةٍ ، ... وذكر الحديث ، وفيه : أتهم شكوه إلى النبيِّ صلى الله عليه وآله ، فسأله عن لزومه سورة الإخلاص في كلِّ ركعةٍ ، فقال الرجلُ : « إني أحبُّها » ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وآله : « حُبُّكَ إياها أدخلَكَ الجنةَ » . وبوّب البخاريُّ على هذا الحديث وغيره ، بقوله : « بابُ الجمع بين السورتين في الركعة » .

وهذا البحثُ كلُّه قائمٌ على أن اللَّفْظَ « سورتين » .  
ووقع في رواية لأحمد والطحاوي : « وأمَّا قولها : « يضرُّني إذا صليتُ » ، فإنَّها تقوم بسورتي التي أقرأها ، فتقرأُ بها » ، فلفظُ « السورة » في هذه الرواية جاء مضافاً . ومعناه كما قال الطحاوي ، أنه إنَّما ضربها لأنَّها تقوم بسورته التي يقرأُ بها ، فظنَّ صفوان أنَّها إذا قرأت السورة التي يقرأها فلا يحصلُ لها بقراءتها إياها جميعاً إلا ثواباً واحداً ، فلو أنَّها قرأت سورةً أخرى غير التي قرأها حصل لها ثوابان ، فأعلَمَه رسولُ الله صلى الله عليه وآله أن كلَّ واحدٍ منهما لو قرأها في صلاته فيحصلُ لها ثوابان ؛ لأنَّ قراءة أحدهما غيرُ قراءة الآخر . وممَّا يدلُّ على ذلك قوله في رواية أبي بكر ابن عيَّاش ، عن الأعمش ، عند أحمد ، قوله : « فإنَّها تقرأ بسورتي

فَتُعْطَلْنِي ، أَي : تُنَازِعُنِي فِي الثَّوَابِ بِقِرَاءَتِهَا نَفْسَ السُّورَةِ فَتُرْكَبُنِي  
عُطْلًا مِنَ الثَّوَابِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حَتَّى تَفْسَخَتْ أَعْوَادُهُ » ، هَلْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ ؟ وَنَحْنُ نَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمَةِ الْعَرْشِ . وَهَلْ تَفْسَخَتْ أَعْوَادُهُ لَمَّا اهْتَزَّ ؟!

• قُلْتُ : أَمَّا أَنَّ الْعَرْشَ تَفْسَخَتْ أَعْوَادُهُ ، فَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا اللَّفْظِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٣/٤٣٣) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢/١٤٢) - (١٤٣) ، وَابْنُ بَرَكَاتٍ (ج ٣/رقم ٢٦٩٧) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١١٩٩٣) بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ ، وَالْحَاكِمُ (٣/٢٠٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ مَجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اهْتَزَّ الْعَرْشُ حُبًّا لِقَاءِ اللَّهِ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ ، قَالَ : فَقَالَ : إِنَّمَا يَعْنِي : السَّرِيرَ ؛ ﴿ وَرَفَعَ أَبُو يَسَّافٍ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ [يوسف: ١٠٠] ، قَالَ : تَفْسَخَتْ أَعْوَادُهُ .. قَالَ :- وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَهُ فَاحْتَسِبُ ، فَلَمَّا خَرَجَ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا حَبَسَكَ ؟ قَالَ : « ضَمَّ سَعْدٌ فِي الْقَبْرِ ضَمَّةً ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ ، فَكَشَفَ عَنْهُ » . وَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ فِي « كِتَابِ الْعَرْشِ » (٤٩) رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمِّهِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، لَكِنَّهُ رَفَعَ أَوَّلَهُ ، وَلَمْ يَقُلْ : « إِنَّمَا يَعْنِي السَّرِيرَ ... الخ » .

وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا ، وَهَذَا الْقَدْرُ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » مَوْقُوفٌ ؟!

ثمَّ خَطَرُ لي أن يكون هذا وقع من مُحَمَّدِ بنِ عُثْمَانَ بنِ أَبِي شَيْبَةَ لِأَنَّهُ رَوَى الحديثَ هكذا ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ عَبْدِ الحمِيد ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بنُ حَرْبٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمِّي أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ فَضِيلٍ . جميعًا عن عطاءِ ابنِ السَّائِبِ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابنِ عُمَرَ مرفوعًا : « اهتزَّ العرشُ لحبِّ لقاءِ اللهِ سعدًا » .

فَحَمَلَ مُحَمَّدُ بنُ عُثْمَانَ رِوَايَةَ ابنِ فَضِيلٍ الموقوفةَ على رِوَايَةِ عَبْدِ السَّلَامِ المرفوعةِ . واللهِ أعلم .

قال البزار : « هذا الحديثُ بهذا التفسير لا نعلمه إلا عن ابنِ عُمَرَ » .  
 • قلتُ : هذا مُتَعَقَّبٌ بما أخرجه البخاريُّ (١٢٣ / ٧) وغيره ، عن أبي صالح ، عن جابرٍ ، مرفوعًا : « اهتزَّ العرشُ لموتِ سعدٍ » ، فقال رجلٌ لجابرٍ : « فإنَّ البراءَ يقولُ : اهتزَّ السَّرِيرُ ؟ » ، فقال : « إنَّه كان بين هذينِ الحَيِّينِ ضغائنٌ ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « اهتزَّ عرشُ الرَّحْمَنِ لموتِ سعدِ بنِ مُعَاذٍ » .

فيؤخذ من هذه الرواية أنَّ البراءَ بنَ عازِبٍ رضي الله عنه كان يُفسِّرُ « العرشَ » بأنَّه « السَّرِيرُ » ، أي « النَّعْشَ » ، فردَّه جابرُ بنُ عبدِ الله ردًّا واضحًا لَمَّا أضاف العرشَ إلى « الرَّحْمَنِ » جَلَّ وعلا ، ثمَّ لو كان « العرشُ » هو « النَّعْشُ » لَمَّا كان فيه آيَةٌ منقبةٌ ؛ فكلُّ « نعشٍ » يهتزُّ بمن فيه .

لكنَّ الشَّأنُ في ثبوتِ هذا التفسيرِ عن ابنِ عُمَرَ ، وهو لا يثبتُ بهذا الإسنادِ ؛ فإنَّ مُحَمَّدَ بنَ فَضِيلٍ كان ممن سمع من عطاءِ بنِ السَّائِبِ في الاختلاطِ ، فوقعَت في روايته عنه أغلاطٌ واضطرابٌ ، كما قال أبو حاتمٍ

الرَّازِيُّ . ثُمَّ رَأَيْتُ فِي « عِلَلِ الدَّارِقُطَنِيِّ » (ج ٢ / ق ٣٦ / ٢ - ٣٧ / ١) أَنَّهُ قَالَ : « رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، وَابْنُ فُضَيْلٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ » ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ الْفُضَيْلِ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ . وَلَكِنَّ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ وَبَعْدَهُ ، فَلَا يُجْتَبَحُ بِرَوَايَتِهِ عَنْهُ حَتَّى نُمَيِّزَ رَوَايَتَهُ قَبْلَ أَوْ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ . وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ يَظْهَرُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَطَاءٍ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ ، يُعَلِّمُ ذَلِكَ مِنْ مُطَالَعَةِ تَرْجُمَةِ : « عَطَاءٍ » ، فَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُمْ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ . ثُمَّ إِنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ لَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ حَدِيثِ ابْنِ طَهْمَانَ وَحَمَّادٍ ، فَلَرَبَّمَا تَابَعَا ابْنَ فُضَيْلٍ عَلَى أَصْلِهِ وَلَيْسَ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ الْمُنْكَرَةِ ، وَهِيَ « تَفَسَّخَتْ أَعْوَادُهُ » .

وَقَدْ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٤ / ٤٢٥) : « وَلَيْسَ يُحْفَظُ : « حَتَّى تَخَلَّعَتْ أَعْوَادُهُ » مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ » ا.هـ .

وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ تَعَلَّمَ مَا فِي قَوْلِ الْحَاكِمِ : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ !! »  
وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا عَوَانَةَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ - دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ - عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِحَبِّ لِقَاءِ اللَّهِ سَعْدًا » .

هَكَذَا رَفَعَهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (٢٦٢٦) ، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي « الْأَمَالِيِّ » (ق ٢٣ / ١) .

وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، فَقَالَ : « رَوَاهُ جَرِيرٌ ، وَابْنُ فُضَيْلٍ



وغيرهم ، عن عطاء بن السائب ، عن مجاهد ، عن ابن عمر موقوفًا ، لا يرفعونه « انتهى .

• قلت : وأبو عوانة كان ممن سمع من عطاء في الاختلاط .

وتابعه عبد السلام بن حرب ، فرواه عن عطاء بن السائب ، بهذا الإسناد .

أخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في « كتاب العرش » ( ٤٩ ) ..

والطحاوي في « المشكل » ( ٤١٧١ ) قال : حدثنا فهد بن سليمان ..

قالا : ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، قال : ثنا عبد السلام بن حرب بهذا والحماني فيه مقال معروف .

وخالفه مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي ، فرواه عن عبد السلام ابن حرب بهذا الإسناد ، ولم يرفعه .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٣٦٥-٣٦٦ ) - واللفظ له - ،

قال : حدثنا محمد بن علي بن داود ..

والطبراني في « الكبير » ( ج ١٢ / رقم ١٣٥٥٥ ) ، قال : حدثنا علي بن

عبد العزيز ..

قالا : ثنا أبو غسان بهذا ، ولفظه : « اهترَّ العرشُ حُبَّ لقاءِ الله سعدًا » .

قال : ثمَّ قالوا : « وما العرشُ ؟ » ، قال : « سبحان الله ! لقد تفدَّخت

أعواده ، أو عوارضه ، وإنه على رقابنا وأكتافنا ، وكان آخرُ مَنْ خَرَجَ من

قبره النبي ﷺ ، وقال : إنَّ سعدًا ضَغَطَ في قبره ضغطةً ، فسألتُ الله

تعالى أن يُخَفِّفَ عنه ، وقرأ : ﴿ وَرَفَعَ أَبْوَابَهُ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ . قال : السرير .

وقد رأيتُ يحيى الحِمَّانِيَّ رواه عن ابن فضيلٍ ، عن عطاء بن السَّائب ،  
بهذا الإسناد مرفوعًا .

أخرجه الطَّحاوِيُّ (٤١٧١) .

وهذا يدلُّ على الاضطراب في رواية هذا الحديث عن ابنِ عُمر .

وخالفَ الجميعَ أبو بكرِ النَّهْشَلِيُّ ، فرواه عن عطاء بن السَّائب ، عن  
سعيد بن جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عُمر .

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « العلل » (ج ٢ / ق ٣٧ / ١) وقال : « حديثُ مُجاهِدٍ  
عن ابنِ عُمر أشبهُ بالصَّواب .

فالصَّحيحُ في حديثِ ابنِ عُمر أنَّ أوَّلَهُ موقُوفٌ عليه ، دونَ آخِرِهِ .

وقد وقفه : جريرُ بنُ عبد الحميد ، وإبراهيمُ بنُ طهَّمان ، وحمَّادُ بنُ سلَمَةَ ،  
ومُحمَّدُ بنُ فضيلٍ - مع الاختلاف عليه - . ولكن له حُكم المرفوع كما لا يخفى .

وروايةُ جريرٍ أخرَجَها المَحامِلِيُّ فِي « الأمايِ » (ق ٢٣ / ١) قال : حدَّثنا  
يوسفُ بنُ موسى ..

والحكيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي « نوادر الأُصول » (ج ١ / ق ١٥ / ١) قال : حدَّثنا  
الجارُّودُ ..

قالا : ثنا جريرُ بنُ عبد الحميد ، عن عطاءٍ بهذا موقُوفًا .

أمَّا حديثُ : « اهتزَّ العرشُ لموتِ سعدِ بنِ مُعاذٍ » فصحيحٌ ، بل مُتواتِرٌ .  
وقد وَرَدَ من حديثِ جابرِ بنِ عبد الله ، وأبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ، وأنسٍ ،  
وحَدِيفَةَ ، وأَسِيدِ بنِ حُضَيْرٍ ، وابنِ عُمر ، ورُمَيْثَةَ ، وعائِشَةَ ، وأسَاءَ بنتِ  
يزيدَ ، وسعدِ بنِ أبي وقاصٍ ، ومُجمَعِ بنِ جاريةَ ، وأبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم .

\* أَوْلَا : حديثُ جابرٍ رضي الله عنه : وله عنه طُرُقٌ :

١ - أَبُو سُفْيَانَ ، عنه .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧/١٢٢-١٢٣-فتح) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٦٦/١٢٤) ،  
 وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٨) ، وَأَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » (٣/٣١٦) ، وَفِي « الْفَضَائِلِ »  
 (١٤٨٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٢/١٤٢ ، وَ١٤/٤١٤) ،  
 وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي « سُنَنِهِ » (٢٩٣٦) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٣/٤٣٣-٤٣٤) ،  
 وَابْنُ طَهْمَانَ فِي « سُنَنِهِ » (١٤٠ ، ١٤١) ، وَعَبَّاسُ التَّرْفُفِيُّ فِي « جُزْئِهِ »  
 (ق ١/١٢١) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي « كِتَابِ الْعَرْشِ » (٤٨) ،  
 وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي « نَوَادِرِ الْأُصُولِ » (ج ١/ق ١/١٦) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ  
 فِي « السُّنَّةِ » (٥٦٢ ، ٥٦٣) ، وَالذُّوْلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » (٢/١١٤-١١٥) ،  
 وَالْجُرْجَانِيُّ فِي « الْأَمَالِيِّ » (ق ١/٨٧) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٦/رقم ٥٣٣٥) ،  
 وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ » (٤١٦٧ ، ٤١٦٨) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٩/رقم ٦٩٩٢) ،  
 وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (٢/١٤٠) ، وَابْنُ الْبَطْرِ فِي « الْفَوَائِدِ  
 الْمُنْتَقَاةِ » (ق ٢/٢٢١) ، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (٨١٨ ، ٨١٩) ، وَابْنُ الْأَثِيرِ  
 فِي « أَسَدِ الْغَابَةِ » (٢/٣٩٨) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣٩٨٠) مِنْ  
 طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنِ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ  
 لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

وَعِنْدَ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ : لَمَّا مَاتَ سَعْدٌ ، نَزَلَ جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ !  
 رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا  
 امْرَأَةٌ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ قَدْ مَاتَ .

فَشَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِنَازَتَهُ ، فَجَلَسَ عَلَى الْقَبْرِ ، فَقَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ! سُبْحَانَ اللَّهِ ! » ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ قَدْ صُيِّقَ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا يُوسَّعَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ وُسِّعَ عَلَيْهِ » .

وقال البزار (٧٩٥-زوائد ابن حجر) : « على أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان ، وقد روى عنه نحو مئة حديث » .

كذا قال ! وقد سمع الأعمش أبا سفيان طلحة بن نافع ..

فأخرج البخاري في « كتاب الأشربة » (٧٠ / ١٠) قال : حدثنا عمر

ابن حفص ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، قال : سمعت أبا صالح يذكر ، - أراه -

عن جابر رضي الله عنه ، قال : جاء أبو حميد - رجل من الأنصار - من النقيع بإناء

من لبن إلى النبي ﷺ ، فقال ﷺ : « ألا خمرته ، ولو أن تعرض عليه عوداً » .

وحدثني أبو سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ بهذا .

وأخرجه البخاري (٧٠ / ١٠) قال : حدثنا قتيبة ..

ومسلم (٩٥ / ٢٠١١) قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ..

قالا : ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، وأبي صالح ، عن

جابر فذكره .

وقد أخرج البخاري (٧ / ١٢٢-١٢٣) ، ومسلم (٢٤٦٦ / ١٢٤) هذه

الترجمة أيضًا ، وساق حديث : « اهتز العرش لموت سعد بن معاذ » .

ولم يخرج البخاري غير هذين الحديثين . وأخرج البخاري الحديثين

لأبي سفيان مقروناً بأبي صالح .

أما مسلم ، فأخرج نحوًا من ثلاثين حديثًا بهذه الترجمة . والله أعلم .

وقد علقت الهيثمي على قول البزار بقوله : « عَجِبْتُ من قوله : لم يَسْمَعِ الأعمش من أبي سُفيان » .

٢- أبو صالح ذكوان ، عنه .

أخرجه البخاري (١٢٢/٧-١٢٣) ، وابن البطر في « الفوائد المنتقاة » (ق ٢٢١/٢-٢٢٢/١) ، والدولابي في « الكنى » (١١٤/٢-١١٥) ، والحاكم (٢٠٧/٣) عن أبي عوانة ..

وابن حبان (٧٠٣١) عن أبي عبيدة ابن معن ..

وابن طهمان في « سننه » (١٤٠) عن الحسن بن عمارة ..

ثلاثتهم ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن جابر مرفوعاً : « اهتزَّ العرش لموت سعد بن معاذ » .

زاد البخاري : فقال رجل لجابر : فإنَّ البراء يقول : اهتزَّ السرير ؟ فقال : إنَّه كان بين هذين الحيين ضغائن ، سمعتُ النبي ﷺ يقول : « اهتزَّ عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ » .

وَوَهُمُ الحَاكِمُ في استدراكه على البخاري .

قال الحافظ في « الفتح » (١٢٣/٧-١٢٤) :

« قوله : « إنَّه كان بين هذين الحيين ضغائن » أي : الأوس والخزرج .

قوله : « ضغائن » بالضاد والغين المعجمتين ، جمعُ ضغينة ، وهو الحقدُ .

قال الخطابي : إنَّها قال جابرُ ذلك لأنَّ سعدًا كان من الأوس ، والبراءُ

خزرجيٌّ ، والخزرجُ لا تُقرُّ للأوس بفضلٍ . كذا قال ! وهو خطأٌ فاحشٌ ؛

فإنَّ البراءَ أيضًا أوسِيٌّ ؛ لأنَّه : ابنُ عازبِ بنِ الحارثِ بنِ عديِّ بنِ مجدعة

ابن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس ، يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج ، والخزرج والد الحارث بن الخزرج ، وليس هو الخزرج الذي يقابل الأوس ، وإنما سُمِّي على اسمه . نعم ! الذي من الخزرج الذين هم مُقابلو الأوس : جابر . وإنما قال جابر ذلك إظهاراً للحق واعترافاً بالفضل لأهله ، فكأنه تعجب من البراء : كيف قال ذلك مع أنه أوسِيٌّ؟! ثم قال : أنا وإن كنت خزرجياً وكان بين الأوس والخزرج ما كان ، لا يمنعني ذلك أن أقول الحق . فذكر الحديث . والعذر للبراء أنه لم يقصد تغطية فضل سعد بن معاذ ، وإنما فهم ذلك ، فجزم به . هذا الذي يليق أن يُظنَّ به ، وهو دالٌّ على عدم تعصُّبه .

ولما جزم الخطابيُّ بما تقدّم احتاج هو ومن تبعه إلى الاعتذار عما صدر من جابر في حق البراء ، وقالوا في ذلك ما محصّله : إن البراء معذورٌ لأنه لم يقل ذلك على سبيل العداوة لسعد ، وإنما فهم شيئاً محتملاً فحمل الحديث عليه ، والعذر لجابر أنه ظنَّ أن البراء أراد الغص من سعد ، فساغ له أن ينتصر له . والله أعلم .

وقد أنكر ابن عمر ما أنكره البراء ، فقال : إن العرش لا يهتزُّ لأحدٍ . ثم رجع عن ذلك وجزم بأنه اهتزَّ له عرش الرحمن . أخرج ذلك ابن حبان من طريق مجاهدٍ عنه .

والمرادُ باهتزاز العرش استبشارُهُ وسُروره بقدم روجه . يُقال لكلِّ من فرح بقدمٍ قادمٍ عليه : اهتزَّ له . ومنه : اهتزَّت الأرض بالنبات إذا اخضرت وحسنت . ووقع ذلك من حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ :

« اهتزَّ العرشُ فَرَحًا به » ، لكنَّه تأوَّله كما تأوَّله البراءُ بن عازِبٍ ، فقال :  
 « اهتزَّ العرشُ فَرَحًا بِلِقَاءِ اللَّهِ سَعْدًا حَتَّى تَفَسَّخَتْ أَعْوَادُهُ عَلَى عَوَاتِقِنَا »  
 قال ابنُ عُمرٍ : يعني عرشُ سعدٍ الذي حُمِلَ عليه . وهذا من رواية عطاء  
 ابن السَّائب ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابنِ عُمرٍ . وفي حديث عطاءٍ مقالٌ ؛ لأنَّه  
 ممَّن اختلَطَ في آخرِ عُمره . ويُعارِضُ روايته أيضًا ما صحَّحه الترمذِيُّ من  
 حديث أنسٍ ، قال : لما حُمِلت جنازةُ سعدِ بنِ مُعاذٍ قال المُنافِقون : ما أخفَّ  
 جنازتهُ ، فقال النبيُّ ﷺ : « إِنَّ الملائكةَ كانت تحمِلُهُ » .

قال الحاكمُ : الأحاديثُ التي تُصرِّحُ باهتزازِ عرشِ الرَّحمنِ مُخرَّجةٌ في  
 « الصَّحيحين » ، وليس لمُعاريضِها في الصَّحيحِ ذِكْرٌ . انتهى .

وقيل : المرادُ باهتزازِ العرشِ اهتزازُ حَمَلَةِ العرشِ . ويؤيِّدُهُ حديثٌ : « إِنَّ  
 جبريلَ قال : مَنْ هذا الميِّتُ الذي فُتِحَتْ له أبوابُ السَّماءِ واستبشَّرَ به  
 أهلُها » أخرجه الحاكمُ .

وقيل : هي علامةٌ نصَّبها اللهُ لموتِ مَنْ يموتُ مِنْ أوليائه ؛ ليشعرَ  
 الملائكةُ بفضله .

وقال الحربيُّ : إذا عظَّموا الأمرَ نَسَبُوهُ إلى عظيمٍ ، كما يقولون : قامتِ  
 لموتِ فلانِ القيامةُ ، وأظلمتِ الدُّنيا ونحو ذلك .  
 وفي هذه منقبةٌ عظيمةٌ لسعدٍ .

وأما تأويلُ البراءِ على أنَّه أراد بالعرشِ السَّريرَ الذي حَمَلَهُ عليه ، فلا  
 يستلزمُ ذلك فضلًا له ؛ لأنَّه يشركه في ذلك كلُّ ميِّتٍ ، إلاَّ أنَّه يُريدُ : اهتزَّ  
 حَمَلَةُ السَّريرِ فَرَحًا بقُدومه على ربِّه « انتهى كلامُ الحافظِ .

٣- أبو الزبير ، عنه .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٦٦/١٢٣) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٤٨) ، وَأَحْمَدُ (٣/٢٩٥-٢٩٦ ، ٣٤٩) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٧٤٧) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٩/رقم ٦٩٩٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٦/رقم ٥٣٣٦ ، ٥٣٣٧ ، ٥٣٣٨) ، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي « التَّوْحِيدِ » (٨١٧) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجِنَازَةٌ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ : « اهْتَزَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

٤- أبو سلمة ، عنه .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (ج ٦/رقم ٥٣٣٩) .

ولكن في سنده زكريا بن يحيى الوقار ، كذبه صالح جزرة .

وقال ابن عدي : « يضع الحديث » . وضعفه ابن يونس ، وغيره .

٥- معاذ بن رفاعه ، عنه .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْفَضَائِلِ » (١٢٠) ، وَأَحْمَدُ (٣٢٧) ، وَفِي « الْفَضَائِلِ »

(١٤٩٦) ، وَالْحَاكِمُ (٢٠٦/٣) ، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي « التَّوْحِيدِ » (٨٢١) ،

وَأَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (ق ٤٠٠/١) ، وَالْخَطِيبُ

فِي « الْمُدْرَجِ » (ص : ٤١٢-٤١٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، حَدَّثَنِي

يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ

جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ وَهُوَ يُدْفَنُ : « إِنَّ هَذَا الْعَبْدَ

الصَّالِحَ تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ » .



ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في « الفضائل » (١٤٩٧) ، والطبراني (ج ٦ / رقم ٥٣٤٠) عن محمد بن عمرو ، حدثني يزيد بن عبد الله به . ولم يذكر يحيى بن سعيد .

وسنده حسن .

وتابعه الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله به .

أخرجه الطحاوي (٤١٧٣) ، وابن منده في « التوحيد » (٨٢٠) ، والبيهقي في « الدلائل » (٢٩ / ٤) .

وتابعه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، فرواه عن يزيد بن الهادي بهذا . أخرجه أبو القاسم البغوي في « حديث مصعب بن الزبير » (ق ٢٧٩ / ١) . وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في « كتاب العرش » (٥١) قال : حدثنا عقبة بن مكرم ، نا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن معاذ بن رفاعة الزرقني ، ثنا من شئت من رجال قومي : أن جبريل أتى رسول الله ﷺ حين قبض سعد بن معاذ من جوف الليل معتجرا بعمامة من إستبرق ، فقال : يا محمد ! من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واهتز له العرش ؟ - قال : - فقام رسول الله ﷺ سريعا يجر ثوبه إلى سعد ، فوجده قد مات .

• قلت : ومحمد بن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بتحديث .

ثم رأيت صرح بالتحديث ، قال : حدثنا معاذ بن رفاعة ، أخبرنا محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : لما وُضع سعد بن معاذ في حفرته ، سبَّح رسول الله ﷺ وسبَّح الناس معه ،

ثُمَّ كَبَّرَ وَكَبَّرَ الْقَوْمُ مَعَهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ سَبَّحْتَ ؟ فَقَالَ : « هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ ! لَقَدْ تَضَاقَقَ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَنْهُ » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » ( ٤ / ٢٩ - ٣٠ ) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ - ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهِ .

وَهَذَا سَنَدٌ حَسَنٌ ، لَوْلَا أَنَّي لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجِمَةِ لِمَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ مُصَحَّفٌ .

ثُمَّ هَذَا مَتْنٌ آخَرٌ بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ عُقْبَةُ بْنُ مُكْرِمٍ ، عَنْ يُونُسَ .

ثُمَّ رَأَيْتُهُ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » لِلطَّبْرَانِيِّ ( ج ٦ / رَقْم ٥٣٤٦ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ .

وَتَبَيَّنَ أَنَّ « مُحَمَّدَ » مُصَحَّفٌ عَنْ « مُحَمَّدٍ » !! وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَثِقَهُ أَبُو زُرْعَةَ - كَمَا فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٣ / ٢ / ٣١٦ ) - .

فَالسَّنَدُ حَسَنٌ بغير تَرَدُّدٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى تَوْفِيقِهِ . وَلَكِنَّ الشَّأْنَ فِي اخْتِلَافِ الْمَتْنِ .

ثُمَّ وَجَدْتُهُ يَرَوِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ ... فَذَكَرَهُ بِأَطْوَلَ مِنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ( ٣ / ٢٠٥ ) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بِهِ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ لَمْ يُدْرِكْ سَعْدًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* ثَانِيًا : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْفَضَائِلِ » ( ١٢١ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٣ / ٢٣ - ٢٤ ) ، وَفِي

« فِصَائِلُ الصَّحَابَةِ » (١٤٨٦) ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٤٢ / ١٢) ،  
 وابنُ سَعْدٍ (٤٣٤ / ٣) ، وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٨٦٩) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي « حَدِيثِهِ » (٥٧) ، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ  
 وَالْمَثَانِي » (ق ١ / ٢١١) ، وَالْقَطِيعِيُّ فِي « جُزْءِ الْأَلْفِ دِينَارٍ » (٢٠٠) ،  
 وَالْبَزَّازُ (ج ٣ / رقم ٢٧٠١ - كشف) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ »  
 (ق ٢ / ٣) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٤١٦٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج ٢ /  
 رقم ١٢٦٠) ، وابنُ الْمُقَرِّئِ فِي « الْمُعْجَمِ » (ج ١ / ق ١٧ / ١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ  
 فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٦ / رقم ٥٣٣٤) ، وَالْحَاكِمُ (٣ / ٢٠٦) ، وَالخَلِيعِيُّ فِي  
 « الْخَلِيعِيَّاتِ » (ج ٥ / ق ٢٣ / ٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ »  
 (٢ / ٢٧٤) ، وَفِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٣١١٠) ، وابنُ مَنَدَةَ فِي « التَّوْحِيدِ »  
 (٨٢٥) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ،  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

قال البزازُ : « لا نَعْلَمُهُ رُويَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَا  
 رَوَاهُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ إِلَّا عَوْفٌ » .

كذا قال ! وقد ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْعُلُوِّ » أَنَّ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ رَوَاهُ عَنْ  
 أَبِي نَضْرَةَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

قال الحاكمُ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ » ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ .

وقال الذَّهَبِيُّ فِي « الْعُلُوِّ » (ص : ٧١) : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ » .

\* ثالثًا : حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٥ / ٢٤٦٧) ، وَأَحْمَدُ (٣ / ٢٣٤) ، وَالْبَزَّازُ (ج ٢ /

ق ١٩٢) ، وابنُ أبي عاصمٍ في « السُّنَّة » (٥٦١) ، والطَّبْرَانِيُّ (ج ٦ / رقم ٥٣٤٢) ، وابنُ مندَه في « التَّوْحِيد » (٨٢٢ ، ٨٢٣ ، ٨٢٤) ، والبيهقيُّ في « الأسماء » (١٤٠ / ٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، حدَّثنا أنسٌ ، أن نبيَّ الله ﷺ قال وجزازته موضوعة - يعني سعدًا - : « اهتز لها عرشُ الرَّحمنِ » .

ورواه عن سعيدٍ : عبدُ الوهَّاب بنُ عطاءٍ ، ومحمَّد بنُ سواءٍ .  
ورأيتُه عند أبي عوانة - كما في « إتحاف المهرة » (٢ / ٢١٥) - ، وابنِ جِبَّان (٧٠٣٢) من طريقِ محمَّد بن سواءٍ ، عن شعبة ، عن قتادة بهذا .  
وأخشى أن يكونَ « شعبة » تصحَّفَ إلى « سعيدٍ » . والله أعلمُ .  
وأخرجه أبو يعلى (ج ٥ / رقم ٢٩٥٣) ، والبزارُ (ج ٣ / رقم ٢٨٠٢) ،  
والحكيمُ الترمذيُّ في « نوادر الأصول » (ج ١ / ق ١٦ / ١) ، والطَّبْرَانِيُّ في  
« الكبير » (ج ٤ / رقم ٣٤٨٨) ، وأبو نعيمٍ في « معرفة الصحابة » (ج ١ /  
ق ١٨٦) من طريق عبد الوهَّاب بن عطاءٍ ، أخبرنا سعيدٌ ، عن قتادة ،  
عن أنسٍ ، قال : افتخر الحَيَّان من الأنصارِ الأوسُ والخزرجُ ، فقالت  
الأوسُ : منا غسيلُ الملائكةِ : حنظلةُ ابنِ الرَّاهبِ ، ومنا من اهتز له  
عرشُ الرَّحمنِ : سعدُ بنُ معاذٍ ، ومنا من حمته الدَّبرُ : عاصمُ بنُ ثابتٍ بنِ  
أبي الأفلحِ ، ومنا من أُجيزت شهادته بشهادة رجلينِ خزيمَةَ بنِ ثابتٍ .  
وقالت الخزرَجِيونَ : مِنَّا أربعةٌ جمَعوا القرآنَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ  
لم يجمعه غيرُهُم : زيدُ بنُ ثابتٍ ، وأبو زيدٍ ، وأبيُّ بنِ كعبٍ ، ومُعَاذُ بنِ  
جَبَلٍ .

ورواه أبو المقدام ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ  
وجنازة سعد بن معاذٍ موضوعةٌ : « اهتز لها عرش الرحمن ﷻ » .

أخرجه ابن قانع في « جزء من حديثه » (ق ١ / ٨) قال : حدثنا الحسن بن  
عبد العزيز ، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا سليمان بن أبي سليمان ،  
عن أبي المقدام بهذا .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً ؛ وأبو المقدام اسمه : هشام بن زياد ، وهو  
متروكٌ .

ورواه الحسن البصري ، عن أنس به .

أخرجه الطبراني (ج ٦ / رقم ٥٣٤٣) ، والبزار (ج ٢ / ق ٦٦ / ١) من  
طريق عمر بن سهل ، ثنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن بهذا .

قال البزار : « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن مبارك ، عن الحسن ،  
عن أنس إلا عمر بن سهل . وعمر بن سهل بصري لا بأس به ، انتقل من  
البصرة إلى مكة إلى أن مات بها . وهو حديثٌ غريبٌ » .

وعمر بن سهل فيه ضعفٌ . ومبارك كثير التذليس . ثم عن الحسن .

\* رابعاً : حديثٌ حذيفة رضي الله عنه .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٢ / رقم ١٢٣٦٧ ، و ١٤ /

رقم ١٨٦٥٢) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٤٣٤ - ٤٣٥) ، قال : ثنا

عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن رجلٍ حدثه ،

عن حذيفة مرفوعاً : « اهتز العرش لروح سعد بن معاذٍ » .

ورجاله ثقاتٌ ، حاشا الرجل الذي لم يُسم .

\* خامساً : حديثُ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/٣٥٢) ، وإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٤/ ق ٢٠٤/٢ - ٢٠٥/١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٢/١٤٢) ، وَ (١٤/٤١٥) ، وَفِي « الْمُسْنَدِ » (٩٢٨) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ وَالْمَثَانِي » (ق ٢١٠/٢) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٣/٤٣٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٤١٧٢) ، وَالْحَكِيمُ فِي « نَوَادِرِ الْأُصُولِ » (ج ١/ ق ١٥/٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٩/ رَقْم ٦٩٩١) بَدُونِ الْقِصَّةِ ، وَالطَّبْرَانِيُّ (ج ١/ رَقْم ٥٥٣-٥٥٤) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (ج ٦/ رَقْم ٥٣٣٢) ، وَالْحَاكِمُ (٣/٢٨٩) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (ق ٦٣/٢ - ٦٤/١) ، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (٨٢٦) ، وَالضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » (١٤٦٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتَلَقَّيْنَا بَنِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَ غِلْمَانُ الْأَنْصَارِ يَتَلَقُّونَ أَهْلِيهِمْ ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ ، فَتَقَنَّعَ وَجَعَلَ يَبْكِي . فَقُلْتُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ! أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقِدَمِ مَا لَكَ ، وَأَنْتَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ ؟ ! - قَالَتْ : - فَكَشَفَ رَأْسَهُ وَقَالَ : صَدَقْتَ ! لِعَمْرِي ! لِيَحِقَّنَّ أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ مَا قَالَ . - قَالَتْ : - قُلْتُ : وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لَوْفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » ، - قَالَتْ : - وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعْدٍ .

وقال الحاكمُ : « على شرطِ مُسْلِمٍ » كذا قال !

وفي لفظٍ : « إِنَّ الْعَرْشَ اهْتَزَّتْ أَعْوَادُهُ لَمَوْتِ سَعْدٍ » .

وفي رواية حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، قالت عائشةُ : « ولَمَّا مات سعدُ بَكَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، حتى عرفتُ بُكاءَ أَبِي بَكْرٍ من بُكاءِ عُمَرَ ، وبُكاءِ عُمَرَ من أَبِي بَكْرٍ » .

قال الهيثميُّ في « المَجْمَع » ( ٩ / ٣٠٩ ) : « أَسَانِيدُهَا كُلُّهَا حَسَنَةٌ » ، وهو كما قال . وحسَّنَ إِسْنَادَهُ الذَّهَبِيُّ في « العُلُوِّ » ( ص : ٧١ ) .  
\* سادسًا : حديثُ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه .

وقد مرَّ الكلامُ عن بعض طُرُقِهِ في أوَّلِ البحثِ .

وله طريقٌ آخَرُ عنه ..

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ( ٤ / ١٠٠ - ١٠١ ) ، والحكيمُ التِّرْمِذِيُّ في « نوادر الأُصُول » ( ج ١ / ق ١٥ / ٢ ) ، والطَّحَاوِيُّ في « المُشْكِل » ( ١٠ / ٣٦٤ ) ، والبَزَّازُ ( ج ٢ / ق ١٣ / ٢ ) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الأَوْسَط » ( ١٧٠٧ ) ، وفي « الكبير » ( ج ٦ / رقم ٥٣٣٣ ) ، وأبو الشَّيخِ في « الطَّبَقَات » ( ٧٧٧ ) ، وأبو نُعَيْمٍ في « معرفة الصَّحَابَةِ » ( ٣١١١ ) من طريقِ ابنِ إِدْرِيسَ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عن نَافِعٍ ، عن ابنِ عُمَرَ مرفوعًا : « هذا الذي تحرَّك له العرشُ ، وفُتِحَتْ له أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنَ الملائكةِ ، لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ، ثُمَّ فَرَّجَ عَنْهُ » .

قال البَزَّازُ : « وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُهُ يروى بهذا اللَّفْظِ إِلَّا عن ابنِ إِدْرِيسَ ،

عن عُبَيْدِ اللَّهِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يروِ هذا الحديثُ عن عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا ابنُ إِدْرِيسَ » .

كذا قال ! وقد تابعه داوُدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ العَطَّارُ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ ، عن نافع ، عن ابنِ عُمَرَ مرفوعاً : « لَقَدْ هَبَطَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَهْبُطُوا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَلَقَدْ ضَمَّهُ الْقَبْرُ ضَمَّةً » ، ثم بكى نافع .

أَخْرَجَهُ البَزَّازُ (ج ٢ / ق ١٤ / ١ - ٢) ، وقال : « وهذا الحديث لا نعلمُ رواه عن عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن ابنِ عُمَرَ ، إِلَّا داوُدُ العَطَّارُ . ورواهُ غَيْرُهُ عن عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن نافعٍ مُرْسَلًا » كذا قال ! وقد تعقبتُ البَزَّازَ والطَّبْرَانِيَّ في هذا .

وانظر « تنبيه الهاجد » (٩٥٠) .

ثم رواه البَزَّازُ من طريق سُكَيْنِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ زَيْدِ بنِ الحَطَّابِ ، عن نافع به .

\* سابقاً : حديثُ مُعَيْقِبِ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٦ / رقم ٥٣٤١) من طريق عَمْرٍو بنِ مَالِكِ العَنْبَرِيِّ ، ثنا الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ ، ثنا الأوزاعيُّ ، عن يحيى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن مُعَيْقِبِ مرفوعاً ، فذكره .

ورَوَى الخَطِيبُ في « تاريخه » (٩ / ٤٩) بسنده عن عبدِ اللَّهِ بنِ عليِّ بنِ المَدِينِيِّ ، قال : « قلتُ لأبي : حديثُ رواه الوليدُ ، عن الأوزاعيِّ ، عن يحيى ، عن أَبِي سَلَمَةَ [فذكره] . فقال : هذا الحديثُ كَذِبٌ موضوعٌ » .

• قلتُ : ويظهرُ لي أنَّ عليَّ بنَ المَدِينِيِّ حَكَمَ بوضعِ الحديثِ لأنَّ الرَّاوي عن الوليدِ بنِ مُسْلِمٍ هو سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ الجُرْشِيِّ ، وقد



كذَّبهُ يَحْيَى ، وقال صالحُ بنُ مُحَمَّدٍ : « كان يُتَّهَمُ في الحديثِ » وكذَّبهُ ،  
وضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ ، واتَّهَمَهُ ابنُ عَدِيٍّ بسُرقةِ الحديثِ .

لكن تابَعَهُ عَمْرُو بنُ مالِكِ العَنَبَرِيُّ ، كما تقدَّم . وقد ضَعَفَهُ أبو حاتمٍ  
وأبو زُرْعَةَ وغيرَهُما .

ولعلَّ العِلَّةُ هي الوليدُ بنُ مُسَلِّمٍ ؛ فقد كان يُدكِّسُ ، ولم يُصرِّحْ في كُلِّ  
طبقاتِ السَّنَدِ .

لكنه تُوبِعَ ..

فأخرَجَه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبيرِ » (ج ٢٠ / رقم ١٢٩) من طريقِ يَحْيَى بنِ  
يَعْلَى ، عن أبيه ، عن غِيلَانَ بنِ جَرِيرٍ ، عن أبي عبدِ اللهِ ، عن يَحْيَى بنِ  
أبي كَثِيرٍ ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن مُعَيْقِبٍ ، مرفوعاً به .

• قلتُ : وقولُه : « غِيلَانَ بنُ جَرِيرٍ ، عن أبي عبدِ اللهِ » أظنُّه خطأً ،  
وصوابُه فيما أرى : « عن غِيلَانَ بنِ جَرِيرٍ أبي عبدِ اللهِ » ، وهي كُنْيَةُ  
غِيلَانَ . ولم أَرِ يَحْيَى بنَ أبي كَثِيرٍ في شُيوخِ غِيلَانَ ، وليس بشرطٍ ؛ لأنَّ  
الذي فات المِزِّيَّ كثيرٌ . وغِيلَانَ قد رَوَى عَمَّنْ هو أعلى طبقةً من يَحْيَى بنِ  
أبي كَثِيرٍ .

فلو صحَّ ما حرَّرتُه هنا لكانت مُتابَعَةً جيِّدةً لروايةِ الوليدِ ، ولكنِّي لم  
أَقِفْ على تصرُّيحِ يَحْيَى بنِ أبي كَثِيرٍ بالسَّماعِ . فاللهُ أعلمُ .

\* ثامناً : حديثُ أسماءِ بنتِ يزيدٍ رضي الله عنها .

أخرَجَه أحمدُ في « المُسندِ » (٤٥٦ / ٦) ، وفي « الفضائلِ » (١٥٠٠) ،  
وابنُ سعدٍ في « الطبقاتِ » (٤٣٤ / ٣) ، وابنُ أبي شَيْبَةَ في « المُصنَّفِ » (١٢ /

١٤٣-١٤٤، و١٤/١٩، ٤١٥)، وابنُ حُزَيْمَةَ في « التَّوْحِيدِ » (٢٣٧)،  
 وابنُ أَبِي عَاصِمٍ في « السُّنَّةِ » (٥٥٩)، والدَّارِمِيُّ في « الرَّدِّ عَلَى الْمِرْيَسِيِّ »  
 (ص: ١٨٠-١٨١)، ومُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ في « كِتَابِ الْعَرْشِ »  
 (٥٠)، والطَّحَاوِيُّ في « الْمَشْكَلِ » (٤١٧٠)، والحَاكِمُ (٢٠٦/٣)،  
 والطَّبْرَانِيُّ في « الْكَبِيرِ » (ج٦/رقم ٥٣٤٤، وج ٢٤/٤٦٧) من طريق  
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عن إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عن امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 يُقَالُ لَهَا: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ، قَالَتْ: لَمَّا تُوِّفِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ  
 صَاحَتِ أُمُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَلَا يَرِقَا دَمْعُكَ، وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ بِأَنَّ  
 ابْنَكَ أَوَّلَ مَنْ ضَحَكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ؟ » .

قال ابنُ حُزَيْمَةَ: « لَسْتُ أَعْرِفُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاشِدٍ هَذَا، وَلَا أَظُنُّهُ  
 الْجَزْرِيَّ، أَخُو النُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ » .

وقال شيخنا الألبانيُّ في « ظِلَالِ الْجَنَّةِ »: « إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . رِجَالُهُ  
 كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ غَيْرُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ، لَا يُعْرَفُ، وَهُوَ غَيْرُ  
 الْجَزْرِيِّ؛ فَإِنَّهُ أَقْدَمُ طَبَقَةٌ مِنْهُ » .

وقال الحَاكِمُ: « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ »، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ!! وَلَيْسَ كَمَا قَالَا؛  
 لَمَّا تَقَدَّمَ .

والمُدْهَشُ أَنَّ الذَّهَبِيَّ صَحَّحَ الْإِسْنَادَ هُنَا، فِي حِينِ أَنَّهُ قَالَ فِي « السِّيَرِ »  
 (٢٩٤/١)، وَفِي « الْعُلُوِّ » (ص: ٧٠): « هَذَا مُرْسَلٌ » .

والَّذِي حَمَلَ الذَّهَبِيَّ عَلَى الْحُكْمِ بِالْإِرْسَالِ أَنَّ « أَسْمَاءَ » الَّتِي وَقَعَتْ فِي  
 السَّنَدِ عِنْدَهُ هِيَ: « أَسْمَاءُ بِنْتُ قَيْسٍ »، وَلِذَلِكَ قَالَ فِي « الْعُلُوِّ »: « أَسْمَاءُ

تَابِعِيَّةٌ . وَهَذَا مُرْسَلٌ .

وَالْحَقُّ أَنَّ أَسْمَاءَ هِيَ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ ، وَهِيَ صَحَابِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ .  
وَقَدْ جَعَلَ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا الْحَدِيثَ فِي مُسْنَدِ «أَسْمَاءَ بِنْتُ يَزِيدَ» .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

\* تَاسِعًا : حَدِيثُ رُمَيْثَةَ رضي الله عنها .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٢٩ / ٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (١٧) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ  
فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ق ٣٧٤ / ٢) ، وَالبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (١٧٣ / ١) ،  
وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (٤٥٩ / ٥) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٤٣٠ / ٣) ،  
وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ٢٤ / رَقْم ٧٠٣) ، وَفِي «الْأَوْسَطِ» (ج ٢ /  
ق ٦٤ / ١) ، وَالتَّحَاوِيُّ فِي «الْمَشْكَالِ» (٤١٧٥) ، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «التَّوْحِيدِ»  
(٨٢٧) مِنْ طَرِيقِ يُوْسُفَ ابْنِ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ  
ابْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ جَدَّتِهِ رُمَيْثَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَلَوْ أَشَاءُ  
أَنْ أُقْبَلَ الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَفَيْهِ لِقُرْبِي مِنْهُ لَفَعَلْتُ - وَهُوَ يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ  
مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ : «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ» .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : «لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رُمَيْثَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
تَفَرَّدَ بِهِ : يُوْسُفُ الْمَاجِشُونِ» .

قَالَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (٢٤٨ / ١) : «فِيهِ يُوْسُفُ  
ابْنُ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ أَبِيهِ . وَلَمْ أَعْرِفْهُمَا» .

• قُلْتُ : مَا زِلْتُ أَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا الْوَهْمِ ، وَكَيْفَ وَقَعَ لِلشَّيْخِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - !  
فَإِنَّ يُوْسُفَ ابْنَ الْمَاجِشُونِ هُوَ يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ ،

وهو من رجال الشيخين . وأبوه يعقوب بن أبي سلمة من رجال مسلم ،  
وروايته عن عاصم بن عمر بن قتادة ثابتة في « التهذيب » .

وقال الذهبي في « السير » ( ١ / ٢٩٣ ) : « إسناده صالح » !! وكذا قال  
في « العلو » ( ص : ٧١ ) وزاد : « صححه ابن منده » .

ولعل الذي دفع الشيخ إلى عدم التفتيش هو قول الذهبي الذي يشعر  
أن في بعض رجال السند جهالة أو ضعفاً .

وعلى كل حال ، فالسند حسن . والله أعلم .

\* عاشراً : حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ٢ / ٢٩١ ) معلقاً ، ووصله  
البرازي في « مسنده » ( ٣٠ - مسند سعد ) قال : حدثنا محمد بن معمر ، قال :  
نا يعقوب بن محمد ، قال : نا صالح بن محمد بن صالح ، قال : نا أبي ،  
عن سعد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : لما مرت  
جنازة سعد بن معاذ ، قال النبي ﷺ : « لقد اهتز له العرش » .  
هكذا رواه البرازي مختصراً .

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٤١٧٤ ) قال : حدثنا أبو أمية ،  
قال : حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ، قال : حدثنا صالح بن  
محمد بن صالح التمار ، ومعن بن عيسى ، وعبد العزيز بن عمران ، عن  
محمد بن صالح ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن  
عمر قال لأم سعد بن معاذ وهي تبكي عليه : أنظري ما تقولين يا أم سعد !  
فقال رسول الله ﷺ : « دعها يا عمر ! كل نائحة مكذبة إلا أم سعد ، ما

قالت من خير فلن تكذب» ثم احتمل، فوضع في قبره، فتعير لون النبي ﷺ، فقال المسلمون: يا رسول الله! إن كدت لتقطعنا - يعنون: في السرعة -! قال: «خشيت أن تسبقنا الملائكة إلى غسله كما سبقتنا إلى غسل حنظلة بن أبي عامر»، قالوا: يا رسول الله! رأينا لونك قد تغير حين قعدت على القبر. قال: «ضم سعد في القبر ضمة، ولو أعفني منها أحد، أعفني منها سعد»، وقال النبي ﷺ: «نزل الأرض سبعون ألف ملك لشهود سعد، ما نزلوها قط، واستبشر به جميع أهل السماء، واهتز له العرش».

قال صالح - يعني ابن محمد -، قال أبي: قال رجل لسعد بن إبراهيم: إن العرش تدعوه العرب السري، وإنما يعني سري سعد بن معاذ. قال سعد: ما بلغ سري سعد بن معاذ أن يذكره رسول الله ﷺ (١).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٢٩/٣) قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني محمد بن صالح بهذا الإسناد، وفيه: قال: فانتهى رسول الله ﷺ وأم سعد تبكي، وهي تقول:

ويل أم سعد سعدا

جلادة وجدا

فقال عمر: ... والباقي نحوه إلى قوله: «... فلن تكذب».

وشيوخ ابن سعد هو الواقدي، وهو متروك. لكنه متابع كما رأيت.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا

الوجه بهذا الإسناد».

(١) وسعد بن إبراهيم يعترض هنا على تفسير «العرش» هنا بـ «النَّعش».

وأخرجهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » (ق ٥٥ / ٢) وَقَالَ : « تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ ابْنُ صَالِحٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرٍ » .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٣٠٩ / ٩) : « رَوَاهُ الْبَزَّازُ . وَفِيهِ يَعْقُوبُ ابْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ ، وَوُثِّقَ عَلَى ضَعْفِهِ . وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَّازِ لَمْ أَعْرِفْهُ . وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ » .

• قُلْتُ : أَمَّا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَقَدْ تَرَجَّمَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٢ / ٢ / ٢٩) ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا ، وَلَكِنَّهُ أَشَارَ إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، وَأَعْلَمَهَا بِالْمُخَالَفَةِ . فَيُظْهِرُ أَنَّ الْهَيْثَمِيَّ رحمته لَمْ يُفْتَشْ فِي « تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ » .

وَلِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْفَائِتِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْبِدٍ ، قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ أَكْحَلَ سَعْدٍ يَوْمَ الْحَنْدَقِ فَتَقَلَّ ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا رُفِيدَةٌ ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى ، فَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ : « كَيْفَ أَمْسَيْتَ ؟ » ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ : « كَيْفَ أَصْبَحْتَ » فَيُخْبِرُهُ ، حَتَّى كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي نَقَلَهُ قَوْمُهُ فِيهَا ، فَتَقَلَّ ، فَاحْتَمَلُوهُ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا كَانَ يَسْأَلُ عَنْهُ ، وَقَالُوا : قَدْ انْطَلَقُوا بِهِ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، فَأَسْرَعَ الْمَشِي حَتَّى تَقَطَّعَتْ سُسُوعُ نِعَالِنَا ، وَسَقَطَتْ أَرْدِيَّتُنَا عَنْ أَعْنَاقِنَا ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعَبْتَنَا فِي الْمَشِيِّ ! فَقَالَ : « إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَسْبِقَنَا الْمَلَائِكَةُ إِلَيْهِ ، فَتُغَسِّلَهُ كَمَا غَسَلْتَ حَنْظَلَةَ » ، فَانْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْبَيْتِ وَهُوَ يُغَسَّلُ ، وَأُمُّهُ تَبْكِيهِ وَهِيَ تَقُولُ :

وَيْلُ أُمَّ سَعْدٍ سَعْدًا

حَزَامَةٌ وَجِدًّا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ نَائِحَةٍ تَكْذِبُ إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ » ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِ ،  
- قَالَ : - يَقُولُ لَهُ الْقَوْمُ أَوْ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْهُمْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا حَمَلْنَا  
مَيْتًا أَخْفَ عَلَيْنَا مِنْ سَعْدٍ ! فَقَالَ : « مَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ أَنْ يَخْفَ عَلَيْكُمْ وَقَدْ  
هَبَطَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ كَذَا وَكَذَا - قَدْ سَمَى عِدَّةً كَثِيرَةً لَمْ أَحْفَظْهَا - لَمْ يَهْبِطُوا  
قَطُّ قَبْلَ يَوْمِهِمْ ، قَدْ حَمَلُوهُ مَعَكُمْ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٤٢٧/٣) قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ :  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ بِهَذَا .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٤٠٢/١/٤) قَالَ : قَالَ لَنَا  
أَبُو نُعَيْمٍ - وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ مُخْتَصَرًا جِدًّا .  
وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ . وَمُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ اخْتَلَفَ أَهْلَ الْعِلْمِ فِي صُحْبَتِهِ ،  
فَذَهَبَ أَكْثَرُهُمْ إِلَى أَنَّهُ صَحَابِيُّ ، كَأَحْمَدَ وَالْبُخَارِيَّ وَالتِّرْمِذِيَّ وَغَيْرِهِمْ ،  
وَعَارَضَ فِي ذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ وَمُسْلِمٌ .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « الْإِسْتِيعَابِ » (٤٣٥/٣) : « قَوْلُ الْبُخَارِيِّ أَوْلَى ،  
وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَحَادِيثِ مَا يَشْهَدُ لَهُ ، وَهُوَ أَوْلَى بِأَنْ يُذَكَرَ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ ؛ فَإِنَّهُ أَسَنُّ مِنْهُ . وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمْ فَلَمْ  
يَصْنَعْ شَيْئًا ، وَلَا عَلِمَ مِنْهُ مَا عَلِمَ غَيْرُهُ . وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّهْذِيبِ » : « عَلَى مُقْتَضَى قَوْلِ الْوَاقِدِيِّ فِي سِنِّهِ

يكون له يوم مات النبي ﷺ ثلاث عشرة سنة ، وهذا يقوي قول من أثبت الصحبة .

ومن الغرائب أن يقول البزار (٣٨٤-البحر الزخار) : « لا نعلم سمع محمود بن لبيد من عثمان ، وإن كان قديماً » كذا قال !  
وأخرجه العقيلي في « الضعفاء » (٤/٤٢٥) قال : حدثنا محمد بن زكريا ، حدثنا شيبان - يعني ابن فروخ - ، حدثنا يحيى بن كثير أبو النضر ، أخبرني يحيى بن أبي كثير ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن سعد بن أبي وقاص ، عن النبي ﷺ ، قال : « اهتز العرش لموت سعد بن معاذ ، حتى تخلعت أعواده » . قال سعد : وذاك أول ما سمعنا أن للعرش أعوادا .

• قلت : وفي إسناده يحيى بن كثير ، وهو منكر الحديث .

\* حادي عشر : حديث مجمع بن جارية رضي الله عنه .

أخرجه أبو الحسن الحمايني في « الأربعين من الفوائد » (ق ١٦٨ / ٢ - تخريج ابن أبي الفوارس) قال : حدثنا أحمد بن كامل القاضي ، قال : حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ، قال : حدثنا عمر بن أيوب الغفاري ، قال : حدثنا محمد بن معن الغفاري ، قال : حدثني مجمع بن يعقوب ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عمه مجمع بن جارية ، قال : قال رسول الله ﷺ يوم مات سعد بن معاذ : « اهتز له عرش الرحمن .. قال : .. ونزلت سبعون ألفاً من الملائكة .. قال رسول الله ﷺ : .. فما وجدت مقعداً في البقيع حتى قبض جبريل جناحه ، فأقعدني » .



قال ابن أبي الفوارس : « غريبٌ من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جارية ، عن عمه مجمع . لا أعلمُ حدثَ به إلا مجمعُ بن يعقوب عن أبيه » .  
 • قلتُ : وهذا حديثٌ مُنكرٌ جدًا بهذا السِّياقِ ؛ وعمرُ بنُ أيوبَ الغفاريُّ أحدُ  
 الهلكى ، كان ممن يضعُ الحديثَ ، كما قال الدارقطنيُّ والحاكمُ وغيرُهما .  
 \* ثاني عشر : حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه العقيليُّ في « الضعفاء » (٤/٤٢٥) قال : حدَّثنا محمد بن زكريا ،  
 حدَّثنا شيبان - يعني ابن فروخ - ، حدَّثنا يحيى بن كثير أبو النضر ، عن  
 محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « اهتزَّ العرشُ  
 لموتِ سعدِ بنِ معاذٍ » .

وهذا حديثٌ مُنكرٌ ؛ وعلتهُ أبو النضر . وقد مرَّ ذكرُ حالِهِ قريبًا .  
 وهناك مراسيلٌ أيضًا في الباب :

كمرسل الحسنِ عند : سعيد بن منصور (٢٩٦٢) ، والحكيم الترمذيِّ  
 في « نوارد الأصول » (ج ١ / ق ١٦ / ١) ، وأبو الشيخ في « الطبقات » (٢/  
 ٣١٣) ، وابن سعدٍ (٣/٤٣٤) ..

ومرسل يزيد بن الأصمِّ عند : ابن سعدٍ (٣/٤٣٥) ..  
 ومرسل أمية بن عبد الله عند : محمد بن عثمان بن أبي شيبة في « العرش » (٥٢) .  
 وبالجملة فالحديثُ ، كما قال الذهبيُّ في « العلوُّ » : « فهذا متواترٌ أشهدُ  
 بأنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وآله قاله » ا.هـ .

• قلتُ : وأنا أشهدُ بذلك أيضًا ..

ورضى الله عن سعدٍ .

١٨- سئلتُ عن حديث : « مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ ، أَمَرَ الدِّينِ ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » .

• قُلْتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ ، دُونَ قَوْلِهِ : « مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ ، أَمَرَ الدِّينِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٦٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (ج ١ / ق ٢ / ٢ - ١ / ٣) ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَابٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، مَرْفُوعًا ، فَذَكَرَهُ .

وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ دَابٍ كَذَّبَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَخَلْفُ الْأَحْمَرِ ، وَقَالَ : « يَضَعُ الْحَدِيثَ » ، وَبِهِ أَعْلَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ ، كَمَا فِي « عِلَلِ الْحَدِيثِ » (٢٨١٨) لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ .

ثُمَّ اعْلَمْ ! أَنَّ الْحَدِيثَ ثَابِتٌ بِلَفْظِ : « مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » ، رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَأَمَثَلُهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رضي الله عنه . وَقَدْ ذَكَرْتُ أَحَادِيثَهُمْ كُلَّهَا مَعَ تَخْرِيجِهَا فِي « سَدِّ الْحَاجَةِ بِتَقْرِيبِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ » ، وَسَيُطَبَعُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ قَرِيبًا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

١٩- سئلتُ عن حديث: قيل: « يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى نَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ »، قَالَ: « إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَكُمْ »، قُلْنَا: « يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا ظَهَرَ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَنَا؟ »، قَالَ: « الْمَلِكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي رِذَالَتِكُمْ ».

وقد قرأ لبعض طلبة العلم أن أبا حاتم الرازيّ أعلل هذا الحديث، ولكنه إعلالٌ مردودٌ. وخلاصةٌ بحثه أن مكحولاً، وهو أحد رواة الحديث، رواه على وجهين، وهذا لا يضر.

• قُلْتُ: هذا حديثٌ حسنٌ.

أخرجه الطحاويُّ في «المشكّل» (٣١٤/٤)، والطبرانيُّ في «مُسْنَدَ الشَّامِيِّينَ» (١٥٤٧)، وأبو نُعَيْمٍ في «الحلية» (١٨٥/٥)، وابن عساكرٍ في «تاريخ دمشق» (ج٤/٤١٨٤)، من طريق الهيثم بن حميدٍ، عن حفص بن غيلانٍ، عن مكحولٍ، عن أنسٍ، فذكره.

قال أبو نُعَيْمٍ: «غريبٌ من حديث مكحولٍ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه».

• قُلْتُ: رواه عن الهيثم بن حميدٍ اثنان من أصحابه: الحكم بن موسى، ومحمد بن عائذ.

وتابعهما زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعي، فرواه عن الهيثم، عن حفص،  
عن مكحول، عن أنس به .

أخرجه ابن ماجه (٤٠١٥) قال : حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ،  
ثنا زيد بن يحيى ، فذكره .

وقد خولف العباس ..

خالفه أحمد بن حنبل ، فأخرجه في « مُسنده » (١٨٧/٣) ، ومن  
طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (ج٦/٦٨٤) قال : حدثنا زيد  
ابن يحيى ، قال : نا أبو سعيد ، نا مكحول ، عن أنس ، فذكره .  
وأبو سعيد هذا هو الشامي ، صاحب مكحول . وقد روى عن مكحول ،  
عن وائلة بن الأسقع حديثين - وهما عند ابن ماجه (٧٥٠ ، ١٥٢٥) - .  
وهو مجهول ، كذا قال الدارقطني في « السنن » (٥٧/٢) ، والذهبي ،  
والعسقلاني .

وقد اختلف في إسناده على وجه آخر ..

فرواه ابن أبي حاتم في « العلل » (ج٢/ رقم ٢٧٤٥) ، عن أبيه ، قال :  
حدثني العباس بن الوليد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا أبو مطيع  
معاوية بن يحيى ، عن زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة ،  
عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ... فذكر الحديث .

قال أبو حاتم الرازي : « فكان هذا أشبه من ذلك » .

وهذا الاختلاف لا يضر بصحة الحديث ، إن شاء الله تعالى .

والله أعلم .

٢٠- سُئِلَتْ : هل صحَّ شيءٌ في أمر ماشطة فرعونَ ، فإننا نسمع الخطباء يذكرون في ذلك قصةً ؟

• قُلْتُ : أمَّا ماشطة فرعونَ ، فلا أعلم فيها شيئاً صحيحاً يدخلُ في المرفوع .

فقد أخرج أحمدُ في « مُسنده » (٣٠٩ / ١ - ٣١٠) ، وأبو يعلى (ج ٤ / رقم ٢٥١٧) ، والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١٢٢٧٩ ، ١٢٢٨٠) ، وفي « الأوسط » - كما في « المجمع » (١ / ٦٥) - ، والبزارُ (ج ١ / رقم ٥٤) ، والحاكم (٢ / ٤٩٦ - ٤٩٧) ، والبيهقيُّ في « الدلائل » (٢ / ٣٦٣) من طُرُقٍ عن حمَّاد بن سلَّمة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبَّير ، عن ابن عباسٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لَمَّا كانت اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِي بِي فِيهَا ، أَتَتْ عَلِيَّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ ! مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ رَائِحَةُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا . - قال : - قُلْتُ : وما شأنها ؟ قال : بينما هي مُتَسِّطُ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ ذات يوم ، إذ سقطت المِدرى من يديها ، فقالت : بسم الله ! . فقالت لها ابنةُ فرعونَ : أبي ؟ قالت : لا ، ولكن ربِّي وربُّ أبيك الله . قالت : أخبره بذلك ؟ قالت : نعم . فأخبرته ، فدعاها ، فقال : يا فلانةُ ! وإنَّ لك ربًّا غيبي ؟! قالت : نعم ! ربِّي وربُّك الله . فأمرَ ببقرةٍ من نحاسٍ فأحميت ،

ثم أمر بها أن تُلقي هي وأولادها ، قالت : إن لي إليك حاجة . قال : وما حاجتك ؟ قالت : أحبُّ أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوبٍ واحدٍ ، وتدفننا . قال : ذلك لك علينا من الحقِّ . - قال : - فأمر بأولادها ، فألقوا بين يديها واحدًا واحدًا ، إلى أن انتهت ذلك إلى صبي لها مُرضع ، وكانت تقاعست من أجله ، قال : يا أمُّه ! اقتحمي ! فإنَّ عذاب الدنيا أهونٌ من عذاب الآخرة . فافتحمت . - قال : - قال ابن عباس : « تكلم أربعة صغار : عيسى ابن مريم عليه السلام ، وصاحب جريج ، وشاهد يوسف ، وابن ماشطة امرأة فرعون . »

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي !  
وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » (٤ / ١٥٠) للنسائي ، وابن مردويه ، وقال : « بسند صحيح » كذا قال !

وقال ابن كثير في « تفسيره » (٣ / ١٥) : « إسناد لا بأس به » !  
• قلت : وفي كل ذلك نظر ؛ لأنَّ عطاء بن السائب كان اختلط ، وحماد ابن سلمة كان ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، فلم يتميز حديثه ، فوجب التوقف فيه .

وقد روى العُقيلي في « الضعفاء » (٣ / ٣٩٩) بسند صحيح عن وهيب ، قال : « قدم علينا عطاء بن السائب ، فقلت : كم حملت عن عبدة ؟ قال : أربعين حديثًا . قال علي : وليس يروى عن عبدة حرفًا واحدًا . فقلت : فعلام يحمل هذا ؟ ! قال : على الاختلاط ، إنه اختلط . قال علي بن المديني : قلت ليحيى - يعني القطان - ، وكان أبو عوانة حمل

عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط ، فقال : كان لا يفصل هذا من هذا ، وكذلك حماد بن سلمة « ا.هـ .

• قلتُ : ونقل الحافظ ابن حجر في « التهذيب » ( ٢٠٦ / ٧ - ٢٠٧ ) هذه الفقرة عن العُقيليِّ ، ثمَّ قال : « فاستفدنا من هذه القصة أن رواية وُهيب ، وحماد ، وأبي عوانة عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط » ا.هـ . فهذا هو التحقيق في المسألة ، فلا ينبغي رده إلا ببرهان .

وله شاهد من حديث أبي بن كعب مرفوعاً بنحوه ، وفي سياقه زيادة .  
أخرجه ابن ماجه ( ٤٠٣٠ ) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ج ٥ / ٦٤١ - ٦٤٢ ) من طريقين عن الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن رسول الله ﷺ أنه ليلة أسري به ، وجد ريحاً طيبةً ، فقال : « يا جبريل ! ما هذه الريحُ الطيبةُ ؟ » ، قال : « هذه ريحُ قبر الماشطةِ وابنيها وزوجها . - قال : - وأنَّ الخضرَ كان من أشرافِ بني إسرائيل ، وكان عمره براهبٍ في صومعته ، فيطلعُ عليه الرَّاهبُ ، فيعلمُه الإسلامَ ، فلما بلغ الخضرُ زوجته أبوه امرأةً ، فعلمها الخضرُ ، وأخذَ عليها أن لا تعلمه أحدًا ، وكان لا يقربُ النساءِ ، فطلقها ، ثمَّ زوجته أبوه أخرى ، فعلمها ، وأخذَ عليها أن لا تعلمه أحدًا ، فكتمت إحداهما وأفشت عليه الأخرى ، فانطلق هاربًا حتى أتى جزيرةً في البحر ، فأقبلَ رجلانِ يمتطبانِ ، فرأياه ، فكتم أحدهما وأفشى الآخرُ ، وقال : قد رأيتُ الخضرَ . فقيل : ومَن رآه معك ؟ قال : فلان . فسئِل ، فكتم ، وكان في دينهم أن من كذب قتل . - قال : - فتزوج

المرأة الكاتمة ، فبينما هي تمسّطُ ابنةَ فرعونَ ، إذ سقط المُشطُ . فقالت :  
تَعِسَ فرعونُ ! فأخبرتَ أباهَا ، وكان للمرأةِ ابنانَ وزوجٌ ، فأرسلَ إليهم ،  
فراودَ المرأةَ وزوجَهَا أن يرجعا عن دينهما ، فأبَيَا . فقال : إِنِّي قَاتِلُكُمَا .  
فقالا : إِحْسَانًا مِنْكَ إِلَيْنَا ، إِنْ قَتَلْتَنَا أَنْ تَجْعَلَنَا فِي بَيْتٍ ، ففعل . فلَمَّا  
أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً ، فسألَ جبريلَ ، فأخبرَهُ .

• قُلْتُ : وهذا سياقٌ مُنكَرٌ ؛ والوليدُ بنُ مُسْلِمٍ كان يُدلسُ تدليسَ  
التَّسْوِيَةِ ، ولم يُصْرِّحْ فِي جميعِ الإسنادِ . وسعيدُ بنُ بُشَيْرٍ ضعيفٌ ،  
خصوصًا فِي قَتَادَةَ ، وهذه الروايةُ من هذا القبيلِ .  
وُخْلاصَةُ القَوْلِ أَنَّ الحديثَ لا يَصِحُّ مرفوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .  
واللهُ أَعْلَمُ .



٢١- سئلتُ عن حديث : « اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ » ، فقَالُوا :  
 « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ ، وَيَنْفَعُ الْمَرِيضَ ؟ » ، قال :  
 « فَمَنْ دَخَلَهُ فَلَيْسَ تَرْتِرًا » .

وقال سائله : إن كان صحيحًا ، فهل لا يجوز أن أدخل حمام بيتي !؟

• قلتُ : هذا حديثٌ منكرٌ ، والصواب فيه الإرسال .

فأخرجه البزارُ (ج ١ / رقم ٣١٩) ، والبيهقيُّ (٧ / ٣٠٩) من طريق  
 يوسف بن موسى ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا سُفيان ، عن ابن طاووس ، عن  
 أبيه ، عن ابن عباسٍ مرفوعًا : « احذروا بيتًا ... الخ » .  
 قال البزارُ : « وهذا رواه النَّاسُ عن طاووسٍ مُرسَلًا ، ولا نَعْلَمُ أَحَدًا  
 وصله إلا يوسفُ ، عن يعلى ، عن الثوريِّ » .

ويعلَى بنُ عبيدٍ مُتَكَلِّمٌ في خصوص روايته عن الثوريِّ .  
 وقد خالفه أبو نعيمٍ الفضلُ بنُ دُكينٍ ، وهو ثقةٌ ثبتٌ ، فرواه عن  
 سُفيان ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، مُرسَلًا .  
 قال البيهقيُّ : « رواه الجُمهور ، عن الثوريِّ ، على الإرسال . وكذلك  
 رواه أيوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، وسُفيانُ بنُ عُيينَةَ ، وروَّحُ بنُ القاسمِ ، وغيرُهُم ،  
 عن ابن طاووسٍ ، مُرسَلًا » .

وكذلك رجَّح أبو حاتمُ الإرسال - كما في « عللِ ولده » (٢٢٠٩) - .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١٠٩٣٢) ، والحاكم (٢٨٨ / ٤) من طريق عبد العزيز بن يحيى الحراني ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن طاووس . وعن أيوب السخيتي ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، مرفوعاً : « اتَّقُوا بَيْتًا ... الخ » .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي ! وليس كما قالا ؛ ومحمد بن إسحاق لم يحتج به مسلم ، ثم هو مدلس ، وقد عنعنه ، وقد خالفه الفحول ، فأرسلوه كما تقدم .

وعبد العزيز بن يحيى الحراني ، وإن كان ثقةً ، فهو ليس من رجال مسلم . والله أعلم .

أمَّا توهم السائل أن الحمام في الحديث هو الحمامات التي في الدور الآن ، فليس كذلك ؛ فإن الحمامات لم تكن آنذاك في البيوت ، بل كانت فيما يُشبه الآن الميادين العامة .

والله أعلم .

٢٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أحمدُ (٢/١٦٦ ، ١٩٧) ، وأسدُ السُّنَّةِ في « الزُّهد » (١٠٤- بتحقيقي) ، ويعقوبُ بنُ سُفيانٍ في « تاريخه » (٢/٢٠٨) من طريق حمَّادِ ابنِ سَلَمَةَ ، عن عمرو بنِ دينارٍ ، عن صُهَيْبِ الحَدَّاءِ ، عن عبدِ الله بنِ عمرو بنِ العاصِ مرفوعاً به .  
وقد تُوبِعَ حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ ..

تابعه سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ فرَوَاهُ عن عمرو بنِ دينارٍ ، لكنَّهُ قالَ : « صُهَيْبٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ » .

أخرجه النَّسَائِيُّ (٧/٢٠٦-٢٠٧ ، ٢٣٩) ، والشَّافِعِيُّ في « مُسْنَدِهِ » (١٧٦٦) ، والحَمِيدِيُّ في « المُسْنَدِ » (٥٨٧) ، والطَّيَالِسِيُّ (٢٢٧٩) ، وعبدُ الرَّزَّاقِ في « المُصَنَّفِ » (رقم ٨٤١٤) ، والفَسَوِيُّ في « تاريخه » (٢/٢٠٨ ، ٧٠٣) ، والطَّحَاوِيُّ في « المُشْكَلِ » (١/٣٧٢) ، والحَاكِمُ (٤/٢٣٣) ، والبَغَوِيُّ في « شرح السُّنَّةِ » (١١/٢٢٥) .

قال الحَاكِمُ : « صحيحُ الإسناد » ، ووافقه الذَّهَبِيُّ . وليس كما قالَا ؛ لِمَا يَأْتِي .

زاد الحميدي في روايته : « فقيلاً لسفيان : فإن حماد بن زيد يقول فيه : أخبرنا عمرو ، عن صهيب الحذاء ؟ فقال سفيان : ما سمعتُ عمراً قال قطُّ : صهيبُ الحذاء ، ما قال إلا : صهيبُ مولَى عبد الله بن عامرٍ » . ووقعت هذه المراجعة أيضاً عند الفسوي في « تاريخه » ، لكنه قال : « حماد » ، ولم ينسبه . ولم أقف على هذه الرواية لحماد بن زيد . لكن الذي وقفت عليه من روايته عند الفسوي ( ٢ / ٢٠٨ ) ، قال : حدّثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن عمرو ، فذكره ، فلم يذكر « صهيباً » . فلا أدري ، أسقط من الإسناد أم لا ؟ ولو ثبت أن حماد بن زيد يرويه مثل رواية حماد بن سلمة لكان مرجحاً قوياً لروايته .

وقد وجدت لسفيان بن عيينة متابعا .

تابعه شعبه بن الحجاج فرواه عن عمرو بن دينار بسنده سواء .

أخرجه أحمد ( ٢ / ١٦٦ ، ٢١٠ ) ، والطيالسي ( ٢٢٧٩ ) .

ويمكن الجمع بين روايتهما ورواية حماد ، بأن صهيباً الحذاء هو مولى

ابن عامر ، كما ذكر ابن حبان وغيره .

وخالفهم أبان بن صالح ، فرواه عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن

الشريد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يا لها من قتل عصفورة ! » .

فصار من مسند الشريد بن سويد الثقفي .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ١ / ٣٧٢ ) قال : حدّثنا أبو أمية ،

حدّثنا خالد بن يزيد الكاهلي ، حدّثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبان بن

صالح بهذا .

وفي آخِرِهِ : قال أَبُو بَكْرٍ - يعني : ابن عِيَّاشٍ - : فما فوقهُ ، فما دونهُ ، إلاَّ عَجَّ إلى الله يوم القِيَامَةِ : يا رَبِّ ! فُلان قتلني ! فلا هو انتَفَعَ بي ، ولا هو تَرَكني أَعِيشُ .

ولكن أخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٧ / رقم ٧٢٤٦) من طريق يَعْقُوب بن سُفْيَان ، ثنا خالد بن يزيد الكاهليُّ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بنُ عِيَّاشٍ ، عن أَبَان بن صالح ، عن ابنِ دِينَارٍ ، عن عمرو بن الشَّرِيد ، عن أبيه ، مرفوعًا به .

كذا وقع في رواية الطَّبْرَانِيِّ : « ابنُ دِينَارٍ » ، بغير تعيينٍ . والمَحْفُوظُ في حديث الشَّرِيد بن سُويدٍ أَنَّ الَّذِي يرويه هو : صالحُ بنُ دِينَارٍ ، عن عمرو بن الشَّرِيد ، كما يأتي إن شاء الله .

فَلَسْتُ أدري : مَنْ الواهمُ في رواية الطَّحَاوِيِّ ؟ فَلَعَلَّهُ - إن سَلِمَ من التَّصْحِيفِ - أن يَكُونَ من شيخِ الطَّحَاوِيِّ ، وهو أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرْسُوسِيُّ ؛ ففي حفظهِ مقالٌ .

ورواية ابن عُيَيْنَةَ وَمَنْ مَعَهُ أَرَجَحُ مِنْ غيرِ شكٍّ ، ولكنِّي أَرَجَّحُ أَنَّهُ وقع خطأً من النَّاسِخِ أو الطَّابِعِ ، والكِتَابُ مَلَانٌ بالأخطاءِ الفاحِشَةِ .  
غَيْرَ أَنَّ سَنَدَ هذا الحديثِ ضعيفٌ ؛ وَعَلَّتُهُ : صهيبٌ مولى ابنِ عامرٍ ، فلم يرو عنه إلاَّ عمرو بنُ دِينَارٍ .

قال الحافظُ في « التَّلْخِيفِ » (٤ / ١٥٤) : « وَأَعَلَّهُ ابنُ القَطَّانِ بصهيبٍ مولى ابنِ عامرٍ الرَّاوِي عن عبدِ الله ، فقال : لَا يُعَرَفُ حالُهُ » .  
وترجمهُ البُخاريُّ في « التَّارِيخِ » (٢ / ٣١٦) ، ولم يذكُرْهُ إلاَّ برواية عمرو .

وقال الذَّهَبِيُّ في « الضُّعْفَاءِ » : « لا يُعْرَفُ » .

ولكنَّهُ قال في « الميزان » (٣٢١ / ٢) : « وعنه عمرو بن دينارٍ فقط ،  
وبعضهم قوَاهُ » ، ولعلَّهُ يقصد ابن حَبَّانَ ، فقد ذكرَهُ في « الثَّقَاتِ »  
(٣٨١ / ٤) .

أَمَّا حديثُ الشَّرِيدِ بنِ سُويْدٍ ..

فأخرجه النَّسَائِيُّ (٢٣٩ / ٧) ، والبُخَارِيُّ في « التَّارِيخِ الكَبِيرِ » (٢ / ٢ /  
٢٧٧ - ٢٧٨) ، وأحمدُ (٣٨٩ / ٤) ، وابنُ حَبَّانَ (١٠٧١) ، والطَّبْرَانِيُّ  
في « الكَبِيرِ » (ج ٧ / رقم ٧٢٤٥) ، والدُّوْلَابِيُّ في « الكِنَى » (١ / ١٧٥) ،  
وابنُ عَدِيٍّ في « الكَامِلِ » (٥ / ١٧٣٧) من طريقِ عامرِ الأَحْوَلِ ، عن  
صالحِ بنِ دينارٍ ، عن عمرو بن الشَّرِيدِ ، عن أبيه ، فذكره .

وسنَدُهُ ضَعِيفٌ أيضًا ؛ وصالحُ بنُ دينارٍ : ذكروا أَنَّهُ لم يَرَوْه عنه إِلَّا  
عامرُ الأَحْوَلُ ، وقالَ الحَافِظُ : « مقبولٌ » ، يعني عند المتابعة .

وعامرُ بنُ عبدِ الوَاحِدِ الأَحْوَلُ : فيه مقالٌ من قِبَلِ حَفْظِهِ .

وأخرجه عبدُ الرَّزَّاقِ (ج ٤ / رقم ٨٤١٣) عن معمرٍ ، عن قتادة ،  
مُرْسَلًا ، أو مُعْضَلًا .

وله شاهدٌ من حديثِ أنسٍ رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في « الكَامِلِ » (٣ / ١٠٤٧) ، من طريقِ عيسى بن  
عبدِ الوَاحِدِ السُّلَمِيِّ ، عن زيادِ بنِ المُنْذِرِ ، عن الحسنِ ، عن أنسٍ ، مرفوعًا :  
« مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ صِرَاحٌ عِنْدَ الْعَرْشِ » .

وأخرجه القُضَاعِيُّ في « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٥٢٤) عن السَّرِيِّ بنِ عبدِ الله  
السُّلَمِيِّ ، عن أبي الجَارُودِ - وهو زيادُ بنِ المُنْذِرِ - بِهِ .

ولعلَّه « عيسى » أو « السَّرِيُّ » ، أحدهُما مُصَحَّفٌ عن الآخرِ . وقد  
 أَلَمَحَ لذلك شيخُنا الألبانيُّ - حفظه الله - في « غاية المرام » (ص ٤٨) .  
 والسَّنَدُ ضعيفٌ جدًّا ؛ وزيادُ بنُ المنذرِ كذَّبه ابنُ مَعِينٍ .  
 والسَّرِيُّ : قال الذَّهَبِيُّ : « لا يُعْرَفُ ، وأخبارُهُ نَكِرَةٌ » .  
 واللهُ أَعْلَمُ .

٢٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « يُؤْتَى بِالصَّرَاطِ ، حَدُّهُ كَحَدِّ الْمُوسَى ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : يَا رَبَّنَا ! مَنْ يُجِيزُ عَلَيَّ هَذَا ؟ ! فَيَقُولُ : مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي .. قَالَ : - فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا ! مَا عَبْدُنَاكَ حَقًّا عِبَادَتِكَ ! » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه الحاكمُ (٥٨٦/٤) من طريق هُدْبَةَ بنِ خَالِدٍ ، ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ ، عن ثابتِ البُنَانِيِّ ، عن أبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عن سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ، مرفوعاً فذكره .

قال الحاكمُ : « صحيحٌ على شرطِ مُسْلِمٍ » ، ووافقه الذَّهَبِيُّ ، وهو كما قالَا .

ولكن خولِفَ هُدْبَةَ في رفعه ..

خالفه أَسَدُ بنُ مُوسَى ، والحسنُ بنُ مُوسَى ، ومعاذُ بنُ مَهْدِيِّ ، فروَّوه عن حمَّاد بن سَلَمَةَ بسنده سواءً موقوفاً على سَلْمَانَ .

أخرجه أَسَدُ السُّنَّةِ في « الزُّهْدِ » (٤٣ ، ٦٦) ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٣ / ١٧٨) ، والآجُرِّيُّ في « الشَّرِيعَةِ » (٣٨٢) .

فإن كان لا بُدَّ مِنَ التَّرْجِيحِ ، فِرَوَايَةُ الجَمَاعَةِ أَقْوَى ، وَلَكِنْ لَا مُنَافَاةَ عِنْدِي بَيْنَ رِوَايَةِ الوَقْفِ والرَّفْعِ ؛ فَإِنَّ هَذَا كَثِيرٌ فِي الرِّوَايَاتِ ،



لا سِيَّما وروايةُ الوقفِ لها حُكْمُ الرَّفْعِ ، كما لا يَخْفَى ؛ إذ لا مجالَ لِلاجْتِهَادِ  
في مِثْلِ هذهِ الأُمُورِ ، الَّتِي لا تُعْرَفُ إِلَّا عن طريقِ الرُّسُلِ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٢٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي جَعَلْتُ نَسَبًا ، وَجَعَلْتُمْ نَسَبًا ، فَقُلْتُ : « أَكْرَمُكُمْ أَتَقَاكُمْ » ، وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ : « فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ أَكْرَمٌ مِنْ فَلَانٍ » ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَرْفَعُ نَسَبِي ، وَأَضَعُ نَسَبَكُمْ ، أَيْنَ الْمُتَّقُونَ ؟ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢/ ٤٦٣ - ٤٦٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (٤٧٧٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَبَالَةَ ، حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنْ جَدِّهَا ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « هَذَا حَدِيثٌ عَالٍ ، غَرِيبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ ، وَلَمْ يُجَرِّجَاهُ » ، فَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « الْمَخْزُومِيُّ ابْنُ زَبَالَةَ سَاقَطٌ » .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « الْمَحْفُوظُ الْمَوْقُوفُ » .

وَهَذَا الْمَوْقُوفُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَيْهَقِيُّ :

أَخْرَجَهُ أَسَدُ السُّنَنِ فِي « الزُّهْدِ » (٧٩) ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ فِي « مُسْنَدِهِ »

- كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٢٦٧٣) - ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١/

٢٧٥ / ١) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٦٤٢) ، وَالْحَاكِمُ (٢/ ٤٦٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي

« الشُّعَبِ » (ج ٩/ رَقْم ٤٧٧٦) ، وَفِي « الزُّهْدِ » (٧٥٩) مِنْ طَرِيقِ

طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ .

وسنَّده واهٍ ؛ وطلحةُ بنُ عمرو متروكُ الحديثِ .

وبه أعلمُ الهيثميُّ في « المَجْمَع » ( ٨ / ٨٤ ) .

وأما قولُ البيهقيِّ : « المحفوظُ هو الموقوفُ » ، فلربَّما أرادَ أنَّ الأشبَه

هُوَ الموقوفُ ، لا أنَّه محفوظٌ اصطلاحًا ، إلاَّ أنَّ يكونَ له طريقٌ آخرٌ غيرُ

هذا . واللهُ أعلمُ .

وجملةُ القولِ أنَّه لا يصحُّ مرفوعًا ، ولا موقوفًا .

واللهُ الموفقُ ، سبحانهُ .

٢٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمَسِّحُ وَجْهَهُ بِالْمِنْدِيلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرُ .  
وعلى ذلك : هل تنشيفُ ماءِ الوُضُوءِ حرامٌ ؟

• قُلْتُ : أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ » (ق ٣٥ / ٢) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمَسِّحُ وَجْهَهُ بِالْمِنْدِيلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرُ ، وَلَا عَلِيٌّ ، وَلَا ابْنُ مَسْعُودٍ .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَسَعِيدُ بْنُ مَيْسَرَةَ كَذَّبَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَقَالَ الْحَاكِمُ : « رَوَى عَنْ أَنَسٍ مَوْضُوعَاتٍ » ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ .  
لَكِنْ فِي مَعْنَاهُ مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَغَيْرُهُمَا ، مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فِي صِفَةِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ ، قَالَتْ : « ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ ، فَرَدَّهَ » ، وَهَذَا لَفْظٌ مُسْلِمٌ .

وَفِي لَفْظٍ لِلْبُخَارِيِّ : « فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ » .

وَلَيْسَ فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى كِرَاهَةِ التَّنْشِيفِ ؛ لِأَنَّهَا وَاقِعَةٌ حَالٍ ، يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الْإِحْتِمَالُ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَدَمُ الْأَخْذِ يَتَعَلَّقُ بِأَمْرٍ آخَرَ ، لَا يَتَعَلَّقُ بِكِرَاهَةِ التَّنْشِيفِ ، بَلْ لِأَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِالْخِرْقَةِ ، أَوْ لِكَوْنِهِ كَانَ مُسْتَعْجَلًا ، أَوْ لغير ذلك ، قَالَه الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (١ / ٣٦٣) .

وأخرج أبو داود (٢٤٥) ، وأحمد (٣٣٦/٦) ، والإسماعيلي ، وأبو عوانة في « المستخرج » عن الأعمش ، أنه سأل إبراهيم النخعي عن ردّ المنديل ، فقال : « كانوا لا يروون بالمنديل بأساً ، ولكن كانوا يكرهون العادة » .

وقال التيمي : « في هذا الحديث دليل على أنه كان يتنشف ، ولولا ذلك لم تأت به بالمنديل » ، وهو فهم حسن .

وهناك جواب آخر ، وهو : أن النبي ﷺ قال فيما رواه مسلم (٢٤٤/٣٢) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : « إذا توضأ العبد المسلم - أو : المؤمن - ، فغسل وجهه ، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء - أو : مع آخر قطر الماء - ... الحديث » ، فلعل تركه التنشيف لمراعاة ذلك . وإذا كان النبي ﷺ المبرأ من الدنس ، المغفور ذنبه كله ، يفعل ذلك ، فمن باب أولى نفعله نحن ، وهو إننا فعله لتناسى به .

وتعقب هذا الجواب ، بأن ميمونة رضي الله عنها لما أعطته المنديل ، لم يأخذه وجعل ينفذ يده بالماء ، وهذا داخل في باب الإزالة ، فهو يستوي مع التنشيف .

وهذا التعقب لا يخفى ضعفه ؛ لأن نفض اليد لا يمنع قطر الماء وانفصاله عن العضو .

وفي المسألة بسط .

وحاصل الجواب ، أن التنشيف جائز .

وأخرج ابن المنذر في « الأوسط » (٤١٥/١) ، والأثرم في « سننه »

(ق ٥/٢) بسندٍ صحيحٍ عن أنس بن مالكٍ أنَّه كان يَمَسُّحُ وجهَهُ بالمنديلِ بعد الوُضوءِ .

ورَوَى ابنُ المُنذرِ نحوه عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ، والحسينِ بنِ عليٍّ ، وبشيرِ بنِ أبي مَسْعُودٍ .

ورَخَّصَ فيه الحسنُ ، وابنُ سيرينَ ، وعلقَمَةُ ، والأسودُ ، ومسروقٌ .

وهو قولُ الثَّورِيِّ ، ومالكٍ ، وأحمدَ ، وأهلِ الرَّأْيِ .

أَمَّا حديثُ ميمونة السَّابِقُ ذِكْرُهُ :

فقال ابنُ المُنذرِ (٤١٩/١) : « وهذا الخَبْرُ لا يُوجِبُ حَظَرَ ذلك ، ولا

المنعَ منه ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يَنهَ عنه ، مع أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد كان يدَعُ الشَّيْءَ لئَلَّا يَشُقَّ على أُمَّتِهِ » . ا.هـ .

واللهُ أَعْلَمُ .

٢٦- سئلتُ عن : لفظِ « وأبيه » في الحديث الذي يرويه مُسلمٌ وفيه : « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ ! إِنْ صَدَقَ » : هل هي شاذَّةٌ ؛ لأنَّه حَلِفٌ بغيرِ الله ؟

• قلتُ : أمَّا لفظُ « وأبيه » فليست شاذَّةً .

وبيانُ ذلك :

أنَّ حديثَ طلحةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ هذا ، رواه أبو سُهَيْلٍ نافعُ بنُ مالكٍ ، عن أبيه ، عن طلحةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ ، ورواه عن أبي سُهَيْلٍ اثنان : الأوَّلُ : هو الإمامُ مالكٌ . واتفقَ كلُّ أصحابِ مالكٍ في روايةِ هذا الحديثِ عنه بلفظ : « أفلح ، إن صدق » ، فلم يذكُر « وأبيه » .  
الثَّاني : هو إسماعيلُ بنُ جعفرٍ ، وهو ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ ، وهو الذي وقعت في روايته لفظُ « وأبيه » . وقد رواها عنه ، بإثباتها :

يحيى بنُ أيُّوبٍ ، وقتيبةُ بنُ سعيدٍ ، عند مُسلمٍ في « صحيحه » ..

ويحيى بنُ حَسَّانٍ ، عند الدَّارِمِيِّ في « سنَّته » (١/٣٠٩) ..

وعليُّ بنُ حُجْرٍ ، عند ابنِ خُزَيْمَةَ (١/١٥٨) ..

وسُليمانُ بنُ داوُدَ العَتَكِيِّ ، عند أبي داودٍ في « سنَّته » (٣٩٢، ٣٢٥٢) ..

وداوُدُ بنُ رُشَيْدٍ ، عند الهيثمِ بنِ كُليبٍ في « مُسنَّده » (ق/٣٨/١) ،

والبيهقيُّ (٢/٤٦٦، و٤/٢٠١) ..

وعاصمُ بن عليٍّ ، عند ابنِ بَشْرَانَ في « الأَمْاليِ » (ق ١١٩ / ١ - ٢) ،  
 والبَيْهَقِيُّ ، وأبي نُعَيْمٍ في « معرفة الصَّحابة » (رقم ٣٩٠) .  
 وفي رواية دَاوُدَ بنِ رُشَيْدٍ ، عند البَيْهَقِيِّ ، قال : « أَفْلَحَ وأبيه ! إن  
 صَدَقَ . دَخَلَ الجَنَّةَ ، والله ! إن صَدَقَ » ، ولم يذْكَرْ الهَيْثُمُ لفظُهُ ، بل أحوال  
 على حديث مالكٍ .

وروايةُ عاصم بن عليٍّ عند ابنِ بَشْرَانَ ، وفي الموضعِ الثَّانِي عند البَيْهَقِيِّ  
 مثلُ روايةِ دَاوُدَ بنِ رُشَيْدٍ .

ورواها عن إسماعيلَ بنِ جعفرٍ ، بدونها : عليُّ بن حُجْرٍ ، عند النَّسَائِيِّ  
 (١٢٠ / ٤ - ١٢١) . وقُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ ، عند البُخَارِيِّ (١٠٢ / ٤ -  
 ١٢ / ٣٣٠ فتح) . وقد سَبَقَ أنْ ذَكَرْنَا أنَّ قُتَيْبَةَ وعليَّ بن حُجْرٍ قد رَوَيَاها ،  
 فِيشِبُهُ أنْ تَكُونَ الرَّوَايَةُ بدون هذا الحرفِ مُختَصَرَةً ، فتردُّ هذه الرَّوَايَةُ إلى  
 الرَّوَايَةِ التي فيها الزِّيَادَةُ .

وإسماعيلُ بنُ جعفرٍ من أوثقِ النَّاسِ وأثبتهم ، فلا يتهيأُ الحُكْمَ على  
 روايته بالشُّذُوذِ ، لاسيَّما وهذا الحرفُ ليس فيه مُخالفةٌ من جهةٍ أنَّه حَلَفٌ  
 بغيرِ الله ؛ لأنَّ العُلَمَاءَ حَمَلُوا ذلكَ على أنَّها كلمةٌ جَرَتْ بها العادةُ ، ولم  
 يقصد بها النَّبِيُّ ﷺ الحَلِفَ ، وحاشاهُ .

ومثله ما : أخرجه البُخَارِيُّ (٩٥ / ٧) ، وأحمدُ (٨ / ١) وغيرُهما عن  
 عُقْبَةَ بنِ الحَارِثِ ، قال : إني لَمَعَ أبو بكرٍ ، حين مرَّ هو وعليُّ بن أبي طالبٍ  
 على الحَسَنِ وهو يَلْعَبُ مع الصَّبِيَّانِ ، فحمله أبو بكرٍ على عاتقِهِ ، وهو  
 يقولُ : « بَأبي ! شَبِيهُ بالنَّبِيِّ ، ليس شَبِيهًا بعليٍّ ! » .



فالباء في قوله «بأبي» هي باء القسم<sup>(١)</sup>، فهل كان أبو بكر رضي الله عنه يحلف بأبيه حين حمل الحسن؟

وأخرج أحمد (٢٨٣/٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩-ترجمة الحسن) عن ابن أبي مليكة، قال: كانت فاطمة تُنقِرُ [أي: تُرَقِّصُ] الحسن بن عليٍّ، وتقول: «بأبي! شبيهٌ بالنبيِّ، ليس شبيهاً بعليٍّ». ولكن في سنده زمعة بن صالح، وعندي أنه وهم في روايته هكذا، والصواب ما رواه الثقات عن ابن أبي مليكة، عن عقبه بن الحارث، بالسند السابق، الذي أخرجه البخاري وغيره. وخلاصة البحث..

أنَّ الشُّذُوذَ مُنْتَفِيٍّ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ السَّالِفِينَ ادَّعَى هَذِهِ الدَّعْوَى. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قلتُ: وَبَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ بِسِنَوَاتٍ طَوِيلَةٍ، تُقَارِبُ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقَفْتُ عَلَى كَلَامِ لَابِنِ عَبْدِ الْبَرِّ، يُنْكِرُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ، فَقَالَ فِي «الْتَّمْهِيدِ» (١٢/٦٥٣-شُرُوحِ الْمُوْطَأِ): «وَالْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا فِي حُكْمِ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ، لَا يُجُوزُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ. فَإِنْ اِحْتَجَّ مُحْتَجٌّ بِحَدِيثٍ يُرَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فِي قِصَّةِ الْأَعْرَابِيِّ النَّجْدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ! إِنْ صَدَقَ». قِيلَ لَهُ: هَذِهِ لَفْظَةٌ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُحْتَجُّ بِهِ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ،

(١) ثم وقع في نفسي أنها باء التَّفْدِيَةِ، ومعناه: أفديه بأبي. والله أعلم.

عن أبي سُهَيْلٍ ، لم يَقُولُوا ذلك فيه . وقد رُوِيَ عن إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ هذا الحديث ، وفيه : « أَفْلَحَ وَاللَّهِ ! إِنْ صَدَقَ » ، أو : « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَاللَّهِ ! إِنْ صَدَقَ » ، وهذا أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى « وَأَبِيهِ » ؛ لِأَنَّهَا لَفْظَةٌ مُنْكَرَةٌ ، تَرُدُّهَا الْآثَارُ الصَّحَاحُ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ « انتهى .

وقال في موضعٍ آخَرَ (٦ / ٢٤٤) : « هذا حديثٌ صَحِيحٌ ، لم يُخْتَلَفْ في إِسْنَادِهِ ، ولا في مَتْنِهِ . إِلَّا أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ رواه عن أبي سُهَيْلٍ نافعِ بْنِ مالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ ، عن أَبِيهِ ، عن طَلْحَةَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جاءَ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ سَوَاءً ، وقال في آخِرِهِ : « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ ! إِنْ صَدَقَ » ، أو : « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَأَبِيهِ ! إِنْ صَدَقَ » ، وَهَذِهِ لَفْظَةٌ ، إِنْ صَحَّتْ ، فَهِيَ مَنْسُوخَةٌ ؛ لِئَنَّهُ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ عن الحَلْفِ بِالْأَبَاءِ ، وَبِغَيْرِ اللَّهِ « انتهى .

• قلتُ : دَعَوَى النَّسْخِ هذه ذَكَرَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُؤَمَّرُ بِالشَّيْءِ الْمَأْذُونِ فِيهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ يُؤَمَّرُ بِخِلَافِهِ . وَقد يَكُونُ الْحُكْمُ مَسْكُوتًا عَنْهُ ، ثُمَّ يَرِدُ تَحْرِيمٌ أَوْ إِباحَةٌ . فَلَعَلَّ الحَلْفَ بِالْأَبَاءِ - وَكانَ مُتَشَرِّفًا فِي الجاهليَّةِ بِحُكْمِ نَعْرَةِ العَصِيَّةِ - كانَ مَسْكُوتًا عَنْهُ ، حتَّى صارتَ كَلِمَةً دارِجَةً على اللِّسانِ ، ثُمَّ جاءَ التَّحْرِيمُ بَعْدُ ؛ لِأَنَّ الحَلْفَ مَعْنَاهُ تَعْظِيمُ المَحْلُوفِ بِهِ ، وَهذا لا يَكُونُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . وَهذا مِثْلُ تَحْرِيمِ الخَمْرِ ، وَأمرُهُ مَعْرُوفٌ . وَكانَ مِنْ شَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِ الْأَحْكامُ تَباعًا ، كما في حَدِيثِ عِياضِ بْنِ حِمَارِ المِجاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالذي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٣ / ٢٨٦٥) ، قالَ : إِنْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ قالَ ذاتَ يَوْمٍ في خُطْبَتِهِ :

« أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُم مَا جَهَلْتُمْ ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا : كُلُّ مَا لِي نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ . وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُفَاءَ كُلِّهِمْ . وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ ، فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ ، وَأَمَرْتَهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا ... الْحَدِيثُ » .  
فهو يَقُولُ هنا : « مِمَّا عَلَّمَنِي فِي يَوْمِي هَذَا » ، أي : مِمَّا لَا تَعْلَمُونَهُ ، كُلَّهُ ، أَوْ بَعْضَهُ ، أَوْ حَقِيقَتَهُ .

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا : رَوَاهُ طُفَيْلُ بْنُ سَخْبَرَةَ ، أَخُو عَائِشَةَ لِأُمِّهَا ، أَنَّهُ رَأَى فِيهَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ : « مَنْ أَنْتُمْ ؟ » ، قَالُوا : « نَحْنُ الْيَهُودُ » ، قَالَ : « إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَزِيرًا ابْنُ اللَّهِ » ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ : « وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ » . ثُمَّ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ النَّصَارَى ، فَقَالَ : « مَنْ أَنْتُمْ ؟ » ، قَالُوا : « نَحْنُ النَّصَارَى » ، فَقَالَ : « إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ » ، قَالُوا : « وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ » . فَلَمَّا أَصْبَحَ ، أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ » . فَلَمَّا صَلَّوْا ، خَطَبَهُمْ ، فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا ، فَأَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ ، وَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَنهَاكُمْ عَنْهَا . - قَالَ : - لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ » .

وهذا حديثٌ وَقَعَ فِي إِسْنَادِهِ اخْتِلَافٌ ، بَيَّنَّتُهُ فِي « تَسْلِيَةِ الْكَبِيرِ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ » .

وقد سَلَكَ العُلَمَاءُ مَسَلَكًا آخَرَ فِي الجَمْعِ بَيْنَ هَذَا الحَدِيثِ وَالْأَحَادِيثِ  
الْبَاطِنَةِ مِنَ الحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ . فَقَالُوا : لَيْسَ المَقْصُودُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ حَقِيقَةُ الحَلْفِ ،  
وَإِنْ خَرَجَتْ بِصُورَتِهِ ، بَلْ كَانَتْ كَلِمَةً دَارِجَةً عَلَى اللِّسَانِ ، مِثْلُ كَلِمَةِ :  
« تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ » ، وَالتِّي كَانِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُهَا لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ ، وَلَا  
يَقْصِدُ بِهَا حَقِيقَةَ الدُّعَاءِ بِالتُّكْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعْهُودًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ  
أَحْسَنُ النَّاسِ خُلُقًا عَلَى الإِطْلَاقِ ، أَنْ يُوَاجِهَ أَحَدًا بِهَا يَكْرَهُ ، قَوْلًا أَوْ  
فِعْلًا ، إِلَّا لِمُقْتَضَى شَرْعِيٍّ ، فَكَيْفَ يَسْأَلُهُ مُعَاذُ بَنِ جَبَلٍ سُؤَالَ اسْتِفْهَامِيًّا ،  
لِيَعْلَمَ الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ ، فَيَقُولُ لَهُ : « تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ ! » ؟

وَهَذَا الجَوَابُ عَنِ لَفْظَةِ « وَأَبِيهِ » فِي الحَدِيثِ هِيَ عِنْدِي أَجْوَدُ مِنْ  
دَعْوَى النِّسْخِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَى لَا تَثْبُتُ إِلَّا بَيَّانِ التَّارِيخِ ، وَهُوَ  
مَعْدُومٌ هُنَا .

فَالصَّحِيحُ : إِنْ كَانَ هُنَاكَ سَبِيلٌ لِلجَمْعِ بَيْنَ الأَثَارِ التِّي ظَاهِرُهَا  
التَّعَارُضُ دُونَ رُكُوبِ مَرَكَبِ التَّكْلِفِ وَالتَّعَسُّفِ ، وَجَبَ أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ ؛  
صِيَانَةً لِلنُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ مِنَ الإِهْمَالِ . وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ مِنْ أَبْرَزِ  
العُلَمَاءِ فِي هَذَا البَابِ ، وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ رَدَّ فِيهِ دَعْوَى الشُّذُودِ ، أَوْ  
النَّكَارَةِ ، بِوَجْهِ مِنْ وَجُوهِ الجَمْعِ المَعْرُوفَةِ .

ومثال ذلك ..

مَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ ثَابِتٍ ، عَنِ أَنَسٍ ، قَالَ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ ،  
فَأْتَيْ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ ، فَجَعَلَ القَوْمُ يَتَوَضَّئُونَ ، فَحَزَزْتُ مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى  
السُّتَيْنِ ، - قَالَ : - فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى المَاءِ ، يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١/ ٣٠٤-فتح)، وَمُسْلِمٌ (١٥/ ٣٨-نَوَوِيٌّ)، وَأَحْمَدُ (٣/ ١٤٧)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (١/ ١٧٨)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (ج ١/ رقم ١٢٤)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (ق ٦/ ٢)، وَأَبُو يَعْلَى (ج ٦/ رقم ٣٣٢٩)، وَابْنُ حِبَّانٍ (ج ٨/ رقم ٦٥١٢)، وَالِدَيْنُورِيُّ فِي «الْمُجَالَسَةِ» (٣٠٨٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/ ٣٠)، وَفِي «الدَّلَائِلِ» (٤/ ١٢٢، ١٢٣)، وَفِي «الاعتقاد» (٢٧٣، ٢٧٤)، وَالْبَغَوِيُّ (٢/ ٢٥) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ بِهَذَا.

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ حَمَّادِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، مِنْهُمْ: مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرَهْدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا فِي رِوَايَتِهِمْ: «بَقَدَحِ رَحْرَاحٍ». وَتَابَعَهُمْ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، عِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ..

لَكِنَّهُ خَالَفَهُمْ فِي هَذَا الْحَرْفِ، فَقَالَ: «بَقَدَحِ زُجَاجٍ». وَبَوَّبَ عَلَيْهِ ابْنُ خُزَيْمَةَ بِقَوْلِهِ: «بَابُ إِبَاحَةِ الْوُضُوءِ مِنْ أَوَانِي الزُّجَاجِ، ضِدَّ قَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ، الَّذِي يَتَوَهَّمُ أَنَّ اتِّخَاذَ أَوَانِي الزُّجَاجِ مِنَ الْإِسْرَافِ؛ إِذِ الْحَرْفُ أَصْلَبُ، وَأَبْقَى مِنَ الزُّجَاجِ». ثُمَّ ذَكَرَ ابْنُ خُزَيْمَةَ أَنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ رَوَاهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِلَفْظِ: «رَحْرَاحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالرَّحْرَاحُ إِنَّمَا يَكُونُ الْوَاسِعَ مِنْ أَوَانِي الزُّجَاجِ، لَا الْعَمِيقَ مِنْهُ». فَوَفَّقَ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ.

لَكِنْ قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/ ٣٠٤): «وَصَرَّحَ جَمْعُ مِنَ الْحُدَّاقِ

بأنَّ أحمدَ بنَ عبدَةَ صحَّفَهَا . وَيَقْوِي ذَلِكَ أَنَّهُ أَتَى فِي رِوَايَتِهِ بِقَوْلِهِ : « أَحْسِبُهُ » ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُتَّقِنَهُ . فَإِنْ كَانَ صَبَطَهَا فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ رِوَايَتِهِ وَرِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونُوا وَصَفُوا هَيْئَتَهُ ، وَذَكَرَ هُوَ جِنْسَهُ « ا.هـ . وهذا ما صنعه ابنُ خزيمة رحمته .

• قلتُ : فحاصلُ البحثِ ، أَنَّهُ يُمَكِّنُ حَمْلَ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَلَى وَجْهِ مَقْبُولٍ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ تَغْلِيظِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَرَبِّمَا قَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنَّ الْبُخَارِيَّ حَذَفَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَمْدًا مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ ، كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ؟

وَالجَوَابُ : أَنَّنِي لَمْ أَرَ أَحَدًا تَعَرَّضَ لِذَلِكَ . فَلَا يُقْبَلُ هَذَا الْقَوْلُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحَرْفَ حَذَفَهُ الْبُخَارِيُّ عَمْدًا . وَسَأَيِّبُ هَذَا فِي كِتَابِي « كُسُوةُ الْعَارِي بِبَيَانِ عِلَّةِ الْحَذْفِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ » ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَكُنْتُ جَمَعْتُ مَا دَتَّهُ مِنْذُ زَمَنِ بَعِيدٍ ، وَبَدَأْتُ الْآنَ فِي تَرْتِيبِهَا ، وَبَيَانِ عِلَّةِ الْحَذْفِ . وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ عَلَى إِتْمَامِهِ ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَمَوْلَاهُ .

٢٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ ،  
 وَقَرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَإِذَا زُلْزِلَتْ خَمْسِينَ مَرَّةً ، أَمَّنَهُ اللَّهُ  
 مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أخرجه الوزير أبو القاسم عيسى بنُ عليِّ بن الجراح ، في « الثاني من  
 حديثه » (ق ٨ / ٢ - ٩ / ١) من طريق ثابت بن حمادٍ ، عن المختار بن فلفلٍ ،  
 عن أنسٍ مرفوعاً به .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ؛ وثابت بن حمادٍ تركه الأزديُّ ، وضعفه  
 الدارقطنيُّ جداً ، وأحاديثه التي ساقها ابن عديُّ في « الكامل » (٩٨ / ٢)  
 تدلُّ على أنه واهٍ .

وقد رواه عن ثابت بن حمادٍ : عبدُ الله بن داود الواسطيُّ وهو مثله ، أو  
 دونه بقليلٍ ، فالحملُ على أحدهما .

وأما معنى الحديثِ فباطلٌ ، يُعلم ذلك بأدنى تدبيرٍ .  
 والله أعلمُ .

٢٨- سُئِلْتُ عنَ الحَدِيثِينَ : « مَنْ نَامَ عَن وَتْرِهِ ، فَلْيَقْضِهِ إِذَا أَصْبَحَ » ،  
و « مَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ فَلَا وَتَرَ لَهُ » ، وَكَيْفَ الْجَمْعُ ، مَعَ أَنَّ  
ظَاهِرِيهِمَا التَّعَارُضُ ؟

• قُلْتُ : أَمَّا أَحَادِيثُ قِضَاءِ الْوِتْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ ، وَالنَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ ، فَيَحْتَاجُ  
الْأَمْرَ إِلَى الْفَصْلِ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ قَبْلَ تَأْوِيلِهِ ، كَمَا عَلَيْهِ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ .  
أَمَّا حَدِيثُ : « مَنْ نَامَ عَن وَتْرِهِ ، فَلْيَقْضِهِ إِذَا أَصْبَحَ » ، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ  
صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٦٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١١٨٨) ، وَأَحْمَدُ (٤٤ / ٣) ،  
وَابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » (١٣٨) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ »  
(ق ٢ / ٦٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ  
الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَهَذَا سِنْدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ وَاهٍ ، وَقَدْ خَالَفَهُ أَخُوهُ  
عَبْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا .  
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٦٦) ، وَرَجَّحَهُ عَلَيَّ رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .  
لَكِنْ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

فَتَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ  
الْخُدْرِيِّ فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا .



أخرجه أبو داود (١٤٣١) ، والدارقطني (٢/٢٢) ، والحاكم (١/٣٠٢) ، والبيهقي (٢/٤٨٠) .

قال الحاكم: « صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي ، وفيه نظر ؛ فقد رواه عند الحاكم عثمان بن سعيد بن كثير ، عن محمد بن مطرف ، وعثمان بن سعيد لم يخرج له الشيخان شيئاً . فالإسناد صحيح .  
أما الحديث الآخر : « من أدرك الصبح ولم يؤتر ، فلا وتر له » .

فأخرجه ابن خزيمة (١٠٩٢) ، وابن حبان (٦٧٤) ، والحاكم (١/٣٠٢) ، والبيهقي (٢/٤٧٨) من طريق قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به .

قال الحاكم: « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي .  
ولكن أعله البيهقي بقوله : « ورواية يحيى بن أبي كثير كأنها أشبه ؛ فقد روينا عن أبي سعيد في قضاء الوتر » .

• قلت : يُشير البيهقي ، إلى ما أخرجه مسلم (٧٥٤) ، وأبو عوانة (٢/٣٠٩) ، والنسائي (٣/٢٣١) ، وابن ماجه (١١٨٩) ، والدارمي (١/٣٧٢) ، وأحمد (٣/١٣ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٧١) ، وابن أبي شيبه (٢/٢٨٨) ، والطيالسي (٢١٦٣) ، وابن خزيمة (١٠٨٩) ، وعبد الرزاق (٤٥٨٩) ، وابن نصر في « قيام الليل » (١٣٨) ، والحاكم (١/٣٠١) ، والبيهقي (٢/٤٧٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩/٦١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد مرفوعاً : « أوتروا قبل أن تُصبحوا » .

ولكن ، لا مُنافاة عِنْدِي بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ ؛ وَهُمَا حَدِيثَانِ مُسْتَقْلَانِ ، لَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ حَتَّى يُعْلَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ - وَتَفْصِيلُ هَذَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ أُخْرَى كَثِيرَةٌ - ، وَلَا تَعَارُضُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْأَذْنَ بِقِضَاءِ الْوَتْرِ خَاصًّا بِمَنْ نَسِيَهُ ، أَوْ نَامَ عَنْهُ وَكَانَ يَنْوِي أَنْ يُصَلِّيَهُ فَفَاتَهُ قَصْدُهُ بِالْعُذْرِ . وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ الْمَانِعُ مِنْ قِضَاءِ الْوَتْرِ خَاصًّا بِمَنْ تَرَكَهُ هَمَلًا وَكَسَلًا ، فَهَذَا يُعَاقَبُ بِأَنْ يُحْرَمَ مِنْ قِضَائِهِ ، وَإِحْرَازِ فَضِيلَتِهِ وَأَجْرِهِ .

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

٢٩- سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُتَحَوِّلٍ وَلَا بِمُنْتَقِلٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ٢ / رَقْم ١٣٢١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رَقْم ١٠٦٨٤) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٤ / ١٨١ - ١٨٢) ، وَالْوَزِيرُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْجَرَّاحِ فِي « الثَّانِي مِنْ حَدِيثِهِ » (رَقْم ٨ - بِتَحْقِيقِي) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي « السَّيْرِ » (١٤ / ٥٣١) مِنْ طَرِيقِ الْمُغِيرَةَ بْنِ جَمِيلِ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَالْمُغِيرَةُ بْنُ جَمِيلٍ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي الْحَدِيثِ » .  
وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي تَرْجُمَةِ الْمُغِيرَةَ : « كُوفِيٌّ ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَلَا يُعْرَفُ - يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ - إِلَّا بِهِ » .

وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ الْأَشْبِيلِيُّ : « الْمُغِيرَةُ مَجْهُولٌ » ، وَأَقْرَبُهُ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي « الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ » .

وَتَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٤ / ٢١٩ / ١) ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ : « مَجْهُولٌ » .

ولكن ، يَشْهَدُ له ما أخرجَهُ الشَّافِعِيُّ (٢/٧٢ - ٧٣) ، والحاكِمُ (٤/٣٤١) ، والبيهَقِيُّ (١٠/٢٩٢) عن ابنِ عُمَرَ مرفُوعًا : « الْوَلَاءُ لِحِمَّةٍ كُلِّحِمَّةِ النَّسَبِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ » .

وقد أعلَّه أبو بكرٌ مُحَمَّدُ بنُ زيَادِ النَّيسَابُورِيُّ ، فقال : « هذا خطأ ؛ لأنَّ الثَّقَاتِ لم يَرُوه هكذا ، وإنما رواه الحَسَنُ مُرْسَلًا » .

• قلتُ : وروايةُ الحَسَنِ هذه ، أخرجها ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في « المصنَّف » (٦/١٢٣) ، والبيهَقِيُّ (١٠/٢٩٢) .

وأخرج عبدُ الرزَّاقِ (ج ٩/ ، رقم ١٦١٤٩) ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦/١٢٢) ، وسعيدُ بنُ مَنْصُورٍ في « سُنَنِهِ » (٢٨٤) من طريقِ داودَ بنِ أَبِي هِنْدٍ ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ ، قال : « الْوَلَاءُ كَالنَّسَبِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ » ، وكذلك قال ابنُ سِيرِينَ ، وإبراهيمُ النَّخَعِيُّ ، وطاوُوسُ ، والشَّعْبِيُّ ، وآخرون . وانفصل شيخنا أبو عبد الرَّحْمَنِ الألبانيُّ - حفظه الله - على صِحَّةِ المرفُوعِ منه ، في بحثٍ له في « إرواء الغليل » (٦/١٠٩ - ١١٤) .

ويشْهَدُ له حديثُ ابنِ عُمَرَ ، قال : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن بيعِ الْوَلَاءِ ، وعن هِبَتِهِ » ، أخرجهُ الشَّيْخَانِ ، وغيرُهُما .

وقد خرَّجتهُ في « غوثِ المكدود بتخريج مُتَّقَى ابنِ الجارود » (رقم ٩٧٨) .

أَمَّا المعنى ..

فالوَلَاءُ ، مأخوذٌ من الولاية ، وهي أن يتولَّى المُعْتَقُ تربيته والقيامَ بأمره ، فمِثْلُ هذا قائمٌ مقامَ النَّسَبِ ، فلا يجوزُ أن يُباعَ أو يُوهَبَ ، ونقل ابنُ بَطَّالٍ الإجماعَ عليه . واللهُ أعلمُ .

٣٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ :  
« أُمِرْتُ بِتَزْوِجِكَ مِنَ السَّمَاءِ » ، وَأَنَّهُ قَالَ مِثْلَهُ لِعَائِشَةَ ؟

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُوَضَّوعٌ كَذِبٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « فَضَائِلِ فَاطِمَةَ » (٣٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ  
يُونُسَ ، ثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ  
عَبَايَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ هُوَ الْكُذِّيبِيُّ ، اتَّهَمَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ  
بِوَضْعِ الْحَدِيثِ . وَأُطْلِقَ فِيهِ الْكُذْبَ : أَبُو دَاوُدَ ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ ،  
وَالْقَاسِمُ الْمَطْرُزُ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٧٤ / ٤) : « وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ الْحَطْبِيُّ ، فَقَالَ  
بِجَهْلِ : كَانَ ثَقَّةً » .

وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، فِيهِ ضَعْفٌ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ .  
وَالْأَعْمَشُ مُدَلِّسٌ ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رِقْم ١٠٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ  
ابْنِ مُوسَى السُّدِّيِّ ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ ، ثَنَا عَبْدُ النَّوْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الْمِسْمَعِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ،

عن ابن مسعودٍ مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ » .

وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ النَّوْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا :

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » - وَسَقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ - ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ١ / ٤١٥ ) وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا .

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « وَضَعَهُ عَبْدُ النَّوْرِ ، وَكَذَا فِي كِتَابِ الْعُقَيْلِيِّ ، فَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ : وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « اللِّسَانِ » : « لَفْظُ الْعُقَيْلِيِّ : لَا يُقِيمُ الْحَدِيثَ ، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ . وَالْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ » .

وَذَهَلَ الْهَيْثَمِيُّ رحمته عَنْ هَذَا الْبَحْثِ ، فَقَالَ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ٩ / ٢٠٤ ) : « رَجَالُهُ ثِقَاتٌ » !! ، وَلَعَلَّ الَّذِي حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى ابْنَ حِبَّانَ قَدْ ذَكَرَهُ فِي « الثَّقَاتِ » ، فَلَمْ يَنْشَطْ لِيُرَاجِعَ « ضَعْفَاءَ الْعُقَيْلِيِّ » أَوْ « مِيزَانَ الذَّهَبِيِّ » عَلَى الْأَقْلِّ .

أَمَّا ذِكْرُ ابْنِ حِبَّانَ إِيَّاهُ فِي « الثَّقَاتِ » ، فَقَدْ اعْتَذَرَ عَنْهُ الْحَافِظُ ، فَقَالَ فِي « اللِّسَانِ » : « وَكَانَ ابْنُ حِبَّانَ مَا اطَّلَعَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي لَهُ عَنْ شُعْبَةَ ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ ، وَرَجَالُهُ مِنْ شُعْبَةَ فِصَاعِدًا رَجَالُ الصَّحِيحِ ، فَيُنْظَرُ مَنْ دُونَ عَبْدِ النَّوْرِ » . اهـ .

فَقَدْ حَكَّمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ الْعُقَيْلِيُّ ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ ، وَالذَّهَبِيُّ ، وَالْحَافِظُ ، وَالسِّيُوطِيُّ فِي « اللَّالِئِ » .

وَمَعَ اعْتِرَافِ السِّيُوطِيِّ بِوَضْعِهِ ، فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » ، مَعَ اشْتِرَاطِهِ فِي خُطْبَتِهِ أَنْ يَصُونَهُ عَمَّا تَفَرَّدَ بِهِ وَضَاعٌ أَوْ مَتْرُوكٌ !!

وفي الباب أحاديثٌ أُخرى ساقطةٌ ، والمقامُ لا يَحْتَمِلُ البسطَ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

أَمَّا فيما يَتَعَلَّقُ بعائشةَ رضي الله عنها ، فلعَلَّ السَّائِلُ قَرَأَ الحديثَ بالمعنى ، فَإِنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ عائِشَةَ بِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ ﷻ .

فَأَخْرَجَ البُخَارِيُّ (٣٥٢ / ١٢) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٣) وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَائِشَةَ  
مَرْفُوعًا : « أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ ،  
فَيَقُولُ : هَذِهِ أَمْرَاتُكَ . فَأَكْشِفُهَا ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ  
عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ » .

٣١- سئلتُ عن : هيئة الخُرور من الرُّكوع إلى السُّجود أتكون بتقديم اليدين أم الرُّكبتين ؟

• قلتُ : الصَّوابُ هو أن يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ . وَعُمَدَتُنَا فِي تَرْجِيحِ ذَلِكَ ، هُوَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ » .  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » ( ١ / ١ / ١٣٩ ) ، وَأَبُو دَاوُدَ ( ٨٤٠ ) ، وَالنَّسَائِيُّ ( ٢ / ٢٠٧ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٢ / ٣٨١ ) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ ، عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
وهذا سندٌ صحيحٌ .

وَأَعْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَا لَا يَثْبُتُ عَلَى النَّقْدِ ، وَلَيْسَ هَاهُنَا مَوْضِعُ بَسْطِ حُجَجِ الْفَرِيقَيْنِ ، وَالْمَحَاكِمَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى وَجْهِ الْإِنصَافِ ، لَكِنِّي سَأَذْكَرُ أَقْوَى عِلَّةٍ أُعَلِّ بِهَا الْحَدِيثَ ، وَهِيَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ : لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ ، وَلَا أُدْرِي أَسْمِعَ مِنْ أَبِي الزَّنَادِ أَمْ لَا ؟ » .

فالجواب : أَنَّ الْإِمَامَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَنْفِ السَّمْعَ ، إِنَّمَا نَفَى عِلْمَهُ بِهِ ، فَحَيْثُ نَقُولُ : إِنَّ أَبَا الزَّنَادِ كَانَ عَالِمًا الْمَدِينَةَ فِي وَقْتِهِ ، وَشَهْرَةً ذَلِكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى إِثْبَاتٍ ،



وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ مَدِينِيٌّ هُوَ الْآخَرُ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ ، وَلَا يُعْرَفُ بِتَدْلِيسٍ قَطُّ ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْعُمَرِ قُرَابَةَ الْأَرْبَعِينَ عَامًا يَوْمَ مَاتَ أَبُو الزِّنَادِ سَنَةَ ١٣٠ هـ . وَبِهَذِهِ الْقِرَائِنِ يَقْطَعُ الْمَرْءُ بَثْبُوتَ اللَّقَاءِ .

وَقَدْ أَصْرَّ بَعْضُهُمْ فِي نِقَاشٍ لِي مَعَهُ ، بَعْدَ هَذَا بَعْدَمِ السَّمَاعِ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَفَمَا التَّقْيَا فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ قَطُّ ، حَيْثُ كَانَتْ حَلَقَاتُ الْعُلَمَاءِ ؟ أَفَمَا التَّقْيَا فِي صَلَاةِ قَطُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ الْمُبَارَكِ ، وَلَا حَتَّى فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ؟ فَسَكَتَ ، وَأَظْنُهُ لَوْضُوحِ الْإِلْزَامِ .

أَمَّا التَّفَرُّدُ ، فَإِنَّ مُطْلَقَ التَّفَرُّدِ لَيْسَ بَعْلَةً ، لِاسْمِيَّاءِ إِذَا لَمْ يَغْمِزِ الْمُتَفَرِّدُ أَحَدًا بَضْعَفٍ ، وَمُنَاقَشَةُ هَذَا الْأَمْرِ وَحْدَهُ يَطْوُلُ جَدًّا .

وَقَدْ ذَكَرُوا أَيْضًا ، أَنَّ الدَّارَقَطَنِيَّ قَالَ : « إِنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ - وَاسْمُهُ : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ - تَفَرَّدَ بِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ » .

وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذَا لَيْسَ بَعْلَةً . وَلَمْ يَتَفَرَّدِ الدَّرَاوَرْدِيُّ إِلَّا بِالتَّفْصِيلِ ، وَإِلَّا ، فَقَدْ تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ ، فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمْلُ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٨٤١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢/٢٠٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٩) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٢/١٠٠) .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » .

• قُلْتُ : لَعَلَّ مَقْصُودَ التِّرْمِذِيِّ أَيُّ هَذَا اللَّفْظِ ، وَإِلَّا فَحَدِيثُ الصَّائِغِ ،

يلتقي إجماله مع حديث الدَّرَاوَرْدِيِّ . وعبدُ الله بن نافع الصَّائغُ صدوقٌ ، في حفظه بعضُ المقال ، وكتابهُ صحيحٌ . وروايتهُ ، وإن كانت مُجَمَّلَةً ، إلَّا أنَّ تفصيلها يعودُ إلى روايةِ الدَّرَاوَرْدِيِّ كما قلتُ .

وعامةُ المعارِضين لهذا الحُكْمِ ، القائلينَ بتقديمِ الرُّكبتينِ قَبْلَ اليدينِ ، معَ ضعفِ حديثِ وائلِ بنِ حُجْرٍ وجميعِ شواهدِهِ ، لا يَعْرِفونَ كيفَ يَبْرُكُ البعيرُ ، حتَّى قال بعضُ الباحثينَ في « جُزءٍ له » حولَ هذا الحديثِ : « وبرُوكُ البعيرِ معروفٌ عندَ الجميعِ ، وهو أَنَّهُ يُقَدِّمُ يديه في البرُوكِ قَبْلَ رِجْلَيْهِ ، فإذا قَدَّمَ المُصَلِّي يديه على رُكبتيه في السُّجُودِ فقد شابَهُ البعيرُ في بُرُوكِهِ شاءَ أم أبى » كذا قال هذا الفاضلُ !

ونتساءلُ : كيف يُقَدِّمُ البعيرُ يديه قَبْلَ رُكبتيه ؟! ويدها موضوعتان على الأرضِ دائماً ؛ إذ هو يَمْشِي على أربعِ ، فلو كانت يدها مرفوعتان عن الأرضِ مثلَ الإنسانِ لَسَاغَ هذا القولُ ، وهذا القولُ بَدَهِيٌّ جداً ، اضطرَّرتُ إلى تسطيره اضطراراً ، رفعاً للمغالطة . وحينئذٍ ، فالصَّوابُ أن يُقالَ : إنَّ أوَّلَ ما يصلُ إلى الأرضِ من البعيرِ إذا أرادَ أن يَبْرُكَ : رُكبتاه وليس يديه .

ولأنَّ هذا القولَ مُلْزِمٌ ، أرادوا أن يتخلَّصوا منه ، فقالوا : « رُكبةُ البعيرِ ليست في يدهِ » !

إذن ، فقد سلَّموا أنَّ البعيرَ يَبْرُكُ على رُكبتيه ، ولكنها ليست في يدهِ ، هكذا قال ابنُ القيمِ رحمته ، وقال : « وقولهم : « رُكبةُ البعيرِ في يدهِ » كلامٌ لا يُعقلُ ، ولا يعرفُهُ أهلُ اللُّغةِ » ، وتبعَهُ كلُّ من تكلمَ في هذا الباب .

ونحن نُحَكِّمُ بيننا وبينكم أهلَ اللُّغَةِ ، وَنَذَكُرُ من الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ ما يَقْنَعُ به كُلُّ مُنْصِفٍ .

\* أَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ ..

فَقَالَ ابنُ سِينَةَ في « المُحَكَّمِ والمَحِيطِ الأَعْظَمِ » (١٦ / ٧) : « وَكُلُّ ذِي أَرْبَعِ رُكْبَتَاهُ في يَدَيْهِ ، وَعُرْقُوبَاهُ في رِجْلَيْهِ » .

وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ في « تَهْذِيبِ اللُّغَةِ » (٢١٦ / ١٠) : « وَرُكْبَةُ البَعِيرِ في يَدَيْهِ . وَرُكْبَتَا البَعِيرِ : المِفْصَلَانِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ البَطْنَ إِذَا بَرَكَ ، أَمَّا المِفْصَلَانِ النَّائِتَانِ مِنَ خَلْفِ فَهُمَا العُرْقُوبَانِ » .

وَقَالَ ابنُ مَنْظُورٍ في « لِسَانِ العَرَبِ » (٢٣٦ / ١٤) : « وَرُكْبَةُ البَعِيرِ في يَدَيْهِ » .

وَتَتَابَعَتْ كُتُبُ « المَعَاجِمِ » عَلَى ذَلِكَ ، وَفِيهَا ذَكَرْتُهُ كَفَايَةً .

فَمِنَاطُ الأَمْرِ حِينَئِذٍ هُوَ « الرُّكْبَةُ » ، وَليْسَ لـ « اليَدِ » - أَي : يَدِ البَعِيرِ - دَخْلٌ بِالبَحْثِ أَصْلًا .

\* أَمَّا الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ ..

فَمِنْهَا ما : أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في « صَحِيحِهِ » (٢٣٩ / ٧) ، وَأَحْمَدُ (١٧٦ / ٤) في قِصَّةِ سُرَاقَةَ بِنِ مالِكٍ ، حِينَ تَبِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ في الهِجْرَةِ ، وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عَلَى سُرَاقَةَ ، قَالَ سُرَاقَةُ : « ... وَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِي في الأَرْضِ ، حَتَّى بَلَغْتَا الرُّكْبَتَيْنِ » .

وَهَذَا نَصٌّ نَفِيسٌ في غَايَةِ الوُضُوحِ ، أَنَّ رُكْبَةَ البَعِيرِ في يَدَيْهِ ، فَإِذَا أَرَادَ المُصَلِّي أَنْ يُخَالِفَ البَعِيرَ فَلَا يَنْزِلُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ؛ إِذِ البَعِيرُ إِنَّمَا يَنْزِلُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

ومن الأدلة على أن النزول على الرُّكبة يُسمى «بروكًا»، ما :  
 أخرجه مُسَلِّمٌ (١٢٥/١٩٩) وغيره من حديث أبي هريرة، قال : لَمَّا  
 نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي  
 أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ، - قال : - فاشتد ذلك  
 على أصحاب رسول الله ﷺ ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ ،  
 فَقَالُوا : ... الحديث .

ومن الأدلة أيضًا ، ما :

أخرجه الشيخان عن أنس ، قال : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ رَأَعَتِ  
 الشَّمْسُ ... الحديث ، وفيه : ثُمَّ أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ : «سَلُونِي !» ،  
 فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ : «رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا !» ... الحديث .

• قلتُ : فقد تبين بحمد الله تعالى ، بما لا يدع مجالاً للتوقف أو الشك  
 أن رُكْبَةَ البعير في يده ، وأن البروك يكون على الرُّكبة . ونحن ومخالفونا  
 في هذه المسألة متفقون على أن النبي ﷺ نهى عن بروك البعير ، ثم  
 اختلفنا كيف يبرك البعير . فلو تقاومت الأحاديث الواردة في هذا الباب  
 وتساقطت لضعفها ، ولم يبق بأيدينا ، نحن ولا مخالفينا ، أدلة مرفوعة ،  
 لكان هذا الوجه كافيًا في إثبات قولنا ، وتوهين قول مخالفينا . والله الحمد  
 والمنة .

وقد أفضت في بيان هذه المسألة في جزء مفرد ، سميته : « نهى الصحبة  
 عن النزول بالركبة » ، وهو مطبوع .

• قلتُ : وبعد كتابة ما تقدم باثني عشر عامًا ، طبع حديثًا كتاب « المداوي

لعل الجامع الصَّغِيرَ وشرَحِي المُنَاوِي « لأبي الفيض الغُمَارِيِّ ، فرأيتُهُ  
عَلَّقَ على كَلامٍ للمُنَاوِيِّ ، قال فيه : « وأعلَّه البُخَارِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ،  
وَالدَّارَقُطْنِيُّ بِمُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ حَسَنِ ، وَغَيْرِهِ » .  
فَعَقَّبَ الغُمَارِيُّ قَائِلًا : « وَأَمَّا تَعْلِيلُ البُخَارِيِّ ، وَالتِّرْمِذِيِّ ،  
وَالدَّارَقُطْنِيِّ لِلْحَدِيثِ بِمُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ حَسَنِ ، فَالتِّرْمِذِيُّ  
وَالدَّارَقُطْنِيُّ تَابِعَانِ وَمُقَلِّدَانِ للبُخَارِيِّ . وَمَا قَالَه البُخَارِيُّ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ ،  
وَعِبَارَتُهُ فِي « التَّارِيخِ الكَبِيرِ » ( ١ / ١٣٩ - رَقْم ٤١٨ ) : « مُحَمَّدُ بنِ عبدِ اللهِ ،  
وَيُقَالُ ابنُ حَسَنِ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ ، ثنا عبدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
رَفَعَهُ : « إِذَا سَجَدَ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ » . لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ ، وَلَا أُدْرِي :  
سَمِعَ مِنْ أَبِي الزُّنَادِ أَمْ لَا » . وَزَادَ الدَّارَقُطْنِيُّ ، فَادَّعَى أَنَّ عبدَ العَزِيزِ  
الدَّرَّاورِدِيَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ . وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ ؛ فَإِنَّ عبدَ اللهِ بنَ نَافِعٍ قَدْ تَابَعَ  
عبدَ العَزِيزِ على رِوَايَتِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ حَسَنِ ، كَمَا تَقَدَّمَ ، عِنْدَ  
أَبِي دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيِّ . وَمِنْ ذَلِكَ الطَّرِيقِ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ أَيضًا . وَمُحَمَّدُ  
ابنُ عبدِ اللهِ بنِ حَسَنِ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، بَلْ تَابَعَهُ عبدُ اللهِ بنُ سَعِيدِ المَقْبِرِيِّ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، كَمَا ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ . وَهَبَ أَنَّهُ لَمْ يُتَابَعِ أَحَدٌ ،  
فَمَاذَا يُضْرُّهُ ؟ ! وَكَمْ خَرَّجَ البُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » لِأَفْرَادٍ لَمْ يُتَابَعِهِمْ أَحَدٌ ،  
وَكَانَتْ لَهُمْ لا يَخْلُو مِنْ رَائِحَةِ نَصَبٍ وَنُفُورٍ عَنْ أَهْلِ البَيْتِ الكِرَامِ ، كَمَا  
يَدُلُّ عَلَيْهِ تَجَنُّبُهُ الرِّوَايَةَ عَنْ أَئِمَّتِهِمْ فِي « صَحِيحِهِ » ، مَعَ رِوَايَتِهِ عَنْ  
أَعْدَائِهِمْ ! بَلْ عَمَّنْ تَشْهَدُ الأَثَارُ وَالنُّصُوصُ بِانْسِلَاخِهِمْ مِنَ الإِيْمَانِ جُمْلَةً

واحدةً ، لاسيما ومُحَمَّدٌ ، النَّفْسُ الزَّكِيَّةُ ﷺ ، راوي هذا الحديث ، قد كان خَرَجَ على بني العَبَّاسِ ، خُلَفَاءِ عَصْرِ البُخَارِيِّ وَحُكَّامِهِ ، وَأُولِي الأَمْرِ فِيهِ ، وَهُمْ أَعْدَاءُ بَنِي عَلِيٍّ ، وَذُرِّيَّةِ الزَّهْرَاءِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - . فَلِلَّهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ . أَمَّا زَعْمُ أَنَّ رُكْبَتِي البَعِيرِ فِي يَدِهِ ، فَأَوَّلُ مَنْ تَوَلَّى كِبَرَ ذَلِكَ البَاطِلِ ، عَلِيٌّ مَا أَظُنُّ ، هُوَ الطَّحَاوِيُّ ، فِي « مُشْكِلِ الأَثَارِ » ، فَإِنَّهُ عَقَدَ لِلإِشْكَالِ الوَارِدِ فِي هَذَا الحَدِيثِ بَابًا مِنْهُ ، فَقَالَ : « حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَمْرٍو وَبْنُ الحَارِثِ الأَنْصَارِيُّ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ... - بِسَنَدِهِ وَمَتْنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : - فَقَالَ قَائِلٌ : هَذَا الكَلَامُ مُسْتَحِيلٌ ؛ لِأَنَّهُ نَهَاهُ إِذَا سَجَدَ أَنْ يَبْرُكَ كَمَا يَبْرُكَ البَعِيرُ ، وَالبَعِيرُ إِنَّمَا يَبْرُكَ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِأَنْ قَالَ : وَلَكِنْ لِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ، فَكَانَ مَا فِي هَذَا الحَدِيثِ ، مِمَّا نَهَاهُ عَنْهُ فِي أَوَّلِهِ ، قَدْ أَمَرَهُ بِهِ فِي آخِرِهِ » ، فَتَأَمَّلْنَا مَا قَالَ ، فَوَجَدْنَاهُ مُحَالًا ، وَوَجَدْنَا مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الحَدِيثِ مُسْتَقِيمًا ، لِإِحَالَةِ فِيهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ البَعِيرَ رُكِبَتْهُ فِي يَدَيْهِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ذِي أَرْبَعٍ مِنَ الحَيَوَانِ ، وَبَنُو آدَمَ بِخِلَافِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ رُكْبَتَهُمْ فِي أَرْجُلِهِمْ ، لَا فِي أَيْدِيهِمْ » . ١ هـ -

وَلَمْ يَفْعَلِ الطَّحَاوِيُّ شَيْئًا ، إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ فِي الطِّينِ بِلَّةً ، وَالإِشْكَالُ فِي الحَدِيثِ بِحَالِهِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَفْعَلَ الرَّجُلُ كَمَا يَفْعَلُ البَعِيرُ ، وَالبَعِيرُ يَبْرُكَ فَيُقَدِّمُ يَدَيْهِ ، سِوَاءُ كَانَتْ فِيهِمَا رُكْبَتَاهُ ، أَوْ كَانَتَا فِي رِجْلَيْهِ ، فَمَنْ قَدَّمَ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ فَقَدْ فَعَلَ كِفْعَلِ البَعِيرِ ، وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ . وَآخِرُ الحَدِيثِ يَأْمُرُهُ بِتَقْدِيمِ يَدَيْهِ . فَالإِشْكَالُ بَعِينُهُ مَوْجُودٌ ، سِوَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ

مضافاً إليها هذه السخافة ، في دعوى أن رُكبة ذوي الأربع كلها في يدها ، لا في رجلها . والذي يقتضيه النظر ، ويقبله العقل هو أن الحديث انقلب على الدرأوردِي ، بتفرده بتلك الزيادة فيه ، عن مُحَمَّد بن عبد الله بن حسنٍ ؛ لأنَّ عبدَ الله بنَ نافعِ الصَّائغِ رواه عنه بدونها ، فثبتَ أنَّها من الدرأوردِي ، وهو وإن كان من رجال الصَّحيح ، إلاَّ أنَّه يهْمُ إذا حدَّث من حفظه ، كما قال أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وزاد أنَّه : « ليس بشيءٍ ، وإذا حدَّث من حفظه جاء بالبواطيل » ، قلتُ : وهذا منها . وقال أبو حاتمٍ : « لا يُحتجُّ به » . وقال أبو زُرعة : « سيءُ الحفظ » . ولمَّا ذكره الذَّهبيُّ في « الميزان » ، قال : « هو صدوقٌ ، من علماء المدينة ، وغيره أقوى منه » . وقال أحمدُ أيضًا : « كان يقرأ من كُتُبِ النَّاسِ فيخطئُ ، وربَّما قلبَ حديثَ عبدِ الله ابنِ عمَرَ فيرويه عن عبید الله بنِ عمر » . وقال النَّسائيُّ : « ليس بالقوي » . وقال ابنُ سعدٍ : « ثقةٌ كثيرُ الحديثِ يغلطُ » ، ولذا لم يُخرِّجْ له البخاريُّ إلاَّ مقرؤناً بغيره . وفيه كلامٌ أكثرُ من هذا . فلم يبق شكٌ ، في أنَّ الوهمَ في هذه اللَّفظةِ الباطلةِ منه ، لاسيَّما وقد روى الحديثَ ثقةً آخرُ ، عن شيخه ، فلم يأتِ بها . وبهذا تعلمُ تحاملُ البخاريِّ رحمته على أهل البيتِ ؛ فإنَّه أعلَّ الحديثَ بالنفسِ الزكيَّةِ ، البريءِ من الحديثِ ، وسكَّت عن تعليله بالدرأوردِي ، المتفرِّد عنه بتلك الزيادة » انتهى كلامه .

• قلتُ : والجوابُ عن هذا « الحَظَلِ » من عَشْرَةِ وُجُوهِ :

\* الأوَّلُ : أنَّ المُنَاوِيَّ أخطأَ عندما قال إنَّ البخاريَّ ، والترمذيَّ أعلاه بمُحمَّد بن عبد الله بن حسنٍ ؛ لأنَّ هذا يعني أنَّه ضعَّفاه ، أو تكلمَّا فيه .

ومن الغرائب أَنَّ الغُمَارِيَّ ، مع حِرْصِه على تعقُبِ المُنَاوِيِّ في الذَّرَّةِ ومِثْقَالِ الذَّرَّةِ ، لم يتعقَّبْهُ في هذا ؛ حتَّى يتسنَّى له أن يَغْمِزَ البُخَارِيَّ ، كما رأيتَ في كلامِه . والأغربُ من هذا ، أَنَّهُ نَقَلَ كلامَ البُخَارِيِّ بنصِّه من كتاب « التَّارِيخِ الكَبِيرِ » ، إذ قال : « لا يُتَابَعُ عليه ، ولا أُدرِي : سمع من أبي الزِّنَادِ ، أم لا » ، فالْبُخَارِيُّ أَعْلَى الحَدِيثِ بَعَلَّتَيْنِ : الأوْلَى : أنَّ مُحَمَّدَ ابنِ عبدِ الله بنِ حَسَنِ لم يُتَابَعُ عليه ، والثَّانِيَةِ : توقُّفُه في صِحَّةِ سماعه من أبي الزِّنَادِ . إذن ، فالمسألة مُتعلِّقَةٌ بالرَّوَايَةِ .

أَمَّا الرَّاوي ، فَإِنَّ رِوَايَتَهُ لا تَخْرُجُ عن ثَلَاثَةِ أنواعٍ : إمَّا أن يُتَابَعَ ، وإمَّا أن يُخَالَفَ ، وإمَّا أن يَتَفَرَّدَ . وكلامنا هنا عن النِّوعِ الثَّلَاثِ ، وهو التَّفَرُّدُ . فَحُكْمُ العُلَمَاءِ أنَّ المَتَفَرِّدَ إذا كان ضابِطًا حَافِظًا ، وَتَفَرَّدَ عن شَيْخٍ ، أنَّ تَفَرُّدَهُ مقبُولٌ ، ما لم يَقُمْ دَلِيلٌ على وَهْمِهِ . وَمُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ حَسَنِ وَثِقَهُ النَّسَائِيُّ ، وابنُ حِبَّانَ ، ولا نَعْلَمُ أَحَدًا جَرَحَهُ فيما يَتعلَّقُ بالرَّوَايَةِ ، وَلَكِنَّهُ كان مُقَلِّدًا ، ولم يَجْرَحْهُ البُخَارِيُّ ، ولا التَّرْمِذِيُّ ، ولا الدَّارَقُطْنِيُّ ، فَمَا مَعْنَى قولِ هذا المَعْتَدِي على الأئمَّةِ ، الواقِفِ على عِباتِ الرِّفْضِ : إنَّ البُخَارِيَّ متَحامِلٌ على أهلِ البَيْتِ ، ويُرَى منه « رَائِحَةُ نَصَبٍ » ؟!

\* الثَّانِي : سَلَّمْنَا أَنَّهُ جَرَحَهُ ، فَهَلْ يَقولُ عاقلٌ : إنَّ هذا من العِداءِ لأهلِ البَيْتِ ؟! وهل كُلُّ من انتسب من المُتَأخِّرِينَ ، على توالي القرونِ ، لأهلِ البَيْتِ من الثَّقَاتِ العُدُولِ ، أم فيهِمُ ضَعْفَاءٌ ومَتروكون ، بل وكذَّابُونَ ؟! وعلى هذا ، يُرَدُّ على كُلِّ الأئمَّةِ أقوالُهُم في الرِّوَاةِ ، فإذا جَرَحَ أَحَدُ النُّقَّادِ رَوايَا يَنتمِي إلى مذهبٍ ما ، قيل له : أنت مُتَحامِلٌ عليه ، كما



فعل الحنفية مع المُحدثين ، لَمَّا جَرَحُوا أبا حنيفة ، ورَمَوْهُ بسوء الحِفظ .  
 \* الثالثُ : أَنَّهُ أساء الأَدبَ في خطابهِ الأئمةَ ، فهو يزعمُ أَنَّ الترمذِيَّ ،  
 والدارقُطَنِيَّ قلدا البُخاريَّ في حُكمه ، وهو يُكرِّرُ هذا القولَ السَّاقطَ في  
 جميعِ كُتُبِهِ تقريبًا ، وبكثرةٍ ملحوظةٍ في كتابه « المُداوي » خاصَّةً . والرَّجُلُ  
 كان يدَّعي الاجتهادَ - ولا أدري إن كان المُطلقَ أم لا ؟! - ، وكان يُجاربُ  
 التَّقليدَ حربًا لا هَوادَةَ فيها ، حتَّى أَنَّهُ كان إذا تناول هذه المسألةَ حصلَ له  
 ما يُشبهُ الهُدَيانَ إذا تكلمَ . وهو معذورٌ في أصلِ المسألةِ ؛ لأنَّهُ وجدَ أَنَّ  
 رَانَ التَّقليدِ قد صَرَبَ بِجِراحِهِ على أُمَّتِنَا من قرونٍ طويلةٍ ، ووجدَ علماءَ  
 كبارًا كانوا يتجلَّدونَ حقَّ الجَلادةِ في اتِّباعِ الأئمةِ ، مع أَنَّ دليلَ المُخالفِ  
 ظاهرٌ الرَّجحانُ ، لكنَّهُ يتمحَّلُ في تأويله ، ثُمَّ جاءَ بَعْدَهُمُ علماءٌ ، لكنَّهُم  
 ليسوا كبارًا ، بل يُشبهُونَ أهلَ زمانِهِم ، فتعبَّدوا بالتَّقليدِ ، وأنَّهُ لا يُجوزُ لأحدٍ  
 أن يُخالفَ إمامه ، وفرَّعوا مسائلَ على ذلك ، وأنَّ الحنفيَّ مَثَلًا ، أو غيرهَ من  
 مُتبعي المذاهبِ ، إذا خالفَ مذهبَهُ في مسألةٍ ، إلى خِلافِها في مذهبٍ آخرَ  
 لِرُجحانِ الدَّلِيلِ ، هل يبقى حنفيًّا أم لا ؟ ونجدُ هذا الكلامَ في الكُتُبِ التي  
 تُعنى بالفتوى وأحكامها ، في سِلسِلَةِ طويلةٍ من التَّفريعاتِ ، بعضها مُثيرٌ  
 للغِظِ حقًّا . وجدَ الغُماريُّ القِصَّةَ هكذا ، فانبرى يُجاريها - وهو عَصبيُّ المزاجِ  
 بطبعِهِ - ، فتقوَّه بكلامِ جارحٍ جدًّا ، مَسَّ به علماءُ كبارًا ، لمُجرَّدِ أَنَّهُ فهمَ من  
 كلامِهِم ما يُخالفُ فهمَهُ . وخذُ هذه المسألةَ التي نناقِشُها الآنَ مَثَلًا على ذلك .  
 فهو يدَّعي أَنَّ الترمذِيَّ ، والدارقُطَنِيَّ قلدا البُخاريَّ في حُكمه على مُحَمَّدِ بنِ  
 عبدِ اللهِ بنِ حَسَنِ ، مع أَنَّ البُخاريَّ ، ومعهُ الإمامانِ ، لم يَحْكُمَا عليه ، إنَّما

حَكَمًا عَلَى رِوَايَتِهِ ، كَمَا مَرَّ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ . وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ جَمِيعًا عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةَ مِنْ كِبَارِ الْمُجْتَهِدِينَ ، وَأَنَّهُمْ إِذَا اتَّفَقُوا عَلَى كَلِمَةٍ فِي رَأْيٍ فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ كُلَّ إِمَامٍ سَبَرَ مَرَوِيَّاتِ هَذَا الرَّاويِ ، عَلَى عَادَتِهِمْ فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَذَا الْحُكْمِ عَلَيْهِ . وَلَا يَعْنِي هَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْكُمُونَ عَلَى الرَّوَاةِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا قَالَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ السَّابِقِينَ عَلَيْهِمْ فِيهِ ، بَلْ كَانُوا يَنْقُلُونَ كَلَامَهُمْ ، مُوَافِقِينَ لَهُمْ عَلَيْهِ ، لَا مُقَلِّدِينَ ، مِثْلَمَا يَفْعَلُ الْغُمَارِيُّ وَغَيْرُهُ إِذَا تَبَنَّى حُكْمًا عَلَى رَأْيٍ مَا ، أَوْ حُكْمًا فِقْهِيًّا ، فَهُوَ مَسْبُوقٌ إِلَى الْقَوْلِ الَّذِي انْتَحَلَهُ قَطْعًا ، فَلَوْ قُلْتَ لَهُ : أَنْتَ مُقَلِّدٌ فِي هَذَا الْحُكْمِ لِأَنَّكَ مَسْبُوقٌ ، لِأَنَّكَ عَلَيْكَ غَايَةَ الْإِنْكَارِ ، وَقَالَ : أَنَا وَافِقْتُهُمْ فِي هَذَا بَعْدَ بَحْثٍ وَتَحَرُّرٍ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَإِلَّا رَمَى نَفْسَهُ بِالتَّقْلِيدِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الَّذِي سَيَحْصُلُ لَكَ إِذَا رَمَيْتَهُ بِهَذَا !

نعم ! قد يُقَلَّدُ الْعَالَمُ غَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ رَأْيٌ فِي الْمَسْأَلَةِ ، لَكِنَّهُ يَكُونُ بَصِيرًا عَادَةً بِمَا يَخْتَارُهُ مِنْ قَوْلٍ مِنْ سَبْقُوهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ رَأْيٌ خَاصٌّ . وَلَكِنْ ، تَبْقَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ النَّادِرِ الَّذِي لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ . وَالْمَسَائِلُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْاجْتِهَادِ وَالتَّقْلِيدِ كَثِيرَةٌ مُتَشَعِّبَةٌ ، وَفِيهَا تَفْصِيلٌ كَثِيرٌ ، وَالْحَقُّ وَسَطٌ دَائِمًا بَيْنَ طَرَفَيْ نَقِيضٍ .

فهذه الدَّعْوَى الْبَاطِلَةُ : أَنَّ الْمُتَأَخَّرَ لَا بُدَّ أَنْ يُقَلَّدَ الْمُتَقَدِّمَ إِذَا وَافَقَهُ فِي الْقَوْلِ ، لَا تَنْطَبِقُ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْقَدَامَى ، فَهَمُّ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ حَقًّا . فَجَرَّةُ عَدَمِ التَّزَامِ الْعَدْلِ أَنْ يُسَوَّى بَيْنَ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ ، وَأَهْلِ التَّقْلِيدِ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ .

ثُمَّ ماذا يقول هذا المعتدي على الأئمة فيما فعله الدارقطنيُّ مثلاً في كتابيه «الإلزامات» و«التتبع»، من إلزام الشيخين، وتعقبهما في أحاديث في «صحيحهما». وأنا أخشى لو كان حياً أن يقول: تعقبها للشهرة، وإلا لو صوّب صنيعة لنقض قوله: إنه مقلد للبخاري، أو لغيره ممن سبقوه.

وقد رأيتُه ردّ كلاماً للنسائي، وأبي حاتم، وأبي زرعة وغيرهم، بعبارة خشيئة؛ لأن ابن معين، وأحمد سبقوا إلى جرح راو، وافقهما عليه هؤلاء الأئمة، وقال: هم مقلدون هما. وإنما أتى من كونه لا يعرف أقدار الأئمة المتقدمين، وليس عنده خبرٌ بسعة علمهم، وهذا ربّما يشير إلى ما عنده من باؤ، وإنما «يعرف الفضل لأهل الفضل ذوو الفضل».

فهذا الرجل غريبٌ جداً في أطواره، لا يُراعي لأحدٍ يخالفه حرمةً، ونادراً ما يعترف لمخالفه بالفضل في شيءٍ إذا غضب عليه. نعوذُ بالله من الخذلان.

\* الرابع: قوله عن تفرّد محمد بن عبد الله بن حسن: «وهب أنه لم يتابعه أحدٌ، فماذا يضُرُّه؟! وكم خرّج البخاريُّ في «صحيحه» لأفرادٍ لم يتابعهم أحدٌ» ا.هـ.

فهذا القولُ يُنبئك عن علم الغماريِّ. فهل يقولُ عالمٌ: إن الرواة على درجةٍ واحدةٍ من الضبط والإتقان، بحيث يُقبلُ تفرّد كلِّ ثقةٍ، ولو قبلُ تفرّد بعض الرواة، وردّ البعض الآخر عدّ متناقضاً؟!!

فالبخاريُّ مثلاً إذا قبلُ تفرّد راو، وأدخله في «كتاب الصحيح»، فلا بُدَّ أن يكون الحديثُ محفوظاً عنده، وهو محفوظٌ عند سائر العلماء الذين جاءوا بعده، وقرؤوا «صحيحه»؛ إذ لم يتعقبوه في هذا. فهل نسوي بين

تَفَرَّدِ الرَّاوي فِي أَحَدِ « الصَّحِيحِينَ » ، وَبَيْنَ وُجُودِ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ آخَرَ  
 لِإِمَامٍ لَمْ يَدَّعِ الصَّحَّةَ فِي كِتَابِهِ كَالشَّيْخِينَ ، أَمْثَالِ أَصْحَابِ السُّنَنِ ،  
 وَغَيْرِهِمْ ؟! وَكَمْ مِنْ أَحَادِيثَ رَدَّهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا لِأَنَّمَا كَبَارِ ،  
 كَمَا لِكَ ، وَالسُّفْيَانِيْنَ ، وَالْحَمَّادِيْنَ ، وَمَعْمَرٍ ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الثَّقَاتِ ، وَقَالُوا :  
 وَهَمَّ فِيهِ فَلَانٌ ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ جِبَالِ الْحِفْظِ . فَهَلْ يَعْنِي أَنَّ الْبُخَارِيَّ إِذَا خَرَجَ  
 رَوَايَاتٍ لِرِوَاةٍ انْفَرَدُوا بِأَحَادِيثَ ، أَنَّ الْأَزِمَّةَ بِأَنْ يَقْبَلَ تَفَرَّدَ كُلِّ رَاوٍ ثِقَةٍ ،  
 وَإِلَّا عُدَّ مُتَنَاقِضًا ؟!

أَمَّا كَلَامُهُ عَنْ « نَصَبِ الْبُخَارِيِّ » ، وَأَنَّهُ يَرَوِي عَنْ « أَعْدَاءِ » أَهْلِ الْبَيْتِ ،  
 فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَجَنَّبَ الرَّوَاةُ عَنْ أَكْبَرِهِمْ ، فَلَا نُسَوِّدُ وَجْهَ الْقِرْطَاسِ  
 بِالرَّدِّ عَلَيْهِ ، إِذِ الْمِدَادُ أَغْلَى مِنْ أَنْ تُهْدِرَهُ فِي رَدِّ هَذَا الْهَدْيَانِ ، بَلِ الْكَذِبِ  
 الصَّرَاحِ عَلَى الْبُخَارِيِّ ، وَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ  
 رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ، وَكَمَا قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ :

إِلَى دِيَانَ يَوْمِ الدِّينِ نَمِضِي وَعِنْدَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ

\* الْخَامِسُ : أَنَّهُ دَفَعَ تَعْلِيلَ الْبُخَارِيِّ بِتَفَرُّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَمْ

يَنْفَرِدَ بِهِ ؛ فَتَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
 وَأَنَا مُضْطَرٌّ هُنَا أَنْ أَذْكَرَ مَا يَعْرِفُهُ صَبِيانُ الْمُتَعَلِّمِينَ ، أَنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ  
 مَتَابَعَةً . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ إِنَّمَا يَرَوِيهِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ  
 الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ يَرَوِيهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ،  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَهَذَا إِنْ سَادَ مُتَكَلِّفَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَحَتَّى يَتَمَّ رَدُّ  
 تَعْلِيلِ الْبُخَارِيِّ ، لَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ الْمَتَابَعَةُ لِمُحَمَّدٍ تَامَّةً ، فَيَرَوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

سعيد - مثلاً - ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، فأين المتابعة إذن؟!

سلمنا أنه تابعه متابعه تاممة ، فلم يقل لنا الغماري ما حال عبد الله بن سعيد المقبري؟! فاسمع ما قاله الأئمة فيه .

قال يحيى بن سعيد القطان: « جلست إلى عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد مجلساً ، فعرفت فيه الكذب » . وقال أحمد: « منكر الحديث ، متروك الحديث » ، وكذلك قال عمرو بن علي . وقال ابن معين: « ضعيف ، ليس بشيء ، لا يكتب حديثه » . وقال البخاري: « تركوه » . وقال النسائي: « ليس بثقة » . وقال أبو زرعة الرازي: « ضعيف الحديث ، لا يوقف منه على شيء » . وقال الحاكم أبو أحمد: « ذاهب الحديث » . وقال ابن عدي: « عامة ما يرويه الضعف عليه بين » . وقال ابن حبان: « كان ممن يقلب الأخبار ، ويهم في الآثار ، حتى يسبق إلى قلب من سمعها أنه كان المتعمد لها » .

فلم ذكر الغماري هذه المتابعة ، ولم يبين حال راويها : أهو ممن تنفع متابعته أم لا؟!

\* السادس : قوله : « والذي يقتضيه النظر ، ويقبله العقل هو أن الحديث انقلب على الدرأوردی ؛ بتفرده بتلك الزيادة » .

فهذا القول مما يتفككه به ، وهو مردودٌ بدهاهة ؛ إذ ليس عليه ثمة دليل ، وحسبك أن أحداً لم يتفوه به ، مع كثرة من تكلم في هذه المسألة ، وهذا بحق الدرأوردی .

والعُمَارِيُّ أَخَذَ هَذِهِ الدَّعْوَى مِنْ ابْنِ الْقَيْمِ ، لَكِنْ ابْنُ الْقَيْمِ احتاط لِنَفْسِهِ فِي الْعِبَارَةِ ، وَعِبَارَتُهُ فِي « الزَّادِ » (٢٢٦/١) : « وَكَانَ يَقَعُ لِي أَنَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا ذَكَرْنَا ، مِمَّا انْقَلَبَ عَلَى بَعْضِ الرُّوَاةِ مِنْهُ وَأَصْلُهُ ، وَلَعَلَّهُ : « وَلِيَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ » ، كَمَا انْقَلَبَ عَلَى بَعْضِهِمْ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : « إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » ، فَقَالَ : « ... ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالَ » . وَكَمَا انْقَلَبَ عَلَى بَعْضِهِمْ حَدِيثُ : « لَا يَزَالُ يُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ... - إِلَى أَنْ قَالَ : - وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيُنشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا يُسْكِنُهُمْ إِيَّاهَا » ، فَقَالَ : « وَأَمَّا النَّارُ ، فَيُنشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا يُسْكِنُهُمْ إِيَّاهَا » ، حَتَّى رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ قَدْ رَوَاهُ كَذَلِكَ ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَلَا يَبْرُكْ كِبْرُوكِ الْفَحْلِ » انْتَهَى .

• قُلْتُ : هَذَا كَلَامُ ابْنِ الْقَيْمِ رحمته ، وَفِيهِ نَظَرٌ عَرِيضٌ ؛ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَهَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا مِمَّا انْقَلَبَ عَلَى الرَّاوي - مَعَ أَنَّ حَدِيثَ أَذَانَ بِلَالٍ عَارِضٌ فِي دَعْوَى الْقَلْبِ فِيهِ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ، وَرَدَّ عَلَى ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرِهِ هَذِهِ الدَّعْوَى - . وَمِثْلُهُ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْقَيْمِ حَدِيثُ مُسْلِمٍ : « وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِشِمَالِهِ ، حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا أَنْفَقَتْ شِمَالُهُ » ، وَهَذَا مَقْلُوبٌ - كَمَا حَرَّرْتُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٢) مِنْ هَذَا الْكِتَابِ - . فَلَيْسَ مَعْنَى أَنَّ أَحَادِيثَ قُلِبَتْ عَلَى بَعْضِ الرُّوَاةِ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُنَا مِنْ هَذَا الضَّرْبِ . بَيِّنُ أَنَّ ابْنَ الْقَيْمِ اسْتَدَلَّ عَلَى انْقِلَابِ الْحَدِيثِ

على رَأْيِهِ بِمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعًا : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَلَا يَبْرُكْ كَبْرُوكَ الْفَحْلِ » . وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِمِثْلِ هَذَا ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ سَاقَطُ الْحَدِيثِ ، مَتْرُوكٌ - كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ فِي الْوَجْهِ السَّابِقِ - . فَلَا تَثْبُتُ دَعْوَى ابْنِ الْقَيْمِ ، وَلِذَلِكَ رَدَّ عَلَيْهِ مُلَّا عَلِي الْقَارِي فِي « مَرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ » (١/٥٥٢) بِقَوْلِهِ : « وَدَعَوَى ابْنِ الْقَيْمِ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ انْقَلَبَ مَتْنُهُ عَلَى رَأْيِهِ فِيهِ نَظَرٌ ؛ إِذْ لَوْ فُتِحَ هَذَا الْبَابُ لَمْ يَبْقَ اعْتِمَادٌ عَلَى رِوَايَةِ رَاوٍ ، مَعَ كَوْنِهَا صَحِيحَةً » . انْتَهَى .

\* السَّابِعُ : قَوْلُهُ : « أَمَّا زَعْمُ أَنَّ رُكْبَتِي الْبَعِيرِ فِي يَدِهِ ، فَأَوَّلُ مَنْ تَوَلَّى كِبَرَ ذَلِكَ الْبَاطِلِ ، عَلَى مَا أَظُنُّ ، هُوَ الطَّحَاوِيُّ ... » . انْتَهَى .

فَهَذَا هُوَ الظَّنُّ الْبَاطِلُ بَعِينُهُ ، وَالظَّنُّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَقَدْ سَرَدْتُ لَكَ فِيهَا مَضَى جَمَلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، أَوْهَا فِيهِ نَصٌّ صَرِيحٌ قَاطِعٌ مِنْ سُرَاقَةِ بَنِ مَالِكٍ ، لَمَّا قَالَ : « وَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ » ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ رُكْبَةَ الْبَعِيرِ فِي يَدِهِ ، وَأَحَادِيثَ أُخْرَى صَحِيحَةً دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْبُرُوكَ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى الرُّكْبَةِ . وَلَا يَجُوزُ ، لَا شَرَعًا ، وَلَا لُغَةً ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : بَرَكَ فُلَانٌ عَلَى يَدَيْهِ ، إِلَّا إِذَا كَانَ أَعْجَمِيَّ الْفَهْمِ . وَقَدْ نَصَّ سَائِرُ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِي « مَعَاجِمِهِمْ » ، عَلَى أَنَّ رُكْبَةَ كُلِّ ذِي أَرْبَعٍ فِي يَدَيْهِ ، وَعُرْقُوبَاهُ فِي رِجْلَيْهِ ، وَلَمْ يُجَالِفْ فِي هَذَا أَحَدٌ نَعْلَمُهُ .

وَمِنَ الطَّرِيفِ قَوْلُ الْعُمَارِيِّ : « وَالْبَعِيرُ يَبْرُكُ ، فَيُقَدِّمُ يَدَيْهِ ، سِوَاءً كَانَتْ فِيهَا رُكْبَتَاهُ ، أَوْ كَانَتَا فِي رِجْلَيْهِ » .

ولم يقل أحدٌ من بني آدم نعلمُهُ : إِنَّ الرُّكْبَةَ يُمكنُ أن تكون في رِجْلِي البعير الخَلْفِيَّتَيْنِ ، إِنَّمَا يُسَمِّيها النَّاسُ « عُرْقُوبًا » . وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ الرُّكْبَةُ رُكْبَةً لِأَنَّ صاحِبَهَا يَرَكِبُها ، وَيَعْتَمِدُ عَلَيْها إِذا نَزَلَ .

\* الثَّامِنُ : قَوْلُهُ « هَذِهِ السَّخَافَةُ ، فِي دَعْوَى أَنَّ رُكْبَةَ ذَوِي الأَرْبَعِ كُلِّها فِي يَدِها ... الخ » .

أقول : قد ذكرتُ لك قَبْلَ ذلك من قال بأنَّ رُكْبَةَ ذَوِي الأَرْبَعِ فِي يَدِها ، وَأَتَمَّهم كُلُّ عُلَماءِ اللُّغَةِ ، وَهم فضلاءُ أَجْلَاءُ ، من أَصْحابِ النَّظَرِ الصَّحِيحِ ، بخلاف من يَحْبِطُ خَبْطَ عِشْواءِ ، وَيَرَكِبُ فِي دَعْواهِ الظُّلْماءِ ، وَقد عَرَفْنَا من هُوَ السَّخِيفُ حَقًّا !!

\* التَّاسِعُ : وَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرَ كِلامَ العُلَماءِ فِي الدَّرَاوَرِدِيِّ ، وَنَقَلَ القَدَحَ فِيهِ ، ثُمَّ قال : « وَفِيهِ كِلامٌ أَكْثَرُ من هَذَا . فلم يَبْقَ شِكُّ ، فِي أَنَّ الوَهْمَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ الباطِلةِ مِنْهُ ، لِاسِيَّما وَقد رَوَى الحَدِيثَ ثِقَةً آخَرَ عن شَيْخِهِ ، فلم يَأْتِ بِها . وَبهذا ، تَعَلَّمَ تَحامُلُ البُخارِيِّ ... الخ » .

• قلتُ : لَقَدْ عَدَّ العُلَماءُ من ضُرُوبِ الخِيانَةِ العِلْمِيَةِ أَنَّ يَذْكَرُ المَرءُ الجَرَحَ فِي الرَّاويِ دونَ التَّعْديلِ ، وَهَذَا المَعْتَرِضُ ذَكَرَ أقْوالَ العُلَماءِ الَّذِينَ جَرَحُوا الدَّرَاوَرِدِيَّ ، فَنَقَلَ قَوْلَ النِّسائِيِّ : « لَيْسَ بالقَوِيَّ » ، وَتَرَكَ قَوْلَهُ الأَخَرَ : « لَيْسَ بِهِ بأَسُّ ، وَحَدِيثُهُ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ مُنْكَرٌ » . وَلَمْ يَنْقُلْ قَوْلَ ابْنِ مَعِينٍ رَأْسًا ، وَقد قال فِيهِ : « ثِقَةٌ حُجَّةٌ » ، وَقَالَ مَرَّةً : « لَيْسَ بِهِ بأَسُّ » ، وَسُئِلَ : فِلسِيانُ بنُ بِلالٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَوِ الدَّرَاوَرِدِيُّ ؟ فَقَالَ : « سُلَيْمانُ . وَكِلاهِما ثِقَةٌ » . وَوَثَّقَهُ العِجْلِيُّ ، وَابْنُ جَبَّانٍ ، وَقَالَ : « كان



يُحْطَى». وقال ابنُ المَدِينِيِّ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتْ». وبدأ الذَّهَبِيُّ ترجمتهُ في «الميزان» بقوله: «صدوقٌ. غَيْرُهُ أَقْوَى مِنْهُ»، ثُمَّ عَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاجِحَ فِي أَمْرِهِ التَّقْوِيَةُ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: «غَيْرُهُ أَقْوَى مِنْهُ» لَا تَدُلُّ عَلَى الْجَرَحِ، إِلَّا عِنْدَ مَنْ يُعْرِفُ عَنْهُ أَنَّهَا جَرَحٌ كَالْبَرْذِجِيِّ مِثْلًا.

\* العاشرُ: قولُ الغُمَارِيِّ: «وَقَدْ رَوَى الْحَدِيثَ ثِقَّةً آخَرَ، عَنْ شَيْخِهِ،

فَلَمْ يَأْتِ بِهَا».

فهذا الثَّقَّةُ الْآخَرُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةٍ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَالنَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ». وَقَالَ أَحْمَدُ: «لَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ بَذَاكَ». وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَهُوَ لَيْنٌ فِي حِفْظِهِ، وَكِتَابُهُ أَصَحُّ»، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ، يُعْرِفُ حِفْظَهُ وَيُنْكِرُ، وَكِتَابُهُ أَصَحُّ».

فَهَلْ مِثْلُ هَذَا يُقَالُ فِيهِ «ثِقَّةٌ»، هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ، كَأَنَّ لَيْسَ فِيهِ نَوْعُ جَرَحٍ؟! وَلَسْتُ أَسْعَى بِبِحْثِي هَذَا أَنْ لَا أَعْتَدَّ بِرِوَايَتِهِ، كَلَّا، لَكِنِّي قَصَدْتُ الرَّدَّ عَلَى الْغُمَارِيِّ فِي تَجْنِيهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ، وَلَهُ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا كَثِيرٌ. عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ الْمُجَمَّلَةِ سُرُدٌ حَتْمًا إِلَى رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ الْمُفْصَلَةِ، كَمَا سَبَقَ وَأَشْرْتُ إِلَيْهِ.

وَلَعَلَّ الدَّهْشَةَ تَعْقِدُ لِسَانَكَ، وَتَحْتَوِي جَنَانَكَ، عِنْدَمَا تَرَاهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ، فَجَعَلَ يَسُوقُ قَوْلَ الْجَارِحِينَ، وَيُكثِّرُ عَدَدَهُمْ، لِيَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ مُنْكَرَةٌ، فَهَلَّا اكَتَفَى بِوَاحِدٍ مُتَقَدِّمٍ جَرَحَهُ، إِذْ - عَلَى مَذْهَبِهِ

الذي أشرنا إليه في الوجه الثالث - أن المتأخر يُقَلِّد المتقدِّم؟! لكنه لَمَّا احتاج إلى الطَّعن فيه جَمَعَ جَرَامِيزَهُ ، لِيُرِي القارئَ أَنَّ الرَّجُلَ لَا تُقْبَلُ روايتهُ . وهكذا تكون « الأمانة » عند الغُمَاريِّ .

وَصَدَقَ أَبُو الطَّيِّبِ ، إِذْ قَالَ :

وَمَنْ جَهِلَتْ نَفْسُهُ قَدْرَهَا      رَأَى غَيْرَهُ مِنْهُ مَا لَا يَرَى

ووالله ! لو تَفَرَّغْتُ لكتابه هذا ، وحاكمتُهُ إلى القواعدِ العِلْمِيَّةِ التي أسَّسها علماءُنا ، لكان كِتَابُهُ « فُضِيحَةً » ، ولو كان عندي من الوَقْتِ سَعَةٌ لَوَضَعْتُ على كتابه كتابًا يُساويه في مُجَلِّدَاتِهِ ، وَسَمَّيْتُهُ « الكاوي على المُداوي » ، وكما يُقال : آخر الطَّبِّ الكَيُّ ! فليُقَمِّمَ بهذا أحدُ تلاميذنا النَّابِهين . والحُكْمُ لله العَلِيِّ الكَبِيرِ .

وقد فَصَلْتُ الكلامَ عن هذه المسألةِ تَفْصِيلاً ، ورددتُ على كُلِّ مَنْ كَتَبَ فيها ، في كتابي « نهي الصُّحبة عن النُّزول بالركبة » ، في طَبْعَتِهِ الجَدِيدَةِ ، التي سأدفعُها إلى المطبعة قريباً ، إن شاء الله تعالى .

٣٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ ، فَلَمْ يَرُفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاريُّ (٣/٣٠٢ ، ٣٠٤) ، ومُسلمٌ (١٣٥٠) ، من حديث

أبي هريرة رضي الله عنه .

٣٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : صَلَاةِ حِفْظِ الْقُرْآنِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بَاطِلٌ .

يرويه الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ ، قال : ثنا ابنُ جُريجٍ ، عن عطاءٍ ، وعكرمة ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : « يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! تَفَلَّتْ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي ، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا الْحَسَنِ ! أَفَلَا أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ، وَيَنْفَعُ بَهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ ؟ » ، قَالَ : « أَجَلْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَعَلَّمْنِي » ، قَالَ : « إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ ، وَالِدُّعَاءِ فِيهَا مُسْتَجَابٌ ، وَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ لَبْنِيهِ : ﴿ سَوْفَ اسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ [يوسف: ٩٨] ، يَقُولُ : حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقْمَ فِي وَسْطِهَا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقْمَ فِي أَوَّلِهَا . فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، تَقْرَأُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَسُورَةَ « يَسَّ » ، وَفِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَبِ « حَمِّ الدُّخَانِ » ، وَفِي الرَّكَعَةِ الثَّلَاثَةِ بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَ « أَلَمْ \* تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ » ، وَفِي الرَّكَعَةِ الرَّابِعَةِ بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَ « تَبَرَّكَ الْمَفْصَلُ » . فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنَ التَّشَهُدِ ، فَاحْمَدِ اللَّهَ ، وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ ، وَصَلِّ عَلَيَّ وَأَحْسِنِ ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ ، وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَإِلِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالْإِيمَانِ ، ثُمَّ

قُلْ فِي آخِرِ ذَلِكَ : اللَّهُمَّ ! ارحمني بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي ، وارحمني  
 أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِينِي ، وارزُقني حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ !  
 بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ ،  
 أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ ! يَا رَحْمَنُ ! بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ ، أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ  
 كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي ، وارزُقني أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي ،  
 اللَّهُمَّ ! بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا  
 تُرَامُ ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ ! يَا رَحْمَنُ ! بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ ، أَنْ تُتَوَّرَ بِكِتَابِكَ  
 بَصْرِي ، وَأَنْ تُطَلِّقَ بِهِ لِسَانِي ، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَن قَلْبِي ، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ  
 صَدْرِي ، وَأَنْ تَغْسِلَ بِهِ بَدَنِي ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ ، وَلَا يُؤْتِيهِ  
 إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ . يَا أبا الْحَسَنِ ! فَافْعَلْ  
 ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا تُحِبُّ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ !  
 مَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ » ، - قال عبدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ : - فوالله ! ما لَبِثَ عَلِيٌّ  
 إِلَّا خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا ، حَتَّى جَاءَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ ،  
 فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ فِيهَا خَلَا لَا أَخْذُ إِلَّا أَرْبَعَ آيَاتٍ ،  
 أَوْ نَحْوَهُنَّ ، وَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي تَفَلَّتَنَ ، وَأَنَا أَتَعَلَّمُ الْيَوْمَ أَرْبَعِينَ آيَةً  
 وَنَحْوَهَا ، وَإِذَا قَرَأْتُهَا عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنَ عَيْنَيَّ ، وَلَقَدْ كُنْتُ  
 أَسْمَعُ الْحَدِيثَ ، فَإِذَا رَدَدْتُهُ تَفَلَّتَ ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ ، فَإِذَا  
 تَحَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أَخْرِمِ مِنْهَا حَرْفًا » ، فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : « مُؤْمِنٌ ،  
 وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ! يَا أبا الْحَسَنِ ! » .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٧٠) ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ..

وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الدُّعَاءِ » - كما في « النُّكْتِ الظَّرَافِ » (٩١ / ٥) - ،

وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمَالِي » (١١٣/١ - ١١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ - وَكَانَ صَدُوقًا ..

وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ - كَمَا فِي « النُّكْتِ » (٩١/٥) - ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَاكِمُ (٣١٦/١ - ٣١٧) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١٢٧٠) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ..

وَالْحَاكِمُ أَيْضًا ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ - كَمَا فِي « النُّكْتِ » (٩١/٥) - ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الصِّفَاتِ » (٦٧٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنَجِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ ..  
قَالُوا : ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ . لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ » .

وَوَقَعَ فِي « أَطْرَافِ الْمِزْيِ » أَنَّهُ قَالَ : « حَدِيثٌ غَرِيبٌ » . وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِحَالِ الْحَدِيثِ .

وَتُوبِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ..

تَابِعَهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِطَوِيلِهِ .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١٣٨/٢ - ١٣٩) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُقْرِئِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ بِهَذَا .  
قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « تَفَرَّدَ بِهِ هِشَامٌ ، عَنْ الْوَلِيدِ » .

كذا قال ! ورواية الترمذي ترد عليه .

• قلت : فقد رأيت - أراك الله الحير - أنه رواه عن الوليد بن مسلم

اثنان :

\* أو وهما : سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل ، أحد الثقات .

والخلل في روايته يأتي من جهتين :

الأولى : إذا روى عن الضعفاء والمجاهيل ، وكان من أروى الناس عنهم ،

كما قال أبو حاتم . ومن أكثر هذا منه دل على قلة تمييز ، كما قال أبو حاتم :

« وهو عندي في حد لكو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم ، وكان لا يميز » .

الثانية : قال يعقوب بن سفيان في « تاريخه » ( ٢ / ٤٠٦ ) : « كان سليمان

صحيح الحديث ، إلا أنه كان يحول ، فإن وقع فيه شيء فمن التنقل » انتهى .

وهذا أيضاً ، مع أنه أخف من قول أبي حاتم ، إلا أنه يدل على عجلة ،

وقلة مبالاة . ولست أسعى بهذا إلى تضعيفه ، إنما لأبين كيف وقع له

الوهم في هذا الحديث .

وقد علق الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي على قول يعقوب

ابن سفيان ، في حاشيته على « الفوائد المجموعة » ( ص ٤٣ ) للشوكاني ، فقال :

« يعني : أن أصول كتبه كانت صحيحة ، ولكنه كان ينتقي منها أحاديث

يكتبها في أجزاء ، ثم يحدث عن تلك الأجزاء ، فقد يقع له خطأ عند

التحويل ، فيقع في بعض الأحاديث في الجزء خطأ ، فيحدث به . وأحسب

بليته هذا الخبر من ذلك ، كأنه كان في أصل سليمان خبراً آخر ، فيه : « حدثنا

الوليد ، حدثنا ابن جريج » ، وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج ،

فانتقل نظره عند النقل من سند الخبر الأول ، إلى سند الخبر الثاني ، فتركب هذا الجزء على ذلك السند ، وكأن هذا إنما اتفق له أخيراً ، فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم هذا الجزء منه ، ولو سمعوا أحدهم لنبهه ، ليراجع الأصل « انتهى .

وهذا الكلام النفيس يؤيده قول الذهبي في « الميزان » ( ٢ / ٢١٤ ) : « فلعل سليمان شبه له ، وأدخل عليه ، كما قال فيه أبو حاتم : لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم « انتهى .

• قلت : وكان سليمان من الحفاظ المشهورين بسعة مروياتهم ، وقد قال الجوزجاني : « كنا عند سليمان بن عبد الرحمن ، فلم يأذن لنا أياماً ، فلما دخلنا عليه ، قال : بلغني ورود هذا الغلام الرازي - يعني : أبا زرعة - ، فدرست للقائه ثلاثمائة ألف حديث ، وهذا العدد مع ضخامته ، فليس كل محفوظه . فإذا كان مكثرًا هكذا ، وهو مع ذلك من أروى الناس عن الضعفاء والمجاهيل ، فدحول الخلل في رواياته متحقق ، لا محالة . أما خطؤه في نفسه فكما يخطئ الناس ، كما قال أبو داود .

\* أما رواية هشام بن عمار ، فقد مر بنا أن الفضل بن محمد العطار رواها عن هشام ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، وعكرمة ، عن ابن عباس .

وخالفه جماعة ، فرووه عن هشام بن عمار ، قال : ثنا محمد بن إبراهيم القرشي ، حدثني أبو صالح ، وعكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال علي بن أبي طالب : « يا رسول الله ! القرآن ينفلت من صدري » ، فقال النبي



عَلَّمَكَ كَلِمَاتٍ ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ، وَيَنْفَعُ مَنْ عَلَّمْتَهُ ؟ » ، قال :  
« نَعَمْ ! أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! » ، قال : « صَلَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، تَقْرَأُ  
فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَ « يَسَّ » ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِ « فَاتِحَةِ  
الْكِتَابِ » وَ « حَمَّ الدُّخَانَ » ، وَفِي الثَّلَاثَةِ بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَ « أَلَمْ \* نَزِيلُ  
السَّجْدَةِ » ، وَفِي الرَّابِعَةِ بِ « فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » وَ « تَبَرَّكَ الْمَفْصَلِ » . فِإِذَا  
فَرَعْتَ مِنَ التَّشَهُدِ ، فَاحْمَدِ اللَّهَ ، وَاتَّخِذْ عَلَيْهِ ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّينَ ، وَاسْتَغْفِرِ  
لِلْمُؤْمِنِينَ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ ! ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي ،  
وَارْحَمْنِي مِنْ أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا يَعْنِينِي ، وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ  
عَنِّي ، اللَّهُمَّ ! بَدِّعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَالْعِزَّةِ  
الَّتِي لَا تُرَامُ ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ ! يَا رَحْمَنُ ! بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ ، أَنْ تُلْزِمَ  
قَلْبِي حُبَّ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي ، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي  
يُرْضِيكَ عَنِّي ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِالْكِتَابِ بَصْرِي ، وَتُطَلِّقَ بِهِ لِسَانِي ،  
وَتُفَرِّجَ بِهِ عَن قَلْبِي ، وَتُشْرَحَ بِهِ صَدْرِي ، وَتَسْتَعْمَلَ بِهِ بَدَنِي ، وَتُقَوِّينِي  
عَلَى ذَلِكَ ، وَتُعِينَنِي عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْخَيْرِ غَيْرُكَ ، وَلَا يُوفِّقُ لَه  
إِلَّا أَنْتَ . فَافْعَلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا ، تَحْفَظُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ ،  
وَمَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ » ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَبْعِ جُمُعٍ ، فَأَخْبَرَهُ  
بِحِفْظِهِ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مُؤْمِنٌ ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ !  
عَلَّمَ أَبَا حَسَنِ ، عَلَّمَ أَبَا حَسَنِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١١ / رِقْم ١٢٠٣٦) ، وَفِي « الدُّعَاءِ »

(١٣٣٣) قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ ..

وابنُ السُّنِّيِّ في « اليوم والليلة » (٥٧٩) قال : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ  
ابنِ مُسْلِمٍ ، وَمُحَمَّدُ بنُ خَرِيمٍ بنِ مَرْوَانَ ..

وَالْعُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاء » (٥١٢٢) قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ دَاوُدَ الْقَوْمِيَّ ..  
قَالُوا : ثنا هشامُ بنُ عَمَّارٍ بهذا .

ورِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عنِ هِشَامِ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ الْفَضْلِ بنِ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ ،  
لَا سِيَّامًا وَهَذَا اتَّهَمَهُ الدَّارِقُطِيُّ بَوَضعِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ مِنْ مَسَائِخِ ابْنِ عَدِيٍّ ،  
وَقَدْ عَقَدَ لَهُ تَرْجَمَةً في « الْكَامِل » (٢٠٤٣ / ٦) ، قَالَ فِيهَا : « حَدَّثَنَا بِأَحَادِيثَ ،  
لَمْ نَكْتُبْهَا عنِ غَيْرِهِ . وَوَصَلَ أَحَادِيثَ . وَسَرَقَ أَحَادِيثَ . وَزَادَ في الْمُتُونِ » .  
فَالغَرِيبُ أَنْ يُعَصَّبَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ جِنَايَةَ هَذَا الْإِسْنَادِ بِشَيْخِ الدَّارِقُطِيِّ  
وَحَدِيثِهِ - وَهُوَ الرَّاوي عنِ الْفَضْلِ - ، فَقَالَ في « الْمَوْضُوعَاتِ » : « أَنَا لَا  
أَتَّهَمُ بِهِ إِلَّا النَّقَّاشَ شَيْخَ الدَّارِقُطِيِّ ؛ قَالَ طَلْحَةُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ : كَانَ  
النَّقَّاشُ يَكْذِبُ ، وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ : كُلُّ حَدِيثِهِ مُنْكَرٌ ، وَقَالَ الْخَطِيبُ :  
أَحَادِيثُهُ مَنَّاكِرٌ بِأَسَانِيدَ مَشْهُورَةٍ » انْتَهَى .

فَرَدَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - كَمَا في « اللَّالِي الْمَصْنُوعَةِ » (٦٧ / ٢) -  
قَائِلًا : « هَذَا الْكَلَامُ تَهَافُتٌ ؛ وَالنَّقَّاشُ بَرِيءٌ مِنْ عَهْدَتِهِ ؛ فَإِنَّ التِّرْمِذِيَّ  
أَخْرَجَهُ في « جَامِعِهِ » ، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بِهِ » انْتَهَى .

• قُلْتُ : إِنَّمَا تَبَرَأَ عَهْدَةُ النَّقَّاشِ إِذَا تَابَعَهُ أَحَدٌ مُتَابِعَةً تَامَّةً . وَالصَّوَابُ  
في رِوَايَةِ هِشَامِ بنِ عَمَّارٍ ، أَنَّهُ يَرَوِيهِ عنِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ ، عنِ  
أَبِي صَالِحٍ ، وَعِكْرِمَةَ ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَهَذَا الْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَمُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ هَذَا تَرْجَمَهُ الْعُقَيْلِيُّ في

مَوْضِعِ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : « مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ : مَجْهُولَانِ جَمِيعًا بِالنَّقْلِ . وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ » ، ثُمَّ خَتَمَ التَّرْجَمَةَ بِقَوْلِهِ : « لَيْسَ يَرْجَعُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَى صِحَّةِ ، وَكَأَنَّ الْحَدِيثَيْنِ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .

• قُلْتُ : كَذَا ذَهَبَ الْعُقَيْلِيُّ إِلَى أَنَّ أَبَا صَالِحٍ هَذَا مَجْهُولٌ ، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، فَقَالَ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ٤٥٨ / ٢ - الطَّبَعَةُ الْجَدِيدَةُ ) عَقِبَ الْحَدِيثِ : « وَأَبُو صَالِحٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا إِسْحَاقَ بْنَ نَجِيحٍ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ » ، وَأَقْرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي « اللَّالِيَاءِ » ( ٦٦ / ٢ ) ، وَهُوَ لَيْسَ عِنْدِي كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته ، بَلْ هُوَ عِنْدِي أَبُو صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، وَاسْمُهُ : بَادَانُ ، أَوْ : بَادَاؤُ ؛ فَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّهُ يَرُوي عَنْ عِكْرَمَةَ ، وَهُوَ أَعْلَى طَبَقَةً مِنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَجِيحِ الْمَلْطِيِّ . فَالصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّهُ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَقَلَّ مَنْ رَضِيَهُ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَلَمَّا صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ ، تَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ شَاذٌ ، أَخَافُ لَا يَكُونُ مَوْضُوعًا ، فَقَدْ حَيَّرَنِي وَاللَّهُ جُودَةَ إِسْنَادِهِ ! » ، ثُمَّ ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ سِنْدَ الْحَاكِمِ ، وَقَالَ : « ذَكَرَهُ الْوَلِيدُ مُصَرِّحًا بِقَوْلِهِ : « ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ » ، فَقَدْ حَدَّثَ بِهِ سُلَيْمَانُ قَطْعًا ، وَهُوَ ثَبَتٌ » . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٢١٣ / ٢ - ٢١٤ ) ، فِي تَرْجَمَةِ : « سُلَيْمَانَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » ، وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، قَالَ : « وَهُوَ مَعَ نِظَافَةِ سَنَدِهِ ، حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ ، فَلَعَلَّ سُلَيْمَانَ شُبِّهَ لَهُ ، كَمَا قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ لَهُ حَدِيثًا لَمْ يَفْهَمَ » .

وقال المنذريُّ في « التَّغْيِبِ » (٣٦١ / ٢) : « طُرُقٌ وَأَسَانِيدُ هَذَا الْحَدِيثِ جَيِّدَةٌ ، وَمَتْنُهُ غَرِيبٌ جَدًّا » ا.هـ .

وَلَمَّا نَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « فَضَائِلِ الْقُرْآنِ » (ص ٢٩١) مُحْسِنِ التَّرْمِذِيِّ ، أَرَدَفَهُ بِقَوْلِهِ : « كَذَا قَالَ » يَعْنِي أَنَّهُ يُنْكِرُهُ عَلَيْهِ .

وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ فِي « لِسَانِ الْمِيزَانِ » : « لَعَلَّ الْوَلِيدَ دَلَّسَهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَرْجُمَةِ : « مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْقُرَشِيِّ » أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ » ا.هـ .

• قُلْتُ : وَهَذَا الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ نَظِيفًا كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ ، وَلَا جَيِّدًا كَمَا قَالَ الْمُنْذَرِيُّ ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ دَلَّسَهُ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ إِلَّا فِي شَيْخِهِ حَسْبُ . وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ مُدْلِسَ التَّسْوِيَةِ يَلْزَمُهُ التَّصْرِيحُ بِالتَّحْدِيثِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ السَّنَدِ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ ، مِنْهُمْ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٣١٨ / ٢) ، فِي حَدِيثٍ آخَرَ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَقَالَ : « وَقَدْ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي جَمِيعِ الْإِسْنَادِ » . فَقَوْلُ الذَّهَبِيِّ : « إِنَّ الْوَلِيدَ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ » لَا يَخْفَى مَا فِيهِ ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ لَا يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ الْإِسْنَادِ حَسْبَ حَتَّى يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ .

وقد رأيتُ أبا حَاتِمٍ الرَّازِيَّ سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ - كَمَا فِي « عِلَلِ وَوَلِدِهِ » (١٨٧١ ، ٢٣٩٤) - ، رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَسَاقَ حَدِيثًا . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « وَكَانَ بَقِيَّةُ يُدَلِّسُ ، فَظَنُّوا هُوَ لَأَنََّّهُ يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ : حَدَّثَنَا ، وَلَا يَفْتَقِدُونَ الْخَبَرَ مِنْهُ » ا.هـ .

وَمَعْنَى كَلَامِ أَبِي حَاتِمٍ - عِنْدِي - أَنَّ عِلَّةَ الْخَبَرِ هِيَ مِنْ عِنْعِنَةِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ ، فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدٌ : إِنَّهُ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يُصَرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ فَوْقِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِصَاعِدًا ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : « لَا يَفْتَقِدُونَ الْخَبَرَ مِنْهُ » .

وَنَقَلَ كَلَامَ أَبِي حَاتِمٍ هَذَا : الدَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٤ / ٢٩٨ ) ، فِي تَرْجَمَةِ : « هِشَامِ بْنِ خَالِدِ الْأَزْرَقِيِّ » ، ثُمَّ قَالَ : « مِنْ ثِقَاتِ الدَّمَاشِقَةِ ، وَلَكِنْ يَرُوجُ عَلَيْهِ ... - ثُمَّ قَالَ ، مُعَقِّبًا عَلَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَدْلِيسِ بَقِيَّةٍ - : هَذَا الْقَوْلُ يَنْقُلُهُ إِلَى حَدِيثِ حِفْظِ الْقُرْآنِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ : حَدَّثَنَا « أَنْتَهَى .

• قُلْتُ : وَأَنَا لَمْ أَفْهَمُ كَلَامَ الدَّهَبِيِّ . وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ بَقِيَّةَ رَوَى حَدِيثَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَنْهُ ، إِنَّهَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، كَمَا مَرَّ بِكَ ، وَهُوَ - أَعْنِي الْوَلِيدَ - يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ كَبَقِيَّةٍ . فَهَلْ أَرَادَ الدَّهَبِيُّ أَنْ يَقُولَ : عِلَّةُ الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ بَقِيَّةٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، مِثْلُ عِلَّةِ الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ؟ فَكِلَاهُمَا صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَهَذَا لَا يَكْفِي ، حَتَّى يُصَرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي جَمِيعِ الْإِسْنَادِ . هَلْ أَرَادَ الدَّهَبِيُّ هَذَا الْمَعْنَى ؟ ! إِنْ كَانَ أَرَادَهُ فَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَهُ الْمُتَقَدِّمَ آفًا : « الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ » . وَإِنْ كَانَ مَرَادُهُ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَإِنِّي لَمْ أَفْهَمْهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ ابْنُ جُرَيْجٍ مَدَلَّسٌ أَيْضًا ، وَقَدْ عَنَعْنَهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ ، وَتَدْلِيسُهُ قَبِيحٌ ، كَمَا قَالَ الدَّارِقُطِيُّ ، فَقَدْ يَكُونُ أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ مُتَّهَمًا أَوْ نَحْوَهُ ، فَتَكُونُ الْبَلِيَّةُ مِنْ ذَاكَ السَّاقِطِ .

وقد قال الحافظُ في « اللسان » (٦/٤٧٢) : « رواه الترمذيُّ من طريق الوليد ، عن ابن جريج ، ليس بينهما واسطة . فعَلَّ الوليدَ دَلَّسَهُ عن ابن جريج ، فقد ذَكَرَ ابنُ أبي حاتمٍ في ترجمته : « مُحَمَّدُ بنُ إبراهيم » أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ الوليدُ ابنُ مُسْلِمٍ ، وهشامُ بنُ عمارٍ » انتهى .

• قلتُ : وهذا التَّرجيُّ من الحافظِ فيه نظرٌ ؛ لَأَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّ الوليدَ بنَ مُسْلِمٍ صرَّحَ بالتَّحديثِ من ابن جريج . نعم ! يكونُ الكلامُ مقبولاً لو كان ابنُ جريجٍ هو الذي يرويهِ عن مُحَمَّدِ بنِ إبراهيم ، فنقولُ حينئذٍ : إِنَّ الوليدَ دَلَّسَهُ ؛ لَأَنَّهُ كان يَدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ ، ويكُونُ من فوق شيخِ الوليدِ .

وبالجُملةِ : فالحديثُ باطلٌ . والحمدُ لله تعالى .

ووجدتُ للحديثِ طريقاً أُخرى عن ابن عباسٍ ، بسياقٍ آخرٍ ..  
أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الدعاء » (١٣٣٤) قال : حدَّثنا يحيى بنُ أَيُّوبَ العَلَّافُ المِصرِيُّ ، ثنا أبو الطَّاهِرِ ابنُ السَّرْحِ ، ثنا أبو مُحَمَّدٍ موسى بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيُّ المِفسِّرُ ، حدَّثني ابنُ جريجٍ ، عن عطاءٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، عن النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله ، قال . (ح) وحدَّثنا <sup>(١)</sup> مُقاتِلُ بنُ حَيَّانَ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، عن النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله ، قال : « مَنْ سرَّهُ أن يُوعِيَهُ اللهُ عَلَّمَ حِفْظَ القُرْآنِ وحِفْظَ أصنافِ العِلْمِ فليكتبْ هذا الدعاءَ في إناءٍ نَظِيفٍ ، أو في صَحْفَةٍ قوَارِيرٍ ، بعَسَلٍ ، وزَعْفَرانٍ ، وماءٍ مطرٍ ،

(١) قال مُحَقِّقُ كتابِ « الدعاء » في هذا الموضع : « هكذا جاء مُنْقَطِعاً ، ومقاتِلُ بنُ حَيَّانَ قطعاً ليس شيخُ الطَّبْرَانِيِّ » ، كذا قال ! ظَنَّ أَنَّ القائلَ بعد حرفِ التَّحوِيلِ (ح) : « حدَّثنا مقاتلُ بنُ حَيَّانَ » هو الطَّبْرَانِيُّ ، وليس كذلك ، بل القائلُ هو موسى بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيُّ . والله أعلم .

وَيَشْرَبُهُ عَلَى الرَّيْقِ ، وَلِيَصُمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلِيَكُنْ إِفْطَارُهُ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ يَحْفَظُهَا  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ ، وَيَدْعُو بِهِ فِي أَدْبَارِ صَلَوَاتِهِ الْمَكْتُوبَةِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ  
 بِأَنَّكَ مَسْئُورٌ ، لَمْ يُسَأَلْ مِثْلَكَ ، وَلَا يَسْأَلُ ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِكَ  
 وَنَبِيِّكَ ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَصَفِيِّكَ ، وَمُوسَى كَلِيمِكَ وَنَجِيِّكَ ، وَعِيسَى  
 كَلِمَتِكَ وَرُوحِكَ ، وَأَسْأَلُكَ بِصُحْفِ إِبْرَاهِيمَ ، وَتَوْرَةِ مُوسَى ، وَزُبُورِ  
 دَاوُدَ ، وَإِنْجِيلِ عِيسَى ، وَفُرْقَانِ مُحَمَّدٍ ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحِيَتْهُ ،  
 وَبِكُلِّ حَقٍّ قَضَيْتَهُ ، وَبِكُلِّ سَائِلٍ أُعْطِيَتْهُ ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِي دَعَاكَ  
 بِهَا أَنْبِيَائُوكَ فَاسْتُجِيبَ لَهُمْ ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَخْزُونِ الْمَكْنُونِ الطُّهْرِ  
 الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ الْمُبَارَكِ الْمُقَدَّسِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَأَسْأَلُكَ  
 بِاسْمِكَ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ الْوَتَرِ ، الَّذِي مَلَأَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا ،  
 وَالَّذِي مِنْ أَرْكَانِكَ كُلَّهَا ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى السَّمَاوَاتِ  
 فَقَامَتْ ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْأَرْضِينَ فَاسْتَقَرَّتْ ،  
 وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَرَسَتْ ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ  
 الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى اللَّيْلِ فَأَظْلَمَ ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى  
 النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي يَحْيَى بِهِ الْعِظَامُ وَهِيَ رَمِيمٌ ،  
 وَأَسْأَلُكَ بِكِتَابِكَ الْمُنَزَّلِ بِالْحَقِّ ، وَنُورِكَ التَّامِّ : أَنْ تَرْزُقَنِي حِفْظَ الْقُرْآنِ ،  
 وَحِفْظَ أَصْنَافِ الْعِلْمِ ، وَتُثَبِّتَهَا فِي قَلْبِي ، وَأَنْ تَسْتَعْمِلَ بِهَا بَدَنِي ، فِي لَيْلِي  
 وَمَهَارِي ، أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ! » .

وهذا حديث باطل ، مُنْكَرٌ جِدًّا ؛ وَآفَتُهُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا :  
 أَحَدُ التَّلَفِي . قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « دَجَّالٌ . وَضَعَ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ،

عن ابن عباسٍ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ،  
وَسَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ بَوَاطِيلَ .

﴿ تَنْبِيْهٌ ﴾

ذَكَرَ بَعْضُ الْمُعَاصِرِينَ فِي كِتَابٍ لَهُ سَمَّاهُ « هَدْيِ النَّبِيِّ » (ص ٢٣٩) ،  
هَذَا الْحَدِيثَ - أَعْنِي : حَدِيثَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ - ، وَقَالَ : « فَإِنَّا نُرَجِّحُ  
الْقَوْلَ بِضَعْفِ الْحَدِيثِ ، وَنَرَفُضُ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ رَفْضًا بَاتًّا .  
فَالْحَدِيثُ ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا ، فَإِنَّمَا نَرَى أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ » .

• قُلْتُ : مُصِيبَةٌ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ لَمْ يُبَارِسُوا عِلْمَ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يُعَانُوا النَّظَرَ  
فِي كُتُبِ الْأَيْمَةِ الْمَاضِينَ . وَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُتْسَاهِلِينَ مِنْ  
الْمُتَأَخِّرِينَ ، أَمْثَالِ السِّيُوطِيِّ وَغَيْرِهِ فِي دَعْوَى رَدِّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَكْذُوبٌ ؛  
لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي إِسْنَادِهِ وَضَاعٌ ، أَوْ كَذَابٌ . فَتَرَى السِّيُوطِيَّ رحمته فِي كِتَابِهِ  
« اللَّالِي الْمَصْنُوعَةِ » يُرَدُّ كَثِيرًا عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي حُكْمِهِ عَلَى الْحَدِيثِ  
بِالْوَضْعِ ، فَيَقُولُ : « لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ ؛ وَفُلَانٌ رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهَ » ، فَإِذَا  
رَجَعْتَ إِلَى تَرْجَمَةِ هَذَا الرَّاويِ وَجَدْتَهُ سَاقِطًا عَنْ حَدِّ الْاِعْتِبَارِ بِحَدِيثِهِ ،  
وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَرْكِهِ . فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ : الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ جِدًّا ،  
وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مَوْضُوعًا إِذْ أَنَّهُ فِي غَالِبِ أَمْرِهِ ، يَسْتَلْزِمُ وُجُودَ كَذَابٍ فِي  
الْإِسْنَادِ حَتَّى يَحْكُمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ . وَهَذَا لَيْسَ بِإِلْزَامٍ ؛ فَالرَّاويِ الْمُغْفَلُ قَدْ  
يُلَقِّنُ بِالْحَدِيثِ الْمَكْذُوبِ ، وَلِغَفْلَتِهِ يَرَوِيهِ . وَسَأَعْطِيكَ تَمَازِجَ مِنْ تَصَرُّفِ  
عَالِمٍ مِنْ أَكْبَرِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ - أَلَا وَهُوَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ - حَكَّمَ  
عَلَى الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ ، أَوْ مَكْذُوبٌ ، أَوْ مُفْتَعَلٌ ، مَعَ أَنَّ رَاوِيَهُ مَجْهُولٌ ،



أَوْ سَيِّءُ الْحِفْظِ ، بَلْ وَقَدْ يَكُونُ ثِقَّةً ، أَوْ مَا يُقَارِبُهُ ، وَيَحْكُمُ عَلَى حَدِيثِهِ بِالْوَضْعِ .

فَهَاكَ بَعْضُ أَمْثَلَةٍ ، مِنْ كِتَابِ « عِلَلِ الْحَدِيثِ » لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا - . . .

١- قال (رقم ١٠٤) : « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ ابْنُ لُهَيْعَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ آتَاهُ ، فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَضَحَ فَرَجَهُ . قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذَبٌ بَاطِلٌ » .

٢- وقال (رقم ١٨٠) : « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ الْأَنْتَارِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ . فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ . وَأَبُو سُفْيَانَ الْأَنْتَارِيُّ مَجْهُولٌ » .

٣- وقال (رقم ١٩٦) : « قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَتَبْتُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ حَسَنًا وَجْهَهُ بِالنَّهَارِ » . قَالَ أَبِي : فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ نُمَيْرٍ ، فَقَالَ : الشَّيْخُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ . قَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ » .

٤- وقال (رقم ٨٩٢) : « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْمُنْذِرِ الرَّمْلِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ،

والحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنة» ، قيل : « وما برُّه ، يا رسول الله ؟ » ، قال : « إطعامُ الطَّعام ، وطيبُ الكلام » .

فسمعتُ أبي يقولُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ ، شبهُ الموضوع . ويشرُّ بنُ المنذِرِ كان صدوقاً .

٥- وقال (رقم ١١٦٠) : « وسمعتُ أبي وحدثنا : عن هشامِ بنِ عمَّارٍ ، قال : حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ ، عن سُهَيْلِ بنِ أبي صالحٍ ، عن أبيه ، عن أبي قتادةَ ، عن جابرٍ ، عن النبيِّ ﷺ ، قال : « مَنْ سرَّه أن يُنحِيه اللهُ من كُربِ يومِ القيامةِ ، وأن يُظِلَّهُ تحتَ ظلِّ العرشِ ، فليُنظِرْ مُعسِراً » . قال أبي : هذا حديثٌ باطلٌ كذبٌ ، قد أُدخلَ على هشامٍ » .

٦- وقال (رقم ١١٦٥) : « وسألتُ أبي عن حديثِ رواهُ عبدُ الكريمِ ابنُ عبدِ الكريمِ النَّاجِيُّ ، عن الحسنِ بنِ مُسلمٍ ، عن الحسينِ بنِ واقدٍ ، عن ابنِ بُريدةَ ، عن أبيه ، عن النبيِّ ﷺ ، قال : « مَنْ حبَسَ العنَبَ أيامَ القِطافِ لِيبيعَ من يهوديٍّ ، أو نصرانيٍّ ، كان له من الله مَقْتٌ » . قال أبي : هذا حديثٌ كذبٌ باطلٌ .

قُلْتُ : تعرِّفُ عبدَ الكريمِ هذا ؟ قال : لا .  
قُلْتُ : فتعرِّفُ الحسنَ بنَ مُسلمٍ ؟ قال : لا ، ولكن تدُلُّ روايتُهُم على الكذبِ » .

٧- وقال (رقم ١٢٠٥) : « وسألتُ أبي عن حديثِ رواهُ كثيرُ بنُ هشامٍ ، عن جعفرِ بنِ بُرقانٍ ، عن الزُّهريِّ ، عن سالمٍ ، عن أبيه ، عن النبيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الخمرُ ، وَأَنْ

تُنكح المرأة على عَمَّتِهَا .

قال أبي : هذان الحديثان خطأ ، يرويه عن جَعْفَرٍ ، عن رَجُلٍ ، عن الزُّهْرِيِّ هكذا ، وليس هذا من صحيح حديث الزُّهْرِيِّ ...  
- ثُمَّ قَالَ : - وَأَمَّا قِصَّةُ الْمَائِدَةِ فَهُوَ مُفْتَعَلٌ ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَاتِ .

٨- وقال (رقم ١٢٥٢) : « وسألت أبي عن حديث رواه عبيد بن إسحاق ، عن سنان بن هارون ، عن حميد ، عن أنس ، قال : قالت أم حبيبة : « يا رسول الله ! المرأة منا يكون لها زوجان في الدنيا ، ثم تموت ، فتدخل الجنة هي وزوجها ، لأيها تكون : للأول ، أو للآخر ؟ » ، قال : « تخير أحسنها خلقا كان معها في الدنيا ، فيكون زوجها في الجنة » ، قالت أم حبيبة : « ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة » .

قال أبي : هذا حديث موضوع ، لا أصل له . وسنان عندنا مستور » .

٩- وقال (رقم ١٢٩٦) : « وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن المصنف ، عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنِّسْيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » . وَرَوَى ابْنُ مُصَنَّفٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ . وَعَنِ الْوَلِيدِ ، عَنِ مَالِكٍ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ ، مِثْلَهُ . وَعَنِ الْوَلِيدِ ، عَنِ ابْنِ هَيْعَةَ ، عَنِ مُوسَى ابْنِ وَرْدَانَ ، عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَ ذَلِكَ .  
قال أبي : هذه أحاديث منكرة ، كأنها موضوعة .

وقال أبي : لم يَسْمَعِ الأَوْزَاعِيُّ هذا الحَدِيثَ ، من عطاءٍ ، إِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَجُلٍ لم يُسَمِّهِ ، أَتَوْهُمْ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَامِرٍ ، أو إِسْمَاعِيلُ بنُ مُسْلِمٍ ، ولا يَصِحُّ هذا الحَدِيثُ ، ولا يَثْبُتُ إِسْنَادُهُ .

١٠- وقال (رقم ١٤٨٤) : « وسألتُ أبي عن حَدِيثٍ رواهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُطَّلِبِ العَجَلِيُّ ، عن الحَسَنِ بنِ ذَكَوَانَ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَهْلَ البَيْتِ لِيَقِلُّ طَعَامُهُمْ ، فَتَسْتَنْيرُ بِيُوتِهِمْ » .

قال أبي : هذا حَدِيثٌ كَذِبٌ . وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُطَّلِبِ مَجْهُولٌ .

١١- وقال (رقم ١٥٤٣) : « وسألتُ أبي عن حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَمَّارُ ابنُ خَالِدِ الوَاسِطِيِّ ، عن شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ يُكْنَى أبا الفَضْلِ الأَشْجَّ ، عن جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ ، عن أَبِيهِ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن أَكْلِ الطَّيْنِ ، وقال : « مَنْ أَكَلَ الطَّيْنَ ، فَقَدْ أَعَانَ على قَتْلِ نَفْسِهِ » .

فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : هذا حَدِيثٌ كَذِبٌ . وَالشَّيْخُ لا أَعْرِفُهُ .

١٢- وقال (رقم ١٦٢٧) : « وسألتُ أبي عن حَدِيثٍ رواهُ أَبُو عَقِيلِ ابنُ حَاجِبٍ ، عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عن سَعِيدِ بنِ قَمَازِينَ ، عن عُثْمَانَ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عن سَعِيدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ حَبَشِيٍّ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « لا تَطْرُقُوا الطَّيْرَ فِي أَوْكَارِهَا ؛ فَإِنَّ اللَّيْلَ أَمَانٌ لَهَا » .

قال أبي : يُقَالُ : إِنَّ هذا الحَدِيثَ مِمَّا أُدْخِلَ على عَبْدِ الرَّزَّاقِ . وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ .

١٣- وقال (رقم ١٨٤٦) : « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ ابْنُ وَاضِحٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُورِّقٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لِكُلِّ عَبْدٍ رِزْقُهُ مِنَ الدُّنْيَا ، هُوَ يَأْتِيهِ لَا مَحَالَةَ ، فَمَنْ رَضِيَهُ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَوَسِعَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَلَمْ يَسَعُهُ » .

قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ . لَا نَعْرِفُ لِمُورِّقٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثًا مُسْنَدًا » .

١٤- وقال (رقم ١٨٥٢) : « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أُمَيَّةَ السَّائِي ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْهَنْدَايِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعُسْفَانَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ مَرَّ بِهَذِهِ الْقَرْيَةِ سَبْعُونَ نَبِيًّا ، ثِيَابُهُمُ الْعَبَاءُ ، وَنِعَالُهُمُ الْخُوصُ » . فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَنَوْفَلُ بْنُ سُلَيْمَانَ هَذَا ضَعِيفُ الْحَدِيثِ » .

١٥- وقال (رقم ١٨٧١ ، ٢٣٩٤) : « وَسَمِعْتُ أَبِي رَوَى عَنْ هِشَامِ ابْنِ خَالِدِ الْأَزْرَقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ سَقَمٍ ، أَوْ ذَهَابِ مَالٍ ، فَاحْتَسَبَ ، وَلَمْ يَشْكُ إِلَى النَّاسِ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ » .

قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ . وَكَانَ بَقِيَّةٌ يُدَلِّسُ ، فَظَنُّوا هَؤُلَاءِ أَنَّهُ يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ : « حَدَّثَنَا » ، وَلَا يَفْتَقِدُونَ الْخَبَرَ مِنْهُ » .

١٦- وقال (رقم ١٩٤٥): « وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي عُسَّانَةَ حَيِّ بْنِ يُوْنَمِنَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ كَانَ فِيكُمْ مُوسَى وَعَصَيْتُمُونِي دَخَلْتُمُ النَّارَ » .

قال أبي : هذا حَدِيثٌ كَذِبٌ . قال أَبُو مُحَمَّدٍ : أَبُو عُسَّانَةَ ثِقَةٌ » .

١٧- وقال (رقم ١٩٦٦): « وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رِوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عُمَرَ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى أَشْجَعٍ ، وَثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، وَخَالِهِ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ الدَّيْلَمِيِّينَ وَغَيْرِهِ ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمِرِ ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَفَعُوا الْحَدِيثَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَعُودُ الْإِسْلَامُ كَمَا بَدَأَ ، - أَي : أَنَّهُ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا - ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ » ، فَقِيلَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْ الْغُرَبَاءُ ؟ » ، قَالَ : « الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ » .

قال أبي : عُمَرُ بْنُ شَيْبَةَ مَجْهُولٌ . وهذا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ » .

• قلت : فهذه نماذج من صنيع أبي حاتم ، وليس في سند حديث منها كذاب ، أو وضاع ، بل بعضهم ثقات ، مثل عبد الرزاق ، وأبي عسانة ، ومنهم صادقون سيئو الحفظ ، ومنهم المجاهيل .

ثمَّ قوله : « إِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ يُعْمَلُ بِهِ » ، بناءً على قول بعض أهل العلم : « يُعْمَلُ بِالضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ » . والعلماء الذين نَصُّوا على ذلك يَشْتَرِطُونَ أَلَّا يَشْتَدَّ ضَعْفُهُ ، وَلَا يَعْرِفُ هَذَا إِلَّا أَهْلُ الْحَدِيثِ وَحَدَثِهِمْ ، فَخَرَجَ بِهَذَا الْقَيْدِ سَائِرُ أَهْلِ الْفُنُونِ الْأُخْرَى ، مِمَّنْ

لم يَتَعَانُوا عِلْمَ الْحَدِيثِ ، مِثْلُ الْفُقَهَاءِ ، وَأَهْلِ التَّفْسِيرِ ، وَالْعَرَبِيَّةِ ،  
فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ .

وَالكَلَامُ فِي الْمَسْأَلَةِ طَوِيلُ الدَّيْلِ . وَقَدْ تَكَلَّمْتُ عَنْهَا فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ  
مِنْ كُتُبِي . وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ . وَانظُرْ مَا يَأْتِي بِرَقْمِ (١١٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ .  
وَبِالْجُمَاةِ ، فَالْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ سِنْدًا ، وَلَا مَتْنًا .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَكَلَّ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكَينِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ ، فَإِذَا مَاتَ قَالَا : يَا رَبِّ ! وَكَلَّمْنَا بِعَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ نَكْتُبُ عَمَلَهُ ، وَقَدْ قَبَضْتَهُ ، فَأُذِنَ لَنَا أَنْ نَصْعَدَ إِلَى السَّمَاءِ . قَالَ : سَمَائِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ مَلَائِكَتِي يُسَبِّحُونَ . قَالَا : ائْذِنْ لَنَا أَنْ نَسْكُنَ الْأَرْضَ . قَالَ : أَرْضِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ خَلْقِي يُسَبِّحُونِي ، وَلَكِنْ قَوْمًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِي ، فَسَبِّحَانِي ، وَهَلِّلَانِي ، وَكَبِّرَانِي ، وَاحْمَدَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَاكْتُبَا ذَلِكَ لِعَبْدِي » .

وذكر السائل أنه قرأ هذا الحديث في « مختصر منهاج القاصدين » .

• قلتُ : هذا الحديث باطلٌ ، ويُشبهه أن يكون موضوعًا .

أخرجه إسحاق بن رَاهَوِيَه في « مُسْنَدِهِ » - كما في « نصب الرّاية » (١/٤٣٤) - ، وأحمد بن مَنِيع في « مُسْنَدِهِ » - كما في « المطالب العالية » (ق٢/٩٨) - ، وأبو الشَّيْخ في « كتاب العظمة » (٥٠٣) ، والبيهقي في « الشَّعَب » - كما في « الدر المنثور » (٦/١٠٥) - ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (٣/٢٢٩) من طريق عثمان بن مطرٍ ، عن ثابت البناني ، عن أنسٍ رَفَعَهُ .



قال ابن الجوزي : « هذا حديثٌ لا يَصِحُّ ، وقد اتَّفَقُوا على تضعيف عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ » .

قلتُ : وعُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ ، ضَعَّفَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ جِدًّا ، وابنُ مَعِينٍ ، وأبو زُرْعَةَ الرَّازِيَّ ، وأبو حاتمٍ ، وقال : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وأبو داودَ ، والنَّسَائِيَّ ، وقال النَّسَائِيُّ أَيضًا : « ليس بثقة » ، وقال البُخَارِيُّ : « عنده غرائبٌ » ، وهذه الصِّيغَةُ مِنَ البُخَارِيِّ تُفِيدُ الضَّعْفَ الشَّدِيدَ ، وقال مرَّةً أُخْرَى : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وكذلك أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ ، وقال ابنُ حِبَّانَ : « كان مِمَّنْ يَرْوِي المَوْضُوعَاتِ عَنِ الأَثْبَاتِ ، لا يَحِلُّ الاحتجاجُ به » . والكلامُ فِيهِ طَوِيلٌ الذَّلِيلُ . وَتَفَرَّدَ مِثْلُهُ عَنِ ثابِتٍ فِيهِ دَلالَةٌ عَلى سُقُوطِ حَدِيثِهِ .

وقد ذَكَرَ السَّيْوَطِيُّ فِي « اللَّالِئِ المِصْنُوعَةِ فِي الأَحَادِيثِ المَوْضُوعَةِ » (٢/٤٣٢-٤٣٣) شَواهِدَ لِهَذَا الحَدِيثِ ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه لا يَخْلُو سَنَدُ أَحَدِها مِنَ مُتَّهَمٍ أَوْ كَذَّابٍ . فَالحَدِيثُ لا يَصِحُّ مِنْ أَيِّ وَجْهِ مِنْ هَذِهِ الوُجُوهِ . وَاللَّهُ سَبْحانَهُ وَتعالى أَعْلَمُ .

٣٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صُنَّاعَكُمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مُوَضَّوعٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٢٦٦/٦) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَلْخِيصِ الْمَتَشَابِهِ » (١/٣٩٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُجِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِثْمَانَ عَلَى مَسْجِدٍ ، فَرَأَيْتُ فِيهِ خِيَّاطًا ، فَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّهُ يَقُمْ - أَي : يَكْنُسُ - الْمَسْجِدَ أَحْيَانًا ، وَيَرُشُّهُ ، وَيُغْلِقُ أَبْوَابَهُ . فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صُنَّاعَكُمْ » .

وَوَقَعَ فِي « التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ » لِلْحَافِظِ (٦٧/٣) : « صَبِيَانِكُمْ » بَدَلُ : « صُنَّاعِكُمْ » ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُجِيبٍ تَالَفُ الْبِتَّةِ ، كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : « ذَاهِبُ الْحَدِيثِ » .

٣٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ لِلْمُقِيمِ بِالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غَيْرِ رِيَاءٍ كَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ ﷻ سَبْعِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، مَا بَيْنَ الرُّومِ وَالْعَرَبِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَطْلَانُهُ فِي غَايَةِ الظُّهُورِ .

فَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (١/ ٣٠٥ - ٣٠٦) قَالَ : نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَلْحَمِيِّ ، قَالَ : نَا الْوَلِيدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُسَافِرِ الْخَوْلَانِيِّ ، قَالَ : نَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَهُ فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ ؟ قَالَ : مِنَ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ . فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ... فَذَكَرَهُ . قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « هَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ » . وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « الْوَلِيدُ قَدْ ضَعَّفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ . وَأَبُو صَالِحٍ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ : لَيْسَ بِشَيْءٍ » .

• قُلْتُ : أَمَّا شَيْخُ الدَّارِقُطْنِيِّ - أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ - ، فَتَرْجَمُهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (٤/ ٣٤) ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا . وَالْوَلِيدُ ، ضَعَّفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَأَبُو عُمَرَ الْكِنْدِيُّ الْمِصْرِيُّ . وَأَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، صَدُوقٌ ، فِي حَفْظِهِ مَقَالٌ مَعْرُوفٌ .

ولم أظفر بما يُثبت رواية سعيد بن أبي عروبة ، عن سعيد بن جبيرة .  
فليحَرَّر .

وقد رواه أبو الشيخ من وجهٍ آخر ..

قال الحافظ - كما في « تنزيه الشريعة » (٥٧ / ٢) - : « رجاله مشهورون  
بالثقة ، إلا الوزير بن محمد ، وإبراهيم بن حرب ، وجابراً الجعفي . ولا  
أعرف الوزير بن محمد ، ولا أظن الآفة إلا منه » . اهـ .  
والحديث جزم الذهبى ببطلانه في « تلخيص الواهيات » ، وهو حقيق  
بذلك .

والله أعلم .

٣٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : قَالَتْ عَائِشَةُ : « مَا رَأَيْتُ عَوْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ ، وَلَا رَأَاهُ مِنِّي » .

• قلتُ : هذا الحديثُ منكرٌ .

أخرجه ابنُ المقرئ في « المعجم » (ق ٦٣ / ١) ، وابنُ عدي في « الكامل » (٢ / ٤٧٩) قالا : حدَّثنا عبدُ الله بنُ زياد بن خالد بن أبي زيادٍ ..  
والطَّبْرانيُّ في « الأوسط » (٢١٩٧) ، وفي « الصَّغِير » (١ / ٥٣) ، وعنه أبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (٨ / ٢٤٧) قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ زكريَّا بنُ شاذانَ البَصْرِيِّ ..

وابنُ عَدِيٍّ أيضًا (٢ / ٤٧٩) ، وأبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (٧ / ١٠٠) عن عبدِ الله بنِ مُحَمَّدٍ بنِ يُونُسَ السَّمْنَانِيِّ ..

والخطيبُ (٤ / ٢٢٥) عن عبدِ الله بنِ أَبِي سُفْيَانَ ..

قالوا : ثنا بركةُ بنُ مُحَمَّدٍ الحَلْبِيِّ ، ثنا يوسفُ بنُ أسباطٍ ، ثنا الثَّورِيُّ ، عن مُحَمَّدِ بنِ جُحَادَةَ ، عن قتادة ، عن أنسٍ ، عن عائشة ، قالت : « ما رأيتُ عَوْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... الخ » .

وقال أبو نُعَيْمٍ : « وهذا من مَفَارِيدِ يُونُسَ ، عن الثَّورِيِّ ، عن مُحَمَّدٍ » .

قال الطَّبْرانيُّ : « لم يروه عن الثَّورِيِّ إِلَّا يُونُسُ بنُ أسباطٍ ، تفرد به بركةُ بنُ مُحَمَّدٍ » .

• قلتُ: ولا بركة فيه ، فإنه كذابٌ .

قال الدارقطني في « العلل » (ج ٥ / ق ٢٠ / ١) : « يرويه بركة بن محمد الحلبي ، وهو متروكٌ ، وهذا يضع الحديث على الثوري ، وعلى غيره . ولا يصحُّ هذا ، لا عن الثوري ، ولا عن محمد بن جحادة ، ولا عرفناه » . هـ ، وقال في « سننه » (٤٠٩) : « وبركة يضع الحديث » .

وقال ابن جبان : « كان يسرق الحديث ، ورُبما قلبه » .

وقال الذهبي : « متهم بالكذب » .

ولم يتفرد به بركة ..

فتابعه عبد الله بن حسن (؟) ، قال : ثنا يوسف بن أسباط ، ثنا الثوريُّ

بهذا .

أخرجه الدارقطني في « الأفراد » (ج ٨٣ / ق ٦ / ٢) قال : حدثنا عليُّ

ابن عبد الله ، ثنا أبو طالب عبد الله بن أحمد ، ثنا عبد الله بن حسن بهذا .

وقال أبو نعيم : « ورواه غيره - يعني : غير شاذان البصري - ، عن

بركة ، عن يوسف ، عن حماد ، عن محمد بن جحادة » .

• قلتُ : وهذا الذي أشار إليه أبو نعيم : أخرجه ابن عدي (٤٧٩ / ٢) ،

والخطيب (٢٢٥ / ٤) عن عبد الله بن عبد الرحمن الزهري ، قالا : حدثنا

أحمد بن عبد الله بن سابور ، ثنا بركة بن محمد ، ثنا يوسف بن أسباط ،

عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن جحادة ، ... فذكره . فقلتُ له - القائل :

ابن سابور - : « إنما هو عن الثوري ، عن ابن جحادة . فأبى ، وقال :

سماعي وسماع المعمر من بركة هكذا ، وهكذا في أصلي » .

قال ابن عدي: « وابن سَابُورَ هذا أخطأ ، حيث جعل مكان الثوريِّ حماد بن سلمة ، والصواب ما حدثناه عبد الله بن محمد بن يونس ، وعبد الله ابن زياد بن خالد . ولم يرو هذا الحديث بهذا الإسناد غير بركة » انتهى .

وقال الخطيب : « لا أعلم رواه عن بركة غير ابن سَابُورَ . والمحفوظ عن بركة : ... - وساق الإسناد إلى الثوريِّ - . »

• قلت : ولست أدري مُستند ابن عدي في تغليط شيخه ابن سَابُورَ ، فإنه ثقة كما قال الدارقطني ، ونقل توثيقه حمزة بن يوسف السهمي في « سؤالاته » (١٥٥) ، وعنه الخطيب .

وقال الذهبي في « السير » (١٤ / ٤٦٢) : « الشيخ الإمام الثقة المحدث » . وقال في « الميزان » (١ / ٦٢١) ، في ترجمة حنظلة بن أبي سفيان : « ساق له ابن عدي حديثاً منكراً ، ولعله وقع الخلل فيه من الرواة إليه ، فقال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن سَابُورَ ، ثنا الفضل بن الصَّبَّاح ، ثنا إسحاق الرّازي ، عن حنظلة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، مرفوعاً : « اغسلوا قتلاكم » . رواه ثقات ، ونكارتُه بينة » .

فتعقبه الحافظ في « اللسان » (١ / ١٩٨) ، قائلاً : « وليس بين ابن عدي وحنظلة إلا أحمد والفضل . فأما الفضل فوثقه يحيى بن معين ، وغيره ، وهو من شيوخ الترمذي . وأما أحمد بن عبد الله أبو مطر العسقلاني ، قال أبو عبد الله ابن منده : في أحاديثه مناكير . وكذلك في سؤالات الحاكم للدارقطني » انتهى .

• قلت : هكذا وقعت الترجمة في « اللسان » . وآخر الكلام عندي مُقحّم ،

والصواب أن أحمد بن عبد الله أبو مطرٍ ترجمتهُ أُخرى<sup>(١)</sup>؛ وأحمد بن عبد الله ابن سَابُورٍ شيخُ ابنِ عَدِيٍّ لا يُكنى بأبي مطرٍ . وإنما نبّهتُ على هذا حتى لا يظنَّ ظانٌّ أن قولَ الدَّارِقُطِيِّ وابنِ مندَهٍ إنما هو في ابنِ سَابُورٍ ، وكأنَّه سَقَطَ شيءٌ من كلامِ الحافظِ وهو يَرُدُّ على الذَّهَبِيِّ .

وعلى كُلِّ حالٍ ، فتعصَّبُ جنايةُ هذا الوهمِ يَنبَغِي أن تكونَ في رَقَبَةِ بَرَكَةِ بنِ مُحَمَّدٍ ؛ لأنَّ ابنِ سَابُورٍ حَكَى مُراجَعَتَهُ لِبَرَكَةِ في جَعَلِ حمادِ بنِ سَلَمَةَ مكانَ الثَّورِيِّ ، فَرَفَضَ بَرَكَةَ أن يَرِجِعَ ، وقال : « هو هكذا في أصلي » ، وقد تَقَدَّمَ أن بَرَكَةَ بنِ مُحَمَّدٍ يكذبُ . فإذا كان الأمرُ كذلك ، فَلِمَ يُلصِقُ الخطأُ بابنِ سَابُورٍ !؟

وله طريقٌ آخرُ ..

أخرجهُ أبو الشَّيخِ في « الأخلاق » (ص ٢٥١-٢٥٢) من طريقِ مُحَمَّدِ ابنِ القاسمِ الأَسَدِيِّ ، نا كاملُ أبو العلاء ، عن أبي صالحٍ - أراه - ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قال : قالت عائشةُ رضي الله عنها : « ما أتى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أحداً من نساءه إلا مُتَّقِنًا ، يُرْخِي الثَّوبَ على رأسه . وما رأيتُه من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وما رآه مني » .

وهذا إسنادٌ ساقطٌ ؛ ومُحَمَّدُ بنِ القاسمِ الأَسَدِيِّ ، كَذَبَهُ أحمدُ ، وأبو داودُ ، وابنُ حِبَّانٍ ، والدَّارِقُطِيُّ ، ونقلَ البُخاريُّ ، عن أحمدَ ، قال : « رَمِينًا حديثه » . أمَّا توثيقُ ابنِ مَعِينٍ له فغيرُ مُعتَبَرٍ ؛ فإنَّ الرُّوَاةَ كانوا يخافون

(١) ولكنِّي لم أجده في « سؤالات الحاكم للدَّارِقُطِيِّ » في النسخة المطبوعة .



منه <sup>(١)</sup> ، فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمداً ، ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة ، فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه ابن معين ، وكذبه الأكثرون ، أو طعنوا فيه طعناً شديداً ، فالظاهر أنه من هذا الضرب ، فإنما يزيدُه توثيق ابن معين وهنأ ؛ لدلالته على أنه كان يتعمد ، كما قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمته الله .

وله طريق آخر ..

أخرجه أحمد (٦/٦٣) ، والترمذي في « السائل » (٣٥٢) ، وابن ماجه (٦٦٢ ، ١٩٢٢) من طريق وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن منصور ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن مولى لعائشة ، عن عائشة ، قالت : « ما نظرت - أو : ما رأيت - فرج رسول الله صلوات الله عليه قط » .

(١) يدل على ذلك ، ما حكاه العباس بن إسحاق الصواف : سمعت هارون بن معروف يقول : قدم علينا بعض الشيوخ من الشام ، فكنت أول من بكر عليه ، فدخلت عليه ، فسألته أن يملي عليّ شيئاً ، فأخذ الكتاب يملي عليّ ، فإذا بإنسان يدق الباب ، فقال الشيخ : « من هذا ؟ » ، قال : « أحمد بن حنبل » ، فأذن له الشيخ على حالته ، والكتاب في يده لا يتحرك . فإذا بأخر يدق الباب ، فقال الشيخ : « من هذا ؟ » ، قال : « أحمد الدورقي » ، فأذن له ، والشيخ على حالته ، والكتاب في يده لا يتحرك . فإذا بأخر يدق الباب ، فقال الشيخ : « من هذا ؟ » ، قال : « عبد الله بن الرومي » ، فأذن له ، والشيخ على حالته ، والكتاب في يده لا يتحرك . فإذا بأخر يدق الباب ، فقال الشيخ : « من هذا ؟ » ، قال : « أبو خيثمة زهير بن حرب » ، فأذن له ، والشيخ على حالته ، والكتاب في يده لا يتحرك . فإذا بأخر يدق الباب ، فقال الشيخ : « من هذا ؟ » ، قال : « يحيى بن معين » ، - قال :- فرأيت الشيخ ارتعدت يده ، ثم سقط الكتاب من يده !

رواه ابن عدي في « الكامل » (١/١٣١-١٣٢) ، ومن طريقه الخطيب في « تاريخه » (١٤/١٨١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (ج١٨/١٩٧) قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن حيويه ، ثنا العباس بن إسحاق بهذا .

ونقل ابن ماجه عن شيخه ابن أبي شيبة ، قال : « كان أبو نعيم يقول :  
عن مولاة لعائشة » .

وأبو نعيم هو الفضل بن دكين . وروايته أخرجه إسحاق بن راهويه  
في « مسنده » (ج ٤ / ق ١٢٠ / ٢) قال : أخبرنا الملائني ، ناسفيان به .

وأخرجه ابن سعد في « الطبقات » (١ / ٣٨٣-٣٨٤) قال : أخبرنا  
وكيع بن الجراح ، والفضل بن دكين ، عن سفيان به .

والملائني هو أبو نعيم .

ولكنه لم يتفرد به ..

فتابعه عبد الرحمن بن مهدي ، فرواه عن سفيان ، مثل أبي نعيم .  
أخرجه أحمد (٦ / ١٩٠) .

وهذا الوجه عن سفيان الثوري أولى من رواية يوسف بن أسباط  
المتقدمة عنه ؛ للعلّة المتقدمة .

وسنده ضعيف ؛ لجهالة مولاة عائشة .

وقد ثبت ما يعارض هذه الرواية ، كما يأتي .

وأخرج عبد الرزاق (ج ٦ / رقم ١٠٤٧١) ، ومن طريقه الطبراني في  
« الكبير » (ج ٩ / رقم ٨٣١٨) عن يحيى بن العلاء ، عن ابن أنعم ، أن  
سعد بن مسعود الكندي قال : أتى عثمان بن مظعون رسول الله ﷺ ،  
فقال : « يا رسول الله ! إنّي لأستحي أن ترى أهلي عورتي » ، قال : « وقد  
جعلك الله لهم لباسا ، وجعلهم لك لباسا ؟! » ، قال : « أكره ذلك » ، قال :  
« فإنهم يرونه مني ، وأراه منهم » ، قال : « أنت يا رسول الله ؟! » ، قال :

« أنا » ، قال : « أنت ؟! فَمَنْ بَعْدَكَ إِذَا ؟! » ، - قال : - فلَمَّا أَدْبَرَ عَثْمَانُ  
قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ ابْنَ مَطْعُونٍ لَحَيٌّ سِتِيرٌ » .

قال الهيثمي : « فيه يحيى بن العلاء ، وهو متروك » . هـ ، وكذَّبهُ أحمد ،  
وغيره .

• قلت : لم يتفرَّد به ..

فتابعه مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ ، ويعلى بنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِئِيِّ ، قالا :  
أخبرنا الإفريقيُّ ، عن سعدِ بنِ مسعودٍ ، وعُمارةِ بنِ غُرَابِ اليَحْصَبِيِّ ،  
أن عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ... فذكره .

أخرجه ابنُ سعدٍ في « الطَّبَقَاتِ » ( ٣ / ٣٩٤ ) عنهما .

والإفريقيُّ هو عبدُ الرحمنِ بنُ زيادِ بنِ أنعمٍ ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ  
مَشَّاهُ ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَضْعِيفِهِ .

وسعدُ بنُ مسعودٍ الكِنْدِيُّ وثِقَّةُ ابنِ حِبَّانٍ ( ٤ / ٢٩٧ ) ، وترجمه  
البُخَارِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ٢ / ٢ / ٦٤ ) ، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ ( ٢ / ١ / ٩٤ - ٩٥ ) ،  
وَرَوَى عَنْ ضِمَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : « كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعَثَ  
سَعْدَ بْنَ مَسْعُودٍ يُفَقِّهُهُمْ ، وَيُعَلِّمُهُمْ دِينَهُمْ » ، فهذا يدلُّ على تقوية سعدٍ .  
ولكنه مُنْقَطِعٌ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ ، إِذْ أَنَّهُ تُوُفِيَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ .  
ومثلهُ عُمارةُ بنُ غُرَابٍ .

وعُمارةُ هذا ترجمهُ ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح » ( ٣ / ١ / ٣٦٨ ) ، ولم يذكر  
فيه جرحًا ولا تعديلاً . ولكنه مُتَابِعٌ ، كما هو ظاهرٌ .

وأخرجهُ الحارثُ بنُ أبي أسامةٍ في « مُسْنَدِهِ » ( ٤٩٢ - زوائده ) ، قال :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن عبد الرَّحْمَنِ الْإِفْرِيقِيِّ ، عن سعد بن مَسْعُودِ الْكِنْدِيِّ ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ ، فَذَكَرَهُ .  
وَشَيْخُ الْحَارِثِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

واعلم ! أَنَّهُ لَا يَصِحُّ حَدِيثٌ فِي مَنَعِ الرَّجُلِ أَنْ يَرَى عَوْرَةَ امْرَأَتِهِ ، وَلَا الْعَكْسَ . وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي هَذَا فَبَاطِلٌ . بَلْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَكْسُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « احْفَظْ عَوْرَتَكَ ، إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْعُسْلِ » ( ١ / ٣٨٥ ) مَعْلَقًا ، وَوَصَلَهُ أَبُو دَاوُدَ ( ٤٠١٧ ) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عِشْرَةِ النِّسَاءِ » ( ٨٩٧٢ - الْكَبْرَى ) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ( ٢٧٩٤ ) ، وَابْنُ مَاجَةَ ( ١٩٢٠ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٥ / ٣ ، ٤ ) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ج ١ / رَقْم ٢٥٦ ) ، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » ( ج ٢٧ / ق ١٦٣ / ٢ - ١٦٦ / ٢ ) ، وَالْمُخَلَّصُ فِي « الْفَوَائِدِ » ( ج ١١ / ق ٢٣٧ / ٢ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ » ( ٢ / ١٥٦ ) ، وَالْحَاكِمُ ( ٤ / ١٨٠ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١٩ / رَقْم ٩٨٩ - ٩٩٥ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ » ( ١ / ١٩٩ ) ، وَ ( ٢ / ٢٢٥ ) ، وَ ( ٧ / ٩٤ ) ، وَفِي « الْأَدَابِ » ( رَقْم ٨٥٥ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٧ / ١٢١ ) ، وَالْخَطِيبُ ( ٣ / ٢٦١ ) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١١٠٢ ) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ١٣ / ٥ ) مِنْ حَدِيثِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَوْرَاتُنَا ، مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ ؟ » ، قَالَ : « احْفَظْ عَوْرَتَكَ ، إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ؟ » ، قَالَ : « إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيْنَهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَيْنَهَا » ، - قَالَ : - قُلْتُ :

« يا رسول الله ! إذا كان أحدنا خالياً ؟ » ، قال : « الله أحقُّ أن يُستَحْيَا منه من النَّاسِ » ، واللفظُ لأبي داود . واقتصر بعضُ المُخرِّجين على بعضه . وأخرج الشيخان ، واللفظُ لمُسلمٍ ، عن عائشةَ ، قالت : « كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْاءٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَاحِدٍ ، تَحْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ ، فَيُبَادِرُنِي ، حَتَّى أَقُولَ : دَعِ لِي ! دَعِ لِي ! » قالت : وَهُمَا جُنْبَان . قال الحافظُ في « الفتح » ( ١ / ٣٦٤ ) : « اسْتَدَلَّ بِهِ الدَّوْدِيُّ عَلَى جَوَازِ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى عَوْرَةِ امْرَأَتِهِ ، وَعَكْسِهِ . وَيُؤَيِّدُهُ : مَا رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى فَرْجِ امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً ، فَقَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ، فَذَكَرَتْ هَذَا الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ . وَهُوَ نَصٌّ فِي الْمَسْأَلَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » ا.هـ .

قال ابنُ حزمٍ في « المُحَلَّى » ( ١٠ / ٣٣ ) : « وَحَلَالٌ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَتِهِ ، وَزَوْجَتِهِ ، أَوْ أُمَّتِهِ الَّتِي يَحِلُّ لَهُ وَطُؤُهَا ، وَكَذَلِكَ لَهُمَا أَنْ يَنْظُرَا إِلَى فَرْجِهِ ، لَا كِرَاهِيَةَ فِي ذَلِكَ أَصْلًا ؛ بُرْهَانُ ذَلِكَ ، الْأَخْبَارُ الْمَشْهُورَةُ عَنْ عَائِشَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَمَيْمُونَةَ ، أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - كُنَّ يَغْتَسِلْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ . وَفِي خَيْرِ مَيْمُونَةَ ، بَيَانٌ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كَانَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ ، لِأَنَّ فِي خَبَرِهَا أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنْاءِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى فَرْجِهِ ، وَغَسَلَ بِشِمَالِهِ ، فَبَطَلَ بَعْدَ هَذَا أَنْ يُلْتَمَتَ إِلَى رَأْيِ أَحَدٍ . وَمَنْ الْعَجَبُ أَنْ يُبَيِّحَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّفِينَ مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ وَطَاءِ الْفَرْجِ ، وَيَمْنَعُ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ !! وَيَكْفِي مِنْ هَذَا ، قَوْلُ اللَّهِ ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَرْؤُجِهِمْ حَافِظُونَ \* إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٦] ، أَمْرٌ ﷻ

بِحِفْظِ الْفَرْجِ ، إِلَّا عَلَى الزَّوْجَةِ وَمَلِكِ الْيَمِينِ ، فَلَا مَلَامَةَ فِي ذَلِكَ ، وَهَذَا عُمُومٌ فِي رُؤْيَيْهِ ، وَلَمْسِهِ وَمُخَالَطَتِهِ . وَمَا نَعَلَمُ لِلْمُخَالَفِ تَعَلُّقًا إِلَّا بِأَثَرِ سَخِيفٍ ، عَنْ امْرَأَةٍ مَجْهُولَةٍ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ : « مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ، وَآخَرَ فِي غَايَةِ السُّقُوطِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، وَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرَزَمِيِّ . وَهَؤُلَاءِ ثَلَاثُ الْأَثَانِي ، وَالِدِيَّارُ الْبَلَّاقِعُ ، وَأَحَدُهُمْ كَانَ يَكْفِي فِي سُقُوطِ الْحَدِيثِ « انْتَهَى .

• قلتُ : هُوَلُ ابْنُ حَزْمٍ عَلَى عَادَتِهِ فِي الْجَرَحِ ؛ فَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ثِقَةٌ فِي نَفْسِهِ ، وَلَكِنْ سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبُرَ . وَكُتَابُهُ صَحِيحٌ . وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَضَعَّفَ بِسَبَبِ رِوَايَةِ أَهْلِ الشَّامِ عَنْهُ ، فَكَثِيرٌ مِنْهَا مَنَاقِيرٌ . وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ فَهُوَ أَقْوَاهُمْ ، وَإِنَّمَا نَقَمَ عَلَيْهِ شُعْبَةُ حَدِيثَ الشُّفْعَةِ ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَه الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ١٠ / ٣٩٥ ) : « وَقَدْ أَسَاءَ شُعْبَةُ فِي اخْتِيَارِهِ ، حَيْثُ حَدَّثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ ، وَتَرَكَ التَّحْدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ لَمْ يَخْتَلِفِ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ فِي ذَهَابِ حَدِيثِهِ ، وَسُقُوطِ رِوَايَتِهِ ، وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ فَشَنَاؤُهُمْ عَلَيْهِ مُسْتَفِيزٌ ، وَحُسْنُ ذِكْرِهِمْ لَهُ مَشْهُورٌ » انْتَهَى .

فَهَلْ يَلْتَمُّ هَذَا مَعَ قَوْلِ ابْنِ حَزْمٍ : إِنَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَكْفِي لِسُقُوطِ الْحَدِيثِ ، وَأَنْتُمْ « ثَلَاثُ الْأَثَانِي ، وَالِدِيَّارُ الْبَلَّاقِعِ » ؟ !  
فَاللَّهُ تَعَالَى يَتَجَاوَزُ عَنَّا وَعَنْهُ .

• قلتُ : وَعَلَى النَّقِيزِ تَمَامًا مِنْ صَنِيعِ ابْنِ حَزْمٍ ، تَرَى قَوْلَ أَبِي الْفَيْضِ الْغُمَارِيِّ فِي « الْمُدَاوِي » ( ٢ / ٢٨٧ - ٢٨٨ ) .

فقد ذَكَرَ السَّيُوطِيُّ فِي «الجامع الصَّغِيرِ» حَدِيثَ : «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا لَكَ لِبَاسًا ، وَجَعَلَكَ لَهَا لِبَاسًا ، وَأَهْلِي يَرُونَ عَوْرَتِي ، وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ مِنْهُمْ» . فَتَعَقَّبَ العُمَارِيُّ المُنَاوِيَّ مِنْ وُجُوهِ ، الَّذِي يَعْنِينَا مِنْ كَلَامِهِ الوَجهُ الأوَّلُ ، فَقَالَ : «أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ مُنْكَرٌ بَاطِلٌ ؛ لِمُخَالَفَتِهِ الصَّحِيحَ مِنْ سُنَّةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالثَّابِتَ المَعْرُوفَ مِنْ هَدْيِهِ وَآمَرِهِ . وَالصَّحِيحُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَوْلُهَا : «مَا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَلَا رَأَى مِنِّي» . وَفِي سِيَاقِ الحَدِيثِ مِنْ أَصْلِهِ نَكَارَةٌ ، وَهُوَ : سَعْدُ بْنُ مَسْعُودِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : أَتَى عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنِّي أَسْتَحِي أَنْ يَرَى أَهْلِي عَوْرَتِي» ، قَالَ : «وَلَمْ ، وَقَدْ جَعَلَكَ اللَّهُ لَهْنًا لِبَاسًا ، وَجَعَلَهُمْ لَكَ لِبَاسًا !؟» ، قَالَ : «أَكْرَهُ ذَلِكَ» ، قَالَ : «فَإِنَّهُمْ يَرُونَهُ مِنِّي ، وَأَرَاهُ مِنْهُمْ» ، قَالَ : «أَنْتَ رَسولُ اللَّهِ !» ، قَالَ : «أَنَا» ، قَالَ : «أَنْتَ ! فَمَنْ بَعْدَكَ إِذْنُ !؟» ، فَلَمَّا أَدْبَرَ عُثْمَانُ ، قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ ابْنَ مَظْعُونٍ لَحَيِّي سِتِيرًا» . فَفِي هَذَا السِّيَاقِ ، وَمُرَاجَعَةِ ابْنِ مَظْعُونٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الأَمْرِ ، بِذَلِكَ التَّعْبِيرِ الغَرِيبِ ، مَا يَدُلُّ عَلَى نَكَارَتِهِ وَبُطْلَانِهِ ، قَبْلَ مُخَالَفَتِهِ لِلثَّابِتِ مِنْ سُنَّةِ ﷺ ، فَكَيْفَ وَفِي سَنَدِهِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ الإِفْرِيقِيِّ ، رَآوِي الغَرَائِبِ وَالمُنْكَرَاتِ ، وَالمُدْلِسُ عَنِ الكَذَّابِينَ ، وَالرَّآوِي عَنِ المَجهُولِينَ . وَفِي سَنَدِهِ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ يَحْيَى بْنُ العَلَاءِ ، وَهُوَ كَذَّابٌ ، يَضَعُ الحَدِيثَ ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . فَكَيْفَ يُقْبَلُ مَا رَوَاهُ مِثْلُ هؤُلاءِ فِي مُعَارَضَةِ الصَّحِيحِ مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ !؟» انْتَهَى .

هَكَذَا قَالَ ! وَهُوَ مُحَقِّقٌ فِي إِنكَارِهِ حَدِيثَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ . وَلَكِنَّهُ زَعَمَ

صَحَّةُ إنكارِ عَائِشَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ مِنَ الْبَحْثِ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ  
بِجَلَاءٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ قَوْلُهُ : « وَفِي سَنَدِهِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ الْإِفْرِيقِيُّ ... وَفِي سَنَدِهِ عِنْدَ  
الطَّبْرَانِيِّ يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ ، وَهُوَ كَذَّابٌ ، يَضَعُ الْحَدِيثَ ... الخ » .

أَقُولُ : هَذَا تَكْثِيرٌ لِلْعِلَلِ ، وَإِلَّا فَالْحَدِيثُ يَدُورُ عَلَى الْإِفْرِيقِيِّ ، عِنْدَ  
ابْنِ سَعْدٍ وَالطَّبْرَانِيِّ . أَمَّا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ ، فَقَدْ تُوْبِعَ ، كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٣٨- سُئِلْتُ : هل هناك حديثٌ يَنْهَى عن إغماض العين في الصلاة ؟

• قلتُ : نعم هناك حديثٌ يَنْهَى ، لكنّه ضعيفٌ .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١٠٩٥٦) ، وفي « الأوسط » (ج ٣ / رقم ٢٢٣٩) ، وفي « الصَّغِير » (١٧ / ١) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٦ / ٢٣٦٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَيْثَمَةَ مُصْعَبِ بْنِ سَعِيدٍ ، قال : ثنا مُوسَى ابْنُ أَعْيَنَ ، عن ليثٍ ، عن طاووسٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَا يُغْمِضُ عَيْنَيْهِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لا يروى هذا الحديثُ عن رسولِ الله ﷺ إلا بهذا الإسنادِ ، لم يروه عن موسى إلا مصعبٌ » . وكذلك قال ابنُ عديٍّ . وهذا الإسنادُ معلٌّ بعِلَّتَيْنِ :

الأولى : « ليثُ بنُ أبي سليمٍ » ، فعامةُ النُّقَادِ على تضعيفِهِ ؛ لاختلاطِهِ .  
الثانية : « مُصْعَبِ بْنِ سَعِيدٍ » ، قال صالحُ جزرَةُ الحافظُ : « شيخٌ ضريبٌ ، لا يدري ما يقولُ » . وقال ابنُ عديٍّ : « يُحدِّثُ عن الثَّقَاتِ بالمناكيرِ ، ويصحِّفُ عليهم ، والضعفُ على حديثِهِ بيِّنٌ » .

أمَّا ابنُ حِبَّانَ ، فذكرَهُ في « الثَّقَاتِ » (٩ / ١٧٥) ، وقال : « رَبَّمَا أَخْطَأَ . يُعْتَبَرُ حديثُهُ إِذَا رَوَى عن الثَّقَاتِ ، وَبَيَّنَّ السَّمَاعُ في خَبْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مُدَلِّسًا . وَقَدْ كُفَّ في آخِرِ عُمَرِهِ » .

وقد قال الذَّهَبِيُّ في « الميزان » (١٢٠ / ٤) ، وساق له هذا الحديث وغيره : « ما هذه إلا مَنَاكِرُ وبلايا » .

وأعلَّه الهَيْثَمِيُّ في « المَجْمَع » (٨٣ / ٢) بِ « لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ » ، وَأَنَّهُ مُدَلِّسٌ ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ ! كَذَا قَالَ ! وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا اتَّهَمَهُ بِالتَّدْلِيسِ ، فَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهَا الهَيْثَمِيُّ ؟! وَالْحَقُّ أَنَّ الهَيْثَمِيَّ مُضْطَرَّبٌ جَدًّا فِي شَأْنِ لَيْثٍ ، فَكَثِيرًا مَا يَقُولُ : « ثَقَّةٌ ، لَكِنَّهُ مُدَلِّسٌ » ، وَالْمُطَالَعُ لترجمة لَيْثٍ يَقْطَعُ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ ، وَأَحْيَانًا يُصْرِّحُ الهَيْثَمِيُّ بِهَذَا أَيْضًا . وَانظُرْ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » : ١ / ٨٣ ، ١٣١ ، ٢ / ٢٦٤ ، ٣ / ٢٢ ، ٧٥ ، ٢٢٥ ، ٢٢٩ ، ٢٧٣ ، ٤ / ٢١٥ ، ٥ / ٥٠ ، ٦ / ٢٥٤ ، ٢٧٩ ، ١٠ / ٩٤ ، ١٤٢ ، ١٨٠ ، ٢٤٩ ، ٣٦٤ .

وقال ابن القيم في « زاد المعاد » (١ / ٢٩٤) : « وقد اختلف الفقهاء في كراهته - يعني : تغميض العينين في الصلاة - ، فكرهه الإمام أحمد وغيره ، وقالوا : هذا فعل اليهود . وأباحه جماعة ولم يكرهوه ، وقالوا : قد يكون أقرب إلى تحصيل الخشوع ، الذي هو روح الصلاة وسرّها ، ومقصودها . والصواب أن يقال : إن كان تفتيح العينين لا يُجِلُّ بالخشوع فهو أفضل ، وإن كان يحول بينه وبين الخشوع لِمَا فِي قِبَلْتِهِ مِنَ الزَّخْرَفَةِ وَالتَّرْوِيقِ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا يُشَوِّشُ عَلَيْهِ قَلْبَهُ ، فَهُنَالِكَ لَا يُكْرَهُ التَّغْمِيزُ قَطْعًا ، والقول باستحبابه في هذا الحال أقرب إلى أصول الشرع ومقاصده من القول بالكراهة » ا.هـ .

٣٩- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ سَفَلْتَهُمْ مُؤَذِّنُوهُمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ١ / رَقْم ٣٥٧) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ ، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ . اللَّهُمَّ ! أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ » ، قَالُوا : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ تَرَكْنَا نَتَنَافَسُ فِي الْأَذَانِ بَعْدَكَ » ، قَالَ : « إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ ... الخ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عُثْمَانَ الْبَحِيرِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (ج ٢ / ق ٥ / ٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَوْجَةَ ، ثَنَا عَبْدَانُ ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ . قَالَ الْبَزَّازُ : « وَقَدْ رَوَى صَدْرَهُ عَنِ الْأَعْمَشِ جَمَاعَةً ، عَلَى اضْطِرَابِهِمْ فِيهِ وَفِي إِسْنَادِهِ ، وَتَفَرَّدَ بِأَخْرَجِهِ أَبُو حَمْزَةَ ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ » .

وَوَافَقَ الْبَزَّازَ عَلَى هَذَا الْحُكْمِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، مِنْهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، فَقَالَ فِي « التَّمْهِيدِ » (٢٢ / ١٥) : « وَهَذَا الْحَدِيثُ انْفَرَدَ بِهِ أَبُو حَمْزَةَ هَذَا ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ » .

وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ فِي « الْإِرْشَادِ » (٣ / ٨٨٤-٨٨٥) : « وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ لَا تُرَوَى إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَمْزَةَ ، وَرَبِّهَا هَذَا مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الرُّوَاةِ ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَجَمَلْتُهُ أَنَّهُ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ - يَعْنِي : أَبَا حَمْزَةَ - » .

وكذلك قال الدَّارِقُطْنِيُّ في « العلل » (ج ٣/ ق ١٧٧ / ١)، وقال: « ليس هذا اللَّفْظُ محفوظاً » .

وقال ابنُ عديٍّ في « الكامل » (١٨٩٧ / ٥) في ترجمة عيسى بن عبد الله العسقلانيِّ؛ قال: « وهذه الزيادةُ: « فقال رجلٌ لقد تركتَ تنافسُ الأذان بعدك » لا يُعرفُ إلا لأبي حمزة السُّكْرِيِّ، عن الأعمش » .

• قلتُ: كذا، تتابع العلماءُ على هذا القول، مع أنَّ أبا حمزة لم يتفرَّد بها، فقد تابعه عمرو بن عبد الغفار، ومحمد بن عبيد، قالا: ثنا الأعمش، بسندهٍ سواءٍ بتامه .

أخرجه البيهقيُّ في « الكبرى » (٤٣٠ / ١)، وفي « الشعب » (ج ٦ / رقم ٢٨٠١)، واختصر الزيادة في « الشعب » .

ولكن عمرو بن عبد الغفار متروكٌ، تركه أبو حاتمٍ، وأتهمه ابن عديٍّ بوضع الحديث، فمتابعته هي والعدمُ سواءٌ .

ومحمد بن عبيد الطنافسيُّ ثقةٌ، لكن قال أحمدُ: « كان يُخطئُ، ولا يرجعُ عن خطئه » .

وأبو حمزة السُّكْرِيُّ اسمه محمد بن ميمون، وهو أحدُ الفُحول، ولكنه تغيَّر في آخر عمره كما قال النسائيُّ . فتضعيفُ ابن عبد البرِّ له مُطلقاً مردودٌ .

والرَّاوي عنه عتابُ بن زيادٍ ثقةٌ، ولكن لا أدري سَمِعَ منه في التَّغْيِيرِ أم قبله ؟

وتابعهم يحيى بن عيسى، قال: ثنا الأعمش، بسنده سواءٍ مع الزيادة .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ (١٨٩٧/٥) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيِّ الْعَسْقَلَانِيِّ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى بِهِ .  
 قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: « وَعَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ، يَسْرِقُ الْحَدِيثَ، وَالضَّعْفُ عَلَى حَدِيثِهِ بَيْنٌ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لَا تُعْرَفُ إِلَّا لِأَبِي حَمزَةَ السُّكْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَدْ جَاءَ بِهَا عَيْسَى بْنُ سُلَيْمَانَ هَذَا، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ » ا.هـ .

ويعني ابنُ عديٍّ أنَّ عيسى سَرَقَهُ . ويحيى بن عيسى ضعيفٌ أيضًا .  
 قال ابن عديٍّ: « عَامَّةُ رَوَايَاتِهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .  
 وَرَجَّحَ ابْنُ الْقَطَّانِ، وَالذَّهَبِيُّ أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ وَهَمٌّ مِنَ الْبَزَارِ، فَقَدْ ذَكَرَهَا الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ الْبَزَارِ مِنْ « الْمِيزَانِ »، وَقَالَ: « هَذِهِ زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ » ا.هـ .

• قُلْتُ: كَذَا نَقَلَ الذَّهَبِيُّ إِعْلَالَ الدَّارِقُطَنِيِّ، مَعَ أَنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ لَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ عَصَبَهَا بِأَبِي حَمزَةَ السُّكْرِيِّ، وَلَيْسَ بِالْبَزَارِ . وَهَآكِ كَلَامُهُ كَامِلًا فِي « الْعِلَلِ » (ج ٣/ق ١٧٧/١)، قَالَ رحمته: « وَرَوَاهُ أَبُو حَمزَةَ السُّكْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَادَ فِيهِ أَلْفَاظًا لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ وَهِيَ: « فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَرَكْتَنَا نَتَنَافَسُ فِي الْأَذَانِ ... »، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ مَحْفُوظَةً » ا.هـ .

وَقَدْ رَدَّ الْحَافِظُ فِي « اللَّسَانِ » (٢٣٨/١) عَلَى ابْنِ الْقَطَّانِ وَالذَّهَبِيِّ مَعًا، فَقَالَ: « لَمْ يَتَفَرَّدَ أَبُو بَكْرِ الْبَزَارُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، فَقَدْ رَوَاهَا أَبُو الشَّيْخِ فِي « كِتَابِ الْأَذَانِ » لَهُ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ

شقيق ، سمعتُ أبي ، يقولُ : أنا أبو حمزة ، فذكره . وأثبت ابنُ عديٍّ هذه الزيادةَ أنَّها من حديثِ أبي حمزة السُّكْرِيِّ ، فَبَرِيءُ البَزَّارُ من عَهْدِهَا « . هـ .  
 • قلتُ : كذا وقع في « اللسان » : « إسحاق بن أحمد بن مُحَمَّد ... » ، ولعلَّ الصَّوابُ : « إسحاق بن أحمد ، عن مُحَمَّد بن عليٍّ ... » <sup>(١)</sup> . ومُحَمَّد بن عليٍّ بن الحسن بن شقيقٍ وأبوه من رجال « التَّهذِيبِ » . وإسحاق بن أحمد ، من شيوخ أبي الشَّيخ الأصبهانيِّ ، يروي عنه رُسْتَه وطَبَقَتُهُ .  
 وأخرجه أبو الشَّيخ في « الطَّبَقَاتِ » ( ٤٢٨ ) ، والبيهقيُّ في « سُنَنِهِ » ، والخطيبُ في « تاريخه » ( ٤ / ٣٨٧-٣٨٨ ) ، وابنُ عساكر ( ج ١٤ / ١ / ٣٦٩ ) من طُرُق عن عبد الله بن عثمان ، ثنا أبو حمزة السُّكْرِيُّ ، فذكره .

ولم تَقَع هذه الزيادةُ في رواية الخطيب ، ويبدو لي أنَّه اختصرها .  
 فهذا يدلُّ على أن البزار بريءٌ من هذا الوهم . والله أعلم .  
 فالعِلَّةُ عندي هي مُحالْفَةُ أبي حمزة السُّكْرِيِّ ومَن معه للجَمِّ الغفيرِ من أصحاب الأعمش ؛ فقد رَوَوْا هذا الحديثَ ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً بغير هذه الزيادة . فَمِن هؤلاء :  
 « شُعْبَةُ ، والثَّوْرِيُّ ، وابنُ عِيْنَةَ ، ومَعْمَرُ بنُ راشدٍ ، وأبو الأحوص ، وأبو معاوية ، وزائدةُ بنُ قدامة ، وحفصُ بنُ غِيَاثٍ ، وأبو عَوَانَةَ الوضَّاحُ اليشْكْرِيُّ ، والأوزاعيُّ ، وعيسى بنُ يونسَ ، وجَرِيرُ بنُ عبد الحميد ،

(١) ثمَّ راجعتُ مخطوطة « اللسان » المحفوظة في « مكتبة أحمد الثالث » ( ج ١ / ق ٧٥ / ٢ ) ، فوجدته كذلك ؛ فله الحمد .

وفُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَشَرِيكُ النَّخَعِيِّ ، وَهَشِيمُ  
ابنُ بَشِيرٍ ، وَصَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ ، وَأَبُو الْأَشْهَبِ جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ ، وَقَيْسُ  
ابنُ الرَّبِيعِ ، وَحَمْزَةُ بْنُ حَبِيبِ الزَّيَّاتِ ، وَسَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ ، وَحَبَّانُ بْنُ  
عَلِيٍّ ، وَآخَرُونَ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « الْمَسَائِلِ » (ص ٢٩٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٧) ، وَأَحْمَدُ  
(٢/٢٨٤ ، ٤٢٤ ، ٤٦١ ، ٤٧٢) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » (٥٦) ، وَفِي  
« الْأُمِّ » (١/١٥٩) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢٤٠٤) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٩٩٩) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ  
(١/٤٧٧) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ ابْنِ الْجَعْدِ » (ج ٢/  
رقم ٢٢٠٩) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣/١٥-١٦) ، وَالبَزَّازُ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢/  
ق ٢/٢١٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكَلِ » (٣/٥٢ ، ٥٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي  
« الْأَوْسَطِ » (ج ١/ق ١/٧-١/١٧٣-٢/٢٦٤ ، وَج ٢/ق ٢/٢١-٢/٢٤٣) ،  
وَفِي « الصَّغِيرِ » (١/١٠٧ ، ٢١٤ ، وَ٢/١٣) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « ذِكْرِ رِوَايَةِ  
الْأَقْرَانِ » (ق ١/٣) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٧/٨٧ ، وَ٨/١١٨) ، وَفِي  
« أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢/٢٣٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/٤٣٠ ، وَ٣/١٢٧) ، وَالْخَطِيبُ  
فِي « تَارِيخِهِ » (٤/٣٠١ ، ٣٨٧ ، وَ٩/٤١٣) ، وَابْنُ الدَّبَيْثِيِّ  
فِي « ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ » (١/١٩٥ ، ١٩٦) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ »  
(٢/٢٧٩) ، وَالبَحِيرِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (ج ٢/ق ٢/٥-٢/٩) ، وَابْنُ عَسَاكِرَ  
فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ٢/ل ٨٧) ، وَالْخَطَّابِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » (١/٦٣٦) ،  
وَالذَّهَبِيُّ فِي « مُعْجَمِ شُيُوخِهِ الْكَبِيرِ » (ق ١/١٤١-٢) مِنْ طُرُقٍ عَنِ  
الْأَعْمَشِ .

وخالف جميع من تقدم ابن نمير ، قال : ثنا الأعمش ، قال : حدثتُ  
عن أبي صالح - ولا أراني إلا قد سمعته منه - ، عن أبي هريرة مرفوعاً .  
أخرجه أبو داود (٥١٨) ، وأحمد (٣٨٢/٢) ، وابن خزيمة (ج ٣/  
رقم ١٥٢٩) .

قال ابن خزيمة : « أفسد ابن نمير الخبر ! »  
وأخرجه الطحاوي في « المشكل » (٥٣/٣) ، وأبو موسى المديني في  
« اللطائف » (ج ٨/١٠٨/١) من طريق شجاع بن الوليد ، عن  
الأعمش مثله .  
وأخرجه البزار (ج ٢/٢١٦/٢) من طريق شجاع ، وابن نمير معاً ،  
عن الأعمش به .

وتابعهما محمد بن فضيل ، قال : حدثنا الأعمش ، عن رجل ، عن  
أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً .  
أخرجه أبو داود (٥١٧) ، وأحمد (٢٣٢/٢) ، والبيهقي (٤٣٠/١) .  
فأعلل جماعة من فحول العلماء حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، بمثل  
هذه الأسانيد التي وقع فيه الواسطة بين الأعمش وأبي صالح ، وقالوا :  
إن الأعمش لم يسمع هذا الحديث من أبي صالح ، وإنما دلّسه .  
قال الإمام أحمد : « ليس لحديث الأعمش أصل ! نقله عنه أبو داود  
في « المسائل » (ص ٢٩٣) .

وقال ابن معين في « التاريخ » (ق ٧٦/٢) : « قال سفيان الثوري : لم  
يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح » .



وَرَوَى أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي « اللَّطَائِفِ » (ج ٨ / ق ١٠٨ / ١) بِسَنَدِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : حَدِيثُ « الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ : الْإِمَامُ ضَامِنٌ » لَا أُرَاهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ .

وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : « لَمْ يَسْمَعْهُ الْأَعْمَشُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ بَيِّنًا ! لِأَنَّهُ يَقُولُ فِيهِ : نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ . » وَكَذَا أَعْلَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِذَاتِ الْعِبَارَةِ .

• قُلْتُ : فَالْجَوَابُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْأَعْمَشَ لَمَّا رَوَى الْحَدِيثَ بِصِيغَةِ « نُبِّئْتُ » أَرَدَفَهَا بِقَوْلِهِ : « وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ » ، فَهَذَا تَرْجِيحٌ مِنْهُ لِلسَّمَاعِ . وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ : شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَهُوَ لَا يَحْمِلُ عَنِ الْأَعْمَشِ مَا دَلَّسَ فِيهِ ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ . وَهَذَا الْقَدْرُ كَافٍ فِي دَفْعِ هَذِهِ الْعِلَّةِ مِنْ أَسَاسِهَا .

فَكَيْفَ وَقَدْ ثَبَتَ السَّمَاعُ « بَيِّنًا » !!

فَقَالَ الطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » ، بَعْدَ رِوَايَةِ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَاضِيَةِ : « لَكِنَّ هُشَيْمًا ، وَهُوَ فَوْقَهُ - أَي : فَوْقَ شُجَاعٍ فِي الضَّبْطِ - ، قَدْ قَالَ فِيهِ : عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ » ، وَأَخْرَجَ هُوَ هَذِهِ الطَّرِيقَ (٣ / ٥٢) .

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٣ / ١٧٧ / ١) : « وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَّاسِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ الْأَعْمَشُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ . وَقَالَ هُشَيْمٌ : عَنْ الْأَعْمَشِ ، ثنا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

وَقَدْ تَوَبَّعَ الْأَعْمَشُ .

تابعه سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، فرواه عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً  
فذكره بمثله .

أخرجه ابنُ خُزَيْمَةَ (١٦/٣) ، وابنُ حِبَّانَ (٣٦٣) ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/  
٢٢٤) ، وأحمدُ (٤١٩/٢) ، والشَّافِعِيُّ في « مُسْنَدِهِ » (ص ٣٣) ، والنَّعَّالِيُّ  
في « جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ » (ق ٢/٦٦) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكَامِلِ » (٤/١٦١١) ،  
والخَطِيبُ في « تَارِيخِهِ » (٦/١٦٧) ، وأبو مُوسَى المَدِينِيُّ في « اللَّطَائِفِ »  
(ج ٨/ق ١٠٨/١) .

وقد رواه عن سُهَيْلٍ جَمَاعَةٌ ، منهم : « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَمُحَمَّدُ  
ابْنُ عَمَّارٍ ، وَشُعْبَةُ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
مُحَمَّدِ الدَّرَّاورِدِيِّ » .

وتابعَهُم رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ فرواه عن سُهَيْلٍ ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ به .  
أخرجه الطَّحَاوِيُّ في « المُشْكِلِ » (٣/٥٢) قال : ثنا ابنُ أَبِي دَاوُدَ ، ثنا  
أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ ، ثنا يزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ بهذا .  
وقد خولف ابنُ أَبِي دَاوُدَ .

خالفه مُعَاذُ بْنُ المُنْثَى ، وعبدُ اللَّهِ بنُ أَيُّوبَ القَرَبِيُّ ، قالا : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ  
ابنُ بَسْطَامَ ، حَدَّثَنَا يزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عن سُهَيْلِ بْنِ  
أبي صَالِحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الأَوْسَطِ » (ج ١/ق ٢٦٤/٢ ، و ١/١٤١/٢) ،  
وفي « الصَّغِيرِ » (١/٢١٤) ، ومن طريقه الخطيبُ في « تَارِيخِهِ »  
(٩/٤١٣) ، لكن سقط ذكر « الأعمش » عنده ، والصَّوابُ إثباته .

• قلتُ : كِدْتُ أَظُنُّ أَنَّ الْأَعْمَشَ سَقَطَ مِنَ السَّنَدِ فِي « الْمَشْكِلِ » ؛ لِأَنَّ النُّسْخَةَ كَثِيرَةَ السَّقَطِ ، لَوْلَا أَنَّ الْبَزَّازَ قَالَ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢ / ق ٢١٦ / ٢) : « وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ » .

وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ ثِقَّةٌ ، وَكَذَلِكَ مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَلَكِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَيُّوبَ مَتْرُوكٌ ، كَمَا قَالَ الدَّرَاقُطْنِيُّ .

فَأَمَّا رِوَايَةُ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ..

فَقَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّلْخِصِ » (٢٠٩ / ١) : « قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي : أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعَةِ عَشَرَ حَدِيثًا » .

وَلَكِنْ أَعْلَى ابْنُ الْمَدِينِيِّ هَذِهِ الْمُتَابَعَةَ أَيْضًا ، بِقَوْلِهِ : « لَمْ يَسْمَعْ سُهَيْلٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ ، وَلَكِنْ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْمَشِ » .

وَنَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ مِثْلَ هَذَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ .

• قلتُ : فَيُشِيرُ الْإِمَامَانِ إِلَى مَا رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، فِيمَا تَقَدَّمَ .

وَكَانَ تَابِعَ ابْنَ الْقَاسِمِ عَلَيْهِ : الدَّرَاوَرْدِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْقَارِي ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (ج ٣ / رقم ١٥٢٨) ، وَالْبَزَّازُ (ج ٢ / ق ٢١٦ / ٢) ، وَابْنُ الْمُقَرِّي فِي « مُعْجَمِهِ » (ج ٦ / ق ١١١ / ٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ »

(٣ / ٥٢) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « ذِكْرِ رِوَايَةِ الْأَقْرَانِ » (ق ٢ / ٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ

فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢ / ٨٣) ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي « اللَّطَائِفِ » (ج ١ /

ق ٦ / ١ ، وَج ٥ / ق ٦٠ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج ٦ / رقم ٢٨٠٠) ،

وفي « السُّنن » (١ / ٤٣٠) .

ولكن ، يُجَابُ عنه بأنَّ سُهَيْلاً ثِقَّةٌ ، من رجالِ مُسْلِمٍ وإن كان أصابته عِلَّةٌ في آخِرِ حَيَاتِهِ فَنَسِيَ بَعْضَ حَدِيثِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مُحْتَصِصًا بِأَبِيهِ . وَغَيْرُ مُسْتَبْعِدٍ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْمَشِ ، وَسَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ . ثُمَّ إِنِّي لَمْ أَرِ أَحَدًا أَتَمَّهُمُ بِالتَّدْلِيسِ ، وَهَذَا يَنْفِي التَّخَوُّفَ مِنْ عَنَعَتِهِ . ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ ؟ أَلَمْ جَرَّدَ رَوَايَتَهُ الْحَدِيثَ مَرَّةً عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَمَرَّةً عَنْ أَبِيهِ ؟ ! فَهَذِهِ أَمَارَةٌ انْقِطَاعٌ ، وَليست دليلاً ، وَمِثْلُ هَذَا يَقَعُ كَثِيرًا فِي أَحَادِيثِ « الصَّحِيحِينَ » ، فَضلاً عَنْ غَيْرِهِمَا .

وقد توبع الأعمش ، وسهيلٌ على هذا الوجه ..

١ - فرواه أبو إسحاق السبيعي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٧٧-٣٧٨ ، ٥١٤) ، وابن خزيمة (٣ / ١٦) ، والطحاوي في « المشكل » (٣ / ٥٣) ، وأبو عمرو السمرقندي في « الفوائد المنتقاة الحسان » (ق ٧٢ / ٢) ، والبزار (ج ٢ / ق ٢٠٤ / ١) ، وابن الأعرابي في « معجمه » (ج ٦ / ق ١٠٧ / ١) ، والطبراني في « الأوسط » (ج ١ / ق ٢٠٨ / ١) ، وفي « الصغير » (١ / ٢٦٥) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٣٤١) من طريق عن موسى بن داود ، عن زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق السبيعي به .

قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا زهير ، ولا

رواه عن زهيرٍ إلا موسى بن داود الضبيُّ .

• قلتُ : زهير بن معاوية ، وموسى بن داود كلاهما من الثقات الرفعاء .  
ولكن ، علّة هذا الإسناد عندي هي أنّ زهيراً كان ممن سمع من أبي إسحاق  
في الاختلاط ، كما قال أبو زرعة الرّازي وغيره . ثم هو مدلس ، ولم  
يصرّح بتحديث .

قال البرّازي : « وهذا الحديث إنّما يُعرف من حديث الأعمش ، ولا  
أحسبُ أبا إسحاق سمعه من أبي صالح .  
أمّا الشيخ أبو الأشبال رحمته ، فقال في « شرح الترمذي » (١/٤٠٦) :  
« إسناده لا مطعن فيه » ! كذا قال ! ولا يخفى ما فيه .

٢- ويرويه محمد بن جحادة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً .  
أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج ٢/ق ٣٠٩/٢) ، وأبو نعيم في « أخبار  
أصبهان » (١/١٢٨-١٢٩) من طريق المنذر بن الوليد ، ثنا أبي ، ثنا  
الحسن بن أبي جعفر ، عن محمد بن جحادة فذكره .  
وهذا سند واه ؛ والحسن بن أبي جعفر ضعّفه ابن المدينيّ جداً ، وأحمد ،  
والنسائي . وقال البخاري ، والفلاس : « منكر الحديث » ، وزاد الفلاس :  
« صدوق » . وقال ابن معين : « ليس بشيء » . فهذا الضعّف ناشئ من  
شدة غفلته عن ضبط الحديث .

٣- ويرويه أبو الهيثم الطائي ، عن أبي صالح به .  
أخرجه بحشّل في « تاريخ واسط » (ص ١١٢) .  
وأبو الهيثم رجل من أهل الشام ، لا أعرفه .

• قلتُ : هكذا رواه الجماعةُ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ .  
 وخالفهم محمدُ بنُ أبي صالحٍ ، فرواه عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً  
 فذكره . فجعله من : « مُسند عائشة » .

أخرجه إسحاق بن رَاهَوِيَه في « مُسنده » (ج ٤ / ق ١٣٢ / ٢) ، والبُخَارِيُّ  
 في « التَّاريخ الكبير » (١ / ١ / ٧٨) ، وأبو داود في « المسائل » (ص ٢٩٣) ،  
 وأحمدُ (٦ / ٦٥) ، وأبو يَعْلَى (ج ٨ / رقم ٤٥٦٢) ، وابنُ خُزَيْمَةَ (٣ / ١٦) ،  
 وابنُ جَبَّان (٣٦٢ ، ٣٦٣) ، والطَّحَاوِيُّ في « المُشكِل » (٣ / ٥٣) ، وأبو مُحَمَّدٍ  
 الفَاكِهِيُّ في « حديثه » (ج ١ / ق ٨ / ١) ، والبيهقيُّ (١ / ٤٣١) ، وأبو نُعَيْمٍ  
 في « أخبار أصبهان » (٢ / ١٩٤) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (١ / ٤٣٥)  
 من طريق نافع بن سُلَيْمان ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ أَبِي صالحٍ .

قال ابن خُزَيْمَةَ : « الأعمشُ أَحْفَظُ من مِثْلينِ مِثْلِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي صالحٍ » .  
 ومقصودُ ابنِ خُزَيْمَةَ رحمته أَنَّ الأعمشَ رَوَى هذا الحديثَ عن أَبِي صالحٍ ،  
 فجَعَلَهُ من : « مُسند أبي هريرة » ، بينما مُحَمَّدُ بنُ أَبِي صالحٍ لَمَّا رواه عن  
 أبيه جَعَلَهُ من : « مُسند عائشة » ، والأعمشُ في الذُّرُورَةِ في الحِفظِ ،  
 ومُحَالِفُهُ لا يُعْرَفُ أصلاً ، فضلاً عن أن يكون له حِفظٌ .

ولكن ، علقَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ ذَهَبِيُّ العَصْرِ المَعْلَمِيُّ الِيمَانِيُّ على كلام  
 ابنِ خُزَيْمَةَ ، فقال في تعليقه على « مُوضِح الأوهام » (١ / ٢٦٩) :

« ولا ريبَ أَنَّ الأعمشَ في نفسه إمامٌ حَافِظٌ مُتَقِنٌ ، لا يُذَكَّرُ بجنبِهِ مِثْلُ  
 مُحَمَّدٍ هذا . ولكن ، هناك أمرٌ يَظْهَرُ أَنَّهُ خَفِيَ على أبي حاتمٍ ، وأبي زُرْعَةَ ،  
 وابنِ خُزَيْمَةَ . ذلك ، أَنَّ الأعمشَ - مع رواية جماعةٍ الحديثَ عنه ، عن

أبي صالح ، بدون تصريحٍ بالسَّماعِ - قال مرَّةً : « سمعتُ أبا صالحٍ ، أو بلَغَني عنه » ، ورواه الأعمشُ مرَّةً ، عن رجلٍ ، عن أبي صالحٍ . ذَكَرَ هذين البُخاريُّ . وقال مرَّةً : « حُدِّثُ عن أبي صالحٍ » . ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ . فتبيَّنَ أنَّ الأعمشَ جَزَمَ مرَّتينِ بأنَّه سَمِعَهُ من آخرٍ ، عن أبي صالحٍ ، وتشكَّكَ مرَّةً ، وكان الغالبُ يرويه عن أبي صالحٍ ، بدون تصريحٍ بالسَّماعِ . والأعمشُ معروفٌ بالتَّدليسِ فيما يتحقَّقُ عدمَ سماعِهِ ، فما بالكَ بما يشكُّ فيه ؟ وإذا كان الأمرُ كذلك فلا مَعْنَى للموازنةِ بين الأعمشِ ومُحمَّدِ بنِ أبي صالحٍ ، وإنَّما الصَّوابُ المُوازنةُ بين روايةِ الأعمشِ ، عن رجلٍ لا يُدرى مَنْ هو ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، وبين روايةِ نافعِ ابنِ سُلَيْمانِ ذاكَ الحديثِ ، عن مُحمَّدِ بنِ أبي صالحٍ ، عن أبيه ، عن عائشةِ ... [ثمَّ قال :] فأما حُكْمُ الحديثِ ، فلو صرَّحَ الأعمشُ بسَماعِهِ من أبي صالحٍ ، ولم يأتِ عنه ما يُخالفُ ذلكَ لكان صحيحًا ، ولكن قد جاءَ عنه ما عرَفَت ، فلا يَكُونُ الحديثُ صحيحًا ، ولا حَسَنًا . وكذلك ، على قولِ الجُمهورِ ، لا يَكُونُ صحيحًا من الوجهِ الآخرِ ؛ لجهالةِ مُحمَّدِ بنِ أبي صالحٍ « ا.هـ .

كذا ، انفصلَ الشَّيخُ رحمته على تَضَعِيفِ الرَّوَايَتَيْنِ مَعًا ، وفي كلامِهِ نَظْرٌ بِخُصُوصِ روايةِ الأعمشِ ؛ ذلكَ أنَّ الأعمشَ قد ثَبَتَ تصرِيحُهُ بالسَّماعِ ، كما مرَّ ذِكرُهُ . فلو جاءَتِ روايةٌ أُخرى عن الأعمشِ ، فيها « بلَغَني » ، أو « نُبِّئْتُ » ، ونحو ذلك من صِيغِ الانقِطاعِ ، فماذا يَصِيرُ سَماعُهُ في الرَّوايةِ الأُخرى ؟ فمن المُحتمَلِ أن يَكُونُ الأعمشُ سَمِعَ الحديثَ من رَجُلٍ ، عن أبي صالحٍ ، ثمَّ لَقِيَ أبا صالحٍ ، وسألهُ عن الحديثِ ، فأخذهُ مُشافهَةً ،

فحدّث به على السّماع بعد ذلك ، ومثّل هذا كثيرٌ ووفيرٌ ، حتّى في رواية من عرّف بالتدليس . والله أعلم .

وأعلّ ابنُ الجوزيّ رحمته حديث عائشة بقوله : « ليس في أولاد أبي صالح من اسمه محمدٌ ! »

وسبقه إلى هذا الإنكار ابنُ عديّ ، غير أنّه ساق أقوالاً ..

فقال في « الكامل » (٦/ ٢٢٤٠) : « ومحمدُ بنُ أبي صالحٍ يروي عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبيّ صلّى الله عليه وآله ، قال : « الإمام ضامنٌ » . فهذا الحديث لا يصحّ عن النبيّ صلّى الله عليه وآله ؛ لأنّ أهل مصر رووه عن محمد بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن عائشة . ورواه سهيل بن أبي صالح ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . فالذي صحّ هذا الحديث جعل محمد بن أبي صالح أخاً لسهيل بن أبي صالح ، فقال : قد اتفق سهيلٌ ومحمدُ ابنا أبي صالح جميعاً ، عن أبيهما ، فقال محمدٌ : عن عائشة ، وقال سهيلٌ : عن أبي هريرة . والذي لم يصحّ هذا الحديث قال : من أين جعل محمد بن أبي صالح أخاً لسهيل بن أبي صالح ، وليس في ولد أبي صالح من اسمه محمدٌ ؟ إنّما هو سهيلٌ ، وعبدٌ ، وعبدُ الله ، ويحيى ، وصالح بنو أبي صالح ، ليس فيهم محمدٌ » . اهـ .

ومثّل هذا البحث متعقبٌ بما ذكره أبو داود في « كتاب الإخوة » ، وكذا أبو زرعة الدمشقيّ ، وجزم به ابنُ الصّلاح في « المقدّمة » (٣٣٧) . وفي « علل الحديث » (ج ١/ رقم ٢١٧) لابن أبي حاتم ، قال : « سمعتُ أبي ، وذكر سهيل بن أبي صالح ، وعبد بن أبي صالح ، فقال : هما أخوان ،



ولا أعلم لهما أخًا ، إلا ما رواه حيوَةُ بنُ شريح ، عن نافع بن سُلَيْمان ، عن مُحَمَّد بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن عائشة ، مرفوعًا ... الحديث - . قال : - والأعمشُ يروي هذا الحديث عن أبي هُرَيْرَةَ . قلتُ : فأيهما أصحُّ ؟ قال : حديثُ الأعمش ؛ ونافعُ بنُ سُلَيْمان ليس بقويٍّ . قلتُ : فمُحَمَّد بنُ أبي صالح أخو سُهَيْلٍ وعبَّادٍ ؟ قال : كذا يروونهٗ « ا.هـ .

وقال الشيخُ أبو الأشبال في « شرح الترمذي » ( ١ / ٤٠٤ ) : « والرَّاجِحُ عِنْدِي أَنَّ مُحَمَّد بنَ أَبِي صالحٍ كان موجودًا ؛ فقد رَوَى في « التَّهذِيبِ » أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ هُشَيْمٌ أَيضًا . فلم ينفرد نافعُ بنُ سُلَيْمان بالروايةِ عَنْهُ . ولعلَّهُ كان غيرَ مشهورٍ في الرواةِ ، فلذلك خفي أمرُهُ على بعض العلماء . وقد نقلَ في « التَّهذِيبِ » أَنَّ ابنَ حِبَّانَ ذَكَرَهُ في « الثَّقَاتِ » ، وقال : « يُحْطَى » ، ونقلَ فيه ، وفي « التَّلْخِصِ » أَنَّ ابنَ حِبَّانَ أَخْرَجَ حَدِيثَهُ هذا في « صَحِيحِهِ » . ووقوعُ الخطأِ مِنَ الرَّاويِ في بعضِ رواياته لا يمنعُ إصابتهُ فيما لم يُخالفهُ فيه غيرُهُ ، وأولى أن يُصِيبَ فيما وافقَ غيره فيه « ا.هـ .

• قلتُ : وهذا كلامٌ جيِّدٌ ، ويُضافُ إليه أن مَنْ عَرَفَ حُجَّةً على مَنْ لم يَعْرِفْ ، والمُثَبَّتُ مُقَدَّمٌ على النَّافِي .

وقد اختلفَ العلماءُ في أيِّهما الرَّاجِحُ : أهو حديثُ أبي هُرَيْرَةَ ، أم حديثُ

عائشة ؟

فَرَجَّحَ البُخَارِيُّ حديثَ عائشة ، كما نقلَ الترمذيُّ عنه ..

وَرَجَّحَ أبو زُرْعَةَ ، وابنُ خَزِيمَةَ حديثَ أبي هُرَيْرَةَ - وهو الرَّاجِحُ

عِنْدِي - ، وَصَوَّبَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ في « العِللِ » ( ج ٥ / ق ٩٤ / ٢ ) ..

أما ابنُ حَبَّانٍ ، فمال إلى صِحَّةِ الرَّوَّائِيَيْنِ ، فقال في « صحيحه » : « سَمِعَ هذا الخبرَ أبو صالح السَّمَّانُ من عائشة ، حسب ما ذَكَرناه . وَسَمِعَهُ من أبي هُرَيْرَةَ . فمَرَّةً حَدَّثَ به عن عائشة ، وأخرى عن أبي هُرَيْرَةَ » . هـ .  
وكما قُلْتُ : إنَّ الرَّاجِحَ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ ؛ لقُوَّةِ طريقه .  
وقد رواه عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ جَمْعٌ ، بخلاف حديثِ عائشة .  
وللحديثِ طريقٌ آخرٌ عن أبي هُرَيْرَةَ .

أخرجهُ ابنُ الأَعْرَابِيِّ في « مُعْجَمِهِ » (ج ٧ / ق ١٤١ / ١) قال : نا الحسن ابن مكرم ، نا أبو منصور الحارث بن منصور الواسطي ، نا عمر بن قيس أخو حميد بن قيس المكي ، عن عطاء ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، مرفوعاً : « الإمام ضامنٌ لصلاة القوم » .

وسنَّدهُ وإِهْ جَدًّا ؛ وعمر بن قيس المكي تركه أحمد ، والفلاس ، والنسائي ، وأبو داود ، وأبو حاتم ، وغيرهم . وقال أحمد : « ليس يسوي حديثه شيئاً . لم يكن حديثه بصحيح . أحاديثه بواطيل » .  
والكلام فيه طويلٌ .

وللحديث شواهد ، ذَكَرْتُها في « جَنَّة المُرْتَاب » (ص ٢٦٤ - ٢٧٠) .

٤٠ - سئل عن حديث : « مَنْ قَرَأَ ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

وَالْمَلَكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ ... الآية ﴾ [آل عمران: ١٨] ، ثُمَّ قَالَ : وَأَنَا

أَشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللَّهُ بِهِ ، وَأَسْتَوْدِعُ اللَّهَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ ، وَهِيَ لِي

عِنْدَهُ وَدِيْعَةٌ . جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقِيلَ : عَبْدِي هَذَا عَهْدٌ

إِلَيَّ عَهْدًا ، وَأَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِالْعَهْدِ ، أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ .

• قلت : هذا حديث باطل .

أخرجه أبو الشيخ في « كتاب الثَّوَاب » - كما في « إتحاف السَّادة » (٥/١٣٣) ، والعَقِيلِيُّ في « الضُّعْفَاء » (٣/٣٢٥) مِنْ طَرِيقِ عَمَّارِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْمُخْتَارِ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا بِهَذَا اللَّفْظِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رقم ١٠٤٥٣) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥/١٦٩٣-١٦٩٤) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « الْجَامِعِ » (١/٩٩) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (٧/١٩٣ ، ١٩٤) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٦/١٨٧) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي « الشُّعَبِ » - كَمَا فِي « الدَّرِّ الْمَشْهُورِ » (٢/١٢) - مِنْ طَرِيقِ عَمَّارِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانِ ، قَالَ : أَتَيْتُ الْكُوفَةَ فِي تِجَارَةٍ ، فَنَزَلْتُ قَرِيبًا مِنَ الْأَعْمَشِ ، فَكُنْتُ أَحْتَلِفُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ أَرَدْتُ أَنْ أَنْحَدِرَ إِلَى الْبَصْرَةِ ، قَامَ

يتهجّد من اللّيل ، فمرّ بهذه الآية : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ... ﴾ [آل عمران: ١٨] ، قالها مرارًا ، قُلْتُ : لقد سَمِعَ فيها شيئًا . فغدوتُ إليه ، فودّعته ، ثُمَّ قُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُكَ تُرَدِّدُهَا اللَّيْلَةَ . قال : وما بَلَغَكَ ما فيها ؟ - قال : - قُلْتُ : وأنا عِنْدَكَ منذُ سَنَةٍ لم تُحدِّثني بها . قال : والله ! لا أُحدِّثُك بها سَنَةً . فكَتَبْتُ ذلكَ اليَوْمَ على بابِهِ ، فلمَّا مضتُ سَنَةٌ ، قُلْتُ : يا أبا مُحَمَّد ! قد تَمَّتِ السَّنَةُ . فقال : حدِّثني أبو وائلٍ ، عن ابنِ مَسْعُودٍ مرفوعًا : « يُجاءُ بصاحبِها يومَ القيامةِ ، فيقولُ اللهُ ﷻ : عَبْدِي عَهْدٍ إِلَيَّ عَهْدًا ... الحديث » .

وسنّده ضعيفٌ جدًّا ؛ وعَمَّارُ بنُ عُمَرَ ، قال العُقَيْلِيُّ ، بعد أن أوردَ هذا الحديثَ في ترجمته : « لا يُتَابَعُ على حديثه ، ولا يُعْرَفُ إِلَّا به » . وقال الذَّهَبِيُّ في « الميزان » (١٦٦ / ٣) : « فيه كلامٌ » . وضعّفه البيهقيُّ .

وأبوه شرٌّ منه ، قال الذَّهَبِيُّ ، بعد أن أوردَ له هذا الحديثَ : « والآفةُ فيه من عُمَرَ ؛ فإنه مُتَّهَمٌ بوضع الحديثِ ، قال ابنُ خُطَّافٍ : عُمَرُ مُتَّهَمٌ بالوضع . وصرّح ابنُ عديٍّ في أوّل ترجمته أنّه يروي البواطيلَ . وقال البيهقيُّ : عَمَّارٌ وعُمَرُ ضعيفانِ ، ولم يأتِ به غيرُهُما » . ا.هـ .

﴿ تنبيهٌ ﴾

عزّا السيوطيُّ هذا الحديثَ في « الدرّ المنثور » (١٢ / ٢) للطَّبْرانِيِّ في « الأوسط » ، ولم أجدهُ فيه ، فليَحَرَّرْ .

٤١ - سئلتُ عن حديث : « الْوَلِيمَةُ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ ، دَخَلَ سَارِقًا ، وَخَرَجَ مُغِيرًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ بهذا التَّمَامِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٧٤١) ، وَالْبَزَّازُ (٧٧ / ٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢٩٣-٢٩٤ / ١) ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي « الْغَيْلَانِيَّاتِ » (ق ٩٣ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٢٦٥) ، وَالْخَطِيبُ فِي « التَّطْفِيلِ » (ص : ٧٥) مِنْ طَرِيقِ دُرْسِتِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ . وَزَادَ الْبَزَّازُ : « ... وَأَكَلَ حَرَامًا » .

قال أبو داود : « أبانُ بن طارِقٍ مجهولٌ » .

ولمَّا أَخْرَجَ ابْنُ عَدِيِّ فِي « الْكَامِلِ » (١ / ٣٨٠-٣٨١) هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجَمَةِ أَبَانَ ، قَالَ : « وَأَبَانُ بْنُ طَارِقٍ هَذَا لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ بِهِ ، وَهُوَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ ، لَعَلَّهُ حَدِيثَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْكَرٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ » .

أَمَّا قَوْلُهُ : « فَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » فَصَحِيحٌ ثَابِتٌ ، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا : « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ؛ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ . فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

وفي لفظٍ : « بسّ الطَّعامُ طعامُ الوليمةِ ... » .  
 وقولُهُ : « فمن لم يأتِ الدَّعوةَ ... » له حُكْمُ الرَّفْعِ .  
 وقد رواه مالكٌ ، ومَعَمَّرٌ ، وسُفْيَانُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن الأعرَجِ ، عن  
 أبي هُرَيْرَةَ كذلك .

واختَلَفَ الرَّوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ .  
 وَالرَّفْعُ فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ ،  
 يَقُولُ : سَمِعْتُ ثَابِتًا الْأَعْرَجَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

﴿ لَطِيفَةٌ ﴾

أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي « التَّنْفِيلِ » (ص ١٣٨-١٣٩) عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ  
 أَبِي عَمْرٍو الْجَهْضَمِيِّ ، قَالَ : كَانَ لِي جَارٌ طُفَيْلِيٌّ ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ  
 مَنَظَرًا ، وَأَعَدَّبِهِمْ مَنْطِقًا ، وَأَطْيَبِهِمْ رَائِحَةً ، وَأَجْمَلِهِمْ لِبَاسًا ، فَكَانَ مِنْ  
 شَأْنِهِ أَنِّي إِذَا دُعِيتُ إِلَى مَدْعَاةٍ تَبِعَنِي ، فَيُكْرِمُهُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِي ، وَيَظُنُّونَ  
 أَنَّهُ صَاحِبٌ لِي . فَاتَّفَقَ يَوْمًا أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ أَمِيرَ الْبَصْرَةِ  
 أَرَادَ أَنْ يَخْتِنَ بَعْضَ أَوْلَادِهِ ، فَقَلَّتْ فِي نَفْسِي : كَأَنِّي بِرَسُولِ الْأَمِيرِ قَدْ جَاءَ ،  
 وَكَأَنِّي بِهَذَا الرَّجُلِ قَدْ تَبِعَنِي ، وَاللَّهِ ! لئن تَبِعَنِي لَأُفْضِحَنَّه . فَأَنَا عَلَى ذَلِكَ  
 إِذْ جَاءَ رَسُولُهُ يَدْعُونِي ، فَهَذَا زِدْتُ عَلَى أَنْ لَبِسْتُ ثِيَابِي وَخَرَجْتُ ، وَإِذَا أَنَا  
 بِالطُّفَيْلِيِّ واقِفٌ عَلَى بَابِ دَارِهِ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّأَهُبِ ، فَتَقَدَّمْتُ وَتَبِعَنِي ،  
 فَلَمَّا دَخَلْنَا دَارَ الْأَمِيرِ جَلَسْنَا سَاعَةً وَدُعِيَ بِالطَّعَامِ ، وَحَضَرَتِ الْمَوَائِدُ ،  
 وَكَانَ كُلُّ جَمَاعَةٍ عَلَى مَائِدَةٍ لِكثْرَةِ النَّاسِ ، فَقَدِمْتُ إِلَى مَائِدَةِ الطُّفَيْلِيِّ

معى ، فلما مدَّ يده وَشَرَعَ لتناول الطَّعام قلتُ : أخبرنا دُرُسْتُ بنُ زيادٍ ،  
عن أبان بن طارقٍ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ :  
« من دَخَلَ دارَ قومٍ بغيرِ إذْنِهِمْ ، فأكَلَ طعامَهُمْ ، دَخَلَ سارقاً وخرَجَ  
مُغَيِّراً » . فلما سمع ذلك قال : أنفتُ لك والله يا أبا عمرو من هذا الكلام !  
فإنه ما من أحدٍ من الجماعة إلا وهو يظنُّ أنك تُعرِّضُ به دون صاحبه ،  
أولاً تستحيي أن تتكلَّم بهذا الكلام على مائدةِ سيِّدٍ من أطعمَ الطَّعام ،  
وتبخلُ بطعام غيرك على من سواك ! ثم لا تستحيي أن تُحدِّثَ عن دُرُسْتِ  
ابن زيادٍ - وهو ضعيفٌ - ، عن أبان بن طارقٍ - وهو متروكُ الحديثِ -  
وتحكُم برفعه إلى النبيِّ ﷺ والمسلمون على خلافه ؛ لأنَّ حُكْمَ السَّارقِ  
القطع ، وحُكْمُ المغيرِ أن يُعزَّرَ على ما يراه الإمامُ ، وأين أنتَ عن حديثِ  
حدَّثناه أبو عاصمِ التَّبَّيْلِ ، عن ابنِ جُريجٍ ، عن أبي الزُّبيرِ ، عن جابرٍ ،  
قال : قال رسولُ الله ﷺ : « طعامُ الواحدٍ يكفي الاثنينِ ، وطعامُ الاثنينِ  
يكفي الأربعةَ ، وطعامُ الأربعةِ يكفي الثمانيةَ » وهذا إسنادٌ صحيحٌ ومتنٌ  
صحيحٌ . - قال نصرُ بن عليٍّ : - فأفحمني فلم يحضرنى له جوابٌ ، فلما  
خرجنا من الموضعِ للانصرافِ ، فارَّقني من جانب الطَّرِيقِ إلى الجانبِ  
الآخر بعد أن كان يمشي ورائي ، وسمعتُهُ يقولُ :

ومن ظنَّ ممن يُلَاقِي الحُرُوبَ      بأن لا يُصابَ ، فقد ظنَّ عجزاً !

٤٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْأَكْلُ فِي السُّوقِ دَنَاءَةٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ٢٩٨ / ٨ ) ، وَالْعُقَيْلِيُّ ( ١٩١ / ٣ ) ،  
وَابْنُ عَدِيِّ ( ٥١٢ / ٢ ) ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي « الْغَيْلَانِيَّاتِ » ( ٢ / ٩٢ ) ،  
وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ٣٧ / ٣ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ .  
وَفِي إِسْنَادِهِ كَذَابٌ .

وَعِنْدَ ابْنِ عَدِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ لَا يَصِحُّ .

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ أَيْضًا .  
وَهُوَ بَاطِلٌ أَيْضًا .

وَالْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ .

قَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « لَا يَثْبُتُ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ » .

وَعَارِضُهُ السَّخَاوِيُّ فِي « الْمَقَاصِدِ » ، بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : « كُنَّا

نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي ، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ » .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ .



٤٣- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ  
مَنْكُوسًا ، قَالَ : « ذَلِكَ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ » .

• قلتُ : هذا الحديثُ لا أعلمُ له أصلًا في المرفوعِ ، إنَّما صحَّ ذلك عن  
ابن مسعودٍ .

أخرجه عبد الرزاق في « المُصَنَّفِ » (ج ٤ / رقم ٧٩٤٧) ، وابنُ أبي شيبة  
(١٠ / ٥٦٤) ، وأبو عبيدٍ في « فضائل القرآن » (ص ٥٦) من طريق  
الثوريِّ ، وأبي معاوية ، كلاهما عن الأعمشِ ، عن أبي وائلٍ ، عن ابنِ مسعودٍ ،  
أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
مَنْكُوسًا ؟ » ، قَالَ : « ذَلِكَ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ » ، وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

٤٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَنْتُمْ تُؤْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا ، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٠١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٢٨٧ ، ٤٢٨٨) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٢١/٢) ، وَأَحْمَدُ (٥/٣ ، ٥) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١/٤٥ ، ١٣٠) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِ » (٤٠٩) ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « مُسْنَدِهِ » (١٠٦) ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (٣٨٢) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١/٢٠٩ ، ٤/٣٠) ، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج٢٧/ق١٦٤/٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج١٩/رقم ١٠١٢ ، ١٠٢٣ ، ١٠٢٤) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١١٥٦ - آل عمران) ، وَالْحَاكِمُ (٤/٨٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩/٥) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (ج٤/ق٤٤٣) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١/٣٠) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٢/٩٠) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَهَذَا حَدِيثٌ طَوِيلُ السِّيَاقِ ، وَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَدْ فَرَّقَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ ..

فَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٤٣ ، ٢١٤٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥/٤ - ٥ ، ٨٢ - ٨٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٩٢ ، ٢٤٢٤ ، ٣١٤٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٤ ، ٢٥٣٦) ، وَأَحْمَدُ (٥/٣) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٢٠١١٥) ، وَالْحُسَيْنُ

المَرَوَزِيُّ في « زوائد الزُّهد » (٩٨٧) ، وأسدُّ بنُ مُوسَى في « الزُّهد » (ق ١٢ / ٢) ، وابنُ نَصْرِ في « تعظيم قدر الصَّلَاة » (٤٠١ ، ٤٠٢) ، وابنُ حِبَّان في « الثَّقَات » (٣٨٧-٣٨٦ / ٨) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ١٩ / رقم ٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠١ ، ١٠٠٢) ، وابنُ عبد البرِّ في « الاستيعاب » (٣٢٣ / ١) من طريق عن بهز بن حكيم بهذا الإسناد .

ولم يُوردهُ أحدٌ تامًّا ، بل اقتصر كلُّ مُخْرِجٍ على بعضه .

وعزاه السِّيُوطِيُّ في « الدرِّ » (٦٤ / ٢) لابن المنذر وابن مردويه .

ورواه عن بهز جماعةٌ من أصحابه ، منهم : سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وابنُ المَبَارَكِ ، وحمَّادُ بنُ سَلَمَةَ ، ومَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ ، وهُوذَةُ بنُ خَلِيفَةَ ، ويزيدُ بنُ هَارُونَ ، وابنُ عَلِيَّةَ ، وأبو أسامة حمَّادُ بنُ أسامةَ ، والنَّضْرُ بنُ شَمِيلٍ ، وابنُ شُوذَبِ ، وعَدِيُّ بنُ الفَضْلِ ، وعُثْمَانُ بنُ عُمَرَ ، ويحيى بنُ سَعِيدٍ ، ويزيدُ بنُ زُرَيْعٍ . قال التِّرْمِذِيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ » ، وهو كما قال .

وقال الحاكمُ : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذَّهَبِيُّ .

وقد تُوبع بهز بن حكيم ..

تَابَعَهُ الجُرَيْرِيُّ ، عن حكيم بن معاوية ، عن أبيه مرفوعًا فذكره .

أخرجهُ أحمدُ (٣ / ٥) ، وعبدُ بنُ حميدٍ (٤١١) ، والطَّبْرَانِيُّ (ج ١٩ /

١٠٣٠) ، والرُّوَيَانِيُّ (٢٧ / ١٦٥ / ١) ، والحاكِمُ (٨٤ / ٤) .

وأخرجهُ ابنُ أبي عاصمٍ في « الأحاد والمثاني » (١٤٧٦) ، وفي « الأوائل »

(٥٢) ، وابنُ أبي داودٍ في « البعث » (٥٢ - بتحقيقي) ، وابنُ حِبَّان في

« الثَّقَات » (٣٨٧ / ٨) ، والحاكِمُ (٢ / ٤٣٩ - ٤٤٠) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير »

(ج ١٩ / رقم ١٠٣١) من هذا الوجه ببعضه .

ورواه عن الجُرَيْرِيِّ : يزيد بن هارون ، وحماد بن سلمة .

وأخرجه أحمد (٤ / ٤٤٦-٤٤٧) قال : حدثنا عبد الله بن الحارث ،

حدثني شبل بن عباد . وابن أبي بكير - يعني : يحيى بن أبي بكير - ، ثنا

شبل بن عباد المعني ، قال : سمعت أبا قرعة يحدث عمرو بن دينار ، عن

حكيم بن معاوية البهزي ، عن أبيه ، أنه قال للنبي ﷺ : إني حلفت

هكذا - ونشر أصابع يديه - حتى تُخبرني ما الذي بعثك الله - تبارك وتعالى - به .

قال : « بعثني الله - تبارك وتعالى - بالإسلام » ، قال : وما الإسلام ؟ قال : « شهادة

أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ،

أخوان نصيران . لا يقبل الله - جل وعز - من أحد توبة أشرك بعد إسلامه » .

قال : قلت : يا رسول الله ! ما حق زوج أجدنا عليه ؟ قال : « تطعمها إذا

أكلت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا

تهجر إلا في البيت » ، ثم قال : « هاهنا تحشرون ، هاهنا تحشرون - ثلاثا - ،

رُكبانا ومُشاةً وعلى وجوهكم ، تُوفون يوم القيامة سبعين أمةً . أنتم آخر

الأمم وأكرمها على الله - تبارك وتعالى - ، تأتون يوم القيامة وعلى أفواهكم الفداء ،

أول ما يُعرب عن أحدكم فخذهُ » .

قال ابن أبي بكير : فأشار بيده إلى الشام فقال : « إلى هاهنا تحشرون » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٩ / رقم ١٠٣٨) قال : حدثنا الحسين

ابن إسحاق التستري ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكير بسنده

سواء ، من أول قوله : « ما حق زوجة أجدنا عليه ؟ » ، إلى قوله : « فخذهُ » .

وأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٦٠٧٦) مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي أُسَامَةَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، هَذَا مِنْ أَوْلِهِ حَتَّى قَوْلِهِ : « بَعْدَ إِسْلَامِهِ » .

وَهَذَا سَنَدٌ حَسَنٌ ؛ وَشَبْلُ بْنُ عَبَّادٍ وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالْفَسَوِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ . وَفَضَّلَهُ أَبُو حَاتِمٍ عَلَى وَرْقَاءَ بْنِ عَمْرٍ .

وَأَبُو قَزَعَةَ ، هُوَ : سُويِدُ بْنُ حُجَيْرٍ . ثَقَّةٌ أَيْضًا .

﴿ تَنْبِيْهٌ ﴾

وَقَعَ فِي « الْمُسْنَدِ » : « أَبُو قَزَعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ » ، وَلَفْظَةٌ « عَنْ » مُقْحَمَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٤٢) ، وَأَحْمَدُ (٥/٢ ، ٣) ، وَابْنُ نَصْرِ فِي « تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ » (٤٠٣) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٠) ، وَالْحَاكِمُ (٢/١٨٧-١٨٨ ، ٤٤٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩/رقم ١٠٣٤ ، ١٠٣٥ ، ١٠٣٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧/٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ..

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٩١٨٠) ، وَابْنُ نَصْرِ فِي « تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ » (٤٠٤) ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (٣/٧١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩/رقم ١٠٣٧) عَنْ حُجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ ..

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٨٥٠) ، وَأَحْمَدُ (٤/٤٤٧) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤١٧٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩/رقم ١٠٣٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧/٢٩٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٦٠٧٧) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ..

ثلاثتهم عن أبي قزعة ، عن حكيم بن معاوية ، عن أبيه مرفوعاً مقررًا .  
ومحلُّ الشاهد عند الطَّبْرَانِيِّ (١٠٣٦) .

وفي الباب عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ، قال : قامَ فينا رسولُ اللهِ ﷺ يوماً بعد العصر ، فصلَّى العصرَ يومئذٍ بنهارٍ ، فما تركَ شيئاً إلى يومِ القيامةِ إلا ذكره في مقامه ذلك ، حفِظَ مَنْ حفِظَ ، ونسي مَنْ نسي ، ثمَّ قال : « أَلَا إِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا حُلُوَّةٌ خَصْرَةٌ ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ . أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ » ، وذكرَ أَنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَا غَدْرَ أَكْثَرَ مِنْ غَدْرِ أَمِيرِ الْعَامَّةِ ، يُغَرِّزُ لَوَاؤُهُ عِنْدَ إِسْتِهِ ، قال : « وَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ إِنْ رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يُعَيِّرَهُ هَيْبَةُ النَّاسِ » ، فبكى أبو سعيد الخُدْرِيُّ ، وقال : « قَدْ رَأَيْنَاهُ فَمَنْعَنَا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ نَتَكَلَّمَ فِيهِ » . ثمَّ قال : « وَإِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا ، وَيَحْيَى مُؤْمِنًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا ، وَيَحْيَى كَافِرًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا ، وَيَحْيَى مُؤْمِنًا » . قال : وذكرَ الغَضَبَ : « فَمِنْكُمْ مَنْ يَكُونُ سَرِيعَ الْغَضَبِ ، سَرِيعَ الْفِيءِ ، وَإِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى . وَمِنْكُمْ مَنْ يَكُونُ بَطِيءَ الْغَضَبِ ، بَطِيءَ الْفِيءِ ، فَإِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى . وَخِيَارُكُمْ مَنْ يَكُونُ بَطِيءَ الْغَضَبِ ، سَرِيعَ الْفِيءِ . وَشِرَارُكُمْ مَنْ يَكُونُ سَرِيعَ الْغَضَبِ ، بَطِيءَ الْفِيءِ » ، وقال : « اتَّقُوا الْغَضَبَ فَإِنَّهُ جَمْرَةٌ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى انْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ وَمُحْرَمَةِ عَيْنَيْهِ ، فَمَنْ أَحَسَّ ذَلِكَ فَلْيَضْطَجِعْ ، وَلْيَتَلَبَّدْ بِالْأَرْضِ » ، قال : وذكرَ الدِّينَ ، فقال : « مِنْكُمْ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْقَضَاءِ ، وَإِذَا كَانَ لَهُ ، أَفْحَشَ فِي الطَّلَبِ ، فَإِحْدَاهُمَا

بِالْأُخْرَى . وَمِنْكُمْ مَنْ يَكُونُ سَيِّءَ الْقَضَاءِ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَجْمَلٌ فِي الطَّلَبِ ،  
فِي أَحَدَاهُمَا بِالْأُخْرَى . وَخِيَارُكُمْ مَنْ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ الدَّيْنُ ، أَحْسَنَ الْقَضَاءِ ،  
وَإِذَا كَانَ لَهُ ، أَجْمَلٌ فِي الطَّلَبِ . وَشِرَارُكُمْ مَنْ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ الدَّيْنُ ، أَسَاءَ  
الْقَضَاءِ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَفْحَشَ فِي الطَّلَبِ » ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى  
رَأْسِ النَّخْلِ وَأَطْرَافِ الْحَيْطَانِ فَقَالَ : « أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيهَا مَضَى  
مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا . أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُوفِي سَبْعِينَ أُمَّةً هِيَ  
آخِرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ ﷻ » .

أَخْرَجَهُ البَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ١٤ / ٢٣٩ - ٢٤١ ) مِنْ طَرِيقِ  
أَبِي الصَّلْتِ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ . وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ »

ثُمَّ أَخْرَجَهُ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٢ / ٩٠ - ٩١ ) ، بِمَحَلِّ الشَّاهِدِ حَسْبُ .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَأَبُو الصَّلْتِ هُوَ : عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ  
صَالِحِ الهَرَوِيِّ : تَالَفٌ . لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ ..

فَتَابَعَهُ : عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، وَخَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ،  
بِسَنَدِهِ سِوَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّاهِدَ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ( ٢١٩١ ) .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ( ٢٨٧٣ ، ٤٠٠٠ ، ٤٠٠٧ ) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « ذَمِّ  
الدُّنْيَا » ( ٦٠ ) مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مُخْتَصَرًا .

وَرَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، بِسَنَدِهِ سِوَاءِ بَطُولِهِ ، وَفِيهِ  
الشَّاهِدُ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (ج ١١ / رقم ٢٠٧٢٠)، وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٣ / ٦١).  
 وَتَابِعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، نَاعِلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بِهِ مُطَوَّلًا، دُونَ الشَّاهِدِ.  
 أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣ / ١٩)، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢١٥٦)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ»  
 (ج ٢ / رقم ١١٠١)، وَالْحَاكِمُ (٤ / ٥٠٥-٥٠٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ»  
 (ج ١٤ / رقم ٧٩٣٦).  
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣ / ٧، ٧٠)، وَالْحَرَائِطِيُّ فِي «مَسَاوِيءِ الْأَخْلَاقِ» (٣١٨)،  
 مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مُخْتَصَرًا.  
 وَتَابِعَهُ أَيْضًا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، مِثْلَ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ  
 سَلَمَةَ.

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٧٥٢).  
 قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ  
 جُدْعَانَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. وَالشَّيْخَانِ رضي الله عنهما لَمْ يَحْتَجَّ بِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ».  
 وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِ الْمُسْتَدْرَكِ»: «ابْنُ جُدْعَانَ صَالِحُ الْحَدِيثِ».  
 • قُلْتُ: لِاسْمِيَا إِذَا رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ كَمَا هُنَا. ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ  
 الرَّازِيُّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ «الْعِلَلِ»، وَهَذَا يُحْتَمَلُ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ إِذَا لَمْ  
 يَتَفَرَّدْ. وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابِعَهُ عَلَى هَذَا السِّيَاقِ، وَالَّذِينَ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ  
 ذَكَرُوا بَعْضَهُ. وَأَكْثَرُ فِقْرَاتِ الْحَدِيثِ لَهَا شَوَاهِدٌ عَدَّةٌ.  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



٤٥ - سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لِكُلِّ شَيْءٍ حِلْيَةٌ ، وَحِلْيَةُ الْقُرْآنِ الصَّوْتُ الْحَسَنُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه عبدُ الرزّاق (٤٨٤ / ٢) ، والبزارُ (٢٣٣٠) ، وابنُ عديٍّ (٤ / ١٤٥٢) ، والقشيريُّ في « الرّسالة » (٢ / ٦٤٠) من طريق عبد الله بن مُحَرَّرٍ ، عن قتادة ، عن أنسٍ .

قال البزارُ : « تفرد به عبدُ الله بن المُحرَّر ، وهو ضعيف الحديث » ، وبه أعلّهُ شيخُ الإسلام ابنُ تيميّة في « الاستقامة » (١ / ٢٩٠) ، والهيثمِيُّ في « المجمع » (٧ / ١٧١) .

وله طُرُقٌ أُخرى ، ذكّرتُ بعضها في تحقيقي لكتاب « فضائل القرآن » (ص ٢٧٧) لابن كثيرٍ ، فراجعهُ .

٤٦- سئلتُ عن : قول المُنْذِرِيِّ في « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ » (٢٠٩/٢) ، مَا نَصُّهُ : ( قَالَ : ) وَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - : « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِأَقْوَامٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضٍ مِنْ نَارٍ ، قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ ، الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ » .

رواه البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . ورواه ابنُ أَبِي الدُّنْيَا ، وابنُ حِبَّانَ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، وَالبَيْهَقِيُّ ، فِي رِوَايَةِهُمَا : « وَيَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ » . فَقَوْلُ المُنْذِرِيِّ : « قَالَ : ... » ، لَا أَعْلَمُ قَصْدَهُ . وَمِنْ مُسْنَدِ أَيِّ صَحَابِيٍّ هَذَا الْحَدِيثُ ؟ ثُمَّ إِنِّي لَمْ أَجِدْهُ فِي البُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٍ ، لَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ، وَلَا غَيْرِهِ . وَهَلِ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ؟

• قُلْتُ : بَيَانُ هَذَا مِنْ وُجُوهِ ..

\* الأَوَّلُ : قَوْلُ المُنْذِرِيِّ ﷺ : « قَالَ : وَإِنِّي سَمِعْتُهُ ... الخ » ، مَعْنَاهُ أَنَّ

أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه رَاوَى الْحَدِيثَ السَّابِقَ هُوَ نَفْسُ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَليْسَ كَذَلِكَ .

قال شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني - حفظه الله - في « صحيح التَّريغيب » (١/١٢٥): « وهذا وَهَمُّ فَاحِشٍ ، وَسَبِيهِ - فيما أرى - اعْتِمَادُ الْمُؤَلِّفِ رحمته عَلَى حِفْظِهِ ، وَإِمْلَاؤُهُ أَحَادِيثَ الْكِتَابِ مِنْ ذَاكِرَتِهِ ، دُونَ أَنْ يَرْجِعَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَصُولِهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، هُنَا وَهَنًا ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ مُطْلَقًا ، لَا فِي « الصَّحِيحَيْنِ » ، وَلَا فِي غَيْرِهِمَا ، وَإِنَّمَا هُوَ حَدِيثٌ آخَرٌ ، لَا صِلَةَ لَهُ بِالْأَوَّلِ ، يَرْوِيهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه » انتهى .

\* الثَّانِي : قَوْلُهُ : « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ » ، يَقْصِدُ الْمُنْدِرِيُّ بِهَذَا الْعَزْوِ الْحَدِيثَ السَّابِقَ عَلَى هَذَا ، وَهُوَ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ ، فَيَدُورُهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ ، فَيَقُولُونَ : يَا فُلَانُ ! مَا شَأْنُكَ ؟ ! أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ : كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الشَّرِّ ، وَآتِيهِ » .

وَمَعَ أَنَّ الْمُنْدِرِيَّ قَالَ : « وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ » ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِلَفْظِ الْبُخَارِيِّ كَمَا جَاءَ فِي « صَحِيحِهِ » ، بَلْ بَدَّلَ بَعْضَ الْكَلِمَاتِ ، وَنَقَّصَ حُرُوفًا .

فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ « صَحِيحِهِ » ..  
أَوَّلُهُمَا - وَهُوَ الَّذِي عَنَاهُ الْمُنْدِرِيُّ - : فَإِنَّهُ رَوَاهُ فِي « بَدَأِ الْخَلْقِ » (٦ / ٣٣١) ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قِيلَ لِأُسَامَةَ : لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ ؟ قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ، إِنِّي أَكَلِّمُهُ فِي السَّرِّ ، دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ

لِرَجُلٍ - إِنْ كَانَ عَلِيٌّ أَمِيرًا - إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ ، فَيَقُولُونَ : أَيُّ فُلَانٍ ! مَا شَأْنُكَ ؟ ! أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَآتِيهِ . »

ثَانِيهَا : أَخْرَجَهُ فِي « كِتَابِ الْفِتَنِ » ( ٤٨ / ١٣ ) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، قَالَ : قِيلَ لِأَسَامَةَ : أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا ؟ قَالَ : قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَبَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَنْتَ خَيْرٌ ، بَعْدَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « يُجَاءُ بِرَجُلٍ ، فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ ، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ ، فَيَقُولُونَ : أَيُّ فُلَانٍ ! أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ : إِنِّي كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا أَفْعَلُهُ ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَأَفْعَلُهُ . »

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ( ٥١ / ٢٩٨٩ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الرَّقَاقِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » ( ٣٢٠ / ١ ) - ، وَأَحْمَدُ ( ٥ / ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ) ، وَالْحَمِيدِيُّ ( ٥٤٧ ) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ » ( ٥٣ ، ٥٤ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١ / رَقْم ٣٩٥ ، ٤٠٢ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ١٠ / ٩٤ - ٩٥ ) ، وَفِي « الشَّعْبِ » ( ج ٦ / رَقْم ٧٥٦٨ ) ، وَالْحَطِيبُ فِي « اقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ » ( ٤٧ ) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ١٤ / ٣٥١ - ٣٥٢ ) ،

وابنُ جَمَاعَةَ فِي « مَشِيخَتِهِ » (١/٢٤٥-٢٤٦) مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَتُوبِعَ الْأَعْمَشُ ..

تَابِعَهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهَذَا .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/٢٠٩) .

وَتَابِعَهُ أَيْضًا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/٢٠٦) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ أُسَامَةَ »

(٥٢) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ .

وَسَنَدُهُ حَسَنٌ .

وَتَابِعَهُمْ أَيْضًا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ نَحْوَهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٤/١١٢) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ، قَالَ :

ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ الْحَلِيلِ الْأَزْدِيُّ ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ،

عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ بِهِ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبٍ . مَشْهُورٌ مِنْ

حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَغَيْرِهِ ، عَنْ شَقِيقٍ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ قَوِيٌّ ، وَأَبُو غَسَّانَ وَثَقَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ ،

وَمَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ : « لَا بَأْسَ بِهِ » .

\* الْوَجْهِ الثَّلَاثُ : أَنَّ حَدِيثَ أَنَسِ صَحِيحٌ ، وَلَهُ عَنْهُ طُرُقٌ :

يُرْوَاهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا ، وَفِيهِ : « قُلْتُ : مَنْ

هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ ، الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ ،

وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ ؟ ! » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/١٢٠، ١٨٠، ٣٢١، ٢٣٩-٢٤٠)، وَفِي «الزُّهْدِ» (٤٥)،  
 وَوَكَيْعٌ (٢٩٧)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ (٨١٩)، كِلَاهُمَا فِي «الزُّهْدِ»، وَالطَّيَالِسِيُّ  
 (٢٠٦٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٤/٣٠٨)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٢٢٢)، وَالْبَزَّازُ  
 (ج٤/رقم ٣٣٢١)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (٥٠٩)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ  
 فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي «ابْنِ كَثِيرٍ» (١/١٢٢) -، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ»  
 (٦/١٩٩، ٢٠٠)، وَفِي «المَوْضِحِ» (٢/١٧٠) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ  
 سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ بِهِ .

• قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ، لَكِنَّهُ مُقَارِبٌ .

وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ كَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، كَمَا قَالَ  
 أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَغَيْرُهُمَا .  
 وَلَكِنْ، خَالَفَهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، فَرَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ  
 أَنَسٍ مَرْفُوعًا بِهِ .  
 فزَادَ: «ثُمَامَةَ» فِي الْإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي «ابْنِ كَثِيرٍ» (١/١٢٢) - مِنْ  
 طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا  
 عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ .

وَرِوَايَةُ حَمَّادٍ أَرْجَحُ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ .

وَقَدْ تَوَبَّعَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ ..

تَابَعَهُ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (ج٤/رقم ١٦٣٧)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْاِقْتِضَاءِ»

(١١١) مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةَ بْنِ مُوسَى ، وَالْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَا :  
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ .  
وَصَدَقَةُ ، وَالْحَسَنُ ضَعِيفَان .

لكن ، تَابَعَهُمَا الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ  
أَنَسٍ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٤٧٦) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ »  
(٢٤٩/٦) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ الشَّاعِرِ ، ثنا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ  
أَبُو عَتَّابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ حَبِيبٍ بِهِ .  
وَسَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ لَا بَأْسَ بِهِ ، صَدُوقٌ .

ولكن ، خَالَفَهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ ثَبَتَ حَافِظٌ - ، فَرَوَاهُ عَنْ هِشَامِ  
الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ بِهِ .  
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (ج ٧/رقم ٤١٦٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ١٠/رقم ٥٣) ،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١/ق ١٦٠/٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٢/  
٣٨٦ ، و٦/٢٤٨-٢٤٩) ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْهَالِ ، ثنا يَزِيدُ بْنُ  
زُرَيْعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، إِلَّا هِشَامٌ » .  
وقال أَبُو نُعَيْمٍ : « نَقَرَدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ هِشَامٍ » .

• قلتُ : وَهُوَ ثِقَةٌ ثَبَتٌ ، كَمَا مَرَّ ، فَرِوَايَتُهُ أَوْلَى . لَكِنْ فِي السَّنَدِ الْمُغِيرَةُ

ابْنُ حَبِيبٍ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٧/٤٦٦) ، وَقَالَ : « يُغْرِبُ » .  
وَتَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٤/١/٢٢٠-٢٢١) ، وَلَمْ يَخُكْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا

تَعْدِيلًا . وَقَالَ الْأَزْدِيُّ : « مُنْكَرَ الْحَدِيثِ » .

لَكِنَّهُ تُوْبَعُ ..

تَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ بِهِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٤٣ / ٨ - ٤٤ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَفَّى ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ ، عَنْ أَنَسٍ . غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْهُ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ ، وَابْنُ مُصَفَّى ، وَبَقِيَّةٌ صَرَّحَا بِالتَّحْدِيثِ .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ج ١ / رَقْم ٤١٣ ) ، وَعَنْهُ الضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » ( ق ١٢٧ / ٢ ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا بِنَحْوِهِ . قَالَ : « وَلَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سُلَيْمَانَ ، إِلَّا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ » .

• قُلْتُ : كَذَا ! وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، كَمَا يَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

تَعَالَى .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ صَدُوقٌ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ تَغْيِيرًا ، وَلَمْ يَكُنْ اخْتِلَاطُهُ فَاحِشًا ، كَمَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ .

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٨ / ١٧٢ - ١٧٣ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ



عَلْوِيَةَ الْمِصْبِيَّيِّ ، ثنا يُوْسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، ثنا ابن المبارك به .

قال أبو نعيم : « مشهورٌ من حديث أنسٍ ، رواه عنه عدَّةٌ . وحديث سليمانَ عزيزٌ » .

• قلتُ : وهذا سندٌ جيّدٌ .

ومحمدُ بنُ علويةَ هو أبو عبد الله التيميُّ الفقيهُ الجرجانيُّ . ترجمه السهميُّ في « تاريخ جرجان » (ص ٣٨٩) ، وهو من مشايخ الإسماعيليِّ ، روى عنه حديثاً في « معجمه » (ق ٣٧ / ٢) . وكان من أئمة الشافعية في عصره ، كما قال السمعانيُّ في « الأنساب » (٤ / ٢٣٠) ، وتفقه على المزنيِّ ، وروى عنه أبو حامد ابنُ الشرقيِّ .

ويوسفُ بنُ سعيدِ بنِ مسلمٍ ثقةٌ ، من شيوخ النسائيِّ . وعبدُ الله بنُ موسى . كذا وقع في « الحلية » ، وصوابه عندي عبیدُ الله ، وهو من شيوخ يوسف بن سعيدٍ ، وهو ثقةٌ . وبقيَّةُ رجال الإسناد أئمةٌ معروفون .

وتابعه معتمرُ بنُ سليمانَ ، عن أبيه ، عن أنسٍ به .

أخرجه أبو يعلى (ج ٧ / رقم ٤٠٦٩) ، وعنه الضياءُ في « المختارة » (ق ١٢٧ / ٢) حدَّثنا إسحاقُ بنُ أبي إسرائيلَ ، ثنا معتمرُ بنُ سليمانَ به .

ونقل الضياءُ عن الدارقطنيِّ قوله : « تفرَّد به معتمرٌ ، عن أبيه » كذا ! وليس كما قال ؛ وقد مرَّت بك المتابعاتُ . وقد تعقبه الضياءُ بقوله : « بان برواية عيسى - يعني : ابن يونس - أنه لم يتفرَّد به معتمرٌ » .

وهذا سَنَدٌ جَيِّدٌ ، وإِسْحَاقُ بنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ثِقَةٌ .

وله طريقٌ آخَرُ عن أَنَسٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا في « الصَّمْتِ » (٥٧٠-بتحقيقي) ، والبَزَّازُ (٣٣٢٢-  
زوائده) مِنْ طريقِ جَعْفَرِ بنِ سُلَيْمَانَ ، عن عُمَرَ بنِ نَبْهَانَ ، عن قَتَادَةَ ، عن  
أَنَسٍ مَرْفُوعًا .

قال البَزَّازُ : « لا نَعْلَمُ رواه عن أَنَسٍ ، عن قَتَادَةَ ، إِلَّا عُمَرُ بنُ نَبْهَانَ ،  
ولا رواه إِلَّا جَعْفَرٌ » .

• قلتُ : وابنُ نَبْهَانَ ضَعْفُهُ أَبُو حَاتِمٍ ، وابنُ مَعِينٍ في روايةٍ ، وابنُ حِبَّانٍ ،  
وغيرُهُم . وقال ابنُ مَعِينٍ في روايةٍ أُخْرَى : « صالحٌ » .

وأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » ، وعنه أَبُو نُعَيْمٍ في « الحَلِيَّةِ » (٧/٢) ،  
مِنْ طريقِ زَيْدِ بنِ الحَرِيشِ [ووقع في الحَلِيَّةِ : يَزِيدٌ ، وهو تصحيفٌ] ، ثنا  
عبدُ اللَّهِ بنُ خِرَاشٍ ، عن العَوَّامِ بنِ حَوْشِبٍ ، عن المُسَيَّبِ بنِ رَافِعٍ ، عن  
ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « مَنْ دَعَا النَّاسَ إلى قولٍ أو عَمَلٍ ، ولم يَعْمَلْ هُوَ به ، لم  
يَزَلْ في سَخَطٍ من اللَّهِ حتَّى يَكْفَى ، أو يَعْمَلْ بما قالَ أو دَعَا إليه » .

قال الهَيْثَمِيُّ في « المَجْمَعِ » (٢٧٦/٧) : « فيه عبدُ اللَّهِ بنُ خِرَاشٍ ، وثَقَّةُ  
ابنِ حِبَّانٍ ، وقال : « يُحْطِئُ » ، وضَعَفَهُ الجُمهورُ . وبقيةُ رجالِهِ ثقاتٌ » .

• قلتُ : وسَنَدُهُ واهٍ جِدًّا ؛ وعبدُ اللَّهِ بنُ خِرَاشٍ رماه مُحَمَّدُ بنُ عَمَّارٍ  
المَوْصِلِيُّ بالكِذْبِ . وقال السَّاجِحِيُّ : « ضَعِيفُ الحديثِ جِدًّا . ليس بشيءٍ .  
كان يَضَعُ الحديثَ » . وقال البُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الحديثِ » . وقال النَّسَائِيُّ :  
« ليس بثِقَّةٍ » . وقال الحافظُ في « التَّقريبِ » : « ضَعِيفٌ » ، وهو تَسَاهُلٌ ،

وكان حقه أن يقول : ضعيفٌ جدًا ، لاسيما وقد ذكر كلمة ابن عمّار ، ولم يتعقبه . والله أعلم .

أمّا قولُ الهيثميّ : « وبقيةُ رجاله ثقاتٌ » فمتعّبٌ بأنَّ زيدَ بنَ الحريشِ الأهواريّ قال ابنُ القطّانِ : « مجهولُ الحال » . وذكره ابنُ حبانٍ في « الثقات » ، وقال : « يُخطئ » .

### ﴿ تنبيه ﴾

لحديث أسامة بن زيد الفاتح شاهد عن أبي أمامة ، رضي الله عن الجميع .  
 أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في « الترغيب » ( ٢١٣٦ ) من طريق ابن أبي عاصم ، قال : حدّثنا الحسن بن عليّ ، حدّثنا خازم بن خزيمة ، ثنا عثمان بن عمرو القرشيّ ، عن مكحول ، عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « يُجاءُ بالعالمِ سوءِ يومِ القيامةِ ، فيُقدَفُ في جهنّم ، فيدورُ بقُصْبِهِ - قلت : وما قُصْبُهُ ؟ قال : أمعاؤه - كما يدورُ الحمارُ بالرّحى ، فيقالُ : يا ويلَهُ ! بما لاقيتَ هذا ، وإنّا اهتدينا بك ؟ ! قال : كُنْتُ أَخَالَفُكُمْ إِلَى مَا أَنهَاكُمْ عَنْهُ » .  
 • قلت : وسنّدهُ ضعيفٌ ؛ وخازمُ بنُ خزيمة قال السُّليمانِيُّ : « فيه نظرٌ » .  
 وضعّفه السيوطيُّ في « الدرّ المنثور » ( ١ / ٦٥ ) .  
 وانظر الحديث رقم ( ٣٦٣ ) .

٤٧- سُئِلْتُ عَنْ مَنْ خَرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ ،  
 مَعَ ذِكْرِ الْكُتُبِ الَّتِي شَرَحَتْهُ . وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ،  
 قَالَ : « طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَاسْتَلَمَ  
 الرُّكْنََ بِالْمِحْجَنِ » .

• قُلْتُ : أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا مُسْلِمٌ (١٢٧٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ  
 (١٨٧٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٣٣/٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٤٨) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ  
 (٢٤٠/٤) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٤٦٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩٩/٥)  
 مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَتَابِعَهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ .

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ (٤٤/٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ »  
 (١١٦/٧) .

وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٨٦٥) ، وَقَالَ :  
 « حَسَنٌ صَحِيحٌ » ، وَأَحْمَدَ (٢١٤-٢١٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٨ ، ٣٠٤) ،  
 وَغَيْرُهُمْ .

وَيُرْجَعُ إِلَى شُرُوحِ بَعْضِ الْكُتُبِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا ، مِثْلَ « شَرْحِ مُسْلِمٍ »  
 لِلنَّوَوِيِّ ، وَكَذَلِكَ شَرَحَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَبِيِّ لَهُ . وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ ، فَيُرْجَعُ إِلَى

شُروحه مثل « معالم السُّنن » للخطَّابيّ ، و « عون المعبود » ، و « بذل  
المجهود » ، و « المنهل العذب المورود » وتتمَّته . وأمَّا الترمذيّ ، فيرجع  
إلى شُروحه مثل « عارضة الأحوذِي » ، و « تحفة الأحوذِي » ، و « معارف  
السُّنن » ، و « الكوكب الدرِّي » .

واللهُ الموقِّق .

٤٨- سئل عن حديث: «ثَلَاثَةٌ، يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ فَلَمْ يُشْهَدِ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ آتَى سَفِيهَاً مَالَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]» .

• قلت: هذا حديثٌ مُعَلٌّ بالوقف، وفي بعضه نكارةٌ .

فقد أخرجهُ الحَاكِمُ (٢/٣٠٢)، والبيهقيُّ في «الكبرى» (١٠/١٤٦)، وفي «الشُّعْبِ» (ج ٦/رقم ٨٠٤١) من طريق مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، ثنا شُعْبَةُ، عن فِرَاسٍ، عن الشَّعْبِيِّ، عن أَبِي بُرْدَةَ، عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مرفوعاً فذكره .

قال الحَاكِمُ: «صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرِّجَاهُ؛ لتوقيف أصحابِ شُعْبَةَ هذا الحديثِ على أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ»، ووافقه الذَّهَبِيُّ . وقد تُوبِعَ مُعَاذُ الْعَنْبَرِيِّ عَلَيْهِ ..

تابعه عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ، قال: ثنا شُعْبَةُ بِسَنَدِهِ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «المُشْكِلِ» (٣/٢١٦)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَسَانِيدِ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى» (ق ١/٩٣) .

وَابْنُ حَكَّامٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وتابعه دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا شُعْبَةُ بِسَنَدِهِ سِوَاءً، لكن خالفه

في مَتْنِهِ ، فقال : « ثَلَاثٌ ، يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ : رَجُلٌ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَوْءٌ فَلَا يُطَلِّقُهَا ، وَرَجُلٌ لَهُ جَارٌ سَوْءٌ فَلَا يَتَحَوَّلُ عَنْهُ ، وَرَجُلٌ لَهُ غَرِيمٌ سَوْءٌ فَأَعْطَاهُ الْبَعْضَ فَلَمْ يَأْخُذْهُ فَذَهَبَ الْكُلُّ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا (ق ٩٣/١) قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، ثنا دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ بِهِ .

وَهَذَا سَنَدٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ ، تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » (٢/١٢٨) وَقَالَ : « مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا » . وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، وَهُوَ ثِقَةٌ . وَدَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، وَثِقَةٌ الطَّيَالِسِيُّ ، كَمَا فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (١/٢٠٧/٤) لابن أبي حاتم .

ثُمَّ اسْتَدْرَكْتُ ، فَقُلْتُ : وَدَاوُدُ هَذَا ، لَيْسَ الَّذِي وَثَّقَهُ الطَّيَالِسِيُّ ، بَلْ هُوَ دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَاضِي قَزْوِينَ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ . أَمَّا الْوَاسِطِيُّ ، فَإِنَّهُ يَرَوِي عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، مَوْلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، وَهَذَا لَمْ يَلْحَقْهُ مَنْ رَوَى عَنْ شُعْبَةَ ، بَلْ فِي تَلَامِيذِهِ مَنْ يُعَدُّ مِنْ شُيُوخِ شُعْبَةَ ، فَهِيَ مُتَابِعَةٌ وَاهِيَةٌ ، مَعَ الْمُخَالَفَةِ فِي بَعْضِ الْمَتْنِ ، كَمَا أَشْرْتُ آنفًا . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وَلَكِنْ ، خُولِفَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ ..

خَالَفَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ بِسَنَدِهِ ، لَكِنَّهُ أَوْقَفَهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٤/١٦٥) .

وَعُنْدَرٌ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي شُعْبَةَ ؛ فَقَدْ لَازَمَهُ عَشْرِينَ سَنَةً ، قَالَ

ابن المبارك : « إذا اختلف النَّاسُ في حديثِ شُعبَةَ ، فكِتَابِ غُنْدَرٍ حَكَمَ بَيْنَهُمْ » .  
وتابعه يَحْيَى القَطَّانُ ، عن شُعبَةَ فأوقفه .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٣٠٩ / ٤) .

وذكر أبو نُعَيْمٍ أَنَّ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ رواه أيضًا موقوفًا .

وأخرجه أبو نُعَيْمٍ أيضًا ، من طريقِ عُثْمَانَ بنِ عُمَرَ ، وابنِ حَكَّامٍ ، قالَا :

ثنا شُعبَةُ ، عن فِرَاسٍ ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن أبي بُرْدَةَ ، عن أبي مُوسَى .  
رَفَعَهُ عمرو بن حَكَّامٍ .

فَقَوْلُ أَبِي نُعَيْمٍ : « رَفَعَهُ عمرو بن حَكَّامٍ » ، يَعْنِي أَنَّ عُثْمَانَ بنَ عُمَرَ  
أوقفَهُ ، فيكونُ الَّذِينَ أوقفُوا الحديثَ على شُعبَةَ أربَعَةً هم : غُنْدَرٌ ،  
ويحْيَى القَطَّانُ ، وروحُ بنُ عُبَادَةَ ، وعُثْمَانُ بنُ عُمَرَ بنِ فَارِسٍ ، وَهُمْ  
يَتَرَجَّحُونَ على الَّذِينَ رَفَعُوا الحديثَ ، فهمُ أَعْلَى مِنْهُمْ ضبطًا وإِتْقَانًا ،  
خُصُوصًا في حديثِ شُعبَةَ ، بل ليس فيهم من يُرْفَعُ له رَأْسٌ ، إِلَّا معَاذُ  
العَنْبَرِيِّ ، وقد خالفه من ذَكَرْتُ .

والفقرة الأولى من الحديث فيها نكارة عندي .

لما رواه أبو داؤد (١٤٢) ، وأحمد (٢١١ / ٤) ، وابنُ حِبَّانَ (١٥٩) ،

والحاكِمُ (١١٠ / ٤) ، والبيهقي (٣٠٣ / ٧) ، والبغويُّ في « شرح السنَّة »

(١ / ٤١٥-٤١٦) من حديثِ عاصمِ بنِ لَقِيظِ بنِ صَبْرَةَ ، عن أبيه ، وساق

حديثًا طويلًا ، فيه : قُلْتُ : يا رسولَ الله ! إنَّ لي امرأةً ، في لسانها شيءٌ

- يعني : البذاءة - . قال : « طَلَّقَهَا » ، قُلْتُ : إنَّ لي منها ولدًا ولها صحبةٌ ؟ قال :

« فَمَرَّهَا ، - يقول : - عِظْهَا ، فَإِنَّ يَكُ فيها خيرٌ فستقبلُ ، وَلَا تضرِبَنَّ



ظَعِينَتِكَ كضرب أُمِّيَّتِكَ» .

وأَخْرَجَ أَصْحَابُ السُّنَنِ بَعْضَ فِقْرَاتِهِ .

فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ أَنْ يُمَسِكَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ ،  
سَلِيطَةَ اللِّسَانِ ، إِلَّا لَوْ حَمَلْنَا الْحَدِيثَ عَلَى غَيْرِ الضَّرُورَةِ أَوْ الْحَاجَةِ ،  
وَفِيهِ بُعْدٌ ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ عَادَةً لَا يُمَسِكُ الْمَرْأَةَ وَهُوَ كَارِهِ إِلَّا لِمَعْنَى .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٩ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى اللَّهِ مَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ  
الْأَيْدِي » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو يعلى (ج ٤ / رقم ٢٠٤٥) ، والطبراني في « الأوسط »  
(ج ٢ / ق ١٦١ / ١) ، وابن عدي في « الكامل » ، (١٩٨٣ / ٥) ، وأبو نعيم  
في « أخبار أصبهان » (٩٦ / ٢) ، والوزير ابن الجراح في « الأمالي »  
(١٨ - بتحقيقي) ، ومن طريقه الذهبي في « السير » (٩ / ١٥) من طريق  
خَلَاد بن أسلم ، ثنا ابنُ أبي رَوَادٍ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن  
جابرٍ مرفوعاً .

قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج ، إلا عبد المجيد » .  
وقال ابن عدي بعد أن ساق أحاديثَ أخرى : « وكلُّ هذه الأحاديثُ  
غير محفوظة » .

وعزاهُ المُنْذِرِيُّ في « التَّريغ » (١٣٤ / ٣) لأبي الشَّيخِ في « كتاب  
الثَّواب » ، وقال : « ولكن في هذا الحديث نكارة » .

أمَّا الحافظُ العِراقِيُّ ، فقال في « تخرِيج الإحياء » - كما في « إتحاف  
السَّادة » (١١٥ / ٧) - : « إسنادهُ حَسَنٌ !! » كذا قال ! ولم يَلْتَفِتْ إلى  
عَنَعْنَةِ ابنِ جُرَيْجٍ وأبي الزُّبَيْرِ !

وعزاه الزبيدي في « الإتحاف » (٤ / ٢١٧) للضياء في « المختارة » ،  
وقال : « إسناده حسن ! » كذا ! وإذا انضم إنكار ابن عدي والمُنذري له ،  
مع عنعنة ابن جريج وأبي الزبير ، فكيف يتأتى الحكم عليه بالحسن !؟  
وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثله .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٨١) من طريق مقدم بن  
داود المصري ، حدثنا النضر بن عبد الجبار ، ثنا ابن هبيبة ، عن عطاء ،  
عن أبي هريرة .

وسنده ضعيف ؛ لضعف المقدم ، وسوء حفظ ابن هبيبة ، وتدليسِهِ .  
وله شاهد من حديث أنس مرفوعاً : « إن الله يحب كثرة الأيدي في  
الطعام » .

أخرجه الدُّولابي في « الكنى » (١ / ١٨٨) قال : حدثنا أبو بكر  
مُصعب بن عبد الله بن مُصعب الواسطي ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ،  
قال : أبنا عَبَسَةَ بن سعيد القطان ، قال : أبنا سَلَمَةَ بن سالم ، قال : لا  
أحسبه إلا عن أنس .

وسنده واه ؛ وَعَبَسَةَ ، تَرَكَهُ الفلاس ، وضعفه أبو حاتم ، والعُقيلي ،  
وغيرهما .

وقد رأيت بعض الباحثين في كتاب له ، قوى حديث الترجمة بحديث  
وحشي بن حرب ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إننا نأكل ولا نشبع ؟ قال :  
« فلعنكم تأكلون متفرقين ؟ اجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله  
تعالى عليه ، يُبارك لكم فيه » .

قال : وهو حديثٌ حَسَنٌ .

قلتُ : وفي بحثه نَظَرٌ ، من وجهين ..

الأوّل : أن هذا الحديث لا يَشْهَدُ لحديث التَّرْجَمَة من حيث المعنى ؛ ففي حديث التَّرْجَمَة : « أَحَبُّ الطَّعَامِ » ، وهذا القَدْرُ غيرُ موجودٍ في حديث وَحْشِيٍّ . ثُمَّ في حديث وَحْشِيٍّ ذِكْرُ الْبَرَكَة بالاجتماع ، ولا يُوجَدُ في حديث التَّرْجَمَة .

الثَّاني : أن هذا الحديث ليس بِحَسَنٍ ؛ فقد أخرجهُ أَبُو داوُدَ (٣٧٦٤) ، وابنُ ماجَهَ (٣٢٨٦) ، وأحمدُ (٥٠١/٣) ، وابنُ حِبَّانَ (١٣٤٥) ، والحاكِمُ (١٠٣/٢) ، وابنُ أبي عاصمٍ في « الآحاد والمثاني » (ج ١/ ق ٤٩/٢) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٢/ رقم ٣٦٨) ، وأبو نُعَيْمٍ في « أخبار أصبهان » (٢/٣٥٠) من طُرُقٍ عن الوليد بن مُسْلِمٍ ، ثنا وَحْشِيٌّ ابنُ حَرْبٍ ، عن أبيه ، عن جدّه وَحْشِيٍّ بن حَرْبٍ فذكره .  
وَسَكَتَ عنه الحَاكِمُ ، وَالذَّهَبِيُّ .

أَمَّا الْعِرَاقِيُّ ، فَحَسَّنَهُ في « تخرِيج الإحياء » (٤/٢)

كذا قال ! وَوَحْشِيٌّ بنُ حَرْبٍ بنِ وَحْشِيٍّ ، قال صالحُ جَزْرَةُ : « لا يُشْتَغَلُ به ولا بأبيه » .

وأبوهُ حَرْبٌ مَجْهُولٌ ، قال الذَّهَبِيُّ : « ما رَوَى عنه سوى ابنه وَحْشِيٍّ » .  
ولذلك قال ابنُ عبد البرِّ : « إسنادهُ ضَعِيفٌ » ، نقله عنه الزَّيْدِيُّ في « إتحاف السَّادة » (٢١٧/٥) .

٥٠- سئلتُ عن حديث : « مِنْ تَمَامِ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَعْلَاهُ فِي رِجْلَيْهِ ، أَنْ يَخْلَعَهَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أخرجه الوزيرُ ابنُ الجراح في « الأُمالي » ( ٥٥ ) ، وابنُ المقرئ في « مُعْجَمِهِ » ( ج ٢ / ق ٢٧ / ١ ) من طريق ابن أبي فُديك ، قال : أخبرني إبراهيمُ بنُ الفضلِ المَخْزُومِيُّ ، عن المقرئِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا .  
ووقع عند ابنِ المقرئِ : « أَنْ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ » .

وعزاه في « كَنْزِ الْعَمَالِ » ( ٧ / ٥٣٦ ) للدَّيْلَمِيِّ ، بهذا اللَّفْظِ .  
وهذا سَنَدٌ واهٍ جدًا ؛ وإبراهيمُ بنُ الفضلِ ، مُتَّفَقٌ عَلَى تَضْعِيفِهِ .  
وله طريقٌ آخر ..

أخرجه ابنُ عديٍّ في « الكَامِلِ » ( ١ / ٣٠٣ ) من طريق عبد الله بن الجراح ، ثنا أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ ، عن سُهَيْلٍ ، عن أبيهِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا : « مِنْ تَمَامِ صَلَاتِكُمْ ، أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ نَعْلَيْهِ بَيْنَ يَدَيْهِ » .  
وأبو يحيى التَّيْمِيُّ ، هو إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبراهيمِ الكُوفِيِّ ، ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ ، وابنُ نُمَيْرٍ ، وزاد : « جدًا » .

٥١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ تَطَبَّبَ ، وَلَمْ يَكُنْ بِالطَّبِّ مَعْرُوفًا ، فَأَصَابَ نَفْسًا فَمَا دُونَهَا ، فَهُوَ ضَامِنٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو داود (٤٥٨٦) ، والنسائي (٥٢/٨ ، ٥٣) ، وابن ماجه (٣٤٦٦) ، والدارقطني (٣/١٩٥ ، ١٩٦ ، ٤/٢١٥ ، ٢١٦) ، والحاكم (٢١٢/٤) ، وابن عدي في « الكامل » (١١٥/٥) ، والبيهقي (٨/١٤١) ، وأبو نعيم في « الطب » (ق ٢/١٤) من طريق عن الوليد بن مسلم ، نا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً . قال أبو داود : « وهذا لم يروه إلا الوليد ، ولا ندري هو صحيح أم لا ؟ » .

وقال الدارقطني : « لم يُسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم ، وغيره يرويه عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، مُرسلاً عن النبي ﷺ » .

• قلتُ : رواه عن الوليد بن مسلم مُسنداً هكذا جماعةٌ ، منهم : نصر ابن عاصم الأنطاكي ، ومحمد بن الصباح بن سفيان ، وعمرو بن عثمان ابن سعيد ، ومحمد بن مصفى ، وهشام بن عمار ، وراشد بن سعيد الرملي ، ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم ، ودحيم ، وعيسى بن أبي عمران الرملي .

وخالفهم محمود بن خالد ، فرواه عن الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن جدّه مرفوعاً ، ولم يذكر شعيباً في الإسناد . ذكره ابن عدي ، والبيهقي .

قال ابن عدي : « رواه محمود بن خالد ، عن الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ، مثل ما قال هشامٌ ودحيمٌ ، ولم يذكر أباه . ذكره أبو عبد الرحمن النسائي عن محمود ، وجعله من جودة إسناده » . اهـ ، كذا قال ابن عدي .

وقد رواه النسائي هكذا (٥٣ / ٨) : « أخبرني محمود بن خالد ، قال : حدّثنا الوليد ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ، مثله سواء » ، وهو يعني مثل رواية عمرو بن عثمان وابن مصفى ، عن الوليد بن مسلم ، وقد ذكرنا السند موصولاً .

فقوله : « مثله سواء » يعني سنداً و متنأ . ولكن ، يظهر لي أنّ النسائي عنى بقوله : « مثله سواء » المتن دون السند ؛ بدليل ما نقلوا عنه .

ومثل هذا يقع لعلماء الحديث ، حين ينبّهون على الرواية المرسلة بعد الموصولة ، فيذكرونها موصولة ، ثمّ يقولون : هي مرسلة ، فيفهم ذلك من نقدهم . فكأنه قال : « ... عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ، ولم يذكر أباه » ، لتستحضر معه علة السند . والله أعلم .

لكن النقْد يقتضي أن تكون رواية الجماعة عن الوليد أصحّ من رواية محمود بن خالد عنه ، لولا ما ذكره الدارقطني ، أنّ الوليد بن مسلم خولف فيه .

وهذا السُّنَدُ ، فضلاً عن المخالفة ، ضعيفٌ ؛ فإنَّ الوليدَ بنَ مُسَلِّمٍ كان يُدَلِّسُ تدليسَ التَّسْوِيَةِ ، فيلزمُه أن يُصَرِّحَ في كُلِّ طبقاتِ السُّنَدِ ، وقد عَنَنَ في سائرِها ، إلاَّ عن شيخِه ابنِ جُريجٍ ، فصَرَّحَ بالتَّحْدِيثِ ، وهذا لا يَكْفِي ، كما هو مَعْرُوفٌ .

ثمَّ إنَّ ابنَ جُريجٍ أيضًا مُدَلِّسٌ ، وقد عَنَنَ في سائرِ الطُّرُقِ التي وقفتُ عليها ، وقد وَصَفَ الدَّارِقُطْنِيُّ تدليسَه بـ « القُبْحِ » ؛ لأنَّه كان يُدَلِّسُ عن الكذَّابين ، ثمَّ يُسْقِطُهُمْ ، فلعلَّه أَخَذَهُ من كذَّابٍ ، أو مَتْرُوكٍ ، ثمَّ دَلَّسَهُ .

لكن ، أخرجَه أَبُو داوُدَ (٤٥٨٧) من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ ، قال : حدَّثني بعضُ الوَفْدِ الذين قَدِموا على أبي ، قال : قال النَّبِيُّ ﷺ : « أَيُّما طَبِيبٍ تَطَبَّبَ على قَوْمٍ لا يُعَرَفُ منه تَطَبُّبٌ قبلَ ذلك ، فَأَعْنَتَ ، فهو ضامنٌ » ، قال عبدُ العزيزِ : « أَمَا إِنَّه ليس بالنَّعتِ ، إنَّما هو قطعُ العُرُوقِ ، والبَطُّ ، والكيُّ » .

وهذا مُرْسَلٌ ، وهو لا يُقَوِّي حَدِيثَ عبدِ اللهِ بنِ عمروِ السابقِ ؛ لِشِدَّةِ ضعِفِهِ على ما بيَّنَّا .  
واللهُ أَعْلَمُ .



٥٢- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَهَمَّهُ الْأَمْرُ ، رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ! » ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ قَالَ : « يَا حَيُّ ! يَا قَيُّوْمُ ! » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جداً .

أخرجه الترمذي (٣٤٣٦) من طُرُقٍ عن ابن أبي فُديكٍ ، قال : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ . قَالَ التَّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ » .

• قلتُ : هكذا وقع في النُّسخة المطبوعة .

ووقع في « تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ » (٤٦٧/٩) ، وفي « تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ » (٣٩٦/٩) : « حَدِيثٌ غَرِيبٌ » ، وكذلك استغربه البَغَوِيُّ في « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١٢٣/٥) ، وَأَظْنُهُ نَقَلَ حُكْمَ التَّرْمِذِيِّ دُونَ أَنْ يُشِيرَ إِلَيْهِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرًا .

وهو اللَّائِقُ ؛ لِأَنَّ السَّنَدَ وَاهٍ جَدًّا ؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الْمَخْزُومِيُّ ، ضَعِيفٌ بِالِاتِّفَاقِ ، وَتَرَكَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّقَادِ ، مِنْهُمْ : النَّسَائِيُّ ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ ، وَالْأَزْدِيُّ ، فِي آخِرِينَ .

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى فِي « مُسْنَدِهِ » (٦٥٤٦) ، وَعَنْهُ ابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٣٤٠) ، وَابْنُ الْجَرَّاحِ فِي « الْأَمَالِيِّ » (١٢٦) شَطْرَهُ الْأَوَّلِ .

وأخرج ابن الجراح (٤١)، والبيهقي في «الدعوات» (١٩٨) شطره الثاني.

ولشطره الثاني شاهد من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه .

أخرجه الترمذي (٣٥٢٤)، وابن السنني (٣٣٩) بسند ضعيف جداً، فيه يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ساقط .

وشاهد آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه ..

أخرجه الحاكم (١/٥٠٩)، والبيهقي في «الدعوات» (١٧٠) بسند واه، فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وبه أعله الذهبي في «تلخيص المستدرک»، وأضاف علة أخرى، وهي أن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وكنت ناقشت هذه العلة في تخريجي على «الأربعون الصغرى» للبيهقي .

والله أعلم .

٥٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ  
الْفَاجِرِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

يرويه أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ -  
يَعْنِي لِرَجُلٍ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ - : « هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » ، فَلَمَّا حَضَرْنَا  
الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا ، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ ، فَقِيلَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا ،  
وَقَدْ مَاتَ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « إِلَى النَّارِ ! » ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ  
يَرْتَابَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ قِيلَ : « فَإِنَّهُ لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ شَدِيدٌ » ،  
فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ،  
فَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ! أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ! » ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَاةٍ فَنَادَى فِي  
النَّاسِ : « إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ  
بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (ج ٥ / رقم ٩٥٧٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ  
الْبُخَارِيُّ فِي « الْجِهَادِ » (١٧٩ / ٦) ، وَفِي « الْقَدَرِ » (٤٩٨ / ١١ - ٤٩٩) ،  
وَمُسْلِمٌ فِي « الْإِيمَانِ » (١٧٨ / ١١١) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٦ / ١) ، وَأَحْمَدُ  
(٣٠٩ / ٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٥١٩) ، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي « الْإِيمَانِ » (١٦٣) ،

(٤٤٣) ، والبيهقي (٣٦/٩) ، والقضاعي في « مُسند الشَّهاب » (١٠٩٧) عن معمر بن راشد ..

وأخرجه البخاري في « الجهاد » (١٧٩/٦) ، وفي « المغازي » (٧/٤٧١) ، والنسائي في « الكبرى » (٨٨٨٤) ، والدارمي (١٥٨/٢) ، وأحمد (٣١٠/٢) ، وابن منده في « الإيمان » (١٦٤) ، والبيهقي (٨/١٩٧) ، وفي « الدلائل » (٢٥٣/٤) ، والقضاعي في « مُسند الشَّهاب » (١٠٩٧) عن شعيب بن أبي حمزة ..

والبخاري في « المغازي » (٤٧١/٧) مُعلِّقًا ، ووصله النسائي في « الكبرى » (٨٨٨٣) ، وابن منده (٦٤٣) عن يونس بن يزيد ..

ثلاثتهم عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب - زاد يونس : وعبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب - ، عن أبي هريرة .

ووقع في بعض طرق الحديث : « يوم حنين » بدل « يوم خيبر » ، وهو غلط .

وهو عند بعضهم مُختَصَرٌ بآخره .

وله شواهد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم .

والله أعلم .

٥٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ : لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي ، لَأَسْقَيْتَهُمُ الْمَطْرَ بِاللَّيْلِ ، وَلَأَطَّلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ ، وَلَمَّا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أحمدُ (٣٥٩/٢) ، والطَّيَالِسِيُّ (٢٥٨٦) ، وابنُ الأعرابيِّ في « مُعْجَمِهِ » (ج٦/ق ١١٠/٢) ، والبَزَّازُ (ج١/رقم ٦٦٤) ، والحاكِمُ (٢٥٦/٤) ، والبيهقيُّ في « الزُّهْدِ » (٧١٣) من طريق صدقة بن موسى الدَّقِيقِيِّ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ ، عن شَتِيرٍ - ويُقال : سُمَيْرٍ - ابنِ نَهَارٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ ، وَفِي آخِرِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جَدُّوا إِيمَانَكُمْ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ نُجَدُّ إِيمَانَنَا ؟ قَالَ : « جَدُّوا إِيمَانَكُمْ بِقَوْلٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

وأخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » (١٣٩٤/٤) ، وأبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (٣٥٧/٢) من هذا الوجهِ بآخره فقط .

قال البزَّازُ : « لا نعلمه عن النبيِّ ﷺ ، إلا بهذا الإسناد » .

وقال أبو نُعَيْمٍ : « غريبٌ من حديثِ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ . تفرَّد به عنه صدقة بن موسى ، ويُعرف بالدَّقِيقِيِّ ، بصريٌّ مشهورٌ » .

• قلتُ : وسنَدُهُ ضعيفٌ ؛ وصدقةٌ صاحب الدَّقِيقِيِّ ، ضعفه ابنُ مَعِينٍ ، والنسائيُّ وغيرُهُما .

وَشْتَيْرُ بْنُ نَهَارٍ - وَيُقَالُ : سُمَيْرٌ - ، قَالَ الذَّهَبِيُّ : « نَكْرَةٌ » ، وَسَاقَ لَهُ فِي « الْمِيزَانِ » هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاقِبِهِ ، فَمَا أَبْعَدَ قَوْلَ الْحَاكِمِ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، وَقَدْ رَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « صَدَقَهُ ضَعْفُوهُ » .

وَقَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ الْحَاكِمِ قَوْلُ الْمُنْذِرِيِّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ٢ / ٤١٥ ) : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ » ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَلِيِّ الْقَارِي فِي « الْأَرْبَعِينَ » ( ٣٢ ) : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ » .

وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ٢ / ٢١١ ) ، فَقَالَ : « مَدَارُهُ عَلَى صَدَقَةِ بْنِ مُوسَى الدَّقِيقِيِّ ، ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ . وَقَالَ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ الدَّقِيقِيِّ ، وَكَانَ صَدُوقًا » . هـ ، لَكِنَّهُ سَهَا ، فَقَالَ فِي ( ١٠ / ٨٢ ) : « رَجَالُهُ ثِقَاتٌ » !! بَلْ قَالَ فِي ( ١ / ٥٢ ) : « رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، وَفِيهِ سُمَيْرُ بْنُ نَهَارٍ ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانٍ » !!

٥٥- سُنْتُ عَنْ الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ : « مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ ، غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبَالِي ، مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٦٠٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١١ / رقم ١١٦١٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (١ / ٢١١-٢١٢) ، وَالْبَغَوِيُّ (٣٨٨ / ١٤) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

قال مُلَّا عَلِيُّ الْقَارِي فِي « الْأَرْبَعِينَ » (٢٩) : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ » !! وَهَذَا عَجِيبٌ جَدًّا ؛ فَالْإِسْنَادُ فِي غَايَةِ الْوَهَاءِ ! وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ تَرَكُوهُ ، وَقَلَّ مَنْ مَشَّاهُ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ . وَقَدْ تَرَكَه النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « سَكَّتُوا عَنْهُ » ، وَهُوَ جَرَحٌ شَدِيدٌ عِنْدَهُ . وَقَالَ أَحْمَدُ : « فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَرَاهِمُ أَنْفَقْنَاهَا إِلَى عَدَنِ ، إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ » . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « بَلَاؤُهُ مِمَّا ذَكَرُوهُ ، أَنَّهُ كَانَ يُوَصَّلُ الْمَراسِيلَ عَنْ أَبِيهِ . وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .

لكنه لم يتفرّد به ..

فتابعه حفصُ بنُ عُمَرَ العَدَنِيُّ ، ثنا الحَكَمُ بنُ أَبَانَ به .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤ / ٢٦٢) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢ / ٧٩٣) ، وَاللَّكَاثِيُّ فِي « أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ » (١٩٩٠) .

قال الحَاكِمُ : « هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد » ! فرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بقوله :  
« العَدَنِيُّ واهٍ » .

وحفصٌ هذا لِيَنَّهُ أَبُو حَاتِمٍ ، وقال النَّسَائِيُّ : « ليس بثقةٍ » ، وتركه  
الذَّارِقُطْنِيُّ - كما في « العلل » ( ١ / ٢٤٥ ) - ، وقال العُقَيْلِيُّ : « يُحدِّث  
بالأباطيل » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ في ترجمَةِ حفصِ بنِ عُمَرَ ، وساقَ أحاديثَ أُخرى مع  
هذا الحديثِ : « وهذه الأحاديثُ عن الحَكَمِ بنِ أِبَانٍ يروِيها ، عن حفصِ  
ابنِ عُمَرَ العَدَنِيِّ . والحَكَمُ بنُ أِبَانَ ، وإن كان فيه لينٌ ، فإنَّ حَفْصًا هذا  
أَلَيْنُ مِنْهُ بكثيرٍ . والبلاءُ من حَفْصٍ ، لا من الحَكَمِ » .  
فالحديثُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السَّنَدِ .

أمَّا شَيْخُنَا أَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ الألبَانِيُّ - حفظه الله - فحسَّنه ، كما في « صحيح  
الجامع » ، وفيه نظرٌ .  
واللهُ أعلمُ .



٥٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تُنْصَبُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُؤْتَى بِأَهْلِ الصَّلَاةِ ، وَأَهْلِ الصَّدَقَةِ ، وَأَهْلِ الْحَجِّ ، فَيُؤْتَوْنَ بِالْمَوَازِينِ ، وَيُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ ، فَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ ، وَلَا يُنْشَرُ لَهُمْ دِيْوَانٌ ، وَيُنْصَبُ الْأَجْرُ عَلَيْهِمْ صَبًّا بَغَيْرِ حِسَابٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ أَسَدُ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ « الزُّهْدِ » (٧٠) قَالَ : أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ .

وَهَذَا إِسْنَادٌ ظَلَمَتْ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ؛ وَبَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وَضِرَارُ بْنُ عَمْرٍو مَتْرُوكٌ . وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ مِثْلُهُ . وَالْحَدِيثُ عِزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي « الدَّرِّ الْمُنْثُورِ » (٣٢٣/٥) لِابْنِ مَرْدَوَيْهِ بِسِيَاقٍ أَطْوَلَ .

وَرَأَيْتُهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٢٤١/١٥) يَقُولُ : وَقَالَ قَتَادَةُ : لَا وَاللَّهِ ! مَا هُنَاكَ مِكْيَالٌ وَلَا مِيزَانٌ ؛ حَدَّثَنِي أَنَسٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

وَلَا أُدْرِي مَا هَذَا ، فَإِنِّي لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ الْقُرْطُبِيُّ ، وَأَظُنُّهُ وَقَعَ سَقَطٌ فِي الْكِتَابِ ؛ لِأَنَّ ابْنَ جَرِيرٍ أَخْرَجَ فِي « تَفْسِيرِهِ » قَوْلَ قَتَادَةَ : لَا وَاللَّهِ ! مَا هُنَاكَ مِكْيَالٌ وَلَا مِيزَانٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا .

٥٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَيُّهَا مُؤْمِنٌ يَعْطَسُ ثَلَاثَ عَطَسَاتٍ مُتَوَالِيَاتٍ ، إِلَّا كَانَ الْإِيمَانُ ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ » .

• قلتُ : هذا الحديث رواه الدَّيْلَمِيُّ - كما في « كنز العمال » (٩/٢٣٣) - ، عن أنسٍ ، أن عثمانَ بنَ عفَّانَ عَطَسَ عند النَّبِيِّ ﷺ فقال له : « أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ » ، قال : بَلَى ، بأبي أنت وأُمِّي ! فقال النَّبِيُّ ﷺ : « هذا جبريلُ يُخْبِرُنِي ، عن الله : أَيُّهَا مُؤْمِنٌ يَعْطَسُ ... الحديث » .  
وعندي أنَّه حديثٌ باطلٌ ، ومفاريذُ الدَّيْلَمِيِّ كذلك ، كما هو معروفٌ عند العلماء .  
واللهُ أعلمُ .

٥٨- سئلتك عن حديث: « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ ، لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبَدًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامة في « مُسنده » (١٧٨) ، وابنُ السُّنِّيِّ في « اليوم والليِّلة » (٦٧٤) ، وابنُ لآلٍ في « حديثه » (١/١١٦) ، وابنُ بشرانَ في « الأمالي » (١/٣٨/٢٠) ، والبيهقيُّ في « الشعب » (٢٤٩٨، ٢٤٩٩، ٢٥٠٠) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (١٥١) من طريق أبي شُجاع ، عن أبي طيبة ، عن ابنِ مسعودٍ مرفوعاً فذكره .

قال شيخنا أبو عبد الرحمن الألبانيُّ - حفظه الله - في « الضعيفة » (٢٨٩) : « وهذا سنَدٌ ضعيفٌ . قال الذهبيُّ : أبو شُجاع نكرةٌ ، لا يُعرف عن أبي طيبة - ومن أبو طيبة ؟! - ، عن ابنِ مسعودٍ بهذا الحديث مرفوعاً » ، وقد أشار بهذا الكلام إلى أنَّ أبا طيبة نكرةٌ لا يُعرف ، وصرَّح في ترجمته بأنَّه مجهولٌ ، ثمَّ ذكَّر ما وقع في الحديث من اضطراب .

وتمَّ شواهدُ أخرى ذكرها الشيخُ ، وحكم عليها بالوضع (٢٩٠) ،

(٢٩١) ، فراجع بحثه هناك .

٥٩- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّحَلِّيِّ ، وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ ، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَتْهُ الْأَعْمَالُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا بِعَمَلٍ يُتَقَنُّهُ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يُتَقَنُّهُ ؟ قَالَ : « يُحْكِمُهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » (٦ / ٢٢٩٠) ، واللَّكَاثِيُّ في « شرح الاعتقاد » (١٥٦١) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُحَيْرِ بْنِ رَيْسَانَ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

قال ابنُ عديٍّ : « باطلٌ عن مالكٍ . ومُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، رَوَى عَنِ الثُّقَاتِ بِالْمَنَاكِرِ ، وَعَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ مَالِكٍ بِالْبُؤَاطِيلِ » . وله شاهدٌ من حديثِ أَنَسِ مَرْفُوعًا : « لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّمَنِّيِّ ، وَلَا بِالتَّحَلِّيِّ ، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ ، وَصَدَّقَهُ الْفِعْلُ . الْعِلْمُ عِلْمَانُ : عِلْمٌ بِاللِّسَانِ ، وَعِلْمٌ بِالْقَلْبِ ، فَعِلْمُ الْقَلْبِ الْعِلْمُ النَّافِعُ ، وَعِلْمُ اللِّسَانِ حُجَّةٌ لِلَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ » .

أخرجه ابنُ بَشْرَانَ في « الأُمالي » (ج ٢٢ / ق ٢٤٨ / ١) ، وابنُ النَّجَّارِ في « ذيل التَّاريخ » (٢ / ٤٨) ، وأبو عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ في « الأربَعين » (٧) ، وابنُ مَرْدَوِيَةَ ، ومن طريقه ابنُ الجوزِيِّ في « الواهيات » (١ / ٧٣) ،

والعسكريُّ في « الأمثال » - كما في « تخرِج الأربعين » (ق ٣ / ٢) للسَّخاويِّ - ،  
والأصبهانيُّ في « التَّريغيب » (٢١١٢) من طريق عبد السَّلام بن صالح ،  
ثنا يوسفُ بن عطية ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن أنسٍ مرفوعاً .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا ؛ وعبدُ السَّلام بنُ صالح : هو أبو الصَّلْت  
الهرَوِيُّ ، وهو تالفُ البتَّة ، وتوثيق ابنِ مَعِينٍ له مردودٌ ، في مُقابلِ الجرح  
المفسِّر الصَّادِرِ من سائر الأئمَّة ، فقد كذَّبه بعضهم ، وتركه آخرون ،  
حتَّى قال الجوزجانيُّ : « هو أكذبُ من روثِ حمارِ الدَّجَال » ، وكذَّبه  
العُقيليُّ ، وقال أبو حاتمِ الرَّازيُّ : « لم يكنِ عندي بصدوقٍ » ، وهذا  
يلتقي مع حكمِ العُقيليِّ ، والكلامُ فيه طويلٌ الذَّيل .

وقال الشَّيخ العَلامةُ عبد الرَّحمن بن يحيى المُعلِّميُّ رحمته الله في تعليقه علي  
« الفوائد المجموعة » (ص : ٢٩٣) للشوكانيِّ ، مُبينًا حالَ أبي الصَّلْت :  
« وأبو الصَّلْت فيما يَظهُرُ لي كان داهيةً : من جهةِ خَدَمِ عليِّ الرُّضا بنِ  
مُوسَى بنِ جَعْفَر بنِ مُحَمَّد بنِ عليِّ بنِ الحُسين بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ ،  
وتظاهر بالتَّشيعِ ، ورواية الأخبار التي تدخُلُ في التَّشيعِ . ومن جهةِ كان  
وجيهاً عند بني العَبَّاسِ . ومن جهةِ تقَرَّب إلى أهلِ السُّنَّة برَدِّه علي  
الجهميَّة ، واستطاع أن يتجمَّل لابنِ مَعِينٍ حتَّى أحسنَ الظَّنَّ به ووثَّقه .  
وأحسبهُ كان مُخلصًا لبني العَبَّاسِ ، وتظاهر بالتَّشيعِ لأهلِ البيتِ مكرًا  
منه لكي يُصدِّق فيما يرويه عنهم ، فرَوَى عن عليِّ بنِ مُوسَى عن آباءه  
المَوْضوعاتِ الفاحشة ، كما ترى بعضها في ترجمةِ عليِّ بنِ مُوسَى من  
التَّهذيب ، وغرَّضه من ذلك حَطُّ دَرَجَةِ عليِّ بنِ مُوسَى وأهلِ بيته عند

النَّاسِ . وَأَتَعَجَّبُ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ ، يَذْكُرُ فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى  
 مِنَ « التَّهْذِيبِ » تِلْكَ الْبَلَايَا ، وَأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَا عَنْهُ أَبُو الصَّلْتِ ، ثُمَّ يَقُولُ  
 فِي تَرْجَمَةِ عَلِيٍّ مِنْ « التَّقْرِيبِ » : « صَدُوقٌ . وَالْحَلَّلُ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ » ،  
 وَالَّذِي رَوَى عَنْهُ هُوَ أَبُو الصَّلْتِ . وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الصَّلْتِ  
 مِنْ « التَّقْرِيبِ » : « صَدُوقٌ ، لَهُ مَنَاقِيرُ ، وَكَانَ يَتَشَبَّهُ ، وَأَفْرَطَ الْعُقَيْلِيُّ  
 فَقَالَ : كَذَّابٌ » . وَلَمْ يَنْفَرِدِ الْعُقَيْلِيُّ ، فَقَدْ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَمْ يَكُنْ  
 بِصَدُوقٍ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرُ فِي فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ ،  
 وَهُوَ مُتَّهَمٌ فِيهَا » ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « رَوَى حَدِيثَ : « الْإِيمَانُ إِقْرَارُ  
 الْقَوْلِ » وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِوَضْعِهِ » ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ : « كَذَّابٌ » . « انْتَهَى .  
 وَيُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ : هُوَ الْبَصْرِيُّ الصَّفَّارُ ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ ، فَقَدْ  
 تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وقد خولف قتادة في إسناده ..

خالفه أَبُو بَشِيرٍ الْحَلْبِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : « لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّحَلِّيِّ ،  
 وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ ، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ ، وَصَدَّقَتْهُ الْأَعْمَالُ . مَنْ قَالَ حَسَنًا ،  
 وَعَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ ، رَدَّهُ اللَّهُ عَلَى قَوْلِهِ ، وَمَنْ قَالَ حَسَنًا وَعَمِلَ صَالِحًا ،  
 رَفَعَهُ الْعَمَلُ ؛ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ  
 الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠] . » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ١ / رقم ٦٥) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْاِقْتِضَاءِ »  
 (٥٦) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، ثَنَا أَبُو بَشِيرٍ الْحَلْبِيُّ بِهِ .  
 وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَيْضًا ؛ وَأَبُو بَشِيرٍ الْحَلْبِيُّ مَجْهُولٌ .

ولكن له طريق آخر ..

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ في « الإِيْمَانِ » (٩٣) ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (ص ٢٦٣) ، مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : نَا زَكَرِيَّا ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : « إِنَّ الْإِيْمَانَ لَيْسَ بِالتَّحَلِّيِّ ، وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ ، إِنَّمَا الْإِيْمَانُ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ ، وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ » .

وَفِي « الزُّهْدِ » : « ... عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ يُقَالُ ... » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ فَإِنَّ زَكَرِيَّا هُوَ ابْنُ حَكِيمِ الْحَبْطِيِّ الْبَصْرِيِّ ، وَهُوَ هَالِكٌ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ » ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ . فَلَا يَصِحُّ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ .

لَكِنْ نَقَلَ الْمُنَاوِيُّ فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (٣٥٦/٥) ، عَنِ الْعَلَاءِيِّ ، قَالَ : « حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ الْعَابِدِ ، قَالَ النَّسَائِيُّ : « مَتْرُوكٌ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ » ، وَقَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ مِنْ قَوْلِهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ « ا.هـ ، كَذَا ! وَرُبَّمَا تَوَهَّمُ الْعَلَاءِيُّ أَنَّ زَكَرِيَّا هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَوْ نَحْوَهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَمَّا الشَّطْرُ الثَّانِي مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ مَرْفُوعًا : « الْعِلْمُ عِلْمَانُ ... الخ » . فَهَلْ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا بِتَمَامِهِ .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٤٦/٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٨٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدِ الْأَشْجَعِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا .

• قلتُ : وهذا أحدُ وُجُوهِ الاختلاف على الحَسَن في إسناده ، ولا يُسَمَّى في الحقيقة شاهداً إلا من جهة الشَّكْلِ فقط .

وهذا الوجهُ مُنكَرٌ ؛ ويحيى بنُ يمانَ ليس بحُجَّةٍ ، فمن عَجَبٍ أن يقول المُنذِرِيُّ في « التَّريغِ » ( ١٠٣ / ١ ) : « إسنادهُ حَسَنٌ » ، وكذلك العِراقِيُّ قال في « تخرِيجِ الإحياءِ » ( ٥٩ / ١ ) : « إسنادهُ جيِّدٌ ، وأعلُّهُ ابنُ الجوزيِّ » !!

والحقُّ مع ابنِ الجوزيِّ في إعلالِهِ قَطْعاً ؛ لأنَّ يحيى بنَ يمانَ - مع ضَعْفِ حِفْظِهِ - خالفَهُ جماعةٌ من الثَّقَّاتِ ، فرَوَّوهُ عن هشامِ بنِ حَسَّانَ ، عن الحَسَنَ ، عن النبيِّ ﷺ مُرسَلاً .

أخرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ في « زُهْدِ المُصنِّفِ » ( ٢٣٥ / ١٣ ) قال : حدَّثنا ابنُ نُمَيْرٍ ..

والحَسينُ المَروزيُّ في « زوائِدِهِ على زُهْدِ ابنِ المَباركِ » ( ١١٦١ ) قال : نا عبَّادُ بنُ العَوامِ ..

وابنُ عبدِ البرِّ في « جامعِ العَلمِ » ( ١١٥٠ ) عن أبي معاويةَ الصَّريِّرِ مُحَمَّدِ بنِ خازِمٍ ..

قالوا : ثنا هشامُ بنُ حَسَّانَ بهذا .

وتابعَهُما فَضيلُ بنُ عياضٍ ، فرواهُ عن هشامِ بنِ حَسَّانَ بهذا الإسنادِ مُرسَلاً .

أخرَجَهُ الدَّارِمِيُّ في « المُقدِّمةِ » ( ٨٦ / ١ ) قال : أخبرنا عاصمُ بنُ يوسُفٍ ..



والحكيمُ الترمذيُّ في « نوارِد الأُصول » (ج ٢/ق ٥/١) قال : ثنا حفصُ بنُ عمَرَ العابدُ ..

قالا : ثنا فضيلُ بنُ عياضٍ بهذا الإسناد .

قال المنذريُّ في « التَّريغ » (١/١٠٣) ، والعراقيُّ في « تخريج الإحياء » (١/٥٩) : « مُرسَلٌ صحيح الإسناد » .

ورَوَاهُ مَكِّيُّ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا هشامُ بنُ حَسَّانَ ، عن الحَسَنِ البَصْرِيِّ قولَهُ .

أخرجهُ الدَّارِمِيُّ أيضًا (١/٨٦) . وسنَّدهُ صحيحٌ .

وأخرجهُ البيهقيُّ في « شُعَب الإِيان » (١٦٨٦ - طبع الهند) ، من قول الفضيل بن عياضٍ ، بسنَدٍ جيِّدٍ عنه .

فالصَّحيحُ في هذا أَنَّهُ صحيحٌ من مُرسَلِ الحَسَنِ وَمِنْ قولِهِ .

وهذا فيما يتعلَّقُ بالفِقرةِ الثَّانيةِ : « العِلْمُ علماَن ... الخ » .

والله أعلم .

﴿ تنبيه ﴾

وبعدَ كتابةِ ما تقدَّم بأربعةِ عَشَرَ عامًا ، وقفتُ على كتاب « المُداوي

لعِلَلِ الجَماعِ الصَّغيرِ وشرحِ المُناوي » لأبي الفَيْضِ الغُمَاريِّ - وهو ممَّا

طُبِعَ حديثًا - فوجدتُهُ يُردُّ على المُناويِّ إعلاَلَهُ الحديثَ بعبدِ السَّلامِ بنِ

صالحِ العابدِ ، فقال (٥/٣٣١) : « ثُمَّ إِنَّ عبدَ السَّلامِ بنَ صالحٍ ليس هو علَّةُ

الحديثِ ، ولا هو مُجمَعٌ على ضَعْفِهِ ، بل وَثَقَهُ إمامُ أهلِ الفَنِّ وغيرُهُ ، وَمَنْ

تكلَّم فيه إِنما تكلَّم لأجلِ التَّشْبِيعِ ، على عادَتِهِم مع شِيعَةِ أهلِ البَيْتِ » انتهى .

وقال في موضعٍ آخَرَ من « المداوي » (٢٠٧ / ١) بعد أن ذَكَرَ قولَ ابنِ حِبَّانٍ فيه : « يَروِي فِي فِضَائِلِ عَلِيِّ الْعَجَائِبِ . لَا يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ » ، فقال الغُمَارِيُّ : « وَهَذَا الرَّجُلُ مِمَّنْ ظَلَمَهُ أَهْلُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ، لِأَجْلِ تَشْيِيعِهِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنْهُمْ كَمَا بَيَّنَّتُهُ فِي فَتْحِ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ » انتهى .

• قلتُ : فَرَجَعْتُ إِلَى « فَتْحِ الْمَلِكِ الْعَلِيِّ » فَوَجَدْتُهُ يَقُولُ بَعْدَ كَلَامِ (ص ٩- وما بعدها) : « فَلَمْ يَبْقَ مَحَلًّا لِلنَّظَرِ إِلَّا أَبُو الصَّلْتِ وَعَلَيْهِ يَدُورُ مَحَوْرُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ ، وَهُوَ عَدْلٌ ثِقَةٌ صَدُوقٌ مَرِيضِيٌّ مَعْرُوفٌ بِطَلَبِ الْحَدِيثِ وَالِاعْتِنَاءِ بِهِ ، رَحَلَ فِي طَلَبِهِ إِلَى الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْحِجَازِ وَالْيَمَنِ وَالْعِرَاقِ ، وَدَخَلَ بَغْدَادَ فَحَدَّثَ بِهَا . رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ الْحَافِظُ صَاحِبُ الْمُسْنَدِ » ، وَذَكَرَ آخَرِينَ ، ثُمَّ نَقَلَ تَوْثِيقَ ابْنِ مَعِينٍ وَأَبِي سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ ، وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّهُ ثِقَةٌ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِيهِ بِأَنَّ أَحْمَدَ مَا كَانَ يَأْذَنُ لِابْنِهِ أَنْ يَرُوِيَ عَنْ أَحَدٍ إِلَّا إِذَا كَانَ ثِقَةً عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّهُمْ صَحَّحُوا لِرِجَالٍ تُكَلِّمُ فِيهِمْ بِأَشَدِّ مِمَّا تُكَلِّمُ بِهِ فِي عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ ، وَرُمُوا بِأَسْوَأَ مِمَّا رُمِيَ بِهِ مِنَ الْكُذْبِ وَسُوءِ الْعَقِيدَةِ ، مِمَّا يَجِبُ مَعَهُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُهُ أَصَحَّ مِنْ حَدِيثِهِمْ ، فَقَدْ صَحَّحُوا لِرِجَالٍ كَذَّابِينَ مُتَّهَمِينَ بِالْوَضْعِ ، وَفِيهِمْ مَنْ أَقْرَأَ عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ .. فَصَحَّحَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ..

قال أحمد بن أبي يحيى عن ابنِ مَعِينٍ : « يَسْرِقُ الْحَدِيثَ » . وقال إبراهيم بن الجُنَيْدِ عن ابنِ مَعِينٍ : « يَخْلِطُ وَيَكْذِبُ . لَيْسَ بِشَيْءٍ » . وقال

النَّسَائِيُّ: « ضَعِيفٌ » ، وقال في موضعٍ آخَرَ: « غيرُ ثَقِيَّةٍ » ، ولم يُحْرَجْ له .  
 وقال ابنُ مَعِينٍ: « رَوَى عن خَالِهِ - يعني مالِكًا - أَحَادِيثَ غَرَائِبَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا أَحَدٌ » . وقال النَّضْرُ بنُ سَلْمَةَ المَرْوَزِيُّ: « كَذَّابٌ ، كَانَ يُحَدِّثُ عن مَالِكٍ بِمَسَائِلِ ابنِ وَهْبٍ » . وَذَكَرَهُ العُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاءِ » ،  
 ونقل عن ابنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: « لَا يَسُوِي فِلْسَيْنِ » . وقال الأَزْدِيُّ: « حَدَّثَنَا سَيْفُ بنُ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ ابنَ أَبِي أُوَيْسٍ كَانَ يَضَعُ الحَدِيثَ » . وقال سَلْمَةُ بنُ شَيْبٍ: « سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بنَ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: رَبِّمَا كُنْتُ أَضَعُ الحَدِيثَ لِأَهْلِ المَدِينَةِ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ » .

وصحَّح البخاريُّ لأُسَيْدِ بنِ زَيْدِ الجَمَّالِ ..

قال ابنُ مَعِينٍ: « كَذَّابٌ . أَتَيْتُهُ ببغدادَ فسمِعتهُ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ كَذِبٍ » .  
 وقال النَّسَائِيُّ: « مَتْرُوكٌ » . وقال ابنُ حَبَّانَ: « يَرَوِي عن الثَّقَاتِ المُنَاكِرِ ، وَيَسْرِقُ الحَدِيثَ » . وقال ابنُ عَدِيٍّ: « يَتَبَيَّنُ على رِوَايَتِهِ الضَّعْفُ ، وَعَامَّةُ ما يَرَوِيهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » . وقال أبو حَاتِمٍ: « يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ » .  
 وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: « ضَعِيفُ الحَدِيثِ » . وقال ابنُ مَأْكُولًا: « ضَعَّفُوهُ » .  
 وقال الخَطِيبُ: « كَانَ غيرَ مَرَضِيٍّ في الرِّوَايَةِ » . وقال البَرَّازُ: « حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهَا ، وَقَدْ احْتَمَلَ حَدِيثُهُ مع شِيعَةٍ شَدِيدَةٍ فِيهِ » .  
 وقال السَّاجِحِيُّ: « سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ يَحْيَى الصُّوفِيَّ يُحَدِّثُ عَنْهُ بِمُنَاكِرٍ » .

وصحَّح البخاريُّ لِلحَسَنِ بنِ مُدْرِكِ السُّدُوسِيِّ ..

قال فِيهِ أَبُو داوُدَ: « كَذَّابٌ ، كَانَ يَأْخُذُ أَحَادِيثَ فَهَدِ بنُ عَوْفٍ فَيُلْقِيهَا

عَلِي يَحْيَى بنِ حَمَّادٍ » .

وصحَّح البخاريُّ ومُسلمٌ لأحمد بن عيسى بن حسانِ المصريِّ ..  
قال أبو داؤد : « كان ابنُ مَعِينٍ يَحْلِفُ أَنَّهُ كَذَّابٌ » . وقال أبو حاتمٍ :  
« تكلمَ النَّاسُ فيه » . وقال سعيدُ بن عمرو البرذعيُّ : « أنكرَ أبو زُرعةَ  
على مُسلمٍ روايتهُ عنه في « الصَّحيح » ، وقال : ما رأيتُ أهلَ مِصرَ  
يُشْكُونُ في أَنَّهُ - وأشار إلى لسانه ، يعني أَنَّهُ يَكْذِبُ - » .

وصحَّح البخاريُّ للحسن بن ذكوان ..  
قال ابنُ مَعِينٍ : « صاحبُ الأوابد . مُنكرُ الحديثِ » . وقال أحمدُ بنُ  
حنبلٍ : « أحاديثُهُ أباطيلٌ » . وضعَّفَهُ أبو حاتمٍ والنسائيُّ وابنُ المدينيِّ  
والسَّاجيُّ ، وآخرون .

وصحَّح أيضًا لنعيم بن حمادٍ ..  
قال الدُّولابيُّ : « كان يَضَعُ الحديثَ » . وقال الأزديُّ : « قالوا كان  
يَضَعُ الحديثَ في تقويةِ السُّنةِ » . وحكَمَ ابنُ الجوزيِّ بوضعِ أحاديثِ  
كثيرةٍ أعلَّها بنعيمٍ ، ويكاد يَجْزِمُ من يعتبر حديثه بذلك لكثرةِ ما فيه من  
المناكير . وقد قال الحافظُ السيوطيُّ في « ذيلِ الموضوعاتِ » : « أتعبنا  
نُعيمُ بنُ حمادٍ من كثرةِ ما يأتي بهذه الطَّامَّاتِ » .

وصحَّح أيضًا لعكرمة مولى ابنِ عباسٍ ..  
وقد كذَّبَهُ جماعةٌ من الأئمَّةِ ، وبينوا أدلَّةَ ذلك ، بل نُقلَ عنه الاعترافُ  
بالكذبِ في مسألةٍ أو مسألتين ، هذا مع البدعةِ الشَّديدةِ التي كانت فيه .

وصحَّح مُسلمٌ لأفلح بن سعيدٍ ..  
اتهمَّهُ ابنُ حَبَّانٍ بالوضعِ ، بل بوضعِ الحديثِ الذي أخرجَهُ مُسلمٌ عنه .

وصَحَّحَ أَيْضًا لِقَطَنِ بْنِ نُسَيْرٍ ..

قال ابنُ عَدِيِّ : « يَسْرِقُ الْأَحَادِيثَ » . وَاتَّهَمَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَالْقَوَارِيرِيُّ  
وَابْنُ عَدِيِّ بِوَضْعِ حَدِيثٍ .

وصَحَّحَ الْبُخَارِيُّ لِحَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ ..

وقد وَصَلَ فِي الْبِدْعَةِ إِلَى حَدِّ مُفَسِّقٍ بِالْإِجْمَاعِ أَوْ مُكْفِّرٍ عَلَى رَأْيِ  
الْبَعْضِ .

وكذلك صحَّحَ لِعِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ ، وَهُوَ مِثْلُهُ .

وصَحَّحَ مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ لِعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ..

وهو مُجْمَعٌ عَلَيَّ ضَعْفِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ .

وصَحَّحَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ..

وقال غيرُهُ : « إِنَّهُ كَذَّابٌ » . وقال أحمدُ : « تَرَكُوا حَدِيثَهُ ، قَدَرِيٌّ

مُعْتَرِظِيٌّ ، يَرَوِي أَحَادِيثَ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ » . وقال الْبُخَارِيُّ : « تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ

وَالنَّاسُ » . وقال عَبَّاسٌ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ : « كَذَّابٌ رَافِضِيٌّ » . وقال ابْنُ الْمَدِينِيِّ :

« كَذَّابٌ ، وَكَانَ يَقُولُ بِالْقَدَرِ » . وقال النَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَجَمَاعَةٌ :

« مَتْرُوكٌ » . وَأَطْلَقَ النَّسَائِيُّ أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ . وقال إِبْرَاهِيمُ بْنُ

سَعْدٍ : « كُنَّا نُسَمِّيهِ وَهُوَ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ : خُرَافَةٌ » . وقال مُحَمَّدُ بْنُ

سُحْنُونَ : « لَا أَعْلَمُ بَيْنَ الْأَيْمَّةِ اخْتِلَافًا فِي إِبْطَالِ الْحُجَّةِ بِهِ » ، وَمَعَ هَذَا

كُلَّهُ قَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّلْخِيصِ » : « كَمِ مِنْ أَصْلٍ أَصَلَّهُ الشَّافِعِيُّ لَا

يُوجَدُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ » . ا.هـ .

فَأَيْنَ مَا قِيلَ فِي عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ مِمَّا قِيلَ فِي هَؤُلَاءِ ؟ فَإِنَّ جَرَحَهُ لَا

يُذَكَّرُ بِالنِّسْبَةِ لِحَرَجِهِمْ ، وَمَعَ ذَلِكَ حَكَمُوا بِصِحَّةِ أَحَادِيثِهِمْ ، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُهُ أَصَحَّ وَأَرْفَعَ بِدَرَجَاتٍ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ « انتهى كلامه .

• قلتُ : وهذا الكلامُ عليه مؤاخذاتٌ كثيرةٌ ، استوفيتُ النَّظَرَ فيها في « الزَّنْدُ الْوَارِي فِي الرَّدِّ عَلَى الْغَمَارِيِّ » ، فَأَنَا أَنْقَلُ هُنَا خُلَاصَةَ الرَّدِّ عَلَيْهِ ، لِتَعْرِفَ مَا ارْتَكَبَهُ الْغَمَارِيُّ مِنَ الْمَجَازِفَةِ وَقِلَّةِ الْإِنصَافِ .  
أَمَّا كَلَامُهُ فِي أَبِي الصَّلْتِ وَأَنَّهُ ثَقَّةٌ صَدُوقٌ عَدْلٌ رَضِيَ ، فَهَآكَ كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ ..

قال يحيى بن معينٍ : « ثَقَّةٌ صَدُوقٌ ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَشَبَّعُ » ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِهِ الَّذِي يَرَوِيهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا ، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ بِأَبِيهِ » ، قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْبَارِيُّ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : « هُوَ صَحِيحٌ » . قَالَ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » ( ٥٠ / ١١ ) : « أَرَادَ أَنَّهُ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، وَلَيْسَ بِبَاطِلٍ ، إِذْ قَدْ رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْهُ » .

وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيْد : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ ، فَقَالَ : « قَدْ سَمِعَ ، وَمَا أَعْرِفُهُ بِالْكَذِبِ » ، قُلْتُ : « فَحَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؟ » ، فَقَالَ : « مَا سَمِعْتُ بِهِ قَطُّ ، وَمَا بَلَّغَنِي إِلَّا عَنْهُ » .

وقال مرَّةً أُخْرَى : سَمِعْتُ يَحْيَى وَذَكَرَ أَبَا الصَّلْتِ الْهَرَوِيَّ ، فَقَالَ : « لَمْ

يَكُنْ أَبُو الصَّلْتِ عِنْدَنَا مِنْ أَهْلِ الْكَذِبِ ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي يَرَوِيهَا مَا نَعْرِفُهَا » .

وَقَالَ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ مَنْصُورٍ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ ، فَقَالَ : « مَا أَعْرِفُهُ » ، فَقُلْتُ : « إِنَّهُ يَرَوِي حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا » ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الْحَدِيثُ بِشَيْءٍ » .

قَالَ الْخَطِيبُ : « أَحْسِبُ عَبْدَ الْخَالِقِ سَأَلَ يَحْيَى عَنْ حَالِ أَبِي الصَّلْتِ قَدِيمًا ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْيَى إِذْ ذَاكَ يَعْرِفُهُ ثُمَّ عَرَفَهُ بَعْدُ ، فَأَجَابَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْجُنَيْدِ عَنْ حَالِهِ . وَأَمَّا حَدِيثُ الْأَعْمَشِ فَإِنَّ أَبَا الصَّلْتِ كَانَ يَرَوِيهِ عَنْهُ ، فَأَنْكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، ثُمَّ بَحَثَ يَحْيَى عَنْهُ فَوَجَدَ غَيْرَ أَبِي الصَّلْتِ قَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ » .

• قُلْتُ : فَهَذَا تَوْثِيقُ ابْنِ مَعِينٍ ، وَمَعَ تَوْثِيقِهِ فَقَدْ رَدَّ الْحَدِيثَ وَوَهَّاهُ .

أَمَّا تَوْثِيقُهُ ..

فَقَدْ رَدَّهُ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » ( ١١ / ٤٤٧ ) بِقَوْلِهِ : « جُبِلَتْ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا ، وَكَانَ هَذَا بَارًّا بِيَحْيَى ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ مِنْ يَحْيَى دَائِمًا وَنَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ فِي الرِّجَالِ ، مَا لَمْ يَتَبَرَّهَنَّ لَنَا وَهَنَّ رَجُلٌ انْفَرَدَ بِتَقْوِيَّتِهِ ، أَوْ قُوَّةً مِنْ وَهَاهُ » انْتَهَى .

فَبَيَّنَّا لَنَا الذَّهَبِيُّ الْعِلَّةَ فِي تَوْثِيقِ ابْنِ مَعِينٍ - مَعَ تَشَدُّدِهِ - لِأَبِي الصَّلْتِ ، وَهِيَ إِحْسَانُهُ إِلَى يَحْيَى ، وَحُسْنُ ظَنِّ يَحْيَى فِيهِ ، لِاسْمِيَا وَكَانَ أَبُو الصَّلْتِ مَوْصُوفًا بِالزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ ، وَابْنُ مَعِينٍ فِي نَهَايَةِ الْأَمْرِ بَشْرٌ وَلَا نَدَّعِي أَنَّهُ

حَابِي أبا الصَّلْتِ ، وَلَكِنَّهُ أَحْسَنَ الظَّنِّ بِهِ . وَكَأَنَّ الذَّهَبِيَّ أَرَادَ أَنْ يَدْفَعَ دَعْوَى الْمُحَابَبَةِ بِأَخْرَجِ كَلَامِهِ ، فَيَقُولُ : « نَحْنُ نَسْمَعُ مِنْ يَحْيَى ، وَنَتَّبِعُ كَلَامَهُ فِي الرَّوَاةِ ، إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ لَنَا أَنَّ يَحْيَى خُدَعَ فِيهِ » ، وَهَذَا حَقٌّ ، فَقَدْ يَخْفَى أَمْرُ الرَّاوي السَّاقِطِ عَلَى النَّاقِدِ الفَطِنِ مِنْ أَمْثَالِ ابْنِ مَعِينٍ ، كَمَا حَدَّثَ لَهُ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الأَسَدِيِّ ، فَقَدْ سُئِلَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ ، فَقَالَ : « ثَقَّةٌ ، وَقَدْ كَتَبْتُ عَنْهُ » ، مَعَ أَنَّ سَائِرَ العُلَمَاءِ مَا بَيْنَ مُكذَّبٍ لَهُ ، وَتَارِكٍ . وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ ، وَثَقَّهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ ، وَأَسَقَطَهُ سَائِرُ عُلَمَاءِ الرَّيِّ ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِهِ ، وَقَدْ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ النَّيسَابُورِيُّ لابْنَ خُزَيْمَةَ : « لَوْ حَدَّثَ الأُسْتَاذُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ فَإِنَّ أَحْمَدَ وَابْنَ مَعِينٍ أَحْسَنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ ؟ » ، فَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ : « إِنَّهُمَا لَمْ يَعْرِفَاهُ كَمَا عَرَفَنَاهُ ، وَلَوْ عَرَفَا مَا عَرَفَنَاهُ لَمْ يُحَدِّثَا عَنْهُ » ، وَقَدْ ثَبَتَ رُجُوعُ أَحْمَدَ وَيَحْيَى عَنْ هَذَا التَّوْثِيقِ بَعْدُ .

فَلَيْسَ بَغْرِيْبٍ أَنْ يَخْفَى أَمْرُ بَعْضِ الرَّوَاةِ المَجْرُوحِينَ عَلَى بَعْضِ النُّقَادِ ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ فِي مَنْزِلَةِ ابْنِ مَعِينٍ .

أَمَّا زَعْمُ الغُمَارِيِّ أَنَّ أَحْمَدَ وَابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَثَقَاهُ ، فَإِنَّهُ بَنَى هَذَا عَلَى نُصُوصٍ وَرَدَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ لَمْ يَكُنْ يَكْتُبُ عَنْ رَجُلٍ إِلَّا إِذَا رَضِيَهِ أَبُوهُ ، وَلَنْ يَرْضَى أَحْمَدُ بِدَاهَةَ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ ثَقَّةٍ .

فالجوابُ من وَجْهَيْنِ ..

\* الأَوَّلُ : أَنَّ هَذِهِ النُّصُوصَ الَّتِي أوردَهَا الحَافِظُ فِي « تَعَجِيلِ المَنْفَعَةِ »

مِنْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ لَمْ يَكُنْ يَكْتُبُ عَنْ رَجُلٍ إِلَّا بِإِذْنِ أَبِيهِ وَرِضَاهُ ،



فإنما ذلك بسببِ فِتْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَأَنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَكُنْ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ تَلَبَّسَ بِهَذِهِ الْفِتْنَةِ وَأَجَابَ فِيهَا ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ مِنْ أَجْلِ الثَّقَاتِ ، وَمَوْقِفِهِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَابْنِ مَعِينٍ وَغَيْرِهِمَا مَعْرُوفٌ . فَالْأَمْرُ لَا يَتَعَلَّقُ إِذْنِ بِنَثْقَةِ الرَّاويِ مِنْ عَدَمِهِ ، بَلْ إِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَوَى عَنْ بَعْضِ الْمَتْرُوكِينَ مِثْلِ عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ ، وَعُمَرَ بْنِ هَارُونَ الْبَلْخِيِّ ، وَرَوَى عَنْ ضَعْفَاءَ وَمَجَاهِيلٍ ، فَكَيْفَ يَسَعُهُ أَنْ يَرُويَ عَنْ هَؤُلَاءِ وَلَا يَسَعُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ أَنْ يَرُويَ عَنْ نَظَائِرِهِمْ .

\* الوجه الثاني :

أَنَّ أَحْمَدَ ضَعَّفَ أَبَا الصَّلْتِ الْهَرَوِيَّ نَصًّا ، وَنَصَّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ خُصُوصًا وَأَنَّهُ مُنْكَرٌ ..

قال أبو بكر المروزي : سئل أبو عبد الله عن أبي الصلِّتِ ، فقال : « رَوَى أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ » ، قِيلَ لَهُ : « رَوَى حَدِيثَ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا » ، قَالَ : « مَا سَمِعْنَا بِهَذَا » ، قِيلَ لَهُ : « هَذَا الَّذِي يُنْكَرُ عَلَيْهِ ؟ » ، قَالَ : « غَيْرُ هَذَا ، أَمَّا هَذَا فَمَا سَمِعْنَا بِهِ ، رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَاحِدًا لَا نَعْرِفُهَا وَلَمْ نَسْمَعْهَا » ، قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : « قَدْ كَانَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الرَّدِيئَةِ ؟ » ، قَالَ : « لَمْ أَسْمَعْ مِنْهَا شَيْئًا » .  
فهذا كلامُ أحمدَ .

أَمَّا كَلَامُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي أَبِي الصَّلْتِ ، فَقَدْ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٧٠-٧١ / ٣) : « حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ

سَمَاكِ ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا خَرَجَ الْعَبْدُ مِنْ دَارِ الشَّرِكِ قَبْلَ سَيِّدِهِ فَهُوَ حُرٌّ ، وَإِنْ خَرَجَ بَعْدَ سَيِّدِهِ رُدَّ إِلَيْهِ . وَإِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ زَوْجِهَا تَزَوَّجَتْ مَنْ شَاءَتْ ، وَإِنْ خَرَجَتْ مِنْ بَعْدِهِ رُدَّتْ إِلَيْهِ » .

قال عبدُ الله بنُ أحمدَ : قال لنا عبدُ السَّلامِ بنُ صالحٍ : قال لي عليُّ بنُ حكيمٍ : أنا سمعتهُ من شريكٍ هكذا .

قال عبدُ الله بنُ أحمدَ : ولم نَرِ هذا عند عليِّ بنِ حكيمٍ ، ولا عند غيره ، ولا نحفظُهُ من حديثِ شريكٍ . وأبو الصَّلْتِ غيرُ مُستقيمِ الأمرِ .

أمَّا توثيقُ أبي داودَ له ، فقد نَقَلَ الحافظُ في « تهذيبه » (٣٢٢ / ٦) قال : « قال الأَجْرِيُّ ، عن أبي داودَ : كان ضابطًا ، ورأيتُ ابنَ مَعِينٍ عنده » ، فهذا التَّقْلُ سَبَقُ نَظَرٍ أو قَلَمٍ من الحافظِ ، إنَّما قال أبو داودَ هذا في عبدِ السَّلامِ ابنِ مُطَهَّرِ أبي ظَفَرٍ ، وهو موجودٌ في « سؤالاتِ الأَجْرِيِّ لأبي داودَ » (رقم ١٣٥٠) ، وذكر فيه أيضًا (٨٠٤) قال : « سمعتُ أبا داودَ يقولُ : رأيتُ يحيى بنَ مَعِينٍ يكتُبُ عند أبي ظَفَرٍ ، يكتُبُ عنه عن رجلٍ ، عن أبي بكرٍ الهُدَلِيِّ » .

أمَّا قولُ أبي داودَ في أبي الصَّلْتِ ، فنقله مُغلطائي في « إكمالِ تهذيبِ الكمالِ » (٢٧٤ / ٨) عن الأَجْرِيِّ ، عن أبي داودَ ، قال : « كان فيه نظرٌ » . ولم أجد هذا القولَ في النُّسخةِ المطبوعةِ من « سؤالاتِ الأَجْرِيِّ » . والله أعلمُ .

وأمَّا توثيقُ أبي سعيدِ الهَرَوِيِّ ، فقد نَقَلَ الحافظُ في « تهذيبه » (٦ /

(٣٢١) عن الدَّارِقُطْنِيِّ ، قال : « قال لي دَعَلَجُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ وَقِيلَ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي أَبِي الصَّلْتِ ؟ قال : نعم ! ابنُ الْهَيْصَمِ ثَقَّةٌ . قال : إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ ؟ فقال : نعم ثَقَّةٌ ! ولم يَزِدْ عَلَى هَذَا » .  
ونقل الغُمَارِيُّ النَّصَّ من « تهذيب ابن حَجَرٍ » ، وقد وقع فيه تحريفٌ أفسد المعنى .

وقد رَوَى الْخَطِيبُ فِي « تاريخه » ( ٥١ / ١١ ) هَذَا النَّصَّ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْبَرْقَانِيِّ ، عن الدَّارِقُطْنِيِّ ، أَنَّهُ قال عن أَبِي الصَّلْتِ : « كان رافضياً خبيثاً ، قال لي دَعَلَجُ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ الزَّاهِدَ ، وَقِيلَ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ ؟ فقال : نُعَيْمٌ بنُ الْهَيْصَمِ ثَقَّةٌ . فقيل : إِنَّمَا سَأَلْتُ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ ؟ فقال : نُعَيْمٌ ثَقَّةٌ . ولم يَزِدْ عَلَى هَذَا » .

• قلتُ : فهذا هو النَّصُّ الصَّحِيحُ ، وهو قاضٍ بِجَرَحِ عَبْدِ السَّلَامِ . سلَّمنا أَنَّهُ وَثَقَهُ ، فأبو سعيدٍ ليس معروفاً في النُّقَادِ الَّذِينَ يُعَوَّلُ عَلَى كَلَامِهِمْ حَتَّى يَقَابَلَ بِكَلَامِ أَسَاطِينِ الْمُحَدِّثِينَ الْمَشْهُورِينَ بِنَقْدِ الرُّوَايَاتِ وَالْكَلامِ فِي الرُّوَاةِ .

فلم يَسَلِّمْ لَكَ تَوْثِيقَ عَمَّنْ ذَكَرْتَ إِلَّا ابْنَ مَعِينٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْحَامِلِ لَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي كَلَامِ الذَّهَبِيِّ . ولو سلَّمنا ثَقَّتَهُ ، فقد أَنْكَرَ ابْنُ مَعِينٍ الْحَدِيثَ الَّذِي أَلْفَتَ الْجُزءَ لِتَقْوِيَتِهِ .

فاسمَعِ كَلَامَ بَقِيَّةِ النُّقَادِ فِي عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ أَبِي الصَّلْتِ ..  
قال زكريا بنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ : « يُحَدِّثُ بِمَنَاقِرَ . هو عندهم ضعيفٌ » ..  
وقال النَّسَائِيُّ : « ليس بثقة » ..

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : « سألتُ أبي عنه ، فقال : لم يكن عندي بصدوقٍ ، وهو ضعيفٌ . ولم يُحدِّثني عنه » ..  
وأما أبو زرعة فأمَرَ أن يُضربَ على حديث أبي الصَّلْتِ ، وقال : « لا أُحدِّثُ عنه ولا أرضاهُ » ..

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : « كان أبو الصَّلْتِ الهروي زائغاً عن الحقِّ ، مائلاً عن القصدِ ، سمعتُ من حدَّثني عن بعض الأئمة أنه قال فيه : هو أكذبُ من روثِ حمار الدَّجَالِ ، وكان قديماً مُتَلَوِّثاً في الأقدار » ..

وقال أبو أحمد ابن عدي : « له أحاديثٌ مناكيرٌ في فضل أهل البيت ، وهو مُتَّهَمٌ فيها » ..

وقال الدارقطني : « كان رافضياً خبيثاً » ، وقال مرة : « ليس بالقوي » ، وقال أيضاً : « وروى عن جعفر بن محمد الحديث ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « الإبيانُ إقرارٌ بالقول ، وعَمَلٌ بالجوارح ... الحديث » ، وهو مُتَّهَمٌ بوضعه ، لم يُحدِّثْ به إلا من سرقه منه ، فهو الابتداء في هذا الحديث » ..

قال أبو بكر البرقاني : « وحكى لنا أبو الحسن أنه سَمِعَ يقول : كُلبٌ للعلوية خيرٌ من جميع بني أمية ، فقيل : فيهم عثمان ؟ فقال : فيهم عثمان » ..  
قال العُقيلي : « رافضياً خبيثاً » ، وقال مرة : « كذابٌ » ..

وقال ابن حبان : « يروي عن حماد بن زيد وأهل العراق العجائب في فضل علي وأهل بيته ، لا يجوز الاحتجاجُ به إذا انفرد » ..

وقال الحاكمُ والنَّقَّاشُ وأبو نُعَيْمٍ : « رَوَى مُنَاكِرٌ » ..

وقال مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ : « كَذَابٌ » ..

وأخطأ مُغْلَطَائِي عندما نقلَ توثيقَ العِجَلِيِّ له ، والذي في « ثقات العِجَلِيِّ » (١٠٩٩) ، قال : « عبد السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ ، بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ » ، وهذا قطعاً ليس أبا الصَّلْتِ الهَرَوِيِّ ، إنَّما هو آخَرُ أَعْلَى طَبَقَةً من أبي الصَّلْتِ ، يَرَوِي عنه يزيدُ بْنُ هَارُونَ وغيره . والله أعلم .

• قلتُ : وبعدَ هذا الذي ذكرتهُ لك هل يُمكنُ أن يُقالَ : أنَّ علماء الجرح والتَّعديلِ ظَلَمُوا هذا الرَّجُلَ . لمُجَرَّدِ أَنَّهُ يتشيعُ لأهلِ البَيْتِ وقد وثَّقَ العلماءُ المئاتِ من الرِّوَاةِ الشَّيعَةِ !؟

إنَّ مَنْ يَعْتَقِدُ هذا لَقَلِيلُ الحِظِّ من التَّوْفِيقِ . والله المُسْتَعَانُ .

ومن غَرَائبِ الغُمَارِيِّ ومُغَالَطَاتِهِ أَنَّهُ يزعمُ أنَّ البُخَارِيَّ ومُسْلِمًا صحَّاحًا أحاديثَ لِرِوَاةٍ تُكَلِّمُ فِيهِمْ بأشدِّ ممَّا تُكَلِّمُ في عبدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ ، وَذَكَرَ جَمَاعَةً من هؤُلاءِ الرِّوَاةِ ، وبعضُ أقوالِ أهلِ العِلْمِ فِيهِمْ ، وَزَعَمَ أَنَّهُمَا صحَّاحًا لِرِوَاةٍ كذَّابِينَ مُتَّهَمِينَ بالوَضْعِ ، فَذَكَرَ مِنْهُمُ : إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَيْسَى بْنِ حَسَّانِ المِصْرِيِّ - صحَّاحًا له - ، وَأُسَيْدَ بْنَ زَيْدِ الجَمَّالِ ، والحَسَنَ بْنَ مَدْرِكِ السُّدُوسِيِّ ، والحَسَنَ بْنَ ذَكَوَانَ ، ونُعَيْمَ ابْنَ حَمَّادٍ ، وَعِكْرِمَةَ مولى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحَرِيْزَ بْنَ عُثْمَانَ ، وَعِمْرَانَ بْنَ حِطَّانٍ - هؤُلاءِ صحَّحَ لَهُمُ البُخَارِيُّ - ، وَأَفْلَحَ بْنَ سَعِيدٍ ، وَقَطْنَ بْنَ نُسَيْرٍ ، وَعَبْدَ الكَرِيمِ بْنَ أَبِي المُخَارِقِ - وهؤُلاءِ صحَّحَ لَهُمُ مُسْلِمٌ - ، وهؤُلاءِ جَمِيعًا عِنْدَ الغُمَارِيِّ أَسوأَ حَالًا من عبدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ ، ومع ذلك

صَحَّحَ لَهُمُ الشَّيْخَانِ كَمَا مَرَّ بِكَ .

وهذا القول لا يشكُّ عالمٌ بالحديث أنه مُجَازِفَةٌ ، وأنه لم يُبَيَّنْ على دراسةٍ علميَّةٍ صحيحةٍ ، وأنا لا أستطيعُ أن أستوفي الردَّ عليه في هذه العُجالة ، بل محَلُّهُ « الزَّند الواري » . لكن راجع كلامَ الحافظ في « مُقدِّمة الفتح » في الذَّبِّ عن رُواة البُخاريِّ منهم .

ولكن ليس في هؤلاء جميعاً من كان يكذبُ ، بمعنى : يفتعل الحديث أو يضعه بحمد الله تعالى . والله المُستعان .

لكنني أريدُ أن أُبين خطأ الغماريِّ في دعواه أن مسلماً صحَّح لعبدِ الكريم ابن أبي المخارقِ ..

فإن مسلماً لم يرو له شيئاً أصلاً ، لكن الغماريِّ اغترَّ بها رآه في « تهذيب ابن حجرٍ » وأنه ذكر علامة (م) التي تدلُّ على أن مسلماً أخرج له . وليتَّه قرأ الترجمة كلها ، ولو فعل لم يقع في هذا الخطأ ، فقد قال الحافظ في « تهذيبه » (٣٧٨/٦) : « وأما مسلماً فقال المؤلفُ - يعني : المزيِّ - : رَوَى له في المُتَابَعَاتِ ، وهذا الإِطْلَاقُ يَقْتَضِي أَنَّهُ رَوَى له عِدَّةُ أَحَادِيثَ ، وليس كذلك . ليس له في كتابه سِوَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ . وقد قيل : إنه ليس هو أبا أُمَيَّةَ ، وإنما هو الجَزْرِيُّ ، وقد قال الحافظُ أبو مُحَمَّدٍ المُنْذِرِيُّ : لم يُجْرَجْ له مُسَلِّمٌ شَيْئاً ، أصلاً ولا مُتَابَعَةً ولا غَيْرَهَا ، وإنما أخرج لعبدِ الكريم الجَزْرِيُّ » انتهى .

• قلتُ : أخرج للجَزْرِيِّ أقلُّ من عشرةِ أَحَادِيثَ ، أمَّا الحديثُ الواحدُ الذي أشار إليه الحافظُ في « مُسَلِّمٍ » ، وقيل إنه لعبدِ الكريم بن أبي المخارقِ ،

فقد أخرجَهُ في « كتاب الحجِّ » (١٢٠١/٨٣) ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، وَأَيُّوبَ ، وَحُمَيْدٍ ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَهُوَ يُوقَدُ تَحْتَ قَدْرِ ، وَالْقُمَّلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : « أَيُّؤْذِيكَ هَوَائِكَ هَذِهِ ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « فَاحْلِقِ رَأْسَكَ ، وَأَطْعِمِ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ - وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعَ - ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً » .

قال ابن أبي نَجِيحٍ : « أَوْ اذْبَحْ شَاةً » .

وعبدُ الكَرِيمِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ هُوَ الْجَزْرِيُّ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمِزِّيُّ فِي « تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ » (٧/٥٤٤ - طبع بشار) . وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ فَلَا يُجُوزُ أَنْ يُقَالَ : « صَحَّحَ لَهُ مُسْلِمٌ » ؛ لِأَنَّهُ قَرَنَهُ بِابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ . فَالْمَعْوَلُ عَلَى رِوَايَةِ هَؤُلَاءِ ، أَمَّا إِطْلَاقُ أَنَّ مُسْلِمًا صَحَّحَ لَهُ ، فَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ احْتَجَّ بِهِ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ بَاطِلٌ .  
واللهُ أعلمُ .

٦٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ عَدَلَ بِيْزَاقِهِ عَنِ الْمَسْجِدِ إِجْلَالًا لِلَّهِ ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الْأَذَى ، وَلَمْ يَمَحُ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ بِيْزَاقٍ ، كَانَ مِنْ ضَنَائِنِ عِبَادِ اللَّهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْخُتْلُبِيُّ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي « كِتَابِ الدِّيْبَاجِ » (ج ٣/ ق ٣٢/ ٢- ٣٣/ ١) قَالَ : حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ضِرَارٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا .  
وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ ضِرَارٍ ، وَأَبُوهُ ضِرَارُ بْنُ عَمْرِو الْمَلْطِيِّ وَاهِيَان .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٦١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ يَبْعَثُ إِلَى الْمَطَاهِرِ ، فَيُؤْتَى بِالْمَاءِ ،  
فَيَشْرَبُهُ ؛ يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
الْوَضُوءُ مِنْ جَرِّ جَدِيدٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَمْ مِنَ الْمَطَاهِرِ ؟ قَالَ :  
« لَا ، بَلْ مِنَ الْمَطَاهِرِ ؛ إِنَّ دِينَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةَ السَّمْحَةَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١ / ق ٤٦ / ١) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي  
« الْكَامِلِ » (٢ / ٧٨٣) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٨ / ٢٠٣) مِنْ طَرِيقِ  
مُحْرِزِ بْنِ عَوْنٍ ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَّا حَسَّانُ » .  
وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ . تَفَرَّدَ بِهِ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ  
حَدِيثِ مُحْرِزٍ » .

قلتُ : تَفَرَّدَ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِوَصْلِهِ .

وَقَدْ حَوَّلَفَ فِي ذَلِكَ ..

فَخَالَفَهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ وَاسِعِ الْأَزْدِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ... فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢ / ٧٨٣) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ ،  
ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ يَزِيدِ الْوَزَّانُ ، ثَنَا وَكَيْعٌ .

وَحَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَا يُقَارَنُ بِوَكَيْعٍ جَلَالَةً ، وَحِفْظًا ، وَإِتْقَانًا . وَكَانَ حَسَّانُ صَاحِبَ غَرَائِبَ ، وَوَهُمُ فِي الْأَسَانِيدِ .

وَقَدْ تُوْبِعُ وَكَيْعٌ عَلَى إِرسَالِهِ ..

تَابِعَهُ خَلَادُ بْنُ يُحْيَى ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ مُرْسَلًا .

ذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » ( ٢٠٣ / ٨ ) .

وَخَلَادٌ صَدُوقٌ ، مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ ، وَفِي حِفْظِهِ مَقَالٌ خَفِيفٌ .  
أَمَّا آخِرُهُ : « إِنَّ دِينَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةَ السَّمْحَةَ » ، فَوَرَدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مِنْهُمْ : ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو أَمَامَةَ ، وَعَائِشَةُ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه .

\* أَوَّلًا : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » ( ٩٣ / ١ - فَتْحٌ ) مُعَلَّقًا ، وَوَصَلَّهُ فِي « الْأَدَبِ الْمُرْفَدِ » ( ٢٨٧ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٢٣٦ / ١ ) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » ( ٥٦٩ ) ، وَالْبَزَّازُ ( ج ١ / رَقْم ٧٨ ) ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » ( ٢٩١ / ١ ) ، وَأَبُو بَكْرِ الْكِلَابَاذِيُّ فِي « الْمَعَانِي وَالْأَخْبَارِ » ( ق ١ / ١٦٨ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١١ / رَقْم ١١٥٧١ ، ١١٥٧٢ ) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » ( ج ٢ / رَقْم ١٠١٠ ) ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي « الْمُخْتَارَةِ » ( ج ٦٤ / ق ٣٧٠ / ١ ) ، وَالْحَافِظُ فِي « التَّغْلِيْقِ » ( ٤١ / ٢ ) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه عَنْ أَيِّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عز وجل ؟ قَالَ : « الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ » .

قال الحافظ في «الفتح» (١/٩٤): «إسناده حسن!»!

قلت: كذا قال! والسند ضعيف من وجهين:

الأول: قال ابن المديني: «ما روى داود بن الحصين، عن عكرمة:

فمنكر»، وهذا الحديث من روايته عنه.

وقد قال الحافظ في «التقريب» في ترجمة داود: «ثقة، إلا في حديث

عكرمة! فما باله يحسن حديثه هنا!؟

الثاني: أن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عتقه. وقد أقر الحافظ بذلك،

فقال في «التعليق» (٢/٤١): «لم أره - يعني: من حديث ابن إسحاق -

إلا معنعنا». وسبقه إلى ذلك شيخاه العراقي في «المغني» (٤/١٥١)،

والهيثمي في «المجمع» (١/٥٠).

أما الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر رحمته، فقال في «شرح المسند» (٧/٢١٠):

«إسناده صحيح!!»

وهو خطأ، لا إشكال فيه، وأظن الشيخ لم يستحضر كلام ابن المديني السابق؛

لأن رأيه يصحح حديث داود بن الحصين، عن عكرمة، في تخريجه على

«المسند». وانظر الأرقام: ١٨٧٦، ٢٣٦٦، ٢٣٨٢، ٢٣٨٧. وحسنه في الأرقام:

٢٧٢٨، ٢٧٢٩. وإنما حسنه الشيخ رحمته لأمر آخر في السند<sup>(١)</sup>، بخلاف رواية

داود، عن عكرمة. وأخشى أن يكون الشيخ طالع كلام ابن المديني السابق،

وأغضى الطرف عنه؛ لأنه لم يقنع به! وقد فعل ذلك في مواضع.

(١) وهو أنه من رواية إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف بلا ريب، ومع ذلك فالشيخ يحسن حديثه!! رحمه الله وغفر لنا وله.

أما تدليس ابن إسحاق فإن أبا الأشبال كان يُشكك في ثبوته ، إن لم أقل إنه كان ينفيه ؛ فقد قال في « شرح المُسند » (٤٩ / ٢) : « ومحمد بن إسحاق ثقة ، وزعم بعضهم أنه مدلس ، وقد ارتفعت هذه الشبهة - إن وجدت - بتصريحه في الإسناد بالتحديث . »

وقال في موضع آخر منه (٣٨ / ٩) : « فابن إسحاق صرح هنا بالتحديث من نافع ، فزالت شبهة التدليس ، إن كان لها أصل . »

وقال في تعليقه على « المحلى » (٧١ / ٤) : « وابن إسحاق ... وقد صرح بسماعه من نافع ، فارتفعت شبهة التدليس ، إن ثبت أنه مدلس . »

• قلت : فهذه نصوص من كلام الشيخ ، ينفي فيها ، أو يكاد ، تدليس ابن إسحاق . وقد صحح له أحاديث كثيرة رواها بالعنعنة في « المُسند » ، وانظر مثلاً الأرقام : ١٨٧٥ ، ٢٠٤١ ، ٢٠٤٢ ، ٢٣١٤ ، ٢٣٨٩ ، ٢٨٨٤ ، ٦٤٣٧ .

هذا ، مع أن ابن إسحاق من المشهورين بالتدليس ..

قال الإمام أحمد : « كان ابن إسحاق يدلس » ، قيل له : « فإذا قال :

أخبرني ، وحدثني ، فهو ثقة ؟ » ، قال : « يقول : أخبرني ، ويخالف ! » . وهذا قول شديد من الإمام .

وقد اتهمه أيضا بالتدليس : ابن نمير ، وابن خزيمة ، والبيهقي . وعامة المتأخرين : كالحارمي ، وابن الجوزي ، وابن الصلاح ، والمندري ، والذهبي ، والمزي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، والعراقي ، وابن حجر ، في آخرين يطول الأمر بذكرهم .

فكيف يُقال عن تُهْمَةِ التَّدْلِيسِ « إِنْ كَانَ لَهَا أَصْلٌ » !!؟  
\* ثَانِيًا : حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٦/٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨/رقم ٧٨٦٨) مِنْ طَرِيقِ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَائِيَاهُ ، فَمَرَّ رَجُلٌ بَغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ، فَجَذَبَتْهُ نَفْسُهُ أَنْ يُقِيمَ فِي ذَلِكَ الْغَارِ ، فَيَقُوتُ مَا فِيهِ مِنْ مَاءٍ ، وَيُصِيبُ مِمَّا حَوْلَهُ مِنَ الْبَقْلِ ، وَيَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَإِنْ أَدْنَى لِي فَعَلْتُ ، وَإِلَّا لَمْ أَفْعَلْ . فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي مَرَرْتُ بَغَارٍ فِيهِ مَا يَقُوتُنِي مِنَ الْمَاءِ وَالْبَقْلِ ، فَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي بِأَنْ أُقِيمَ ، وَأَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ ، وَلَكِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَعْدَاؤُهُ أَوْ رَوْحُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَمُقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً » .

قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « الْمُغْنِيِّ » (٤/١٥١) : « سَنَدُهُ ضَعِيفٌ » !! وَكَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يَقُولَ : « ضَعِيفٌ جِدًّا » ؛ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَزِيدَ الْأَلْهَانِيَّ مَتْرُوكٌ . وَتَسَامَحَ الْهَيْثَمِيُّ فِي حَقِّهِ ، فَقَالَ : « ضَعِيفٌ » ، كَمَا فِي « الْمَجْمَعِ » (٥/٢٧٩) ، بَلْ تَسَامَحَ أَكْثَرَ ، فَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ (٣/٥٦) : « فِيهِ كَلَامٌ » ! مَعَ أَنَّهُ ضَعَّفَهُ جِدًّا ، فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ (١/٢٠) ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

وَالْقَاسِمُ صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةَ فَصَدُوقٌ ، فِي حِفْظِهِ مَقَالٌ خَفِيفٌ .  
وَمُعَانَ بْنُ رِفَاعَةَ لِيَنَّ الْحَدِيثَ ، كَمَا فِي « التَّقْرِيبِ » .

ولكنني وجدت لبعضه طريقاً آخر بدون القصة ..

أَخْرَجَهُ الرَّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٣٠ / ق ٢٢١ / ١) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ ابْنِ عَمَّارٍ ، نَا الْوَلِيدُ ، نَا عَفِيرُ بْنُ مَعْدَانَ ، نَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا : « إِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ ، وَلَمْ أُبْعَثْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ الْبِدْعَةِ ، فَكُلُوا اللَّحْمَ ، وَاتَّوُوا النِّسَاءَ ، وَصُومُوا وَأَفْطَرُوا ، وَقُومُوا وَنَامُوا ، فَإِنِّي بِذَلِكَ أُمِرْتُ » .

• قُلْتُ : وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ، أَوْ وَاهٍ ؛ وَعَفِيرُ بْنُ مَعْدَانَ ضَعِيفٌ ، وَضَعْفَهُ بَعْضُهُمْ جِدًّا . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ . يُكْثِرُ الرَّوَايَةَ عَنْ سُلَيْمِ ابْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا لَا أَصْلَ لَهُ . لَا يُشْتَغَلُ بِرَوَايَتِهِ » .  
\* ثَالِثًا : حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٦ / ٦ ، ٢٣٣) قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، أَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، قَالَ : قَالَ لِي عُرْوَةُ : إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ : « لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا فُسْحَةٌ . إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةِ سَمْحَةٍ » .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّغْلِيْقِ » (٤٣ / ٢) : « وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ » . وَكَذَا قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي « الْمَقَاصِدِ » (٢١٤) ، وَتَبِعَهُ الْعَجْلُونِيُّ فِي « كَشْفِ الْحَقَا » (٥٢ / ١) ، وَالزُّرْقَانِيُّ فِي « مُخْتَصِرِ الْمَقَاصِدِ » .

• قُلْتُ : وَهُوَ كَمَا قَالُوا . وَرِجَالُ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يُنْظَرُ فِي حَالِهِ ، سِوَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ ؛ وَكَانَ حِفْظُهُ قَدْ تَغَيَّرَ قَلِيلًا لَمَّا دَخَلَ بَغْدَادَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* رابعًا : حديثُ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ٢ / ق ١٦٣ / ٢) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٤ / ١٥٠٦) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (١ / ٣٣٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيَّ ، ثنا حُرُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَذَاءُ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ إِلَّا حُرُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ » . ا.هـ .

• قُلْتُ : وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، كَمَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ ، وَالسَّاجِيُّ ، بَلْ نَسَبَهُ ابْنُ حِبَّانٍ إِلَى الْوَضْعِ . وَبِهِ أَعْلَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (١ / ٦٠) .  
وَنَقَلَ ابْنُ عَدِيٍّ عَقِبَهُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ ، قَالَ : قَالَ لِي أَبُو زُرْعَةَ : « مَا سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَحَدٍ غَيْرِكَ » ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى غَرَابَتِهِ .  
وَحُرُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ ابْنُ مَأْكُولٍ فِي « الْإِكْمَالِ » (٢ / ٩٢-٩٣) ، فَلَعَلَّهُ تَصَحَّفَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢ / ٢٤٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ ، ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّ قَوْمًا حَرَّمُوا الطَّيِّبَ وَاللَّحْمَ وَالنِّسَاءَ ، مِنْهُمْ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَخْضُوا ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَوْعَدَ ذَلِكَ الْوَعِيدَ ، حَتَّى أَوْعَدَ الْقَتْلَ [!!] ، وَقَالَ : « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ ... الْحَدِيثُ » .

وَسَنَدُهُ وَاهٍ ؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيدِ الرَّازِيِّ .  
وَقَوْلُهُ : « حَتَّى أَوْعَدَ الْقَتْلَ » مُنْكَرٌ جِدًّا .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٦٢- سئلتُ عن حديث : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى ، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَبَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاريُّ (٥٧٩/٣) مُعلِّقًا ، وَوَصَلَهُ مُسْلِمٌ (١٢٩٩) ،  
 وَأَبُو دَاوُدَ (١٩٧١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٠/٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٩٤) ،  
 وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٥٣) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٨٨/١) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي  
 « الْمُسْنَدِ » - كَمَا فِي « الْفَتْحِ » (٥٨٠/٣) - ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٧٧/٤) ،  
 وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٤٧٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي »  
 (٢٢٠/٢) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٤/٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣١/٥) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ  
 السُّنَّةِ » (٢٢٣/٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ .

قال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثَيْنِ ..

٦٣- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ ، يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ ، فَيَأْتُونَ رَبَّهُمْ بِهَا ، فَيَقُومُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَيَنْشُرُونَ صُحُفَهُمْ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَلْقِ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ ، أَثْبِتْ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ » ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ أُمِرُوا أَنْ يُلْقُوا الصَّحِيفَةَ : « شَهِدْنَا مَعَهُمْ خَيْرًا ، وَرَأَيْنَاهُ ؟ » ، قَالَ : « إِيَّاهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَ وَجْهِي » .

٦٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : إِنَّ فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : « ابْنَ آدَمَ ! أَخْلَقَكَ وَتَعَبُدُ غَيْرِي ؟ ! وَأَرْزُقَكَ وَتَشْكُرُ غَيْرِي ؟ ! ابْنَ آدَمَ ! أَدْعُوكَ وَتَفِرُّ مِنِّي ؟ ! ابْنَ آدَمَ ! أذْكُرُكَ وَتَنْسَانِي ؟ ! ابْنَ آدَمَ ! اتَّقِ اللَّهَ ، وَنَمَّ حَيْثُ شِئْتَ » .

• قُلْتُ : أَمَّا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ ، فَلَمْ أَقِفْ عَلَى سَنَدِهِ ، وَعِزَاهُ فِي « كَنْزِ الْعَمَالِ » (ج ٢/ رقم ٨٨٣٦) لـ « رُسْتَه » - بِضَمِّ الرَّاءِ ، وَتَسْكِينِ السَّيْنِ ، وَفَتْحِ التَّاءِ - .

وكذلك الحديثُ الثاني ، عزاه في « الإتحافات السنيّة » (٤٩٨) لأحمدَ  
ابنِ فارسٍ في « أماليه » ، والحليّ .  
ويغلبُ على ظنّي عدمُ ثبوتها ؛ ومفاريِدُ هذه الكُتبِ مناكيرُ في الغالب .  
واللهُ أعلمُ .

٦٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْمُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْيَدَيْنِ ،  
لَا غِنَى لِأَحَدِهِمَا عَنِ الْأُخْرَى » .

• قلتُ : أخرجهُ ابنُ وَهْبٍ فِي « الْجَامِعِ » (ق ٤٥ / ٢) قَالَ : أَخْبَرَنِي  
ابنُ هَيْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .  
وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لِأَعْضَالِهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٦٦- سُئِلْتُ : هل صحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ : « لَا أَشْبَعُ اللهَ بَطْنَهُ » ؟

• قلتُ : نعم !

فقد أخرج مُسْلِمٌ (١٦/١٥٥-١٥٦ - شرح النووي) ، وأحمدُ (١/٢٤٠ ، ٢٩١ ، ٣٣٥ ، ٣٣٨) ، والطَّيَالِسِيُّ (٢٧٤٦) ، والعُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاءِ » (٣/٢٩٩) من طريق أبي حمزة القَصَّابِ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قال : كُنْتُ أَلْعَبُ مع الصَّبِيَّانِ ، فجاء رسولُ الله ﷺ ، فتَوَارَيْتُ خلفَ بابٍ ، - قال : - فجاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءَةً ، وقالَ : « اذهب ! وادعُ لي مُعَاوِيَةَ » ، - قال : - فجِئْتُ ، فقلتُ : « هُوَ يَأْكُل » ، - قال : - ثُمَّ قالَ لي : « اذهب ! فادعُ لي مُعَاوِيَةَ » ، - قال : - فجِئْتُ ، فقلتُ : « هُوَ يَأْكُل » ، فقالَ : « لَا أَشْبَعُ اللهَ بَطْنَهُ » .

قال الحافظُ الذَّهَبِيُّ في « تَذْكَرَةُ الحُقَّافِ » (٢/٦٩٩) : « لعلَّ هذِهِ مَنْقَبَةٌ لِمُعَاوِيَةَ » .

• قلتُ : ووجهُ الاستدلالِ بهذا الحديثِ على فَضْلِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : « أَوْ مَا عَلِمْتِ ما شارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ قلتُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّنا أَنَا بَشَرٌ ، فَأَيُّ المُسْلِمِينَ لِعَنَّتَهُ ، أو سَبَبْتَهُ ، فاجعله لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » ، وهذا ما فَهَمَهُ أئِمَّةُ السَّلَفِ ، كَمُسْلِمٍ ، والذَّهَبِيِّ وغيرِهِما .

٦٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْآفَاقُ ، وَسَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ مَدِينَةٌ ، يُقَالُ لَهَا : قَزْوِينُ ، مَنْ رَابَطَ فِيهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، كَانَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ ، عَلَيْهِ زَبْرَجَدَةٌ خَضْرَاءُ ، عَلَيْهَا قُبَّةٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءُ ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ ، عَلَى كُلِّ مِصْرَاعٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ موضوعٌ ، وبُطلانُهُ ظاهرٌ .

فأخرجهُ ابنُ ماجهَ (٢٧٨٠) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (٥٥ / ٢) من طريق داوُد بن المُحَبَّرِ ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ صَبِيحٍ ، عن يزيدِ ابنِ أبانٍ ، عن أنسٍ مرفوعًا .

وهذا سَنَدٌ سَاقِطٌ البتَّةُ ؛ وداوُد بن المُحَبَّرِ كَذَّابٌ .

والرَّبيعُ بنُ صَبِيحٍ مَشَى أَحْمَدُ أَمْرَهُ ، وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانٍ .

ويزيدُ بنُ أبانٍ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ شُعْبَةُ : « لِأَنَّ أَزْنِي ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ » ، وَقَالَ أَحْمَدُ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وقال ابنُ الجوزيِّ : « وَالْعَجَبُ مِنْ ابْنِ مَاجَهَ ، مَعَ عِلْمِهِ ، كَيْفَ اسْتَحَلَّ أَنْ يَذْكَرَ هَذَا فِي كِتَابِ « السُّنَنِ » ، وَلَا يَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ !؟ »

أُتْرَاهُ مَا سَمِعَ فِي « الصَّحِيحِينَ » ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ » ؟ أَمَا عَلِمَ أَنَّ الْعَوَامَّ يَقُولُونَ : « لَوْلَا أَنَّ هَذَا صَحِيحٌ مَا ذَكَرَهُ مِثْلُ هَذَا الْعَالَمِ » ، فَيَعْمَلُونَ بِمُقْتَضَاهُ ... وَلَكِنْ ، غَلَبَ الْهَوَى بِالْعَصِيَّةِ لِلْبَلَدِ وَالْوَطَنِ « ا.هـ .

• قُلْتُ : بَلِ نُبْرِيُّ ابْنَ مَاجَةَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ يَسْكُتَ عَنِ الْكَذِبِ ، وَتَغْلِبَهُ الْعَصِيَّةُ لِبَلَدِهِ قَزْوِينَ . وَلَعَلَّهُ رَأَى أَنَّهُ مِنَ الضَّعِيفِ لَا الْمَوْضُوعِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَسَاهَلَ عَلَى أَيِّ حَالٍ ، فِي إِيرَادِ مِثْلِ هَذَا ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٢٠ / ٢ ) : « فَلَقَدْ شَانَ ابْنَ مَاجَةَ سُنَنَهُ بِإِدْخَالِ هَذَا الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ فِيهَا » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّهْدِيبِ » ( ٢٠٠ / ٣ ) : « حَدِيثٌ مُنْكَرٌ » .

لَكِنْ يَبْقَى عَلَى كَلَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ مُؤَاخَذَتَانِ ..

الْأُولَى : قَوْلُهُ : « أُتْرَاهُ مَا سَمِعَ فِي الصَّحِيحِينَ » . فَهَذَا الْحَدِيثُ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ قَطُّ ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ » ، فَلَا يَكُونُ عَلَى شَرْطِهِ . فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْزَى لِلصَّحِيحِينَ ، إِلَّا لِلْمُسْلِمِ مُقَيَّدًا .

الثَّانِيَّةُ : قَوْلُهُ : « أَمَا عَلِمَ أَنَّ الْعَوَامَّ ... الْخ » . فَنَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ يَا إِمَامًا ! فَأَغْلَبُ كُتُبَكَ ، لِأَسِيًّا مَا كَانَ مِنْهَا فِي الْوَعْظِ ، تُعْجَبُ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ ! وَكَمْ تَكَبَّدْنَا مِنَ الْجَهْدِ ، مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ، مَعَ بَعْضِ الْخُطْبَاءِ ، فِي إِقْنَاعِهِمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَاطِلٌ ، فَيَقُولُ : « ذَكَرَهُ

ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ » ، وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ !

فَلِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ .

٦٨- سُئِلْتُ عَنْ أَحَادِيثَ : مَسَحِ الْوَجْهَ بِالْيَدِ بَعْدَ الدُّعَاءِ ، وَذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّ جِدًّا حَدَّثًا وَقَعَ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الشَّبَابِ ، فَمِنَ قَائِلٍ : « إِنَّهُ جَائِزٌ » ، وَمِنَ قَائِلٍ : « إِنَّهُ بِدْعَةٌ » ، وَاحْتَجَّ الْقَائِلُونَ بِالْبِدْعِيَّةِ بِقَوْلِ سُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ الْعَزَّيْبِيِّ عَبْدِ السَّلَامِ : « إِنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْجُهَّالُ » ، فَارْجُو تَحْقِيقَ الْمَقَامِ ، وَاسْتِيفَاءَ الْكَلَامِ لَشِفَاءِ الصُّدُورِ .

• قُلْتُ : اسْتِيفَاءُ الْكَلَامِ لِتَحْقِيقِ الْمَقَامِ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطِ حُجَجِ الْفَرِيقَيْنِ ، ثُمَّ الْمَحَاكِمَةُ بَيْنَهُمَا عَلَى وَجْهِ الْإِنْصَافِ ، وَالْمَوْضِعُ هَاهُنَا لَا يَسْمَحُ بِذَلِكَ ، وَلَكِنِّي سَأَجْمَلُ الْبَحْثَ ، مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِالْمَقْصُودِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

\* أَمَّا الْأَحَادِيثُ ..

فَقَدْ وَرَدَ مَسْحُ الْوَجْهِ بَعْدَ الدُّعَاءِ ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَالسَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ ، وَيَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١- أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ..

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (١١٨١-٣٨٦٦) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٧١٦) ، وَابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » (١٤١) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢٦٨/١) ، وَالْحَاكِمُ (١/٥٣٦) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢٠٤/٥) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٨٤٠/٢) مِنْ طَرِيقِ



صالح بن حَسَّان ، عن مُحَمَّد بن كَعْبِ القُرْظِيِّ ، عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعًا :  
 « إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ ، فَادْعُ بِيَاظِنِ كَفِّكَ ، وَلَا تَدْعُ بظُهُورِهِمَا ، فَإِذَا فَرَعْتَ ،  
 فَامْسَحْ بِهِمَا وَجْهَكَ » .

وهذا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَصَالِحُ بن حَسَّان ، قَالَ البُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ  
 الْحَدِيثِ » ، وَلِخُصِّصِ الحَافِظُ حَالَهُ ، فَقَالَ فِي « التَّقْرِيبِ » : « مَتْرُوكٌ » ،  
 لِذَلِكَ ، سُئِلَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ - كَمَا فِي « عِلَلِ  
 الْحَدِيثِ » (٢/٣٥١) - : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ » .

وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ صَالِحٌ ..

فَتَابَعَهُ رَجُلٌ مَجْهُولٌ ، عَنِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا ،  
 وَسَاقَ حَدِيثًا فِيهِ : « ... سَلُوا اللَّهَ بِبُطُونِ أَكْفُفِكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهِمَا ،  
 فَإِذَا فَرَعْتُمْ ، فَامْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٤٨٥) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « الكُبْرَى » (٢/٢١٢) ، وَفِي  
 « الدَّعَوَاتِ الكَبِيرِ » (ق ٣٩/١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَيْمَنَ ،  
 عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ يَعْقُوبِ بنِ إِسْحَاقَ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ .  
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : « رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ ،  
 كُلُّهَا وَاهِيَةٌ ، وَهَذَا الطَّرِيقُ أَمْثَلُهَا ، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا » .

• قَلْتُ : وَلَهُ عِلَّتَانِ :

الأولى : ضَعْفُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مُحَمَّدٍ .

والثانية : جَهَالَةُ الرَّاوِي عَنِ كَعْبٍ .

وَتَابَعَ هَذَا المَجْهُولَ : عَيْسَى بنُ مَيْمُونٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ بِهِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » (ص ١٤١) ، وَقَالَ : « عَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ » .

٢- أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ..

فَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٨٦) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٣٩) ،  
وَالْبَزَّازُ (١٢٩) ، وَأَبُو الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » (ج ٥ / ق ١ / ٩٧) ،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ٢ / ق ١ / ١٤٢) ، وَفِي « الدُّعَاءِ » (٢١٢) ،  
وَالْحَاكِمُ (٥٣٦ / ١) ، وَالنَّقَّاشُ فِي « فَوَائِدِ الْعِرَاقِيِّينَ » (٢٧) ، وَالسَّلْفِيُّ  
فِي « مُعْجَمِ السَّفَرِ » (٦٨٠) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (١٤٠٦) ،  
وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٣٥ / ٢٢) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ،  
ثُمَّ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ :  
« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَدَّ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ ، لَا يَرُدُّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا  
وَجْهَهُ » .

وَرَوَاهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى هَكَذَا : عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ،  
وَأِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ الْعَيْشِيُّ ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ،  
وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرْثِيُّ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ  
مُحَمَّدِ الطَّلْحِيِّ ، فِي آخِرِينَ .

وَخَالَفَهُمْ مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَوْصِلِيُّ ، قَالَ : نَا حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى الْجُهَنِيُّ ،  
ثُمَّ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،  
قَالَ : « مَا مَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فِي دُعَاءٍ قَطُّ فَقَبَضَهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا  
وَجْهَهُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » (٢١٣) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ بِهَذَا .

وَقَالَ : لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ الْمُعَلَّى : ابْنَ عُمَرَ .

• قُلْتُ : وَوَهُمْ فِيهِ . وَمُعَلَّى صَاحِبُ مَنَاقِيرِ .

قَالَ الْبَزَّارُ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ حَنْظَلَةَ : حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى ، وَهُوَ لِيَنَّ الْحَدِيثِ . وَإِنَّمَا ضَعَّفَ حَدِيثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَمْ نَجِدْ بُدْأً مِنْ إِخْرَاجِهِ ، إِذْ كَانَ لَا يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، أَوْ مِنْ وَجْهِ دُونِهِ » .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ النَّاسُ » .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ ، عَنْ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى » .

• قُلْتُ : وَهُوَ ضَعِيفٌ ، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ : « يَرَوِي أَحَادِيثًا مَوْضُوعَةً ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَغَيْرِهِ » ، وَلِذَلِكَ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « سِيرِ النَّبَلَاءِ » (٦٧/١٦) : « أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « مُسْتَدْرَكِهِ » ، فَلَمْ يُصِيبْ ؛ وَحَمَّادٌ ضَعِيفٌ » ، وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « الْمَغْنِيِّ » (٣٠٥/١) : « سَكَتَ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » .

٣- أَمَّا حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ ..

فَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٧/رقم ٦٦٢٥) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو

ابن خالد الحَرَائِيّ، ثنا ابنُ هُيَعَةَ، قال: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ هَاشِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ  
ابنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَذْكُرُ، أَنَّ خَلَادَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ إِذَا دَعَا رَفَعَ رَاحَتِيهِ إِلَى وَجْهِهِ.

قال الهيثميُّ في «المَجْمَعِ» (١٠/١٦٩): «فيه حَفْصُ بْنُ هَاشِمِ بْنِ  
عُبَيْدَةَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ».

واضطرب ابنُ هُيَعَةَ في سَنَدِهِ ومَتْنُهُ ..

فرواه يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْهُ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ  
السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى  
وَجْهِهِ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/٥٦). فَلَمْ يَذْكُرْ «السَّائِبَ بْنَ خَلَادٍ» فِي إِسْنَادِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٥٩٠)، عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.  
ورواه أحمدُ أيضًا، عن يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، بِسِيَاقٍ آخَرَ.

ورَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: نا ابنُ هُيَعَةَ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ  
وَاسِعٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ، أَنَّ خَلَادَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، عَنْ  
أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ رَاحَتِيهِ إِلَى وَجْهِهِ.  
فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ السَّائِبِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٥٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، نا ابنُ أَبِي مَرْيَمَ، بِهَذَا.

ورواه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا ابنُ هُيَعَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ  
عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١ / ٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٩٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّعَوَاتِ » (١٨٤) ، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي « كِتَابِ الذِّكْرِ » - كَمَا فِي « النُّكْتِ الطَّرَافِ » (١٠٦ / ٩ - ١٠٧) لِلْحَافِظِ - ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢ / رَقْم ٦٣١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٦٦١٤) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ . فَصَارَ الْحَدِيثُ مِنْ : « مُسْنَدِ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَقَبَ الْحَدِيثِ : « وَقَدْ خَالَفُوا قُتَيْبَةَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَأَحْسِبُ قُتَيْبَةَ وَهَمَّ فِيهِ ؛ يَقُولُونَ : خَلَادُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ » . وَقَالَ الْحَافِظُ فِي تَرْجُمَةِ حَفْصِ بْنِ هَاشِمٍ مِنْ « التَّهْذِيبِ » : « أَظُنُّ الْغَلَطَ فِيهِ مِنْ ابْنِ هُلَيْعَةَ ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيَّ مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِهِ ، وَقَدْ حَفِظَ عَنْهُ حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ . وَأَمَّا حَفْصُ بْنُ هَاشِمٍ فَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ التَّوَارِيخِ ، وَلَا ذِكْرٌ أَحَدٌ أَنَّ لابْنَ عُتْبَةَ ابْنًا يُسَمَّى حَفْصًا » انْتَهَى .

وَالْحَدِيثُ مُضْطَرَبٌ ، وَضَعِيفٌ مِنْ كُلِّ وَجْهِهِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « أَمَالِي الْأَذْكَارِ » : « فِيهِ ابْنُ هُلَيْعَةَ ، وَشَيْخُهُ مَجْهُولٌ » .

فَالصَّوَابُ ، أَنَّهُ لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَتَسَامَحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ ، فَقَالَ فِي « بُلُوغِ الْمَرَامِ » (ص ٢٨٤) :

« مَجْمُوعُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَقْضِي بَأَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ » .

\* أَمَّا مَذَاهِبُ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ ..

فَقَالَ ابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » : « وَرَأَيْتُ إِسْحَاقَ يَسْتَحْسِنُ الْعَمَلَ

بهذه الأحاديث . وأمّا أحمدُ بنُ حنبلٍ ، فحدّثني أبو داود ، قال : « سمعتُ أحمدَ ، وسُئِلَ عن الرَّجْلِ يَمَسُّحُ وجهه بيديه إذا فرغ في الوتر ؟ فقال : « لم أسمع فيه شيئاً » ، ورأيتُ أحمدًا لا يفعلُهُ . وسُئِلَ مالكٌ عن الرَّجْلِ يَمَسُّحُ بكفّيه وجهه عند الدُّعاء ؟ فأنكرَ ذلك ، وقال : « ما عَلِمْتُ » . وسُئِلَ عبدُ الله - يعني : ابنَ المَبَارَكِ - عن الرَّجْلِ يَبْسُطُ يديه ، فيدعو ، ثُمَّ يَمَسُّحُ بهما وجهه ؟ فقال : « كرهَ ذلك سُفيانٌ » - يعني : الثَّورِيُّ - « ا.هـ . وكذلك ، أنكرَهُ البيهقيُّ في « رسالته إلى أبي مُحَمَّدٍ الجوينيِّ » (٢/٢٨٦ - مجموعة الرسائل المنيرة) ، ولم يُثبت حديثًا واحدًا فيها .

• قُلْتُ : وأقوى ما رأيته في هذا الباب ، ما أخرجه البخاريُّ في « الأدب المفرد » (٩٠٦) ، من طريق مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْحٍ ، قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عن أَبِي نُعَيْمٍ - وهو وهبٌ - ، قال : رأيتُ ابنَ عُمَرَ ، وابنَ الزُّبَيْرِ يدعُونَ ، يُدِيرَانِ بالرَّاحَتَيْنِ على الوجه .

وحسّن إسناده الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في « أمالي الأذكار » .  
وسنّده مُحْتَمِلٌ لِلتَّحْسِينِ ، وإلى الضَّعْفِ ما هو .  
وَمُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، وأبوه فيهِمَا مقالٌ معروفٌ .  
فَالصَّوَابُ في هذا الباب : ما ذهب إليه الثَّورِيُّ ، وابنُ المَبَارَكِ ، ومالكٌ ،  
وأحمدُ بنُ حنبلٍ : من كراهية ذلك .  
والله أعلم .

٦٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كَمَا تَكُونُوا يُؤَلَّى عَلَيْكُمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جُمَيْعٍ فِي « مُعْجَمِهِ » (ص ١٤٩ / ١٠٤) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٥٧٧) مِنْ طَرِيقِ الْكِرْمَانِيِّ بْنِ عَمْرٍو ، ثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي « كَلَامِهِ عَلَى أَحَادِيثِ الشَّهَابِ » - كَمَا فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكَشَّافِ » (١٨٩) ، لِلزَّيْلَعِيِّ - : « هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ الْكِرْمَانِيِّ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ . وَالْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، وَإِنْ ذُكِرَ بِشَيْءٍ مِنَ الضَّعْفِ ، فَإِنَّ الْعُهُدَةَ عَلَى مَنْ رَوَاهُ عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّ فِيهِمْ جَهَالََةً » .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « الْكَافِي الشَّافِ » (١ / ٣٥١) : « فِي إِسْنَادِهِ إِلَى مُبَارَكٍ مَجَاهِيلٌ » ا.هـ .

وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَمْ يُصْرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ .  
وَلَكِنْ لَهُ وَجْهٌ آخَرٌ ..

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ٦ / رَقْم ٧٣٩١) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى ابْنِ هَاشِمٍ ، نَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمَا تَكُونُوا يُؤَمَّرُ عَلَيْكُمْ » .

قال البيهقي: « هذا مُنْقَطِعٌ ، وراويه يحيى بن هاشم ضعيفٌ » .

• قلتُ : وسنَّده في غاية الوهَاء ؛ فمع كونه مُعْضَلًا ، فإنَّ يحيى بن هاشم السَّمْسَارَ ليس ضعيفًا فحسبُ ، فقد كذَّبه ابن مَعِينٍ ، وقال ابن عَدِيٍّ : « كان ببغداد ، يَضَعُ الحديث ، ويسْرِقُهُ ، وكذَّبه كذلك صالحُ جَزْرَةُ ، وترَكه النَّسَائِيُّ ، وقال ابنُ حِبَّانٍ : « كان مِّنْ يَضَعُ الحديثَ على الثَّقَاتِ ، ويروِي عن الأثبات الأشياءَ المُعْضَلاتِ ، لا يَحُلُّ كتابته حديثه ، إلَّا على جِهَةِ التَّعَجُّبِ لأهل الصَّنَاعَةِ ، ولا الرِّوَايَةَ بحالٍ » .

وقد اختلف في إسناده ..

فرواه الدَّيْلَمِيُّ من طريق يحيى بن هاشم هذا ، عن يُونُسَ بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن جدِّه ، عن أبي بَكْرَةَ مرفوعًا .

وهذا لا يصحُّ أيضًا ؛ لأنَّ مداره على يحيى بن هاشم .

واللهُ أعلمُ .



٧٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ ، وَيُكَافِئُ عَلَيْهَا » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢١٠/٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٣٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (١٩٥٣) ، وَفِي « السُّؤَالِ » (٣٥٠) ، وَأَحْمَدُ (٩٠/٦) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » (ص ٨٧) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبَّرِ مِنَ الْمُسْنَدِ » (١٥٠٣) ، وَأَبُو الطَّاهِرِ الْمُخَلَّصُ فِي « الْفَوَائِدِ » (ج ٩/ق ٢٠٨/١) ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي « الْغِيَلَانِيَّاتِ » (ج ٤/ق ١٠١/٢) ، وَالتَّطَبَّرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ٢/ق ٢٠٨/١) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَخْلَاقِ » (٢٥٢) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (١٢/٢-١٣) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ (١٨٠/٦) ، وَالْخَطِيبُ فِي « التَّارِيخِ » (٢٢٣/٤) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢٤٤٧) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي « شَرْحِ السُّنَنِ » (١٠٥/٦) مِنْ طَرِيقِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا .

قَالَ الْبُخَارِيُّ عَقِبَهُ : « لَمْ يَذْكَرْ وَكَيْعٌ وَمُحَاضِرٌ : عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ » ، وَيَقْصِدُ الْبُخَارِيُّ أَنَّ عِيسَى بْنَ يُونُسَ خَوْلَفَ فِي وَصَلِهِ ، فَرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، وَمُحَاضِرٌ بِنِ الْمُرَّعِ مُرْسَلًا .

وَكذَلِكَ قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ ..

فقال ابن مَعِينٍ - كما في « تاريخ الدُّورِيِّ » (٢٨/٤) - : « النَّاسُ يُحَدِّثُونَ بِهِ مُرْسَلًا » .

وقال أبو داود : « تَفَرَّدَ بِوَصْلِهِ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَهُوَ عِنْدَ النَّاسِ مُرْسَلٌ » ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْبَزَّازُ .

وَصَرَّحَ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّ عَيْسَى بْنَ يُونُسَ تَفَرَّدَ بِوَصْلِهِ .

وَلَمْ يُجِبِ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » عَنْ هَذَا الْإِعْلَالِ بِشَيْءٍ فِي مَوْضِعِ الْحَدِيثِ .

وَالْجَوَابُ عَنْهُ : أَنَّ عَيْسَى بْنَ يُونُسَ ثِقَةٌ حُجَّةٌ ، لَمْ يَخْتَلِفْ أَحَدٌ فِيهِ ، وَقَدْ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى وَهَاءِ مَا تَمَسَّكَ بِهِ بَعْضُ الطَّلَبَةِ ، أَنَّهُ كَلَّمَا خَالَفَ الْجَمَاعَةَ الْوَاحِدُ رَجَّحُوا رَوَايَةَ الْجَمَاعَةِ ، وَهَذَا لَيْسَ بِإِلْزَامٍ ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَدُورُ مَعَ الْقَرَائِنِ ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ تَصَرُّفِ الْعُلَمَاءِ عَلَى تَرْجِيحِ رَوَايَةِ الْجَمَاعَةِ ، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ يُرَجِّحُونَ رَوَايَةَ الْوَاحِدِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، كَمَا فَعَلَ الْبُخَارِيُّ هُنَا ..

وَكَأَيْفِ فَعَلَ التِّرْمِذِيُّ فِي حَدِيثِ « الْمُسِيءِ صَلَاتِهِ » ، فَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَخَالَفَهُ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، فَرَوَوْهُ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

ولم يذكروا والد سعيد المقرئ .

وأخرج الشيخان الوجهين جميعًا .

فقال الترمذي : « رواية يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر أصح » ،

وقد رأيت من خالفه .

وبالجُملة ، فالحديث الشاذ ليس له حدٌ قاطعٌ لا يتجاوزُ ، وإن كان هناك قاعدةٌ كُليَّةٌ يُرجع إليها ، فقد تتخلفُ والعُمدة في ذلك على كثرة النظر ، وملاحظة تصرف العلماء الحدّاق ، مع إيمان الطلب ، وجودة القرينة .

والكلامُ في الشُّذوذِ أشدُّ من المشي على حدِّ موسى ، فلا ينقضي عَجَبِي ، والأمرُ كذلك ، كيف كثر « الغلمانُ المحققون » ، الذين أعلوا جُملةً وافرةً من أحاديث « الصّحيحين » بالشُّذوذ ، فضلًا عن غيرهما ، ويألتئهم إذ أعلوا سبقوا ، ولكنهم ما سبقوا إلى ذلك من الحُفّاظ والنقّاد ، ولت لهم من التّحصيل ، وطول العمر ، وشهادة العلماء لهم بالأهليّة ، ما يُعينهم على ذلك ، فالحكّمُ لله العليّ الكبير .

٧١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ لَمْ يَرْعَوْ عِنْدَ الشَّيْبِ ، وَلَمْ يَسْتَحِ مِنْ الْعَيْبِ ، وَلَمْ يَخْشِ اللَّهَ بِالْغَيْبِ ، فَلَيْسَ اللَّهُ فِيهِ حَاجَةً » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جُمَيْعٍ فِي « مُعْجَمِهِ » (ص ٣٧٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤/٤٦٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ بَحْلَبَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ الطُّهْرَانِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ يُوسُفَ هَذَا : « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادِ الطُّهْرَانِيِّ بِخَبَرٍ بَاطِلٍ ... - ثُمَّ رَوَاهُ ، وَقَالَ : - الْآفَةُ مِنْ يُوسُفَ ؛ فَإِنَّ الْبَاقِينَ ثَقَاتٌ » .

٧٢- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يَبْتَئَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيْبٍ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا ، أَوْ ذَا مَحْرَمٍ » .  
 وَقَالَ السَّائِلُ : هَلْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَ يُجُوزُ الْمَبِيتُ عِنْدَ الْبِكْرِ ، لِأَنَّهُ قَيَّدَ النَّهْيَ بِثُبُوتِ الْمَرْأَةِ ؟

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩ / ٢١٧١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٩٨) ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ الدَّقَّاقُ فِي « الْفَوَائِدِ الْمُتَقَاةِ » (ق ١ / ١٤٠) ، وَالطُّيُورِيُّ فِي « الطُّيُورِيَّاتِ » (ق ١ / ١٨١) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٨ / ١٠٩) ، وَابْنُ جُمَيْعٍ فِي « مُعْجَمِهِ » (ص ٢٩٥) ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ هُشَيْمٍ ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا ، فَذَكَرَهُ بِلَفْظٍ : « امْرَأَةٌ ثَيْبٍ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٨٤٨) ، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ (٥٥٨٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٩٨) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، - زَادَ الْبَيْهَقِيُّ : وَعَمَرُو النَّاقِدُ ، قَالَا : - ، ثَنَا هُشَيْمٌ بِهِ ، بِلَفْظٍ : « امْرَأَةٌ فِي بَيْتٍ » .

وَلَمْ يَقَعْ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ : « فِي بَيْتٍ » .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « عِشْرَةِ النِّسَاءِ » (٥ / ٣٨٦-الكبرى) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (١ / ٢٢٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٤٠٩) ، عَنْ هُشَيْمٍ ، بِلَفْظٍ : « امْرَأَةٌ » ، هَكَذَا بِلَا قَيْدٍ .

قال العلماء : إنما خصَّ الشَّيْبَ ، لكونها التي يُدخَل إليها غالبًا ، وأمَّا البِكر فمُصَوَّنةٌ ، مُتَّصِونةٌ في العادة ، مُجَانِبَةٌ لِلرِّجَالِ أَشَدَّ الْمُجَانِبَةِ ، فلم يَحْتَجِ إِلَى ذِكْرِهَا ، ولأنَّه من باب التَّنْبِيهِ ، لأنَّه إِذَا نَهَى عَنِ الشَّيْبِ ، التي يَتَسَاهَلُ النَّاسُ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهَا فِي العادة ، فالبِكر أَوْلَى . فالكلامُ إِذْنٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الغالب ، فلا يكون له مفهومٌ ، وهذا كقولهِ تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ [آل عمران: ١٣٠] ، فلا يُقال : « يَحِلُّ أَكْلُهُ ضِعْفًا وَاحِدًا » .

ومثل قولهِ تعالى : ﴿ وَلَا تَكْرِهُوا فَيَتَّكِمَ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ [النور: ٣٣] ، فلا يُقال : « إِذَا لم يُرَدْنَ تَحَصُّنًا يَجُوزُ إِكْرَاهُهُنَّ عَلَى الْبِغَاءِ » . وكقولهِ تعالى في آيةِ المُحَرَّمَاتِ مِنَ النِّسَاءِ : ﴿ وَرَبِّبْنَكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٣] ، فقوله تعالى : ﴿ فِي حُجُورِكُمْ ﴾ قيدٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الغالبِ ؛ وذلك أَنَّ المَرأَةَ المُطَلَّقة ، أو التي مات زوجها ، عادةً ما تَأخُذُ ابنتها مِن زوجها إلى بيت زوجها الثاني ، فتكونُ في حِجْرِ الزَّوْجِ ، فلا يُقال : « إِذَا لم تُكُنْ فِي حِجْرِه يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا » ؛ لِأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِ ، سواءً كانت في حِجْرِه أو لا ، وهذا ما ذَهَبَ إِلَيْهِ سائِرُ أَهْلِ العِلْمِ ، إِلَّا طائِفَةٌ قَلِيلَةٌ مِنْهُمْ . وكقولهِ ﷺ : « لَا تَصُومُ المَرأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ ، إِلَّا بِإِذْنِهِ » ، فقوله : « شَاهِدٌ » قيدٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الغالبِ ؛ لِأنَّه قد يَحْتَاجُ إِلَى ما يَحْتَاجُهُ الرَّجُلُ ، أمَّا في حالِ سَفَرِهِ ، ففتتفَى حاجتَهُ ، فلا يُقال : « يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَصُومَ وَهُوَ مَسَافِرٌ ، رَغْمَ أَنْفِهِ » ؛ فَلو أَنَّهُ أَمَرَهَا أَنْ تُفْطِرَ حالَ سَفَرِهِ ، لَوَجَبَ عَلَيْهَا الفِطْرُ ، وَلَكِنَّ الكَلامَ خَرَجَ مَخْرَجَ الغالبِ . والأمثلةُ على ذلك تطولُ .

والحمدُ لله على التَّوفيقِ .

٧٣- سئلتُ عن حديث : « إِنَّ الْإِيمَانَ سِرْبَالٌ ، يُسْرِبُ لَهُ اللَّهُ مِنْ يَشَاءُ ، فَإِذَا زَنَى الْعَبْدُ نَزَعَ مِنْهُ سِرْبَالُ الْإِيمَانِ ، فَإِنْ تَابَ رُدَّ عَلَيْهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ فِي « كِتَابِ الصَّلَاةِ » (٥٣٨) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي « الشُّعْبِ » (ج ١٠ / رقم ٤٩٨١) مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ ، ثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ تَرَكَهُ أَبُو حَاتِمٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « أَتَمَّ بَوْضُوعَ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ وَغَيْرُهُ : « مُنْكَرَ الْحَدِيثِ » .

وَيُغْنِي عَنْهُ :

مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٩٠) ، وَابْنُ نَصْرِ (٥٣٦) ، وَابْنُ مَنَدَةَ فِي « الْإِيمَانِ » (٥١٩) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ ، وَكَانَ عَلَيْهِ كَالظِّلَّةِ ، فَإِذَا انْقَلَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ » .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

وأخرج ابنُ نصرٍ (٥٣٩) ، والبيهقيُّ في « الشُّعْبِ » (٤٩٨٢) من طريق ابنِ أبيِ مريم ، نا يحيى بنُ أيُّوب ، قال : حدَّثني ابنُ عَجَلان ، أنَّ القَعْقَاعَ أَخْبَرَهُ ، عن أبيِ صالح ، عن أبيِ هُرَيْرَةَ ، وسُئِلَ عن قولهِ : « لا يَزي الزَّاني وهو مؤمِّنٌ » : فأين يكون الإيمانُ منه ؟ قال أبو هُرَيْرَةَ : « سيكون عليه هكذا - وقال بكفِّه - ، فإن نَزَعَ وتاب رَجَعَ إليه الإيمانُ » .

وهو موقوفٌ جيِّدُ الإسناد .

واللهُ أَعْلَمُ .



٧٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ - عَزَاهُ السَّائِلُ لِلْحَاكِمِ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » - : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ : أَنْ يُطَاعَ ، فَلَا يُعْصَى ، وَيُشْكَرَ ، فَلَا يُكْفَرُ ، وَيُذَكَّرَ ، فَلَا يُنْسَى » .

• قلتُ : لعلَّ القارئَ نقلَ هذا العزوَ إلى الحاكمِ من « تفسير ابن كثير » ، فإنَّه قال (٧٢ / ٢) : « وكذا رواه الحاكمُ في « مُستدرَكه » ، من حديث مسعرٍ ، عن زبيدٍ ، عن مُرَّةٍ ، عن ابن مسعودٍ مرفوعًا فذكره » . ولم أرَ أحدًا نسبَه إلى الحاكمِ مرفوعًا ، بل ذكرَه الزَّيلعيُّ في « تخريج أحاديث الكشاف » (ق ٣٨ / ١) ، والسَّيوطيُّ في « الدرر المنتور » (٢ / ٥٩) ، ونسبَاهُ إلى الحاكمِ موقوفًا . وقد أخرجَه الحاكمُ كذلك (٢ / ٢٩٤) . وقد ذكَّرَ ابنُ كثيرٍ أنَّ ابنَ مردويهَ رواه من طريقِ يونسَ بنِ عبدِ الأعلى ، عن ابنِ وهبٍ ، عن الثَّوريِّ ، عن زبيدِ الياميِّ ، عن مُرَّةِ بنِ شراحيلَ ، عن ابنِ مسعودٍ مرفوعًا .

• قلتُ : وتُوبعَ الثَّوريُّ على رفعه ..

تابعه مُحَمَّدُ بنُ طلحةَ ، فرواه عن زبيدٍ ، عن مُرَّةٍ ، عن ابنِ مسعودٍ مرفوعًا .

أخرجَه أبو نُعيمٍ في « الحلية » (٧ / ٢٣٨-٢٣٩) .  
والصَّوابُ في هذا الحديثِ الوقْفُ ، ولا يصحُّ مرفوعًا .

وبيّانه : أنّ رواية ابن مردويه التي رواها عن ابن وهب ، عن الثوري ،  
فلا أعلم سند ابن مردويه إلى يونس بن عبد الأعلى . ولعل فيها علة .  
وإن سلّمنا أنّ السند إلى يونس صحيح ، فقد خولف ابن وهب في  
سنده ..

خالفه عبد الرحمن بن مهدي ، ومحمد بن يوسف الفريابي ، وعبد الرزاق ،  
فرووه عن الثوري ، عن زبيد ، عن ابن مسعود قوله .

أخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » ( ١ / ١٢٩ ) ، ومن طريقه ابن جرير  
( ٧٥٣٦ ) ، وابن أبي حاتم ( ١٠٧٩ ) في « تفسيريهما » ، والطبراني في  
« الكبير » ( ج ٩ / رقم ٨٥٠٢ ) .

وتوبع الثوري على وقفه ..

تابعه : شعبة ، ومسعر بن كدام ، وجريز بن حازم ، وليث بن  
أبي سليم ، والمسعودي ، كلهم يرويه عن زبيد اليامي ، عن مرة ، عن  
ابن مسعود قوله .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » ( ٢٢ ) ، وابن أبي حاتم ( ١٠٧٩ ) ،  
وابن جرير ( ٧٥٣٧ ، ٧٥٣٨ ، ٧٥٣٩ ، ٧٥٤٠ ، ٧٥٤١ ، ٧٥٤٢ ) ،  
والحاكم ( ٢ / ٢٩٤ ) ، وأبو جعفر النحاس في « النسخ والمنسوخ »  
( ٢٩٩ ) ، والطبراني في « الكبير » ( ج ٩ / رقم ٨٥٠١ ) .

وأيضاً ، فهؤلاء جميعاً خالفوا محمد بن طلحة ، الذي رواه عن زبيد  
مرفوعاً ، كما قدّمت .

وَمُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَلَيْتَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ  
 ابْنُ حِبَّانَ : « يُحْطَى » ، فَلَا تُقَاوِمُ رِوَايَتَهُ هَؤُلَاءِ الْفُحُولُ .  
 وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ الرِّوَايَةَ الْمَوْقُوفَةَ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخِينَ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .  
 وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٧١ / ٢ ) : « وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ  
 مَوْقُوفٌ » .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٧٥- وسألني سائل عن حديثٍ ، قرأه في مجلَّة « اللّواء الإسلاميّ » ، تحت عنوان : « تنظيم النّسل » ، وهو حديثٌ : « جَهْدُ الْبَلَاءِ : كَثْرَةُ الْعِيَالِ ، مَعَ قَلَّةِ الشَّيْءِ » ، وقال الكاتبُ : رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ مكذوبٌ .

ولم يروه الحاكم في « المستدرک » ، بل في « تاريخ نيسابور » ، كما في « كشف الخفاء » (١ / ٣٣٥) .

ورأيتُه موقوفاً على عمّربن الخطّاب ..

فقد أخرجه ابنُ أبي الدُّنيا في كتاب « العيال » (٤٤٣) من طريق إسماعيل بن عيَّاشٍ ، عن حسان بن عبد الله ، عن إياس بن معاوية ، عن عمّربن فذكره .

وسنّده ضعيفٌ ؛ لانقطاعه ، فإنَّ إياس بن معاوية لم يلحق عمّربن .

٧٦- سُئِلْتُ : هل صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ صَلَاةِ الصَّبِيَّانِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ؟

• قُلْتُ : لا أعلم في هذا الباب نهياً صحيحاً .

والذي أعلمه ، هو ما رواه ابنُ أبي الدنيا في « كتاب العيال » (٢٩٨) من طريق أبي معاوية ، حدَّثنا الأَحْوَصُ بنُ حَكِيمٍ ، عن راشدِ بنِ سعدٍ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَامَ الصَّبِيَّانُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ .  
لكنه حديثٌ ضعيفٌ ؛ لإرساله .

وفي معناه : ما أخرجه أبو داود (٦٦٣) من طريق شهر بن حوشبٍ ، عن عبد الرحمن بن غنمٍ ، قال : قال أبو مالك الأشعريُّ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قال : فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَصَفَّ الرَّجَالَ ، وَصَفَّ الْغِلْمَانَ خَلْفَهُمْ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ ، فَذَكَرَ صَلَاتَهُ ...  
وشهرُ بنُ حوشبٍ مُقَارِبُ الْحَالِ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٧٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ لِلْمَرْأَةِ فِي حَمْلِهَا ، إِلَى وَضْعِهَا ، إِلَى فَصَالِهَا مِنَ الْأَجْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنْ هَلَكَتْ فِيهَا بَيْنَ ذَلِكَ ، فَلَهَا أَجْرٌ شَهِيدٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنتَخَبِ » ( ٨٠١ ) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « كِتَابِ الْعِيَالِ » ( ٣٨٧ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » ( ٢٩٨ / ٤ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ لضعفِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ .

وَوَقَعَ الشُّكُّ فِي رَفْعِهِ عِنْدَ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا ، وَلَعَلَّهُ مِنْ قَيْسٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
• قلتُ : وَهُوَ مُعَلٌّ بِالْوَقْفِ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنتَخَبِ » ( ٨٠١ ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشِيرٍ ..  
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « كِتَابِ الْعِيَالِ » ( ٣٨٧ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ  
الْمُرَوِّزِيُّ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » ( ٢٩٨ / ٤ ) عَنْ حَبَّانِ بْنِ مُوسَى ..

قَالُوا : ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ  
ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... فَذَكَرَهُ .

هكذا وَقَعَ الشَّكُّ فِي رَفْعِهِ .

وكذلك رواه إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الصِّينِيُّ ، قال : ثنا قيسُ بنُ الرَّبِيعِ ، بهذا على الشَّكِّ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ (٢٩٨/٤) قال : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ، ثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ بهذا ، وقال : « غريبٌ من حديثِ سعيدٍ . تفرَّد به قيسٌ . وحَدَّثَ به عبدُ الله بنُ المبارك عن قيسٍ » .

• قلتُ : وهذا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لضعفِ قيسِ بنِ الرَّبِيعِ ، مع الشَّكِّ في

رفعه .

ورجَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « العِلَلِ » (ج ٤ / ق ١٢٣ / ١) وَقَفَهُ .  
والله أعلم .

٧٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ: «وَسَطُوا الْإِمَامَ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ» .

• قلتُ: هذا حديثٌ مُقَارِبٌ بآخِرِهِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢/ ٣٧٥ - عُون)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٣/ ١٠٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (ج ١/ ق ٢٧١/ ٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ بَشِيرِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدَ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: «الثُّلَمَ» بَدَلَ «الْخَلَلَ»، وَزَادَ: «لَا يَتَخَلَّلُهَا الشَّيْطَانُ، وَضَعُوا نَعَالَكُمْ بَيْنَ أَقْدَامِكُمْ» .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: «لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ» .

• قلتُ: أَمَّا يَحْيَى، فَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: «مَجْهُولٌ» .

وَأُمُّهُ، اسْمُهَا «أُمَّةُ الْوَاحِدِ بِنْتُ يَامِينَ» مَجْهُولَةٌ أَيْضًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلِقَوْلِهِ: «سُدُّوا الْخَلَلَ» شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكْفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ الْحَسَنَاتِ»، قَالُوا: بَلَى . قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ! اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَعَدُّوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي . فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ،



فقولوا : اللهُ أَكْبَرُ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فقولوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فقال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ مُقَدَّمُهَا ، وَشَرُّهَا مُؤَخَّرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ مُؤَخَّرُهَا ، وَشَرُّهَا مُقَدَّمُهَا » .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (٥٣١-كشَف) قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا أَبُو عَامِرٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ..  
وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (١٥٣-زوائد) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٣٥٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦/٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ ..  
قَالَا : ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، بهذا الإسناد بتمامه ، غير أنه قال : « وَسُدُّوا الْفَرْجَ » بدل « الْخَلَلَ » .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٧، ٧٧٦، ٨٧٧) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَهَذَا فِي « الْمُصَنَّفِ » (٧/١ ، و٣٨٥/٢) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ..

وَابْنُ حُزَيْمَةَ (١٧٧) عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ ..

وَالدَّارِمِيُّ (١٤٣/١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ..

قَالُوا : ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، بهذا الإسناد ببعضه .

وَتُوبِعَ زُهَيْرٌ ..

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١/١٤٣) مُخْتَصَرًا ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٩٨٤) بِتَمَامِهِ ، قَالَا : ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِيِّ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ بِهَذَا .  
وَسَنَدُهُ صَالِحٌ .

قال البزارُ : « إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ . وَرَوَاهُ  
سُفْيَانٌ عَنْ غَيْرِهِ » .

• قلتُ : وَحَدِيثُ سُفْيَانَ هَذَا :

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (١٧٧، ٣٥٧، ١٥٦٢، ١٥٧٧، ١٦٩٣، ١٦٩٤) ،  
وَأَبُو يَعْلَى (١١٠٢) ، وَالْبَزَّازُ (٣٥٢-كشف) ، وَالْعَقِيلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ »  
(٢/٢٢٣) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٠٢) ، وَالْحَاكِمُ (١/١٩١-١٩٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ  
(٢/١٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ يُكَفِّرُ الْخَطَايَا ، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ ؟ » ،  
قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ - أَوْ : الطُّهُورُ - فِي الْمَكَارِهِ ،  
وَكَثْرَةُ الْخَطِيئَةِ إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ ، وَالصَّلَاةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَخْرُجُ  
مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مَعَ الْإِمَامِ ، ثُمَّ  
يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الَّتِي بَعْدَهَا ، إِلَّا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ! اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ !  
فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ ، وَسُدُّوا الْفُرْجَ . فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ  
فَكَبِّرُوا ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا :  
رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ ، وَشَرُّ صُفُوفِ الرِّجَالِ

المؤخَّر ، وخيرُ صفوفِ النِّساءِ المؤخَّرُ ، وشَرُّ صفوفِ النِّساءِ المُقدَّمُ .  
يا معشرَ النِّساءِ ! إذا سَجَدَ الرَّجَالُ فاحفظنَ أبصارَكُنَّ من عوراتِ  
الرِّجالِ » .

وهذا لفظ ابنِ حِبَّان ، أوردتهُ بتمامهٍ لمحلِّ الشَّاهد .  
وهو مُختَصَرٌ عند غيره .

قال ابنُ خُزَيْمَةَ : « هذا الخَبْرُ لم يروه عن سُفيانَ غيرُ أبي عاصِمٍ . فإن  
كان أبو عاصِمٍ حَفِظَهُ فهذا إسنادٌ غريبٌ ... والمشهورُ في هذا المَتنِ : عبدُ الله  
ابنُ مُحَمَّد بنِ عَقِيلٍ ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، عن أبي سعيدٍ . لا : عن عبدِ الله  
ابنِ أبي بَكْرٍ » .

وقال أبو حاتمٍ - كما في « العِللِ » ( ٥٤ ) لولده - : « هذا وَهْمٌ . إنَّما هو :  
الثَّورِيُّ ، عن ابنِ عَقِيلٍ . وليس لعبدِ الله بنِ أبي بَكْرٍ معنَى . رَوَى هذا  
الحديثُ عن ابنِ عَقِيلٍ : زُهَيْرٌ ، وعبيدُ الله بنُ عمرو » .  
وسَبَقَهُ الإمامُ أحمدُ إلى ذلك ..

فقال العَقِيلِيُّ في « الضُّعفاء » : « حدَّثنا عبدُ الله بنُ أحمدَ ، قال : قلتُ  
لأبي : تَحْفَظُ عن سُفيانَ ، عن عبدِ الله بنِ أبي بَكْرٍ ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ،  
عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ألا أدلُّكم على شيءٍ  
يُكفِّرُ الخطايا وَيَزِيدُ في الحَسَناتِ ؟ » ، قالوا : بلى يا رسولَ الله ! قال : « إسباغُ  
الوُضوءِ عندِ المَكَارِهِ » ؟ فقال أبي : هذا باطلٌ ؛ ليس هذا من حديثِ عبدِ الله  
ابنِ أبي بَكْرٍ ، إنَّما هذا من حديثِ ابنِ عَقِيلٍ . وأنكرَهُ أبي أشدَّ الإنكارِ » .  
وقال الدَّارِقُطْنِيُّ في « الأفرادِ » - كما في « أطرافِ الغرائبِ » ( ٤٦٨٤ ) - :

« غريبٌ من حديث سعيد بن المسيَّب ، عن أبي سعيدٍ . لم يروه عنه غيرُ عبد الله بن مُحَمَّد بن عَقِيلٍ . وكذلك رواه الثَّورِيُّ ، عن ابن عَقِيلٍ هذا . ورواه أبو عاصِمِ النَّبِيلُ ، عن الثَّورِيِّ ، عن عبد الله بن أبي بَكْرٍ ، عن سعيدِ ابنِ المُسيَّب . ولم يُتَابِعْ عليه . وتفرد به أبو عاصِمٍ ، عن الثَّورِيِّ » .  
 أمَّا الحاكمُ فقال : « هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشَّيْخَيْنِ ، ولم يُخَرِّجَاهُ . وهو غريبٌ من حديثِ الثَّورِيِّ ؛ فَإِنِّي سمعتُ أبا عليٍّ الحافظَ يقولُ : تفرد به أبو عاصِمِ النَّبِيلُ ، عن الثَّورِيِّ » .

• قلتُ : هكذا تتابعت كلماتُ النُّقَّادِ الكبارِ ، وهم القومُ لا يشقى بهم جليستُهُم . ولكنَّ البزارَ قال كلمةً أراها حلاً لهذا الإعلالِ ، فإنه قال بعد رواية الحديثِ : « لا نعلمُ رواه عن الثَّورِيِّ إلا أبو عاصِمٍ . وأظنُّ عبدَ الله ابنَ أبي بَكْرٍ هو عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ عَقِيلٍ » .

ومعنى هذا أن كنيةَ مُحَمَّد بنِ عَقِيلٍ هي « أبو بَكْرٍ » . وقد صرَّحَ العلماءُ أنَّ الثَّورِيَّ يرويه أيضاً عن عبد الله بن مُحَمَّد بنِ عَقِيلٍ ، فما المانعُ أن يكونَ الثَّورِيُّ نَسَبَهُ إلى كنيةِ أبيه ، ويكونَ دَلَّسَهُ ؟  
 وله شاهدٌ من حديثِ أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه .

أخرجه أحمدُ (٢٦٢/٥) واللفظُ له ، قال : حدَّثنا هاشمٌ - يعني

ابنِ القاسِمِ - ..

وأبو يعلى في « مُسنَدِه » - كما في « إتحافِ الحِيرةِ » (١٧٦٤) للبوصيرِيِّ - ،

عن مُحَرِّزِ بنِ عَوْنٍ ..

والطَّبْرانِيُّ في « الكبيرِ » (ج ٨/ رقم ٧٧٢٧) عن أحمدَ بنِ إبراهيمِ الموصِلِيِّ ..

وفي « مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ » (١٥٨٧) عن سُويِدِ بْنِ سَعِيدٍ ..  
 قال أربعتهم : ثنا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ، عن لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، عن أَبِي أُمَامَةَ ،  
 قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ » ،  
 قالوا : يا رسولَ الله ! وعلى الثاني ؟ قال : « وعلى الثاني » . وقال رسولُ الله  
 ﷺ : « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، وَحَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ،  
 وَسُدُّوا الْخَلَلَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيهَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَذْفِ » يعني :  
 أولادَ الضَّانِ الصَّغَارِ .

وهو عند الباقيين ببعض اختصارٍ ، مع وجود محلِّ الشاهد .  
 وإسناده ضعيفٌ ؛ لضعف فَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ .

وفي الباب أحاديثٌ صحيحةٌ في سَدِّ الْخَلَلِ وَتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ ، ولكنِّي  
 حرصتُ على تَخْرِيجِ لَفْظِ الْحَدِيثِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ . والله الموفق .  
 وفي « صحيح البخاري » (٦٠ / ٧) في قِصَّةِ مَقْتَلِ عُمَرَ ، وفيه : وكان إذا  
 مرَّ بين الصَّفِّينِ قال : « استووا » ، حتَّى إذا لم يرَ فيه خَلَلًا تقدَّم فكبَّرَ ...  
 الحديث .

٧٩- وسألني سائلٌ ، فقال : هل ثبت أن عثمان بن عفان صَلَّى  
 بالقرآن في ركعةٍ ؟ فقد حدث جدلٌ بيني وبين بعض أساتذة  
 جامعة الأزهر ، فأنكر أشدَّ الإنكار أن يحدث مثل هذا ،  
 وقال : لم يصحَّ إسنادُ لهذا الكلام ، وليس له شواهدٌ . فرجُجو  
 منكم أن تفصلوا في هذا الأمر ، وأن تتكروا علينا بذكر  
 أسانيد هذا الكلام .

• قلتُ : قد صحَّ هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه .

وهاك تحقيق المقام :

أخرجه أبو عبيدٍ في « فضائل القرآن » (ص ٩٠) ، وعبدُ الرزاق في  
 « المصنَّف » (ج ٣/ رقم ٤٦٥٣) ، ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط »  
 (١٧٠٨/٥) من طريق ابن جريج ، أخبرني ابن خُصيفةً ، عن السائب  
 ابن يزيد ، أن رجلاً سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن صلاة طلحة  
 ابن عبيد الله ، قال : إن شئت ، أخبرتك بصلاة عثمان بن عفان ؟ قال :  
 نعم ! قال : قلتُ : لأغلبنَّ الليلة على الحجر - يُريد المقام - ، قال : - فلماً  
 قُمتُ ، إذا رجلٌ يُزاحمني مُتقنّاً ، - قال : - فنظرتُ ، فإذا هو عثمان ،  
 فتأخرتُ عنه ، فصلى ، فإذا هو يسجدُ سجود القرآن ، حتى إذا قلتُ :  
 هذا هو أذان الفجر ، أوترَ بركعةٍ لم يُصلِّ غيرها ، ثم انطلق .

وأخرجه محمد بن نصر في « كتاب الوتر » (ص ٢٨٦) مختصراً .  
وهذا سندٌ صحيحٌ ، كما قال الحافظ ابن كثير في « فضائل القرآن »  
(ص ٢٥٧ - بتحقيقي) .

وقد أوردتها ابن كثير مستدلاً بها على ختم القرآن في ركعة ، وليس في  
الرواية ما يدل على ذلك ، بل فيها عكسه ، فظاهرٌ منها أنه صلى أكثر من  
ركعة ، لكنه أوتر بواحدة ، فهذا يصلح دليلاً في الرد على من كره الوتر  
بواحدة . ولو أنه ذكر رواية ابن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن عثمان  
التميمي ، لكان أولى من هذه الرواية في مقام الاحتجاج .

فأخرج ابن المبارك في « الزهد » (١٢٧٦) ، والطحاوي في « شرح  
المعاني » (٢٩٤ / ١) ، والبيهقي (٢٥ / ٣) من طريق فليح بن سليمان ،  
عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ، قال : قلت :  
لأغلبن الليلة على المقام . فسبقت إليه ، فبينما أنا قائمٌ أصلي ، إذ وضع  
رجل يده على ظهري ، فنظرت ، فإذا هو عثمان بن عفان - رحمه الله عليه - ، وهو  
خليفة ، فتنحيت عنه ، فقام ، فما برح قائماً ، حتى فرغ من القرآن في ركعة ،  
لم يزد عليها ، فلما انصرف ، قلت : « يا أمير المؤمنين ! إنما صليت ركعة » ،  
قال : « أجل ؛ هي وتري » .

فهذه الرواية صريحة في الدلالة على الترجمة ، وسندٌها جيدٌ .  
وفليح بن سليمان ، في حفظه مقال ، لكنه لم يتفرد بالحديث ..  
فرواه محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن  
عثمان ، قال : قمت خلف المقام ، وأنا أريد أن لا يغلبني أحدٌ عليه تلك

اللَّيْلَةَ ، فَإِذَا رَجُلٌ يَغْمِزُنِي ، فَلَمْ أَلْتَفِتْ ، فَنظَرْتُ ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَتَنَحَّيْتُ ، فَتَقَدَّمَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رُكْعَةٍ ، ثُمَّ انصَرَفَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/٣٦٨ ، ٢/٥٠٢-٥٠٣) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٣/٧٦-٧٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣/٢٤-٢٥) ، وَفِي « الشُّعَبِ » ، (ج ٥/رقم ١٩٩٣) .

وَسَنَدُهُ حَسَنٌ .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ ..

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (ص ٩٠-٩١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/٣٦٧ ، ٢/٥٠٢) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٣/٧٥ ، ٧٦) ، وَعُمَرُ بْنُ شُبَّةٍ فِي « تَارِيخِ الْمَدِينَةِ » (٤/١٢٧٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١/رقم ١٣٠) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١/٥٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : قَالَتْ نَائِلَةُ بِنْتُ الْفَرَاغِصَةِ الْكَلْبِيَّةِ ، حِينَ دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ لِيَقْتُلُوهُ ، فَقَالَتْ : « إِنْ تَقْتُلُوهُ أَوْ تَدَعُوهُ ، فَقَدْ كَانَ يُحْيِي اللَّيْلَ بِرُكْعَةٍ ، يَجْمَعُ فِيهَا الْقُرْآنَ » .

وَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَعَاصِمٌ الْأَحْوَلُ ، وَأَبُو هَلَالٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمِ الرَّاسِبِيِّ ، وَقُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَسَلَامُ ابْنُ مِسْكِينٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « الزُّهْدِ » (١٢٧٧) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، وَزَادَ : وَكَانَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي رُكْعَةٍ .

وَأَخْرَجَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ : أَبُو عُبَيْدٍ (ص ٩١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢/٥٠٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الشَّرْحِ » (١/٣٤٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكَبْرِيِّ » (٣/٢٥) ،



وفي «الشُّعْب» (ج ٥/ رقم ١٩٩٤).

بَقِيَتْ طُرُقٌ أُخْرَى .

فأخرج ابنُ المبارك في «الزُّهد» (١٢٧٥) قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ هِلْيَعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشْجِجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَامَ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا .

وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ ، لَوْلَا الْإِنْقِطَاعُ بَيْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

وَأَخْرَجَ عُمَرُ بْنُ شَبَّهٍ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (٤/ ١٢٧٢) قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ امْرَأَةَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : «إِنْ تَقْتُلُوهُ أَوْ تَدَعُوهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْتِمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ ، فِي رَكْعَةٍ» .

وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَوْصُولًا .

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ (٣/ ٧٦) قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْغَرِقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ قَامَ خَلْفَ الْمَقَامِ ، فَجَمَعَ كِتَابَ اللَّهِ فِي رَكْعَةٍ ، كَانَتْ مَرَّةً ، فَسَمِيَتْ «الْبَيْرَاءَ» .

وَسَنَدُهُ وَاهٍ ؛ وَيُونُسُ بْنُ الْغَرِقِ أَقْرَبُ إِلَى الْوَهَاءِ .

وعطاءء، عن عثمان : مُنْقَطِعٌ .

٨٠- سُئِلْتُ أَنْ أَفْصَلَ الْقَوْلَ فِي حَدِيثٍ : « ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُجِبَّكَ اللَّهُ ،  
وَازْهَدْ فِيهَا عِنْدَ النَّاسِ يُجِبَّكَ النَّاسُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤١٠٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ »  
(ص ١٤١) ، وَالْحَاكِمُ (٣١٣/٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٦/  
رَقْم ٥٩٧٢) ، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي « مَجْلِسِينَ مِنَ الْأَمْالِي » (٢/١٤٠) ، وَأَبُو الشَّيْخِ  
فِي « التَّارِيخِ » (١٨٣) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١١/٢) ، وَابْنُ عَدِيٍّ  
فِي « الْكَامِلِ » (٣/٩٠٢) ، وَالْخَلَعِيُّ فِي « الْخَلَعِيَّاتِ » (ج ١٨/ق ١٩١/١) ،  
وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَّاتِ » (٢/٣٢٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سَمْعُونٍ . - وَهَذَا  
فِي « الْأَمْالِي » (١/١٥٧/٢) - ، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢٨/  
ق ١٨٤/٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (١٠٥٢٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ »  
(٣/٥٥٢-٥٥٣، ٧/١٣٦) ، وَفِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢/٢٤٤، ٢٤٥) ،  
وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٦٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَنِ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو ،  
عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ :  
أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ، فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ ، إِذَا أَنَا  
عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... فَذَكَرَهُ .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » .

وقد نوزع في ذلك .

قال الذَّهَبِيُّ في « تلخيص المُستدرَك » : « خالدٌ وضاعٌ » .  
وقال السَّخَاوِيُّ في « المقاصد » (رقم ٩٦) : « ليس كذلك ؛ فخالِدٌ  
مُجمَعٌ على تركِه ، بل نُسِبَ إلى الوَضِعِ » .

وقد سُئِلَ الإمامُ أحمدُ رحمته عن هذا الحديث ، كما في « المُنتخب من  
العلل » (ج ١٠ / ق ١ / ٢٩٤) للخلال ، فقال : « لا إله إلا الله ! - تَعْجَبًا  
منه ، ثم قال : - مَنْ رَوَى هَذَا ، أَوْ : عَمَّنْ هَذَا ؟ قلتُ : خالدُ بنُ عمرو ...  
فقال ، وهتَكَ خالدَ بنَ عمرو ، ثُمَّ سَكَتَ » ا.هـ .

لكن لم يَتَفَرَّدْ به خالدٌ ، فقد تُوبِعَ ..  
قال العُقَيْلِيُّ : « وليس لَهُ من حديث الثَّورِيِّ أصلٌ ، وقد تابعه مُحَمَّدٌ  
ابنُ كَثِيرِ الصَّنَعَانِيِّ ، ولعلَّهُ أَخَذَهُ عَنْهُ ودَلَّسَهُ ، لأنَّ المشهورَ به خالدٌ هذا » .  
ورواية مُحَمَّدِ بنِ كَثِيرٍ هَذِهِ : أَخْرَجَهَا ابنُ عَدِيِّ في « الكامل »  
(٣ / ٩٠٢) ، والأصبهانيُّ في « التَّربُّع » (١٤٧٢) ، والخَلَعِيُّ في « الفوائد »  
(١٨ / ١٦٧ / ١) ، - كما في « الصَّحِيحَة » (٢ / ٦٦٢) - ، والبيهقيُّ في  
« الشُّعَب » (١٠٥٢٣) ، وابنُ جَمِيْعٍ في « مُعْجَمَه » (ص ٣١٢) ، وابنُ مُكْرِمٍ  
في « الفوائد » (ج ٢ / ق ٤٣١ / ١ - ٢) .

قال ابنُ عَدِيِّ : « لا أدري ما أقول في رواية ابنِ كَثِيرٍ ، عن الثَّورِيِّ هذا  
الحديثِ ! فَإِنَّ ابنَ كَثِيرٍ ثَقَّةٌ ، وهذا الحديثُ عن الثَّورِيِّ مُنْكَرٌ » ، ونقله  
عنه البيهقيُّ في « الشُّعَب » (١٠٥٢٤) .

لكن تعقبه شيخنا بقوله : « قوله : « ابنُ كَثِيرٍ ثَقَّةٌ » فيه نظرٌ ؛ فقد ضعَّفه  
جماعةٌ من الأئمة ، مِنْهُمُ الإمامُ أحمدٌ ، كما رواه عنه ابنُ عَدِيِّ نفسه من

ترجمته من « الكامل » ، ثُمَّ خَتَمَهَا بِقَوْلِهِ : « له أحاديثٌ مِمَّا لَا يُتَابَعُهُ أَحَدٌ ، فكيف يكون مثله عنده ثقةً ؟ ! » ، فالظَّاهِرُ أَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ ، فَإِنَّهُ ثَقَّةٌ ، مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ « ا.هـ .

وفي « علل الحديث » ( ١٠٧ / ٢ ) قال ابن أبي حاتم : « سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ رِوَاةِ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونِ الرَّقِّيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ... فَذَكَرَهُ ، فَقَالَ أَبِي : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ » ، يَعْنِي بِهَذَا الْإِسْنَادِ « ا.هـ .

وقد تُوبِعَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ .

تابعه أَبُو قَتَادَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ الْحَرَّائِيِّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِهِ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » ( ١٠٥٢٥ ) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيُّ فِي « الْمُنْتَقَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَوْقِيِّ » ( ٢ / ٣ ) ، كَمَا فِي « الصَّحِيحَةِ » .

قال شيخنا - حفظه الله - : « لَكِنَّ أَبَا قَتَادَةَ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدِ الْحَرَّائِيِّ - ، قَالَ الْحَافِظُ : « مَتْرُوكٌ » ، وَكَانَ أَحْمَدُ يُثْنِي عَلَيْهِ ، وَقَالَ : لَعَلَّهُ كَبُرَ وَاخْتَلَطَ ، وَكَانَ يُدَلِّسُ » ، قُلْتُ - الْقَائِلُ شَيْخُنَا - : فَيُحْتَمَلُ احْتِمَالًا قَوِيًّا أَنْ يَكُونَ تَلَقَّاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو ، ثُمَّ دَلَّسَهُ عَنْهُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي مُتَابَعَةِ ابْنِ كَثِيرٍ « ا.هـ .

قال ابنُ عَدِيٍّ : « وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَافِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرَةَ - أَخِي سُفْيَانَ بْنِ عُمَيْرَةَ - ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ . وَرُوِيَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ زَافِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ » .

قال شيخنا - حفظه الله - : « وَزَافِرٌ - وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - صَدُوقٌ ، كَثِيرٌ

الأوهام . ونحوه مُحَمَّدُ بْنُ عَيْنَةَ ، فَإِنَّهُ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، كَمَا فِي « التَّقْرِيبِ » .  
وقد اضطرب أحدهما في إسناده ، فمرةً جَعَلَهُ مِنْ « مُسْنَدِ سَهْلِ » ،  
وَأُخْرَى مِنْ « مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ » ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى ؛ لِمُوَافَقَتِهِ لِلْمَتَابَعَاتِ  
السَّابِقَةِ « ا.هـ .

• قُلْتُ : وَهَذَا التَّرْجِيحُ شَكْلِيٌّ مُحْضٌ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ ، لَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ  
الشَّيْخَ يُقَوِّي حَدِيثَ سَهْلِ .

وكذلك رواه مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
أَخْرَجَهُ الْحَازِمِيُّ فِي « الْفَيْصَلِ فِي مُشْتَبِهَةِ النَّسَبَةِ » (ق ٦٢ / ٢) مِنْ طَرِيقِ  
مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ  
الثَّوْرِيُّ بِهَذَا .

قال الحازميُّ : « هذا غريبٌ من هذا الوجه . ومِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ  
صاحبُ مَفَارِيدٍ » . وقد رأيتَ أَنَّهُ تُوبِعَ .  
والرَّأوي عنه واهٍ .

وله شاهدٌ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقٍ » (٣ / ١٦٢ / ٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
أَحْمَدَ بْنِ الْعَلَسِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ،  
عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ .

قال شيخنا - حفظه الله - : « وهذا إسنادٌ رجاله رجالُ الشَّيْخِينَ ، غَيْرِ  
ابْنِ الْعَلَسِ هَذَا ، فَلَمْ أَعْرِفْهُ » .

• قُلْتُ : رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ! إِنَّهَا هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغَلِّسِ الْكَذَّابِ !

ووقع تصحيّف في اسمه ، قال الحافظ في « اللسان » ( ١ / ٢٧٢ ) : « ومن مناكيره روايته عن بشر الحافي ، عن إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه : « ازهد في الدنيا يُحبك الله ... الحديث » . رواه ابن عساكر في « تاريخه » عن الدينوري ، عن القزويني ، حدثنا يوسف بن عمر القوّاس ، عن محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا أحمد بن المغلس ، فذكر قصة هذا فيها . وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل ، وإنما يُعرف من حديث سهل بن سعد الساعدي بإسناد ضعيف ، ذكرته في غير هذا المكان « ا.هـ .

فكربما اشتبه على شيخنا ، أو وقع سقط في الإسناد . فالله أعلم .

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه ..

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٨ / ٤١ ) من طريق أبي أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني ، ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي ، ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا الفضل بن يونس ، ثنا إبراهيم بن أدهم ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أنس ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « ذلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله عز وجل ، وأحبني الناس عليه ؟ » ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « ازهد في الدنيا يُحبك الله ، وأما الناس فانبد إليهم هذا يُجوك » .

قال أبو نعيم : « ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر ، أو أبي أحمد ؛ فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع ، فلم يجاوزوا فيه مجاهداً » . ثم رواه من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا الحسن بن الربيع

أبو عليّ البجليّ ، ثنا المفضّل بن يونس ، عن إبراهيم بن أدهم ، عن منصور ، عن مجاهد ، أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ ، فقال : « يا رسول الله ! دلّني على عملٍ يُحبّني الله تعالى عليه ، ويحبّني الناسُ عليه ؟ » ، فقال : « أمّا ما يحبّك الله عليه فالزهدُ في الدنيا ، وأمّا ما يحبّك الناسُ عليه فانبذ إليهم هذا القنّاء » .

قال الحسنُ : قال المفضّل : لم يُسند لنا إبراهيم بن أدهم حديثاً غير هذا ، وقال : « فانظر ما كان في يدك من هذا الحطام ، فانبذه إليهم ، فإنهم سيحبّونك » .

قال أبو نعيم : « وهو حديثٌ منصورٍ ومجاهدٍ . عزيزٌ » .  
قال شيخنا : « إسناده جيّدٌ » .

فالصواب في حديث الباب الإرسال ، لذلك فهو ضعيفٌ .  
لكن ، قال شيخنا : « قد تقدّم حديثُ سُفيانَ من طريقٍ عنه ، وهي وإن كانت ضعيفةً ، ولكنها ليست شديدة الضعف ، باستثناء رواية خالد بن عمرو الوضّاع ، فهي لذلك صالحة الاعتبار ، فالحديث قويٌّ بها ، ويزداد قوةً بهذا الشاهد المرسل ؛ فإنّ رجاله كلّهم ثقاتٌ » . اهـ .  
• قلتُ : رضي الله عنك ! فقد سبق أن ذكرت أن محمّداً بن كثير ، وأبا قتادة ، وكلاهما مدلسٌ ، يُحتمل أن يكونا أخذاه من خالد بن عمرو ودلساه ، فحينئذ لا يجوز الاحتجاجُ بهذه الطريق ، ولا يُقال : « يقوي بعضها بعضاً » ؛ إذ مدارها على ذلك الكذاب .

يبقى حديثُ ابنِ عمر ، وفيه كذابٌ آخرٌ .

فالحقُّ أنَّ الحديثَ ساقطٌ عن حدِّ الاعتبار، ولا يصحُّ فيه إلا الإرسالُ .  
 وقد قال المنذريُّ في « التَّغْيِبِ » (١٥٧/٤) : « وقد حَسَنَ بعضُ  
 مشايخنا إسناده . وفيه بُعدٌ ؛ لأنَّه من رواية خالد بن عمرو القرشيِّ  
 الأمويِّ ، عن سُفيان الثَّوريِّ ، عن أبي حازمٍ ، عن سهلٍ . وخالدٌ هذا قد  
 تَرَكَ وَاثِمَهُمْ ، ولم أَر من وَثَّقَهُ ، لكن على هذا الحديثِ لامعةٌ من أنوار  
 النُّبُوَّةِ ، ولا يمنعُ كونُ راويه ضعيفاً أن يكونَ النبيُّ ﷺ قاله . وقد تابعه  
 عليه مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرِ الصَّنَعَائِيِّ ، عن سُفيانَ . ومُحمَّدٌ هذا قد وُثِّقَ ، على  
 ضعفه ، وهو أصلُ حالاً من خالدٍ . والله أعلم » ا.هـ .

• قلتُ : فكانَ المنذريُّ ﷺ مَشَى الحديثَ لأمرين :

الأولُ : « لا يمنعُ كونُ راويه ضعيفاً أن لا يكونَ النبيُّ ﷺ قاله » .

الثاني : أنَّه « تابعه مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ ، وهو أصلُ حالاً » .

والجوابُ من وجهين أيضاً :

الأولُ : أنَّ العُمدةَ في حُكْمِنَا على الرَّاويةِ بالثبوتِ من عَدَمِهِ ، هي  
 العِلْمُ بأحوالِ الرَّوَاةِ . واحتمالُ أن يَصْدُقَ الكاذبُ ، أو يُصِيبَ الواهْمُ ،  
 احتمالٌ لم ينشأ من دليلٍ يُرْجَعُ إليه ، فلا يُعوَّلُ عليه .

الثَّاني : أنَّ العُقيليَّ قد جَزَمَ أنَّه ليس له عن الثَّوريِّ أصلٌ ، وقال : « لعلَّ  
 مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ دَلَّسَهُ عن خالدِ بنِ عمرو » ، فلا يَكُونُ متابعاً له . والتَّبَاسُ  
 هذا الأمرِ ، لعلَّه الذي دَفَعَ بعضَ الحُفَاطِ إلى تحسينِ الحديثِ ، فقد حَسَنَهُ  
 النَّوَوِيُّ في « الأذكار » ، والعِراقيُّ في « أماليه » - كما في « الفُتُوْحَاتِ  
 الرَّبَّانِيَّةِ » (٣٣٧/٧) - ، وهو ظاهرٌ قولِ السَّخَاوِيِّ في « المقاصد » ،



ونقل ابنُ عَلَّانَ في « الفتوحات » (٣٣٨/٧) ، عن ابنِ حَجَرِ الهَيْتَمِيِّ  
 الفقيه أَنَّهُ قال : « يُجَابُ بِأَنَّ ذلِكَ الرَّاوي - يعني خالداً - ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ  
 في « كتاب الثَّقَاتِ » ، ولو سُئِلَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ ، فَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، بَلْ رَوَاهُ  
 آخَرُونَ غَيْرُهُ ، فَالْتَحَسِينُ إِنَّهَا جَاءَ مِنْ ذلِكَ . ولو قِيلَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ  
 ضَعْفَاءُ ، إِذْ غَايَةُ الأَمْرِ أَنَّهُ حَسَنٌ لغيره لا لذاته ، وَكِلَاهُمَا يُحْتَجُّ بِهِ ، بَلْ  
 بَعْضُ رِوَايَاتِهِ هَؤُلَاءِ وَثَّقَهُ كَثِيرُونَ مِنَ الحُفَّازِ » ا.هـ .

• قلتُ : وليس فيما قاله شيءٌ من التَّحْقِيقِ ، فَهُوَ بِالرَّدِّ حَقِيقٌ ! والعجيبُ ،  
 أَنَّهُ بدأ المقالة بتوثيقه : « ولو سُئِلَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ ، فَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ » ، مع أَنَّهُ  
 يَعْلَمُ أَنَّ الحُفَّازَ أَسْقَطُوهُ ، وَالوَاحِدُ مِنْهُمْ أَثَبَّتْ مِنْ ابنِ حِبَّانَ ، فَكَيْفَ  
 بِهِمْ مُجْتَمِعِينَ !

وسامح الله ابنَ حِبَّانَ يُدْخِلُ مِثْلَ هَذَا فِي كِتَابِ « الثَّقَاتِ » ، وَيَشْحُ  
 عَلَى بَقِيَّةِ بنِ الوليد ، فَلَا يَذْكُرُهُ فِيهِ !!  
 وَاتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى إِسْقَاطِ خالِدِ بنِ عمرو ، مِنْهُمْ : أحمدُ ، وابنُ مَعِينٍ ،  
 والبُخاريُّ ، وأبو زُرْعَةَ ، والنَّسَائِيُّ ، وأبو داودَ ، والسَّاجِيُّ ، وصالحُ  
 جَزْرَةَ ، وأبو حاتم ، وآخرون .

بل إِنَّ ابنَ حِبَّانَ - الَّذِي تَعَلَّقَ الهَيْتَمِيُّ بِتوثيقه - ذَكَرَ خالداً فِي  
 « المَجْرُوحِينَ » (٢٨٣/١) ، وَقَالَ : « كَانَ مِنْ يَنْفَرِدِ عَنِ الثَّقَاتِ  
 بِالْمَوْضُوعَاتِ . لَا يَحِلُّ الاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ . تَرَكَه يَحْيَى بنُ مَعِينٍ » ا.هـ .  
 وَأَغْلَبُ المتأخِرِينَ ، مِنْ لَمْ يَتَعَانَ النِّقْدَ الحَدِيثِيَّ ، يَظُنُّ أَنَّ مَجْرَدَ تَعَدُّدِ  
 الطَّرِيقِ يَقْوِي الحَدِيثَ ، كَمَا فَعَلَ الهَيْتَمِيُّ ، غَيْرَ نَاضِرٍ إِلَى قَدْرِ الضَّعْفِ ،

وهل هو شديدٌ أم خفيفٌ . وكم من أحاديثٍ ضعيفةٍ ، بل موضوعةٍ  
صُحِّحَتْ أو حُسِّنَتْ بسبب الغفلة عن اصطلاح أهل الحديث . فلا قُوَّة  
إِلَّا بِاللَّهِ .

فِيظَهَرُ مِنَ التَّحْقِيقِ ، أَنَّهُ لَا حُجَّةَ لِمَنْ قَوَّى الْحَدِيثَ ، تَصْحِيحًا أَوْ  
تَحْسِينًا ، وَنَقَلَ ابْنُ عِلَّانَ فِي « الْفَتْوحَاتِ » ( ٧ / ٣٣٧ ) ، عَنِ الْحَافِظِ قَوْلَهُ :  
« حَدِيثٌ سَهْلٌ لَا يَصِحُّ ، وَلَا يُطْلَقُ عَلَى إِسْنَادِهِ أَنَّهُ حَسَنٌ » . ا.هـ .  
وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ هُوَ خُلَاصَةُ التَّحْقِيقِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَالْمَقَامُ  
يَحْتَمِلُ الْبَسْطَ .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

٨١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « عَلَيكُمْ بِخِضَابِ السَّوَادِ ؛ فَإِنَّهُ أَرْغَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ عَدُوِّكُمْ ، وَأَرْغَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ نِسَائِكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أخرجه ابنُ ماجهَ (٣٦٢٥) عن عُمرَ بنِ الخطَّابِ بنِ زكريَّا الرَّاسِبِيِّ ..  
وابنُ عساكرٍ في « تاريخِ دمشق » (ج ٢/ ق ٥٣٦) عن سعيدِ بنِ عبدِ الجبارِ ..

وَنَجْمُ الدِّينِ النَّسْفِيِّ فِي « أَخْبَارِ سَمَرْقَنْدٍ » (ص ٣٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابنِ عمرو ..

ثَلَاثَتُهُمْ قَالُوا : حَدَّثَنَا دَفَّاعُ بْنُ دَعْفَلِ السُّدُوسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبِ الْخَيْرِ فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا .

وَلَفْظُ ابْنِ مَاجَهَ : « إِنَّ أَحْسَنَ مَا اخْتَضَبْتُمْ بِهِ لِهَذَا السَّوَادِ ؛ أَرْغَبُ لِنِسَائِكُمْ فِيكُمْ ، وَأَهْيَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ عَدُوِّكُمْ » .

وَنَقَلَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ ، عَنْ البُوصَيْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ فِي

« الزَّوَائِدِ » : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ » ، وَلَمْ أَجِدْ هَذَا الْكَلَامَ فِي « الزَّوَائِدِ »

(٣/١٥٦) . وَلَوْ ثَبِتَ أَنَّهُ فِيهِ ، وَسَقَطَ مِنَ النُّسخةِ ، فَهُوَ خَطَأٌ ، لِأَنَّ أَبَا حَاتِمٍ

الرَّازِيَّ ضَعَفَ دَقَّاعُ بْنُ دَغْفَلٍ - كما في «الجرح والتعديل» (١/٢/٤٤٥) - ،  
واعتمد تضعيفه الحافظ في «التقريب» .

ثُمَّ إِنَّ مَتْنَ هَذَا الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ ..

فَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ (١٤/٧٩- شرح النووي) ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا  
الترمذي ، من حديث جابر بن عبد الله ، قال : أُنِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ - وهو والد  
أبي بكر الصديق رضي الله عنه - إلى رسول الله صلوات الله عليه يوم الفتح ، كأنَّ رَأْسَهُ تُغَامَةٌ  
بيضاء ، فقال : «غَيْرُوه ، وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ» ، وهذا لفظ مُسْلِمٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/١٦٠) من حديث أنس بن حويرة .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ ، كما قال الحافظ في «الإصابة» (٧/٢٣٨) .

وفي الباب عن غيرهما .

ففي هذه الأحاديث النهي عن الصبغ بالسواد ، وهي أصحُّ .

والله أعلم .

٨٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا أَكَلْتُمُ الْفِجْلَ ، فَأَرَدْتُمْ أَنْ لَا تَجِدُوا رِيحَهُ ، فَادْكُرُونِي عِنْدَ أَوَّلِ قَضْمَةٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ ، ظاهرُ البطلانِ لِكُلِّ مَنْ شَمَّ رائحةَ الحديثِ ، ولو مرَّةً في حياته !  
ورأيتُهُ في « أخبار سمرقند » (ص ٣٠٢-٣٠٣) بسندٍ ضعيفٍ جدًّا ،  
عن ابنِ مسعودٍ .

٨٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تُؤْضِعُ النَّوَاصِي إِلَّا فِي حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (١١٣٤) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٧٠ / ٤) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٢١٤ / ٦) ، وَالْخَطِيبُ (٢٣٩ / ٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٩٤٧٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُودٍ ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ . قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُودٍ » .

وَقَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَعُمَرُ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ عَنْ كِتَابٍ ، فَوَقَعَ فِي النَّفْسِ مِنْهُ تَهْمَةٌ ، وَإِلَّا فَأَصْلُ الْحَدِيثِ مَعْرُوفٌ » . ا.هـ .

• قُلْتُ : وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُودٍ ضَعِيفٌ ، وَفِيهِ تَوْثِيقٌ لِيٍّ .

وَقَدْ خَالَفَهُ نَافِعُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَا تُؤْضِعُ النَّوَاصِي إِلَّا فِي حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ » ، يَعْنِي الْحَلْقَ . أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ (٧٠ / ٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : نَافِعُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَهُ .

قال العُقَيْلِيُّ : « وهذا أَوْلَى » ، وهو يَعْنِي أَنَّهُ بقول مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ أشْبَهُ مِنْهُ مَرْفُوعًا .

وقد وَقَفْتُ على طريقِ آخَرَ للحديثِ المَرْفُوعِ ..

فأخْرَجَهُ الرَّامَهْرَمُزِيُّ فِي « الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ » (٦٠٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ ابْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ هَاشِمٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْأَشْجِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِيِّ ، قُلْتُ : أَأَخْبَرَكَ أَبُوكَ أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَيُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَالِدُّوْلَابِيُّ ، وَضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَالْعُقَيْلِيُّ ، وَابْنُ جِبَانَ . وَمِشَاهُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَابْنُ عَدِيٍّ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « لَا تُوضَعُ النَّوَاصِي إِلَّا لِلَّهِ فِي حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ » .

أَخْرَجَهُ بَحْشَلٌ فِي « تَارِيخِ وَاسِطٍ » (ص ٢٥٤-٢٥٥) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

وَعَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً .

وَابْنُ جُرَيْجٍ مُدَلِّسٌ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِتَحْدِيثِهِ .

لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ ..

فَتَابِعَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،

مَرْفُوعًا مِثْلَهُ ، وَزَادَ : « ... فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَمِثْلُهُ » .

أخرجهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٨ / ١٣٩ ، من طريق عُمَرَ بْنِ بِشْرِ الْمَكِّيِّ ،  
 ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ جَرِيرٍ .  
 • قُلْتُ : كَذَا وَقَعَ فِي « الْحَلِيَّةِ » : « عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جَرِيرٍ » ، وَلَمْ أَجِدْهُ ،  
 فَكَأَنَّ صَوَابَهُ : « عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ » ، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ نَصَّ عَلَى رِوَايَةِ  
 الْفُضَيْلِ عَنْهُ ، وَإِنْ كَانَ رِوَايَتُهُ عَنْهُ مَقْبُولَةً ؛ لِأَنَّهُ مِنْ طَبَقَةِ الْآخِذِينَ عَنْ  
 ابْنِ جُرَيْجٍ ، فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ ، فَتَكُونُ الْمُتَابَعَةُ مِنَ الْفُضَيْلِ لِسَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ .  
 وَلَكِنْ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ عَقِبَ الرَّوَايَةِ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْفُضَيْلِ ، لَمْ  
 نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » .



٨٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي ، حَتَّى الْقَدَاةَ وَالْبَعْرَةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي ، فَلَمْ أَرِ ذَنْبًا أَكْبَرَ مِنْ آيَةٍ أَوْ سُورَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، أَوْ تِيهَا رَجُلٌ ، فَانْسِيَهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو داود (٤٦١) ، والترمذي (٢٩١٦) ، وابنُ خزيمة (ج٢/رقم ١٢٩٧) ، وأبو يعلى (ج٧/رقم ٤٢٦٥) ، والبيهقي في «الكبرى» (٢/٤٤٠) ، وفي «الشعب» (١٨١٤) ، والخطيب في «الجامع» (١/١٠٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٢/٣٦٤) ، وابنُ الجوزي في «الواحيات» (١/١٠٩) من طريق عبد المجيد بن أبي روادٍ ، عن ابن جريج ، عن المطلب بن عبد الله ، عن أنسٍ مرفوعاً .

قال الترمذي : « غريبٌ » . واستغربه أيضاً البخاري ، وأعله بالانقطاع بين المطلب وأنسٍ . وأعله الدارقطني بالانقطاع بين ابن جريج والمطلب . وقد اختلف فيه على عبد المجيد ، وعلى ابن جريج معاً .

وأقوى الوجوه عندي : ما رواه عبد الرزاق في «المصنف» (ج٣/رقم ٥٩٧٧) ، وعنه الطبراني ، والخطيب في «الجامع» (١/١٠٨) عن ابن جريج ، عن رجلٍ ، عن أنسٍ .

والحديث على أي وجهٍ كان لا يصح . والله أعلم .

٨٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ ، وَالتَّمَسُّوا غَرَائِبَهُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ١٠ / ٤٥٦ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ج ١١ / رقم ٦٥٦٠ ) ، وَالْحَاكِمُ ( ٢ / ٤٣٩ ) ، وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ج ٥ / رقم ٢٠٩٣ ، ٢٠٩٤ ، ٢٠٩٥ ) ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي « مُسْنَدِهِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » ( ٣ / ٢٩٨ ) ، وَالْحَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٨ / ٧٧-٧٨ ) ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي « الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ » ( ص ٥ ) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .  
وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ مَتْرُوكٌ ، وَبِهِ أَعْلَى الْحَدِيثِ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ٧ / ١٦٣ ) .  
أَمَّا الْحَاكِمُ فَصَحَّحَهُ ، فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « بَلْ أَجْمَعَ عَلَى ضَعْفِهِ » .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٨٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنْ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩١٣) وَصَحَّحَهُ ، وَأَحْمَدُ (٢٢٣ / ١) ، وَالذَّارِمِيُّ (٣٠٨ / ٢) ، وَالْحَاكِمُ (٥٥٤ / ١) وَصَحَّحَهُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (١٢٦١٩) ، وَابْنُ عَدِيِّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٠٨٢ / ٦) ، وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ٤١٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (١٧٩٣) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٤ / ٤٤٣) مِنْ طُرُقٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .  
وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ؛ لِأَجْلِ قَابُوسَ هَذَا ، فَقَدْ لَيْنَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَا يُجْتَمَعُ بِهِ » ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « رَدِيءُ الْحِفْظِ . يَنْفَرِدُ عَنْ أَبِيهِ بِمَا لَا أَصْلَ لَهُ ، فَرُبَّمَا رَفَعَ الْمُرْسَلِ ، وَأَسْنَدَ الْمَوْقُوفِ » ، وَكَانَ ابْنُ مَعِينٍ شَدِيدَ الْحِطِّ عَلَيْهِ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ فِي رِوَايَةٍ ، وَلَمَّا صَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ ، رَدَّهُ الذَّهَبِيُّ ، بِقَوْلِهِ : « قَابُوسٌ : لَيْنٌ » .

٨٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَتِهِ كَفَتَاهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاريُّ (٩ / ٥٥ ، ٨٧) ، ومُسَلِّمٌ (٨٠٧ / ٢٥٥) ، وأبو داؤد (١٣٩٧) ، والنسائيُّ في « اليوم والليلة » (٧١٨-٧٢٠) ، والترمذيُّ (٢٨٨١) ، وابنُ ماجهَ (١٣٦٩) ، والدارميُّ (١ / ٣٤٩ ، ٢ / ٤٥٠) ، وأحمدُ (٤ / ١٢٢) من طُرُقٍ عن منصور بن المعتمر ، والأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، وعبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود الأنصاريِّ مرفوعاً .

٨٨- سُئِلْتُ عَنْ الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ : « مُرُّوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُوَنِي فَلَا أُجِيبُكُمْ ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ ، وَتَسْتَنْصِرُونَنِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أحمدُ (١٥٩/٦) ، والبزارُ (٣٣٠٤ ، ٣٣٠٥) ، وابنُ حبانَ (١٨٤١) من طريق عمرو بن عثمان ، عن عاصم بن عمَرَ بن عثمان ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنَّ قَدْ حَفَزَهُ شَيْءٌ ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا ، فَدَنَوْتُ مِنَ الْحُجُرَاتِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ : ... » فَذَكَرَهُ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٠٤) مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَكِنَّهُ جَعَلَ الْحَدِيثَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَيْسَ عَنِ اللَّهِ ﷻ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ . وَبِهِ أَعْلَى الْحَدِيثِ الْهَيْثُمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢٦٦/٧) .

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ » (٣٠٤/٢) : « فِي إِسْنَادِهِ لَيْزٌ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٨٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا ، أضعَفَ اللهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ الْفَضْلِ الْعَنْزِيِّ ، نَاوُحُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ » ا.هـ .

• قُلْتُ : وَالْوَلِيدُ ، تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٤/ ١٣) ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « مَجْهُولٌ » .

وَتَرْجَمَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٨٢/٣) : « شَيْخٌ يَرْوِي الْمَنَاكِيرَ ، الَّتِي لَا يَشْكُ مَنْ تَبَحَّرَ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ . لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ إِذَا انْفَرَدَ » ا.هـ .

وَلَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ ..

بَلْ تَابَعَهُ أَصْرَمُ بْنُ حَوْشِبٍ ، ثَنَا نَوْحُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ بِهِ ، بَلْفِظٍ : « مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ مُسْلِمًا ، فَقَامَ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ ، ضَاعَفَ اللهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٥٠٧/٧) .

وهذه المتابعة كسرابٍ بقيعةٍ ؛ وَأَصْرَمُ بْنُ حَوْشِبٍ ، أَصْرَمٌ مِنَ الْخَيْرِ وَالْفَضْلِ ، فَقَدْ كَانَ كَذَّابًا خَبِيثًا ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ » . وَتَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ . وَأَيْضًا ، فِي إِسْنَادِهِ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ ، وَكَانَ يُلقَّبُ بِـ « الْجَامِعِ » ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ عُلُومًا كَثِيرَةً ، لَكِنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ ، وَيَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ الْأَحَادِيثَ فِي فُضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ : « رَأَيْتُ النَّاسَ سُغِلُوا بِفَقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمِغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، فَوَضَعْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ ، حِسْبَةَ اللَّهِ تَعَالَى ! فَمَا أَشَدَّ غَفْلَتَهُ ! إِذْ يَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ صَدَقَ ابْنُ حِبَّانَ ، إِذْ قَالَ فِيهِ : « جَمَعَ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الصِّدْقَ » .

وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضًا : زَيْدُ الْعَمِّيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

وَقَدْ رَوَى ابْنُ حِبَّانَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٤٨-٤٩/٣) مِنْ طَرِيقِ أَصْرَمَ بْنِ حَوْشِبٍ بِسَنَدِهِ سَوَاءً ، ثُمَّ قَالَ : « وَأَصْرَمُ بْنُ حَوْشِبٍ ، وَزَيْدُ الْعَمِّيُّ قَدْ تَبَرَّأْنَا مِنْ عَهْدَتَيْهِمَا » . فَالْسَّنَدُ فِي غَايَةِ السُّقُوطِ . ثُمَّ مَعْنَاهُ مُنْكَرٌ ؛ لِأَنَّهُ يُجَالِفُ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ ، الَّتِي تُرْغَبُ فِي الصِّفِّ الْأَوَّلِ ، حَتَّى لَوْ وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى إِجْرَاءِ الْقُرْعَةِ : مَنْ يَظْفَرُ بِالْفُرْجَةِ فِي الصِّفِّ الْأَوَّلِ ؟

فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٢٠٨/٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصِّفِّ الْمُقَدَّمِ لَاسْتَهَمُوا » .

قال الحافظُ في «الفتح» : «والصَّفُّ المُقَدَّمُ : هو الذي لا يتقدَّمُه إلاَّ الإمامُ» .

وهو عند مُسَلِّمٍ (٤٣٩) ، ولفظه : « لو يَعْلَمُونَ ما في الصَّفِّ المُقَدَّمِ ، لكانت قُرْعَةً » .

وأخرج مُسَلِّمٌ (٤٤٠) وغيره ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا ... الحديث » .

وأخرج مُسَلِّمٌ (٤٣٨ / ١٣٠) ، والنَّسَائِيُّ (٨٣ / ٢) ، وابنُ خُزَيْمَةَ (١٥٦) عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ، قال : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في أصحابه تَأَخَّرًا ، فقال لَهُمْ : « تَقَدَّمُوا ، فَأَتَمُّوا بِي ، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ » .

وبَوَّبَ عليه ابنُ خُزَيْمَةَ بقوله : « بابُ التَّغْلِيظِ في التَّخَلُّفِ عن الصَّفِّ الأوَّلِ » .

والأحاديث في هذا الباب كثيرةٌ .  
والله أعلمُ .



٩٠- سُنْتُكَ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَزَنًا ،  
مَنْ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا ، حُوسِبَ بِهِ فِيهَا عَلَى مَا انْتَقَصَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ موضوعٌ .

أخرجه الأصبهانيُّ في « التَّغْيِبِ » (١٨٩٢) من حديث عائشة رضي الله عنها .  
وفي إسناده أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة ، وهو هالكُ البتَّة . قال  
أحمد : « كان يَضَعُ الحديثَ » ، وكذلك قال ابنُ حبانَ ، وابنُ عديٍّ ،  
وتركه النَّسَائِيُّ ، وقال البخاريُّ : « مُنْكَرُ الحديثِ » ، وهو جرحٌ شديدٌ  
عنده .

والحديثُ ضعَّفَه المنذريُّ في « التَّغْيِبِ » (رقم ٧٤٢) ، فصَدَّرَهُ بقوله :  
« رُوِيَ » ، كما هو مُصْطَلَحُه في كتابه ، وكان حقُّه أن يُحَذَفَ من الكتاب ؛  
فأمثال هذه الأحاديث لا خيرَ فيها ، ولا فائدةَ من نشرها .

واللهُ أعلمُ .

٩١ - سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَبَكَرَ ، وَابْتَكَرَ ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه أبو داود (١٠/٢ - ١١) ، والنسائي في « المجتبى » (٣/٩٥ - ٩٦) ، وفي « كتاب الجمعة » (٣١) ، والترمذي (٣/٣ - ٤) وقال : « حديثٌ حسنٌ » ، وابن ماجه (١/٣٧٧ - ٣٧٨) ، والدارمي (١/٣٠٢) ، وأحمد في « المسند » (٤/٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٠٤) وآخرُونَ ، من حديث أوس بن أبي أوس رضي الله عنه .

وصححه ابن خزيمة (٣/١٢٨ - ١٢٩) ، وابن حبان (٥٩٩) ، والحاكم (١/٢٨١ - ٢٨٢) .

أما معناه ..

فقال ابن خزيمة : « معناه : جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته ، واغتسل هو » . فقوله : « غَسَّلَ » بتشديد السين .

وقال الخطابي في « معالم السنن » (١/١٠٨) : « قوله : « غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ » ، اختلف الناس في معناهما ، فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام المتظاهر الذي يُراد به التوكيد ، ولم تقع المخالفة بين

المعنيين ؛ لاختلاف اللَّفْظَيْن . وقال : أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : « وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَب » ومعناها واحداً . وإلى هذا ذهب الأثرمُ صاحبُ أحمدَ . وقال بعضهم : قوله : « غَسَّلَ » معناه : غَسَلَ الرَّأْسَ خَاصَّةً ؛ وذلك لِأَنَّ الْعَرَبَ هُمْ لِمَمِّمْ وَشُعُورٌ ، وَفِي غَسَلِهَا مَوْوَنَةٌ ، فَأَفْرَدَ ذَكَرَ غَسَلَ الرَّأْسِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ . وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ مَكْحُولٌ . وَقَوْلُهُ : « وَاغْتَسَلَ » معناه : غَسَلَ سَائِرَ الْجَسَدِ .

وزعم بعضهم أَنَّ قَوْلَهُ : « غَسَلَ » معناه : أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ ؛ لِيَكُونَ أَمْلَكَ لِنَفْسِهِ ، وَأَحْفَظَ فِي طَرِيقِهِ لِبَصَرِهِ . قَالَ : وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْعَرَبِ : « فَحَلَّ غُسْلَةً » إِذَا كَانَ كَثِيرَ الضَّرَابِ .

وقوله : « بَكَرَ وَابْتَكَّرَ » ، زعم بعضهم أَنَّ مَعْنَى « بَكَرَ » : أَدْرَكَ بِأَكْوَرَةِ الْخُطْبَةِ ، وَهِيَ أَوْلَاهَا . وَمَعْنَى « ابْتَكَّرَ » : قَدَّمَ فِي الْوَقْتِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : « مَعْنَى « بَكَرَ » : تَصَدَّقَ قَبْلَ خُرُوجِهِ » ، وَتَأَوَّلَ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ ، مِنْ قَوْلِهِ : « بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ ؛ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّاهَا » أَنْتَهَى كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ .

والحديثُ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (٣٣٥٣) . وَفِي إِسْنَادِهِ بِشْرُ بْنُ عُبَيْدٍ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا . وَرَجَّحَ الْمُنْذَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١٢٨٦) أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَنْسٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٦٤٣) ، وَفِي إِسْنَادِهِ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَتْرُوكٌ ، وَاتُّمَّ بِالْوَضْعِ .

٩٢- سئلتُ عن حديث : « مَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حَسَنٌ .

أخرجه ابنُ خزيمة (٢٤٧١) ، وابنُ حبانَ (٧٩٧) ، والحاكِمُ (٣٩٠ / ١) ، وابنُ الجارودِ (٣٣٦) ، والبيهقيُّ (٨٤ / ٤) مِن طريقِ عمرو بنِ الحارثِ ، حدَّثني دَرَّاجٌ أبو السَّمحِ ، عن ابنِ حُجيرةَ ، عن أبي هُريرةَ مرفوعًا : « إِذَا أُدِّيَتْ زَكَاةُ مَالِكَ ، فَقَدْ قُضِيَ مَا عَلَيْكَ فِيهِ ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ... الحديثُ » .

وأخرج أوَّلُه : الترمذِيُّ (٦١٨) ، وابنُ ماجهَ (١٧٨٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٦٧ / ٦) .

وقال الترمذِيُّ : « حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ » .

وضَعَفَ إسنادهُ الحافظُ في « التَّخْلِيفِ » (١٦٠ / ٢) .

أمَّا الحاكِمُ فقال : « صحيحُ الإسناد » ، كذا نقله المُنذريُّ في « التَّربُّغِ » (١١١٤) ، والذي رأيتهُ في « المُستَدْرَكِ » أنَّه قال : « شاهدٌ صحيحٌ من حديثِ المصريِّين » .

والصَّوابُ عندي أنَّ هذا الإسنادَ حَسَنٌ ؛ ودَرَّاجٌ صدوقٌ متماسِكٌ ، وإنَّها وقَعَت المناكيرُ في روايته عن أبي الهيثمِ ، وليس هذا منها . واللهُ أعلمُ .

٩٣ - سئلتُ عن حديث: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَبْرِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ ،  
وَقَالَ : « رَكَعَتَانِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ مِنْ دُنْيَاكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حسنٌ .

أخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأوسط » (٩٢٠) قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قال : نا  
حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحُلْوَانِيُّ ، قال : نا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عن أبي مالكِ  
الأشجعيِّ ، عن أبي حازمٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَبْرِ ...  
وَذَكَرَهُ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديث عن أبي مالكٍ ، إِلَّا حَفْصُ بْنُ  
غِيَاثٍ ، تفرَّد به حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » .

• قلتُ : وهو صدوقٌ ، كما قال أبو حاتم .  
وشيخُ الطَّبْرَانِيُّ هو أحمد بن يحيى الحُلْوَانِيُّ : ثقةٌ ، وانظر « تاريخ بغداد »  
(٢١٢/٥) .

وبقيَّةُ رجاله مشاهيرٌ ، من رجال « التَّهذيب » .

وقال المُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيب » (٥٥٦) : « إسنادهُ حسنٌ » .

وقال الهيثميُّ فِي « المَجْمَع » (٢٤٩/٢) : « رجاله ثقاتٌ » .

٩٤- سُئِلَ : هَلْ ثَبَّتَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْأَئِمَّةِ السُّنَّةِ رَوَوْا عَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُتُبِهِمُ الْمَشْهُورَةِ الْمَتَدَاوِلَةِ ؟ أَوْ فِي غَيْرِهَا ؟

• قَلْتُ : نَعَمْ !

أَمَّا التِّرْمِذِيُّ ..

فَرَوَى فِي « سُنَّهِ » حَدِيثًا وَاحِدًا عَنِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ ..  
وَذَلِكَ فِي « كِتَابِ الصِّيَامِ » رَقْمَ (٦٨٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَجَّاجٍ ،  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعًا : « أَحْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمْضَانَ » .  
أَمَّا النَّسَائِيُّ ..

فَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْهُ ، أَنَّهُ رَوَى عَنِ الْبُخَارِيِّ ..  
وَذَلِكَ فِي « كِتَابِ الصِّيَامِ » (١٢٥/٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ ، ثنا حَمَّادٌ ،  
ثَنَا مَعْمَرٌ ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ : مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَعْنَةٍ تُذَكَّرُ . كَانَ إِذَا كَانَ قَرِيبَ عَهْدٍ  
بِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُدَارِسُهُ ، كَانَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .  
قَالَ فِي « الْأَطْرَافِ » : « كَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ السُّنِّيِّ ، عَنِ النَّسَائِيِّ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ » فَحَسَبَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْبُخَارِيَّ . وَفِي نُسْخَةٍ :  
« هُوَ أَبُو بَكْرٍ الطَّبْرَانِيُّ » .

وَلَمْ أَجِدْ رَوَايَةً فِي « الْمُجْتَبَى » عَنِ الْبُخَارِيِّ قَطُّ . وَأَعْتَقِدُ أَنَّ ذِكْرَ الْبُخَارِيِّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ غَلَطٌ .

وقد وقفتُ في « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٤/٢/٤١٢) للْبُخَارِيِّ عَلَى تَرْجُمَةٍ : « يُونُسُ بْنُ رَاشِدِ الْحَرَائِيِّ » ، فَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « قَالَ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ : كَانَ رَاعِيًا » ، فَعَلَّقَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ ذَهَبِيُّ الْعَصْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته قَائِلًا : « فِي نُسْخَةٍ : سَعِيدٌ [عِنِي : بَدَلَ شُعَيْبٍ] ، فَإِنَّ صَحَّ هَذَا فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ . وَإِنْ صَحَّ الْأَوَّلُ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ النَّسَائِيُّ صَاحِبُ « السُّنَنِ » . وَيُؤَافِقُهُ قَوْلُ ابْنِ حَجَرٍ فِي « تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ » : قَالَ الْبُخَارِيُّ : كَانَ مُرْجِيًّا ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : كَانَ رَاعِيَةً ، وَكَانَتْهُ إِنَّمَا أَخَذَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ يُونُسَ فِي « الضُّعْفَاءِ وَالْمُتْرُوكِينَ » لِلنَّسَائِيِّ . وَقَدْ يُسْتَبَعَدُ هَذَا ، بِأَنَّ الْبُخَارِيَّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَلْفَ هَذَا الْكِتَابِ قَدِيمًا ، وَعَرَضَهُ عَلَى إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ ، فَإِنْ كَانَ قَدْ لَقِيَهِ النَّسَائِيُّ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَيَكُونُ سِنَّ النَّسَائِيِّ حِينَئِذٍ دُونَ الْعِشْرِينَ ، وَقَدْ يَبْعُدُ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي مِثْلِ هَذَا . لَكِنْ قَدْ يُقَالُ : لَعَلَّ الْبُخَارِيَّ أَلْحَقَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي أَوَاخِرِ عُمُرِهِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي « التَّارِيخِ » ، وَكَانَتْ وَفَاةُ الْبُخَارِيِّ وَعُمُرُ النَّسَائِيِّ نَحْوَ أَرْبَعِينَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » انْتَهَى كَلَامُهُ .

وَأَمَّا رَوَايَةُ النَّسَائِيِّ عَنِ أَبِي دَاوُدَ ، صَاحِبِ « السُّنَنِ » ..

فَقَدْ نَظَرَ فِيهَا الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (٢٠٧/١٣) ، فَقَالَ : « وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ فِي « سُنَنِهِ » مَوَاضِعَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَحَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يُحْيَى الْمَدَنِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ

المديني ، وعمرو بن عون ، ومسلم بن إبراهيم ، وأبو الوليد . فالظاهر أن أبا داود في كل الأماكن هو السجستاني ؛ فإنه معروف بالرواية عن السبعة . لكن ، شاركه أبو داود سليمان بن سيف الحراني في الرواية عن بعضهم . والنسائي فمكثر عن الحراني . وقد روى النسائي في كتاب « الكنى » ، عن سليمان بن الأشعث ، ولم يكنه . وذكر الحافظ ابن عساكر في « النبيل » [ص ١٣٢] أن النسائي يروي عن أبي داود السجستاني . انتهى . والله أعلم .



٩٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثِ : « سَلْمَانَ مِنْ آلِ الْبَيْتِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢ / ق ٥٨ / ١) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٤ / ٨٢-٨٣ ، وَ ٧ / ٣١٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٦ / رَقْم ٦٠٤٠) ، وَالطَّبْرِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٢١ / ٨٥) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ » (٦) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (١ / ٥٤) ، وَالْحَاكِمُ (٣ / ٥٩٨) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي « دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ » (٣ / ٤١٨) مِنْ طَرِيقِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَّ الْخَنْدَقَ عَامَ الْأَحْزَابِ ، حَتَّى بَلَغَ الْمِدَادَ ، فَقَطَعَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا ، فَاحْتَجَّ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، وَكَانَ رَجُلًا قَوِيًّا ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : « سَلْمَانُ مِنْ آلِ الْبَيْتِ ! » ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : « سَلْمَانُ مِنْ آلِ الْبَيْتِ ! » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« سَلْمَانُ مِنْ آلِ الْبَيْتِ » .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٦ / ١٣٠) : « فِيهِ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ ، وَحَسَّنَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَهُ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ » . ا.هـ .

• قُلْتُ : رَجِمَ اللَّهُ الْهَيْثَمِيَّ ؛ فَحَالَ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا تَحْتَاجُ لَذِكْرِ تَحْسِينِ التِّرْمِذِيِّ لَهُ ؛ فَإِنَّ التِّرْمِذِيَّ يُحَسِّنُ حَدِيثَ الضَّعِيفِ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ كَذَلِكَ . وَأَحْيَانًا يُحَسِّنُ حَدِيثَ الضَّعِيفِ وَلَوْ تَفَرَّدَ ، بَلْ قَدْ يُصَحِّحُهُ ؛ وَلِذَلِكَ وَصَفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ

بالتساهل . وقد روى الترمذي لكثير بن عبد الله حديث : « الصلح جائز بين المسلمين » وحسنه ، فردّه الذهبي بقوله : « فلذا ، لا يعتمد العلماء على تحسين الترمذي » ، يعني لتساهله .

وكثير هذا ضعيفٌ جداً ، بل نسبه الشافعي وأبو داود إلى الكذب ، وتركه آخرون ، ولمّا سكّت عليه الحاكيم ، تعقبه الذهبي في « تلخيص المستدرک » بقوله : « سنده ضعيفٌ » ، والصواب أن يقال : ضعيفٌ جداً .

وله شاهدٌ من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً مثله . أخرجه البزار ، وأبو يعلى في « مسنده » ، ومن طريقه أبو الشيخ في « الطبقات » (٥) من طريق النضر بن حميد ، عن سعد الإسكاف ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جدّه الحسين بن علي .

وسنّده ساقطٌ البتّة ؛ والنضر بن حميد تركه أبو حاتم ، وقال البخاري : « منكر الحديث » .

وسعد الإسكاف تركه النسائي ، والدارقطني ، بل قال ابن حبان : « كان يضع الحديث على الفور » ، نسأل الله السلامة ، ولذلك قال ابن معين : « لا يحل لأحد أن يروي عنه » .

٩٦- سُئِلَتْ عَنْ : قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، لَمَّا أَرْسَلَهُ إِلَى الْيَمَنِ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ ! الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٥٩٢ ، ٣٥٩٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٢٧ ، ١٣٢٨) ، وَالدِّرَامِيُّ (٦٠ / ١) ، وَأَحْمَدُ (٢٣٠ / ٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٥٥٩) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (١٢٤) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٢ / ٣٤٧ ، ٥٨٤) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١ / ٢١٥) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهَ » (١ / ١٨٨ ، ١٨٩) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ الْعِلْمِ » (٢ / ٦٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (١٠ / ١١٤) ، وَفِي « الْمَعْرِفَةِ » (١ / ١٧٣ - ١٧٤) ، وَابْنُ حَزْمٍ فِي « الْإِحْكَامِ » (٦ / ٢٦ ، ٣٥) ، وَ١١١ / ٧ ، (١١٢) مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَخِي الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ ، عَنْ مُعَاذٍ ، فَذَكَرَهُ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ الْكِبَارُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَضَعَّفُوهُ . وَأَنَا أَجْتَزِيءُ بِكَلَامِهِمْ هُنَا ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ لَا يَسْمَحُ بِالْبَسْطِ .

فقال البخاريُّ في « التَّاريخ الكبير » (٢٧٧/٢/١) : « الحارثُ بنُ عمرو ابنِ أخي المغيرة بنِ شُعبةِ النَّقفيِّ ، عن أصحابِ مُعاذٍ ، عن مُعاذٍ ، روى عنه أبو عَوْنٍ ، ولا يَصِحُّ ، ولا يُعرَفُ إلاَّ بهذا . مُرْسَلٌ » .

وقال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من هذا الوجه ، وليس إسنادهُ عِندي بِمُتَّصِلٍ » .

وقال الدَّارَقُطَنيُّ في « العِللِ » : « رواه شُعبةٌ ، عن أبي عَوْنٍ هكذا ، وأرسلهُ ابنُ مَهديٍّ ، وجماعاتٌ عنه ، والمُرْسَلُ أصحُّ » .

وقال ابنُ حزم : « هذا حديثٌ ساقطٌ ، لم يروِه أحدٌ مِن غيرِ هذا الطَّرِيقِ ، وأوَّلُ سَقوطِهِ أَنَّهُ عن قومٍ مجهولين لم يُسَمِّوا ، فلا حُجَّةَ فيمن لا يُعرَفُ من هو ؟ وفيه الحارثُ بنُ عمرو ، وهو مجهولٌ لا يُعرَفُ من هو ؟ ولم يأت هذا الحديثُ قطُّ مِن غيرِ طريقِهِ » ، كذا قال ابنُ حزم .

وقد وَرَدَ مِن طريقِ آخر عند ابنِ ماجه (٥٥) ، ولكن في إسنادهُ مُحَمَّدٌ ابنُ سعيدِ المصلوبُ ، وهو كذَّابٌ .

وقال ابنُ طاهرٍ ، في تصنيفِ مُفَرِّدٍ له في هذا الحديث : « اعلم ! أَنني فَحَصْتُ عن هذا الحديثِ في المسانيدِ الكبارِ والصَّغارِ ، وسألتُ عنه مَنْ لَقِيتهُ مِن أهلِ العِلْمِ بالنَّقْلِ ، فلم أَجد غيرَ طريقين ، إحداهُما : شُعبةٌ ، والأخرى : عن مُحَمَّدِ بنِ جابرٍ ، عن أشعثِ بنِ أبي الشَّعثاءِ ، عن رجلٍ من ثَقِيفٍ ، عن مُعاذٍ . وكلاهُما لا يَصِحُّ » .

قال : « وأقْبَحُ ما رأيتُ فيه ، قولُ إمامِ الحَرَمينِ في كتابِ « أصولِ الفقه » : « والعُمْدَةُ في هذا البابِ على حديثِ مُعاذٍ » ! ، - قال : - وهذه

زَلَّةٌ مِنْهُ ، وَلَوْ كَانَ عَالِمًا بِالنَّقْلِ لَمَا ارْتَكَبَ هَذِهِ الْجَهَالَةَ .

قال الحافظُ ابن حَجَرٍ تعقيباً على ابن طاهرٍ : « قُلْتُ : أَسَاءَ الْأَدَبِ عَلَى إِمَامِ الْحَرَمِينَ ، وَكَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُعَبِّرَ بِأَلْيَنَ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ ، مَعَ أَنَّ كَلَامَ إِمَامِ الْحَرَمِينَ أَشَدُّ مِمَّا نَقَلَهُ عَنْهُ ، فَإِنَّهُ قَالَ : وَالْحَدِيثُ مُدَوَّنٌ فِي « الصَّحَاحِ » ، مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ ، لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ التَّأْوِيلُ !! » انتهى .

وقال ابن الجوزي في « الواهيات » (١٢٦٤) : « هذا حديثٌ لا يَصِحُّ ، وَإِنْ كَانَ الْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ يَذْكُرُونَهُ فِي كُتُبِهِمْ وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ ، وَلَعَمْرِي ! وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا ، إِنَّمَا ثَبُوتُهُ لَا يُعْرَفُ ؛ لِأَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو مَجْهُولٌ ، وَأَصْحَابُ مَعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمصَ لَا يُعْرَفُونَ ، وَمَا هَذَا طَرِيقُهُ فَلَا وَجَهَ لثَبُوتِهِ » ا.هـ .

وقال عبدُ الحقِّ الأَسْبِيلِيُّ : « لَا يُسْنَدُ ، وَلَا يُوجَدُ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ » .  
وكذلك أعلَّه العُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » .

وقد حاولَ بعضُ العلماءِ تقويتهُ بِمَا لَا يَنْهَضُ فِي سُوقِ الْمُنَازَرَةِ .  
وقد أفاضَ شيخنا الألبانيُّ - حفظه الله - فِي تَضْعِيفِهِ ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ قَوَّاهُ ، فِي بَحْثٍ مُتَمِّعٍ لَهُ فِي « سَلْسَلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ » (رَقْمُ ٨٨١) ، فَرَاجِعُهُ غَيْرَ مَأْمُورٍ .

٩٧- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « لَوْلَا الْأَمَلُ مَا أَرْضَعَتْ أُمٌّ وَلَدًا ، وَلَا غَرَسَ غَارِسٌ شَجَرًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أخرجه الخطيبُ في « تاريخه » ( ٥٢ / ٢ ) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « العِللِ المتناهية » ( ١٣٦٣ ) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ هَارُونَ الرَّازِيِّ ، نا أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا الأعمشُ ، عن حميدٍ ، عن أنسٍ مرفوعًا : « إِنَّمَا الْأَمَلُ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِأُمَّتِي ، لَوْلَا الْأَمَلُ ... الْحَدِيثُ » .

قال الخطيبُ : « هذا الحديثُ باطلٌ بهذا الإسناد ، لا أعلمُ جاء به إلا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ ، وكان غيرَ ثقةٍ » . اهـ .

٩٨- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » فِي سُورَةِ « مُحَمَّدٍ » ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً ، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ مِنْكُمْ مُنَافِقِينَ ، فَمَنْ سَمَّيْتُ فَلْيُقِم » ، ثُمَّ قَالَ : « قُمْ يَا فُلَانُ ، قُمْ يَا فُلَانُ » ، حَتَّى سَمَّيْتُ سِتَّةً وَثَلَاثِينَ رَجُلًا ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ فِيكُمْ - أَوْ : مِنْكُمْ - مُنَافِقِينَ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ » ، - قَالَ : - فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِرَجُلٍ مِنْ سُمِّي ، مُقَنَّعٌ ، قَدْ كَانَ يَعْرِفُهُ ، فَقَالَ : « مَا لَكَ ؟ » ، فَحَدَّثَهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : « بَعْدًا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ! » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٤ / ١ / ٢٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٧ / رَقْم ٦٨٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٦ / ٢٨٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ سُفْيَانُ : أَرَاهُ عِيَاضَ بْنِ عِيَاضٍ - ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ فَذَكَرَهُ .

• قُلْتُ : كَذَا شَكَ فِي شَيْخِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ .  
وَقَدْ رَوَاهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَبُو حُدَيْفَةَ مَعًا ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَةَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ بِهِ .

أخرجه أحمد (٢٧٣/٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٢٨٦/٦).  
قال الهيثمي في «المجمع» (١١٢/١): «فيه عياض بن عياض، عن  
أبيه، ولم أر من ترجمهما» كذا قال!  
وعياض بن عياض، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»  
(٤٠٩/١/٣)، وقال: «روى عن أبيه، عن أبي مسعود الأنصاري،  
روى عن سلمة بن كهيل، وموسى بن قيس الحضرمي»، ولم يزد على  
ذلك.

وأما أبوه، فهو عياض بن عياض أيضا، فترجمه ابن حبان في «الثقات»  
(٢٦٧/٥)، وقال: «عياض بن عياض، يروي عن أبي مسعود. روى  
عنه الثوري، وابنه عياض بن عياض بن عياض».  
فالسند ضعيف؛ لجهالة عياض بن عياض، وأبيه.  
والله أعلم.



٩٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ ، فَإِنِّي أَتَعَلَّمُهُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٦ / ٩٥) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيِّ ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ ، حَتَّى تَعْرِفُوهُ ، فَإِنِّي أَتَعَلَّمُهُ » .

وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ لِإِعْضَالِهِ ، فَإِنَّ ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَانِ فِي الْغَالِبِ .

ثُمَّ ، بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ .

وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْأَخْنَسِ مَجْهُولٌ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ « الْيَقِينَ » (رَقْم ٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ

ابْنِ وَهَبِ الدَّمَشْقِيِّ ، نَا بَقِيَّةُ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ

يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ مِنْ قَوْلِهِ .

وَهُوَ أَشْبَهُهُ مِنَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَصِحُّ أَيْضًا ؛ لِمَا تَقَدَّمَ

ذِكْرَهُ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠٠ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « التَّدْبِيرُ نِصْفُ المَعِيشَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ القُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٣٢) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

وَالدَّيْلِمِيُّ فِي « مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ » مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ .  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ » (١٤٠) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الإِيمَانِ » ، وَالعَسْكَرِيُّ فِي « الأَمْثَالِ » ، وَالقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٣٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا ، بِلَفْظٍ : « الاقْتِصَادُ فِي النِّفْقَةِ نِصْفُ العَيْشِ » .

وَكُلُّهَا أَحَادِيثٌ ضَعِيفَةٌ ، سَاقِطَةٌ عَنْ حَدِّ الإِعْتِبَارِ بِهَا .  
وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « عِلَلِ الحَدِيثِ » (٢/٢٨٤) - ، عَنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ؛ وَنَحِيسٌ وَحَفْصٌ مَجْهُولَانِ » .  
وَنَحِيسٌ هُوَ ابْنُ تَمِيمٍ ، وَحَفْصٌ هُوَ ابْنُ عُمَرَ .

١٠١ - سُلِّتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ حَجَّ وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٧٣ / ٣) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٤٨٠ / ٧) ، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » - كَمَا فِي « الدُّرِّ الْمُنْشُورِ » (٢٣٧ / ١) - مِنْ طَرِيقِ النُّعْمَانَ بْنِ شَيْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَهَذَا حَدِيثٌ مُوْضُوعٌ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٢٦٥ / ٤) ؛ وَأَقْتَهُ النُّعْمَانُ بْنُ شَيْبَلٍ ، فَقَدْ قَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحَمَّالُ : « كَانَ مُتَّهَمًا » ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « يَأْتِي عَنِ الثَّقَاتِ بِالطَّامَّاتِ ، وَعَنِ الْأَثْبَاتِ بِالْمَقْلُوبَاتِ » .

وَحَكَمَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ فِي « الضَّعِيفَةِ » (رَقْم ٤٥) ، ثُمَّ قَالَ : « وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَضْعِهِ ، أَنَّ جَفَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبَائِرِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ كُفْرًا . وَعَلَيْهِ فَمَنْ تَرَكَ زِيَارَتَهُ ﷺ يَكُونُ مُرْتَكِبًا لِذَنْبٍ كَبِيرٍ ، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ أَنَّ الزِّيَارَةَ وَاجِبَةٌ كَالْحَجِّ ، وَهَذَا بِمِثْلِ مَا لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ زِيَارَتَهُ ﷺ ، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْقُرْبَاتِ ، فَإِنَّهَا لَا تَتَجَاوَزُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ حُدُودَ الْمُسْتَحَبَّاتِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ تَارِكُهَا مُجَافِيًا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَمُعْرِضًا عَنْهُ ؟! » .

١٠٢ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الجُنُونِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الخِرَائِطِيُّ فِي « اعْتِلَالِ القُلُوبِ » (ق ٣٨ / ١ - ٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ المَدَنِيِّ ، وَعَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ خَالِدِ الجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ مَرْفُوعًا : « الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الجُنُونِ ، وَالنِّسَاءُ جُبَالَةُ الشَّيْطَانِ » .

وَأَخْرَجَهُ الأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١٢٢٦) مِنْ طَرِيقِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَامِ المَدِينِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه ، قَالَ : تَلَقَّيْتُ هَذِهِ الخُطْبَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَبْوَكٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « أَمَّا بَعْدُ ! فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَوْثَقَ العُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى ، وَخَيْرَ المَالِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - ، وَخَيْرَ السُّنَنِ سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ، وَأَشْرَفَ الحَدِيثِ ذِكْرُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ القَصَصِ هَذَا القُرْآنُ ، وَخَيْرَ الأُمُورِ عَزَائِمُهَا ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ الأنبياءِ ، وَأَشْرَفَ المَوْتِ قَتْلُ الشُّهَدَاءِ ، وَأَعْمَى الضَّلَالَةِ ضَلَالَةٌ بَعْدَ الهُدَى ، وَخَيْرَ العَمَلِ مَا نَفَعَ ، وَخَيْرَ الهَدْيِ مَا اتَّبَعَ ، وَشَرَّ العَمَى عَمَى القَلْبِ ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى ، وَمَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَهْلَى ، وَشَرَّ المَعْدِرَةِ عِنْدَ حُضُورِ المَوْتِ ، وَشَرَّ

النَّدَامَةُ نَدَامَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يَأْتِي الْجُمُعَةَ إِلَّا نَزْرًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هُجْرًا ، وَمِنَ أَعْظَمِ الْخَطَايَا اللِّسَانُ الْكَذُوبُ ، وَخَيْرَ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ، وَخَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ، وَرَأْسَ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ مَا أُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ ، وَالْأَرْثَابَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالنِّيَاحَةَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالغُلُولَ مِنْ بَجْرِ جَهَنَّمَ ، وَالْخَمَرَ جِمَاعَ الْإِثْمِ ، وَالنِّسَاءَ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ ، وَالشَّبَابَ شُعبَةً مِنَ الْجُنُونِ ، وَشَرَّ الْمَكَاسِبِ كَسْبُ الرَّبَا ، وَشَرُّ الْمَالِ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالسَّعِيدَ مِنْ وُعْظَ بغيرِهِ ، وَالشَّقِيَّ مِنْ شَقِيٍّ فِي بطنِ أُمِّهِ ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَوْضِعٍ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ ، وَالْأَمْرَ إِلَى الْآخِرَةِ ، وَمَلَكَ الْأَمْرِ خَوَاتِمُهُ ، وَشَرُّ الرَّوَايَا رَوَايَا الْكُذْبِ ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، وَسَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ ، وَمَنْ تَأَلَّى عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبُهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ يَرْحَمُ يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرُ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ يَكْظُمُ الْغَيْظَ يَأْجُرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَصْبِرُ عَلَى الرَّزِيَّةِ يَعْوِضُهُ اللَّهُ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي - ثَلَاثًا - .

قال الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٢ / ٥٠٦ ) فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبٍ :  
« عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، فَرَفَعَ خُطْبَةً مُنْكَرَةً ، وَفِيهِمْ جَهَالَةٌ » .

وعزاه الحافظُ فِي « اللِّسَانِ » ( ٤٨٨٨ ) ، وَابْنُ قُطُوبُغَا فِي « مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ » ( ص ٣٧٤ ) لِلدَّارِقُطْنِيِّ فِي « سُنَنِهِ » ، وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي « نَوَادِرِ الْأَصُولِ » .

وقال الحافظُ : « وَقَدْ جَهَّلَ ابْنُ الْقَطَّانِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُصْعَبٍ وَأَبَاهُ » .

وأخرجهُ البيهقيُّ في « دلائل النبوة » (٥/٢٤١-٢٤٢) من طريق أبي أمية الطرسوسيِّ مُحَمَّد بن إبراهيم ، قال : حدَّثنا يعقوبُ بنُ مُحَمَّد بن عيسى الزُّهريُّ ، قال : حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ عمرانَ ، قال : حدَّثنا عبدُ الله ابنُ مُصعب بن منظور بن جميل بن سنانَ ، قال : أخبرنا أبي ، قال : سمعتُ عقبَةَ بنَ عامرٍ الجُهنيَّ يقولُ : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فاسترقَد رسولُ الله ﷺ ، فلمَّا كان منها على ليلةٍ فلم يستيقظ حتَّى كانت الشمسُ قيدَ رُمحٍ ، قال : « ألم أقل لك يا بلالُ ! اكلاً لنا الفجرَ ؟ » ، فقال : يا رسولَ الله ! ذهب بي النومُ ، فذهب بي الذي ذهب بك . فانتقلَ رسولُ الله ﷺ من ذلك المنزل غيرَ بعيدٍ ، ثمَّ صلَّى ، ثمَّ هدَرَ بقيَّةَ يومه وليلته ، فأصبحَ بتبوكَ ، فحمدَ اللهَ تعالى ، وأثنى عليه بما هو أهلهُ ، ثمَّ قال : « أيُّها النَّاسُ ! أمَّا بعدُ ! ... » وساق الحديثَ بطوله .

وعزاه ابنُ كثيرٍ في « البداية والنهاية » (٥/١٤) للبيهقيِّ ، وقال : « هذا حديثٌ غريبٌ ، وفيه نكارةٌ ، وفي إسناده ضعفٌ » .  
والصَّواب أنَّ إسنادهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ وفيه عبدُ العزيز بنُ عمرانَ ، وهو متروكٌ .

والأشبهُ أن يكونَ موقوفًا ..

فقد روى أحمدُ في « الزُّهد » (ص ١٤١) قال : حدَّثنا هاشمٌ ، حدَّثنا حَرِيزٌ - هو ابنُ عثمانَ - ، عن عبد الرَّحمن بن أبي عوفٍ ، قال : قال أبو الدرداء : « الرِّيبُ من الكُفر ، والنَّوحُ عملُ الجاهليَّةِ ، والشُّعْرُ مزاميرُ إبليس ، والغُلُولُ جمرٌ من جهنَّمَ ، والخمرُ جماعٌ كلِّ إثمٍ ،

والشبابُ شُعبَةٌ من الجنون ، والنساءُ حُبالةُ الشيطان ... » ، وساق  
كلامًا .

وهذا سنَدٌ صحيحٌ ، لو سلِمَ من الانقطاع بين ابن أبي عوفٍ الجرشيِّ ،  
وأبي الدرداء .  
والله أعلم .

١٠٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، وَغَلَّتْ بِهِ الْمَرَاجِلُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا التَّمَامِ .

أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » ( ٣٥ / ١ ) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ بْنِ بَرِيٍّ ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا فِرَاسٍ الشَّعْبَانِيَّ ، يَقُولُ : إِنَّهُمْ كَانُوا غَزَاةَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ ، وَعَلَيْنَا يَزِيدُ بْنُ شَجْرَةَ ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ ، إِذْ مَرَّ أَبُو سَعْدٍ الْخَيْرِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَعْدٍ ! أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقْرَأَ الْجُنُبُ الْقُرْآنَ ؟ فَقَالَ أَبُو سَعْدٍ : أَنَا الَّذِي أَقُولُ : إِنْ الْجُنُبُ إِذَا تَوَضَّأَ وَضُوعَهُ لِلصَّلَاةِ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقْرَأَ الْآيَةَ وَالْآيَاتِينَ ، وَابْتِغَاءَ اللَّهِ ! إِنَّكُمْ لَتَصْنَعُونَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ . قَالُوا : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : تَأْكُلُونَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، ثُمَّ تُصَلُّونَ ، وَلَا تَتَوَضَّؤُونَ ، وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، وَغَلَّتْ بِهِ الْمَرَاجِلُ » .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ وَالْمَثَابِي » ( ٢٢١٠ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٢٢ / رَقْم ٧٧٦ ) مِنْ طَرِيقِ دُحَيْمِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءٍ ، دُونَ الْقِصَّةِ .

لَكِنْ ، وَقَعَ فِي السَّنَدِ « فِرَاسٌ » بَدَلَ « أَبِي فِرَاسٍ » .



قال الهيثمي في «المجمع» (٢٤٩/١): «فيه فراس السعابي، وهو مجهول».

وقال الحافظ في «اللسان»: «ما روى عنه سوى الوليد بن سليمان بن أبي السائب»، وسبقه الذهبي في «الأصل».

أما شرط الحديث الأول: «توضؤوا مما مسّت النار»، فصحيح. أخرجه مسلم، من حديث زيد بن ثابت، وأبي هريرة، وعائشة رضي الله عنهن. لكنه منسوخ، كما هو مقرر في موضعه. والله أعلم.

١٠٤ - سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « الْأَمْرُ الْمُفْطَعُ ، وَالْحَمْلُ الْمُضْلِعُ ، وَالشَّرُّ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ : إِظْهَارُ الْبِدْعِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي » ( ٢٤١٤ ) ، وَفِي « السُّنَّةِ » ( ٣٦ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٣ / رَقْم ٣١٩٤ ) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ١ / ٢٦٨ - ٢٦٩ ) مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ ، ثَنَا عَيْسَى ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرِ الثَّمَالِيِّ ، مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قال ابنُ الجوزيِّ : « لا يصحُّ . قال الحاكمُ : عيسى : واهي الحديث بمرّة » .

وعيسى هذا قال البخاريُّ والنسائيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَتَرَكَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا ، وَأَبُو حَاتِمٍ .

وَمُوسَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ .  
وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ مُدَلِّسٌ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ إِلَّا فِي شَيْخِهِ .  
فَالسَّنَدُ سَاقِطٌ .

وقال شيخنا أبو عبد الرحمن الألبانيُّ في « الضَّعِيفَةُ » ( ٧٥٦ ) : « ضَعِيفٌ جَدًّا » ، وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ بَطَّةَ فِي « الْإِبَانَةِ » ( ١ / ٧٣ / ١ - ٢ ) .

١٠٥ - سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الْعَالَمَ يُلْقَى فِي النَّارِ ، وَيَدُورُ حَوْلَ أَمْعَائِهِ مِثْلَ الْحِمَارِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦ / ٣٣١ ، و ١٣ / ٤٨) ، وَمُسْلِمٌ (٨٩٨٩ / ٥١) ، وَأَحْمَدُ (٥ / ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قِيلَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا ، فَكَلَّمْتَهُ ؟ قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ! إِنِّي أَكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا ، لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ - إِنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا - إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ بِهِ أَقْتَابُهُ ، فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ ، كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ ، فَيَقُولُونَ : يَا فُلَانُ ! مَا أَصَابَكَ ؟ ! أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ ! فَيَقُولُ : كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ » .

١٠٦ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (٥٧٨٧) ، وَالبِيهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ١٣ / رقم ٧٢٥٢) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (١٢٩) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ بَهْرَامَ ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ وَيُؤْلَفُ ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ بَهْرَامَ » كَذَا قَالَ !  
وَلَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ..

فَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ بَكْرِ السَّكْسَكِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٧٩ / ٢) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ٢ / ق ٤٢٠ / ٢) .

وَلَكِنِهَا مُتَابَعَةٌ سَاقِطَةٌ ؛ وَعَمْرُو بْنُ بَكْرِ قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ : « يَرَوِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبَّالَةَ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الثَّقَاتِ الْأَوَابِدِ وَالطَّامَّاتِ ، الَّتِي لَا يَشْكُ مَنْ هَذَا الشَّأْنُ صِنَاعَتَهُ أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ أَوْ مَقْلُوبَةٌ . لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ » .

وأما عليُّ بنُ بهرامٍ وعبدُ الملكِ بنُ أبي كريمة ، الواقعان في سَنَدِ الطَّبْرانيِّ ، فقال الهيثميُّ في «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٨ / ٨٧) : «لم أعرفهُما» كذا قال ! وهو عجيبٌ ..

فأما عبد الملكِ بنُ أبي كريمة ، فهو من رجال التَّهذِيبِ (١٨ / ٣٩٥) .  
وأما عليُّ بنُ بهرامٍ ، فترجمهُ الخطيبُ في «تاريخه» (١١ / ٣٥٣-٣٥٤) ، ولم يذكُر فيه شيئاً .

ثم ابنُ جُريجٍ مُدَلِّسٌ ، ولم يُصرِّح بتحديثٍ .  
ثم رأيتُ له شاهداً من حديث ابنِ عمَرَ ، قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال : «يا رسولَ الله ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ ؟» ، فقال : «أَنْفَعُ النَّاسِ لِلنَّاسِ ...» ، وساق حديثاً .

أخرجه ابنُ عساکر (ج ١١ / ق ٨٨٦) .  
وسنَدُهُ ضعيفٌ أو واهٍ ؛ وفيه عليُّ بنُ جعفرِ بن عبد الله الرَّازيُّ شيخُ تمامِ الرَّازيِّ ، لا يُعرَفُ شيءٌ من حالِهِ ، ولم يذكُر ابنُ عساکر في ترجمته جرحاً ولا تعديلاً .

وكذلك شيخُهُ أبو القاسمِ عامرُ بنُ جُريجِ الدَّمَشقيُّ .  
وإبراهيمُ بنُ عبد الحميدِ الجُرَشِيُّ ، لعلَّهُ المُترجمُ في «الجرح والتَّعْدِيلِ» (١ / ١١٣) ، فَإِنْ يَكُنْهُ ، فهو لا بَأْسَ به ، وإِلَّا ، فلا أعرفُهُ .  
وبكرُ بنُ حُنيَسٍ ضعَفَهُ النَّسَائِيُّ ، وعمرو بنُ عليٍّ ، ويعقوبُ بنُ شَيْبَةَ ، وقال ابنُ مَعِينٍ في رواية : «ليس بشيءٍ» ، وتَرَكَه الدَّارِقُطْنِيُّ ، وابنُ خِرَاشٍ ، وأحمدُ بنُ صالحِ المِصرِيِّ . ولكن ، قال أبو حاتمِ الرَّازيُّ :

« لا يَبْلُغُ التَّرْكَ » - كما في « الجرح والتَّعْدِيل » (١ / ١ / ٣٨٤) - ، وقال الحافظُ في « التَّقْرِيْب » : « صَدُوْقٌ ، له أَغْلَاطٌ » ، وهذا تَسَامُحٌ مِنْهُ ، فكان يَنْبَغِي له أَنْ يُصْرِّحَ بِضَعْفِهِ ، كما فَعَلَ في « الفَتْح » (٩ / ٢٤٣) .

وله مُتَابِعَاتٌ أُخْرَى لَا يُعْتَدُّ بِهَا .

أما أَوَّلُ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ : « الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ ... الْخ » ، فَثَابِتٌ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَلْعُونٌ مَنْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ ، أَوْ حَلَفَ بِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُ لَهُ أَصْلًا ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى إِسْنَادٍ .  
 وَرَأَيْتُ الْعَجَلُونِيَّ ذَكَرَهُ فِي « كَشْفِ الْخَفَاءِ » ( ٢ / ٢١٦ ) وَسَكَتَ عَنْهُ ،  
 وَلَمْ يَعْزُهُ لِأَحَدٍ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ .  
 فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠٨ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْمُؤَدِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٢٥) ، وَأَحْمَدُ (٩٥ / ٤ ، ٩٨) ،  
وَأَبُو يَعْلَى (٧٣٨٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٦٧) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكَلِ »  
(٨ / ١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٥ / ١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ /  
رَقْم ٧٣٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَنِهِ الْكَبِيرِ » (١ / ٤٣٢) ، وَفِي « شُعَبِ  
الْإِيمَانِ » (ج ٦ / رَقْم ٢٧٨٩) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢ / ٢٧٧)  
مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه .



١٠٩ - سئلتك عن حديث: « الضَّرُورَاتُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ » .

• قلتُ : هذا ليس بحديثٍ ، إنَّما هو قاعدةٌ فقهيةٌ .  
والله أعلمُ .

وأصلُ هذه القاعدة في نصوص القرآن والسنة أتى في مواضع كثيرة .  
\* فمن القرآن ..

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ  
لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣] .

وقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ  
وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ  
عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ..... إلى قوله تعالى : - فَمَنْ

اضْطُرَّ فِي مَخْبَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣] .

وقال تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ [النحل: ١٠٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨] .

إلى غير ذلك من نصوص القرآن المجيد .

\* أمَّا السنة ..

كقول النبي ﷺ لعمران بن حصين : « صلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعدًا ،

فإن لم تستطع فعلى جنبٍ » ، وما يجري في معنى هذا الحديث .

١١٠ - سئلت عن صحّة ومعنى حديث : « جَمَعَ اللهُ شَمْلَكُمْ ، وَبَارَكَ لَكُمْ فِي شَبْرِكُمْ » .

• قلتُ : هذا الحديث لا أعلم له أصلاً بهذا السّياق .  
ورأيتُه في كتاب « الأضداد » (ص ٢٧٩) لابن الأَنْبَارِيِّ ، قال : « يُحْكَى عن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ لَمَّا أَدَخَلَ فَاطِمَةَ عَلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : ... » ، فذَكَرَهُ .

هكذا ذَكَرَهُ بِلا إِسْنَادٍ .

وذكرَهُ ابنُ الأثيرِ في « النّهاية » (٢ / ٤٤٠) ، مادّة « شَبْرٌ » .  
و « الشَّبْرُ » - يعني : بتشديد الشّين المُعْجَمَة المُفتوحَة ، وسُكُون الباء المُوحّدة - ، قال ابنُ الأثيرِ : « الشَّبْرُ في الأَصْل : العَطَاءُ ، يُقال : شَبَرَهُ شَبْرًا ، إِذا أَعْطَاه . ثُمَّ كُنِيَ بِهِ عن النِّكاح ؛ لأنَّ فِيهِ عَطَاءٌ » .  
وقال ابنُ الأَنْبَارِيِّ نحوه .

١١١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَلَّى لِجَبَلِ الطُّورِ لِتَوَاضُعِهِ » .

• قلتُ : هذا الحديث لا أصل له في المرفوع ، فيما أعلم ، وإنما ورد هذا في كلام نوفٍ البكاليِّ .

فأخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ٦٦) ، ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (٤٩ / ٦) قال : حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدِ بنِ حَسَابٍ .. وأخرجه أبو الشَّيْخِ في كتاب « العظْمَة » (٤ / ١١٧٨) من طريق مُحَمَّدِ ابنِ عبدِ الله الرَّقَاشِيِّ ..

قالا : ثنا جعفر بن سليمان الضُّبَيْعِيُّ ، قال : حدَّثنا أبو عمران الجَوْنِيُّ ، عن نوفٍ البكاليِّ ، قال : « أَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْجِبَالِ : « إِنِّي نَازِلٌ عَلَى جَبَلٍ مِنْكُمْ » ، فَتَشَمَّخَتِ الْجِبَالُ كُلُّهَا ، إِلَّا جَبَلَ الطُّورِ ، وَقَالَ : « أَرْضَى بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لِي » . قال : فكان عليه الأمر » .

وسنَّده جيِّدٌ ، والظاهر أن نوفًا البكاليِّ أخذ هذه من الإسرائيليات . ونوفٌ هذا كان ربيبَ كعب الأخبار .

وأخرجه أبو بكر الواسطيُّ في « فضائل البيت المقدس » (٨٥) قال : حدَّثنا عمر بن الفضل ، نا أبي ، نا الوليد بن حمَّادٍ ، نا إبراهيم بن مُحَمَّدٍ ، نا زهيرٌ ، نا ابنُ أعينَ ، عن هشامِ الدَّستَوَائِيِّ ، عن أبي عمران ، قال :

أوحى الله - جل ثناؤه - إلى الجبال : « إني نازل على جبل منكم » ، فتطاوكت الجبال وتواضع طور سيناء ، وقال : « إن قدر شيء فسيصيبي » ، فأوحى الله ﷻ : « إني نازل عليك ؛ لتواضع لي ورضاك بقدري » .

وهذا منكر عن هشام الدستوائي ؛ عمر وأبوه مجهولان ، وذكر الذهبي في « الميزان » في ترجمة : « محمد بن مخلد » حديثاً خرجه من كتاب أبي بكر الواسطي ، وقال : « بإسناد مظلم » ، وهذا يدل على جهالة عمر ابن الفضل وأبيه .

والوليد بن حماد ترجمه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٦٦/٨٨ - ٩٠) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره الذهبي في « السير » (١٤/٧٨-٧٩) ، وقال : « الحافظ أبو العباس الرمي ، مؤلف فضائل بيت المقدس ... وكان ربانياً ، ولا أعلم فيه مغمزاً ، وله أسوة غيره في رواية الواهيات » كذا قال ! وقد ضعفه أبو يعلى الخليلي في « الإرشاد » (ص : ٤٠٧) .

والله أعلم .

١١٢- سُئِلْتُ عَنْ الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ : « مَا وَسِعَنِي سَمَائِي ، وَلَا أَرْضِي ، وَلَكِنْ وَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمُنْكَرٌ مِنَ الْقَوْلِ .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : « هُوَ مَذْكُورٌ فِي الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ مَعْرُوفٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ » .

وَقَالَ مَرَّةً : « مَوْضُوعٌ » .

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ » ( ٣ / ١٥ ) : « لَمْ أَرَ لَهُ أَصْلًا » .

وَسَبَقَهُ الزَّرْكَشِيُّ ، وَتَلَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ، وَالسَّخَاوِيُّ فِي « الْمَقَاصِدِ » ( ص ٣٧٣ ) ، وَقَالَ : « وَرَأَيْتُ بَخَطَّ الزَّرْكَشِيِّ : سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ : حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْمَلَا حِدَةَ » ا.هـ .

١١٣ - سئل عن حديث : « لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ ؛ لَا تَدْعُ نَبِيًّا ، وَلَا مُصَلِّيًّا إِلَّا لَدَغَتْهُ » .

• قلت : هذا حديث ضعيف .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٥٨٩٠) ، وفي « الصغير » (٢٣ / ٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٢٣٤١) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢٢٣ / ٢) ، وأبو محمد الخلال في « فضائل سورة الإخلاص » (رقم ٥٦) من طريق إسماعيل بن موسى السدي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن مطرف بن طريف ، عن المنهال بن عمرو ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي بن أبي طالب ، فذكره . قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن مطرف إلا ابن فضيل ، تفرد به إسماعيل بن موسى » كذا قال !

ولم يتفرد به ابن فضيل ..

فتابعه عبد الرحيم بن سليمان ، فرواه عن مطرف ، عن المنهال ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي فذكر مثله .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (ج ٥ / رقم ٢٣٤٠) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم .

وهذا التعقب على الطبراني ، يتم إذا ثبت أن الإسناد عند البيهقي موصول بذكر علي بن أبي طالب .

فقد أخرجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ في « المُصَنَّف » (٧/ ٣٩٨-٣٩٩ ، و١٠/ ٤١٨-٤١٩) قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ مِثْلِهِ .  
 ووضِعَ المُحَقِّقُ : « عن عليٍّ » بينَ مَعْقُوفَتَيْنِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ زَادَهُ ؛ لِأَنَّ  
 صَاحِبَ « كَنْزِ الْعَمَالِ » عَزَا الْحَدِيثَ إِلَى ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَلِيٍّ .  
 وَهَذَا تَصَرُّفٌ خَطَأٌ ، لَا يَجُوزُ ارْتِكَابُهُ لِهَذَا السَّبَبِ ، وَشَرَحُ ذَلِكَ يَطْوُلُ .  
 فَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ مُرْسَلَةٌ .  
 يَدُلُّ عَلَيْهِ نَقْدُ الطَّبْرَانِيِّ .

وَرَأَيْتُهُ فِي « عِلَلِ الدَّارِقُطِيِّ » (٤/ ١٢٣) ، فَقَالَ : « أَسَنَدُهُ إِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ الْمَنْهَالِ بْنِ  
 عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَخَالَفَهُ مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ ، وَأَسْبَاطُ بْنُ  
 مُحَمَّدٍ ، وَغَيْرُهُمَا ، فَرَوَوْهُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ الْمَنْهَالِ ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ،  
 مُرْسَلًا . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمْرَةُ الزِّيَّاتُ ، عَنْ الْمَنْهَالِ ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ،  
 مُرْسَلًا . وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ » انْتَهَى كَلَامُ الدَّارِقُطِيِّ .

وَقَدْ رَجَّحَ الْمُرْسَلُ ؛ لِأَنَّ الرِّوَايَةَ الْمَوْصُولَةَ فِيهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى  
 ابْنِ بِنْتِ السُّدِّيِّ ، وَفِي حِفْظِهِ مَقَالٌ مَعْرُوفٌ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِوَصْلِهِ ، كَمَا قَالَ  
 الطَّبْرَانِيُّ ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ نَقْدُ الدَّارِقُطِيِّ .

وَقَدْ خَوْلَفَ مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ ..

خَالَفَهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢/ ٧٠٤) .

وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ ؛ وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ تَالَفَ الْبَيْتَةَ ، أَتَاهُمُ شُعْبَةُ بِوَضْعِ  
الْحَدِيثِ ، وَتَرَكَهُ أَحْمَدُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا .

وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ .

وَمُجْمَلَةُ الْقَوْلِ : أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ ، وَلَيْسَ بِحَسَنِ ، كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ

فِي « الْمَجْمَعِ » ( ١١١ / ٥ ) .



١١٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَهْلُ مَكَّةَ أَدْرَى بِشِعَابِهَا » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصِلُ لَهُ ، وَلَيْسَ بِحَدِيثٍ .

وَمِثْلُهُ : « صَاحِبُ الْبَيْتِ أَدْرَى بِالَّذِي فِيهِ » .

أُورِدَهُ الْعَجْلُونِيُّ فِي « كَشْفِ الْخَفَاءِ » ( ١٩ / ٢ ) ، وَبَيَّضَ لَهُ .

١١٥ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « سَبْعَةٌ ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ مَعَ الْعَالَمِينَ ، وَيُدْخِلُهُمُ النَّارَ أَوَّلَ الدَّاخِلِينَ ، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ، فَمَنْ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ : النَّاكِحُ يَدَهُ ، وَالْفَاعِلُ ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وَالضَّارِبُ أَبُوَيْهِ حَتَّى يَسْتَعِينَا ، وَالْمُؤْذِي جِيرَانَهُ حَتَّى يَلْعَنُوا ، وَالنَّاكِحُ حَلِيلَةَ جَارِهِ . »

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ فِي « جُزَيْئِهِ » (٤١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ١٠ / رقم ٥٠٨٧) ، وَالْأَزْدِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » - كَمَا فِي « التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ » (٥ / ٢٣٨٦) - قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤ / ١٠٨) فِي تَرْجُمَةِ مَسْلَمَةَ هَذَا : « عَنْ حَسَّانِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، فِي سَبِّ النَّاكِحِ يَدَهُ . يُجْهَلُ هُوَ وَشَيْخُهُ . قَالَ الْأَزْدِيُّ : ضَعِيفٌ . »

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٥ / ٤٥٨) ، فِي سُورَةِ « الْمُؤْمِنُونَ » ، وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَإِسْنَادُهُ فِيهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ لَجَهَالَتِهِ . »

وضَعَفَهُ الحَافِظُ فِي « التَّلْخِصِ » (٢٣٨٦/٥).

وقال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يَصِحُّ عن رسولِ اللهِ ﷺ . ولا حَسَّانٌ يُعَرِّفُ ولا مَسَلَمَةٌ » .

قال البيهقيُّ عقبَ تخريجِهِ الحديثَ : « تَفَرَّدَ بِهِ هَكَذَا مَسَلَمَةٌ بِنُ جَعْفَرٍ هَذَا . قال البُخاريُّ فِي « التَّارِيخِ » : قال قُتَيْبَةُ : عن مُحمَّدٍ - هو الرَّاسِبِيُّ - ، عن مَسَلَمَةَ بِنِ جَعْفَرٍ ، عن حَسَّانِ بِنِ مُحمَّدٍ ، عن أَنَسِ بِنِ مالِكٍ ، قال : يَجِيءُ النَّاكِحُ يَدَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَيَدُهُ حُبْلَى » انتهى .

فهذا التَّعْلِيقُ إِشارةٌ إِلَى الاضْطرابِ فِي مَتْنِهِ وإِسنادِهِ .

وهو لا يَصِحُّ مَرْفُوعًا ، ولا مَوْقُوفًا .

ولفظُ المَوْقُوفِ مُنكَرٌ جَدًّا .

وله شاهدٌ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ - كما فِي « التَّلْخِصِ » (٢٣٨٦/٥) - ، والفِرْيَابِيُّ ،

وَمِنْ طَرِيقِهِ ابنُ بَشْرَانَ فِي « الأَمَلِيِّ » (٤٧٩) ، وأبو اللَّيْثِ السَّمَرَقَنْدِيُّ

فِي « تَنْبِيهِ الغَافِلِينَ » (١٦٩) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بِنِ سَعِيدٍ ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ

هَلِيعَةَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بِنِ زِيَادِ بِنِ أنْعَمِ الإِفْرِيقِيِّ ، عن أبي عبدِ الرَّحْمَنِ

الحُبْلِيِّ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو مَرْفُوعًا : « سَبْعَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ

القِيَامَةِ ، ولا يُزَكِّيهِمْ ، ويقولُ : ادْخُلُوا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ : الفاعِلُ

والمفعولُ بِهِ ، والنَّاكِحُ يَدَهُ ، وناكحُ البَهِيمَةَ ، وناكحُ المَرأةَ فِي دُبُرِها ،

وجامعٌ بَيْنِ المَرأةِ وابنتِها ، والرَّانِي بِحَلِيلَةِ جارِهِ ، والمؤذِي لِجارِهِ حَتَّى

يَلْعَنَهُ - وعند أبي اللَّيْثِ : حَتَّى يَلْعَنَهُ النَّاسُ - » .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً .

وابنُ هَيْعَةَ احترقتُ كُتُبَهُ ، وصَرَّحَ أحمدُ أنَّ قُتَيْبَةَ هو آخرُ مَنْ سَمِعَ مِنْ ابنِ هَيْعَةَ ، وهذا يَعْنِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي الاختِلاطِ .

وقد صَرَّحَ قُتَيْبَةَ بِالسَّماعِ مِنْ ابنِ هَيْعَةَ ؛ لِأَنَّهُمْ ذَكَرُوا أَنَّ قُتَيْبَةَ كانَ يَنْتَخِبُ أَحاديثَ لابنِ هَيْعَةَ بِروايةِ عبدِ اللهِ بنِ المَبارَكِ ، وَمِنْ ثَمَّ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ أَنَّ قُتَيْبَةَ قَدِيمُ السَّماعِ مِنْ ابنِ هَيْعَةَ - مِنْهُمُ الذَّهَبِيُّ ، فِيمَا أَظُنُّ - ، وَفِيهِ نَظَرٌ ، كما رَأَيْتَ .

والإفريقيُّ ضَعَّفَهُ أَكثَرُ النُّقادِ ، وَتَرَكَهُ بَعْضُهُمْ ، وَمَشَّاهُ البُخاريُّ ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ رَأْيُ يَحْيَى القَطَّانِ ، وَقَالَ ابنُ عَدِيٍّ : « عَامَّةُ حَدِيثِهِ لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » انتهى ، وَلا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَهُ عَلَى هذا الحَدِيثِ .

وَمِنَ العَرائِبِ أَنَّ أبا الفَضْلِ العُمَاريَّ فِي « الاستِقصاءِ » لم يَتَعَرَّضْ لِلإفريقيِّ بِأدنى ذِكْرٍ ؛ وَقَدْ أَهْمَلَهُ تَمَامًا حَتَّى يَجِدَ سَبِيلًا لِتَقْوِيَةِ حَدِيثِ أَنسِ المُنكَرِ .

لكن وَقَعَ لَهُ وَهَمٌّ غَرِيبٌ أَثناءَ ذِكْرِهِ لِحدِيثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرو رضي الله عنه ، فَإِنَّهُ قالَ : « ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى طَرِيقِ آخَرَ ، عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرو ، أَحَبَبْتُ أَنَّ أَذْكَرَهُ : رَوَى أَبُو اللَيْثِ السَّمَرَقَنْدِيُّ فِي كِتَابِ « تَنْبِيهِ العَافِلِينَ » بِإِسنادِهِ ، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ الوَرَّاقِ ، حَدَّثَنَا ابنُ أَنعَمَ - هُوَ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ زِيادِ ابنِ أَنعَمَ - ... »

[ثُمَّ قالَ :] إِسنادُهُ ضَعِيفٌ ؛ لِجَهالَةِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ الوَرَّاقِ . لكنْ ، بِانضِمَامِهِ إِلَى الطَّرِيقَيْنِ السَّابِقَيْنِ يَكْتَسِبُ قُوَّةً . وَلا يَضُرُّ اخْتِلافُ لَفْظِي

الحديث في تعداد السبعة ؛ حيث ذُكر في أحدهما ما لم يُذكر في الآخر « انتهى كلامه .

• قلت : ولعله تعجل النظر في الإسناد ، أو وقع في نسخته سقط ؛ فإن الإسناد في « تنبيه الغافلين » (١٦٩) هكذا : حدثنا الفقيه أبو جعفر ، قال : حدثنا علي بن محمد الوراق ، حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن ابن هبة ، عن ابن أنعم ... الخ .

ففي كلامه أنه جعل الراوي عن ابن أنعم هو علي بن محمد الوراق ، فلذلك حكم عليه بالجهالة ، والراوي عن ابن أنعم هو ابن هبة ، فسقط من الإسناد وحتى الإفريقي : أربعة من الرواة .

وعلي بن محمد الوراق شيخ شيخ أبي الليث السمرقندي هو عندي أبو الحسن الثقفي ، المعروف بـ « ابن لؤلؤ » . وهو مترجم في « تاريخ بغداد » (١٢/٨٩-٩٠) ، وقال : « سمع أبا جعفر الفريابي ، وإبراهيم ابن هاشم البغوي ... - وعدد جماعة - » ، ونقل عن الأزهرى أنه وثقه ، وعن البرقاني قال : « صدوق » ، وعابوا عليه أنه كان سيء النقل حين كان يعمل بالوراقة - يعني : نسخ الكتب - .

وبين الوراق وقتيبة شيخ واحد ؛ فلذلك رجحت أن علي بن محمد الوراق هو ابن لؤلؤ .

أما شيخه محمد بن بشر فلم أعرفه ، وأظنه تصحف عن أحمد بن بشر . فإن يكنه ، فلعله أحمد بن عبد الرحمن بن بشر ، أحد الرواة عن قتيبة بن سعيد ، ولكنني لم أجده ترجمته .

ولكنه مُتَابِعٌ مِنْ قِبَلِ الْفِرْيَابِيِّ ، عند ابنِ بَشْرَانَ . والله أعلم .  
 ثُمَّ بدالي شيءٌ ، وهو قولُ الْعُمَارِيِّ عن طريقِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ :  
 « لَكِنْ بِانضِمَامِهِ إِلَى الطَّرِيقَيْنِ السَّابِقَيْنِ يَكْتَسِبُ قُوَّةً ... » ، فَإِنَّهُ جَعَلَ عَلِيَّ  
 ابْنَ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ مُتَابِعًا لابنِ هَيْعَةَ ، وقد بَيَّنَّا أَنَّهُ وَقَعَ سَقْطٌ فِي الْإِسْنَادِ .  
 ثُمَّ الْاِخْتِلَافُ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى اضْطِرَابِهِ ، وَإِنْ ادَّعَى الْعُمَارِيُّ  
 أَنَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ فِي لَفْظِهِ لَا يَضُرُّ ، وَلَا سِيَّامَا مَعَ وَهَاءِ الْأَسَانِيدِ . والله  
 أعلم .

وَمِنْ آفَةِ الْاِخْتِصَارِ أَنَّ الْحَافِظَ ضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ بِابْنِ هَيْعَةَ وَحَدَّهُ ،  
 كَمَا فِي « التَّلْخِصِ » ، فَاغْتَرَّ بِذَلِكَ أَبُو الْفَضْلِ الْعُمَارِيُّ ، فَذَهَبَ يُقَوِّي  
 الْحَدِيثَ بِأَوْجُهٍ مِنَ الْجَوَابِ ، فَقَالَ فِي « الْاِسْتِقْصَاءِ لِأَدِلَّةِ تَحْرِيمِ  
 الْاِسْتِمْنَاءِ » - وهو كتابٌ جيِّدٌ - ، قَالَ (ص ٣٦) :

« الْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ . فَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي  
 « التَّلْخِصِ » أَنَّ أَبَا الشَّيْخِ ، وَجَعْفَرَ الْفِرْيَابِيَّ رَوِيَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . وَفِيهِ ابْنُ هَيْعَةَ ، وَهُوَ حَسَنٌ  
 الْحَدِيثِ فِي الْمَتَابِعَاتِ ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْشَمِيُّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ « مَجْمَعِ  
 الزَّوَائِدِ » ، بَلْ حَسَنٌ لَهُ أَحَادِيثٌ تَفَرَّدَ بِهَا . وَلَوْ شِئْنَا أَنْ نَغْلُو كَمَا غَلَا  
 بَعْضُ الْمُعَاصِرِينَ ، حَيْثُ ادَّعَى أَنَّ ابْنَ هَيْعَةَ « ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةٌ » ، لَقُلْنَا إِنَّ  
 الْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى شَرَطِ الصَّحِيحِ . لَكِنْ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ مَا فِي  
 ابْنِ هَيْعَةَ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَّهَمُ بِفَسْقٍ وَلَا كَذِبٍ ،  
 وَأَكْثَرَ مَا ضَعَّفَ بِهِ اِخْتِلَاطُهُ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ . أَمَّا هُوَ فَصَدُوقٌ . وَقَدْ

بَيَّنَ حَالَهُ شَقِيقُنَا الْحَافِظُ أَبُو الْفَيْضِ / فِي « إِبْرَازِ الْوَهْمِ الْمَكْنُونِ » ، وَذَكَرَ أَنَّ عَمَلَ الْمُحَدِّثِينَ اسْتَقَرَّ عَلَى تَحْسِينِ أَحَادِيثِهِ . فَبَانِضِمَامُ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ لغيرِهِ ، وَهُوَ حُجَّةٌ بِلَا نِزَاعٍ « انْتَهَى .

• قلتُ : وَفِي بَحْثِهِ نَظَرٌ مِنْ وُجُوهِ :

\* الأَوَّلُ : اتِّكَأُوهُ عَلَى صَنِيعِ الْهَيْثَمِيِّ فِي « الْمَجْمَعِ » ، وَأَنَّهُ حَسَنٌ أَحَادِيثَ لَابْنِ هَلِيعَةَ انْفَرَدَ بِهَا . وَيَعْلَمُ الْقَاصِي وَالِدَانِي مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْهَيْثَمِيَّ لَمْ يَكُنْ مِنْ فَرَسَانِ هَذَا الْمِيدَانِ ، وَهُوَ كَثِيرُ الْاضْطِرَابِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الرَّوَاةِ ، لِاسِيَّامِ ابْنِ هَلِيعَةَ ؛ فَهُوَ تَارَةٌ يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ ، وَتَارَةٌ يَقُولُ : « مُخْتَلَفٌ فِيهِ » ، وَتَارَةٌ يَقُولُ : « فِيهِ ضَعْفٌ » ، وَقَدْ وُثِّقَ ، إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ .

وَهَاكَ بَعْضُ عِبَارَاتِ الْهَيْثَمِيِّ فِي « الْمَجْمَعِ » بِشَأْنِ ابْنِ هَلِيعَةَ :

١- « حَدِيثُهُ حَسَنٌ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ » .

٤/١٩٦ ، ٣٢٦ ، ٥/١٣٤ ، ١٥٨ ، ١٦٩ ، ١٩٧ ، ٢٧٧ ، ٣١٧ ،

٣٣٠ ، ٦/٢٥٨ ، ٢٧١ ، ٧/١٠٠ .

٢- « فِيهِ ضَعْفٌ » .

١/٣٣٢ ، ٢/٨٢ ، ٤/١٢٠ ، ١٦٥ ، ٦/٣٢٠ ، ٧/٣٠٨ ،

٨/١٩ ، ٩/٣٤ ، ١٠/٦٧ .

٣- « حَدِيثُهُ حَسَنٌ » .

٣/٢٥٧ ، ٢٩٨ ، ٤/١٨ ، ٣١ ، ٨٤ ، ٢١٣ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٣٠٦ ،

٥/٢٥ ، ٢٧ ، ٥٤ ، ١٣٧ ، ٢٨٣ .

٤- «ضعيف» .

١٢١/١، ١٣٥، ١٦٤، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٥، ١٩٧، ٢٢٠، ٢٣٣،

٢٧٨، و١٣٣/٤، و١٦١/٩، و١٦٨.

٥- «فيه كلام» .

٢٣/٢، ٣٣، ٦٨، ١١١، ١٤١، ١٤٢، ١٥٧، ٢١٦، ٢٥٩، ٢٧٥،

٢٩١، ٣٠٣، ٣١٨، ٣٢٥، ٣٣٠، و٣٥/٣، ٤٦، ٩١، ١٨١، ٣٢٥.

٦- «فيه لين» .

٢٣/٨، و٣١٨، ٢٩١/٧.

٧- «لين الحديث» .

٢٦/٣، و١٣١/٤، و٦٥/٦، و٢٠٥/٧، و٢٧/٨، ٤٠٨.

٨- «رجالهم وثقوا، وفيهم ضعف» .

٣٢٦/٧.

٩- «رجالهم رجال الصحيح، غير ابن هبيبة، وقد وثق، على ضعفه» .

٢٩٦/١٠.

١٠- «فيه كلام، وحديثه حسن» .

١٤٣/٣، ١٤٩، و٨٠/٤، ١٠٣.

١١- «رجالهم رجال الصحيح» .

٣١/٥، و٢٢٢/١٠.

١٢- «مختلف في الاحتجاج به» .

١٦٦/٢.



١٣- «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ» .

٤/٥٧، ٦/٢٦١، ٨/٥٥، و١٠/٧١، ٢٣٧.

١٤- «فِيهِ ابْنُ هَلِيعَةَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ» .

١/٩١، و٤/١٧٧، و٥/١٦٠، ٢٧٦، ٢٨٤.

١٥- «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» .

٥/١٨٨، و٧/٢٦١، و١٠/٦٠.

١٦- «فِيهِ ضَعْفٌ، وَقَدْ يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ» .

٧/٨٧.

١٧- «قَدْ احْتَجَّ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ» .

١/١٦.

١٨- «بَقِيَّةُ رِجَالِهِ حَدِيثُهُمْ حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ» .

٦/٢٤٢.

• قلتُ : فهذه هي ألفاظ الهيثمي على ابن هليعة وحده ، والاضطراب

فيها ظاهرٌ .

\* الثاني : قوله : « ولو شئنا أن نعلو كما علّا بعض المعاصرين ... أن

هذا الحديث على شرط الصحيح » .

وهو يُعَرِّضُ هنا بالشيخ أبي الأشبال أحمد شاكرٍ /، فإنه كان يذهبُ

هذا المذهب ، وأن ابن هليعة ثقةٌ ثبتٌ ، وهذا مما لم يوافقهُ عليه أحدٌ ؛ لأنه

يُطَوِّحُ بكلام الجارحين ، وهم كثرةٌ من الأئمة ، وجرحهم مُفسَّرٌ ، لا

يُمكنُ تجاهلُهُ . لكنَّ أبا الفضل الغماريَّ صرَّحَ في كتابٍ آخر له أن

أبا الأشبال إنَّها وثَّق ابن هُيَعَةَ بدافعِ النَّزَعَةِ العَصَبِيَّةِ ؛ لأنَّ كِلَيْهِمَا مِصْرِيٌّ .  
وحاشا أبا الأشبال أن يكونَ هذا دافعُهُ ، ولكنَّ الغُمَارِيَّ يَلْمِزُ أبا الأشبالِ  
للاختلافِ في المنهجِ ، فهذا سَلَفِيٌّ أَثْرِيٌّ ، والغُمَارِيُّ خَلْفِيٌّ صُوفِيٌّ غَارِقٌ  
في البِدَعِ . هذه واحدةٌ .

والثانيةُ : أنَّ الغُمَارِيَّ يَقُولُ : « ولو سَلَّمْنَا أنَّ ابنَ هُيَعَةَ نَفَقَةٌ حُجَّةٌ لكانَ  
هذا الطَّرِيقُ على شرطِ الصَّحِيحِ » ! و « شَرَطُ الصَّحِيحِ » يُطَلِّقُهُ العُلَمَاءُ  
على « الصَّحِيحِينَ » أو أَحَدِهِمَا . ولم يَحْتَجِّ البُخَارِيُّ بابنِ هُيَعَةَ ، إنَّما قرَنَهُ  
بِغَيْرِهِ ، دُونَ أن يُسَمِّيَهُ ، وقد فَعَلَ هذا قليلاً جِدًّا .

فمن ذلك ، ما أَخْرَجَهُ في « كتابِ التَّفْسِيرِ » ( ٨ / ٢٦٢ ) ، عند تَفْسِيرِ  
قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ [النساء: ٩٧] ، وفي « كتابِ  
الْفِتَنِ » ( ١٣ / ٣٧ ) ، قال : « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ ،  
وغيرُهُ ، قالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ ... » وساق إِسْنَادَهُ .  
قال الحافظُ : « قَوْلُهُ : « وغيرُهُ » هو ابنُ هُيَعَةَ . أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ » . اهـ .  
• قلتُ : أَخْرَجَهُ في « الأوسطِ » ( ٨٦٣٨ ) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، قال :  
حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عن أَبِي الْأَسْوَدِ ، بهذا .

وقال : « لم يروهُ عن أَبِي الْأَسْوَدِ إِلا اللَّيْثُ ، وابنُ هُيَعَةَ » كذا قال !  
وتعقَّبْتُهُ في « تنبيهِ الهاجدِ » ( ٢٨٩ ) .

ومِن ذلك ، ما أَخْرَجَهُ في « كتابِ الاعتصامِ » ( ١٣ / ٢٨٢ ) قال :  
« حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ ،  
وغيرُهُ ، عن أَبِي الْأَسْوَدِ ... » وساق إِسْنَادَهُ لحديثِ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ

العِلْمَ ... » .

قال الحافظُ : « قوله : « وغيره » هو ابنُ هَيْعَةَ ؛ أبهمهُ البخاريُّ لضعفه ، وجعل الاعتمادَ على رواية عبدِ الرحمن » انتهى .

أما مُسَلِّمٌ ، فإنه لم يروِ لابنِ هَيْعَةَ في « صحيحه » شيئاً ، فيما أعلم غيرَ حديثين ، صرحَ باسمه في أحدهما ، وأبهمه في الآخر .

أما الحديثُ الذي صرحَ باسمه فيه ، فأخرجهُ في « كتاب المساجد » (١٩٧/٦٢٤) ، قال : « حدثنا عمرو بنُ سَوَادِ العَامِرِيُّ ، ومُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ ، وأحمدُ بنُ عيسى - وألفاظُهُم مُتقاربةٌ ، قال عمرو : أخبرنا ، وقال الآخران : حدثنا - ابنُ وهبٍ ، أخبرني عمرو بنُ الحارث ، عن يزيد بنِ أبي حبيبٍ ، أن موسى بنَ سعدِ الأنصاريِّ حدثه ، عن حفصِ ابنِ عبيدِ الله ، عن أنس بنِ مالكٍ ، أنه قال : صَلَّى لنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العَصْرَ ، فلما انصَرَفَ أتاه رَجُلٌ من بني سَلَمَةَ ، فقال : « يا رَسُولَ اللَّهِ ! إنا نريدُ أن نَنحَرَ جُزُورًا لنا ، ونَحْنُ نُحِبُّ أن تَحْضُرَها » ، قال : « نعم ! » ، فانطلق ، وانطلقنا معه ، فوجدنا الجُزُورَ لم تُنحَرَ ، فنَحَرَت ، ثُمَّ قُطِّعَت ، ثُمَّ طُبِخَ مِنْها ، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أن تَغِيَبَ الشَّمْسُ .

وقال المُرَادِيُّ : حدثنا ابنُ وهبٍ ، عن ابنِ هَيْعَةَ ، وعمرو بنِ الحارث ، في هذا الحديثِ » .

فقد رأيتَ أنه قرَّنه بعمرِو بنِ الحارث .

أما الحديثُ الثاني الذي أبهمه فيه ، فأخرجهُ في « كتاب النِّكاح » (٥٦/١٤١٤) ، قال : « حدَّثني أبو الطَّاهِرِ ، أخبرنا عبدُ الله بنُ وهبٍ ،

عن اللَّيْثِ ، وَغَيْرِهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَذَرَ .

وقوله : « وغيره » هو ابن هَيْعَةَ ، كما في « سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ » (٣٤٦/٥) .  
 • قلتُ : فهذا كُلُّ ما لابن هَيْعَةَ تقريبًا في « الصَّحِيحِينَ » . وكُلُّ حديثه في المُتَابَعَاتِ ، وهي لَيْسَتْ مِنْ شَرَطِ « الصَّحِيحِ » ، فَأَيُّ صَحِيحٍ عَنَى الْغُمَارِيُّ بِكلامه !؟

ولو قَصَدَ غَيْرَ « الصَّحِيحِينَ » أو أَحَدَهُمَا لكان غَلْطًا بَيِّنًا ، لم يَقُلْ به أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، فَإِنَّهُمْ إِذَا قَصَدُوا غَيْرَ « الصَّحِيحِينَ » قَيَّدُوا الْحُكْمَ ، فيقولون : على شَرَطِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ ، أو ابْنِ خُزَيْمَةَ ، مثلاً ، مع أَنَّ هَذَا غَيْرُ مَعْهُودٍ مِنْهُمْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : ما نَقَلَهُ عَنْ شَقِيقِهِ أَبِي الْفَيْضِ : « أَنَّ عَمَلَ الْمُحَدِّثِينَ اسْتَقَرَّ عَلَى تَحْسِينِ حَدِيثِهِ » ، فهذه دَعْوَى يُسْتَدَلُّ لَهَا ، لا بِهَا ؛ ولا زال الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ يُكثِرُونَ مِنْ تَضْعِيفِ حَدِيثِ ابْنِ هَيْعَةَ . ثُمَّ لَوْ سَلَّمْنَا بِهذه الدَّعْوَى ، فَإِنَّ رِوَايَةَ الرَّائِي لا تَخْرُجُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ : إمَّا أَنْ يُتَابَعَ ، وإمَّا أَنْ يُخَالَفَ ، وإمَّا أَنْ يَتَفَرَّدَ ، فعن أَيِّ هذه الأنواعِ يَتَحَدَّثُ الْغُمَارِيُّ !؟ فهل إِذَا خُولِفَ ابْنُ هَيْعَةَ ، أو تَفَرَّدَ ، يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ !؟

\* الْوَجْهُ الرَّابِعُ : قوله : « يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ لغيره ، وهو

حُجَّةٌ بلا نزاع» كذا قال! والنزاعُ في حُجَّةِ الحَسَنِ لغيره قائمٌ، نازعٌ فيه أبو الحَسَنِ ابنُ القَطَّانِ، وأيدَهُ الحافظُ.

وفي المسألة تفصيلٌ، ليس هاهنا موضعُ بسطِهِ.

ثمَّ قال العُمارِيُّ (ص ٣٦-٣٩):

«الوجهُ الثالثُ: ولو سلَّمنا أنَّ الحديثَ لم يَرْتَقِ بمجموعِ الطَّرِيقَيْنِ إلى درجةِ الحَسَنِ، فهو معمولٌ به أيضًا. وقولُهُم: «الحديثُ الضَّعِيفُ لا يُعْمَلُ به في الأحكامِ» هو ممَّا خالف فيه عمَلُ العُلَمَاءِ قولَهُم؛ ذلك أنَّهم استدلُّوا في كتبِهِم بكثيرٍ من الأحاديثِ الضَّعِيفَةِ. فقد سرَدَ شَقِيقُنَا الحافظُ أبو الفِضِّ رحمته في كتابه «المُثنَوِيَّ والبِتَّارَ» جملةً من الأحاديثِ الضَّعِيفَةِ التي أخذَ بها المالِكِيُّ، ثمَّ قال بعد سرَدِهَا، ما نصُّهُ: «على أنَّ الاحتجاجَ بالحديثِ الضَّعِيفِ في الأحكامِ ليس خاصًّا بالمالِكِيَّةِ، بل كُلُّ الأئمَّةِ يَحْتَجُّونَ به. ولذلك كان قولُهُم: «الضَّعِيفُ لا يُعْمَلُ به في الأحكامِ» قولًا ليس على إطلاقِهِ، كما يفهمُهُ جُلُّ النَّاسِ أو كُلُّهم؛ لأنَّك إذا نظرتَ في أحاديثِ الأحكامِ التي أخذَ بها الأئمَّةُ، على الاجتماعِ والانفرادِ، تجدُ فيها من الضَّعِيفِ ما لعلَّهُ يبلُغُ نصفَهَا أو يزيدُ، وربَّما وَجَدتَ المُنكَرَ، والسَّاقِطَ القريبَ من الموضوعِ. إلا أنَّ بعضَهَا قالوا فيه: «تُلَقِّيَ بِالقَبُولِ»، وبعضَهَا قالوا: «انعقد الإجماعُ على مضمونِهِ»، وبعضَهَا قالوا: «وَافَقَهُ القِيَّاسُ»، وبقِيَ منها ما لم يَجِدُوا له دِعامَةً، فاحتجُّوا به على عِلَّاتِهِ وانفِرادِهِ، غيرَ ناظِرِينَ إلى ما أصْلُوهُ من أنَّ الضَّعِيفَ لا يُعْمَلُ به في الأحكامِ، كما هو الواجِبُ؛ لأنَّ ما وَرَدَ عن

السَّارِعَ ﷺ ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفَ السَّنَدِ ، لَا يُعَدَّلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَالْقَوْلُ قَوْلُهُ . وَالضَّعِيفُ غَيْرُ مَقْطُوعٍ بِعَدَمِ نِسْبَتِهِ إِلَيْهِ ، مَا لَمْ يَكُنْ وَاهِيًا ، أَوْ مُعَارِضًا بِأَصْلِ أَقْوَى مِنْهُ . فَلَسْنَا نَعِيبُ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ ، عِنْدَ عَدَمِ وُرُودِ غَيْرِهِ ، بَلْ نَرَى التَّمَسُّكَ بِهِ هُوَ الْأَوْلَى وَالْوَاجِبُ . وَإِنَّمَا نَعِيبُ الْاِضْطِرَابَ فِي شَأْنِهِ ، وَهُوَ تَرْكُهُ عِنْدَ الْمُدَافَعَةِ وَالِاسْتِهْجَانِ ، وَالْعَمَلُ بِهِ عِنْدَ الْمُوَافَقَةِ وَالِاسْتِحْسَانِ ... - إِلَى أَنْ قَالَ : - فَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ ضَعِيفٍ احْتَجَّ بِهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كُتُبِهِ ، بَلْ سَأَلَهُ أَصْحَابُهُ أَنْ يُمَلِّيَ لَهُمْ مَا صَحَّ مِنَ السُّنَنِ ، فَامْتَنَعَ وَأَجَابَ بِأَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ السُّنَنِ قَلِيلٌ . كَمَا أَنَّهُ احْتَجَّ بِرِجَالٍ اشْتَهَرُوا بِالضَّعْفِ عِنْدَ غَيْرِهِ ، وَبَلَغَهُ الْجَرْحُ فِيهِمْ ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَانِعًا لَهُ مِنَ الْاِحْتِجَاجِ بِخَيْرِهِمْ . وَكَذَلِكَ مَالِكٌ ، احْتَجَّ بِالْمَرَايِسِيلِ وَبِالْبَلَاغَاتِ ، وَبِرِجَالٍ مُتَّفَقٍ عَلَى ضَعْفِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ . وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الْأَئِمَّةِ ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ اضْطُرَّ إِلَى الْأَخْذِ بِهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ ، وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ أَقْوَى عِنْدَهُ مِنَ الرَّأْيِ ، وَمُقَدَّمٌ عَلَى الْقِيَاسِ - قُلْتُ : هَذَا مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُدَ . ثُمَّ قَالَ : - بَلْ قَدَّمَهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى الْقِيَاسِ فِي مَسَائِلَ مُتَعَدِّدَةٍ . وَأَقْرَبُ طَرِيقٍ يُوَصِّلُكَ إِلَى التَّحَقُّقِ بِهَذَا ، مَا يَذْكُرُهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « السُّنَنِ » عَقِبَ أَحَادِيثَ يَنْصُرُ عَلَى ضَعْفِهَا وَغَرَابَتِهَا ، ثُمَّ يَقُولُ : وَعَلِيهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ « ١٠٥٠ هـ . كَلَامُهُ . قُلْتُ : وَقَدْ رَأَيْتُ كِتَابًا يُسَمَّى « الْمَعْيَارِ » لِأَحَدِ حُفَاظِ الْمِثَّةِ الثَّامِنَةِ ، رَتَّبَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ ، وَذَكَرَ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْهُ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ الَّتِي أَخَذَ بِهَا الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ ، مُجْتَمِعِينَ وَمُنْفَرِدِينَ . وَهُوَ مُفِيدٌ فِي بَابِهِ ، نَفِيسٌ جِدًّا ، وَقَفْتُ

على نسخة مخطوطة منه ، قريبة من زمن المؤلف ، ولعله الحافظ ابن الملقن .  
إذا تقرر هذا ، فالحديث الذي أوردناه ليس بأقل شأنًا من الأحاديث  
التي احتج بها الأئمة ، وهي ضعيفة . بل لعله أحسن حالًا من كثير منها ؛  
لأنَّ ضعفه خفيف ، ولأنَّه مؤيد بالأدلة التي أوردناها قبله ، إذ قد  
تضافرت كلها على تحريم الاستمراء « انتهى كلامه » .

• قلت : وهذا الكلام فيه حق وباطل ، وبيان ما فيه من الخطب يحتاج  
إلى مصنف مستقل ، فأكتفي في هذه العجالة بذكر بعض النكت المتعلقة  
بكلامها معًا .

وقوله : إن العلماء خالفوا ما أصلوه في كتبهم من أنهم لا يحتجون  
بالضعيف من الحديث في الأحكام ، وأنهم عمليًا خالفوا ذلك ، فلا يكاد  
يمرُّ بابٌ من الفقه إلا وتجدهم يحتجون بالضعيف .

فأقول : إن قصد متأخري الفقهاء ، فهذا حق ؛ فإن كثيرًا منهم لا  
عناية له بالحديث ، ورأيًا وجدت بعضهم ألف في علوم الحديث مؤلفات ،  
ومع ذلك فهو عاجز عن معرفة الصحيح من غيره ؛ لأنَّ مثل هذا يحتاج  
إلى درية وزمانٍ طويلٍ يهدي صاحبه إلى ذوق المحدثين .

وأكثر المتأخرين من الفقهاء لم يلتفت إلى ذلك ، فكَم من أحاديث اتفق  
أهل الحديث على نكارتها ، انتزع الفقهاء منها حلالًا وحرامًا ،  
وخصَّصوا بها الأحاديث الصحيحة ، وقيدوا مطلقها ، وادَّعوا نسخها ،  
ومن طالع كتب الفقه المطولة في سائر المذاهب علم ذلك .

وقد وفق الإمام الخطابي رحمته في شرح هذه المحنة أيما توفيق ، فقال في

مطلع كتابه « معالم السنن » (١/٢-٦) :

« أمّا بعد ، فقد فهمتُ مُسائلتكم إخواني أكرمكم الله ، وما طلبتموه من تفسير كتاب « السنن » لأبي داود سليمان بن الأشعث ، وإيضاح ما يشكّل من مُتون ألفاظه ، وشرح ما يُستغلق من معانيه ، وبيان وجوه أحكامه ، والدلالة على مواضع الانتزاع والاستنباط من أحاديثه ، والكشف عن معاني الفقه المنطويّة في ضمنها ، لتستفيدوا إلى ظاهر الرواية لها باطن العلم والدراية بها . وقد رأيتُ الذي ندبتموني له وسألتُمونيهِ من ذلك أمراً لا يسعني تركه ، كما لا يسعكم جهله ، ولا يجوز لي كتابته ، كما لا يجوز لكم إغفاله وإهماله ؛ فقد عاد الدينُ غريباً كما بدأ ، وعادَ هذا الشأنُ دراسةً أعلامه ، خاويةً أطلاله ، وأصبحت رباعه مهجورةً ، ومسالك طرقه مجهولةً .

ورأيتُ أهل العلم في زماننا قد حصّلوا حزيين وانقسموا إلى فرقتين : أصحاب حديثٍ وأثرٍ ، وأهل فقهٍ ونظرٍ ، وكلُّ واحدةٍ منهما لا تتميز عن أُختها في الحاجة ، ولا تستغني عنها في درك ما ننحوه من البغية والإرادة ؛ لأنّ الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل ، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع ، وكلُّ بناءٍ لم يوضع على قاعدةٍ وأساسٍ فهو مُنهارٌ ، وكلُّ أساسٍ خلا عن بناءٍ وعمارةٍ فهو قفرٌ وخرابٌ .

ووجدتُ هذين الفريقين على ما بينهم من التّداني في المحلّين ، والتّقارب في المنزلتين ، وعموم الحاجة من بعضهم إلى بعضٍ ، وشمول الفاقة اللازمة لكلّ منهم إلى صاحبه ، إخواناً مُتهاجرين ، وعلى سبيل



الحق بلزوم التناصر والتعاون غير متظاهرين . فأما هذه الطبقة الذين هم أهل الأثر والحديث ، فإن الأكثرين منهم إنما وكدهم الروايات ، وجمع الطرق ، وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذي أكثره موضوع أو مقلوب ، لا يراعون المتون ، ولا يتفهمون المعاني ، ولا يستنبطون سيرها ، ولا يستخرجون ركازها وفقهها ، ورُبما عابوا الفقهاء وتناولوهم بالطعن وادعوا عليهم مخالفة السنن ، ولا يعلمون أنهم عن مبلغ ما أوتوه من العلم قاصرون ، وبسوء القول فيهم آثمون .

وأما الطبقة الأخرى وهم أهل الفقه والنظر ، فإن أكثرهم لا يعرجون من الحديث إلا على أقله ، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيميه ، ولا يعرفون جيده من رديئه ، ولا يعبؤون بما بلغهم منه أن يحتجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم التي يتحلونها ووافق آراءهم التي يعتقدونها ، وقد اصطلحوا على مواضع بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع إذا كان ذلك قد اشتهر عندهم ، وتعاورته الألسن فيما بينهم ، من غير ثبت فيه أو يقين علم به ، فكان ذلك ضلّة من الرأي ، وغبنًا فيه ، وهؤلاء - وفقنا الله وإياهم - لو حكي لهم عن واحد من رؤساء مذاهبهم ، وزعماء نحليهم ، قول يقوله باجتهاد من قبل نفسه ، طلبوا فيه الثقة واستبرؤوا له العهدة ، فتجد أصحاب مالك لا يعتمدون من مذهبه إلا ما كان من رواية ابن القاسم والأشهب وضربائهم من تلامذ أصحابه ، فإذا جاءت رواية عبد الله بن عبد الحكم وأضرابه ، لم تكن عندهم طائلاً .

وترى أصحاب أبي حنيفة لا يقبلون من الرواية عنه إلا ما حكاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن والعلية من أصحابه والأجلة من تلاميذه ، فإن جاءهم عن الحسن بن زياد اللؤلؤي وذويه رواية قول بخلافه ، لم يقبلوه ولم يعتمدوه .

وكذلك تجد أصحاب الشافعي إنما يعولون في مذهبه على رواية المزني والربيع بن سليمان المرادي ، فإذا جاءت رواية حرملة والحيزي وأمثالهما لم يلتفتوا إليها ولم يعتدوا في أقاويله .

وعلى هذا عادة كل فرقة من العلماء في أحكام مذاهب أئمتهم وأستاذيهم .

فإذا كان هذا دأبهم وكانوا لا يقنعون في أمر هذه الفروع وروايتها عن هؤلاء الشيوخ إلا بالوثيقة والثبت ، فكيف يجوز لهم أن يتساهلوا في الأمر الأهم والخطب الأعظم ، وأن يتواكلوا الرواية والنقل عن إمام الأئمة ورسول رب العزة ، الواجب حكمه ، اللازمة طاعته ، الذي يجب علينا التسليم لحكمه والانقياد لأمره ، من حيث لا نجد في أنفسنا حرجاً مما قضاه ، ولا في صدورنا غلاً من شيء مما أبرمه وأمضاه . أرايتم إذا كان للرجل أن يتساهل في أمر نفسه ويتسامح عن غرمائه في حقه ، فيأخذ منهم الزيف ويغضي لهم عن العيب ، هل يجوز له أن يفعل ذلك في حق غيره إذا كان نائباً عنه ، كولي الضعيف ووصي اليتيم ووكيل الغائب ؟ وهل يكون ذلك منه إذا فعله إلا خيانة للعهد ، وإخفارا للذمة ؟ فهذا هو ذاك ، إما عيان حس وإما عيان مثل ، ولكن أقواماً عساهم

استوعروا طريق الحق ، واستطالوا المدة في درك الحظ ، وأحبوا عجالة النيل ، فاختصروا طريق العلم ، واقتصروا على ثقب حروفٍ مُتَزَعَةٍ عن معاني أصولِ الفقهِ سُمُوها عِللاً ، وجعلوها شعاراً لأنفسهم في الترسُّمِ برسمِ العلمِ ، واتخذوها جنةً عند لقاءِ خُصُومِهِمْ ، ونصبوها دريئةً للخوضِ والجِدالِ يَتَنَظَّرُونَ بها وَيَتَلَطَّمُونَ عليها ، وعند التصادُرِ عنها قد حُكِمَ للغالبِ بالحِذقِ والتبريزِ ، فهو الفقيهُ المذكورُ في عصره ، والرئيسُ المُعظَّمُ في بلدهِ ومصرِهِ .

هذا ، وقد دَسَّ لهم الشيطانُ حيلةً لطيفةً ، وبلغَ منهم مَكيدةً بليغةً ، فقال لهم : هذا الذي في أيديكم علمٌ قصيرٌ وبِضاعةٍ مُزجاةٌ ، لا تفي بمبَلِّغِ الحاجةِ والكِفايةِ ، فاستعينوا عليه بالكلامِ ، وصلُّوه بمقطعاتٍ منه ، واستظهروا بأصولِ المتكلمين ، يتسعُ لكم مذهبُ الخوضِ ومجالِ النظرِ . فصَدَّقَ عليهم ظَنُّهُ ، وأطاعَهُ كثيرٌ منهم واتبَعُوهُ ، إلا فريقاً من المؤمنين . فيالرجالِ والعقول ! أنى يذهبُ بهم ! وأنى يَحْتَدِعُهُم الشيطانُ عن حَظِّهِمْ ومَوْضِعِ رَشْدِهِمْ ! واللهُ المستعانُ .

وقد انتهيتُ أكرمكم اللهُ إلى ما دَعَوْتُم إليه بجَهْدِي ، وأتيتُ من مسألتِكُم بقدر ما تيسرتُ له ، ورجوتُ أن يكونَ الفقيهُ إذا ما نظرَ إلى ما أثبتُّه في هذا الكتابِ من معاني الحديثِ ونَهَجَتُهُ من طُرُقِ الفقهِ المُتَشعِّبَةِ عنه ، دعاهُ ذلك إلى طلبِ الحديثِ وتتبعِ علمِهِ ، وإذا تأملَهُ صاحبُ الحديثِ رَغْبَةً في الفقهِ وتعلُّمَهُ . واللهُ الموفقُ » انتهى كلامُهُ .

• قُلْتُ : وهذا التَّباعدُ بين المُحدِّثينِ والفُقهاءِ ، والذي أشارَ إليه

الخطابي لا زال إلى السّاعة قائماً ، وذلك بسبب تشابك بعض القواعد الأصولية بينهم ، مثل اشتراط ألا يكون الحديث شاذاً ، ومثل زيادة الثقة ، ونحو هذا . فالصّحيح ألا ينظر الفقيه إلى الحديث بعين الاعتبار ، إلا إذا قرّر المحدثون صحّته .

والجامعون بين هذين العِلْمين كان كثيراً في الأزمان القديمة ، ثم غلبت « لوثة » المختصرات في المتأخرين ، حتى صارت بعضها بسبب الإيجاز تبلغ حدّ الألفاظ ، وشرع أهل العلم يشرحون هذه المختصرات ، واختلفت أراؤهم في قصد المختصر ، وكثرت الاعتراضات على التعريفات مع تطريق الاحتمالات ، وهكذا حتى فقدت العلوم رونقها وقلّ انتفاع الطلبة بها .

وكان باب الاحتجاج بالحديث الضّعيف من هذا القبيل . وخذ الحديث المرسل مثلاً ، فالذي كان سائداً في زمان التابعين ومن بعدهم بقليل ، أن الحديث المرسل حجة في الدين ، وكان ذلك لعلو الأسانيد وقلة الأوهام ، حتى ادعى الطبري أن التابعين أجمعوا على قبول المراسيل ، وظل الأمر هكذا إلى رأس المئتين ، وذهب إلى هذا القول أبو حنيفة ، ومالك ، وهو رواية عن أحمد .

ولما تكلم الشافعي في عدم حجية المرسل ، تابعه الناس كما قال أبو داود ، وصار القول السائد عند جماهير المحدثين وكثير من الفقهاء والأصوليين أن المرسل ليس بحجة ، ونقله مسلم في « مقدّمة صحيحه » ، وكذلك قال الرازيان أبو حاتم وأبو زرعة كما في مطلع « المراسيل »

(ص:٧) لابن أبي حاتم: أنه لا يُجْتَجُّ بالمراسيل ، ولا تُقَوْمُ الْحُجَّةُ إِلَّا  
بالأسانيد الصَّحِيحَةِ ، وَوَضَعَ الإمامُ الشَّافِعِيُّ ضوابطَ لِقَبُولِ المرسلِ  
تَجِدُهَا فِي «الرَّسَالَةِ» (ص:٤٦٢-٤٦٥).

فهذا النوع من الأحاديث - أعني : المرسل - هو أكثر الأنواع وَقَعَ فِيهِ  
النِّزَاعُ بين المحدثين والفُقهاء . والصَّحِيحُ أَنَّهُ ليس بِحُجَّةٍ على انفرادِهِ ،  
إِلَّا إِذَا انْضَافَ إِلَيْهِ مَا يُعَضِّدُهُ ، كما هو مُتَقَرَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَتَوَسَّعَ المتأخرون فِي قَبُولِ الضَّعِيفِ ، لاسيَّما فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ ،  
وَجَعَلُوا الحديثَ المنكَّرَ من جُملة الضَّعِيفِ ، والحديثُ المنكَّرُ - لاسيَّما عند  
مُتَقَدِّمِي العُلَمَاءِ - هو والعَدَمُ سِيَّانٌ ، فيأتي المتأخِّرُ فيَعْمَلُ بِهِ على اعتبار أَنَّهُ  
ضعيفٌ ، وَأَنَّهُ يَعْمَلُ بالضعيفِ فِي الفَضَائِلِ ، غيرَ مُعْتَبِرٍ قَدَرَ الضَّعْفِ فِيهِ .  
فَاتَّسَعَ الحَرْقُ على الرَّاقِعِ .

والصَّوَابُ من القَوْلِ فِي هذا ، والذي أَدِينُ اللهُ تَعَالَى بِهِ أَنَّهُ : لا يَجُوزُ أَنْ  
يُجْتَجَّ فِي شَيْءٍ من الدِّينِ إِلَّا بالحديثِ الصَّحِيحِ أو الحَسَنِ ، لا فَرَقَ عندنا  
بين حُكْمِ شرعيٍّ فِي الحَلَالِ والحَرَامِ ، وبين فَضِيلَةِ عَمَلٍ ، وهذا مَذْهَبُ  
أكابرِ العُلَمَاءِ مثلِ ابنِ مَعِينٍ ، والبُخَارِيِّ ، ومُسلِمٍ ، وأبي حاتمٍ ، وأبي زُرْعَةَ ،  
وابنِ خُزَيْمَةَ ، وابنِ حِبَّانَ ، وأبي زَكَرِيَّا النِّسَابُورِيِّ ، فِي آخِرِينَ يَطُولُ  
الأمرُ بِذِكْرِهِمْ .

ومن الغرائب أَنَّ أَحَدَ تَلَامِيذِهِ هُوَ لاءِ العُمَارِيِّينَ من أَهْلِ عَصْرِنَا ، وَمَنْ  
ابْتُلِيَتْ مِصْرُ بَأَنَّهُ صارَ مُفْتِيًّا لها ، ادَّعَى أَنَّ الذي زَعَمَ أَنَّ الضَّعِيفَ لا  
يُعْمَلُ بِهِ مُطْلَقًا هو الشَّيْخُ الألباني رحمته ، وزَعَمَ - وهو شافعيُّ المَذْهَبِ -

أن الإمام الشافعي رحمته الله كان يحتج بالحديث الضعيف في الحلال والحرام ، وكذلك سائر الأئمة المحدثين كأبي داود ، والنسائي ، والترمذي ، وغيرهم بغير نكير من أحدٍ عليهم ، وهو كاذبٌ في كلِّ هذا ، كما بينته في « قطع الأبهَر من المفتي وشيخ الأزهر » - وأعني بشيخ الأزهر الدكتور محمد سيد طنطاوي - وكتبتُ منه مجلدةً . لكنني في هذه العجالة سأذكرُ كلامًا للإمام الشافعي خاصةً ، توقَّف عن العمل بالحديث لأنه لم تثبت صحته ، فلو كان يحتج بالضعيف كما يزعم هذا الكاذب ، فما الذي جعله يتوقَّف عن الأخذ بالحديث؟! وكنتُ قرأتُ قديمًا في « فتح الباري » أن الحافظ ابن حجر جمع هذه الأحاديث في كتاب سماه - على ما أذكر - « المنحة فيما علق الشافعي فيه الحكم على الصَّحَّة » ، ولم أره ولا أظنه طبع ، وحفزني هذا إلى النظر في كتاب « الأمم » للشافعي ، واستخرجتُ منه عدَّة مواضع مما علق الشافعي القول به على ثبوت الحديث ، وسأذكره آنفًا إن شاء الله تعالى .

ومن مخازي هذا المفتي أنه أفتى منذ عشرة أيام - ونحن في محرم ١٤٣٢ هـ - أن طلاق المِصرِيِّين لا يقع ، قيل له : ولم ؟ قال : لأنَّ الرَّجُل يقول لامرأته : « أنتِ طالئ » ليس « طالق » ، يعني ينطقونها بالهمزة على اللهجة العامية المِصرية ، ولا ينطقونها بالقاف ، قال : فلذلك لا يقع الطلاق المِصري . وكان من أطرف ما علق عليه عوامُّ النَّاس أن قالوا : وزواج المِصرِيِّين باطلٌ أيضًا ؛ لأنَّهم يقولون عنه « جواز » وليس « زواجا » !!

ولا أدري والله ! كيف سيلقى هذا الرجل ربه ، وماذا هو قائل له إذا سأله عن هذا وأضعافه !؟

فَاللَّهُمَّ ! اقْبِضْنَا إِلَيْكَ غَيْرَ مُبَدَّلِينَ وَلَا مَفْتُونِينَ .

أما المواضع التي صرح الشافعي فيها بتعليق القول بالحديث إلا أن يثبت ، فإني لم أتحر جميع المواضع من كتبه ، بل ذكرت ما وقفت عليه أثناء نظري في كتابه . فمن ذلك :

١- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي « الْأُمِّ » فِي « كِتَابِ الطَّهَّارَةِ » ( ٢ / ٩٢ - ٩٣ - طبع دار الوفاء ) : « وَلَا يَعْدُو بِالْجَبَائِرِ مَوْضِعَ الْكَسْرِ إِذَا كَانَ لَا يُزِيلُهَا . وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثٌ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ أَنْكَسَرَ إِحْدَى زِنْدِي يَدَيْهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَمْسَحَ بِالْمَاءِ عَلَى الْجَبَائِرِ . وَلَوْ عَرَفْتُ إِسْنَادَهُ بِالصَّحَّةِ قُلْتُ بِهِ » .

٢- وَقَالَ فِي « كِتَابِ الصِّيَامِ » ( ٣ / ٢٤٠ - ٢٤٢ ) : « وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » ، وَرُوِيَ عَنْهُ : أَنَّهُ احْتَجَمَ صَائِمًا . وَلَا أَعْلَمُ وَاحِدًا مِنْهَا ثَابِتًا . وَلَوْ ثَبَتَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ بِهِ ؛ فَكَانَتِ الْحُجَّةُ فِي قَوْلِهِ » .

٣- وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مُوضِحًا هَذَا الْكَلَامَ فِي « كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ » ( ص ١٩٠ - ١٩٢ ) : « أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم زَمَانَ الْفَتْحِ ، فَرَأَى رَجُلًا يَحْتَجِمُ لثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ ، فَقَالَ - وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي - : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .  
- وَقَالَ أَيْضًا : - أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مِقْسَمِ ،

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ احتجَمَ مُحْرِمًا صائمًا .

- قال الشافعي رحمه الله : - وسَمِعُ ابنِ أوسٍ عن رسول الله ﷺ عامَ الفَتْحِ ، ولم يكن يومئذٍ مُحْرِمًا ، ولم يصحبه مُحْرِمًا قبل حَجَّةِ الإسلامِ . فذَكَرَ ابنُ عباسٍ حِجَامَةَ النَّبِيِّ ﷺ عامَ حَجَّةِ الإسلامِ سنةَ عَشْرِ . وحدثُ : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » في الفَتْحِ سنةَ ثمانٍ ، قبلَ حَجَّةِ الإسلامِ بسنَّتينِ . فإن كانا ثابتين ، فحدثُ ابنِ عباسٍ ناسخٌ ، وحدثُ إفطارِ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ منسوخٌ ، وإسنادُ الْحَدِيثَيْنِ معًا مُشْتَبِهٌ . وحدثُ ابنِ عباسٍ أمثلُهما إسنادًا .

٤ - وقال الشافعي في كتاب « صلاة العيدين » ( ٢ / ٤٨٢ ) : « أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن عمر بن عبد العزيز ، أنه كان لا يُحْيِزُ في الفِطْرِ إِلَّا شَاهِدَيْنِ .

- قال الشافعي - رحمه الله عليه - : - فإن شَهِدَ شَاهِدَانِ في يومِ ثلاثينَ أنَّ الهلالَ كان بالأَمْسِ ، أَفْطَرَ النَّاسُ أَيَّ سَاعَةٍ عُدَّ الشَّاهِدَانِ ، فإن عُدَّلا قبل الزَّوالِ صَلَّى الإمامُ بالنَّاسِ صلاةَ العِيدِ ، وإن لم يُعَدَّلا حتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ لم يكن عليهم أن يُصَلُّوا يَوْمَهُم بعد الزَّوالِ ولا الغَدِ ؛ لأنَّه عملٌ في وقتٍ ، فإذا جاوزَ ذلكَ الوقتَ ، لم يُعْمَلِ في غيره .

فإن قال قائلٌ : ولم لا يكونُ النَّهارُ وقتًا له ؟ قيل - إن شاء اللهُ تعالى - : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سنَّ صلاةَ العِيدِ بعدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وسنَّ مواقيتَ الصَّلَاةِ ، وكان فيها سنٌّ دلالةٌ على أنَّه إذا جاء وقتُ صَلَاةٍ ، مَضَى وقتُ التي قبلَها ، فلم يجز أن يكونَ آخِرُ وقتِها إلا إلى وقتِ الظُّهرِ ؛ لأنَّها صلاةٌ



تُجْمَع فِيهَا . وَلَوْ ثَبَتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ مِنَ الْغَدِ إِلَى عِيدِهِمْ ، قَلْنَا بِهِ . وَقَلْنَا أَيْضًا : فَإِنْ لَمْ يُخْرَجْ بِهِمْ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ ، وَقَلْنَا : يُصَلِّي فِي يَوْمِهِ بَعْدَ الزَّوَالِ ، إِذَا جَازَ أَنْ يَزُولَ فِيهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ، جَازَ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ كُلِّهَا . وَلَكِنَّهُ لَا يَثْبُتُ عِنْدَنَا . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .»

٥- وقال في كتاب «الحج» (٣/٣٩٧): «أخبرنا سفيان، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، قال: قالت لي عائشة: هل تستثني إذا حججت؟ فقلت لها: ماذا أقول؟ فقالت: قل: اللهم! الحج أردت، وله عمدت، فإن يسرت فهو الحج، وإن حبستني بحابس فهي عمرة.»

- قال الشافعي: - ولو ثبت حديث عروة عن النبي ﷺ في الاستثناء لم أعدّه إلى غيره، لأنه لا يحلّ عندي خلاف ما ثبت عن رسول الله ﷺ، وكانت الحجّة فيه أن يكون المستثني مخالفاً غير المستثني من محصر بعدو أو مريض، أو ذهاب مال، أو خطإ عدد، أو تواني. وكان إذا اشترط فحس بعدو، أو مريض، أو ذهاب مال، أو ضعف عن البلوغ، حلّ في الموضع الذي حُسب فيه بلا هدي ولا كفارة غيره، وانصرف إلى بلاده ولا قضاء عليه، إلا أن يكون لم يحجّ حجة الإسلام، فيحجّها. وكانت الحجّة فيه أن رسول الله ﷺ لم يأمر بشرط إلا أن يكون على ما يأمر به. وكان حديث عروة عن عائشة يوافقُه في معنى: أنها أمرت بالشرط. وكان وجه أمرها بالشرط إن حُسب عن الحجّ فهي عمرة، أن يقول: إن حبستني حابس عن الحجّ، ووجدت سبيلاً إلى الوصول إلى البيت فهي

عَمْرَةٌ . وكان موجُودًا في قولها : أَنَّهُ لا قِضَاءَ ، ولا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ . والله أعلمُ .

٦- وقال في كتاب « الصَّيْدُ وَالذَّبَائِحِ » (٣/ ٥٩٤-٥٩٥) : « وقد سئِلَ ابنُ عَبَّاسٍ ، فقال له قائلٌ : إِنِّي أرمي فأصمِّي وأنمِّي ؟ فقال له : كُلُّ ما أَصمَّيتَ ، ودَع ما أَنمَّيتَ .

- قال الشافعيُّ :- « ما أَصمَّيتَ » : ما قَتَلَهُ الكَلْبُ وَأنتَ تَراه ، و« ما أَنمَّيتَ » : ما غابَ عنكَ مَقْتَلُهُ ، فإن كان قد بَلَغَ وهو يراه مثل ما وَصَفْتُ مِنَ الذَّبْحِ ، ثُمَّ تَرَدَّى فتواری أَكَلَهُ ، فأما إنقاذُ المقاتِلِ فقد يعيشُ بعد ما يَنفِذُ بعضُ المقاتِلِ ، ولا يُجوزُ فيه عندي إلا هذا ، إلا أن يكونَ جاء عن النبيِّ ﷺ شيءٌ فَإِنِّي أَتوَهُمُهُ ، فيسقطُ كلُّ شيءٍ خالفَ أمرَ النبيِّ ﷺ ولا يقومُ معه رأيٌ ولا قياسٌ ؛ فإن الله ﷻ قطعَ العذرَ بقوله ﷺ .

٧- وقال في كتاب « الأَطعمَةُ » (٣/ ٦٣٥-٦٣٦) : « أَخبرنا مالِكُ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَحِلُّ لِنَفسٍ أَحَدِكُمْ ما شِئَ أَخِيهِ بِغَيرِ إِذْنِهِ ، أَيُّبُّ أَحَدِكُمْ أَنْ تُوتِيَ مَشْرَبَتُهُ ، فَتُكسَرَ ، فينتَقِلُ مَناعُهُ ؟ » .

وقد رُوِيَ حديثٌ لا يَثبُتُ مثلهُ : « إِذا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الحائِطَ ، فليَأْكُلْ ولا يَتَّخِذْ حُجْبَةً » .

- قال الشافعيُّ :- وما لا يَثبُتُ لا حُجَّةَ فيه . وَلَبنُ الماشيةِ أَوْلَى أَنْ يكونَ مُباحًا . فإن لم يَثبُتْ هكذا من ثَمَرِ الحائِطِ ، لأنَّ ذلكَ اللَّبنُ يُستخلفُ في كلِّ يومٍ ، والذي يَعْرِفُ النَّاسُ أَنَّهُم يَبْذُلونَ منه ويُوجِبونَ

مِنْ بَدَلِهِ مَا لَا يَبْدُلُونَ مِنَ الثَّمَرِ ، وَلَوْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا بِهِ ، وَلَمْ نُخَالِفْهُ .

٨- وفي كتاب « البيوع » (١٤٢-١٤١/١٤) : قال : نا الرِّبْعُ : قلتُ للشافعي - رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ - : إِنَّ عَلِيَّ بْنَ مَعْبِدٍ رَوَى لَنَا حَدِيثًا عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَجَازَ بَيْعَ الْقَمَحِ فِي سُنْبُلِهِ إِذَا ابْيَضَّ . فقال الشافعي : « إِنَّ ثَبَتَ الْحَدِيثُ قُلْنَا بِهِ ، فَكَانَ الْخَاصُّ مُسْتَخَرَجًا مِنَ الْعَامِّ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ ، وَبَيْعِ الْقَمَحِ فِي سُنْبُلِهِ غَرَرٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُرَى ، وَكَذَلِكَ بَيْعُ الدَّارِ وَالْأَسَاسِ لَا يُرَى ، وَكَذَلِكَ بَيْعُ الصُّبْرَةِ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ، أَجْزَأَ ذَلِكَ كَمَا أَجَازَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَكَانَ هَذَا خَاصًّا مُسْتَخَرَجًا مِنَ عَامِّ ، وَكَذَلِكَ نُحِيزُ بَيْعَ الْقَمَحِ فِي سُنْبُلِهِ إِذَا ابْيَضَّ ، إِنَّ ثَبَتَ الْحَدِيثُ ، كَمَا أَجْزَأْنَا بَيْعَ الدَّارِ وَالصُّبْرَةِ . »

٩- وفي كتاب « البيوع » أيضًا (١٦٩/٤) : قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ : « وَلَا بَأْسَ بِالسَّلْفِ فِي الْحَيَوَانِ كُلِّهِ : فِي الرَّقِيقِ ، وَالْمَاشِيَةِ ، وَالطَّيْرِ ، إِذَا كَانَ تُضَبِّطُ صِفَتُهُ ، وَلَا يَخْتَلِفُ فِي الْحَيْنِ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ ، وَسِوَاءٌ كَانَ مِمَّا يُسْتَحْيَا ، أَوْ مِمَّا لَا يُسْتَحْيَا ، فَإِذَا حَلَّ مِنْ هَذَا شَيْءٌ ، وَهُوَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ابْتِيعَ ، لَمْ يُجْزَ لِصَاحِبِهِ أَنْ يَبِيعَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهُ ، وَلَا يَصْرِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَلَكِنَّهُ لَا يُجُوزُ لَهُ أَنْ يُقِيلَ مِنْ أَصْلِ الْبَيْعِ ، وَيَأْخُذَ الثَّمَنَ . وَلَا يُجُوزُ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ الشَّاةَ وَيَسْتَنْبِي شَيْئًا مِنْهَا ، جَلْدًا وَلَا غَيْرَهُ ، فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ ، وَلَوْ كَانَ الْحَدِيثُ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ أَجْزَأَهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ . »

١٠- وقال في كتاب « الصَّدَاق » (١٧٤ / ٦ - ١٧٦) : « وقد رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَضَى فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ ، وَنَكَحَتْ بِغَيْرِ مَهْرٍ ، فَهَاتَ عَنْهَا زَوْجَهَا ، فَقَضَى لَهَا بِمَهْرِ نِسَائِهَا ، وَقَضَى لَهَا بِالْمِيرَاثِ . فَإِنْ كَانَ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ أَوْلَى الْأُمُورِ بِنَا ، وَلَا حُجَّةَ فِي قَوْلِ أَحَدٍ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَثُرُوا ، وَلَا فِي قِيَاسٍ ، فَلَا شَيْءَ فِي قَوْلِهِ إِلَّا طَاعَةُ اللَّهِ بِالتَّسْلِيمِ لَهُ . وَإِنْ كَانَ لَا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يُثْبِتَ عَنْهُ مَا لَا يَثْبُتُ ، وَلَمْ أَحْفَظْهُ بَعْدُ مِنْ وَجْهِ يَثْبُتُ مِثْلُهُ ، وَهُوَ مَرَّةٌ يُقَالُ : عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، وَمَرَّةٌ : عَنْ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ ، وَمَرَّةٌ : عَنْ بَعْضِ أَشْجَعٍ لَا يُسَمَّى . وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ ، فَإِذَا مَاتَ أَوْ مَاتَتْ فَلَا مَهْرَ لَهَا ، وَلَهُ مِنْهَا الْمِيرَاثُ إِنْ مَاتَتْ ، وَلَهَا مِنْهُ الْمِيرَاثُ إِنْ مَاتَ ، وَلَا مُتْعَةَ لَهَا فِي الْمَوْتِ ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ مُطْلَقَةٍ ، وَإِنَّمَا جُعِلَتِ الْمُتْعَةُ لِلْمُطْلَقَةِ » .

١١- وقال في كتاب « اختلاف عليٍّ وعبد الله بن مسعودٍ » (٤٤٩ / ٨ - ٤٥٠) : « أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ <sup>(١)</sup> ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ - أَوْ : ابْنِ الْخَلِيلِ - ، أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ اشْتَرَكُوا فِي طَهْرِ ، فَلَمْ يُدْرَ لِمَنِ الْوَلَدُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى عَلِيٍّ ﷺ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقْتَرِعُوا ، وَأَمَرَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ أَنْ يُعْطَى لِلْآخَرِينَ ثَلَاثِي الدِّيَّةِ . وَلَيْسُوا يَقُولُونَ بِهَذَا وَهُمْ يُثْبِتُونَ هَذَا عَنْ عَلِيٍّ ﷺ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَيُخَالِفُونَهُ . وَالَّذِي

(١) كذا وقع في « الأم » ، وهو عندي خطأ ؛ والشَّافِعِيُّ لم يلحق شعبةً ، فربَّما كانت العبارة : « أَخْبَرْتُ عَنْ شُعْبَةَ » ، وَتَوَهَّمْتُ أَنْ يَكُونَ صَوَابُهُ : « سُفْيَانُ » يَعْنِي : ابْنَ عُيَيْنَةَ ، لَكُنْتُ لَمْ أَجِدْ أَحَدًا نَصَّ عَلَى أَنَّهُ يَرُوي عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

يَقُولُونَ هُم مَا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَالَفَهُ ، وَلَوْ ثَبَّتْ  
عِنْدَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا بِهِ ، وَنَحْنُ نَقُولُ : نَدْعُو الْقَافَةَ لَهُ ، فَإِنَّ الْحَقَّوَهُ  
بِأَحَدِهِمْ فَهُوَ ابْنُهُ ، وَإِنَّ الْحَقَّوَهُ بِكُلِّهِمْ ، أَوْ لَمْ يُلْحِقْوَهُ بِأَحَدِهِمْ ، فَلَا  
يَكُونُ لَهُ ، وَيُوقَفُ حَتَّى يَبْلُغَ ، فَيَنْتَسِبُ إِلَى أَيِّهِمْ شَاءَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُ أَبْوَانٍ  
فِي الْإِسْلَامِ ، وَهَمَّ يَقُولُونَ : هُوَ ابْنُهُمْ ، يَرِثُهُمْ وَيَرِثُونَهُ ، وَهُوَ لِلْبَاقِي  
مِنْهُمْ .

١٢ - وَقَالَ أَيْضًا فِي « اِخْتِلَافِ عَلِيِّ وَابْنِ مَسْعُودٍ » (٤١٢ / ٨) : « أَخْبَرَنَا  
عَبَّادٌ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ  
سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ، خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ ،  
وَرَكَعَةً وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ .

وَلَسْنَا نَقُولُ بِهَذَا . نَقُولُ : لَا يُصَلِّي بِشَيْءٍ مِنَ الْآيَاتِ إِلَّا فِي كُسُوفِ  
الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَلَوْ ثَبَّتَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَنَا عَنْ عَلِيٍّ ﷺ لَقُلْنَا بِهِ ،  
وَهُمْ يُثَبِّتُونَهُ وَلَا يَأْخُذُونَ بِهِ ، وَيَقُولُونَ : يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي الزَّلْزَلَةِ ، فِي  
كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَةً .

وَقَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، أَنَّ عَلِيًّا ﷺ صَلَّى فِي  
كُسُوفِ الشَّمْسِ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . وَلَسْنَا وَلَا إِيَّاهُمْ نَقُولُ بِهَذَا .  
وَأَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ بِالَّذِي رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ  
وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكَعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ ، فِي  
كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ .

وقال : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ .  
 وقال : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .  
 وَقَالُوا هُمْ : يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي سَائِرَ الصَّلَوَاتِ ، وَلَا يَرَكْعُ فِي كُلِّ  
 رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ ، فَخَالَفُوا سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَخَالَفُوا مَا رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ .

١٣- وقال في كتاب « سِيرِ الْأَوْزَاعِيِّ » (١٩٦/٩) يَرُدُّ عَلَى أَبِي يُوسُفَ  
 صَاحِبِ أَبِي حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « اِحْتَجَّ أَبُو يُوسُفَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ  
 إِلَى أَوْطَاسَ ، فَغَنِمَ غَنَائِمَ ، فَلَمْ يُفَرِّقِ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ مَنْ كَانَ مَعَ أَبِي عَامِرٍ ،  
 وَبَيْنَ مَنْ كَانَ مُتَخَلِّفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ أَبِي عَامِرٍ . وَهَذَا كَمَا قَالَ ، وَلَيْسَ  
 مِمَّا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَخَالَفَهُ هُوَ فِيهِ بِسَبِيلٍ ؛ أَبُو عَامِرٍ كَانَ فِي جَيْشِ النَّبِيِّ  
 ﷺ وَمَعَهُ بِحُنَيْنٍ ، فَبَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَتْبَاعِهِمْ . وَهَذَا جَيْشٌ وَاحِدٌ كُلُّ  
 فِرْقَةٍ مِنْهُمْ رِدَةٌ لِلْأُخْرَى ، وَإِذَا كَانَ الْجَيْشُ هَكَذَا ، فَلَوْ أَصَابَ الْجَيْشُ  
 شَيْئًا دُونَ السَّرِيَّةِ أَوْ السَّرِيَّةِ شَيْئًا دُونَ الْجَيْشِ كَانُوا فِيهِ شُرَكَاءَ ؛ لِأَنَّ  
 جَيْشٌ وَاحِدٌ ، وَبَعْضُهُمْ رِدَةٌ لِبَعْضٍ . وَإِنْ تَفَرَّقُوا ، فَسَارُوا أَيْضًا فِي بِلَادِ  
 الْعَدُوِّ ، فَكَذَلِكَ شَرِكَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ الْأُخْرَى فِيهَا أَصَابُوا .  
 فَأَمَّا جَيْشَانِ مُفْتَرِقَانِ ، فَلَا يَرُدُّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ شَيْئًا ، وَلَيْسَ  
 بِجَيْشٍ وَاحِدٍ ، وَلَا أَحَدُهُمَا رِدَةٌ لِصَاحِبِهِ مُقِيمٌ لَهُ عَلَيْهِ . وَلَوْ جَازَ أَنْ  
 يَشْرِكَ وَاحِدٌ مِنْ هَذَيْنِ الْجَيْشَيْنِ الْآخَرَ كَانَ أَنْ يُشْرِكَ أَهْلَ طَرَسُوسَ  
 وَعَيْنَ زَرْبَى مَنْ دَخَلَ بِلَادَ الْعَدُوِّ ؛ لِأَنَّ هُمْ قَدْ يُعِينُونَهُمْ أَوْ اسْتَنْفَرُوا إِلَيْهِمْ

حِينَ يَنَالُونَ نُصْرَتَهُمْ فِي أَدْنَى بِلَادِ الرُّومِ . وَإِنَّمَا يَشْتَرِكُ الْجَيْشُ الْوَاحِدُ  
الدَّاخِلُ وَاحِدًا وَإِنْ تَفَرَّقَ فِي مِيعَادِ اجْتِمَاعٍ فِي مَوْضِعٍ .

وَأَمَّا مَا احْتَجَّ بِهِ مِنْ حَدِيثِ مُجَالِدٍ أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ : « فَمَنْ أَتَاكَ مِنْهُمْ  
قَبْلَ تَتَفَقَّأَ الْقَتْلَى فَأَشْرِكُهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ » ، فَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ عُمَرَ ، وَلَوْ  
ثَبَّتَ عَنْهُ كُنَّا أَسْرَعَ إِلَى قَبُولِهِ مِنْهُ . وَهُوَ إِنْ كَانَ يُثَبِّتُهُ عَنْهُ فَهُوَ مُحْجُوجٌ بِهِ ،  
لِأَنَّهُ يُجَالِفُهُ ، وَهُوَ يَزْعُمُ ... الخ .

وَقَالَ فِي كِتَابِ « الرَّدِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ » ( ٩ / ١٤٠ - ١٤١ ) : « أَخْبَرَنَا  
ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : أَرْسَلْنَا إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ نَسْأَلُهُ  
عَنْ دِيَةِ الْمَعَاهِدِ . فَقَالَ : قَضَى فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ ، قَالَ :  
فَقُلْنَا : فَمَنْ قَتَلَهُ ؟ قَالَ : فَحَصَبْنَا .

- قَالَ الشَّافِعِيُّ : - هُمُ الَّذِينَ سَأَلُوهُ آخِرًا <sup>(١)</sup> ، قَالَ : سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ  
عُمَرَ : مُنْقَطِعٌ . قُلْنَا : إِنَّهُ لِيَزْعُمُ أَنَّهُ قَدْ حَفِظَ عَنْهُ ، ثُمَّ تَرَعْمُونَهُ أَنْتُمْ خَاصَّةً ،  
وَهُوَ عَنْ عُثْمَانَ غَيْرِ مُنْقَطِعٍ . قَالَ : أَفَبِهَذَا قُلْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، وَبِغَيْرِهِ .

قَالَ : فَلِمَ قَالَ أَصْحَابُكَ : نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ ؟ قُلْتُ : رَوَيْنَا عَنْ عَمْرِو  
ابْنِ شُعَيْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَدِيَّتُهُ نِصْفُ دِيَةِ  
الْمُسْلِمِ » ، فَلِمَ لَا تَأْخُذُ بِهِ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : لَوْ كَانَ مَنْ يَثْبُتُ حَدِيثَهُ لِأَخْذِنَا  
بِهِ ، وَمَا كَانَ فِي أَحَدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حُجَّةٌ . قُلْنَا : فَيَكُونُ لَنَا مِثْلُ مَا  
لَهُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) قَالَ الْمُحَقِّقُ فِي حَاشِيَتِهِ : قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » ( ٦ / ٢٣٣ ) تَعْلِيْقًا عَلَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ :  
« إِنَّمَا أَرَادَ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ كَانَ يَقُولُ بِخِلَافِ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا » .

١٤- وقال في كتاب « اختلاف الحديث » (ص ١٥١-١٥٢): « وَيُسْتَحَبُّ لَهُ - يَعْنِي : لِلرَّجُلِ إِذَا أُعْطِيَ أَوْلَادَهُ عَطِيَّةً - أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَهُمْ ، لِئَلَّا يُقَصِّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي بَرِّهِ ، فَإِنَّ الْقَرَابَةَ تَنْفَسُ بَعْضُهَا بَعْضًا مَا لَمْ تَنْفَسِ الْبِعَادَةُ » ، قَالَ الرَّبِيعُ : يَرِيدُ الْبُعْدَاءَ .

وقد فضل أبو بكرٍ عائشة بنحلي .

وفضل عمرُ عاصم بن عمرٍ بشيءٍ أعطاه إياه .

وفضل عبد الرحمن بن عوفٍ ولد أم كلثوم .

قال الشافعيُّ : « ولو اتصل حديث طائوس أنه لا يحلُّ لواهبٍ أن يرجع فيما وهب إلا الوالد فيما وهب لولده ، لزعمت أن من وهب هبةً لمن يستثيبه مثله أو لا يستثيبه وقبضت الهبة ، لم يكن للواهب أن يرجع في هبته ، وإن لم يثبه الموهوب له . والله أعلم » .

• قلتُ : فهذه بعض المواضع التي ظفرت بها من كلام هذا الإمام ، وهي دالة على أنه كان جديرًا بأن يلقب : « ناصر الحديث » كما سماه أهل مكة .

وكان الإمام أحمد يقولُ : « كانت أفضيائنا في أيدي أهل العراق ، فانتزعها الشافعيُّ ، فرحمة الله تترى عليه إلى يوم القيامة » .

أما شيخنا الألباني رحمته فله بحثٌ ممتعٌ في الردِّ على من يقولُ : إنَّ الضَّعيفَ يَعْمَلُ به عند المحدثين والأصوليين في فضائل الأعمال .

قال شيخنا في مُقَدِّمَتِهِ على « صحيح الجامع الصغير » :

« إنَّ كثيرًا من النَّاسِ يَفْهَمُونَ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْإِطْلَاقِ ، أَنَّ الْعَمَلَ



الْمَذْكُورَ لَا خِلَافَ فِيهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ . وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ فِيهِ خِلَافٌ مَعْرُوفٌ ، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي كُتُبِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ ، مِثْلِ « قَوَاعِدِ التَّحْدِيثِ » لِلْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ جَمَالِ الدِّينِ الْقَاسِمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، فَقَدْ حَكَى فِيهِ (ص: ١١٣) عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ مُطْلَقًا كَابْنِ مَعِينٍ ، وَابْنِ خَالِيٍّ ، وَابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْعَرَبِيِّ الْفَقِيهِ ، وَغَيْرِهِمْ . وَمِنْهُمْ ابْنُ حَزْمٍ ، فَقَالَ فِي « الْمِلَلِ وَالنَّحَلِ » : « مَا نَقَلَ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، أَوْ كَافَّةً عَنْ كَافَّةٍ ، أَوْ ثِقَّةً عَنْ ثِقَّةٍ ، حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَّا أَنَّ فِي الطَّرِيقِ رَجُلًا مَجْرُوحًا بِكَذِبٍ ، أَوْ غَفَلَةً ، أَوْ مَجْهُولَ الْحَالِ ، فَهَذَا يَقُولُ بِهِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يَحِلُّ عِنْدَنَا الْقَوْلُ بِهِ وَلَا تَصَدِيقُهُ ، وَلَا الْأَخْذُ بِشَيْءٍ مِنْهُ » .

قُلْتُ : وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ فِي « شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ » (ق ١١٢ / ٢) : « وَظَاهِرٌ مَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ - يَعْنِي : « الصَّحِيحَ » يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا تُرَوَى أَحَادِيثُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ ، إِلَّا عَمَّنْ تُرَوَى عَنْهُ الْأَحْكَامُ » .

قُلْتُ : وَهَذَا الَّذِي أُدِينُ بِهِ ، وَأَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ ، أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ لَا يُعْمَلُ بِهِ مُطْلَقًا ، لَا فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ ، وَلَا فِي غَيْرِهِمَا ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ إِنَّمَا يُفِيدُ الظَّنَّ الْمَرْجُوحَ بِلَا خِلَافٍ أَعْرَفُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَكَيْفَ يُقَالُ بِجَوَازِ الْعَمَلِ بِهِ ، وَاللَّهُ ﷻ قَدْ ذَمَّهُ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ مِنْ كِتَابِهِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [يُونُسُ: ٣٦] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ [النَّجْمُ: ٢٨] . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » . أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ  
وَمُسْلِمٌ .

واعلم ! أنه ليس لدى المخالفين لهذا القول الذي اخترته أي دليل من الكتاب والسنة . وقد انتصر لهم بعض العلماء المتأخرين في كتابه « الأجوبة الفاضلة » في فصل عقده هذه المسألة (٣٦-٥٩) . ومع ذلك ، فإنه لم يستطع أن يذكر لهم ، ولا دليلاً واحداً يصلح للحجة ! اللهم إلا بعض العبارات ، نقلها عن بعضهم لا تنفق في سوق البحث والنزاع ، مع ما في بعضها من تعارض ، مثل قوله (ص : ٤١) عن ابن الهمام : « الاستحباب يثبت بالضعيف غير الموضوع » ! ثم نقل (ص : ٥٥-٥٦) عن المحقق جلال الدين الدواني أنه قال : « انفقوا على أن الحديث الضعيف لا يثبت به الأحكام الخمسة الشرعية ، ومنها الاستحباب » .

قلت : وهذا هو الصواب ؛ لما تقدم من النهي عن العمل بالظن الذي يفيد الحديث الضعيف . ويؤيده قول شيخ الإسلام ابن تيمية في « القاعدة الجليلة » (ص ٨٤ - المطبعة السلفية) : « ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة . لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء ، جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت ، إذا لم يعلم أنه كذب ، وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي ، وروى في فضله حديث لا يعلم أنه كذب ، جاز أن يكون الثواب حقاً ، ولم يقل أحد من الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف ، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع » .

ثم قال (ص ٨٥) : « وما كان أحمد بن حنبلٍ ، ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة . ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن ، فقد غلط عليه ... » .

وقال العلامة أحمد شاكر في « الباعث الحثيث » (ص ١٠١) : « وأما ما قاله أحمد بن حنبلٍ وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك : « إذا رويناه في الحلال والحرام شددنا ، وإذا رويناه في الفضائل ونحوها تساهلنا » ، فإنما يريدون به - فيما أرجح ، والله أعلم - أن التساهل إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة ، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن ، لم يكن في عصرهم مستقراً واضحاً ، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو بالضعف فقط » .

قلت : وعندي وجه آخر في ذلك ، وهو أن يحمل تساهلهم المذكور على روايتهم إياها مقرونة بأسانيدها - كما هي عادتهم - هذه الأسانيد التي بها يمكن معرفة ضعف أحاديثها ، فيكون ذكر السند مغنياً عن التصريح بالضعف ، وأما أن يرووها بدون أسانيدها ، كما هي طريقة الخلف . ودون بيان ضعفها ، كما هو صنيع جمهورهم ، فهم أجل وأتقى لله ﷻ من أن يفعلوا ذلك . والله تعالى أعلم » .

ثم تكلم الشيخ عن شروط العمل بالحديث الضعيف ، فقال :  
وأرى لزاماً عليّ بهذه المناسبة ، أن أسجل هنا تلك الشروط من مصدر موثوق ، ليرى مبلغ بعد الناس عن التزامها ، الأمر الذي أدى بهم إلى

توسيع دائرة التشريع والتكليف بالأحاديث الواهية والموضوعة .  
 قال الحافظ السخاوي في « القول البديع في الصلاة على الحبيب  
 الشفيع » (ص ١٩٥ - طبع الهند) : « سمعت شيخنا مراراً يقول [يعنى :  
 الحافظ ابن حجر العسقلاني] - وكتبه لي بخطه - إنَّ شرائط العمل  
 بالضعيف ثلاثة :

الأول : متفق عليه أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفراد  
 من الكذابين ، والمتهمين بالكذب ، ومن فحش غلطه .

الثاني : أن يكون مندرجاً تحت أصل عام ، فيخرج ما يُتَّرعُ بحيث لا  
 يكون له أصل أصلاً .

الثالث : أن لا يُعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا يُنسب إلى النبي ﷺ ما  
 لم يقله .

قال : والأخيران عن ابن عبد السلام ، وعن صاحبه ابن دقيق العيد .  
 والأول نقل العلائي الاتفاق عليه .

قلت : وهذه شروط دقيقة وهامة جداً ، لو التزمها العاملون  
 بالأحاديث الضعيفة ، لكانت النتيجة أن تُضيَّق دائرة العمل بها أو تلغى  
 من أصلها . وبيانها من ثلاثة وجوه :

أولاً : يدلُّ الشرط الأول على وجوب معرفة حال الحديث الذي يُريد  
 أحدهم أن يعمل به ، لكي يتجنب العمل به إذا كان شديد الضعف .  
 وهذه المعرفة مما يصعب الوقوف عليها من جماهير الناس ، وفي كل  
 حديث ضعيف يُريدون العمل به ، لقلَّة العلماء بالحديث ، لاسيما في

العصر الحاضر ، وأعني بهم أهل التحقيق الذين لا يُحدثون الناس إلا بما ثبت من الحديث عن رسول الله ﷺ ، وينبئهم على الأحاديث الضعيفة ، ويحذروهم منها ، بل إن هؤلاء هم أقل من القليل . فالله المستعان .

من أجل ذلك تجدد المبتلين بالعمل بالأحاديث الضعيفة ، قد خالفوا هذا الشرط مخالفة صريحة ، فإن أحدهم - ولو كان من أهل العلم بغير الحديث - لا يكاد يقف على حديث في فضائل الأعمال ، إلا ويبادر بالعمل به دون أن يعرف سلامته من « الضعف الشديد » فإذا قيض له من ينبئه إلى ضعفه ، ركن فوراً إلى هذه القاعدة المزعومة عندهم : « يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال » ، فإذا ذكر بهذا الشرط ، سكت ولم ينس بينت شفة !

ولا أريد أن أذهب بعيداً في ضرب الأمثلة على ما قلت ، فهذا هو العلامة أبو الحسنات اللكنوي ينقل في كتابه السابق « الأجوبة » (ص: ٣٧) عن العلامة الشيخ على القاري أنه قال في حديث : « أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة ، فهو أفضل من سبعين حجة » ، رواه رزين : « أما ما ذكره بعض المحدثين في إسناد هذا الحديث أنه ضعيف ، فعلى تقدير صحته <sup>(١)</sup> لا يضّر المقصود ، فإن الحديث الضعيف معتبر في فضائل الأعمال » وأقره اللكنوي .

فتأمل أيها القارئ الكريم ، كيف أخل هذان الفاضلان بالشرط

(١) يعني : على تقدير صحة قول القائل : « إنه ضعيف » .

المذكور ، فإنَّهما حتَّمَا لم يِقِفَا على إِسْنَادِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ ، وَإِلَّا لَبِينَا حَالَهُ ،  
ولم يَسْلُكَا فِي الْجَوَابِ عَنْهُ طَرِيقَ الْجَدَلِ : « فَعَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ » ، أَي :  
صِحَّةَ الْقَوْلِ بَضْعِفِهِ ! وَأَتَى هُمَا ذَلِكَ ، وَالْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْقَيْمِ قَدْ قَالَ  
عَنْهُ فِي « زَادَ الْمَعَادَ » (١٧/١) : « بَاطِلٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،  
وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ » .

وَنَحْوُ ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ الْفَاضِلُ الْمَذْكُورُ (ص ٢٦) عَنْ « شَرْحِ الْمَوَاهِبِ »  
لِلزُّرْقَانِيِّ : « أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَ... عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفًا : « إِذَا كَتَبْتُمْ الْحَدِيثَ  
فَاكْتُبُوهُ بِإِسْنَادِهِ ، فَإِنْ يَكُ حَقًّا كُتِبَ شُرَكَاءُ فِي الْأَجْرِ ، وَإِنْ يَكُ بَاطِلًا  
كَانَ وَزْرُهُ عَلَيْهِ » يَعْنِي وَلَا وَزَرَ عَلَى نَاقِلِهِ » ، وَهَذَا خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ  
الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يُجُوزُ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ إِلَّا مَعَ بَيَانِ وَضْعِهِ ، وَكَذَلِكَ  
الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ عِنْدَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ مِنْهُمْ كَابْنِ حِبَّانٍ <sup>(١)</sup> وَغَيْرِهِ ، عَلَى مَا  
بَيَّنَّتُهُ فِي مُقَدِّمَةِ « سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ » . وَقَدْ قَالَ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ  
مُحَمَّدُ شَاكِرٌ فِي « الْبَاعِثِ الْحَثِيثِ » (ص : ١١٠) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الشُّرُوطَ  
الثَّلَاثَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ : « وَالَّذِي أَرَاهُ أَنْ بَيَّانَ الضَّعْفِ فِي الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ  
وَاجِبٌ فِي كُلِّ حَالٍ ، لِأَنَّ تَرْكَ الْبَيَّانِ يُوهِمُ الْمُطَّلِعَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَدِيثٌ  
صَحِيحٌ ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ النَّاقِلُ لَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَى

(١) قَالَ فِي تَرْجُمَةٍ : « سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ » مِنْ « الْمَجْرُوحِينَ » (٣٢٨/١) : « وَالشَّيْخُ إِذَا لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ  
ثِقَةً فَهُوَ مَجْهُولٌ ، لَا يُجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ الضَّعِيفِ لَا تُخْرَجُ مِنْ لَيْسَ بَعْدِلٍ عَنْ  
حَدِّ الْمَجْهُولِينَ إِلَى جُمْلَةِ أَهْلِ الْعَدَالَةِ ، كَأَنَّ مَا رَوَى الضَّعِيفُ وَمَا لَمْ يَرَوْهُ فِي الْحُكْمِ سَيِّئًا » ،  
وَقَالَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ (١٠٨/١) فِي تَرْجُمَةٍ : « إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ » .

قوله في ذلك ، وأنه لا فرق بين الأحكام ، وبين فضائل الأعمال ونحوها ، في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا حجة لأحد إلا بما صحَّ عن رسول الله ﷺ ، من حديث صحيح أو حسنٍ .

قلتُ : والخلاصة أن التزام هذا الشرط يؤدي عملياً إلى ترك العمل بما لم يثبت من الحديث ، لصعوبة معرفة الضعف الشديد على جماهير الناس ، فهو في النتيجة يجعل القول بهذه الشروط يكاد يلتقي مع القول الذي اخترناه . وهو المراد .

ثانياً : أنه يلزم من الشرط الثاني : « أن يكون الحديث الضعيف مُندرجاً تحت أصل عام ... » ، أن العمل في الحقيقة ليس بالحديث الضعيف ، وإنما بالأصل العام ، والعمل به واردٌ ، ووجد الحديث الضعيف أو لم يوجد ، ولا عكس ، أعنى العمل بالحديث الضعيف إذا لم يوجد الأصل العام .

فثبت أن العمل بالحديث الضعيف بهذا الشرط شكليٌّ ، غير حقيقيٍّ . وهو المراد .

ثالثاً : أن الشرط الثالث يلتقي مع الشرط الأول في ضرورة معرفة ضعف الحديث ، لكي لا يُعتقد بُبُوته . وقد عرفت أن الجماهير الذين يعملون في الفضائل بالأحاديث الضعيفة لا يعرفون ضعفها . وهذا خلاف المراد .

وجملة القول أننا ننصح إخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أن يدعوا العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقاً ، وأن يوجهوا همّهم إلى

الْعَمَلِ بِمَا يَثْبُتُ مِنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مَا يُغْنِي عَنِ الضَّعِيفَةِ ، وَفِي ذَلِكَ مَنَجَاةٌ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لِأَنَّنا نَعْرِفُ بِالتَّجْرِبَةِ ، أَنَّ الَّذِينَ يُجَالِفُونَ فِي هَذَا قَدْ وَقَعُوا فِيهَا ذَكَرْنَا مِنَ الْكُذْبِ ، لِأَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ بِكُلِّ مَا هَبَّ وَدَبَّ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ أَشَارَ ﷺ إِلَى هَذَا بِقَوْلِهِ : « كَفَى بِالْمُرءِ كُذْبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي مَقَدِّمَةِ « صَحِيحِهِ » .

وَعَلَيْهِ أَقُولُ : كَفَى بِالْمُرءِ ضَلَالًا أَنْ يَعْمَلَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ! « انْتَهَى كَلَامُ

شَيْخِنَا - حَفِظَهُ اللَّهُ - .



١١٦ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ ، إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسٍ ، وَتَأْدِيبُهُ فَرَسُهُ ، وَمَلَاعِبَتُهُ أَهْلُهُ ؛ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

وأقربُ الألفاظِ إلى ما ذُكِرَ في السؤالِ ، هو ما أخرجَهُ أبو عبيدٍ في كتاب « الخيل » - كما في « الدر المنثور » (٣ / ١٩٣) - عن أبي الشعثاء جابر ابن زيدٍ مرفوعاً فذكر نحوه .

وسندهُ ضعيفٌ ؛ لإرسالِهِ .

ولكن له شواهدٌ ، منها : عن عُقبة بن عامرٍ ..

أخرجَهُ أبو داود (٢٥١٣) ، والنسائيُّ (٢٨ / ٦ ، ٢٢٢ - ٢٢٣) ، وأحمدُ (٤ / ١٤٦ ، ٢٢٢) ، وابنُ الجارود في « المنتقى » (١٠٦٢) ، وآخرون .

وسندهُ صالحٌ ، كما حَقَّقْتُهُ في « غوث المكدود بتخريج مُنتقى ابن الجارود » .

وشاهدٌ آخرٌ ، عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ رضي الله عنه ..

أخرجَهُ إسحاقُ بنُ راهويِّه في « مُسنده » - كما في « نصب الرّاية » (٤ / ٢٧٤) - ، والنسائيُّ في « عشرة النساء » ، - كما في « أطراف المزيِّ »

(٢ / ٤٠٤) - ، والبزارُ (١٧٠٤ - زوائده) ، والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ٢ /

رقم ١٧٨٥) من طريق أبي عبد الرحمن خالد بن يزيد ، عن عبد الوهّاب

ابن بُخْتِ المَكِّيِّ ، عن عطاء بن أبي رباح ، قال : رأيتُ جابرَ بن عبد الله ، وجابر بن عُميرِ الأنصاريَّين يرميان ، فمَلَّ أحدهما ، فقال الآخرُ : أَكَسَلْتَ ؟ قال : نَعَمْ ! فقال أحدهما للآخر : أَمَا سَمِعْتَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ : « كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ لَهْوٌ وَلَعِبٌ - وَفِي لَفْظٍ : فَهُوَ سَهْوٌ وَلَغْوٌ - ، إِلَّا أَرْبَعَةٌ : مُلَاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، وَتَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضِيِّينَ ، وَتَعَلُّمُ الرَّجُلِ السَّبَّاحَةَ » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢٦٩/٥) : « رجاله رجال الصَّحيح ، خلا عبد الوهاب بن بُخْتِ ، وهو ثقةٌ » ، وهو كما قال ؛ ولذلك صحَّح إسناده الحافظُ في « الإصابة » (٣٣٩/١) . والله أعلمُ .  
وثمة شواهدُ أخرى ضعيفةٌ ، ذكرتها في « غوث المكذوب » (٣١٤/٣) - (٣١٧) ، فراجعهُ غيرَ مأمورٍ .

١١٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اجْعَلْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ نَفْسًا ،  
حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَكْلُ مِنْ أَكْلِهِ ، وَالْمُتَوَضَّئُ مِنْ وُضُوئِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩٥، ١٩٦) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَب » (١٠٠٨) ،  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِل » (٢٦٤٩ / ٧) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاء » (٣ /  
١١١) ، وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ١٥٣-١٥٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ  
فِي « الْأَوْسَط » (١٩٥٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١ / ٤٢٨ ، وَ ٢ / ١٩) ، وَالْخَطِيبُ  
فِي « تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِه » (١ / ٥٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نُعَيْمٍ صَاحِبِ  
السَّقَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، وَعَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبَلَالٍ : « يَا بَلَالُ ! إِذَا أَدَّيْتَهُ ، فَتَرَسَّلْ فِي أَدَانِكَ ،  
وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَدَانِكَ ... الخ » .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثُ جَابِرٍ هَذَا ، حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا  
الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ، وَهُوَ إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ » كَذَا قَالَ !  
وَلَا أُدْرِي ، لَمْ قَالَ : « مَجْهُولٌ » ! وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَالْعُقَيْلِيُّ :  
« مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ ، كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ .

فَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ فَائِدِ الْأَسْوَارِيِّ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ ، بِسَنَدِهِ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢٠٤ / ١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُنْعَمِ بْنِ نُعَيْمٍ ، ثَنَا عَمْرُو  
ابْنُ فَائِدٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ .

هَكَذَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ الْمُنْعَمِ نَازِلًا <sup>(١)</sup> .

وَعَمْرُو بْنُ فَائِدٍ تَرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ .

وَيَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ .

فَالِإِسْنَادُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ..

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زِيَادَاتِ الْمُسْنَدِ » (١٤٣ / ٥) بِسَنَدٍ فِيهِ  
مَجْهُولٌ ، وَضَعِيفٌ .

وَآخِرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ..

عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ ، وَقَالَ : « إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ » .

وَفِي إِسْنَادِهِ صُبَيْحُ بْنُ عُمَيْرِ السَّيْرَانِيُّ ، قَالَ الْأَزْدِيُّ : « فِيهِ لِينٌ » ، وَقَالَ

الْحَافِظُ فِي « اللِّسَانِ » (١٨٣ / ٤) : « مَجْهُولٌ » ، فَلَا أُدْرِي ، أَهَذَا حُكْمُ

الْحَافِظِ ، أَمْ هُوَ تَمَامُ كَلَامِ الْأَزْدِيِّ ، مَعَ أَنَّهُ يُلَوِّحُ لِي الْإِحْتِمَالَ الثَّانِيَّ بِدَلَالَةِ

السِّيَاقِ .

وَنَقَلَ الْحَافِظُ حُكْمَ الْبَيْهَقِيِّ السَّابِقَ ، وَقَالَ : « وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ صُبَيْحًا

مَجْهُولٌ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) وَظَنَنْتُ أَنَّ فِي مَطْبُوعَةِ « الْمُسْتَدْرَكِ » خَلَلًا ، فَرَاغْتُ « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » (١١٥ / ٣) ،  
فَوَجَدْتُ الْإِسْنَادَ فِيهِ كَمَا هُنَا .

١١٨ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا ، أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ، وَقَالَ لَهَا : « إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ هَوَانٌ عَلَى أَهْلِكَ ، إِنْ سَبَّتِ سَبَّعْتُ لَكَ ، وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكَ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي » .

وقال السائل : إِنَّهُ قَرَأَ لِبَعْضِ الْبَاحِثِينَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ تَكَلَّمُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ مُتَحَاجٌّ لِلْفَصْلِ فِيهِ ، لِاسِيَّامٍ وَقَدْ صَادَفَهُ فِي دِرَاسَتِهِ ، وَيَرْجُو أَنْ نَشْفِيهِ بِالْكَلَامِ عَنْهُ .

• قلت : نعم !

فقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ، لكنه لا يؤثر على صحة الحديث .

والاختلاف عند العلماء نوعان : اختلاف تنوع ، وهو لا يضر الحديث ، واختلاف تضاد ، وهو يؤثر على صحة الحديث ، إلا مع الترجيح ، فيقدم الرَّاجِحُ عَلَى الْمَرْجُوحِ ، وَيُنْتَفِي الْأَضْطْرَابُ . وَأغلب الأحاديث المُخْتَلَفِ فِيهَا فِي أَحَدِ « الصَّحِيحِينَ » هُوَ مِنَ النَّوعِ الْأَوَّلِ .  
أما الحديثُ الْمَسْئُولُ عَنْهُ :

فأخرجه مُسْلِمٌ (٤١/١٤٦٠) ، وَالبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٤٧/١/١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٢٢) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرَى »

(٢٩٣ / ٥) ، وابنُ ماجَه (١٩١٧) ، والدَّارِمِيُّ (٦٨ / ٢) ، وابنُ سَعِدٍ في « الطَّبَقَات » (٩٤ / ٨) ، وابنُ حِبَّانَ (٤٢١٠) ، والطَّحَاوِيُّ في « شرح المعاني » (٢٩ / ٣) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٥٩٢) ، وابنُ عبدِ البرِّ في « التَّمْهِيد » (٢٤٥ / ١٧) ، والبيهقيُّ (٣٠١ / ٧) ، وأبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (٩٥ / ٧) من طُرُقٍ عن يحيى بن سعيدِ القَطَّانِ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ ، عن أبيه ، عن أمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَتْهُ . قال أبو نُعَيْمٍ : « لم يروِه عن الثَّوْرِيِّ جُودًا ، إِلَّا يحيى بن سعيد » . وخالفه عبدُ الرَّزَّاقِ ..

فأخرجه في « مُصَنَّفِهِ » (٢٣٦ / ٦) ، ومن طريقه الطَّبْرَانِيُّ في « المُعْجَم الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٥٩١) عن الثَّوْرِيِّ ، عن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ ، عن عبدِ المَلِكِ ، عن أبيه ، قال : مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أمِّ سَلَمَةَ ثَلَاثًا ... وَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ ، هَكَذَا مُرْسَلًا .

وهو محمولٌ على أنَّ أبا بَكْرٍ ابنَ عبدِ الرَّحْمَنِ أَخَذَهُ مِنْ أمِّ سَلَمَةَ ، كما تقدَّم .

وَمَا يُرْجَحُ رِوَايَةَ يحيى القَطَّانِ ، أَنَّ يَعْلىَ بنَ عُبيدِ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ ، عن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ ، عن عبدِ المَلِكِ ، عن أبيه ، عن أمِّ سَلَمَةَ ، مِثْلَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ .

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في « المُصَنَّف » (٢٧٧ / ٤) عن يَعْلىَ . وقد خولفَ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ فِيهِ .

خالفه عبد الله بن أبي بكرٍ ، فرواه عن عبد الملك بن أبي بكرٍ ، قال :  
تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ فِي سُؤَالٍ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ هَكَذَا : مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ .  
أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (٢٨٣ / ٣) .

وَتُوبِعَ ابْنَ إِسْحَاقَ عَلَيْهِ هَكَذَا ، فَتَابِعَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، مِثْلَهُ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي « سُنَّهِ » (٧٧٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ

الْمَعَانِي » (٢٨ / ٣) .

وَتَابَعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

مِثْلَهُ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » (٤٧ / ١ / ١) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٩٢ / ٨) -

(٩٣) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، ثَنَا الثَّوْرِيُّ بِهِ .

وَخَالَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، كَمَا مَرَّرَ ذِكْرَهُ .

وَتَابِعَهُ أَيْضًا مَالِكٌ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » (٤٧ / ١ / ١) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى

ابْنِ يَحْيَى ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ .

قَالَ الْبُخَارِيُّ : « وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ » .

• قُلْتُ : لَعَلَّهُ يَعْنِي مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ . وَفِيهِ نَظَرٌ يَأْتِي بَيَانُهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَقَدْ خَالَفَهَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ ، وَابْنُ وَهْبٍ ، وَالْقَعْنَبِيُّ ، وَمَعْنُ بْنُ

عَيْسَى ، وَالْوَاقِدِيُّ فَرَوَوْهُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي « الْمَوْطَأَ » (٢/٥٢٩ / ١٤) ، وَالشَّافِعِيُّ (٢/٢٦) ،  
 وَابْنُ سَعْدٍ (٨/٩٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الشَّرْحِ » (٣/٢٨-٢٩) ،  
 وَالْبَيْهَقِيُّ (٧/٣٠٠) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٩/١٥٥) .  
 وَقَدْ تُوْبِعَ مَالِكٌ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ .

فَتَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ  
 أَبِيهِ مُرْسَلًا .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٦/٢٣٦) عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ .  
 وَخَالَفَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، كَمَا تَقَدَّمَ .  
 وَخَالَفَ كُلَّ أَصْحَابِ مَالِكٍ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُمْ : الْوَاقِدِيُّ فَرَوَاهُ عَنْ  
 مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ  
 فَذَكَرَهُ مَوْصُولًا .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (٣/٢٨٤) .

وَالْوَاقِدِيُّ مَتْرُوكٌ .

وَالصَّحِيحُ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ : الْإِرْسَالُ .

وَقَدْ تُوْبِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى إِرْسَالِهِ .

فَتَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٢/١٤٦٠) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » (١/١) /

(٤٧-٤٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧/٣٠٠-٣٠١) .

وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ هَكَذَا : أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ،  
 وَسُلَيْمَانَ بْنُ بِلَالٍ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ .



وخالَفَهُمُ الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ نَحْوَهُ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٢٨٣ / ٣) .

وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ أَرْجَحُ ؛ وَفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَيْسَ بِالتَّقْوِيِّ .

وَنَظَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ ، فَقَالَ فِي كِتَابِ « التَّبَعِ »

(ص ٣٦٣-٣٦٤) : « وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مُتَّصِلًا : « إِنْ

شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ » . وَحَدِيثَ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ

أَيْمَنَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مُتَّصِلًا . وَقَدْ أَرْسَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَبِي بَكْرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ

مُرْسَلًا . قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، وَأَبُو ضَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ «

انتهى .

فَتَعَقَّبَهُ النَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » (٤٣ / ١٠) ، بِقَوْلِهِ : « وَهَذَا الَّذِي

ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ اسْتِدْرَاكِهِ عَلَى مُسْلِمٍ فَاسِدٌ !! لِأَنَّ مُسْلِمًا رحمته الله قَدْ بَيَّنَّ

اِخْتِلَافَ الرُّوَاةِ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ . وَمَذْهَبُهُ وَمَذْهَبُ الْفُقَهَاءِ

وَالْأُصُولِيِّينَ وَمُحَقِّقِي الْمُحَدِّثِينَ ، أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا رُوِيَ مُتَّصِلًا وَمُرْسَلًا

حُكْمٌ بِالِاتِّصَالِ ، وَوَجِبَ الْعَمَلُ بِهِ ؛ لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ مِنْ ثِقَةٍ ، وَهِيَ مَقْبُولَةٌ

عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ ، فَلَا يَصِحُّ اسْتِدْرَاكُ الدَّارِقُطْنِيِّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » . ا.هـ .

• قُلْتُ : أَمَّا الْحَدِيثُ الْمَوْصُولُ ، فَصَحِيحٌ لِمَا يَأْتِي ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ

تعالى .

وَأَمَّا قَوْلُهُ « بَانَ مَذْهَبُ مُسْلِمٍ وَمُحَقِّقِي الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَضَ الْوَصْلُ وَالْإِرْسَالُ ، يُقَدَّمُ الْوَصْلُ ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الثِّقَّةِ مَقْبُولَةٌ » فَغَيْرُ صَحِيحٍ .

وَالْمُحَدِّثُونَ - وَمُسْلِمٌ مِنْ أُمَّتِهِمْ - يَحْكُمُونَ بِالْوَصْلِ أَوْ الْإِرْسَالِ بِحَسَبِ ثِقَّةِ الرَّوَاةِ ، وَضَبْطِهِمْ ، وَكثَرَتِهِمْ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَمَنْ نَظَرَ إِلَى « كِتَابِ التَّمْيِيزِ » لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ عَلِمَ صِحَّةَ مَا أَقُولُ . وَكَذَلِكَ النَّاطِرُ إِلَى كُتُبِ الْعِلَالِ ، مِثْلَ « عِلَلِ أَحْمَدَ » ، وَ « عِلَلِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ » ، وَ « عِلَلِ الدَّارِقُطْنِيِّ » ، عَلِمَ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ لَا يَقْبَلُونَ زِيَادَةَ الثِّقَّةِ بِإِطْلَاقٍ ، وَكَمْ مِنْ أَحَادِيثَ رَدُّوْهَا لِأَكْبَارِ الْمُحَدِّثِينَ وَالرَّوَاةِ ؛ لِأَنَّهُمْ تَفَرَّدُوا بِهَا ، وَلَوْ كَانَتْ زِيَادَةُ الثِّقَّةِ تُقْبَلُ بِإِطْلَاقٍ لَأَنْتَفَى الْقَوْلُ بِوُجُودِ الشُّذُوزِ .

وَإِنِّي سَأَوْقَفُكَ عَلَى مِثَالٍ عَجِيبٍ خَالَفَ فِيهِ النَّوَوِيُّ مَذْهَبَهُ هُنَا .  
فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (٤٠٤ / ٦٣) حَدِيثًا لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَشَارَ عَقِبَهُ إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » ، فَأَعْلَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « التَّبَعِ » (ص ٢٣٩ - ٢٤٠) هَذِهِ الزِّيَادَةَ بِقَوْلِهِ : « قَدْ خَالَفَ التَّيْمِيُّ جَمَاعَةً ، مِنْهُمْ : هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَشُعْبَةُ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَمَعْمَرٌ ، وَعَدِيُّ بْنُ أَبِي عُمَارَةَ ، رَوَوْهُ عَنْ قَتَادَةَ ، وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » ، - قَالَ - . وَفِي اجْتِمَاعِ أَصْحَابِ قَتَادَةَ عَلَى خِلَافِ التَّيْمِيِّ دَلِيلٌ عَلَى وَهْمِهِ » .

وَكَانَ الْمُنْتَظَرُ مِنَ النَّوَوِيِّ أَنْ يَرُدَّ إِعْلَالَ الدَّارِقُطْنِيِّ ، لِسَبَبَيْنِ :

الأول : أن مذهبه أن زيادة الثقة مقبولة .

والثاني : أن أبا بكر ابن أخت أبي النضر كَلَّمَ مُسْلِمًا في هذا الحديث ، وما يُثارُ حوله مِنْ كلامٍ ، فقال له أبو بكرٍ : « هو صحيحٌ - يعني : » وَإِذَا قَرَأْتَ فَأَنْصِتُوا « - ؟ » ، فقال - يعني : مسلمًا - : « هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ » ، فقال : « لَمْ تَضَعْهُ هَاهُنَا ؟ » ، قال : « لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَاهُنَا ، إِنَّمَا وَضَعْتُ هَاهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ » .

فأنت ترى أن مُسْلِمًا صَحَّحَ هَذَا اللَّفْظَ نَصًّا ، فهذا كافٍ في أن يَرُدَّ النَّوَوِيُّ قولَ الدَّارِقُطِيِّ ، ولكنَّهُ لم يفعل ، فقال في « شرح مُسْلِمٍ » (١٢٣/٤) : « وَاعْلَمْ ، أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ مِمَّا اخْتَلَفَ الْحُقَّاطُ فِي صِحَّتِهَا ، فَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكُبْرَى » ، عن أبي داود السَّجِسْتَانِيِّ ، أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، وَالدَّارِقُطِيِّ ، وَالْحَافِظِ أَبِي عَلِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ شَيْخِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ : هَذِهِ اللَّفْظَةُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ ، قَدْ خَالَفَ سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ فِيهَا جَمِيعَ أَصْحَابِ قِتَادَةَ . وَاجْتِمَاعُ هَؤُلَاءِ الْحُقَّاطِ عَلَى تَضْعِيفِهَا مُقَدَّمٌ عَلَى تَصْحِيحِ مُسْلِمٍ ، لِأَسْبَابٍ وَلَمْ يَرَوْهَا مُسْنَدَةً فِي « صَحِيحِهِ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » ا.هـ .

هذا ، مع أن مُسْلِمًا لم يتفرّد بتصحيحها ، فقد صحَّحها الإمامُ أحمدُ ، والطَّبْرِيُّ ، وابنُ المنذر ، وأكثرُ المتأخِّرين .

وإنما اشتدَّ نفسُ النوويِّ هنا ؛ لأنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى خِلَافِ الْمَذْهَبِ . وَاللَّهُ

أَعْلَمُ .

والحاصل أن القول بأن زيادة الثقة مقبولة بإطلاق لا يقوله ممارس للحديث ، وإنما يقول به من لم يتمهر في الحديث ، مثل سائر الفقهاء الذين درسوا الحديث ليخدمهم في الفقه ، ولم يمعنوا في دراسة الحديث ، حتى تصير لهم الملكة الخاصة فيه .

عوداً على بدء .

فلعل الدارقطني في كلامه السابق حكماً جزيئياً على بعض طرقه ، وليس عليه كله . والله أعلم .

ومما يؤكد صحة الموصول : ما رواه حفص بن غياث ، ومروان بن معاوية الفزاري ، كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة به .

أخرجه مسلم ، والطبراني في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٤٩٩ ، ٥٨٧) ، والبيهقي (٣٠١ / ٧) .

وخالفهما الفضل بن دكين ، ومحمد بن عبد الله الأسدي ، فروياه عن عبد الواحد بن أيمن ، حدثني أبو بكر بن الحارث ، أن النبي ﷺ قال لأُمّ سلمة ... فذكره بنحوه .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (١ / ١ / ٤٧-٤٨) ، وابن سعد (٩١ / ٨) .

وله طريق آخر .

يرويه ابن جريج ، قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت ، أن عبد الحميد ابن عبد الله بن أبي عمرو ، والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن أخبراه ،

عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أمِّ سلمة فذكره بنحوه .  
 أخرجه النسائي في « الكبرى » ( ٢٩٣ / ٥ ) ، والبخاري في « الكبير »  
 ( ٤٧ / ١ / ١ ) ، وأحمد ( ٣٠٧ / ٦ ، ٣٠٨ ) ، وابن سعد ( ٩٣ / ٨ - ٩٤ ) ،  
 وعبد الرزاق ( ٢٣٥ / ٦ ) ، والطحاوي في « الشرح » ( ٢٩ / ٣ ) ،  
 وابن عبد البر في « التمهيد » ( ٢٤٣ / ١٧ - ٢٤٤ ) ، والطبراني في « الكبير »  
 ( ج ٢٣ / رقم ٥٨٥ ) ، والبيهقي ( ٣٠١ / ٧ ) .

ورواه عن ابن جريج هكذا : هشام الدستوائي ، وحجاج بن محمد  
 الأعمور ، وروح بن عبادة ، وعبد الرزاق ، ويحيى بن سعيد الأموي .

وخالفهم سفيان بن عيينة ، فرواه عن ابن جريج ، عن حبيب بن  
 أبي ثابت ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أمِّ سلمة به .  
 أخرجه الطبراني ( ٥٨٦ ) .

ورواية الجماعة ، عن ابن جريج أرجح .  
 وخولف ابن جريج .

خالقه أبو حيان التميمي ، فرواه عن حبيب ، قال : قالت أمِّ سلمة  
 فذكره .

أخرجه ابن سعد ( ٩٠ / ٨ ) .  
 وهي رواية معضلة .

ورواه حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن ابن عمر بن أبي سلمة ،  
 عن أبيه ، عن أمِّ سلمة نحوه .

أخرجه أحمد ( ٢٩٥ / ٦ ) ، وابن سعد ( ٨٩ / ٨ ، ٩٠ ) ، والطبراني

(ج ٢٣ / رقم ٥٠٦) ، وابن عبد البرّ (١٧ / ٢٤٤) ، والطحاويّ (٢٩ / ٣) .

ورواه عن حمّادٍ : عفّان بن مُسلمٍ ، ويزيد بن هارون ، وأبو عمّر الضريّر .

وحاصلُ البحثِ ، أنّ الحديثَ صحيحٌ موصولاً .  
والمقامُ يَحْتَمِلُ البَسْطَ ، وفيما ذكرتهُ كفايةً .  
والحمد لله رب العالمين .

١١٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ ، إِلَّا بِجَوَازِ مُرُورٍ » ، قِيلَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُوَ ؟ » ، قَالَ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » (١/٣٣٨) ، وابنُ الأعرابيِّ في « مُعْجَمِهِ » (١١٩١) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج٦/رقم ٦١٩١) ، وفي « الأوسط » (٢٩٨٧) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ في « الفوائد » (١٧٧٠-ترتيبه) ، وَأَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ في « الإرشاد » (١/٤٢٣) ، وَالْخَطِيبُ في « تاريخه » (٥/٤-٥ ، و٧/٩٥) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (١٥٤٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيِّ ، نا عبدُ الرَّزَّاقِ ، عن الثَّوْرِيِّ ، عن عبد الرَّحْمَنِ بن زياد بن أنعم ، عن عطاء بن يسار ، عن سلمان الفارسيِّ مرفوعاً : « لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ ، إِلَّا بِجَوَازٍ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لِفُلَانِ بنِ فُلَانٍ ، أَدْخَلُوهُ جَنَّةً عَالِيَةً ، قُطِفُوهَا دَانِيَةً » .

وأوردَهُ ابنُ عديٍّ في ترجمة « الدَّبْرِيِّ » ، إشارةً منه إلى أنه علَّةُ الحديثِ . وقد قال الخَلِيلِيُّ : « تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عن الثَّوْرِيِّ . والدَّبْرِيُّ بِهِ

مشهورٌ » .

ولم يتفرد به الدَّبْرِيُّ .

فتابعه مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ الصَّنَعَانِيُّ ، قال : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدِهِ  
سواءً .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ فِي « الْإِرْشَادِ » ( ١ / ٤٢٤ ) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ  
( ١٧٧١ - ترتيبه ) .

فَتَخَلَّصَ مِنْهُ الدَّبْرِيُّ .

وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ عِنْدِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمِ الْإِفْرِيقِيِّ ؛ فَقَدْ  
تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي حِفْظِهِ .  
وقد وجدت له طريقًا آخر .

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » ( ١٥٤٨ ) ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي  
« صِفَةِ الْجَنَّةِ » - كما في « تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ » ( ٨ / ٢٤٢ ) - ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ  
ابْنِ خَشَامٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ زِيَادِ الْبَلْخِيِّ ، عَنِ سَعْدَانَ بْنِ سَعْدِ الْحَكَمِيِّ ،  
عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنِ سَلْمَانَ مَرْفُوعًا : « إِنَّ اللَّهَ  
يُعْطِي الْمُؤْمِنَ جَوَازًا عَلَى الصَّرَاطِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا كِتَابٌ  
مِنَ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ، لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ : أَدْخَلُوهُ جَنَّةً عَالِيَةً ، قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ » .

قال ابن الجوزي : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ » .

قال الدارقطني : « تفرد به سعدان ، عن التميمي » .

قال ابن الجوزي : « سعدان مجهول . وكذلك محمد بن خشام » .

وسبق ابن الجوزي : أبو حاتم الرازي إلى تجهيل سعدان هذا ، كما في

« الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٢٩٠ ) .



١٢٠- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ كَبْشًا ،  
وَعَنِ الْحُسَيْنِ كَبْشًا .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٨٤١) ، وَالْحَرَبِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » (٤٢/١) ،  
وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٣١٤/٤) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ »  
(ج٩/ق١٦٩/١-٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكَلِ » (٤٥٧/١) ،  
وَالدُّوَلَابِيُّ فِي « الذَّرِّيَّةِ الطَّاهِرَةِ » (١٠٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ »  
(ج١١/رَقْم ١١٨٥٦) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (١٥١/٢) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٩٩/٩) ، وَابْنُ حَزْمٍ فِي « الْمَحَلِّيِّ » (٥٣٠/٧) مِنْ طَرِيقِ  
عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشًا كَبْشًا .  
وَتُوبِعَ عَبْدُ الْوَارِثِ عَلَى وَصْلِهِ .

فَتَابَعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١١٦/٧) مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ ،  
عَنِ الثَّوْرِيِّ بِهِ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « تَفَرَّدَ بِرَوَايَتِهِ مَوْضُوعًا ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ ... :

يَعْلَى » .

وَوَقَعَ خَطَأً فِي « الْحَلِيَّةِ » ، وَلَعَلَّ مَا ذَكَرْتَهُ هُوَ الصَّوَابُ .

وهذه المتابعة لا تثبت ؛ لأنَّ يعلى بن عبيد ، وإن كان ثقةً ، إلاَّ أنه كان كثير الأوهام على الثوري ؛ ولذلك ضعّفه ابن معين في روايته عن سُفيان الثوري .

وذكر ابن الجارود في « المنتقى » (٩١٢) أنَّ الثوري يرويه عن أيوب ، عن عكرمة مُرسلاً .

وتوبع عبد الوارث أيضًا .

تابعه حفص بن عمر البصري ، فرواه عن أيوب به موصولاً .  
أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٥١ / ١٠) من طريق عبد الله بن مروان أبو شيخ - وثقه أبو حاتم - ، حدّثنا موسى بن أعين ، عن حفص ابن عمر .

وهذه المتابعة أيضًا لا تثبت ؛ لأنَّ حفص بن عمر - ووقع في « التاريخ » : محمد ، وهو خطأ - ترجمه الذهبي في « الميزان » (٥٦٧ / ١) ، والحافظ في « اللسان » (١٣٩ / ٢) ، وذكر أنَّ له حديثًا في العقيقة وهو هذا ، قال فيه الأزدي : « منكر الحديث » .

فأجود طريق لهذا الحديث ، هو ما رواه عبد الوارث بن سعيد ، عن أيوب .

وعبد الوارث أحد الثقات .

ولكنه حُولف في وصله .

فقال ابن الجارود في « المنتقى » (٩١٢) : « رواه الثوري ، وابن عيينة ، وحامد بن زيد ، وغيرهم ، عن أيوب ، لم يجاوزوا به عكرمة » . ا.هـ .

وقد رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٤ / ٣٣٠) عَنِ الثَّوْرِيِّ ، وَمَعْمَرِ  
ابنِ رَاشِدٍ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنْ حَسَنِ  
وَحُسَيْنٍ كَبْشَيْنَ ، وَلَمْ يَقُولُوا : « كَبْشًا كَبْشًا » .

فَهُؤُلَاءِ أَرْبَعَةٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى أَسْمَائِهِمْ ، خَالَفُوا عَبْدَ الْوَارِثِ فَأَرْسَلُوهُ ،  
وَهُمْ يَتَرَجَّحُونَ عَلَيْهِ فِي أَيُّوبَ ، خَاصَّةً ابْنَ عُمَيْيَةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، لِأَسِيْمَا  
الْأَخِيرِ مِنْهُمَا ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ أَحَدٌ فِي أَيُّوبَ أَثْبَتَ مِنْ حَمَّادِ بْنِ  
زَيْدٍ » ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ : « سَمِعْتُ سُليْمَانَ بْنَ حَرْبٍ  
يَقُولُ : حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فِي أَيُّوبَ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ مَنْ رَوَى عَنْ أَيُّوبَ . - قال : -  
أَمَّا عَبْدُ الْوَارِثِ ، فَقَدْ قَالَ : كَتَبْتُ حَدِيثَ أَيُّوبَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِحِفْظِي .  
وَمِثْلُ هَذَا يَجِيءُ فِيهِ مَا يَجِيءُ » .

وَكُنْتُ صَحَّحْتُ إِسْنَادَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ فِي « غَوْتِ الْمَكْدُودِ »  
(رَقْم ٩١١ ، ٩١٢) ، فَقَدْ رَجَعْتُ عَنْهُ الْآنَ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لِي جَهْلِي وَإِسْرَافِي  
فِي أَمْرِي .

وله طريق آخر عن عكرمة .

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » (٩ / ١٦٩ / ١) قَالَ : نَا سُليْمَانَ بْنَ  
أَحْمَدِ بْنِ يَاسِينَ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ ، نَا  
مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ عِكْرِمَةَ ، عَنِ  
ابنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ كَبْشًا ، وَأَمَرَ بِرَأْسِهِ فَحَلَقَهُ ،  
وَتَصَدَّقَ بِوِزْنِ شَعْرِهِ فَضَّةً ، وَكَذَلِكَ الْحُسَيْنُ أَيْضًا .  
وهذا حديثٌ مُنْكَرٌ ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

وشَيْخُ ابن الأعرابيِّ لم أعْرِفه .

وأحمدُ بنُ عُمَرَ هو القَصْبِيُّ ، ترجمهُ ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتَّعديل »  
(١/١/٦٢) ونَقَلَ عن أبيه قال : « مجهولٌ » .

ومَسَلَمَةُ بنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ ضَعَفَهُ ابنُ مَعِينٍ ، وقال أبو حاتمٍ : « ليس  
بمشهورٍ . شيخٌ يُكْتَبُ حديثُهُ » ، ووَثَّقَهُ ابنُ حِبَّانَ ، ومَشَّاهُ أبو داودَ .  
وله طريقٌ ثالثٌ عن عِكْرَمَةَ .

أخرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٧/١٦٦) مِن طريقِ إبراهيمِ بنِ طَهْمَانَ - وهذا في  
« سُنَنِهِ » (٥٣) - عن حَجَّاجِ بنِ الحَجَّاجِ - وسَقَطَ ذِكْرُهُ من كتاب  
ابن طهْمَانَ - ، عن قتادة ، عن عِكْرَمَةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ  
عن الحَسَنِ والحُسَيْنِ كَبْشِينَ كَبْشِينَ .

ومِن هذا الوجهُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١١٨٣٨) ،  
وفي « الأوسط » (٨٠١٨) ولم يَذْكُرِ العَدَدَ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يَرَوْ هذا الحديثَ عن قتادة ، إِلَّا الحَجَّاجُ بنُ الحَجَّاجِ ،  
تَفَرَّدَ به إبراهيمُ بنُ طَهْمَانَ » .  
وهذا سَنَدٌ جَيِّدٌ ، لولا عنعنةُ قتادةَ .

وحاصِلُ البَحْثِ ، أَنَّ حديثَ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ بِكَبْشٍ  
واحدٍ ، هذا لا يَصِحُّ ، ولم أَجدَ حديثاً يُعَوَّلُ عليه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ  
بِكَبْشٍ واحدٍ .

وإلى حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ هذا ذَهَبَ مالِكٌ ..

فقال ابنُ عبدِ البرِّ في « التَّمهيد » (٤ / ٣١٤) : « واخْتَلَفُوا في عَدَدِ ما

يُذَبِّحُ عَنِ الْمَوْلُودِ مِنَ الشَّيْءِ فِي الْعَقِيْقَةِ عَنْهُ ، فَقَالَ مَالِكٌ : « يُذَبِّحُ عَنِ الْغُلَامِ شَاةً وَاحِدَةً ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً . وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ » ، وَالْحُجَّةُ لَهُ وَلَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ - وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ . ثُمَّ قَالَ : - وَقَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَاحِدٌ ، وَإِسْحَاقُ ، وَأَبُو ثَوْرٍ : « يُعَقُّ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً » ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَلَيْهِ جَمَاعَةٌ أَهْلُ الْحَدِيثِ « أَنْتَهَى .

وَالصَّوَابُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ مَعَهُ ؛ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ مَالِكٌ ، قَدْ عَرَّفْنَاكَ مَا فِيهِ .

وَاحْتَجَّ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِأَثَرٍ صَحِيحَةٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ ، وَلَا حُجَّةَ فِي كُلِّ هَذَا ، فِي مُقَابَلَةِ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ ، الْمُصَرَّحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً » .

وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى النَّسْخِ ، وَأَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِيهَا أَنْ يَعُقَّ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَيْنِ نَاسَخَ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُعَقُّ عَنْهُ بِكَبْشٍ .

وَهَذَا مَسْلُوكٌ ضَعِيفٌ أَيْضًا ، وَلَا يَثْبُتُ النَّسْخُ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَةِ التَّارِيخِ ،

وَأَيْنَ هُوَ !؟

وَلَوْ صَحَّ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ لَكَانَ الْقَوْلُ بِجَوَازِ الْأَمْرَيْنِ هُوَ الْأَقْرَبُ

إِلَى الْأَصُولِ .

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

١٢١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَشَقَى الْأَشْقِيَاءِ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ  
فَقْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣٢٢/٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (١٣/٧) ،  
وَفِي « الشُّعَبِ » (٥١١١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٩٢٦٩) ،  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (١١/٣-١٢) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،  
عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ : ضَعْفُوهُ .

وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى سَاقِطَةٌ .

وَقَدْ حَكَّمَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْبُطْلَانِ - كَمَا فِي « عِلَلِ وَلَدِهِ »  
(٢٧٨/٢) - .

وَحَكَّمَ عَلَيْهِ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي « الضَّعِيفَةِ » (١٣٩) بِالْوَضْعِ .  
وَالْحَكْمُ بِالْبُطْلَانِ أَدْقُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ سَاقَ شَيْخُنَا طُرُقَهُ فِي « الضَّعِيفَةِ » ، فَرَاغَهَا غَيْرَ مَأْمُورٍ .

١٢٢ - سئلتُ عن حديث : « أَمَانُ الْعَبْدِ جَائِزٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ مرفوعاً .

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو السَّمَرَقَنْدِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ الْمُنتَقَاةِ » (رَقْمٌ ٧٢ -  
بِتَحْقِيقِي) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ ، عَنْ  
عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .  
وَهَذَا سَنَدٌ مُنْقَطِعٌ ؛ فَنَقَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْمَرَايِلِ » (ص ٧٦) عَنْ  
أَبِيهِ ، قَالَ : « أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ لَمْ يَلِقْ سَلْمَانَ . وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ :  
« أَنَّهُمْ حَاصِرُوا نَهَاوَنْدَ » يَعْنِي أَنَّ الْمُسْلِمِينَ حَاصِرُوا » .

وَذَكَرَهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي « نَسَبِ الرَّايَةِ » (٣/٣٩٦) عَنْ أَبِي مُوسَى  
الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا ، بِلَفْظِ : « أَمَانُ الْعَبْدِ أَمَانٌ » ، وَقَالَ : « غَرِيبٌ » ،  
يَعْنِي : لَا أَصْلَ لَهُ ، وَهُوَ اصْطِلَاحٌ خَاصٌّ بِهِ ، يُطْلَقُهُ عَلَى الْأَحَادِيثِ الَّتِي  
وَقَعَتْ فِي « الْهُدَايَةِ » وَلَيْسَ لَهَا أَصْلٌ ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ  
أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَلْبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي « الضَّعِيفَةِ » (٢/٤٤) .

وَصَرَّحَ ابْنُ الْهَمَامِ فِي « فَتْحِ الْقَدِيرِ » (٤/٣٠٢) بِأَنَّهُ : « لَا يُعْرَفُ لَهَا  
أَصْلٌ » .

وَأَخْرَجَ الْبِيهَقِيُّ (٩/٩٤) بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ - كَمَا قَالَ الزَّيْلَعِيُّ - ، عَنْ عَلِيِّ  
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا : « لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ ، إِلَّا خُرْتُيُ  
الْمَتَاعِ ، وَأَمَانُهُ جَائِزٌ إِذَا هُوَ أَعْطِيَ الْقَوْمَ الْأَمَانَ » .

وأخرج عبد الرزاق في «المُصَنَّف» (٢٢٢/٥) قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ..  
وسعيد بن منصور في «سُنَنِهِ» (٢٦٠٨، ٢٦٠٩) قال: نا أَبُو شَهَابٍ ،  
وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ..

ثَلَاثَتُهُمْ ، عن عاصم بن سليمان الأَحُولِ ، عن فضيل بن زيد الرَّقَاشِيِّ ،  
قال: شَهِدْتُ قَرْيَةً مِنْ قُرَى فِارِسَ ، يُقَالُ لَهَا : «شَاهِرْتَا» ، فَحَاصَرْنَاهَا  
شَهْرًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَطَمِعْنَا أَنْ نُصَبِّحَهُمْ ، انصَرَفْنَا عَنْهُمْ  
عِنْدَ الْمَقِيلِ ، فَتَخَلَّفَ عَبْدٌ مِنَّا ، فَاسْتَأْمَنُوهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ فِي سَهْمٍ أَمَانًا ،  
ثُمَّ رَمَى بِهِ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَيْهِمْ خَرَجُوا فِي ثِيَابِهِمْ ، وَوَضَعُوا  
أَسْلِحَتَهُمْ ، فَقُلْنَا : « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » ، فَقَالُوا : « أَمَّنْتُمُونَا » ، وَأَخْرَجُوا  
إِلَيْنَا السَّهْمَ فِيهِ كِتَابُ أَمَانِهِمْ ، فَقُلْنَا : « هَذَا عَبْدٌ ، وَالْعَبْدُ لَا يَقْدِرُ عَلَى  
شَيْءٍ » ، قَالُوا : « لَا نَدْرِي عَبْدَكُمْ مِنْ حُرِّكُمْ ، وَقَدْ خَرَجْنَا بِأَمَانٍ » . قَالَ :  
فَكَتَبْنَا إِلَى عُمَرَ بَعْضَ قِصَّتِهِمْ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : « إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ مِنْ  
الْمُسْلِمِينَ أَمَانُهُ أَمَانُهُمْ » . قَالَ : فَفَاتَنَّا مَا كُنَّا أَشْرَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ غَنَائِمِهِمْ .  
وَهَذَا لَفْظُ مَعْمَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٩٤ / ٤) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحُولِ مُحْتَصِرًا .  
وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ .

فَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْوَقْفُ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



١٢٣ - سئلتُ عن حديث : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ أَنْ  
يَكْبِرَ مِنْ سُورَةِ ﴿وَالضُّحَى﴾ إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » ( ٣ / ٣٠٤ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْمُقْرِيّ الْإِمَامُ بِمَكَّةَ فِي الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِعِ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
ابن القاسم بن أبي بزة ، قال : سمعتُ عكرمة بن سُلَيْمَانَ ، يقولُ : قرأتُ  
على إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْطَنْطِينِ ، فَلَمَّا بَلَغْتُ : ﴿ وَالضُّحَى ﴾ قَالَ لِي :  
« كَبِّرْ كَبْرًا عِنْدَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتَمَ » ، وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
كَثِيرٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَهُ مُجَاهِدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَهُ  
بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ أَمَرَهُ بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَهُ أَبِيُّ بْنُ  
كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِذَلِكَ .

قال الحاكمُ : « هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد » ، وتعقبه الذهبيُّ بقوله :  
« البرِّيُّ قد تكلم فيه » .

وأخرجه الفاكهينيُّ في « أخبار مكة » ( ١٧٤٤ ) ، والمخلصُ في « الفوائد »  
( ج ١ / ق ١٦٨ / ١ - ٢ ) ، ومن طريقه الذهبيُّ في « الميزان » ( ١ / ١٤٥ ) ،  
وفي « معرفة القراء » ( ١ / ١٧٥ - ١٧٦ ) ، والبيهقيُّ في « الشعب » ( ١٩١٢ ) ،

١٩١٣، ١٩١٤)، وابنُ الجَزَرِيِّ في «النَّشْر» (٤١٤/٢) من طريق  
البزِّيِّ أحمد بن محمد بن القاسم به .

وعند المَخْلَص : « وقال مرّةً أُخرى ابنُ أبي بَزَّةَ : سمعتُ عكرمةَ بن  
سليمان بن كثير بن عامر مولى بني شيبَةَ المَكِّيِّ ، قال : قرأتُ على إسماعيلَ  
ابن عبد الله بن قُسطنطينَ مولى بني ميسرة موالى العاصِرِ بن هشامِ  
المخزوميِّ ، فلما بلغتُ : ﴿ وَالضُّحَى ﴾ ، قال لي : « كبرَّ مع خاتمةِ كلِّ سورةٍ  
حتى تحتمَ القرآنَ ، فإنِّي قرأتُ على شبِلِ بن عبّادٍ مولى عبد الله بن عامرِ  
الأُمويِّ ، وعليّ بن عبد الله بن كثير مولى بني علقمة الكِنَانِيِّن ، وأخبرني  
عبدُ الله بن كثير أنّه قرأ على مُجاهِدِ بن جَبْرِ أبي الحَجّاجِ مولى عبد الله بن  
السائبِ المخزوميِّ فأمره بذلك ، وأخبره مُجاهِدُ أنّه قرأ على ابن عبّاسٍ  
فأمره بذلك ، وأخبره ابنُ عبّاسٍ أنّه قرأ على أبيّ بن كعبٍ فأمره بذلك ،  
وأخبره أبيّ أنّه قرأ على النبيِّ ﷺ فأمره بذلك . »

قال الذهبيُّ : « هذا حديثٌ غريبٌ . وهو ممّا أنكرَ عليّ البزِّيُّ . قال  
أبو حاتمٍ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ . »

ومعني كلامُ الذهبيِّ أنّ البزِّيَّ تفرّد به .

وقد صرّح بذلك ابنُ كثيرٍ في « تفسيره » (٤٤٥/٨) فقال : « فهذه  
سُنّةُ تفرّد بها أبو الحسن أحمد بنُ محمد بن عبد الله البزِّيُّ من ولد القاسمِ  
ابن أبي بَزَّةَ ، وكان إمامًا في القراءات ، فأما في الحديث فقد ضعّفه  
أبو حاتمِ الرّازيُّ ، وقال : لا أحدثُ عنه . وكذلك أبو جعفرِ العُقيليُّ ،  
قال : هو مُنكَرُ الحديث . »

• قلتُ : لم يتفرّد به البزّيُّ ، فقد تابعه الإمامُ الشافعيُّ رحمته ، قال :  
قرأتُ على إسماعيلَ بن عبد الله بن قُسطنطينَ فذكر مثله .

أخرجه أبو يعلى الخليليُّ في « الإرشادِ » (ص: ٤٢٧-٤٢٨) قال :  
حدّثنا جدّي ، حدّثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي حاتمٍ ، حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ عبد الله  
ابن عبد الحَكَم ، حدّثنا الشافعيُّ به .  
وهذا سندٌ جيّدٌ .

وقال ابنُ كثيرٍ أيضًا : « حكى الشيخُ شهابُ الدّين أبو شامةٌ في « شرح  
الشّاطبيّة » عن الشافعيِّ أنّه سمع رجلاً يُكبّرُ هذا التّكبيرَ في الصّلاة ،  
فقال له : أحسنتَ وأصبتَ السّنة ... وهذا يقتضي صحّة هذا الحديثِ » .

• قلتُ : فواضحٌ أنّ ابنَ كثيرٍ لم يقف على رواية الشافعيِّ المُسنّدة في  
ذلك ، وإنّما صحّح الحديثَ بناءً على قولِ الشافعيِّ : « أصبتَ السّنة » .  
وتصحيحُ الحديثِ بمثلِ هذا القولِ فيه نظرٌ لا يخفى على من تأمّله . والله  
أعلم .

• قلتُ : ثمّ تبين لي أنّه وقع لي وهمٌ أثناء النّقل من « المُستدرَك » فسقطَ  
ذِكْرُ « عكرمة بنِ سليمان » القاريِّ على ابن قُسطنطينَ وصار الشافعيُّ  
بهذا مُتابعًا لعكرمة لا للبزّيِّ .

وكنْتُ حَكمتُ على إسناده الشافعيِّ بالجودَةِ لما نُشرَ البحثُ في « مجلّة  
التّوحيد » ، وكذلك في « تنبيه الهاجدِ » ، وليس كذلك ؛ لأنَّ إسماعيلَ بن  
عبد الله بن قُسطنطينَ لا أعرفُ أحدًا وثقّه ، ولم أجدهُ في « ثقاتِ ابنِ حبان » ،  
وترجمه ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتّعديل » (١ / ١ / ١٨٠) ولم يحك فيه

شيئاً ، ففي ثبوت هذا الخبرِ نظرٌ ، وقد أنكره أبو حاتم ، كما في « العِلل »  
(١٧٢١) .

والحمدُ لله على ما أنعمَ .

﴿ تنبيه ﴾

رَوَى ابنُ الجَزَرِيِّ هذا الخبرَ من طريقِ ابنِ خُزَيْمَةَ ، ونقل عنه قوله :  
« إِنِّي أَنَا خَائِفٌ أَن يَكُونَ قَدْ أَسْقَطَ ابْنُ أَبِي بَزَّةٍ أَوْ عِكْرَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ  
هَذَا الْإِسْنَادِ : شِبْلًا » ، فردَّ ابنُ الجَزَرِيِّ قائلاً : « قلتُ : يعني ابنَ إِسْمَاعِيلَ  
وَابْنَ كَثِيرٍ . وَلَمْ يُسْقَطْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ شِبْلًا ؛ فَقَدْ صَحَّتْ قِرَاءَةُ إِسْمَاعِيلَ عَلَى  
ابْنِ كَثِيرٍ نَفْسِهِ ، وَعَلَى شِبْلِ . وَعَلِيٌّ مَعْرُوفٌ عِنْدَ ابْنِ كَثِيرٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ »  
انتهى .

١٢٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْقِنَاعَةُ كَنْزٌ لَا يَنْفَدُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِلَفْظٍ : « كَنْزٌ » ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْمَشْهُورَ بَيْنَ النَّاسِ ،  
وَوَقَفْتُ عَلَيْهِ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ : « الْقِنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٤/١٥٠٧) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ »  
(٢/٢٣٣) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (٨٣) ، وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
الْفَلَاحِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (ق١/١٠٨) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ » (٣/٣٠٥) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الزُّهْدِ » (١٠٥) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْالِي » (٢/١٩٨) مِنْ  
طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيِّ ، ثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، لَا يَرَوِيهِ عَنِ الْمُنْكَدِرِ

غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ » كَذَا قَالَ

وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ ، نَا الْمُنْكَدِرَ بِسَنَدِهِ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفَقِ » (رَقْم ٨٣٦) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ

أَبِي صَلَابَةَ ، نَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ .

وَمُحَرَّرُ بْنُ وَثَّقَهُ ابْنُ حَبَّانَ .

وَلَكِنْ ابْنُ أَبِي صَلَابَةَ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ .

والمُنْكَدِرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ اِخْتَلَفَ فِيهِ اجْتِهَادُ النُّقَادِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .  
 وَقَدْ تَابَعَهُ أَخُوهُ يُوْسُفُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « عَلَيكُمْ بِالْقِنَاعَةِ ؛ فَإِنَّ الْقِنَاعَةَ مَالٌ لَا يَنْفَدُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (٦٩٢٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يُوْسُفَ  
 الصَّيْدَلَانِيِّ ، ثَنَا خَالِدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ المَخْزُومِيُّ ، عَنْ يُوْسُفَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ  
 المُنْكَدِرِ بِهِ .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ إِلَّا ابْنَهُ  
 يُوْسُفُ ، وَلَا عَنْ يُوْسُفَ إِلَّا خَالِدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ . تَفَرَّدَ بِهِ : أَبُو يُوْسُفَ  
 الصَّيْدَلَانِيُّ » .

• قُلْتُ : وَأَبُو يُوْسُفَ الصَّيْدَلَانِيُّ مَا عَرَفْتَهُ .

وَخَالِدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ سَاقِطٌ مَطْرُوحٌ .

وَيُوْسُفُ بنُ المُنْكَدِرِ ضَعِيفٌ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِالْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ ، كَمَا  
 قَالَ الطَّبْرَانِيُّ ، بَلْ تَابَعَهُ أَخُوهُ المُنْكَدِرُ ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ » - نَقَلَهُ  
 ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « العِلَلِ » (١٨١٣) - .

١٢٥ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اتَّقُوا حُسَادَ النَّعَمِ » .

• قُلْتُ : لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ .

وَلَكِنْ فِي مَعْنَاهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « إِنَّ لِأَهْلِ النَّعْمَةِ حُسَادًا ،

فاحذروهم » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٧٢٧٧) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ »

(٢٠١) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ فترجمه أَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ »

(٢/٢٤١) ، وَقَالَ : « ثِقَةٌ مَأْمُونٌ » .

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ ضَعِيفٌ .

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْعُقَيْلِيُّ ؛ فَهُوَ فِي طَبَقَةِ تَلَامِيذِ

ابْنِ جُرَيْجٍ ، فَإِنْ يَكُنْهُ ، فَفِي حِفْظِهِ ضَعْفٌ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٢٦ - سئلتُ عن حديث : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ  
أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيرٍ ، وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (٩٦٨-كشف) ، وابنُ حِبَّانَ في « المجروحين » (١/٣٦٠) ،  
والإسماعيليُّ في « مُعْجَمِهِ » (رقم ٣٦-بتحقيقي) ، وأبو نُعَيْمٍ في « أخبار  
أصبهان » (١/١٢٣) ، والبيهقيُّ في « الشُّعْب » (ج ٣/رقم ٣٦٢٩) ،  
وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (٢/٣٩) من طريق عبد الحميد الحِمَّانِيِّ ،  
ثنا أبو بكرِ الهُدَلِيِّ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله ، عن ابن عباسٍ  
فَذَكَرَهُ .

قال البزَّازُ : « لا نَعْلَمُ رواه هكذا إِلَّا أبو بكرِ الهُدَلِيُّ ، ولم يكن حافظًا ،  
وقد حَدَّثَ عنه جماعةٌ من أهل العلم » .

وقال ابنُ الجوزيِّ : « أبو بكرِ الهُدَلِيُّ اسمه : سلمى بن عبد الله ، يروي  
عن الأثبات الأشياء الموضوعات ، قال عُندَرٌ : كان يكذبُ » .

وذكر الخطيبُ في « تاريخه » (٩/٢٢٥) بسنده إلى ابن المدينيِّ ، وذَكَرَ  
له هذا الحديث فقال : « أبو بكرٍ ضعيفٌ جدًا » .

• قلتُ : ومَعَ سُقُوطِ أَبِي بَكْرٍ الهُدَلِيِّ ، فقد خالَفَهُ جماعةٌ من أصحاب  
الزُّهْرِيِّ الثَّقَاتِ .



فَرَوَّهُ عَنْهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ  
 يَلْقَاهُ جَبْرَيْلُ ، وَكَانَ جَبْرَيْلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَيُدَارِسُهُ  
 الْقُرْآنَ . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرَيْلُ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ  
 مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤/١١٦ ، و٦/٣٠٥ ، و٥٦٥ ، و٩/٤٣) ، وَمُسْلِمٌ  
 (١٥/٨٩-٩٠ شرح النووي) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤/١٢٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي  
 « الشَّامِلِ » (١٩٠) ، وَأَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » (١/٢٣١ ، ٢٨٨ ، ٣٢٦ ،  
 ٣٦٣ ، ٣٦٧-٣٧٣) وَآخَرُونَ .

وَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ جَمَاعَةٌ مِنْ أَعْيَانِ أَصْحَابِهِ ، مِنْهُمْ : مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ،  
 وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ .

فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ الْهَنْدَلِيُّ مِنْ هَؤُلَاءِ .

وَلِذَلِكَ سُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « الْعِلَلِ » (٦٦١) - عَنْ حَدِيثِ

الْهَنْدَلِيِّ هَذَا ، فَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٢٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :  
« أَبَعَدَهُ اللَّهُ ! إِنَّهُ كَانَ يُبَغِضُ قُرَيْشًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أخرجه الإسماعيليُّ في « مُعْجَمِهِ » (٣٨) ، والعُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاءِ »  
(٣٥٠ / ٤) مِنْ طَرِيقِ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأَيُّوبُ  
السَّخْتِيَانِيُّ بِمَنَى ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَأَدْخَلَنِي عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، فَحَدَّثَنَا  
عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ بِالْمَدِينَةِ ، لَا يُدْرَى مَنْ قَتَلَهُ ، فَأَعْلِمَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ ، فَقَالَ : « أَبَعَدَهُ اللَّهُ ... الخ » .  
وهذا سياقُ العُقَيْلِيِّ .

وعِنْدَ الإِسْمَاعِيلِيِّ ذَكَرَ : « الْعَرَبُ » بَدَلَ : « قُرَيْشٍ » .  
قَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « هَلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَهَذَا  
مُنْكَرٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .  
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (١١٤-مَسْنَدُ سَعْدِ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْعِرَاقِيُّ فِي « مَحْجَّةِ  
الْقُرْبِ إِلَى مَحَبَّةِ الْعَرَبِ » (١٢٩) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ ،  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنِي عَمِّي عُتَيْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَحْيَى ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّ فُلَانًا التَّقْفِيَّ  
قُتِلَ ، وَقَدْ كَانَ أَسْلَمَ » ، فَقَالَ : « أَبَعَدَهُ اللَّهُ ! إِنَّهُ كَانَ يُبَغِضُ قُرَيْشًا » .

قال العراقيُّ: « هذا حديثٌ حسنٌ ، أخرجَهُ هكذا أبو بكرِ البزارُ في « مُسنَدِهِ » ، وليس في إسناده من اتَّهم بالكذب . وقد رُوي من وجهين آخرين : المرسلِ الصَّحيحِ الإسناد ، والمتَّصِلِ المتقدِّم ، فصار ذا طُرُقٍ ، فاعتَصَدَ » .

• قلتُ : أبعَدَ النُّجعةَ ﷺ ، فَإِنَّهُ لم يَقُلْ لنا مَنْ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عياضٍ ، ومن عَمَّةِ عَتِيبةِ الواقعانِ في هذا الإسناد ، فَإِنِّي لم أجد لهما ترجمةً . وأشار تلميذهُ الهيثميُّ إلى هذا ، فقال في « المَجْمَعِ » ( ٣٠ / ١٠ ) : « فيه مَنْ لم أعرفه » .  
وعبدُ الملكِ بنُ يحيى أَظنُّهُ المترجمَ في « الجرح والتَّعديلِ » ( ٢ / ٢ / ٣٧٥ ) وقال : « رَوَى عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ . رَوَى عَنْهُ الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ » .  
فهذا أيضًا لا أعرف من حاله شيئًا ، فالسَّنَدُ واهٍ .

أمَّا الحديثُ الموصولُ الذي عناهُ العراقيُّ ، فهو الآتي عن المُغيرةِ بنِ شُعْبَةَ ، وسيأتي الكلامُ عنه .

وأمَّا المرسلُ الذي عناهُ ، فقد أخرجَهُ هو في « مَحَجَّةِ القُرْبِ » ( ١٢٨ ) من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ صالحٍ كاتبِ اللَّيْثِ ، حدَّثني إبراهيمُ بنُ سعدٍ ، عن صالحِ بنِ كَيْسَانَ ، عن ابنِ شهابٍ ، قال : بَلَغَنِي أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ رجلٌ من ثَقِيفٍ مات يوم حُنينٍ وهو كافرٌ ، فقال : « أبعَدَهُ اللهُ ! إِنَّهُ كان يُبغِضُ قريشًا » .

وقد تُوبِعَ صالحُ بنُ كَيْسَانَ .

تَابَعَهُ مَعْمَرُ بنُ راشِدٍ ، فرواهُ عن الزُّهريِّ ، أَنَّ رجُلًا من ثَقِيفٍ قُتِلَ يوم أُحُدٍ ، فقال النَّبِيُّ ﷺ ... فذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « مُصَنَّفِهِ » (ج ١١ / رقم ١٩٩٠٤).

كذا وقع عند عبد الرزاق: « يوم أُحُدٍ ».

وخالفها جبير بن أبي صالح، فرواه عن الزهري، عن سعد بن أبي وقاص، قال: إن رجلاً قُتِلَ، فقال النبي ﷺ ... فذكر مثله.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢ / ١٧٣)، وَعَنْهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « السُّنَّةِ » (٢ / ٦٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ،

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا.

وإسناده منقطع؛ والزهري لم يدرك سعداً.

ورواية معمرٍ وصالحٍ أرجح. وجبيرٌ ليس فيه توثيقٌ معتبرٌ. والله أعلم. ولكن تقوية الموصول الذي عناه العراقيُّ بمُرْسَلِ الزُّهْرِيِّ، فيه نظر؛ فإن مراسيلَ الزُّهْرِيِّ شبه الرِّيحَ، كما نصَّ على ذلك غيرٌ واحدٍ من أهل العلم؛ ذلك لأنَّ الزُّهْرِيَّ من صغار التَّابِعِينَ، فالغالبُ على روايته الإعضالُ؛ إذ أغلبُ شيوخه من التَّابِعِينَ، فيكون بينه وبين النبي ﷺ في الغالبِ واسطتان، وإن كُنَّا نُسَمِّي مُرْسَلَهُ مُرْسَلًا فذلك من جهة التَّسْمِيَةِ، لا التَّقْوِيَةِ. والله أعلم.

أما الشَّاهدُ الموصولُ الذي عناه العراقيُّ:

فأخْرَجَهُ هُوَ فِي « الْمَحَجَّةِ » (١٢٧)، مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٠ / رقم ٨٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا نَوْفَلُ بْنُ عِمَارَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ

الثَّقَفِيُّ ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شُعبة ، قال : رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم حُنينٍ وَقَفَ على رَجُلٍ مَقْتُولٍ ، فقال : « أَبَعَدَكَ اللهُ ! فَإِنَّكَ كُنْتَ تُبْغِضُ قَرِيضًا » .

قال العراقيُّ : « هذا حديثٌ في إسناده مقالٌ . ويعقوبُ بنُ مُحَمَّدٍ الزُّهريُّ أحدُ الحُفَظاءِ ، ضَعَفَهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وأبو زُرعةَ ، وقال ابنُ مَعينٍ : ما حدَّثكم عن الثَّقَاتِ فاكْتَبُوهُ ، وما لا يُعْرَفُ من الشُّيوخِ فدعوه . وشيخُه نَوْفَلُ بنُ عِمارةَ ، والجَرَّاحُ بنُ مُحَمَّدٍ ، ذَكَرَهما ابنُ جَبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » ( ٧ / ٥٤٠ و ٨ / ١٦٤ ) .

• قلتُ : كذا قال ! وقد تَسَامَحَ في أمر يعقوبَ بنِ مُحَمَّدٍ ؛ فإنه شبه المتروك . قال أحمدُ بنُ حنبلٍ : « ليس بشيءٍ ، ليس يسوي شيئًا » . وقال أبو زُرعةَ : « واهي الحديث » ، وقال في موضعٍ آخر : « ليس عليه قياسٌ . يعقوبُ الزُّهريُّ ، وابنُ زَبالةَ ، والواقديُّ ، وعُمَرُ بنُ أبي بكرٍ المَوْمِلِيُّ : يتقارِبُونَ في الضَّعْفِ » . فهذا يدلُّ على أَنَّهُ شديدُ الضَّعْفِ عند أبي زُرعةَ . وقال أبو حاتمٍ : « هو على يَدَيِ عدلٍ » وهي صيغة جرحٍ عنده . أمَّا ابنُ مَعينٍ فلم ينقل العراقيُّ قولَه الآخر في يعقوبٍ وهو : « أحاديثُه تُشبهُ أحاديثَ الواقديِّ » يعني : متروكٌ . فظاهرٌ من عبارات العلماء أَنَّهُ واهٍ ، ولم يُوثِّقْهُ إِلَّا المتساهلون كابنِ جَبَّانٍ ، أو الذين لم يُعْرَفُوا بنقد الرِّجالِ مثل حجاجِ بنِ الشَّاعر . أمَّا قولُ بنِ سعدٍ : « كان حافظًا » فهذا لا يعني أَنَّهُ ثقةٌ ؛ إذ أَنَّ كثيرًا من الرواة يصفُهُم النُّقاد بالحفظ ويضعفونهم كابنِ عُقدةَ والكُدَيْمِيِّ وغيرهما ، فالحفظُ غيرُ مُستلزمٍ للثقة . ولو قبلنا

القول الذي نقله العراقي عن ابن معين : « ما حدثكم عن الثقات فاكتبوه » فلا ينطبق على هذا الحديث ؛ إذ أن شيخه فيه هو : نوفل بن عمارة ، وهذا لم يؤثقه إلا ابن حبان ، ولم يذكر عنه راويًا غير يعقوب ، فالصحيح أنه مجهول . أضف إلى ذلك أن شيخ نوفل وهو : عبد الله بن الأسود لم أجد له ترجمة . وشيخ الطبراني أحمد بن سهل لا أعرف فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره السمعاني في « الأنساب » ( ٢٦٧ / ٣ ) ولم يذكر فيه شيئًا . فإسناد الحديث ضعيف جدًا ، ولو سلمنا أن مرسل الزهري السابق صحيح فلا يقوي هذا الموصول ، كيف والمرسل شبه الريح كما ذكرت ؟

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ٢٧ / ١٠ ) : « فيه يعقوب بن محمد الزهري ، وهو ضعيف ، وقد وثق » .

ويروى أن هذا المقتول الذي عناه المغيرة هو : عثمان بن عبد الله بن ربيعة . فقد ذكر ابن سعد في « الطبقات » ( ٥١٩ / ٥ ) في ترجمة : « عبد الرحمن ابن عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن ربيعة » ، أن جدّه عثمان بن عبد الله كان يحمل لواء المشركين يوم حنين ، فقتله علي بن أبي طالب ، فقال النبي ﷺ : « أبعدَهُ اللهُ ! إِنَّهُ كَانَ يُبْغِضُ قُرَيْشًا » .

هكذا علّقه ابن سعد بغير إسناد .

والله أعلم .

١٢٨ - سئلتُ عن حديث : « إِذَا جَلَسَ الْقَوْمُ عَلَى شَرَابِهِمْ ،  
وَدَارَتْ عَلَيْهِمُ الْكَأْسُ ، دَارَتْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ ﷻ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أخرجهُ الإسماعيليُّ في « مُعْجَمِهِ » ( ٤٤ ) ، وعنه السَّهْمِيُّ في « تاريخ  
جُرْجَانَ » ( ٨٧ ) قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الْفُرَاتِ الْخُوَارِزْمِيُّ من  
الْجُرْجَانِيَّةِ - قَدِمَ عَلَيْنَا حَاجًّا - ، قال : حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الوَهَّابِ  
الْأَحْنَفِيُّ الْخُوَارِزْمِيُّ من الْجُرْجَانِيَّةِ ، حدَّثنا سَلْمَةُ بنُ حَيَّانَ الْبَصْرِيُّ ،  
حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سُلَيْمَانَ ، حدَّثني يزيدُ بنُ عِيَاضِ الْمَدَنِيِّ ، عن الزُّهْرِيِّ ،  
عن سعيد بنِ الْمُسَيْبِ ، عن أبي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وشيخُ الإسماعيليِّ ترجمهُ السَّهْمِيُّ في « تاريخه » ، ولم أقف على حالِهِ .  
ويزيدُ بنُ عِيَاضِ الْمَدَنِيِّ كَذَّبَهُ مَالِكٌ ، وَتَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وقال الْبُخَارِيُّ :  
« مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

تم بحمد الله تعالى السَّفْرُ الأوَّل من : « إسعاف اللَّبِيث » ، ويتلوه السَّفْرُ الثاني ، وأوَّلُهُ : « لا يزال أربعون رجلا من أمتي ... الحديث » .



تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى  
السَّفَرُ الْأَوَّلُ مِنْ : « إِسْعَافُ اللَّيْثِ »  
وَيَتْلُوهُ السَّفَرُ الثَّانِي  
وَأَوَّلُهُ : « لَا يَزَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي ... الْحَدِيثُ »

الْفَنَّاوِيُّ لِلْحَدِيثِ

المسمى

إِسْعَافُ اللَّيْثِ بِفَنَّاوِي الْحَدِيثِ

صنعة

أبي إسحاق الفنناوي

السفر الثاني

أبي إسحاق الفنناوي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع: ٢٠١١ / ٢٦٦٣

الترقيم الدولي: 978-977-429-163-4-1

دارالتقوى

### للطبوع والنشر والتوزيع

الإدارة: ٤٤٧١٥٥٠٦ - ٠١٠١٦٦٨٠٦٧

١٥ ش ١٥ مايو - شبرا الخيمة

ف / ت / ٤٤٧١٥٥٠٦ - م / ٠١٠١٥٩٢٢٧١

٥ ش ابن البيطار خلف الجامع الأزهر

ت / ٢٥١٤١٧٠٤

موقعنا على الإنترنت:

[www-daraltakoa.com](http://www-daraltakoa.com)

E-mail: [webmaster@daraltakoa.com](mailto:webmaster@daraltakoa.com)

### التوزيع

البيــــــــــــقين - شبرا الخيمة : ٤٤٧٣١٨٢٤

المدينة المنورة - مدينة نصر : ٢٧٥٥٣٠٤

مكتبة الشامي - بالإسكندرية : ٠٣٤٩٦٠٦٢٠

١٢٩ - سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : وَرَدَ فِي كِتَابِ « إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ ، وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ » . وَهُوَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « لَا يَزَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام ، يُدْفَعُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ الْبَلَاءِ ، يُقَالُ لَهُمْ : « الْأَبْدَالُ » ، إِنَّهُمْ لَمْ يُدْرِكُوهَا بِصَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ، وَلَا بِصَدَقَةٍ » ، قَالُوا : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمَ أَدْرِكُوهَا ؟ » ، قَالَ : « بِالسَّخَاءِ ، وَالنُّصْحِ لِلْمُسْلِمِينَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رقم ١٠٣٩٠) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٤ / ١٧٢ - ١٧٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ ، ثنا ثَابِتُ بْنُ عِيَّاشِ الْأَحْدَبِ ، ثنا أَبُو رَجَاءِ الْكَلْبِيُّ ، ثنا الْأَعْمَشُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ . مَا كَتَبْنَاهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَجَاءٍ » .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (١٠ / ٦٣) : « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ ثَابِتِ بْنِ عِيَّاشِ الْأَحْدَبِ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْكَلْبِيِّ ، وَكِلَاهُمَا لَمْ أَعْرِفَهُ . وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ » . هـ .

• قلتُ : وشيخُ الطَّبْرَانِيِّ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَاهَانَ ، ذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي « سُؤَالَاتِهِ لِلدَّارِقُطَنِيِّ » (ص ٩٢) أَنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ قَالَ : « لَا بَأْسَ بِهِ » ، وَنَقَلَ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٤/١٤٠-١٤١) ، عَنِ الْعَتِيقِيِّ ، عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، يُعْتَبَرُ بِهِ » ، وَلَا تَنَافِيَّ بَيْنَ الْعِبَارَتَيْنِ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا : أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ .

وَلَا يَبْصَحُ فِي ذِكْرِ الْأَبْدَالِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ . وَمَا ذَكَرَهُ السِّيَوطِيُّ ، وَالْهَيْثَمِيُّ وَغَيْرُهُمَا ، مِنْ حُسْنِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ ، فَتَسَامَحُ مِنْهَا فِي النَّقْدِ ، وَمَنْ عَلِمَ قَدْرَهُمَا فِي النَّقْدِ لَمْ يُنْكِرْ هَذَا التَّسَامُحَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قلتُ : ثُمَّ اسْتَدْرَكْتُ أَنَّ شَيْخَ الطَّبْرَانِيِّ لَيْسَ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاهَانَ ، بَلْ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيُّ ، وَهُوَ يَمُنُّ أَكْثَرَ عَنْهُمْ الطَّبْرَانِيُّ . وَلَهُ مَشِيخَةٌ حَافِلَةٌ ..

يُرْوَى عَنْ : إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّامِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ زَكَرِيَّا ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْعَلَّافِ الرَّازِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَرَعَرَةَ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْدِرِ ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ ، وَأَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَأَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الرَّازِيِّ ، وَإِسْحَاقَ بْنِ عُمَرَ ابْنِ سَلِيطٍ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّائِعِ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرْوَانَ الْوَاسِطِيَّ . وَثَابِتُ بْنُ عِيَّاشِ الْأَحْدَبِ ، وَثُوبَانُ بْنُ سَعِيدٍ . وَحَبِيبُ كَاتِبِ مَالِكٍ ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيِّ ، وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمَازِنِيِّ ، وَحَمْزَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ . وَدَاوُدُ ابْنِ شَيْبٍ . وَالرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْأُسْنَانِيُّ ، وَرُوحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ . وَزُهَيْرُ

ابن عَبَّادِ الرَّوَّاسِيِّ . وسعيد بن سليمان النَّشِيطِيِّ ، وسلمة بن صُبَيْح ،  
 وسليمان بن داود الشَّاذِكُونِيِّ ، وسهل بن بَكَارٍ . وشاذ بن الفضل . وعباد  
 ابن عيسى ، والعبَّاس بن الفضل الأَسْفَاطِيِّ ، وعبد الرَّحْمَنِ بن بكر بن  
 الرَّبِيع ، وعبد الرَّحْمَنِ بن صالح الأَزْدِيِّ ، وعبد الرَّحْمَنِ بن المبارك  
 العَيْشِيِّ ، وعبد السَّلَام بن مطهَّر أبي ظَفَرٍ ، وعبد العزيز بن الخطَّاب  
 الكُوفِيِّ ، وعبد العَزِيز بن يحيى المَدَنِيِّ ، وعبد الله بن أبي بكر العَتَكِيِّ ،  
 وعبد الله بن مُحَمَّد بن أسماء ، وعبد الله بن مُحَمَّد أبي مَعْمَرٍ ، وعبد الوهَّاب  
 ابن نَجْدَةَ الحَوَاطِيِّ ، وعبيد الله بن مُحَمَّد بن أبي عائشة ، وعبيد الله بن  
 مُعَاذٍ ، وعثمان بن عبد الله بن عثمان السَّامِيِّ ، وعثمان بن عَمَر الضَّبِّيِّ ،  
 وعلي بن بحر ، وعلي بن قُتَيْبَةَ الرَّفَاعِيِّ ، وعمَّار بن مَطَرٍ ، وعمران بن  
 مَيْسَرَةَ ، وعمرو بن الحُصَيْن العُقَيْلِيِّ ، وعمرو بن مالك الرَّاسِيِّ ،  
 وعمرو بن مرزُوقٍ ، وعون بن الحَكَم بن سيَّار البَاهِلِيِّ ، وعيَّاش بن  
 الوليد الرَّقَّام . والقاسم بن سَلَام بن مسكين ، وقرة بن حبيب ، وقيس  
 ابن جَعْفَر الدَّارِمِيِّ . وكامل بن طَلْحَةَ الجَحْدَرِيِّ . ومُحَمَّد بن إِسْمَاعِيلَ  
 الوسَّاسِيِّ ، ومُحَمَّد بن إِسْمَاعِيلَ بن عَوْنٍ ، ومُحَمَّد ابن أبي بكر المُقَدَّمِيِّ ،  
 ومُحَمَّد بن جامع العَطَّارِ ، ومُحَمَّد بن الصَّلْتِ أبي يَعْلَى التَّوَزِيِّ ، ومُحَمَّد  
 ابن الطُّفَيْل النَّخَعِيِّ ، ومُحَمَّد بن عثمان بن خالد أبي غَزْوَانَ العُتَمَانِيِّ ،  
 ومُحَمَّد بن عُقْبَةَ السُّدُوسِيِّ ، ومُحَمَّد بن أبي عَمَر العَدَنِيِّ ، ومُحَمَّد بن عَوْنٍ  
 الزِّيَادِيِّ ، ومُحَمَّد بن كثير ، ومُحَمَّد بن موسى بن نُفَيْعٍ ، ومُحَمَّد بن هشام  
 السُّدُوسِيِّ ، ومُسلم بن إبراهيم ، ومُعَاذ بن أسدٍ ، ومُعَاوِيَةَ بن عطاء

الْحَزْرَاعِيُّ ، وَمُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ التَّبَوْدَكِيِّ ، وَمُوسَى بْنِ أَيُّوبَ النَّصِيبِيِّ .  
وَالنُّعْمَانَ بْنِ شَبَلِ الْبَاهِلِيِّ . وَهُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ ، وَهَرِيمَ بْنَ عُثْمَانَ أَبِي الْمُهَلَّبِ .  
وَوَهْبَ بْنَ مُحَمَّدِ الْبُنَانِيِّ الْبَصْرِيِّ . وَيَحْيَى بْنَ عُمَرَ اللَّيْثِيِّ ، وَيَحْيَى بْنَ كَثِيرٍ ،  
وَيَزِيدَ بْنَ مَوْهَبِ الرَّمَلِيِّ ، وَيَعْقُوبَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسِبٍ (١) .

قال الهيثميُّ في « المجمع » (١٠٠/٨) عن شيخ الطبرانيِّ هذا : « لم  
أعرفه » كذا قال ! وقد وثَّقه ابنُ يونس . ولا أعلمُ أحدًا جرَّحه .

أما آفة هذا الإسناد فأبو رجاء الكلبِيُّ ، ولم يعرفه الهيثميُّ لأنَّه ورد  
بكنيته ، وأظنُّ أنَّه لم يجتهد في البحث عنه . واسمه : روح بن المسيَّب ،  
وهو معروفٌ ، ولكن بالضعف . فترجمه ابنُ أبي حاتمٍ (٤٩٦/١/٢) ،  
ونقل عن ابنِ مَعِينٍ قال : « صويلحٌ » ، وعن أبيه قال : « صالحٌ ، وليس  
بالقويِّ » . وترجمه ابنُ عديٍّ (١٠٠٣/٣) وقال : « روى عن ثابتٍ

(١) نقلتُ هذه المشيخة مُرتَّبةً على حُرُوفِ الْمُعْجَمِ من كتابي « مُدَارَاةُ الشَّانِي بِذِكْرِ شُيُوخِ  
الطَّبْرَانِيِّ » ، وهو في خمسة مجلِّدات ، كنتُ انتهيتُ منه منذ سبع سنواتٍ ، منذ سنة  
١٤٢٤ هـ . وقد اتَّبعْتُ فيه طريقةَ المزيِّ في « التَّهْذِيبِ » . فأذكرُ شيخَ الطَّبْرَانِيِّ ، ثُمَّ  
أذكرُ شُيُوخَهُ مُرتَّبِينَ على حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ، وَيَجْنِبُ كُلَّ شَيْخٍ مِنْ هَؤُلَاءِ أَذْكَرُ مَوْضِعٍ  
رَوَايَاتِهِ مِنْ جَمِيعِ كُتُبِ الطَّبْرَانِيِّ ، بَحِثُ يَسْتَطِيعُ النَّاطِرُ فِي كِتَابِي أَنْ يَعْرِفَ عِدَدَ رَوَايَاتِهِ ،  
وَأَقْلَ عَمَّنْ ، وَأَكْثَرَ عَمَّنْ . وَالَّذِي أَغْرَانِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ أَنَّ لَفِيضًا مِنْ شُيُوخِ الطَّبْرَانِيِّ لَا  
نَعْلَمُ عَنْهُمْ شَيْئًا ، وَلَمْ نَقِفْ عَلَى أَحْوَالِهِمْ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ ، فَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ - وَحَتَّى أَحْكُمُ  
عَلَيْهِمْ - فَإِنِّي أَشْبُرُ رَوَايَاتِهِمْ فِي كُتُبِ الطَّبْرَانِيِّ ، وَغَيْرِهِ ؛ لَيْسَنِي لِي أَنْ أَعْرِفَ هَلْ تُوْبِعُ ، أَمْ  
خُولِفَ ، أَمْ تَفَرَّدَ ، وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ أُعْطِيهِ الْحُكْمَ . وَقَدْ تَعَبْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا ، وَبَقِيَ لِي نَحْوُ مِنْ  
ثَلَاثِينَ شَيْخًا ، مِمَّنْ لَمْ أَجِدْ لِلْعُلَمَاءِ فِيهِمْ كَلِمًا ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ جُمْلَةِ الَّذِينَ عَنَيْتُهُمْ بِقَضِيَّةِ السَّبْرِ  
هَذِهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى . وَكَذَلِكَ صَنَعْتُ مُعْجَمًا آخَرَ لِشُيُوخِ أَبِي عَوَانَةَ ، سَمَّيْتُهُ : « الصِّيَانَةُ  
لِشُيُوخِ أَبِي عَوَانَةَ » ، عَلَى نَفْسِ طَرِيقَتِي فِي « مُدَارَاةِ الشَّانِي » . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وزيد الرقاشي أحاديث غير محفوظة». وترجمه ابن حبان في «المجروحين» (٢٩٩/١) وقال: «كان ممن يروي عن الثقات الموضوعات، ويقلب الأسانيد ويرفع الموقوفات، لا تحل الرواية عنه، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار»، وأورد له - وكذلك ابن عدي - حديثاً منكرًا جدًا، وهو حديث أنس مرفوعاً: «مهنة إحدائكم في بيتها تدرك به عمل المجاهدين في سبيل الله». وذكر الطبراني في «الأوسط» (٢٨٠٧) أن رَوْحًا هذا تفرّد به عن ثابت البناني.

ثم رأيت الهيثمي ذكر رَوْح بن المسيّب هذا في «المجموع» (٣٠٤/٤) وقال: «وثقه ابن معين، والبزار. وضعفه ابن حبان، وابن عدي». ونقله التوثيق عنهما غير صحيح؛ لأن ابن معين قال: «صويلح»، ولم يقل: «ثقة». أمّا البزار فإنه لم يوثقه، ولكن ورد توثيقه في إسناد الحديث الماضي عنده - وهو برقم (١٤٧٥ - كشف) - قال: «حدثنا حميد ابن مسعدة، ثنا أبو رجاء الكلبى رَوْح بن المسيّب - ثقة -»، فالذي وثقه هو شيخ البزار، وليس مشهوراً بنقد الرواة، فرأيه غير معتبر.

فمثل أبي رجاء هذا، وقد عرفت حاله، إذا تفرّد عن الأعمش، مع شهرته وكثرة تلاميذه الثقات، بمثل هذا الخبر، فلا يكون إلا باطلاً.

ثم ثابت بن عياش: قال الهيثمي: «لم أعرفه».

• قلت: ولم أجد له ترجمة. فالإسناد ضعيف جدًا.

وسائر الأحاديث التي وردت في «الأبدال» لا تقبل بطلاناً عن هذا والله أعلم.



١٣٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ، وَالْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١١٠٧) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رقم ١٠٢٣٤) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٧٣٨) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (١٨٨ / ٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَلِيفَةَ الْفَضْلِ بْنِ الْحُبَابِ ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّنُ ، ثَنَا أَبِي ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمٍ . تَفَرَّدَ بِهِ عُثْمَانُ . وَلَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الْحُبَابِ » .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَاصِمٍ إِلَّا الْهَيْثَمُ بْنُ الْجَهْمِ ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُهُ عُثْمَانُ » .

وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٥٧٢ / ٢) : « إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ » . وَهُوَ حَرِيٌّ بِذَلِكَ ، لَوْلَا أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ الْهَيْثَمِ كَانَ يُلَقَّنُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ ، كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ ؛ لِذَلِكَ وَصَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِكَثْرَةِ الْخَطِئِ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ ، كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ .

وَأَمَّا أَبُوهُ هَيْثَمُ بْنُ الْجَهْمِ فَصَدُوقٌ مُتَمَاسِكٌ ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٨٣ / ٢ / ٤) : « سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : لَمْ أَرَّ فِي

حديثه مكرّوها ، وذكره ابنُ حِبَّانَ في « الثُّقات » (٢٣٥ / ٩) .

وطرّف الحديثِ الأوّلُ ثابتٌ من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ .

أخرجهُ مُسْلِمٌ ، وغيره .

وللسَّطَرِ الثَّانِي شواهدُ ، ذكرها شيخنا أبو عبد الرَّحْمَنِ الألبانيُّ - حفظه الله -

في « الصَّحِيحة » (١٠٥٧) ، وانفصل على تصحيحه .

واللهُ أعلمُ .

١٣١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : سَمَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ الْفَارَ فَاِسِقًا ،  
وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ .

فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٦ / ٣٥١) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،  
عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لِلْوَزْعِ : « الْفُؤَيْسِقُ »  
وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ . وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ .  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣٩ / ١٤٥) ، مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، دُونَ قَوْلِهِ :  
« وَزَعَمَ ... الْخ » .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٦ / ٣٥٤) : « قَوْلُهُ : « وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ  
أَبِي وَقَّاصٍ ... » ، قَائِلٌ ذَلِكَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُرْوَةَ ، فَيَكُونُ مُتَّصِلًا ؛  
فَإِنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعْدٍ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَائِشَةَ ، فَيَكُونُ مِنْ رِوَايَةِ الْقَرِينِ  
عَنْ قَرِينِهِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ، فَيَكُونُ مُنْقَطِعًا . وَهَذَا  
الْإِحْتِمَالُ الْأَخِيرُ أَرْجَحُ ؛ فَإِنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ أَخْرَجَهُ فِي « الْغَرَائِبِ » مِنْ  
طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَيُونُسَ مَعًا ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ : « فُؤَيْسِقٌ » . وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،  
عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْعِ » أَنْتَهَى .  
• قُلْتُ : وَالْإِحْتِمَالُ الثَّانِي أَنَّ عَائِشَةَ هِيَ الْقَائِلَةُ وَرَدَّ مَا يُؤَيِّدُهُ .

فأخرج الإسماعيليُّ في « مُعْجَمِهِ » (١٥٥-بتحقيقي) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ  
ابن حبيبٍ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن  
عائِشَةَ ، قالت : لَمْ أَسْمَعْ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْفَأْرَةِ ، وَسَمِعْتُهُ يُسَمِّيْهَا  
الْفُؤَيْسِقَةَ ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ  
الْفُؤَيْسِقَةَ .

وَلَكِنْ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَوْ وَاوٍ ؛ وَعُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ :  
« يَكْذِبُ » ، وَكَانَ أَحْمَدُ يَسْتَخِفُّ بِهِ جَدًّا ، وَضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ . وَغَالِبُ  
كَلَامِ النُّقَادِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الْوَهْمِ وَالْخَطِئِ .

وَالرَّأَوِيُّ عَنْهُ أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ :  
« صَدُوقٌ ، كَثِيرُ الْخَطِئِ » ، وَهَذَا أَجْمَعُ قَوْلٍ فِيهِ .  
وَقَدْ وَرَدَ صَرِيحًا مَا يُدَلُّ عَلَى قَتْلِهِ ..

فَأَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهَ (٣٢٣١) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَأَحْمَدُ (٨٣/٦ ، ١٠٩) ،  
وَابْنُ حِبَّانَ (١٠٨٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٢/٥) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ  
حَازِمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سَائِبَةَ مَوْلَاةٍ لِلْفَاكِهَةِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى  
عَائِشَةَ ، فَرَأَتْ فِي بَيْتِهَا رُحْمًا مَوْضُوعًا ، فَقَالَتْ : « يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا  
تَصْنَعِينَ هَذَا ؟ » ، قَالَتْ : « نَقْتُلُ بِهَا هَذِهِ الْأَوْزَاعَ ؛ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ  
أَخْبَرَنَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ لَمْ تَكُنْ فِي الْأَرْضِ دَابَّةً إِلَّا أَطْفَأَتْ  
النَّارَ ، غَيْرَ الْوَزْغِ ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْفُخُ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهِ » .

وَتَابِعَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٧/٦) .

قال البوصيريُّ في « الزوائد » (٣ / ٦٦) : « هذا إسنادٌ صحيحٌ » كذا قال ! وسائبةٌ مولاةُ الفاكِه مجهولةٌ ، قال الذهبيُّ : « تفرَّد عنها نافعٌ » .

ومَعَ ذَلِكَ ، فقد اختلفَ على نافعٍ في إسنادهِ ..

فرواهُ عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي أميةَ ، عن نافعٍ ، أنَّ عائشةَ أخبرتهُ ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال : « اقتلوا الوزغَ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّارَ » . قال : وكانت عائشةُ تقتلُهُنَّ .

أخرجهُ أحمدُ (٢٠٠ / ٦) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرِ ..

والفاكِهِيُّ في « أخبارِ مَكَّةَ » (٢٢٨٩) عن عبدِ المَجِيدِ بنِ أَبِي رَوَّادٍ ..  
والأزْرَقِيُّ في « أخبارِ مَكَّةَ » (١٥٠ / ٢) عن مُسْلِمِ بنِ خَالِدِ الزَّنْجِيِّ ..  
قالوا : أنا ابنُ جُريجٍ ، قال : أَخْبَرَنِي عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحمنِ به .

وهذا الوجهُ أصحُّ من الأولِ .

وله طريقٌ آخرٌ عن عائشةَ ..

أخرجهُ النَّسَائِيُّ (١٨٩ / ٥) من طريقِ هشامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عن قتادةَ ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، أنَّ امرأةً دَخَلَتْ على عائشةَ وبِيدها عَكَازٌ ، فقالت : « ما هذا ؟ » ، فقالت : « هَذِهِ الْوَزْغُ ؛ لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ إِلَّا يُطْفِئُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، إِلَّا هَذِهِ الدَّابَّةُ ، فَأَمَرْنَا بِقَتْلِهَا . وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ ، إِلَّا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ ، وَيُسْقِطَانِ مَا فِي بَطُونِ النِّسَاءِ » .

وقد حوِّلت قتادةُ في إسنادهِ ..

خالفهُ عبدُ الحميدِ بنُ جُبَيْرٍ ، فرواهُ عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، عن أمِّ شريكٍ

وَمِنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ - وَفِي رِوَايَةٍ : الْوُزْغَانُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : الْوَزَغَاتُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : الْأَوْزَاغُ - .

فَجَعَلَ الْحَدِيثَ مِنْ مُسْنَدِ أُمَّ شَرِيكِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « بَدَأِ الْخَلْقِ » (٣٥١ / ٦) قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ

الْفَضْلِ ..

وَمُسْلِمٌ (١٤٢ / ٢٢٣٧) قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِذُ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » (٢٧٠ / ١٨) - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

بِشَّارِ الرَّمَادِيِّ ..

وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٩ / ٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (١٥ /

١٨٦) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ..

وَمُسْلِمٌ أَيْضًا ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٢٨) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ

وَالْمَثَانِي » (٣٣٢٥) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهُوَ فِي « الْمُصَنَّفِ »

.. (٤٠١ / ٥)

وَأَحْمَدُ (٤٢١ / ٦ ، ٤٦٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ »

.. (٧٩٦٦)

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (ج ٤ / رَقْم ٨٣٩٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ

الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٥ / رَقْم ٢٥٠) ..

وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي « الْمُسْنَدِ » (٩ / ٢٢١٠) ..

وَالْحَمِيدِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٣٥٠) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ »

.. (١٨٦/١٥)

والمَحَامِلِيُّ فِي « الْأَمَالِي » (١٠١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَوْنٍ ..  
 وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » (ج ٧/ ق ١١٥/ ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا  
 الْحَسَنُ بْنُ عُرْفَةَ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَتَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِسَنَدِهِ سِوَاهُ .  
 أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣٧/ ٤٣) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » - كَمَا فِي  
 « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » (١٨/ ٢٧٠) - ، وَابْنُ جَبَّانٍ (٥٦٣٤) عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ..  
 وَمُسْلِمٌ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَأَحْمَدُ (٤٢١/ ٦) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « مَعْرِفَةِ  
 الصَّحَابَةِ » (٧٩٦٤) عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ ..  
 وَمُسْلِمٌ ، وَأَحْمَدُ (٤٢١/ ٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ ..  
 وَأَحْمَدُ (٤٢١/ ٦) ، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » - كَمَا فِي « الْفَتْحِ »  
 (٦/ ٣٩٤) - ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٧٩٦٥) عَنْ يَحْيَى  
 الْقَطَّانِ ..

وَالْفَاكِهِيُّ فِي « أَخْبَارِ مَكَّةَ » (٢٢٨٩) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ..  
 وَالْأَزْرَقِيُّ فِي « أَخْبَارِ مَكَّةَ » (٢/ ١٥٠) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ ..  
 وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٨/ ١٥٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو  
 الْوَاقِدِيُّ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيِّ ، قَالُوا : ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ  
 عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهَذَا .

وصرح ابن جريج بالتحديث عند مسلم ، وأحمد ، والفاكهي ، والأزرقي ، والإسماعيلي .

وتابعهم أبو عاصم النبيل ، فرواه عن ابن جريج بهذا الإسناد .  
أخرجه الدارمي (١٦/٢) ..

وأبو عوانة - كما في « إتحاف المهرة » (١٨ / ٢٧٠) - قال : حدثنا عمّار ابن رجاء ، وأبو يوسف الفارسي ، وأبو داود الحرّاني ..

وابن شاهين في « النّاسخ والمنسوخ » (٦٤٥) عن إسحاق بن يسار ..  
وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » (٧٩٦٤) عن محمد بن أحمد بن أبي العوام ، قالوا : ثنا أبو عاصم النبيل بهذا .

ورواه أبو مسلم الكشي ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبي إدريس ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أمّ شريك بهذا .  
أخرجه الطبراني (ج ٢٥ / رقم ٢٥١) .

ولم أجد رواية لأبي إدريس ، عن سعيد بن المسيّب .

وأبو مسلم ، شيخ الطبراني ، من الأثبات .

فلعلّ لأبي عاصم فيه إسنادان . والله أعلم .

وتابعهم عبّيد الله بن موسى ، فرواه عن ابن جريج بهذا الإسناد ،

وزاد : « كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام » .

أخرجه البخاري في « الأنبياء » (٦ / ٣٨٩) قال : حدثنا عبّيد الله بن

موسى - أو ابن سلام - عنه ، ومن طريقه البغوي في « شرح السنّة »

.. (١٢ / ١٩٦-١٩٧) ..



وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُتَخَبِ» (١٥٥٩) ..

وَأَبُو عَوَانَةَ - كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (٢٧٠ / ١٨) - قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ

ابن حَرْبٍ ، وَيُوسُفُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَعَمَّارُ بْنُ رَجَاءٍ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (٢١١ / ٥) عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، قَالُوا : ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُوسَى بهذا .

قال أبو عَوَانَةَ : « زاد عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَحْدَهُ : « وَكَانَتْ تَنْفُخُ عَلِيَّ

إِبْرَاهِيمَ » ، وَلَمْ يَزِدْهَا غَيْرُهُ ، وَلَا هِيَ عِنْدَ مُسْلِمٍ » .

• قُلْتُ : وَعُبَيْدُ اللَّهِ ثِقَةٌ ، لَكِنَّهُ كَانَ مُحْتَرِقًا فِي التَّشْيِيعِ . وَمِنْ سَاقِطِ قَوْلِهِ

- كَمَا حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ - : « مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْكُ فِي أَنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنْ

أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ » ، فَاللَّهُمَّ ! غُفْرًا ! وَلِذَلِكَ تَرَكَهُ أَحَدٌ ، وَغَيْرُهُ . أَمَّا هُوَ فَلَا

يُدْفَعُ عَنِ الصَّدَقِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَا تَعَارُضُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ ؛ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ كَانَ وَاسِعَ الرَّوَايَةِ ،

وَلَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ عِنْدَهُ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ شَرِيكٍ مَعًا ، لَوْلَا مَا قِيلَ

فِي رِوَايَةِ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، فَقَدْ ذَكَرَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي أَنَّ

ابْنَ الْمَدِينِيِّ كَانَ يُضَعِّفُ أَحَادِيثَ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ تَضْعِيفًا

شَدِيدًا ، وَقَالَ : « أَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهَا بَيْنَ قَتَادَةَ وَسَعِيدٍ فِيهَا رِجَالٌ » انْتَهَى ؛

وَذَلِكَ لِأَنَّ قَتَادَةَ مُدَلِّسٌ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٣٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٍ ، وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، مَا عَدَا قَوْلِهِ : « وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ » كَمَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٣ / ١١) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » (٥٧ / ٢) ، (٦٨٧) ، وَفِي « رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ » (١٤٨) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (ق ١٥١ / ١) ، وَالْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي « نَوَادِرِ الْأَصُولِ » (ج ٢ / ق ١٤٥ / ١) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » (ج ٥ / ق ٩٦ / ٢) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الزُّهْدِ » (١٨٥) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » (ق ٨٨ / ١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رَقْم ١٣٤٧٠) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي « الْغُرَبَاءِ » (ق ٣ / ١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣ / ٣٠١) ، وَالْحَطَّابِيُّ فِي « الْعَزَلَةِ » (ص ٣٩ / ٣٠١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَرْبَعُونَ الصُّغْرَى » (٣٢-بتحقيقي) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٦٤٤) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَنْكَبِي ، فَقَالَ : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٍ » .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : « إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ » .

وهذا لفظ البخاريّ .

قال ابن حبان في « روضة العقلاء » (١٤٩) : « قد مكثت برهة من الدهر ، متوهماً أنّ الأعمش سمع هذا الخبر من ليث بن أبي سليم ، فدكّسه ، حتى رأيت عليّ بن المدينيّ ، حدّث بهذا الخبر ، عن الطفاويّ ، عن الأعمش ، قال : حدّثني مجاهدٌ ، فعلمتُ حينئذٍ أنّ الخبر صحيحٌ ، لا شكّ فيه ، ولا امتراء في صحّته » ا.هـ .

وهو يُشيرُ إلى رواية البخاريّ .

وقال الحافظ في « الفتح » (١١ / ٢٣٣ - ٢٣٤) : « أنكر العقيليّ هذه اللفظة ، وهي : « حدّثني مجاهدٌ » ، وقال : إنّها رواه الأعمش بصيغة : « عن مجاهد » ، كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه ، وكذا أصحاب الطفاويّ عنه ، وتفرد ابن المدينيّ بالتصريح ، قال : ولم يسمعه الأعمش عن مجاهد ، وإنّما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه ، فدكّسه » ا.هـ .

• قلتُ : ليس في نسختي من « الضعفاء » كلامُ العقيليّ ، ولا في المطبوعة منه ، وإنّما فيها أنّ العقيليّ روى هذا الحديث : « عن محمد بن عبد الله الحضرميّ المعروف بـ « مطين » ، قال : حدّثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد ، حدّثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاويّ به ، بالعننة بين الأعمش ومجاهد . - ثمّ قال : - وقال الحضرميّ : قال لنا عمرو بن محمد - وذكر عليّ بن المدينيّ ، فقال : - زعم المخذول [!!] في هذا الحديث أنّه قال : حدّثنا مجاهدٌ . وإنّما أخذهُ الأعمش من ليث بن أبي سليم » ا.هـ .

وسواءً كان المنكر هو العقيليّ ، أو عمراً الناقد ، فإنّه تعقّب فيه نظرٌ ؛

وعليُّ بن المدينيِّ أحدُ جبال الحفظ ، الذين يُبدأُ بذكرهم ويُعادُ في الضُّبط والإتقان ، وقد حَفِظَ ما لم يحفظوه ، فلا يَتَوَجَّهُ الإنكارُ إليه .

وقد قال الذَّهَبِيُّ في « الميزان » ، يُدافع عن ابن المدينيِّ ، قال : « بل الثُّقَّةُ الحافظُ إذا انفرد بأحاديثَ كان أرفعَ له ، وأكَمَلَ لرتبته ، وأدَلَّ على اعتناؤه بعلم الأثر ، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عَرَفُوهَا » ا.هـ .

وَتَمَّ شَيْءٌ آخَرُ ..

وهو روايةُ البُخاريِّ لهذا الحديث من طريق ابنِ المدينيِّ ، وكان البُخاريُّ حُجَّةً في هذا الباب .

واللهُ المُوَفِّقُ .

وللحديثِ طُرُقٌ أُخْرَى ، ذكرتها في « الثَّانِي من أمالي الوزير أبي القاسم ابن الجراح » (رقم: ٩٤) .

١٣٣ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « ذَاكِرُ اللَّهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ ،  
وَسَائِلُ اللَّهِ فِيهِ لَا يَخِيبُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٧٣٤١ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ »  
( ٤ / ١٦٠١ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » ( ج ٧ / رَقْم ٣٣٥٥ ) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ  
فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١٧٥١ ) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الْمَرْوَزِيِّ الْمُلقَّبِ  
بِـ « زَاكِ » ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيِّ  
ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ  
زَيْدٍ ، وَلَا عَنْ عَلِيِّ إِلَّا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
قَيْسٍ » ا.هـ .

• قُلْتُ : وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كَذَّبَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، وَأَبُو زُرْعَةَ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ :  
« ذَهَبَ حَدِيثُهُ » ، وَقَالَ أَحْمَدُ : « لَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ » ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « كَانَ  
مِمَّنْ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ ، وَيَنْفَرِدُ عَنِ الثَّقَاتِ بِمَا لَا يُشْبِهُهُ حَدِيثُ الْأَثْبَاتِ .  
تَرَكَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ » ا.هـ .

وهلألُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ٢ / ٣٤٢ ) :  
« مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وعليُّ بنُ زيدٍ هو ابنُ جُدعانَ ، ضَعَّفُوهُ من قِبَلِ حِفْظِهِ .  
 وَضَعَّفَ الهَيْثُمِيُّ الحَدِيثَ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ١٤٣ / ٣ ) ، وَأَعْلَاهُ  
 بهلالِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ . وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ قَيْسٍ شَرُّ مَنْهُ .  
 والحديثُ أيضًا ضَعَّفَهُ المُنْذِرِيُّ فِي « التَّرغِيبِ » ( ١٠٣ / ٢ - ١٠٤ ) ، إِذِ  
 صَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ : « رُوِيَ » ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي مُقَدِّمَةِ الكِتَابِ ، وَكَانَ اللَّائِقُ  
 بِهِ رحمته أَنْ يَحْذِفَهُ مِنْ كِتَابِهِ ؛ لِشِدَّةِ ضَعْفِهِ ، فَلَوْ اِكْتَفَى بِالصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ  
 وَمَا يُقَارِبُهُمَا مِمَّا ضَعَفَهُ مُحْتَمَلٌ ، لَهَانَ الأَمْرُ ، وَلَكِنَّهُ أَدْخَلَ المَوْضُوعَاتِ  
 وَالبِوَاطِئِلَ وَالمَنَاقِيرَ فِي كِتَابِهِ ، وَالضَّعِيفَ أَيضًا ، وَصَدَّرَ الكُلَّ بِقَوْلِهِ :  
 « رُوِيَ » ، فَضَاعَ عَلَى النَّاسِ مَعْرِفَةُ شَدِيدِ الضَّعْفِ مِمَّا ضَعَفَهُ مُحْتَمَلٌ .  
 فَاللهُ المُسْتَعَانُ .

١٣٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « يَدْخُلُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ  
 أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا » ، قَالُوا : « صَفَهُمْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ » ،  
 قَالَ : « هُمْ الشَّعَثَةُ رُؤُوسُهُمْ ، الدَّنِسَةُ ثِيَابُهُمْ ، الَّذِينَ لَا يُؤَدُّنُ  
 لَهُمْ عَلَى السُّدَّاتِ ، وَلَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ ، تُوَكَّلُ بِهِمْ  
 مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا ، يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ ، وَلَا  
 يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي لَهُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رقم ١٣٢٢٣) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ »  
 (ج ١ / ق ١٩٩ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ ..  
 وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي « مُعْجَمِهِ » (رقم ٤٥ - بتحقيقي) مِنْ طَرِيقِ أَبِي زُرْعَةَ  
 الرَّازِيِّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَا : ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ ، ثنا قَتَادَةُ بْنُ  
 الْفَضْلِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ الْوُضَيْنِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ  
 سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ بِتَمَامِهِ .  
 وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَوْ وَاوٍ ؛ وَقَتَادَةُ بْنُ الْفَضْلِ ذَكَرَهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » ،  
 وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « شَيْخٌ » .

وَأَبُو حَاضِرٍ قَالَ الدَّهْبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤ / ٥١٢) : « مَجْهُولٌ » .  
 أَمَّا الْهَيْثَمِيُّ فَقَالَ فِي « الْمَجْمَعِ » (١ / ١٧٠) : « أَبُو حَاضِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ

ابن عبد ربّه : مُنكّر الحديث ، وصنيع الذهبِيّ التفريق بينهما .  
والوَضَيْنُ بنُ عطاءٍ في حفظه سوءٌ .

وقال الطَّبْرَانِيُّ : « لا يُروى عن ابن عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، ولم يُحدِّثْ  
به إِلَّا عَلِيُّ بنُ بَحْرِ » . ا.هـ .

وعليُّ بن بحرٍ ثقةٌ ، والشَّانُ في غيره كما تقدّم .

وقال المُنْذِرِيُّ في « التَّرغيب » ( ١٣٦ / ٤ ) ، والهيثميُّ في « المَجْمع »  
( ٢٦٠ / ١٠ ) بعد ذكر الحديث : « رُوِثَتْ ثِقَاتٌ » كذا قالًا !

وقد رجّح الهيثميُّ أنَّ أبا حاضرٍ هو عبدُ الملِكِ بنُ عبد ربّه ، ووَصَمَهُ  
بأنّه مُنكّر الحديث ، فكيف يقول : « رُوِثَتْ ثِقَاتٌ » ! وحتى لو فرّق بينهما  
كما فعل الذهبِيّ ، فأبو حاضرٍ الذي يروي عن الوَضَيْنِ مجهولٌ .

هذا ، مع ما قيل في حفظ الوَضَيْنِ .

فقولهما ، على جميع الوجوه لا يستقيم . والله أعلم .

ولكن ، للحديث شواهدٌ يصحُّ بها ..

\* فَأَمَّا أَوْلُهُ فَصَحَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » ( ٣٧ / ٢٩٧٩ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ ،  
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَيْثِيَّ ، قَالَ : وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! إِنَّا وَاللَّهِ ! ،  
مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، وَلَا نَفَقَةَ ، وَلَا دَابَّةً ، وَلَا مَتَاعٍ . فَقَالَ هُمْ : مَا شِئْتُمْ :  
إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ  
لِلسُّلْطَانِ ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ



فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا .  
قَالُوا : فَإِنَّا نَصْبِرُ ، وَلَا نَسْأَلُ شَيْئًا .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/١٦٩) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٢/رقم ٦٧٨) مِنْ طَرِيقِ  
حَيَّوَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءً ، بِالْمَرْفُوعِ وَحَدَّهُ ، دُونَ الْقِصَّةِ .

وَلَكِنْ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ : « بِسَبْعِينَ - أَوْ : أَرْبَعِينَ - خَرِيفًا » ، هَكَذَا  
وَقَعَ الْحَدِيثُ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ عَلَى الشَّكِّ .

وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا حَيَّوَةُ - وَهُوَ :  
ابْنُ شُرَيْحٍ - .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ  
حَافِظٌ - ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ - وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، شَيْخُ أَحْمَدَ  
فِيهِ - .

فَلَعَلَّ الشَّكَّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ ، أَوْ مِنْ أَبِي يَعْلَى ، رَاوِيهِ عَنْهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
فَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ ، عَنِ الْمُقْرِيِّ ، قَالَ : « بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا » ، وَلَمْ يَشْكُ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هَارُونَ بْنُ مَلُولٍ الْمَصْرِيُّ ، عَنِ الْمُقْرِيِّ ، مِثْلَ رِوَايَةِ أَحْمَدَ .  
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » (٤٢-الجزء المُتَمَّم) ، وَالنَّسَائِيُّ

فِي « السُّنَنِ الْكُبْرَى » (٥٨٧٦) ، وَالذَّارِمِيُّ (٢/٢٤٥) ، وَابْنُ حِبَّانَ  
(٦٧٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ » (٤١١) مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ

صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَلَقَةٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ  
وَسَطَ الْمَسْجِدَ جُلُوسٌ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ نِصْفَ النَّهَارِ ،

فانطلق إليهم ، فجلس معهم ، فلما رأيت النبي ﷺ جلس إليهم قمتُ إليه ، فأدرکت من حديثه وهو يقول : « بشر فقراء المهاجرين : إنهم ليدخلون الجنة قبل الأغنياء بأربعين عاماً » .

وسنده صحيح ، وهذا لفظ ابن حبان .

وعند الباقرين : « قال عبد الله بن عمرو : فلقد رأيت ألوأئهم أسفرت ، حتى تمنيت أن أكون منهم » .

وعند الدارمي : « - أو : معهم - » .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ٢ / ٧٠ ) ، وعنه البيهقي في « الشعب »

( ج ٨ / رقم ٣٩٥٥ ) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، أخبرنا

ابن وهب ، أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، عن عيَّاش بن عباس ، عن

أبي عبد الرحمن الحُبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله

ﷺ : « أتعلم أول زمرة تدخل الجنة من أممي ؟ » ، قال : الله ورسوله

أعلم ! . فقال : « فقراء المهاجرين . يأتون يوم القيامة باب الجنة ،

ويستفتحون ، فيقول لهم الحزنه : أوقد حوسبتم ؟ قالوا : بأي شيء

نحاسبوننا ؟ ! وإنما كانت أسافنا على عواتقنا في سبيل الله ، حتى مُتنا على

ذلك . . قال : - فيفتح لهم ، فيقبلون فيه أربعين عاماً قبل أن يدخلها

الناس » .

قال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي .

وليس كما قالوا ، والصواب أنه على شرط مسلم ؛ فهذه الترجمة : « سعيد

ابن أبي أيوب ، عن عيَّاش بن عباس ، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي » ، لم

يُحَرِّجُهَا الْبُخَارِيُّ ، وَلَمْ يَرَوْا الْبُخَارِيَّ شَيْئًا لِعِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ .  
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٨/٢) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٣٥٢) ، وَالْمَعَاذِي  
 ابْنُ عِمْرَانَ فِي « الزُّهْدِ » (٥٦) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٤٢١) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ  
 فِي « الْأَوْثَالِ » (٥٧) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٢١٦/٤) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ  
 فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣٤٧/١) ، وَفِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٨١ ، ٩٢) ، وَالْبَزَّازِ فِي  
 « مُسْنَدِهِ » (٣٦٦٥-كشَفَ الْأَسْتَارِ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ »  
 (ج ١٣/رقم ١٥٢-قِطْعَةٌ مِنْهُ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْبَعَثِ » (٤١٤) ، وَفِي  
 « الشُّعْبِ » (ج ٨/رقم ٣٩٥٤) ، عَنْ الْحَاكِمِ ، وَهُوَ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ »  
 (٢/٧١-٧٢) ، وَأَبُو عَرُوبَةَ فِي « الْأَوْثَالِ » (١٠٣) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي  
 « التَّرْغِيبِ » (٨١٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُشَانَةَ حَدَّثَهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي سِيَاقِهِ .  
 وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عُشَانَةَ : عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، وَابْنُ لُحَيْعَةَ ، وَمَعْرُوفُ بْنُ  
 سُؤَيْدٍ .

قال المنذري في « التَّغْيِيبِ » (٣١٩/٢-٣٢٠) : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ،  
 لَكِنْ مَتْنُهُ غَرِيبٌ » .

\* وَأَمَّا آخِرُ الْحَدِيثِ فَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْهَا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ، مَرْفُوعًا :  
 « حَوْضِي مَا بَيْنَ عَدْنَ وَعَمَّانَ ، أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ،  
 وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ ، أَكْوَابُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَهُ لَمْ  
 يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، أَوَّلُ النَّاسِ عَلَيْهِ وُرُودًا صَعَالِيكُ الْمُهَاجِرِينَ » ، قَالَ  
 قَائِلٌ : وَمَنْ هُمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ . قَالَ : « الشَّعْنَةُ رُؤُوسُهُمْ ، الشُّحْبَةُ

وَجُوهُهُمْ ، الدَّنِسَةُ ثِيَابُهُمْ ، لا يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ ، ولا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ ،  
الَّذِينَ يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ ، ولا يَأْخُذُونَ الَّذِي لَهُمْ .»

أخرجه أحمد (١٣٢ / ٢) قال : حدَّثنا أبو المغيرة ، ثنا عمرو بن عمرو  
أبو عثمان الأحموسي ، حدَّثني المخارق بن أبي المخارق ، عن عبد الله بن  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال المنذري في « التَّريغيب » (٤ / ٤٢٠) : « إسناده حسن » .

وقال الهيثمي في « المَجْمَع » (١٠ / ٣٦٦) : « رواه أحمد ، والطبراني ،  
من رواية عمرو بن أبي عمرو الأحموسي ، عن المخارق بن أبي المخارق  
- واسم أبيه : عبد الله بن جابر - ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات » .

وله شاهد آخر من حديث ثوبان رضي الله عنه .

أخرجه الترمذي (٢٤٤٤) ، وابن ماجه (٤٣٠٣) ، وأحمد (٥ / ٢٧٥ -  
٢٧٦) ، والطيالسي (٩٩٥) ، والحاكم (٤ / ١٨٤) ، وابن أبي الدنيا في  
« الأولياء » (٧) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (٢ / ٢٩٣ - ٢٩٤) من  
طريق عن محمد بن المهاجر ، عن العباس بن سالم اللخمي ، عن أبي سلام  
الحبشي ، قال : بعث إليَّ عمر بن عبد العزيز ، فحملت على البريد . قال :  
فلما دخل عليه ، قال : يا أمير المؤمنين ! لقد شقَّ عليَّ مركبي البريد !  
فقال : يا أبا سلام ! ما أردت أن أشقَّ عليك ، ولكن بلغني عنك حديث  
مُحدِّثه ، عن ثوبان ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله في الحوض ، فأحببت أن تُشافهني به .  
قال أبو سلام : حدَّثني ثوبان ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله قال : « حَوْضِي من عدن  
إلى عمَّانَ البلقاءِ ، ماؤه أشدُّ بياضًا من اللبن ، وأحلى من العسلِ ،

وَأَكَاوِيْبُهُ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، أَوَّلُ  
النَّاسِ وَرُودًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ ، الشُّعْثُ رُؤُوسًا ، الدُّنُسُ ثِيَابًا ،  
الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ ، وَلَا تُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ » . قَالَ عُمَرُ : لَكِنِّي  
نَكَحْتُ الْمُتَنَعِّمَاتِ ، وَفُتِحَ لِي السُّدَدُ ، وَنَكَحْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَلِكِ ، لَا  
جَرَمَ ! أَنِّي لَا أَغْسِلُ رَأْسِي حَتَّى يَشَعَثَ ، وَلَا أَغْسِلُ ثُوبِي الَّذِي يَلِي  
جَسَدِي حَتَّى يَتَّسَخَ .

وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ .  
وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي سَنَدِهِ ، وَشَرَحْتُ ذَلِكَ فِي تَخْرِيجِي عَلَى « مُعْجَمِ  
الإِسْمَاعِيلِيِّ » ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ .

١٣٥ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تُمَثِّلُوا بِالْبَهَائِمِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٣٨/٧) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ١٦ / ق ٧٦٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ..  
وَأَبُو عَمْرٍو السَّمَرَقَنْدِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ الْمُتَّقَاةِ » (٨٠-بتحقيقي) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَّأَوْرِدِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْمُونَ كِبْشًا بِالنَّبْلِ ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ : « لَا تُمَثِّلُوا بِالْبَهَائِمِ » .  
وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ، وَأَحْمَدُ (١٣ / ٢) ، بِسَنَدٍ قَوِيٍّ .

وَأَمَّا النَّهْيُ عَنِ التَّمَثِيلِ بِذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ فَفِيهِ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ ، عِنْدَ مُسْلِمٍ ، وَأَصْحَابِ السُّنَنِ ، إِلَّا النَّسَائِيُّ ، كَمَا حَقَّقْتُهُ فِي « غَوْثِ الْمَكْدُودِ بِتَخْرِيجِ مُنْتَقَى ابْنِ الْجَارُودِ » (رَقْم ١٠٥٦) ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ .

١٣٦- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ : « ذَاكَ شَهْرٌ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ ، تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ ، وَأَحَبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤/٢٠٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣/١٠٣) ، وَالْمُحَامِلِيُّ فِي « الْأَمَالِي » (٤٨٦) ، وَأَبُو سَهْلٍ ابْنُ زِيَادِ الْقَطَّانُ فِي « الرَّابِعِ مِنْ حَدِيثِهِ » (ق ٣٣/٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ٧/رقم ٣٥٤٠) ، وَفِي « فِضَائِلِ الْأَوْقَاتِ » (٢١) ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي « الْمُخْتَارَةِ » (١٣١٩ ، ١٣٢٠) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَذَكَرَهُ . وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ مُطَوَّلٌ .

وَقَدْ حُوِّلَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ فِي إِسْنَادِهِ ..

خَالَفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، فَرَوَاهُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَذَكَرَهُ . فَسَقَطَ ذِكْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤/٢٠١) ، وَأَحْمَدُ (٥/٢٠١) ، وَالْمُحَامِلِيُّ فِي « الْأَمَالِي » (٤٨٥) ، وَابْنُ عَدِيِّ فِي « الْكَامِلِ » (٢/٥١٩) .

وتابع عبد الرحمن بن مهدي: إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني أبو الغصن ثابت بن قيس مولى عقيل. فذكره بطوله.

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٥٤١) من طريق الحسن بن علي بن زياد السري، حدثنا ابن أبي أويس بهذا.

وعزاه الحافظ في «الفتح» (٢١٥/٤) لأبي داود، وتبعه على هذا العزوة الصنعاني في «سبل السلام» (٦٧٣/٢)، والشوكاني في «نيل الأوطار» (٢٤٦/٤)، وما أراه إلا وهما.

وعزاه الحافظ أيضا لابن خزيمة في «صحيحه».

وقال البيهقي: «تفرّد به هذا الغفاري، وهو أبو الغصن ثابت بن

قيس» انتهى.

وأبو الغصن هذا اختلف فيه أهل العلم. فوثقه أحمد، وابن حبان. ثم إن ابن حبان تناقض فيه، وذكره في «المجروحين» (٢٠٦/١)، وقال: «كان قليل الحديث، كثير الوهم فيما يرويه، لا يُتَّجَّ بخبره إذا لم يتابعه غيره عليه»، ثم نقل عن ابن معين أنه قال: «ضعيف».

ونقل المزي في «تهذيب الكمال» (٣٧٤/٤)، عن ابن معين أنه قال: «لا بأس به»، وكذلك قال النسائي.

وعن ابن معين أيضا، قال: «حديثه ليس بذاك، وهو صالح».

وقال الحاكم: «ليس بحافظ، ولا ضابط».

وختم ابن عدي ترجمته بقوله: «هو ممن يكتب حديثه».

وإيراد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة ثابت إشارة منه إلى استنكاره،



كما هي عادته .

وعندي أن سند هذا الحديث ضعيف ؛ لتفرد أبي العُصن به ، كما قال البيهقي ، فإذا أضفت إلى تفرده أنه كان قليل الحديث ، كثير الوهم ، كما قال ابن حبان ، ترجح لك ما قلته ، لاسيما والأوهام قد تعتقر لواسع الرواية مع الحفظ .

وأخيرًا : الاضطراب في سنده ، وإن كنت أرجح رواية ابن مهدي ، وابن أبي أويس .  
والله أعلم .

١٣٧ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ صِيَامًا فِي شَهْرٍ غَيْرِ رَمَضَانَ إِلَّا شَعْبَانَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢١٣/٤) ، وَمُسْلِمٌ (١١٥٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤/٢٠٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٣٧) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٣/٣) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٤٠٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٠٣/٣) ، وَمَنْ طَرِيقَهُ أَبُو طَاهِرٍ الْمُخَلَّصُ فِي « سَبْعَةَ مَجَالِسَ مِنَ الْأَمْالِي » (ق ١/١٢٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٧/٤٠٠ ، ٤٠١) ، وَفِي « فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ » (١٨) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٦/٣٢٨ - ٣٢٩) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ .  
وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٢٤٣١) ، وَالنَّسَائِيِّ (٤/١٩٩) وَغَيْرَهُمَا .

١٣٨ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : ذَكَرَهُ الشُّوكَانِيُّ فِي « نَيْلِ الْأَوْطَارِ » ،  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُسْبِلًا إِزَارَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ  
الْوَضُوءَ ، أَوْ الصَّلَاةَ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٦٣٨ ، ٤٠٨٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ،  
حَدَّثَنَا أَبَانُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ : ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ  
ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ ، فَقَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اذْهَبْ ، فَتَوَضَّأْ » ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ :  
« اذْهَبْ ، فَتَوَضَّأْ » ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ  
يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ ؟ قَالَ : « إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ ، وَإِنَّ  
اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ » .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (٢ / ٢٤١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ  
الْتَّرْمِذِيِّ - وَليْسَ هُوَ التَّرْمِذِيُّ صَاحِبَ « السُّنَنِ » - ، قَالَ : ثنا مُوسَى بْنُ  
إِسْمَاعِيلَ بِسَنَدِهِ سَوَاءً .

ثُمَّ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « هَكَذَا رَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ يَحْيَى . وَخَالَفَهُ حَرْبُ  
ابْنِ شَدَّادٍ فِي إِسْنَادِهِ » .

ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَدِينِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ

عطاء بن يسارٍ حدثه ، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه ، قال :  
بينما نحن مع رسول الله ﷺ ، فجعل رجلٌ يصلي ، فقال له رسول الله  
ﷺ : « اذهب ، فتوضأ » ، وساق الحديث .

• قلت : هكذا رواه حرب بن شدادٍ .

وخالفه هشامُ الدستوائيُّ ، فرواه عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، عن أبي جعفرٍ ،  
أن عطاء بن يسارٍ حدثهم ، قال : حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ ،  
قال : « إنه لا تقبلُ صلاةَ رجلٍ مُسبِلٍ إزاره » .

أخرجه النسائيُّ في « كتاب الزينة » ( ٥ / ٤٨٨ - السنن الكبرى ) من  
طريق خالد بن الحارث ، قال : ثنا هشامٌ ..

وأخرجه أحمدُ ( ٤ / ٦٧ و ٥ / ٣٧٩ ) قال : حدثنا يونس بن محمدٍ ، ثنا  
أبان . وعبد الصمد ، ثنا هشامٌ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، عن أبي جعفرٍ ،  
عن عطاء بن يسارٍ ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ فذكره مثل رواية  
أبي داود .

فاختلف هشامُ الدستوائيُّ ، وحرب بن شدادٍ ..

فأسقط هشامٌ ذكرَ « إسحاق بن عبد الله » ، وأثبتته حربٌ .

ويحيى بن أبي كثيرٍ مُدلسٌ ، فكأنه لم يسمع هذا الحديث من أبي جعفرٍ ،  
بدلالة رواية حرب بن شدادٍ .

والصوابُ في هذا الإسناد ، أنه عن عطاء بن يسارٍ ، عن رجلٍ من  
أصحاب النبي ﷺ .

وقد اختلف على أبان العطارٍ في ذلك ..

فرواه إسماعيل بن موسى التَّبَوذَكِيُّ عنه ، فقال : « عن أبي هُرَيْرَةَ » .  
ورواه يونس بن مُحَمَّدٍ عنه ، فأبهم الصَّحَابِيَّ .

فهذا اضطرابٌ في سَنَدِ الحديثِ .

ثمَّ أبو جعفرٍ هذا ، قال المُنْذِرِيُّ في « التَّرْغِيبِ » ( ٣ / ٩٢ ) : « وَأَبُو جَعْفَرٍ  
الْمَدَنِيُّ ، إِنْ كَانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، فِرَوَائِيَّةً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلَةً ،  
وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ ، فَلَا أَعْرِفُهُ » . ا.هـ .

كذا قال ! وأبو جعفرٍ لا يرويه في هذا الحديثِ عن أبي هُرَيْرَةَ حَتَّى

يُقَالُ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا يَرُويهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ الْبَاقِرُ ، بَلْ هُوَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُؤَدِّنُ الْأَنْصَارِيُّ :

مَجْهُولٌ . قَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » ( رَقْم ٨٠٧٥ ) : « وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَقَدْ وَهَمَ » .

وَقَدْ قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي « مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ » ( ١ / ٣٢٤ ) : « فِي إِسْنَادِهِ

أَبُو جَعْفَرٍ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، لَا يُعْرِفُ اسْمَهُ » .

فَمِنْ عَجَبٍ ، أَنْ يَقُولَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ٥ / ١٢٥ ) : « رَوَاهُ

أَحْمَدُ ، وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ » !!

وَأَعْجَبُ مِنْهُ وَأَغْرَبُ قَوْلُ النَّوَوِيِّ فِي « رِيَاضِ الصَّالِحِينَ » ( ص ٣٥٨ ) :

« رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ » !!

١٣٩ - سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ أُمِّ رُومَانَ ، قَالَتْ : رَأَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِيلٌ فِي الصَّلَاةِ ، فَزَجَرَنِي زَجْرَةً ، كِدْتُ أَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِي ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَسْكُنْ أَطْرَافَهُ ، وَلَا يَمِيلُ مَيْلَ الْيَهُودِ ؛ فَإِنَّ تَسْكِينَ الْأَطْرَافِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٢ / ٦٢٠ ) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٩ / ٣٠٤ ) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يُحْيَى الطَّرَابُلُسِيُّ ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْبِيُّ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أُمِّ رُومَانَ ، وَسَاقَتِ الْحَدِيثَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ الصُّورِيِّ ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يُحْيَى بِسَنَدِهِ سَوَاءً .

وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَالْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَأَلَّفَ الْبِتَّةَ ، قَالَ أَحْمَدُ : « أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مَوْضُوعَةٌ » ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَآخَرُونَ : « مَتْرُوكٌ الْحَدِيثُ » ، وَكَذَّبَهُ السَّعْدِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَلِذَلِكَ كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ .

وَأُورِدَ ابْنُ عَدِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاكِبِهِ ، ثُمَّ خَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « وَهَذَا

الإسناد أيضًا ، غير ما ذكرتُ ، أكثر من خمسة عشر حديثًا ، كُلُّهَا مَعَ مَا  
ذَكَرْتُهَا مَوْضُوعَةً ، وَمَا هُوَ مِنْهَا مَعْرُوفُ الْمَتْنِ فَهُوَ بَاطِلُ الْإِسْنَادِ ، وَمَا  
أَمَلَيْتُ لِلْحَكَمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَالزُّهْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ ، كُلُّهَا بَاطِلَةٌ  
الْمَتْنِ ... وَكُلُّهَا مِمَّا لَا يُتَابَعُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ ، وَضَعْفُهُ بَيْنَ عَلَى حَدِيثِهِ « .  
ثُمَّ مُعَاوِيَةُ بْنُ يُحْيَى الْأَطْرَابُلْسِيُّ : ضَعِيفٌ .

١٤٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ فِي الْأَرْضِ سِوَى الْحَفِظَةِ يَكْتُبُونَ مَا سَقَطَ مِنْ وَرَقٍ ، فَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ شَيْءٌ بِأَرْضِ فَلَاةٍ ، فَلْيُنَادِ : أَعِينُونِي » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه البزارُ في « مُسنده » (٣١٢٨- كشف الأستار) من طريق حاتم ابن إسماعيل ، عن أسامة بن زيد ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس فذكره مرفوعاً .

قال البزارُ : « لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد » .

قال الحافظُ في « نتائج الأفكار » - كما في « الفتوحات الربانية » (٥/١٥١) - : « هذا حديثٌ حسنُ الإسنادِ ، غريبٌ جداً » .

وحسنه السخاوي في « الابتهاج » .

وقال الهيثمي : « رجاله ثقات » ، وأسامه بن زيد كان يغلط .

وقد أخرجه البيهقي في « الشعب » (ج ١/ رقم ١٦٥) من طريق عبد الله ابن فروخ ، أخبرني أسامة بن زيد ، حدثني أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس موقوفاً .

وتابعه أيضاً روح بن عبادة ، وجعفر بن عون - وهما من الثقات الأثبات - ، فروياه عن أسامة بن زيد ، بسنده سواءً موقوفاً .



أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (رَقْم ٧٦٩٧ - طَبْع بِيْرُوت) .  
 فَالْصَّوَابُ أَنَّ الْحَدِيثَ مُعَلٌّ بِالْوَقْفِ ، وَلَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .  
 وَلَهُ شَوَاهِدُ ذَكَرَهَا شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللهُ - فِي « الضَّعِيفَةِ » ( ٦٥٦ ) ،  
 فَرَأَجَعْ بِحَثِّهِ غَيْرَ مَأْمُورٍ .

١٤١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حَنْشٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، فَخَدَرْتُ رِجْلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : « اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ » ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عَقَالٍ .

• قُلْتُ : أَخْرَجَهُ ابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (١٦٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حَنْشٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ .

وَمُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ هُوَ الْقُرْقُوسَانِيُّ : ضَعِيفٌ .

وَقَدْ خُولِفَ إِسْرَائِيلُ ..

خَالَفَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : خَدَرْتُ رِجْلَ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : « اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ » ، فَقَالَ : « مُحَمَّدٌ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ » (٩٦٤) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ بِهِ .

وَالثَّوْرِيُّ أَثَبْتُ فِي أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ إِسْرَائِيلَ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ ثِقَةٌ .

فَهَذَا الْوَجْهُ قَوِيٌّ .

وقد رواه أبو بكر بن عيَّاشٍ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي سعيد ، قال :  
 كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ وَذَكَرَ نَحْوَهُ .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ السُّنِّيِّ (١٦٧) .  
 وَالْمُعْتَمَدُ رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٤٢ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : « سَبَعَةٌ ، يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ... » ، وَفِيهِ : « ... وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِشِمَالِهِ ، حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا أَنْفَقَتْ شِمَالُهُ .. »

وَسُئِلْتُ عَنْ : قَوْلِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : « إِنَّ هَذِهِ الْفَقْرَةَ مَقْلُوبَةٌ » : هَلْ هَذَا صَحِيحٌ ؟ وَهَلْ هَذَا الْخَطَأُ - إِنْ ثَبَتَ - مِنَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ أَوْ يَمِّنْ دُونَهُ ؟

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا : « سَبَعَةٌ ، يُظِلُّهُمْ اللَّهُ عنه فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ... » ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

وَقَدْ وَقَعَتِ الْفَقْرَةُ الَّتِي سَأَلْتُ عَنْهَا السَّائِلَ مَقْلُوبَةً فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ، وَظَنَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا الْوَهْمَ مِنَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُصَبِّ فِي ذَلِكَ ، وَلَا هُوَ يَمِّنْ دُونَ مُسْلِمٍ ؛ فَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (١٤٦/٣) ، عَنْ الْجَوْزَقِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَامِدِ ابْنَ الشَّرْقِيِّ ، يَقُولُ : « يَحْيَى الْقَطَّانُ عِنْدَنَا وَاهِمٌ فِي هَذَا » ، فَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » قَائِلًا : « وَالْجَزْمُ بِكَوْنِ يَحْيَى هُوَ الْوَاهِمُ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الصَّوَابِ .

وكذلك أخرجه البخاريُّ هنا ، عن مُحَمَّد بن بَشَّارٍ ، وفي « الزَّكَاة » ، عن مُسَدِّدٍ . وكذا أخرجه الإسماعيليُّ ، من طريق يَعْقُوب الدَّورقيِّ ، وحفصِ ابنِ عُمَرَ ، كُلُّهُم عن يَحْيَى . وكانَ أبا حامِدٍ لَمَّا رأى عبدَ الرَّحْمَنِ قد تابَعَ زُهَيْرًا ، تَرَجَّحَ عِنْدَهُ أَنَّ الوَهْمَ مِن يَحْيَى ، وهو مُحْتَمَلٌ ، بأن يكونَ مِنْهُ لَمَّا حَدَّثَ به هذينِ خاصَّةً ، مع احتمالِ أن يكونَ الوَهْمُ مِنْهُمَا ، تَوَارَدَا عَلَيْهِ « انتهى كلامه .

• قلتُ : وبحثُ الحافظُ هذا يُرَجِّحُ أَنَّ الوَهْمَ مِن يَحْيَى القَطَّانِ . وكذلك قال ابنُ خزيمة في « صحيحه » .

وبيانه : أن أصحابَ يَحْيَى القَطَّانِ اختلَفُوا عليه في هذا الحرف ..

فرواه مُسَدِّدُ بنُ مُسْرَهْدٍ ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ ، وعمرو بنُ عليِّ القَلَّاسُ ، ومُحَمَّدُ بنُ خَلَّادٍ ، ويعقوبُ الدَّورقيُّ ، وحفصُ بنُ عُمَرَ ، سَتَّهَمَ عن يَحْيَى القَطَّانِ بسنَدِهِ ، فقالوا : « حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِئًا لَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ » .

ورواه زُهَيْرُ بنُ حربٍ ، ومُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّبِيِّ ، وعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ بشرِ بنِ الحَكَمِ ، ثلاثُهُم عن يَحْيَى القَطَّانِ ، فَرَوُوا اللفظَ المَقْلُوبَ .

ورواه مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ، عن يَحْيَى القَطَّانِ ، باللفظين .

فأخرجه البخاريُّ عنه ، عن القَطَّانِ ، على الصَّوَابِ .

وأخرجه ابنُ خزيمة عنه ، عن القَطَّانِ باللفظِ المَقْلُوبِ .

وقد رواه مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّبِيِّ ، عن يَحْيَى القَطَّانِ ، على الصَّوَابِ أيضًا .

فأخرجه البزارُ في « مُسنَدِهِ » (ج ٢ / ق ١٥٩ / ١ - ٢) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابنُ المُثَنَّبِيِّ ، وعمرو بنُ عليٍّ ، قالا : نا يَحْيَى القَطَّانُ ، بسنَدِهِ سِوَاءً ، بلفظ :

« وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْفَاهَا ، حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِئَاءَهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ  
- أَوْ : مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ - . »

فالحاصل ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ ، رَوَيَاهُ عَنْ يَحْيَى  
الْقَطَّانِ بِاللَّفْظَيْنِ مَعًا ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْاِخْتِلَافَ فِي هَذَا اللَّفْظِ مِنْ يَحْيَى  
الْقَطَّانِ ، دُونَ الرُّوَاةِ عَنْهُ .

وهذا هُوَ الصَّوَابُ ، الْمُوَافِقُ لِقَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ ، خِلَافًا لِمَا ادَّعَاهُ  
الْبَيْهَقِيُّ ، أَنَّ الْاِخْتِلَافَ هُوَ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ يَحْيَى . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .  
وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ خُبَيْبِ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِثْلَهُ عَلَى الصَّوَابِ ، مِنْ غَيْرِ قَلْبٍ .  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

١٤٣ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : فِي « تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ » ، وَهُوَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيُعَالِجُ كُرْبَ الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَإِنَّ مَفَاصِلَهُ لَيَسَلَّمُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَتَقُولُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ ! تُفَارِقُنِي وَأُفَارِقُكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ .

ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ١٧ / ١٣ ) ، فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ﴿ قَف ﴾ .  
 قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ » ( ٤ / ٤٦٣ ) : « رُوِيَ نَاهُ فِي « الْأَرْبَعِينَ »  
 لِأَبِي هُدْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . وَأَبُو هُدْبَةَ هَالِكٌ » .  
 وَذَكَرَ الزَّبِيدِيُّ فِي « إِتْحَافِ السَّادَةِ » ( ١٠ / ٢٦٣ ) أَنَّ الدَّيْلَمِيَّ أَخْرَجَهُ  
 فِي « مُسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ » ، وَأَبُو الْفَضْلِ الطُّوسِيُّ فِي « عُيُونِ الْأَخْبَارِ » ،  
 وَالْقُشَيْرِيُّ فِي « الرَّسَالَةِ » .

وإِبْرَاهِيمُ بْنُ هُدْبَةَ ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « مَتْرُوكٌ » ، وَكَذَلِكَ قَالَ  
 النَّسَائِيُّ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ : « كَذَّابٌ » . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ : « هُوَ  
 أَكْذَبُ مَنْ جَمَارِي هَذَا » !! وَكَذَلِكَ كَذَّبَهُ سَيِّدُ النُّقَادِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . وَهُوَ  
 نُسْخَةٌ بَاطِلَةٌ عَنْ أَنَسٍ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » ( ١ / ١١٤ ) -  
 ( ١١٥ ) : « دَجَّالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ ، وَكَانَ رَقَاصًا بِالْبَصْرَةِ ، يُدْعَى إِلَى  
 الْأَعْرَاسِ ، فَيَرْقُصُ فِيهَا ، فَلَمَّا كَبُرَ جَعَلَ يَرُوي عَنْ أَنَسٍ ، وَيَضَعُ عَلَيْهِ » ،  
 ثُمَّ سَاقَ لَهُ ابْنُ حِبَّانَ أَبَاطِيلَ .

١٤٤ - سئلت عن حديث : « جَاهِدُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ ؛ فَإِنَّ الْأَجْرَ فِي ذَلِكَ كَأَجْرِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُوعٍ وَعَطَشٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ لا أصل له .

وقد قال الحافظ العراقيُّ في « تخریج الإحياء » ( ٦٩ / ٣ ) : « لم أجده أصلاً » .

وكذلك قال ابنُ السُّبكيِّ في « طبقات الشافعية » ( ٦٢ / ٤ ) .



١٤٥ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : يَرْوِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ،  
 قَالَ : « رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ » ، وَفِي رِوَايَةٍ : « حَقٌّ » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (٢٣ / ٧) -  
 قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْكَرْنَدِيُّ ،  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : « لَيْسَ هُوَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » .  
 وَالْكَرْنَدِيُّ مَا عَرَفْتُهُ .

وَقَدْ خُولِفَ إِسْرَائِيلُ ..

خَالَفَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ غَيْرَ مَرْفُوعٍ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رَقْم ١٢٣٠٢) قَالَ : حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيُّ ،  
 ثنا سُفْيَانُ بِهَذَا .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٧ / ١٧٩) : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 أَبِي مَرْيَمَ ضَعِيفٌ » ، كَذَا ! وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مَتْرُوكٌ ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْهَيْثَمِيُّ  
 جَدًّا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ « الْمَجْمَعِ » (٢ / ١٧٣) ، وَهُوَ اللَّائِقُ .

لكنني وقفت له على طريق آخر إلى الثوري .

أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ٤٣١ / ٢ ) قال : أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الزاهد الحيري ، ثنا محمد بن إسحاق الصنعاني - صنعاء اليمن - ، ثنا محمد بن جعشم الصنعاني ، ثنا سفيان الثوري بسنده سواء مثله .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي ! وليس كما قالوا ؛ وسماك بن حرب لم يحتج به البخاري . ثم رواية سماك ، عن عكرمة وقع فيها اضطراب .

وشيخ الحاكم أبو إسحاق الحيري ، ترجمه السمعاني في « الأنساب » ( ٢٩٠ - ٢٩١ ) ، ونقل عن الحاكم كلاماً عالياً في زهده وورعه ، ثم قال : « سمع بصنعاء اليمن من محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني ، عن محمد بن جعشم جامع الثوري » .

ولم أعرف شيئاً عن حال محمد بن إسحاق ، وشيخه .

لكن الحاكم أخرج هذا الأثر ، في موضع آخر من « المستدرک » ( ٤ / ٣٩٦ ) قال : حدثنا أبو النضر الفقيه ، وأبو الحسن العنزي ، قالوا : ثنا معاذ بن نجرة القرشي ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان ، عن سماك ، عن سعيد ، عن ابن عباس مثله موقوفاً .

وقال : « صحيح على شرط مسلم » ، وسكت عنه الذهبي ! ومعاذ بن نجرة لم يخرج له مسلم ولا أحد من الجماعة الباقين شيئاً ، ثم هو متكلم فيه كما قال الذهبي . أضف إلى ذلك أن العلماء لينوا رواية

الفريابي ، وقبيصة ، عن الثوري .

والوجه الأول المرفوع مُعَلٌّ أيضًا . فالحديث لا يَصِحُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وقد أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (١/٢٣٨ - ٢٣٩ ، ٢/٣٤٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ

ابن عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُيَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ ، يَقُولُ : « إِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ » .

وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » (٥/٢٨٠) إلى عبد الرزاق ، وعبد

ابن حميد ، وابن المنذر ، وابن جرير ، والطبراني ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » .

أما الرواية الأخرى : أن رؤيا النبي حق .

فأخرجها أحمد (٥/٢٣٣) ، ومن طريقه الطبراني في « الكبير »

(ج ٢٠ / رقم ٣١٠) ، والمحامي في « الأمالي » (٧٩) من طريق وهب بن

جرير ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت الأعمش يحدث ، عن عبد الملك بن

ميسرة ، عن مصعب بن سعد ، أن معاذ بن جبل قال : « والله ! إن عمر

لفي الجنة ! وما أحب أن لي حمر النعم ! وأنكم تفرقون قبل أن أخبركم

لم قلت ذلك ، - ثم ذكر رؤيا النبي ﷺ التي رآها في عمر . قال : - ورؤيا

النبي ﷺ حق . » .

وأخرجه أحمد (٥/٢٤٥) ، والطبراني (٣٠٨ ، ٣٠٩) من طريق عن

مسعر بن كدام ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن مصعب بن سعد ، عن

معاذ بن جبل نحوه ، وفيه : « أن رسول الله ﷺ كان ما رأى في يقظته أو

نومه فإنه حق . » .

قال الهيثمي في «المجموع» (٧٤/٩): «رجالُه رجالُ الصَّحيح» .

• قلتُ : وكلامُ الهيثمي لا يعني أنَّ الإسنادَ صحيحٌ ، كما لا يخفى .

وعِلَّةُ هذا الإسناد الانقطاعُ ؛ فإنَّ مُصعبَ بنِ سعدٍ لم يُدرِكْ مُعَاذًا ، فقد صرَّحَ أبو زُرعةَ الرَّازيُّ - كما في «المراسيل» (٢٠٦) - أنَّ مُصعبَ بنِ سعدٍ لم يسمِعْ منِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ ، فليئلاً يسمَعُ منِ مُعَاذٍ أُولَى ؛ فإنَّ مُعَاذًا رضي الله عنه تُوِّفِيَ بالشَّامِ قديمًا ، سنة ثمانٍ عشرة . واللهُ أعلمُ .

ثمَّ وقفتُ على كلامِ الحافظِ في «الفتح» (٢٣٩/١) فقال : «وقوله : «رؤيا الأنبياء وحي» ، رواه مُسلمٌ مرفوعًا ، وسيأتي في «التوحيد» ، من رواية شريك ، عن أنس» .

• قلتُ : أمَّا عزوُّه هذا الحديثَ لمُسلمٍ ، فما أظنُّه إلا وهماً ، وقد اجتهدتُ في البحثِ عنه فلم أقف عليه ، فليُحرَّرْ هذا العزوُّ . واللهُ أعلمُ .

أمَّا ما قصدهُ من حديثِ أنسٍ ، فقد أخرجهُ البخاريُّ في «كتاب التوحيد» (٤٧٨/١٣) من طريقِ شريك بن عبد الله بن أبي نمرٍ ، عن أنسِ بن مالكٍ قال : «ليلةُ أُسْرِي برسولِ الله صلى الله عليه وسلم من مسجدِ الكعبة ، أنَّه جاءه ثلاثةُ نفرٍ قبلَ أن يوحى إليه وهو نائمٌ في المسجدِ الحرامِ ، فقال أوَّلُهُم : «أبيهم هو ؟» ، فقال أوْسطُهُم : «هو خيرُهُم» ، فقال أحدُهُم : «خذوا خيرَهُم» ، فكانت تلكَ اللَّيلةُ فلم يرَهُم ، حتَّى أتوه ليلةً أُخرى ، فيما يرى قلبُه وتنام عينُه ولا ينام قلبُه ، وكذلك الأنبياءُ ، تنامُ أعينُهُم ولا تنامُ قلوبُهُم ...» الحديث .

وروايةُ أنسٍ رضي الله عنه هي بمعنى الحديثِ المُستولِ عنه . واللهُ أعلمُ .

١٤٦- سُئِلْتُ : هل وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُدَاوِي الْجُرُوحَ  
بِوَضْعِ الْحِنَاءِ عَلَيْهَا ؟

• قلتُ : نعم !

فقد أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (٢٠٥٤) ، وابنُ ماجَهَ (٣٥٠٢) ، والطَّبْرَانِيُّ فِي  
« الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » (ج ٢٤ / رقم ٦٥٧) ، والمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » (١٩ /  
١٢١) مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ فَائِدِ مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ  
أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ مَوْلَاهُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى ، وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ  
ﷺ ، قَالَتْ : « مَا كَانَ يَكُونُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُرْحَةً وَلَا نَكْبَةً ، إِلَّا أَمَرَنِي  
أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ » .

وَتَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ ، ثنا فَائِدُ مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَوْلَاهُ  
عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٥٨) ، وَالْحَاكِمُ (٤٠ / ٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٣٩ / ٩)  
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ ، وَيَحْيَى بْنِ حَسَّانَ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي الْمَوَالِ بِهَذَا .

وقد وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ اضْطِرَابٌ فِي سَنَدِهِ .

وَأَسْلَمَ هَذِهِ الْوُجُوهُ هُوَ الْوَجْهُ الَّذِي بَدَأَتْ بِهِ الْكَلَامَ ، وَسَنَدُهُ حَسَنٌ .

واللهُ أَعْلَمُ .

١٤٧- سُنْتُ : هل صحيح ما رواه أحمد ، عن أنسٍ رضي الله عنه ، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « أَفِيكُمْ مَنْ يُنْشِدُنَا ؟ » ، فقام أعرابيٌّ ، فقال : « لَسَعَتْ حَيَّةُ الْهَوَى كِبِدِي فَلَيْسَ لَهَا طِبُّ وَلَا رَاقٍ » ، فتَوَجَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى سَقَطَ رِداؤُهُ ؟

• قلتُ : هذا الحديث باطلٌ موضوعٌ ، وهو من أَسْمَجِ الكَذِبِ وأَبْرَدِهِ . وقد صان الله الإمام أحمد أن يُودِعَ مثل هذا الباطل في « مُسْنَدِهِ » ، فلم يروِه أحمد ولا غيره ، ولم يروِه إلا أمثالُ الدَّيْلَمِيِّ ، ممَّن يُكثِرُونَ من تخريج الموضوعات .

وقال أبو موسى المدنيُّ : « لا أصل لهذا الحديث بهذا السِّيَاقِ » . وذكره ابنُ القَيِّمِ في « الكلام على مسألة السَّماع » (ص ٣٢٣) ، فقال : « وهذا الحديث من الطَّرَازِ الأوَّلِ - يعني : الموضوع - ، فَلْيَتَبَوَّأْ واضِعُهُ على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْعَدَهُ من النار . سَمِعْتُ شيخَ الإسلام ابن تيمية يقولُ : « هذا كَذِبٌ مُفْتَرَى ، موضوعٌ باتِّفاق أهل العِلْمِ » . - قال ابنُ القَيِّمِ - : وَرَكَائَةُ شِعْرِهِ وَسَمَاجَتُهُ ، وما تجِدُ عليه من الثَّقَالَةِ ، من أَيْبِنِ الشَّوَاهِدِ على أَنَّهُ من شِعْرِ المُتَأَخِّرِينَ ، البَارِدِ السَّمِجِ ، فقَبَّحَ اللهُ الكاذِبِينَ على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . » .

١٤٨ - سُئِلْتُ عَنْ قِصَّةٍ : ذَكَرَهَا ابْنُ كَثِيرٍ ، أَنَّ رَجُلًا دَعَا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَغَاثَ وَأَنْشَدَ ، وَطَلَّبَ الْاسْتِغْفَارَ ، وَمَضَى ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدَ الْحَاضِرِينَ فِي الْمَنَامِ أَنْ يَنْطَلِقَ خَلْفَهُ فَيُبَشِّرُهُ .

• قلتُ : هذه القصة منكرة .

ولم يُحَسِّنْ ابْنُ كَثِيرٍ ﷺ صُنْعًا بِإِيرَادِهِ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٢/٣٠٦) ساكتًا عنها .

وقد بيّن ابنُ عبد الهادي في « الصّارم المنكي » بطلانها ، فقال ما ملخصه : « هذه الحكاية . بعضهم يروونها عن العُتبيّ بلا إسناد . وبعضهم يروونها عن مُحمّد بن حرب الهلاليّ . وبعضهم يروونها عن مُحمّد ابن حرب ، عن أبي الحسن الزّعفرانيّ ، عن الأعرابيّ . وقد ذكرها البيهقيّ في كتاب « شعب الإيمان » بإسنادٍ مُظلمٍ ، عن مُحمّد بن رَوح بن يزيد البصريّ ، حدّثني أبو حرب الهلاليّ ، قال : حجّ أعرابيٌّ ، فلما جاء إلى بابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ ، فَعَقَلَهَا ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، حَتَّى أَتَى الْقَبْرَ ... - وَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ - . »

١٤٩ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « صَاحِبُ الرَّمْدِ لَا يُعَادُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ » ( ١٥٢ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٢٣١٤ / ٦ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ٥٣٥ / ٦ ) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ٢١٢ / ٤ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ٢٠٨ - ٢٠٩ / ٣ ) مِنْ طَرِيقِ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « ثَلَاثٌ لَا يُعَادُ صَاحِبُهُنَّ : الرَّمْدُ ، وَصَاحِبُ الضَّرْسِ ، وَصَاحِبُ الدُّمْلِ » . قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا مَسْلَمَةَ بْنُ عَلِيٍّ » . قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « لَا أَعْلَمُ يَرُوي هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ » .

• قُلْتُ : وَهُوَ مَتْرُوكٌ .

وَقَدْ خَالَفَهُ هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ - وَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الْأَوْزَاعِيِّ - فَرَوَاهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ . أَخْرَجَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ٥٣٥ / ٦ ) ، وَقَالَ : « وَهُوَ الصَّحِيحُ » . وَتَابَعَهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فَلَمْ يُجَاوِزْهُ .



أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ (٢١٢/٤)، وَقَالَ: « هَذَا أَوْلَى ». .  
 ثُمَّ اَعْلَمَ ! أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ ؛ لِمَخَالَفَتِهِ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ ،  
 وَالتِي فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعُودُ الْأَرْمَدَ .

مِنْهَا مَا : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « مُسْنَدِهِ » (٣٧٥ /٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمُعْجَمِ  
 الْكَبِيرِ » (ج ٥ /رقم ٢٠٥٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (٦ /٥٣٥ -  
 ٥٣٦) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٨ /٤١١) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ  
 أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ، يَقُولُ :  
 أَصَابَنِي رَمَدٌ ، فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ ، أَفَاقَ بَعْضَ  
 الْإِفَاقَةِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، وَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لِمَا  
 بَيْنَهُمَا ، مَا كُنْتَ صَانِعًا ؟ » ، قَالَ : « كُنْتُ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ » ، قَالَ : « أَمَّا  
 وَاللَّهِ ! لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ ، ثُمَّ مِتَّ ، لَقَيْتَ  
 اللَّهَ ﷻ وَلَا ذَنْبَ لَكَ » .

وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٠٢) ، وَالْحَاكِمُ (١ /٣٤٢) مِنْ طَرِيقِ النَّفِيلِيِّ ،  
 ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 أَرْقَمَ ، قَالَ : « عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنِي » .  
 هَكَذَا رَوَاهُ حَجَّاجٌ مُخْتَصَرًا .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ » ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ .

وَلَيْسَ كَمَا قَالَا ؛ فَإِنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُجَرِّجَا شَيْئًا لِلْنَفِيلِيِّ - وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُحَمَّدٍ - ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرِ . وَلَا خَرَّجَا شَيْئًا لِحَجَّاجٍ ، عَنْ

يُونُسَ .

وَالصَّوَابُ أَنَّ السَّنَدَ صَحِيحٌ مُطْلَقًا ، غَيْرٌ مُقَيَّدٍ بِشَرْطِهَا ، أَوْ شَرْطِ  
أَحَدِهِمَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْمُنْدَرِيُّ فِي « تَهذِيبِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ » ( ٤ / ٢٧٩ ) .

١٥٠- سُئِلَ : هل وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَعِقُ إِذَا سَمِعَ الْقُرْآنَ ؟

• قلتُ : نعم ورد ، ولكنه لم يصح .

فأخرجه أحمد (ص ٢٧) ، وهناد بن السري (٢٦٧) كلاهما في « كتاب الزهد » ، وأبو عبيد في « فضائل القرآن » (ص ٦٤) ، والطبري في « تفسيره » (٢٩ / ٨٥) ، كلهم عن وكيع ، وهذا في « كتاب الزهد » (رقم ٢٨) قال : حدثنا حمزة الزيات ، عن حمران بن أعين ، أن النبي ﷺ قرأ : ﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا ﴾ [المزمل: ١٢] فصعق .

وخولف وكيع ..

خالفه أبو يوسف ، فرواه عن حمزة الزيات ، عن حمران بن أعين ، عن أبي حرب ابن أبي الأسود فذكره .  
أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٨٤٢) ، ومن طريقه البيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٥٢٢) .

قال ابن عدي : « روي هذا الحديث ، عن أبي يوسف ، عن حمزة ، عن حمران ، أن النبي ﷺ ... لم يذكر أبو حرب ابن أبي الأسود في الإسناد » .  
وسنده ضعيف جدا ؛ وحمران بن أعين ، وإن وثقه ابن حبان ، فقد قال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو داود :

« كان رافضياً » .

وفوق هذا هو مُرْسَلٌ على الوَجْهَيْنِ ، وأَعْلَهُ البيهقيُّ بالإرسال .  
وحمزةُ الزِّيَّاتُ ، هو ابنُ حبيبٍ : في حِفْظِهِ كلامٌ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

١٥١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْجِهَادُ مُخْتَصَرٌ طَرِيقُ الْجَنَّةِ » .

• قُلْتُ : لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ .  
وَذَكَرَهُ ابْنُ قُدَامَةَ فِي « الْمُغْنِيِّ » ( ١ / ٨ ) بِإِسْنَادٍ .

١٥٢ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَاخْتَصِرَ لِي الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا » .

• قُلْتُ : هُوَ ضَعِيفٌ بِهَذَا التَّمَامِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ فِي « كِتَابِ الْأَمْثَالِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ السَّادَةِ » (١١٣ / ٧) لِلزَّبِيدِيِّ - ، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

قَالَ الزَّبِيدِيُّ : « هُوَ مُرْسَلٌ ، وَفِي سَنَدِهِ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ » .

لَكِنْ لَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج ٤ / رَقْم ١٣٦٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ بَيَانَ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَرْفُوعًا : « أُعْطِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَاخْتَصِرَ لِي الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ هُوَ الْكُدَيْمِيُّ ، اتَّهَمَهُ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حِبَّانَ ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، وَالِدَارَقُطْنِيُّ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « مَا أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِيهِ إِلَّا مَنْ لَمْ يَجْزُرْ حَالَهُ » ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « أَحَدُ الْمَتْرُوكِينَ » .

وَشُعَيْبُ بْنُ بَيَانَ الصَّفَّارُ تَكَلَّمَ فِيهِ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١٨٣ / ٢) ، فَقَالَ : « يُحَدِّثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْمُنَاكِيرِ . كَانَ يَغْلِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ » ،

وقال الجوزجاني: « له مناكير » .

وعلي بن زيد هو ابن جُدعان ، ضعّفوه من قبل حفظه .  
وقد خالفه جرير بن حازم ، فرواه عن الحسن ، أن عمر بن الخطاب -  
رضوان الله عليه- قال : « يا رسول الله ! إن أهل الكتاب يُحدّثونا بأحاديث ، قد  
أخذت بقلوبنا ، وقد هممنا أن نكتبها » ، فقال : « يا ابن الخطاب !  
أمتهموكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟! أما والذي نفس محمد  
بيده ! لقد جتكم بها بيضاء نقيّة ، ولكنني أعطيت جوامع الكلم ،  
واختصر لي الحديث اختصارًا » .

أخرجه ابن الضريس في « فضائل القرآن » (٨٩) قال : أنبأنا موسى  
ابن إسماعيل ، قثنا جرير .

وهذا الوجه مع انقطاعه ، فهو أمثل من الوجه الأول .

وقد رأيت له طريقًا آخر .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنّف » (ج٦/رقم ١٠١٦٣) ، ومن  
طريقه البيهقي في « الشعب » (ج٩/رقم ٤٨٣٧) عن معمر ، عن أيوب ،  
عن أبي قلابة ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ برجلٍ يقرأ كتابًا سمعه ساعة ،  
فاستحسنه ، فقال للرجل : « أتكتب من هذا الكتاب ؟ » ، قال : « نعم ! » ،  
فاشترى أديماً لنفسه ، ثم جاء به إليه ، فنسخه في بطنه وظهره ، ثم أتى به  
النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل يقرؤه عليه ، وجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتلون ، فصرّب  
رجلٌ من الأنصار بيده الكتاب ، وقال : « تكلمت أمك ، يا ابن الخطاب !  
ألا ترى إلى وجه النبي صلى الله عليه وسلم منذ اليوم وأنت تقرأ هذا الكتاب ؟! » ، فقال

النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : « إِنَّمَا بُعِثْتُ فَاتِحًا وَخَاتِمًا ، وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَفَوَاتِحَهُ ، وَاخْتَصِرْتُ لِي الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا ، فَلَا يُهْلِكَنَّكُمْ الْمُتَهَوِّكُونَ » .

وَهَذَا سَنَدٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، لَكِنَّهُ مُنْقَطِعٌ ؛ وَأَبُو قِلَابَةَ - وَاسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدِ الْجَرْمِيِّ - لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَعَزَاهُ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ » ( ٢ / ٣٦٧ ) لِعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ ، بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ ، وَأَظْنُهُ يَعْنِي هَذَا الطَّرِيقَ .

وَلَمْ أَجِدْهُ فِي « الْمُتَنَخَّبِ مِنْ مُسْنَدِهِ » ، وَلَعَلَّهُ فِي « تَفْسِيرِهِ » .

وَلَكِنْ لَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ عُمَرَ ، وَذَكَرَ قِصَّةً ، قَالَ فِيهَا : فَاذْهَبْتُ أَنَا ، فَاسْتَنْسَخْتُ كِتَابًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ فِي أَدِيمٍ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا هَذَا الَّذِي فِي يَدِكَ يَا عُمَرُ ؟ » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ !

كِتَابٌ نَسَخْتُهُ لِنَزْدَادٍ بِهِ عِلْمًا إِلَى عِلْمِنَا » ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَاهُ ، ثُمَّ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : « أَغْضَبْتُمْ نَبِيَّكُمْ ؟! السَّلَاحَ ! السَّلَاحَ ! » ، فَجَاءُوا ، حَتَّى أَحْدَقُوا بِمَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ ،

وَاخْتَصِرْتُ لِي الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا ، وَلَقَدْ أَتَيْتُكُمْ بِهَا بِيضَاءَ نَقِيَّةٍ ، فَلَا تَتَهَوَّكُوا ، وَلَا يَغُرَّنْكُمْ الْمُتَهَوِّكُونَ » ، - فَقَالَ عُمَرُ : - فَمُتُّ فَقُلْتُ : « رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِكَ رَسُولًا » .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ الْكَبِيرِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » ( ق ١٤٩ / ٢ ) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ ،



قال : كُنْتُ جالِسًا عندَ عُمَرَ فذكره .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، فَضَعَّفُوهُ لكَثْرَةِ الْمَنَاكِيرِ فِي حَدِيثِهِ ، وَبِهِ أَعْلَى الْحَدِيثِ الْهَيْثُمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ١ / ١٧٣ ) ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ ، كَمَا يَأْتِي .

وَحَلِيفَةُ بْنُ قَيْسٍ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ١ / ٢ / ٣٧٦ ) : « سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ شَيْخٌ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ » ، وَتَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ ( ٢ / ١ / ١٩٢ ) ، وَقَالَ : « لَمْ يَصِحَّ حَدِيثُهُ » ، كَأَنَّهُ يَعْنِي هَذَا . أَمَّا ابْنُ حَبَّانَ ، فَوَثَّقَهُ ( ٤ / ٢٠٩ ) كَعَادَتِهِ !

وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ ..

فَرَوَاهُ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ ، كَمَا مَرَّ .

وَخَالَفَهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا : « أُعْطِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ » ، قُلْنَا : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَّمْنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ ﷺ » ، فَعَلَّمَنَا التَّشَهُدَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ج ١١ / رَقْم ١١٧٨٤ ) ، وَأَبُو يَعْلَى فِي « مُسْنَدِهِ » ( ج ١٣ / رَقْم ٧٢٣٨ ) ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ فِي « جُزَيْئِهِ » ( ٣٣ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ج ٤ / رَقْم ١٣٦٨ ) ، وَالْخَطِيبُ فِي « مَوْضِحِ الْأَوْهَامِ » ( ٢ / ٤٥٩ ) .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا .

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « سُنَّه » (٤/١٤٤ - ١٤٥) مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا  
ابن عطية ، نا سعيد بن خالد ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ  
دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَاخْتَصِرَ لِي  
الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا » .

قال العراقيُّ في « تخرِج الإحياء » (٢/٣٦٧) : « إسنادهُ جيّدٌ » .  
كذا قال ، فأغرب ! لأنَّ زَكَرِيَّا بنَ عطيةَ مُنكَرَ الحديثِ ، كما قال  
أبو حاتم الرازيُّ .

فِيظَهَرُ لَكَ مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ بِهَذَا التَّمَامِ ، فَتَعَلَّمَ  
بِذَلِكَ تَسَاهُلَ السِّيُوطِيِّ ، إِذْ حَسَّنَهُ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » ، وَتَبِعَهُ عَلَى  
ذَلِكَ الْعَزِيزِيُّ فِي « السَّرَاجِ الْمُنِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » - كما في « التَّعْلِيقِ  
المُغْنِيِّ عَلَى الدَّارَقُطْنِيِّ » (٤/١٤٥) - .

لكن لِلْفَقْرَةِ الْأُولَى مِنْهُ شَوَاهِدٌ ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، مِنْهَا حَدِيثُ  
أبي هريرة في « الصَّحِيحِينَ » ، وَلَهُ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ عَنْهُ .

ومثُلُ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عِنْدَ الْبَزَّارِ (ج ٣/رقم ٢١٣-٢١٤) ،  
وَأَصْلُهُ عِنْدَ أَحْمَدَ (١/٩٨) ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١١/٤٣٤) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي  
« الشَّرِيعَةِ » (ص ٤٩٨) .

وقد اختلف في إسناده .

وقد رواه غيرُهُما مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ .

وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

١٥٣ - سألني سائلٌ فقال : إِنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْخُطَبَاءِ ، يَقُولُ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُصِرَ بِالرُّعْبِ عَلَى عُدُوِّهِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ » ، وَالَّذِي أَعْلَمُهُ أَنَّهُ شَهْرٌ وَاحِدٌ ، فَهَلْ وَرَدَ هَذَا اللَّفْظُ ، وَهَلْ هُوَ صَحِيحٌ ؟

• قلتُ : نعم ، وَرَدَ الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ . وَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْوُرُودِ وَالثَّبُوتِ كَمَا لَا يَخْفَى ، فَلَيْسَ كُلُّ وَارِدٍ ثَابِتًا ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ بِهَذَا اللَّفْظِ . وَقَدْ وَرَدَ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَهُمْ : أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدٍ رضي الله عنه .

١ - أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

فَقَالَ : كُنَّا نَحْرُسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ... - وَسَاقَ حَدِيثًا ، وَفِي آخِرِهِ : - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ أَنْكَرْتُمْ مِنْ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ شَيْئًا ؟ » ، قُلْنَا : « نَعَمْ ! سَجَدتْ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ سَجْدَةً ، ظَنْنَا أَنْ قَدْ قُبِضتَ فِيهَا ! » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي أُعْطِيتُ فِيهَا خَمْسًا ، لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي : بُعِثتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، أَحْمَرِهِمْ وَأَسْوَدِهِمْ ، وَكَانَ النَّبِيُّ قَبْلِي يُبْعَثُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِهِ أَوْ إِلَى قَرِيْبَتِهِ ، وَنُصِرْتُ عَلَى عُدُوِّي بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ أَمَامِي وَشَهْرٍ خَلْفِي ... » ، وَسَاقَ حَدِيثًا .

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢/٢٦-٢٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إسماعيل ، قال : حَدَّثَنَا الْمُقْرِي ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ الْأَيْبِيُّ ، قال : حَدَّثَنَا خازمُ بْنُ خُزَيْمَةَ - مِنْ تَيْمِ الرَّبَابِ - ، عن مُجَاهِدٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

قال العُقَيْلِيُّ : « خازمُ بْنُ خُزَيْمَةَ يُخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ » ، وَأُورِدَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ مُسْتَنْكَرًا إِيَّاهُ ، وَقَدْ خُولِفَ فِي إِسْنَادِهِ كَمَا فِي :

## ٢- حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » (ج ١١ / رقم ١١٠٥٦) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُوَفَّقٍ ، ثنا أَبِي ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن مُجَاهِدٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قال : « نَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ عَلَى عَدُوِّهِ » .

قال الهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٢٥٩ / ٨) : « فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » .

• قُلْتُ : وَالْفَضْلُ بْنُ مُوَفَّقٍ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٦ / ٩) ، وَتَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٦٨ / ٢ / ٣) ، وَقَالَ : « سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، كَانَ شَيْخًا ، صَالِحًا ، قَرَابَةً لِابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَكَانَ يَرْوِي أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً » .

وَلِخَصِّ الْحَافِظُ حَالَهُ ، فَقَالَ فِي « التَّقْرِيبِ » : « فِيهِ ضَعْفٌ » كَذَا قَالَ ! وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَجْزَمَ بِضَعْفِهِ أَوْ وَهَائِهِ ؛ فَمَعَ هَذَا الْجَرَحَ الْمُفَسِّرَ ، فَالتَّوَثُّوقُ فِيهِ لَيْنٌ .

وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٣٨٢ / ٨) .

وإساعيلُ بنُ إبراهيمِ بنِ مُهاجرٍ أقربُ إلى الوهَاءِ .  
فالسَّنَدُ ضعيفٌ جدًّا .

٣- وأما حديثُ السَّائِبِ بنِ يزيدٍ رضي الله عنه .

فأخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٧/ رقم ٦٦٧٤) قال : حدَّثنا  
الحُسَيْنُ بنُ إسحاقِ التُّسْتَرِيّ ، ثنا هشامُ بنُ عَمَّارٍ ، ثنا يحيى بنُ حمزة ، ثنا  
إسحاقُ بنُ عبد الله بنِ أبي فَرَوَةَ ، عن يزيدِ بنِ خُصَيْفَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، عن  
السَّائِبِ بنِ يزيدِ مرفوعًا : « فَضَّلْتُ على الأنبياءِ بِخَمْسٍ : بُعِثْتُ إلى  
النَّاسِ كَافَّةً ، وادَّخَرْتُ شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي ، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ شهرًا أَمَامِي  
وشهرًا خَلْفِي ، وَجُعِلَتْ لي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، وَأُحِلَّتْ لي الغَنَائِمُ  
وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي » .

وسنَّدهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ وابنُ أبي فَرَوَةَ متروكُ الحديثِ ، وكذَّبه بعضُ  
النُّقَادِ ، مثلُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ في روايةٍ ، وعبدُ الرحمنِ بنُ خِرَاشٍ .

١٥٤ - سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الْفَقْرَ كُفْرٌ » .

• قُلْتُ : لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ .

وَلَكِنْ أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٣ / ٥٣ ، ١٠٩ ، و ٨ / ٢٥٣ ) ،  
وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَّاتِ » ( ٢ / ٣٢٠ ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ  
النَّبِيلِ ، وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطَ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ج ٥ / رَقْم ٦٦١٢ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ  
يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ ..

وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ٤ / ٢٠٦ ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ  
عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ فُرَافِصَةَ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَّاشِيِّ ، عَنْ  
أَنْسٍ مَرْفُوعًا : « كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا ، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدْرَ » .

وَخَالَفَهُمُ النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ  
حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَّاشِيِّ ، عَنْ أَنْسٍ مِثْلَهُ .

فَجَعَلَ شَيْخَ الثَّوْرِيِّ « ابْنَ أَرْطَاةَ » ، بَدَلَ « ابْنِ فُرَافِصَةَ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » ( ١ / ٢٩٠ ) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ  
زَيْدِ الْمُكْتَبِ ، ثَنَا النُّعْمَانُ .

وَالنُّعْمَانُ هُوَ أَرْفَعُ مَنْ رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ ، وَقَالَ  
الْحَاكِمُ : « ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ » ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « مِجْلَةُ الصَّدْقِ » .

وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدِ الْمُكْتَبِ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « كَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ » ، وَلَمْ

يذكره بحفظٍ .

والحديثُ مُعَلٌّ على كلِّ حالٍ .

وأخرجهُ أحمدُ بنُ منيعٍ في « مُسندهُ » - كما في « المطالب العالِيَة » (ق ١ / ٩٠) - ، قال : حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ ، عن الأعمشِ ، عن يزيد الرِّقَاشِيِّ ، عن الحَسَنِ ، أو عن أنسٍ فذكره مرفوعًا .  
هكذا رواه على الشَّكِّ .

وسنَّدهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ ويزيدُ الرِّقَاشِيُّ متروكٌ .

وقال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسولِ الله ﷺ . ويزيدُ الرِّقَاشِيُّ لا يُعَوَّلُ على ما يروِي . قال شُعبَةُ : لَأَن أَرِنِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَن أُرَوِي عَنْ يَزِيدِ الرِّقَاشِيِّ » .

ورواه مَعْمَرُ بنُ زائدةَ ، عن الأعمشِ ، عن زيدِ بنِ وهبٍ ، عن عُمَرَ ابنِ الخطَّابِ مرفوعًا فذكره .

فخالف مَعْمَرُ بنُ زائدةَ يحيى بنَ سعيدٍ في إسنادهِ .

وأعلَّ العُقَيْلِيُّ حديثَ عُمَرَ بمَعْمَرِ بنِ زائدةَ ، وقال : « لا يُتَابَعُ على حديثه » .

ورواه يحيى بنُ بيانٍ ، عن الثَّورِيِّ ، عن الأعمشِ ، عن يزيدِ الرِّقَاشِيِّ ، عن أنسٍ مرفوعًا فذكره .

أخرجهُ ابنُ عديٍّ في « الكامل » (٧ / ٢٦٩٢) وقال : « وهذا عن الثَّورِيِّ ، يرويه ابنُ بيانٍ » ، وهو يُشيرُ إلى تفرُّدهِ عن الثَّورِيِّ بروايتهِ عن الأعمشِ ، وقد عَلِمَت أَنَّ ثلاثةً مِنْ أصحابِ الثَّورِيِّ رَوَوْهُ عنه ، عن

حجاج بن فُرَافِصَةَ .

ويحيى بن يمان يُضَعَّفُ .

وأخرجه العُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاء » (٢٥٤ / ١) من طريق المُعْتَمِرِ بنِ سُلَيْمَانَ ، قال : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ أَبُو الْمُنْذِرِ ، عن يزيد الرِّقَاشِيِّ ، عن أنسٍ مرفوعاً مثله .

وعنده : « كادت الفاقة » .

ونقل العُقَيْلِيُّ عن البُخَارِيِّ ، قال : « حُسَيْنُ أَبُو الْمُنْذِرِ ، عن الرِّقَاشِيِّ ، سَمِعَ مِنْهُ مُعْتَمِرٌ ، ولم تَصَحَّ روايته » ، ثُمَّ قال العُقَيْلِيُّ : « لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ ، إِلَّا مِنْ طَرِيقِ ثِقَارِبِهِ » ، يعني : في الضُّعْفِ .

وبالجُمْلَةِ ، فهذا الوجه معلٌ ؛ وآفته يزيد الرِّقَاشِيُّ .

لكنه لم يتفرّد به ..

فتابعه سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ - وهو ثِقَةٌ - ، فرواه عن أنسٍ رضي الله عنه ، مرفوعاً : « كاد الحَسَدُ يَسْبِقُ الْقَدَرَ ، وكادت الحاجةُ تكونُ كُفْرًا » .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « المُعْجَمِ الأَوْسَطِ » (٤٠٤٤) قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ - وهو ابنُ سَعِيدٍ - ، قال : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الحَمِيدِ الكَاتِبِ ، قال : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الكِلَابِيِّ ، قال : نا عيسى بنُ يُونُسَ ، عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ به .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديثَ عن سُلَيْمَانَ إِلَّا عيسى ، ولا عن عيسى إِلَّا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . تفرّد به أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الكَاتِبِ » .



• قُلْتُ : ولم أقف لهذا الكاتبِ على ترجمةٍ .

وعمرُو بنُ عثمانَ لِينَه العُقَيْلِيُّ ، وترَكهُ النَّسَائِيُّ ، وقال أبو حاتمٍ : « يتكلمون فيه . يُحَدِّثُ مِنْ حَفْظِهِ بِمَنَاقِيرٍ » .

فلا تُبِتْ هذه المتابعة .

وذكرَ العِراقِيُّ هذا الوجهَ في « تخريج الإحياء » (٤/١٨٧) ، وقال : « فيه ضَعْفٌ » ، وكذلك ضَعَّفَ روايةَ الرَّقَاشِيِّ ، عن أنسٍ .  
واللهُ أعلمُ .

١٥٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تَجْعَلُوا عَلَيَّ الْعَاقِلَةَ مِنْ قَوْلِ مُعْتَرِفٍ شَيْئًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ .

فأخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١٧٧/٥) قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ - يَعْنِي : الطَّبْرَانِيَّ ، وَهَذَا فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٢١٢٤) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ .. وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١٨٧/٣) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَنَقَلَ الزَّيْلَعِيُّ فِي « نَسَبِ الرَّايَةِ » (٣٨٠/٤) ، عَنْ ابْنِ الْقَطَّانِ الْفَاسِيِّ ، قَالَ : « الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » .

قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي « أَحْكَامِهِ » : « وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ هَذَا ، أَظُنُّهُ الْمَصْلُوبَ » ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : « وَأَصَابَ فِي شَكِّهِ » ا.هـ ، وَكَذَلِكَ رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي « التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ » (٣١/٤) أَنَّهُ الْمَصْلُوبُ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ رَجَاءٍ ، وَجُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ . تَفَرَّدَ بِهِ الْحَارِثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ » .

• قُلْتُ: وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .  
وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبُ كَذَّابٌ .  
فَالْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

١٥٦- سُئِلْتُ عَنْ صُحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أُنْفَةً ، وَأُنْفَةُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى ، فَحَافِظُوا عَلَيْهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » ( ٢١١٤ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١٧٧ / ٥ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - وَهَذَا فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ٣٠٦ / ١ ) ، وَفِي « الْمُسْنَدِ » ( ٤٦ ) - .

وَالْبَزَّازُ ( ٥٢١ - كَشَفَ الْأَسْتَارَ ) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَا : ثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ أَبِي فَرَوَةَ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ حَاجِبُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ : سَمِعْتُ شَيْخًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، يَقُولُ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا .

وَفِي آخِرِهِ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ رَجَاءَ بْنَ حَيَّوَةَ ، فَقَالَ : حَدَّثْتَنِيهِ أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ١٠٣ / ٢ ) : « فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ » ،

كَذَا قَالَ ! وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّهُ تُوْبَعُ فِي السَّنَدِ الْآخِرِ ..

تَابَعْتُهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، لَكِنَّ الشَّأْنَ فِي السَّنَدِ إِلَيْهِمَا .

وَأَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ رَجَاءٍ ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا أَبُو فَرَوَةَ ،

عن أبي عُبَيْدٍ « ا.هـ .  
 وأبو عُبَيْدٍ الْحَاجِبُ اختلف في اسمه، وهو ثقةٌ من رجالِ مسلمٍ،  
 أخرج له حديثاً برقم ٥٩٧ .

فالحديث لا يثبت .

ولم يُصَبِّ البُوصَيْرِيُّ إذ قال في « إتحاف الخيرة » (١٧٨٨) : « إسنادهُ  
 حسنٌ » !  
 أمّا معناه ..

فقال ابنُ الأثير في « النّهاية » (١ / ٧٥) ، بعد ذكره هذا الحديث ، قال :  
 « أنفةُ الشيءِ : ابتداءؤه . هكذا رُوي بضمِّ الهمزة ، قال الهَرَوِيُّ :  
 والصَّحِيحُ بالفتح » .

١٥٧- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « آفَةُ الدِّينِ الْأَنْوَاءُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ هَمَزَةُ بْنُ يُوسُفَ السَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ٣٥٩) مِنْ طَرِيقِ عَمَّارِ بْنِ رَجَاءِ الْجُرْجَانِيِّ - وَثَّقَهُ السَّهْمِيُّ (ص ٥٣٤) - ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرْنِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ - ، عَنْ كُرْزِ بْنِ وَبَرَةَ الْحَارِثِيِّ ، مَرْفُوعًا : « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةً ، وَآفَةُ هَذَا الدِّينِ هَذِهِ الْأَنْوَاءُ » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ فَالْقَاسِمُ الْعُرْنِيُّ صَدُوقٌ مُتَمَسِّكٌ ، لِيَنَّهُ أَبُو حَاتِمٍ ، فَقَالَ : « مَحَلُّهُ الصَّدُوقُ . يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ » ، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « فِي حَدِيثِهِ مَنَاقِيرٌ . لَا يُتَابَعُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ » .

وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ تَرَكَ النِّسَائِيَّ ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ ، وَضَعَّفَهُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ ، وَوَكَّزَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، فَقَالَ : « يَرُوي عَنِ الثَّقَاتِ مَا لَا يُشْبَهُ حَدِيثَ الْأَثْبَاتِ ، حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ الْمُتَعَمِّدُ لَهُ ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ » ا.هـ .

ثُمَّ هُوَ مُعْضَلٌ ؛ وَكُرْزُ بْنُ وَبَرَةَ يَرُوي عَنِ التَّابِعِينَ أَمْثَالِ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، وَشَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَأَبِي حَازِمِ الْأَشْجَعِيِّ وَغَيْرِهِمْ . فَالْسَّنَدُ ضَعِيفٌ جَدًّا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٥٨ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ صَلَّى أَرْبَعًا ، وَإِذَا صَلَّى فِي بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ » .

• قُلْتُ : لَا أَعْلَمُ لَهُ أَصْلًا .

وقد بحثتُ عنه فلم أجده . وإنما أشار إليه ابنُ القيم رحمه الله في « زاد المعاد » ، على ما أذكر .  
والله أعلم .

١٥٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
يُبُولُ قَائِمًا ، فَفَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (ج ٢ / رقم ١٤٢٠) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو جَابِرٍ زَيْدُ بْنُ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بِالْمَوْصِلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ  
ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « لَا تَبُلُ قَائِمًا » .  
قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « أَخَافُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ نَافِعٍ هَذَا الْخَبَرَ » .  
• قلتُ : وَقَدْ صَحَّ ظَنُّ ابْنِ حِبَّانَ ..

فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ،  
عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُولَ قَائِمًا ،  
فَقَالَ : « يَا عُمَرُ ! لَا تَبُلُ قَائِمًا » ، فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١ / ١٧) مُعَلَّقًا ، وَوَصَلَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٠٨) ،  
وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١ / رقم ٢٨٤) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ »  
(٥ / ١٩٧٨) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (١٤٨) ، وَالْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ »  
(١ / ١٨٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (١ / ١٠٢) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي « مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ » (١ / ١٣١) : « هَذَا إِسْنَادٌ



ضعيفٌ . عبدُ الكَرِيمِ مُتَّفَقٌ عَلَى تَضْعِيفِهِ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْخَبَرِ .  
وَعَارَضَهُ خَبْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ الثَّقَةِ الْمَأْمُونِ الْمُجْمَعِ عَلَى تَثْبِئِهِ .  
وَلَا يُعْتَرِّبُ تَصْحِيحَ ابْنِ حِبَّانَ <sup>(١)</sup> هَذَا الْخَبَرَ عَنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ ،  
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَهُ : « أَخَافُ أَنْ  
يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ نَافِعٍ » ، وَقَدْ صَحَّ ظَنُّهُ ؛ فَإِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ إِنَّمَا  
سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، كَمَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ هَذِهِ وَالْحَاكِمِ فِي  
« الْمُسْتَدْرَكِ » ، وَاعْتَذَرَ عَنْ تَخْرِيجِهِ بِأَنَّهُ إِنَّمَا أَخْرَجَهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ « أَنْتَهَى .

• قُلْتُ : فَظَهَرَ مِنْ هَذَا التَّخْرِيجِ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ دَلَّسَ ابْنَ أَبِي الْمُخَارِقِ  
وَأَسْقَطَهُ ، وَكَانَ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ ، كَمَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « تَجَنَّبَ تَدْلِيسَ  
ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ ، لَا يُدَلِّسُ إِلَّا مَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ » .  
وَعَبْدُ الْكَرِيمِ ضَعِيفٌ ، وَتَرَكَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّقَادِ .  
وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ : « هَذَا لَا يَثْبُتُ » .

أَمَّا الشُّوكَانِيُّ ، فَنَقَلَ فِي « السَّيْلِ الْجَرَّارِ » (١/٦٧) أَنَّ السِّيُوطِيَّ  
صَحَّحَهُ !! فَرَبَّمَا نَظَرَ السِّيُوطِيُّ إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ ، وَأَهْمَلَ تَدْلِيسَ  
ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَالسِّيُوطِيُّ مُتْسَاهِلٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ .  
ثُمَّ إِنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ عَنْ عُمَرَ ،  
فَلَا أَدْرِي : أَهَذَا اخْتِلَافٌ فِي السَّنَدِ ، أَمْ وَقَعَ سَقَطٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حِبَّانَ ؟!

(١) لَمْ يَرَوْهُ ابْنُ حِبَّانَ سَاكِتًا عَنْهُ حَتَّى يُقَالَ : « لَا يُعْتَرِّبُ » ، إِنَّمَا أَبَانَ عَنْ عِلَّتِهِ . وَهَذَا مِثْلَمَا يَفْعَلُهُ  
شَيْخُهُ ابْنُ خَزِيمَةَ إِذَا رَوَى حَدِيثًا ثُمَّ قَالَ : « إِنْ صَحَّ الْخَبْرُ » ، فَلَا يُقَالَ فِي مِثْلِ هَذَا :  
صَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ . وَاللَّهُ الْمَوْفَّقُ . ثُمَّ حُكِمَ عَلَى إِسْنَادِ الْخَبَرِ بِالضَّعْفِ فَقَطْ مَعَ قَوْلِهِ :  
« ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ » لَا يَسْتَقِيمُ ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ : « ضَعِيفٌ جَدًّا » .

والحديثُ ضَعْفُهُ النَّوَوِيُّ فِي «المجموع» (٢/ ٨٤) .  
وقال التِّرْمِذِيُّ : « وَإِنَّمَا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ ... وَهُوَ ضَعِيفٌ  
عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ » ١. هـ .

• قلتُ : وَالتِّرْمِذِيُّ يُشِيرُ بِكَلَامِهِ هَذَا إِلَى أَنَّ الصَّوَابَ وَقَفُهُ .  
فأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (١/ ١٢٤) ، وَابْنُ الْمُنْدِرِ فِي  
«الأوسط» (١/ ٣٣٨) ، وَالبَزَّارُ (ج ١/ رقم ٢٤٤) ، وَأبو بَكْرٍ النَّجَّادُ فِي  
«مُسْنَدِ عُمَرَ» (ق ١٦٦/ ٢) ، وَالتَّحَاوِيُّ فِي «شرح المعاني» (٤/ ٢٦٨)  
مِنْ طُرُقٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ :  
« مَا بُلْتُ قَائِمًا مُنْذُ أُسَلِمْتُ » .

قال ابنُ المُنْدِرِ : « ثَبَّتَ عَنْ عُمَرَ » .

وقال الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١/ ٢٠٦) : « رَجَالُهُ ثِقَاتٌ » .  
وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

لكن أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/ ١٢٣) ، وَالتَّحَاوِيُّ (٤/ ٢٦٨) مِنْ  
طَرِيقَيْنِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ بِالْقَائِمِ » .

زاد التَّحَاوِيُّ : « فَأَنْبَجَحَ - يَعْنِي : مَالٌ - حَتَّى كَادَ يُصْرَعُ » .  
وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ أَيْضًا ، وَلَا يُعَلَّلُ بِتَدْلِيسِ الْأَعْمَشِ ؛ لِأَنَّ شُعْبَةَ رَوَاهُ  
عَنْهُ عِنْدَ التَّحَاوِيِّ ، وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْ شُعْبَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : « كَفَيْتُكُمْ تَدْلِيسَ  
ثَلَاثَةٍ : الْأَعْمَشِ ، وَقْتَادَةَ ، وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ » .

فَظَاهِرُ الْأَثَرَيْنِ التَّنَاقُضُ ، وَقَدْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ..

فقال ابنُ المُنذرِ في «الأوسط» (١/٣٣٨): «فقد يُجوزُ أن يكونَ عُمَرُ إلى الوقتِ الذي قال فيه هذا القولُ - يعني: «ما بُلْتُ قائمًا» - لم يكنْ بال قائمًا، ثم بال بعد ذلك، فرآه زيدُ بنُ وهبٍ، فلا يكونُ حديثاه متضادَّين»، وكذلك قال الطَّحاويُّ.

١٦٠- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « ثَلَاثٌ مِنَ الْجَفَاءِ : أَنْ يُبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا ، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، أَوْ يَنْفُخَ فِي سُجُودِهِ » .

• قلتُ : هذا الحديثُ لا يَصِحُّ مرفوعًا .

أخرجه البخاريُّ في « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢ / ١ / ٤٩٦) ، وابنُ قانعٍ في « الفوائد » (ق ٢ / ٣ - ١ / ٤) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسَطِ » (ج ٢ / ق ٦٩ / ٢) ، والبَزَّارُ (ج ١ / رقم ٥٤٧) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، ثنا ابنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مرفوعًا فذكره .

ولم يَذْكُرِ الطَّبْرَانِيُّ النَّفْخَ فِي السُّجُودِ .

وزَادَ الْبُخَارِيُّ ، مِنْ رِوَايَةِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ : « أَرْبَعٌ مِنَ الْجَفَاءِ ... وَأَنْ يَسْمَعَ الْمُنَادِي ، ثُمَّ لَا يَتَشَهَّدُ مِثْلَ مَا يَتَشَهَّدُ » .

قال البزَّارُ : « لَا نَعْلَمُ رِوَاةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، إِلَّا سَعِيدًا ، وَرِوَاةَ عَنْ سَعِيدٍ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلٍ » .

وقال الهيثميُّ في « الْمَجْمَعِ » (٢ / ٨٣) : « رِجَالُ الْبَزَّارِ رِجَالُ الصَّحِيحِ » .  
وتوسَّعَ الْبَدْرُ الْعَيْنِيُّ فِي الْحُكْمِ ، فَقَالَ فِي « عُمْدَةِ الْقَارِي » (٣ / ١٣٥) :  
« إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ يُرَدُّ » .

• قلتُ : وَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ ، أَنَّ حَدِيثَ بُرَيْدَةَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، هُوَ الصَّوَابُ

عندي كما يأتي .

أما البدرُ العينيُّ رحمته ، فَجَرَى على ظاهرِ السَّنَدِ ، وَخَفِيَتْ عليه العِلَّةُ الحَقِيقِيَّةُ .

قال المَبَارَكُفُورِيُّ في « تُحْفَةُ الأَحُوذِيِّ » (٦٨/١) ، يَرَدُّ عَلَى البدرِ العينيِّ : « التَّرْمِذِيُّ مِنْ أُمَّةِ هَذَا الشَّانِ ، فَقَوْلُهُ : « حَدِيثُ بُرَيْدَةَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ » يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا إِخْرَاجُ البَرَّازِ حَدِيثَهُ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ فَلَا يُنَافِي كَوْنَهُ غَيْرَ مَحْفُوظٍ » ا.هـ .

أَمَّا عِلَّةُ الحَدِيثِ ، فَهِيَ المُخَالَفَةُ .

فقد خُولِفَ سَعِيدُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ فِيهِ ..

فقد خَالَفَهُ قَتَادَةُ ، فرواهُ عن ابنِ بُرَيْدَةَ ، عن ابنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « أَرْبَعٌ مِنَ الجَفَاءِ : أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَليْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ يَسْتُرُهُ ، وَمَسْحُ الرَّجُلِ التُّرَابَ عن وَجْهِهِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ ، وَأَنْ يَسْمَعَ المَوْذِنَ فَلَا يَجِيبُهُ فِي قَوْلِهِ » .

أَخْرَجَهُ ابنُ المُنْذِرِ فِي « الأَوْسَطِ » (ج ١/رقم ٢٨١) بِالفَقْرَةِ الأُولَى ، وَالبِيهَقِيُّ (٢/٢٨٥) ، وَقَالَ : « وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الجُرَيْرِيُّ ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ ، عن ابنِ مَسْعُودٍ » .

وَطَرِيقُ الجُرَيْرِيِّ هَذَا :

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « الكَبِيرِ » ، وَقَالَ : « قَالَ نَصْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ،

عن الجُرَيْرِيِّ ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ ، عن ابنِ مَسْعُودٍ ، نَحْوَهُ » ا.هـ .

وَنَقَلَ البِيهَقِيُّ عن البُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَضْطَرُّونَ فِيهِ » .

• قلتُ : وقد مرَّ وجهان لهذا الاضطراب :

الأوَّل : أنَّ سعيدَ بنَ عبِيدِ اللهِ رَفَعَهُ .

الثَّاني : أنَّ قتادةَ ، والجُرَيْرِيَّ - واسمُهُ : سَعِيدُ بنِ إِيَّاسٍ - خَالَفَاهُ فِي

مَوْضِعَيْنِ :

١. أُمَّهُمَا أَوْقَفَاهُ ..

ب. أُمَّهُمَا نَقَلَاهُ مِنْ « مُسْنَدِ بُرَيْدَةَ » إِلَى « مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ » ..

وَهُمَا يَتَرَجَّحَانِ عَلَيْهِ ، لِأَسِيَّامَا وَقَدْ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَعِيدِ بْنِ عَبِيدِ اللهِ :

« لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ ، يُسْنِدُهَا ، وَيُوقِفُهَا غَيْرُهُ » ، وَهَذَا

الْحَدِيثُ مِثَالٌ لِذَلِكَ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/ ١٢٤) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ »

(ج ١/ رقم ٢٨٠) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ،

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : « مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَبُولَ قَائِمًا » .

وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، غَيْرَ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ ، بَيْنَ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ،

كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ .

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : أَنَّ كَهْمَسَ بْنَ الْحَسَنِ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَلَمْ

يَذْكُرْ ابْنَ مَسْعُودٍ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/ ١٢٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ كَهْمَسِ .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

فَالصَّوَابُ فِي الْحَدِيثِ الْوَقْفُ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٦١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كَانَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٠-بذل الإحسان) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٤٦) ، وَأَحْمَدُ (٤/١٩٦) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/١٢٢) ، وَ (٣/٣٧٥) ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي » (ج ٢/ق ٩٨/١) ، وَالْحُمَيْدِيُّ (٨٨٢) ، وَابْنُ الْجَارُودِ (١٣١) ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (ج ٧/ق ١٠٦/٢) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج ٢/رقم ٩٣٢) ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (١/٢٨٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٣٩) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (ج ١٦/ق ٢١٠/٢) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١/رقم ٢٨٣) ، وَ (ج ٢/رقم ٦٨٧) ، وَالْحَاكِمُ (١/١٨٤) ، وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ٤٩٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكَبِيرِ » (١/١٠٤) ، وَفِي « عَذَابِ الْقَبْرِ » (رقم ١٤٤) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ ، فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ جَلَسَ خَلْفَهَا ، فَبَالَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : « انظُرُوا ! يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ ! » ، فَسَمِعَهُ فَقَالَ : « أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ ، فَتَهَاؤُهُمْ صَاحِبُهُمْ ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِه » .

قال الحافظُ في «الفتح» (٣٢٨/١): «حديثٌ صحيحٌ ، صحَّحَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَغَيْرُهُ» .

وقال الحَاكِمُ : «صحيحُ الإسناد ، وَمِنْ شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ أَنْ يَبْلُغَ» .

وَصَرَّحَ الذَّهَبِيُّ بِهِ تَصْرِيحًا ، فَقَالَ : «عَلَى شَرَطِيهِمَا» .

وقد رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : «وَكَيْعٌ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَسُفْيَانُ ، وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ» .

وقال ابنُ المُنْدَرِ : «خَبْرٌ ثَابِتٌ» .



١٦٢ - سئلتُ عن حديث : « لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ ، وَإِذَا تَحَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ ، وَلَا بِبِعْرَةٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جداً .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٨٧/٣) حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَا : أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ مَوْلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ - مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ - أَخْبَرَهُ ، أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ ، قَالَ : « أَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، قُلْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي ، يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ : لَا تَحْلِفُوا ... الْحَدِيثُ » .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٣٥/١) ، وَالْحَاكِمُ (٤١٢/٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بِهِ .

وَاقْتَصَرَ الدَّارِمِيُّ عَلَى الْفِقْرَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُ .

• قلتُ : وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ، بَلْ وَاهٍ ؛ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ضَعَّفَهُ النَّقَادُ ، وَتَرَكَهُ بَعْضُهُمْ .

وَالْوَلِيدُ بْنُ مَالِكٍ تَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (١٥٢/٢/٤) ،

وابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتَّعديل » (٤ / ٢ / ١٧ - ١٨) ، ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكَّرَه ابنُ حِبَّانَ في « الثَّقَات » (٧ / ٥٥٢) على عادَتِهِ ، ولم يعبأ الحسينيُّ بذلك ، فقال كما في « التَّعجيل » (١١٥٥) : « مجهولٌ ، غيرُ مشهورٍ » .

ومحمَّد بنُ قيسٍ قال الحسينيُّ أيضًا (٩٦٩) : « ليس بمشهورٍ » .  
والله أعلم .

﴿ تنبيهٌ ﴾

تعقَّبني شيخنا الألبانيُّ رحمته في هذا الحديثِ في الجزء السَّابع (ص ١٦٧٦-١٦٧٧) من « الصَّحيحة » والذي نُشر بعد وفاته بعامين ، فخرَّج هذا الحديثَ مثلما فعلتُ أنا ، ثمَّ قال :

« هذا ، ولقد كان من دواعي تخريج حديثِ التَّرجمة بهذا التَّحقيقِ الذي رأيتُه أن أخانا الفاضلَ أبا إسحاق الحوينيَّ سئل في فصله الخاصِّ الذي تنشرُهُ له « مجلَّة التَّوحيد » الغرَّاءُ في كُلِّ عددٍ من أعدادِها ، فسئل - حفظه الله وزاده علمًا وفضلًا - عن هذا الحديثِ في العددِ الثالثِ (ربيع أول - ١٤١٩) فضغفهُ ، وبين ذلك ملتزمًا علمَ الحديثِ وما قاله العلماءُ في رُواةِ إسنادهِ ، فأحسنَ في ذلك أحسنَ البيانِ ، جزاهُ اللهُ خيرًا . لكنِّي كنتُ أودُّ وأتمنَّى له أن يتبع ذلك بيانًا أن الحديثَ بأطرافِهِ الثلاثةِ صحيحٌ ؛ حتَّى لا يتوهَّمَنَّ أحدٌ قراءَ فصلِهِ أن الحديثَ ضعيفٌ مُطلقًا سندًا ومتنًا ، كما يُشعرُ بذلك سكوتُهُ عن البيانِ المُشارِ إليه . أقولُ هذا ، مع أنِّي اعترفُ له بالفضلِ في هذا العلمِ ، وبأنَّه يفعلُ هذا الذي تمنيتُهُ له في كثيرٍ

من الأحاديث التي يتكلم على أسانيدِها ، ويبيِّنُ ضَعْفَها ، فيُتَّبِعُ ذلك بيان الشواهد التي تُقَوِّي الحديث . لكنَّ الأمر ، كما قيل : كفى المرءُ نبلاً أن تُعدَّ معايِبُهُ « انتهى .

• قلتُ : رحمةُ الله على شيخنا ! فوالله ! لقد تركت كلماته هذه أثرًا بعيد الغور في نفسي ، وكنتُ في نفسي لأقلَّ من أن يقول شيخنا هذا فيّ ، فالحمد لله على ما أنعم .

ولكنَّ الذي جعلني أُحجِّمُ عن فعل ذلك أنَّ المساحةَ المسموحةَ لي في « مجلَّة التوحيد » لا تفي بهذا ، وكان يأتيني في الشهر الواحد أكثر من مئتي سؤالٍ عن درجَةِ الأحاديث ، فلا أستطيعُ أن أُجيب إلا عن خمسةٍ منها أو ستَّةٍ ، ورُبَّما أُجبتُ عن حديثٍ واحدٍ دعت الحاجةُ إلى بسط الكلام عنه . وقد زدتُ في الكلام عن الأحاديث في هذا الكتاب زياداتٍ كثيرةً ، ولم أتمكَّن من فعل ذلك في كثيرٍ من المواضع ؛ نظرًا لمرضي وقلة جَلدي على البحث ، وفي النفس غصَّةٌ من هذا ، وإني لأرجو إن عافاني اللهُ تعالى أن أزيد المقامَ بسطًا في بعض الأحاديث التي اختلقت فيها أنظارُ النُّقاد ، فلعلَّ ذلك يكونُ قريبًا . والحمدُ لله على كلِّ حالٍ .

١٦٣ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تَنَامُ عَيْنَايَ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّهْجُدِ » ( ٣ / ٣٣ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » ( ١٦٧٥ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ ..

وَأَيْضًا فِي « صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ » ( ٤ / ٢٥١ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ٢ / ٤٩٥ - ٤٩٦ ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْمَنَاقِبِ » ( ٦ / ٥٧٩ ) ، وَأَبُو دَاوُدَ ( ١٣٤١ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ٢٦١٣ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١٠ / ٣٨٤ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَنِهِ الْكَبِيرِ » ( ١ / ١٢٢ ) ، وَ ( ٦ / ٣ ) ، وَ ( ٧ / ٦٢ ) ، وَفِي « الْمَعْرِفَةِ » ( ٤ / ٢٩ ) ، وَفِي « الدَّلَائِلِ » ( ١ / ٣٧١ - ٣٧٢ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ..

وَمُسْلِمٌ ( ٧٣٨ / ١٢٥ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ١ / ١٢٢ ) ، وَ ( ٢ / ٤٩٥ - ٤٩٦ ) ، وَ ( ٦ / ٣ ) ، وَ ( ٧ / ٦٢ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ..

وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ١٤٢١ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ٢ / ٢٦٦ - موسوعة الموطأ ) ، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي « الْأَمَلِيِّ » ( ج ٢٢ / ق ٢٤٦ - ٢ / ٢٤٧ - ١ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ..

وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا فِي « الْمُجْتَبَى » ( ٣ / ٢٣٤ ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ .. وَالتِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » ( ٤٣٩ ) ، وَفِي « السَّمَائِلِ » ( ٢٦٧ ) ، وَالتَّطَرَّبِيُّ

في « الأوسط » (٧٦٣٤) عن معن بن عيسى ..

وعبد الرزاق في « المصنف » (ج ٣ / رقم ٤٧١١) ..

والنسائي في « الكبرى » (٤ / ٤٥٣) ، وأحمد (٣٦ / ٦) ، وأبو نعيم في

« الحلية » (٣٨٤ / ١٠) عن عبد الرحمن بن مهدي ..

وأحمد أيضًا (٧٣ / ٦ ، ١٠٤) قال : حدثنا إسحاق بن عيسى ،

وأبو سلمة منصور بن سلمة - فرَّقهما - ..

وإسحاق بن راهويه في « المسند » (١١٣٠ / ٥٨٧) قال : حدثنا بشر

ابن عمر الزهراني ..

وابن خزيمة (٤٩ ، ١١٦٦) ، وأبو عوانة (٣٢٧ / ٢) ، والطحاوي في

« شرح المعاني » (٢٨٢ / ١) ، وفي « المشكل » (٥٣ / ٩) عن عبد الله بن

وهب ..

وابن حبان (٢٤٣٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (٤ / ٤-٥) عن

أبي مُصعب أحمد بن أبي بكر ..

وابن بشران في « الأماشي » (٢٢ / ٢٤٧ ق ١) عن موسى بن أعين

الجزري ..

والبيهقي في « المعرفة » (٢٩ / ٤) عن يحيى بن أبي بكير ، قالوا جميعًا :

ثنا مالك - وهو في مؤطئه (١ / ١٢٠ / ٩) - ، عن سعيد بن أبي سعيد

المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سأل عائشة : كيف كانت

صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟ قالت : ما كان رسول الله ﷺ يزيد في

رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة : يُصلي أربعًا ، فلا تسأل عن

حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ » ،  
فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ عَيْنِي تَنَامَان ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ٦٩ / ٢١ ) ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُعَاذِ بْنِ الْمُسْتَهَلِّ رَوَاهُ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ ، عَنِ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ،  
عَنِ عَائِشَةَ .

فَخَالَفَ ابْنَ الْمُسْتَهَلِّ : الْبُخَارِيُّ ، وَأَبَا دَاوُدَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ غَالِبٍ تَمْتَامًا ،  
وَعُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ، وَالسَّرِيَّ بْنَ خُزَيْمَةَ . فَهَوْلَاءُ رَوَاهُ عَنِ  
الْقَعْنَبِيِّ ، عَنِ مَالِكٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ  
عَائِشَةَ . بَيْنَمَا جَعَلَ ابْنُ الْمُسْتَهَلِّ شَيْخَ مَالِكٍ فِيهِ : الزُّهْرِيُّ . وَرَوَاتُهُ وَهَمَّ  
مُحَقِّقٌ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ثِقَةً لَتَرَجَّحَتْ رَوَايَةُ هَوْلَاءَ عَلَيْهِ ، لِاسْتِثْنَاءِ فِيهِمْ  
الْبُخَارِيُّ ، كَيْفَ وَلَمْ يَذْكُرْهُ إِلَّا ابْنُ جِبَّانٍ فِيهَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ ..

فَقَدْ تَرَجَّمَهُ فِي « الثَّقَاتِ » ( ١٥٣ / ٩ ) ، قَالَ : « مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ  
الْمُسْتَهَلِّ الْبَصْرِيُّ . سَكَنَ حَلَبَ . يُقَالُ لَهُ : دُودَانَ . يَرُوي عَنْ أَبِي دَاوُدَ  
الطَّيَالِسِيِّ ، وَالْبَصْرِيِّينَ . رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ » ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ .

فَإِذَا أَضْفَتَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ مَالِكٍ وَافْتَقُوا الْقَعْنَبِيَّ عَلَى  
جَعْلِ شَيْخِ مَالِكٍ : سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ ، بَدَلَ : الزُّهْرِيِّ ، عَلِمْتُ أَنَّ  
ابْنَ الْمُسْتَهَلِّ وَهَمَّ فِيهِ قَطْعًا . وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « وَالصَّوَابُ مَا  
فِي الْمَوْطِئِ » .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ٢٧٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » (١٠/ ٦٩-٧٠) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَجَلِيُّ - وَكَانَتْ لَهُ هَيْئَةٌ . رَأَيْنَاهُ عِنْدَ حَسَنِ - ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَقْبَلْتُ يَهُودًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : « يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ ، فَإِنْ أَنْبَأْتَنَا بِهِنَّ عَرَفْنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ وَاتَّبَعْنَاكَ » ، فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ إِسْرَائِيلُ عَلَى بَنِيهِ ، إِذْ قَالُوا : ﴿ اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ [يوسف: ٦٦] ، قَالَ : « هَاتُوا » ، قَالُوا : « أَخْبِرْنَا عَنْ عَلَامَةِ النَّبِيِّ » ، قَالَ : « تَنَاوَمَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ » ، قَالُوا : « أَخْبِرْنَا كَيْفَ تُؤْنِثُ الْمَرْأَةُ وَكَيْفَ تُذَكَّرُ » ، قَالَ : « يَلْتَقِي الْمَاءَانِ ، فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ أَنْثَتْ » ، قَالُوا : « أَخْبِرْنَا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ » ، قَالَ : « كَانَ يَشْتَكِي عِرْقَ النِّسَاءِ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُبَلِّغُهُ إِلَّا أَلْبَانُ كَذَا وَكَذَا - قَالَ أَبِي : قَالَ بَعْضُهُمْ : يَعْنِي الْإِبِلَ - ، فَحَرَّمَ لِحُومَهَا » ، قَالُوا : « صَدَقْتَ . - قَالُوا : - أَخْبِرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ ؟ » ، قَالَ : « مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ ﷻ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ ، بِيَدِهِ - أَوْ : فِي يَدِهِ - مِخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ ، يَزْجُرُ بِهِ السَّحَابُ ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ » ، قَالُوا : « فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ ؟ » ، قَالَ : « صَوْتُهُ » ، قَالُوا : « صَدَقْتَ . إِنَّمَا بَقِيَتْ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ الَّتِي نُبَايِعُكَ إِنْ أَخْبَرْتَنَا بِهَا . فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا لَهُ مَلَكٌ يَأْتِيهِ بِالْخَبَرِ ، فَأَخْبِرْنَا مَنْ صَاحِبُكَ ؟ » ، قَالَ : « جَبْرِيلُ ﷺ » ، قَالُوا : « جَبْرِيلُ ! ذَاكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْحَرْبِ وَالْقِتَالِ وَالْعَذَابِ . عَدُونَا . لَوْ قُلْتَ : مِيكَائِيلُ الَّذِي يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ وَالنَّبَاتِ وَالْقَطْرِ ، لَكَانَ » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ :

﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ﴾ [البقرة: ٩٧].

وأخرجَه ابنُ أبي حاتمٍ في « تفسيره » (٣٨١٧) قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ مُحَمَّد بنِ يحيى بنِ سعيدِ القَطَّانِ ، ثنا أبو أحمدَ - هو : مُحَمَّد بنُ عبدِ الله الزُّبيريُّ - ، بهذا بتَّحريمِ حُومِ الإبلِ وألبانها .

ووقع عنده « الأتْن » بدل « الإبل » . ولعلَّها تصحَّفت .

وأخرجَه أبو الشَّيخِ في « كتابِ العَظْمَةِ » (٧٦٥) عن أحمد بن أبي سَريجِ الرَّازيِّ ..

وابنُ مندَه في « التَّوحيد » (٤٨) عن أحمد بن الوليدِ الفَحَّامِ ، قالَا : ثنا أبو أحمدَ بهذا بقِصَّةِ الرَّعدِ .

وتُوبِعَ أبو أحمدَ ..

تَابَعَهُ أَبُو نُعَيْمِ الْفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ ، فَرَوَاهُ عن عبدِ الله بنِ الوليدِ - وكان يُجَالِسُ الحَسَنَ بنَ حَيٍّ - بهذا الإسنادِ بتمامه .

أخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في « عِشْرَةَ النِّسَاءِ » (٩٠٧٢-الكُبرى) قال : أَخْبَرَنَا أحمدُ بنُ يحيى الصُّوفِيُّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ في « الكَبِيرِ » (ج ١٢ / رقم ١٢٤٢٩) ، ومن طريقه أَبُو نُعَيْمٍ في « الحَلِيَّةِ » (٤ / ٣٠٤-٣٠٥) ، وَالضَّيَّاءُ في « الْمُخْتَارَةِ » (١٠ / ٦٧-

٦٨) قال : حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ العزيزِ ، قالَا : ثنا أبو نُعَيْمٍ بهذا .

وأخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١١٧) قال : حدَّثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ - هو الدَّارِمِيُّ - ، قال : أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ بهذا بقِصَّةِ الرَّعدِ وحدها .

وقال : « حَسَنٌ غَرِيبٌ » .



وأخرجَه البخاريُّ في « الكبير » (١ / ٢ / ١١٤) قال : قال لي أبو نُعيم :  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ بِهَذَا بِتَحْرِيمِ لَحْمِ الْإِبِلِ وَالْبَانِهَا .  
 قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ : « هَذَا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ ، وَرَوَاتُهُ مَشَاهِيرُ ثِقَاتٌ » .  
 وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الشَّيْخُ أَبُو الْأَشْبَالِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ <sup>(١)</sup> فِي « تَخْرِيجِ الْمُسْنَدِ »  
 . (١٦١ / ٤) .

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَلْبَانِيُّ فِي « الصَّحِيحَةِ »  
 . (١٨٧٢) .

• قُلْتُ : وَفِي هَذَا نَظَرٌ عِنْدِي ؛ فَإِنَّ بُكَيْرَ بْنَ شَهَابٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ جُبَيْرٍ ، كَمَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، فَلِذَلِكَ اسْتَعْرَبَهُ مِنْ حَدِيثِ  
 سَعِيدٍ . وَبُكَيْرُ بْنُ شَهَابٍ لَا يَقْبَلُ التَّفَرُّدَ مِنْهُ ؛ فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَقَالَ  
 أَبُو حَاتِمٍ : « شَيْخٌ » ، فَإِذَا تَفَرَّدَ بِحَدِيثٍ عَنْ مِثْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي  
 شُهْرَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى أَقْلٍ تَقْدِيرٍ . هَذَا  
 فِي حَالَةِ التَّفَرُّدِ . أَمَّا إِذَا خَالَفَهُ مَنْ هُوَ أَمْكَنُ مِنْهُ فَتَكُونُ رِوَايَتُهُ أَوْعَفَ .

وَقَدْ خَالَفَهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « كَانَ إِسْرَائِيلُ أَخَذَهُ عِرْقُ النَّسَا ، فَكَانَ يَبِيتُ لَهُ زُقَاءً ،  
 فَجَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ شَفَاهُ إِلَّا يَأْكُلُ الْعُرُوقَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ  
 كَانَ حَلَالًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ [آل عمران: ٩٣] » .

(١) وَقَدْ وَهَمَ الشَّيْخُ أَبُو الْأَشْبَالِ وَهَمًا آخَرَ ، فَقَالَ : « وَقَوْلُ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ : « رَأَيْنَاهُ عِنْدَ  
 حَسَنِ » يُرِيدُ أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَلِيدِ عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ ثَابِتِ الْأَحْوَلِ » أَنْتَهَى . وَالْحَسَنُ  
 هَذَا هُوَ ابْنُ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ ، كَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ . وَاللَّهُ الْمَوْقُوفُ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١/١٢٦) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ جَرِيرٍ (٧٤١١-شَاكِر) قَالَ : أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (١/٢/١١٤-١١٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ..

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (٧٤١٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، كُلُّهُمَ ، عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا .

وَتَابَعَهُ الْأَعْمَشُ ، فَرَوَاهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (٧٤١٨) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيْسَى ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٣٨١٨) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، وَسُفْيَانَ مَعًا ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ بِهَذَا .

فَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْوَقْفُ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ تَرْجِيحِ الْبُخَارِيِّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ..

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/٢٧٨) ، وَابْنُ سَعِيدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (١/١٧٤-١٧٥) قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ..

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ أَيْضًا (١/٢٧٣) قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ..

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (٢٥١٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ..

وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٣٨١٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٦/٦)

٢٦٦-٢٦٧) عن أبي داود الطيالسي - وهذا في « مُسنده » (٢٧٣١) - ..

وابن جبرير (١٦٠٥) عن يونس بن بكير ..

والطبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٣٠١٢) عن محمد بن يوسف

الفيريابي ، كلهم عن عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس ، قال : حَضَرَت عَصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالُوا :

« يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! حَدَّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَسَأَلُكَ عَنْهُنَّ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ » ،

قال : « سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ ، وَلَكِنْ اجْعَلُوا لِي ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَمَا أَخَذَ يَعْقُوبُ

عَلَى بَنِيهِ ، لَئِنْ أَنَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا فَعَرَفْتُمُوهُ لَتَتَابِعُنِّي عَلَى الْإِسْلَامِ » ، قَالُوا :

« فَذَلِكَ لَكَ » ، قال : « فَسَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ » ، قَالُوا : « أَخْبِرْنَا عَنْ أَرْبَعِ

خِلَالٍ نَسَأَلُكَ عَنْهُنَّ : أَخْبِرْنَا أَيَّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ

أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ؟ وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ مَاءُ الْمَرْأَةِ وَمَاءُ الرَّجُلِ ؟ كَيْفَ يَكُونُ

الذِّكْرُ مِنْهُ ؟ وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ فِي النَّوْمِ ؟ وَمَنْ وَلِيَّهُ مِنَ

المَلَائِكَةِ ؟ » ، قال : « فَعَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَئِنْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ

لَتَتَابِعُنِّي ؟ » ، - قال : - فَأَعْطَوْهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، قال : « فَأَنْشِدُكُمْ

بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ﷺ ! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ

ﷺ مَرِيضٌ مَرَضًا شَدِيدًا وَطَالَ سَقَمُهُ ، فَندَرَ اللَّهُ نَذْرًا : لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ

تَعَالَى مِنْ سَقَمِهِ لِيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ ، وَكَانَ

أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لِحَمَانُ الْإِبِلِ وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا ؟ » ، قَالُوا :

« اللَّهُمَّ نَعَمْ ! » ، قال : « اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ عَلَيْهِمْ . فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا

إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ

أبيضٌ غليظٌ ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفرٌ رقيقٌ ، فأَيُّها علا كان له الولدُ والشَّبهُ بإذن الله ، إن علا ماءَ الرَّجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَرًا بإذن الله ، وإن علا ماءَ المرأةِ على ماءِ الرَّجُلِ كان أنثى بإذن الله ؟ ، قالوا : « اللّهُمَّ نعم ! » ، قال : « اللّهُمَّ ! اشهد عليهم . فأنشدكم بالذي أنزل التّوراة على موسى ! هل تعلمون أنّ هذا النّبيّ الأُمِّي تنامُ عيناهُ ولا ينامُ قلبه ؟ » ، قالوا : « اللّهُمَّ نعم ! » ، قال : « اللّهُمَّ ! اشهد » ، قالوا : « وأنت الآن تُحدِّثنا ، مَنْ وليُّك من الملائكة ؟ فعندَها نُجامِعُك أو نُفارقُك » ، قال : « فإنَّ وليِّي جبريلُ عليه السلام ، ولم يبعث الله نبيًّا قطُّ إلا هو وليُّه » ، قالوا : « فعندَها نُفارقُك ؛ لو كان وليُّك سواهُ من الملائكة لتابَعناك وصدّقناك » ، قال : « فما يمنعُكم من أن تُصدّقوه ؟ » ، قالوا : « إنّه عدوُّنا » ، قال : - فعند ذلك قال الله ﷻ : ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ... [إلى قوله ﷻ] ... كَتَبَ اللَّهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَاتِبَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

[البقرة: ٩٧-١٠١] ، فعند ذلك ﴿ بَاءٌ وَيَغْضَبُ عَلَى غَضَبٍ ... الآية ﴾ [البقرة: ٩٠] .

• قلتُ : وعبدُ الحميد بن بهرامٍ صدوقٌ مُتَماسِكٌ ، وثقّه أحمدٌ ، وابنُ مَعِينٍ ، وأبو داود ..

وقال النَّسَائِيُّ ، والعِجْلِيُّ ، وابنُ عَدِيٍّ : « لا بأس به » ..

وقال أبو حاتمِ الرَّازِيِّ : « عبدُ الحميد في شهرِ بن حَوْشِبٍ ، مثلُ الليثِ في سعيدِ المَقْبُرِيِّ ... أحاديثُهُ عن شهرٍ صحاحٌ ، لا أعلم رَوَى عن شهر بن حَوْشِبٍ أحاديثَ أحسنَ منها ولا أكثرَ منها ... لا يُتَحَدَّثُ بحديثه

ولا بحديث شهر بن حوشب، ولكن يُكْتَبُ حديثُهُ» ..  
 وقال أحمد بن صالح: «أحاديثُهُ عن شهرٍ صحيحةٌ» ..  
 وقال الخطيب: «الحملُ في الصَّحيفة التي رواها عبد الحميد: على شهرٍ، لا على عبد الحميد» ..  
 وقال ابن عدي: «إنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهرٍ . وشهرٌ ضعيفٌ» .

وقد خالفه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، فرواه عن شهر بن حوشب، قال: إن نَفَرًا من اليهود جاؤوا رسول الله ﷺ ... وساقه . فسقط ذكرُ ابن عباسٍ .

أخرجهُ ابن إسحاق في «سيرة ابن هشام» (٢/١٩١-١٩٢)، ومن طريقه ابن جرير (١٦٠٦) قال: حدَّثني عبد الله بن عبد الرحمن بهذا الإسناد .

وعبد الله بن عبد الرحمن ثقةٌ، وثقه أحمدٌ، والنسائيُّ، وأبو زرعةٌ، والعجليُّ، وابن سعدٍ، وابن جبانٍ . وقال أبو حاتمٍ: «صالحٌ»، وقال ابن عبد البر: «ثقةٌ عند الجميع، فقيهٌ عالمٌ بالمناسك» .  
 فروايته ترجح على رواية ابن بهرام .

ولعلَّ هذا الاختلاف من شهر بن حوشب، فقد اختلف النقاد في شأنه اختلافًا كثيرًا، والذي يترجح لدي من حاله: قبول حديثه في حال المتابعة، وإن تابعه مثله، بشرط عدم وجود المخالف الأقوى . والله أعلم .

وصحَّح الشيخ أبو الأشبال أحمد شاکر رحمته رواية شهر بن حوشب ؛ لأنَّ هذا عنده ثقةٌ ، وقال في تعليقه على « تفسير الطبري » (٣٢١ / ٢) : « ومن تكلم فيه فلا حجة له » !! وهي كلمةٌ دارجةٌ على لسان الشيخ في سائر الرواة المتكلم فيهم ، فيردُّ قول الجارحين مع كثرتهم وجلالتهم بمثل هذه الكلمة المجرمة ، التي لا تكلف قائلها شيئاً ، ولسنا نوافق على إطلاقها في حق الأئمة الكبار ؛ فما كانوا يتكلمون بالجُزاف ، وهم أدري بمرويات الراوي الذي تكلموا فيه من كثيرٍ ممن جاء بعدهم . والمشهور عند المحققين من أهل عصرنا تساهل الشيخ أبي الأشبال في كلامه على الرواة ، مع جلالة الشيخ وتقدمه . رحمه الله .

وله شاهدٌ ثانٍ من حديث أبي هريرة رضي ..

أخرجه أحمد (٢ / ٢٥١ ، ٤٣٨) ..

وابن خزيمة (٤٨) قال : أخبرنا محمد بن بشر ، ويحيى بن حكيم ..  
وابن الجارود في « المنتقى » (١٢) قال : حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ..

وابن حبان (٦٣٨٦) عن أبي قدامة السرخسي عبيد الله بن قدامة ، قال خمستهم : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان ، قال : سمعتُ أبي يحدثُ ، عن أبي هريرة رضي مرفوعاً : « تنام عيناى ، ولا ينام قلبي » .

وإسناده قوي .

وشاهدٌ ثالثٌ من حديث أنس رضي في « الإسراء » ، وفيه : إنَّه جاءه ثلاثة نفرٍ قبل أن يوحى إليه وهو نائمٌ في المسجد الحرام ، فقال أولهم :

« أَيُّهُمْ هُوَ ؟ » ، وقال أوسطُهُمْ : « هُوَ خَيْرُهُمْ » ، فقال آخِرُهُمْ : « خُذُوا خَيْرَهُمْ » ، وكانت تلك ، فلم يَرَهُمْ حَتَّى جَاؤُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى ، ثَلَاثَةً ، وَالنَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ ، حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَثْرَ زَمْزَمَ ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جَبْرِيْلُ ﷺ ، فَشَقَّ جَبْرِيْلُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - بَطْنَهُ مِنْ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ ، حَتَّى فَرَجَ عَنِ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ ، فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مَحْشُوٌّ إِيْمَانًا وَحِكْمَةً ، فَحُشِيَ بِهِ صَدْرُهُ وَجَوْفُهُ وَلِغَادِيْدُهُ ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ... الْحَدِيثُ .

وهذا الحديث الذي يرويه شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس ، وهو مُخْرَجٌ فِي « الصَّحِيْحَيْنِ » وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ ، وَوَقَعَ فِيهِ عَشْرَةٌ أَوْهَامٍ ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » وَغَيْرُهُ .

١٦٤ - سئل عن حديث : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

وقد وردَ من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ ، وعبدِ الله بنِ عمرو رضي الله عنهما .

١ - أمَّا حديثُ أبي هُرَيْرَةَ .

فأخرجهُ النَّسَائِيُّ (٥ / ٩٩) ، وابن ماجه (١٨٣٩) ، وأحمد (٣٧٧ / ٢) ، (٣٨٩) ، وابن أبي شَيْبَةَ (٣ / ٢٠٧ ، و١٤ / ٢٧٤) ، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٤) ، وابن حِبَّانَ (٨٠٦) ، وأبو يَعْلَى (ج ١١ / رقم ٦٤٠١) ، والبزار في «مُسْنَدِهِ» (ج ٢ / ق ٢٤٩ / ٢) ، والطَّحَاوِيُّ في «شرح المعاني» (٢ / ١٤) ، والدَّارَقُطْنِيُّ (٢ / ١١٨) ، والبيهقي (٧ / ١٤) ، وأبو نُعَيْمٍ في «الجليّة» (٨ / ٣٠٨) من طُرُقٍ عن أبي بكرٍ بنِ عِيَّاشٍ ، عن أبي حَصِينٍ ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً فذكره .

وأبو حَصِينٍ - بفتح الحاء المهملة - هو عثمان بن عاصم ، كان في الثبّت كالأسطوانة .

ورواه عن أبي بكرٍ بنِ عِيَّاشٍ جماعةٌ ، منهم : «الحسن بن عرفة ، وهنادُ ابنُ السَّرِيِّ ، ومحمدُ بنُ الصَّبَّاحِ ، ويحيى بنُ إسحاق ، وحسنُ بنُ موسى الأشيب ، وأسودُ بنُ عامرٍ ، ومُعَلَّى بنُ منصورٍ ، وعبدُ الله بنُ عمَر بن



أَبَان ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَأَبُو غَسَّانَ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ ، وَعِمَّارُ بْنُ خَالِدِ التَّمَّارِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الطَّبَّاعُ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ .

وخالف هذا الجمع : فُرَاتُ بْنُ مَجْبُوبٍ ، وَمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ فَرَوِيَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعاً مثله .

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ (١٤ / ٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٣٠٨ / ٨) .

قال أبو نعيم : « لم يروه عن أبي حَصِينٍ ، عن سالمٍ ، وأبي صالحٍ ، إلا أبو بكرٍ » ، ونوّه البيهقيُّ بنحو ذلك .

• قلتُ : وفُرَاتُ بْنُ مَجْبُوبٍ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (١٣ / ٩) ، وترجمه ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتعديل » (٨٠ / ٢ / ٣) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (١٨٤ / ١) : « لا بأس به » ، وَوَهَّمَهُ فِي حَدِيثِهِ ، وَوَثَّقَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢٨٨ / ٩) ، وَكَانَهُ اتِّكَاءً عَلَى تَوْثِيقِ ابْنِ حِبَّانَ .

وَمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ ثِقَةٌ ، وَلَكِنَّهُ رَوَاهُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَيْضًا .  
وَكَأَنَّ هَذَا الْأَضْطِرَابَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ؛ فَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي حِفْظِهِ ، وَإِنْ كَانَ الْأَشْبَهُهُ هُوَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنْهُ .

وَتَابَعَهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ بِهَذَا مِثْلُهُ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (١١٨ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ بِهَذَا .

وكذلك رواه يحيى بن أبي بكير ، عن قيس ، كما في « علل الدارقطني » (١٢٨/١٠) .

وقيسٌ مُتَكَلِّمٌ في حِفْظِهِ ، ولكن روايته تُشَدُّ رواية أبي بكر بن عيَّاشٍ .  
والله أعلم .

وهذا سَنَدٌ لا بأسَ به ، لولا ما نَقَلَهُ الزَّيْلَعِيُّ في « نصب الرّاية » (٣٩٩/٢) ، عن ابن دَقِيقِ العَيْدِ ، أَنَّهُ قال في « التَّنْقِيحِ » : « رُوِّتُهُ ثِقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ قال : سالمُ بنُ أَبِي الجَعْدِ لم يَسْمَعْ مِن أَبِي هُرَيْرَةَ » ، وسالمٌ ذَكَرُوهُ بالتَّدْلِيسِ والإرسالِ .

لكن له طريقٌ آخرٌ ..

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (ج ١١/رقم ٦١٩٩) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبَّادٍ ..  
والبَيْهَقِيُّ (٧/١٣-١٤) مِن طريقِ سَعْدَانَ بنِ نَصْرِ ، قالَا : ثنا سُفْيَانُ -  
يعني : ابنُ عُيَيْنَةَ - ، عن مَنْصُورٍ ، عن أَبِي حازمٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ - قيل  
لِسُفْيَانَ : « رَفَعَهُ ؟ » ، قال : « لَعَلَّهُ » - : « لَا تَحُلُّ الصَّدَقَةَ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي  
مِرَّةٍ سَوِيٍّ » .

هكذا على الشك في رفعه .

ولكن أَخْرَجَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ في « صحيحه » (ج ٤/رقم ٢٣٨٧) قال :  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بنُ العلاءِ ..

وأَخْرَجَهُ الحَاكِمُ (١/٤٠٧) مِن طريقِ عَلِيِّ بنِ حَرْبٍ ، قالَا : ثنا  
سُفْيَانُ ، عن مَنْصُورٍ ، عن أَبِي حازمٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ .  
ومعنى : « يَبْلُغُ بِهِ » يَعْنِي رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ الْحَمِيدِيَّ رَوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ ، فَجَزَمَ بِرَفْعِهِ .  
وهؤلاء الثلاثة أثبت في سُفْيَانَ ، ولاسيما الحميدي ، فهو من أوثق  
أصحابه .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يُحَرِّجْاه » .  
كذا قال ! وعلي بن حرب الطائي من شيوخ النسائي الثقات ، ولم يرو  
عنه أحد الشيخين شيئاً ، وليس له عن الثوري شيء في الكتب الستة .  
فالسند صحيح فقط . والحمد لله .

وقد رواه الدارقطني في « الأفراد » - كما في « أطراف الغرائب »  
(٥٤٤٦) - ، وقال : « تفرّد به ابن عيينة ، عن منصور ، عن أبي حازم .  
رواه عنه عبد الجبار ، فأسنده . ورواه محمد بن ميمون عنه ، وقال في  
موضع : مرفوع ، وفي موضع : موقوف » .

ويفهم من كلام الدارقطني كأن عبد الجبار بن العلاء تفرّد به عن  
ابن عيينة مسنداً . وهذه عبارة دارجة عندهم في معنى التفرّد . فإن يكن  
كذلك ، فقد توبع عبد الجبار كما مرّ بك آنفاً . والله أعلم .  
وقد حوّل ابن عيينة في إسناده ..

خالفه إسرائيل بن يونس ، فرواه عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ،  
عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا تحل الصدقة ... » .

أخرجه البزار في « مسنده » (ج ٢/ق ٢٤٩/٢) قال : حدّثنا محمد بن  
عثمان بن كرامة ، نا عبید الله بن موسى ، عن إسرائيل بهذا .  
وتابعه عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا إسرائيل بهذا .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (١١٨/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ بِهَذَا .  
وَذَكَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « عِلَلِهِ » (١١٥ / ١١) هَذِهِ الْمُخَالَفَةَ وَلَمْ يُرْجِّحْ .  
قَالَ الْبَزَّازُ : « هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَالصَّوَابُ : حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَدْ تَابَعَ إِسْرَائِيلَ عَلَى رِوَايَتِهِ أَبُو حَصِينٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » انْتَهَى .

ثُمَّ رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ الْمَاضِيَةَ .

• قُلْتُ : وَفِي تَرْجِيحِ الْبَزَّازِ رِوَايَةَ إِسْرَائِيلَ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ :

الْأَوَّلُ : أَنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ أَوْثَقُ مِنْ إِسْرَائِيلَ ، وَمَنْ طَالَعَ تَرْجِمَةَ الرَّجُلَيْنِ عَرَفَ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا ، مَعَ ثِقَةِ إِسْرَائِيلَ رحمته . وَلَيْسَ مَعْنَى أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ فِي رَفْعِهِ أَنْ يُوهَّنَ حَدِيثُهُ ، لِأَسِيًّا وَقَدْ رَجَّحْنَا أَنَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعٌ .  
الثَّانِي : أَنَّ الْبَزَّازَ تَسَامَحَ فِي عَدِّ رِوَايَةِ أَبِي حَصِينٍ مُتَابَعَةً ، بَلِ الْبَحْثُ فِي الْاِخْتِلَافِ عَلَى مَنْصُورٍ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ رَأَيْتُ الدَّارَقُطْنِيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ « الْعِلَلِ » (١٢٨/١٠) سَأَلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ ... » ، فَقَالَ : « يَرُويهِ أَبُو حَصِينٍ . وَاخْتَلَفَ عَنْهُ » ، ثُمَّ خَتَمَ بَحْثَهُ بِقَوْلِهِ : « وَالْمَحْفُوظُ : عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ سَالِمٍ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

فَلَا يَتَوَهَّمَنَّ أَحَدٌ أَنَّهُ يُوَافِقُ الْبَزَّازَ فِي حُكْمِهِ ؛ لِأَنَّ الْبَزَّازَ نَصَبَ

المُعَارِضَةُ بَيْنَ رِوَايَةِ : « ابْنِ عِيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » ، وَبَيْنَ رِوَايَةِ : « إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » . وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّارَقُطْنِيُّ رِوَايَةَ أَبِي حَازِمٍ هُنَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٧٨٥٩ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ ..

وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » ( ٨٨٥ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِوَسَّ ، قَالَا : ثَنَا وَهْبٌ ، ابْنُ خَالِدٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ حُصَيْنٍ إِلَّا خَالِدٌ » .

وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسَّ تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » ( ٣٨١-٣٨٢ ) ، وَقَالَ : « كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْفَضْلِ » ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ الْمُنَادِيِّ ، قَالَ : « كَانَ مِنَ الْمَعْدُودِينَ فِي الْحِفْظِ ، وَحُسْنِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ ، أَكْثَرَ النَّاسِ عَنْهُ لِثِقَتِهِ وَضَبْطِهِ ، وَكَانَ كَالْأَخِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » ، وَنَقَلَ أَيْضًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ كَامِلٍ الْقَاضِي ، قَالَ : « كَانَ حَسَنَ الْحَدِيثِ ، كَثِيرَهُ » .

وَوَهْبٌ هُوَ ابْنُ بَقِيَّةَ ، أَحَدُ الثَّقَاتِ .

وَبَقِيَّةُ السَّنَدِ مَشْهُورُونَ .

وَصَرَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » ( ١٨٥ / ١١ ) أَنَّ حُصَيْنًا رَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْقُوفًا .  
وَلَا أَعْلَمُ مَنْ رَوَاهُ عَنْ حُصَيْنٍ هَكَذَا .

وله طريقٌ آخرٌ وَرَدَ في حِكَايَةِ طَرِيفَةٍ ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي مُقَدِّمَةِ « الْمَجْرُوحِينَ » (١/٨٢-٨٣ - طبع السَّلْفِيِّ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْمُسْتَمَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْجَوْزْجَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : أَتَيْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ ، فَسَأَلْتُهُ شَيْئًا ، فَقَالَ : « صَنَعَ اللَّهُ لَكَ » ، فَقُلْتُ : « لَمْ أَسْأَلْكَ صُنَعَ اللَّهِ ، إِنَّمَا سَأَلْتُكَ صَدَقَةً » ، قَالَ : « لَطَفَ اللَّهُ لَكَ » ، فَقُلْتُ : « لَمْ أَسْأَلْكَ لُطْفَ اللَّهِ ، إِنَّمَا سَأَلْتُكَ صَدَقَةً » ، - قَالَ : - فغَضِبَ ، وَقَالَ : « أَيُّهَا الرَّجُلُ ! إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَكَ » ، قُلْتُ : « وَلَمْ يَرَحْمِكَ اللَّهُ ؟ » ، قَالَ : « لِأَنَّ جَرِيرًا حَدَّثَنَا ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » ، وَأَنْتَ صَحِيحٌ قَوِيٌّ ذُو مِرَّةٍ سَوِيٍّ » ، - قَالَ : - فَقَالَ : « تَرَفَّقَ رَحِمَكَ اللَّهُ ! فَإِنَّ مَعِيَ حَدِيثًا فِي كِرَاهِيَةِ الْعَمَلِ » ، فَقَالَ إِسْحَاقُ : « وَمَا هُوَ ؟ ! » ، فَقُلْتُ : « حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ النَّاطِقُ ، عَنْ أَفْشِينَ ، عَنْ أَنْبَاحٍ ، عَنْ بَانَ مَانَ ، عَنْ سِيَاءِ الصَّغِيرِ ، عَنْ سِيَاءِ الْكَبِيرِ ، عَنْ عُجَيْفِ بْنِ عَنبَسَةَ ، عَنْ زَعْلَمَجِ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّهُ قَالَ : الْعَمَلُ سُؤْمٌ ، وَتَرْكُهُ خَيْرٌ ، تَقَعُدُ تَهْنَى خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَعْمَلَ تَعْنَى » ، فَقُلْنَا : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ! » ، - قَالَ : - فَضَحِكَ إِسْحَاقُ وَذَهَبَ غَضَبُهُ ، وَقَالَ : « زِدْنَا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ! » ، فَقُلْتُ : « حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ النَّاطِقُ بِإِسْنَادِهِ ، عَنْ عُجَيْفِ ، قَالَ : قَعَدَ زَعْلَمَجُ فِي جُلَسَائِهِ ، فَقَالَ : أَخْبِرُونِي بِأَعْقَلِ النَّاسِ عِنْدَكُمْ . فَأَخْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِمَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ

لهم : لم تُصَيَّبُوا . قالوا له : فأخبرنا بأعقل النَّاسِ عندك . قال : أعقلُ النَّاسِ الذي لا يعمل ؛ لأنَّ من العَمَلِ يَجِيءُ التَّعَبُ ، وَمِنَ التَّعَبِ يَجِيءُ المَرَضُ ، وَمِنَ المَرَضِ يَجِيءُ المَوْتُ ، وَمَن عَمِلَ فَقَدَ أَعَانَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَقَالَ اللهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩] ، قَالَ إِسْحَاقُ : « زَدْنَا مِنْ حَدِيثِكَ ! » ، قَالَ : « وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الصَّادِقُ النَّاطِقُ بِإِسْنَادِهِ ، عَنْ زَعْلَمَجَ ، قَالَ : مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ شَوْأً غَفَرَ اللهُ لَهُ عِدَدَ النَّوَى ، وَمَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ هَرِيْسَةً غَفَرَ اللهُ لَهُ مِثْلَ الْكَنِيسَةِ ، وَمَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ جُبْنًا غَفَرَ اللهُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ » ، قَالَ : فَضَحِكَ إِسْحَاقُ ، وَأَمَرَ لَهُ بِلِبَاسَيْنِ وَرَغِيْفَيْنِ وَعُودَيْنِ .

[وَعَلَّقَ ابْنُ جَبَّانٍ عَلَى هَذِهِ الْحِكَايَةِ قَائِلًا :] « إِذَا كَانَ مِثْلُ هَؤُلَاءِ يَجْتَرِئُونَ عَلَى أَحْمَدَ وَيَحْيَى وَإِسْحَاقَ حَتَّى يَضَعُوا الْحَدِيثَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ مُبَالَاةٍ بِهِمْ ، كَانُوا إِذَا خَلَوْا بِمَسَاجِدِ الْجَمَاعَاتِ وَمَحَافِلِ الْقِبَائِلِ مَعَ الْعَوَامِّ وَالرَّعَاعِ أَكْثَرَ جَسَارَةً فِي الْوَضْعِ ، فَالْقَوْمُ إِنَّمَا كَانَتْ لُغْتَهُمُ الْعَرَبِيَّةُ ، فَكَانَ يَعْلَقُ بِقُلُوبِهِمْ مَا سَمِعُوا ، فَرُبَّمَا سَمِعَ الْمُسْتَمِعُ مِنْ أَحَدِهِمْ حَدِيثًا قَدْ وَضَعَهُ فِي قِصَصِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى قَوْمِ ثِقَاتٍ ، فَيُرْوِيهَا عَنْهُ عَلَى جِهَةِ التَّعَجُّبِ ، فَيَحْمِلُونَهُ عِنْدَ ذَلِكَ ، حَتَّى وَقَعَ فِي أَيْدِي النَّاسِ . مِنْ هَاهُنَا وَجَبَ التَّفْتِيْشُ وَالتَّنْقِيْرُ عَنْ أَصْلِ كُلِّ رَوَايَةٍ ، وَالبَحْثُ عَنْ كُلِّ رَاوٍ فِي النَّقْلِ ، حَتَّى لَا يُتَقَوَّلَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الطَّائِفَةُ الذَّابَّةُ الكَذِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَانَ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ ، إِذِ الْجَنَّةُ حَرَامٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَنْ يَدْخُلُوهَا قَبْلَ

نَبِينَا ﷺ ، وعلى الأُمَمِ قبل هذه الأُمَّة ، فالأولى أن يكون أقرب هذه الأُمَّة من رسول الله ﷺ من كان يذُبُّ الكَذِبَ عنه في دار الدُّنيا . نسأل الله ﷻ الحُلُولَ في تلك المَرْتَبَةِ ، إِنَّه الفَعَالُ لما يُريدُ « انتهى .

٢ - حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاصِ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ البَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٨٢ / ٦) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ..

والتِّرْمِذِيُّ أَيْضًا (٦٥٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ البَغَوِيُّ (٨٢ / ٦) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الكَبِيرِ » (١٣ / ٧) ، وَفِي « السُّنَنِ الصَّغِيرِ » (٧٦ / ٢) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - وَهَذَا فِي « مُصَنَّفِهِ » (٧١٥٥) - ..

وَأَحَدُ (٢ / ١٦٤ ، ١٩٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣ / ٢٠٧) ، وَ (١٤ / ٢٧٤ - ٢٧٥) قَالَ : ثَنَا وَكَيْعٌ ..

وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي « الأَمْوَالِ » (١٥٢١) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ .. وَالدَّارِمِيُّ (١ / ٣٢٤ - ٣٢٥) ، وَابْنُ الجَارُودِ فِي « المُتَّقَى » (٣٦٣) ، وَالتَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ المَعَانِي » (٢ / ١٤) ، وَابْنُ المُنْذِرِ فِي « الإِقْنَاعِ » (٦٠) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٧ / ١٣) عَنْ أَبِي نُعَيْمِ الفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ..

وَالدَّارِمِيُّ (١ / ٣٢٤ - ٣٢٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الفِرْيَابِيِّ .. وَالتَّحَاوِيُّ (٢ / ١٤) عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ النَّهْدِيِّ ، قَالُوا : ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ رِيحَانَ بْنِ يَزِيدَ العَامِرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » . وَفِي لَفْظٍ : « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ ... » .



وأخرجه أحمد (١٩٢/٢) قال : حدَّثنا عبد الرحمن - يعني : ابن مهدي ..  
والدارقطني (١١٩/٢) ، والبيهقي (١٣/٧) عن الطيالسي - وهذا  
في « مسنده » (٢٢٧١) - ..

والبخاري في « التاريخ الكبير » (٣٢٩/١/٢) ، والحري في « الغريب »  
(٨١/١) ، والطبراني في « الكبير » (ج ١٣/رقم ٢ - قطعة منه) ، والقضاعي  
في « مسند الشهاب » (٨٨٤) عن أبي نعيم الفضل بن دكين ..  
وابن زنجويه في « الأموال » (٢٠٧١) قال : ثنا محمد بن يوسف  
الفريابي ..

والحاكم (٤٠٧/١) ، والبيهقي (١٣/٧) عن محمد بن كثير ، قالوا :  
ثنا سفيان الثوري بهذا الإسناد ، غير أنهم قالوا : « قوي » بدل « سوي » ،  
وهما بمعنى .

وقد روى اللفظين جميعاً عن الثوري : أبو نعيم ، وعبد الرحمن بن  
مهدي ، والطيالسي ، والفريابي .  
وقد توبع الثوري على لفظة : « سوي » ..

تابعه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ، فرواه عن أبيه بهذا الإسناد سواء .  
أخرجه أبو داود (١٦٣٤) قال : حدَّثنا عباد بن موسى الأنباري ..  
والحاكم (٤٠٧/١) عن أبي بكر ابن أبي العوام ، قال : ثنا إبراهيم بن  
سعد بهذا .

ونقل الإمام أحمد (١٩٢/٢) عن عبد الرحمن بن مهدي ، قال : « لم  
يرفعه سعد ، ولا ابنه - يعني : إبراهيم بن سعد - » .

وكذلك قال البخاريُّ في « تاريخه » (٣٢٩ / ١ / ٢) .

• قلتُ : قد رَفَعَهُ عَنْهَا غيرُ عبد الرَّحْمَنِ . وَالرَّأوي قد لا يَنْشِطُ  
فِي وَقْفِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ . ولم يُخْتَلَفْ على سُفْيَانَ في رَفْعِهِ .  
قال التِّرْمِذِيُّ : « هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ » .

وهو كما قال ؛ وَرِيحَانُ بْنُ يَزِيدَ ، وَإِنْ جَهَّلَهُ أَبُو حَاتِمٍ ، فقد قال سعد  
ابن إبراهيم الرَّأوي عنه : « كان أعرابِيَّ صِدْقِي » ، ووَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ ،  
وابنُ حِبَّانٍ .

قال التِّرْمِذِيُّ : « وقد رَوَى شُعْبَةُ ، عن سعد بن إبراهيم هذا الحديثَ  
بهذا الإسناد ، ولم يرفعه » .

• قلتُ : لم يَتَّفِقُوا على شُعْبَةَ في ذلك ، فمنهم مَنْ وَقَفَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَهُ ..  
أَمَّا الرَّفْعُ ..

فأخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤٠٧ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٣ / ٧) عن آدم بن أبي إياسٍ ..  
وَالْبَيْهَقِيُّ (١٧ / ٣) عن عبد الصَّمَدِ بن عبد الوارث ، قالوا : ثنا شُعْبَةُ ،  
عن سعد بن إبراهيم ، عن رِيحَانَ ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً .  
وفي رواية آدم : « سَوِيٌّ » . وفي رواية عبد الصَّمَدِ : « قَوِيٌّ » .

أَمَّا رِوَايَةُ الْوَقْفِ ..

فأخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ في « تاريخه » (٣٢٩ / ١ / ٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ  
(١٤ / ٢) عن حَجَّاجِ بن مِنْهَالٍ ، ثنا شُعْبَةُ بهذا موقوفاً .  
وأخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ (١٤ / ٢) عن وَهْبِ بن بَقِيَّةٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عن سعدٍ ،  
عن رَجُلٍ مِنْ بني عامِرٍ ، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً أَيضاً .

ورواية الوَقْف لا تُعارضُ روايةَ الرَّفَع في خصوص حديث شُعبة ؛  
فقد صحَّ مرفوعاً وموقوفاً . ولو قدّرنا أنَّ الوَقْفَ يُعِلُّ الرَّفَع ، فهذا لا  
يُضُرُّ روايةَ الثَّورِيِّ ولا إبراهيمَ بنِ سعدٍ . والحمدُ لله تعالى .

قال البيهقيُّ : « وفي رواية من رَفَعَهُ كفايةٌ » .

وقد وَرَدَ موقوفاً مِنْ وَجهِ آخَرَ ..

فقال أبو داود بعد أن رَوَى حديثَ إبراهيمَ بنِ سعدٍ : « رواه سُفيانُ ،  
عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيمُ . ورواه شُعبةُ ، عن سعدٍ ، قال :  
لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٌّ . والأحاديثُ الأخرُ عن النَّبِيِّ ﷺ بعضها : لِذِي مِرَّةٍ  
قَوِيٌّ ، وبعُضُها : لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٌّ . وقال عطاءُ بنُ زهيرٍ : إِنَّه لَقِيَّ عبدَ الله  
ابنَ عمرو ، فقال : إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لِقَوِيٍّ ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » .

وقولُ أبي داود : « قال عطاءُ بنُ زهيرٍ : إِنَّه لَقِيَّ عبدَ الله بنَ عمرو ...  
الخ » استشكَلَهُ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ أبو الأشبال أحمد شاکر رحمته ، فأطال  
الكلامَ عنها في « تخریج المُسند » ( ١٠ / ٣٨ - ٤٠ ) استيضاحاً للصَّواب  
واستِرباحاً للثَّواب - إن شاء الله تعالى - ، فقال :

« بقيت كلمةُ أبي داود : « وقال عطاءُ بنُ زهيرٍ : إِنَّه لَقِيَّ عبدَ الله بن  
عمرو ، فقال : إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لِقَوِيٍّ ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » ، فهذا  
شيءٌ لا أدري ما هو وما وَجْهُهُ ؟ مِنْ جِهَةِ الإسناد ، وَمِنْ جِهَةِ اللفظ ؟ !  
فعطاءُ بنُ زهيرٍ هذا لم أجد له ترجمةً في « التَّهذِيب » وفروعه ، ولا  
أدري كيف تَرَكُوهُ ، وهو في سُنَنِ أبي داود أحدِ الكُتُبِ السَّتَّةِ ؟ ولم أجد  
له ترجمةً في « التَّعْجِيل » ولا « المِيزان » ولا « لسان المِيزان » ؟ نعم !

ترجمه ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٣٣٢) ، قال : « عطاءُ ابنُ زهيرِ بنِ الأصمِ . رَوَى عن أبيه . رَوَى عنه شَمِيطُ والأخضرُ ابنا عجلان . سمعتُ أبي يَقُولُ ذلك » .

فهذا هو الذي ذكره أبو داود ، ولكنه أخطأ الحفظ ، أو سَمِعَ بِإِسْنَادٍ أخطأ بعضُ رُواتِهِ ، فَذَكَرَهُ هَكَذَا مُعَلِّقًا مُنْقَطِعًا ، وأخطأ هو أو مَنْ فَوْقَهُ لَفْظَ الْحَدِيثِ الْمَوْقُوفِ ، إِذْ قَالَ : « لَا تَحِلُّ لِقَوِيَّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ !! » وَذُو الْمِرَّةِ السَّوِيُّ هُوَ الْقَوِيُّ ، كَمَا سَيَجِيءُ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى خَطَا رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ هَذِهِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ تَرَجَمَ فِي « الْكَبِيرِ » (٢ / ١ / ٣٩٢) لَزُهَيْرٍ وَالِدِ عَطَاءٍ هَذَا ، قَالَ : « زُهَيْرُ بْنُ الْأَصَمِ الْعَامِرِيُّ . سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو . رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَطَاءٌ » ، ثُمَّ تَرَجَمَ فِيهِ (٢ / ٢ / ٢٦٣-٢٦٤) لَشَمِيطِ بْنِ عَجْلَانَ <sup>(١)</sup> الَّذِي ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ زُهَيْرٍ ، قَالَ : « شَمِيطُ بْنُ عَجْلَانَ ، أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ ، أَخُو الْأَخْضَرِ الشَّيْبَانِيِّ ، وَيُقَالُ : التَّيْمِيُّ . رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ . وَقَالَ سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ : هُوَ الْقَيْسِيُّ . رَوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، قُلْتُ : « أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّدَقَةِ ؟ » ، قَالَ : « شَرُّ مَالٍ ، مَالُ الْعَمِيَانِ وَالْعَرَجَانِ وَالْكَسْحَانَ وَالْيَتَامَى وَكُلُّ مُنْقَطِعٍ بِهِ » ، قُلْتُ : « إِنَّ لِلْعَامِلِينَ عَلَيْهَا حَقًّا ؟ » ، قَالَ : « بِقَدْرِ عَمَلَتِهِمْ » ، قُلْتُ : « وَالْمُجَاهِدِينَ ؟ » ، قَالَ : « قَوْمٌ قَدْ أُحْلِلَ لَهُمْ . إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » . حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

(١) وَرِوَايَةُ شَمِيطِ هَذِهِ : أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ (٧ / ١٣) أَيْضًا .

مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا شُيْمُطُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ « وَهَذَا الْإِسْنَادُ الْأَخِيرُ فِي « الْكَبِيرِ » مَغْلُوطٌ مُحَرَّفٌ ، كَتَبَ عَلَيْهِ مُصَحِّحُهُ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُحْيَى الْيَبَانِيُّ مَا نَصَّهُ : « كَذَا ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الصَّوَابُ ... حَدَّثَنَا شُيْمُطُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو » ، وَهَذَا التَّصْوِيبُ مُتَعَيَّنٌ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ سِيَاقِ التَّرْجَمَةِ .

فَهَذَا السِّيَاقُ الَّذِي سَاقَهُ الْبُخَارِيُّ وَرَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ ، يَدُلُّ عَلَى الْخَطِئِ الَّذِي وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الْمُعَلَّقَةِ ، الْخَطِئِ فِي الْإِسْنَادِ الْمُنْقَطِعِ ، ثُمَّ الْخَطِئِ فِي الْمَتْنِ ، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَطَاءَ بْنَ زُهَيْرٍ لَمْ يَلِقَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، بَلِ الَّذِي لَقِيَهُ هُوَ أَبُوهُ زُهَيْرُ بْنُ الْأَصْبَغِ ، وَإِنَّمَا رَوَى عَطَاءُ بْنُ زُهَيْرٍ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ ، وَرَوَاهُ شُيْمُطُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ عَطَاءٍ هَذَا عَنْ أَبِيهِ ، وَأَنَّ زُهَيْرًا أَبَا عَطَاءٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنِ الصَّدَقَةِ ، فَحَطَّ مِنْ شَأْنِهَا ؛ تَنْفِيرًا مِنْ قَبُولِهَا وَتَنْزِيهًا ، حَتَّى جَادَلَهُ فِي اسْتِحْقَاقِ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُجَاهِدِينَ ، فَأَبَانَ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ بِقَدْرِ مَا أَدْنَى اللَّهُ بِهِ ؛ تَحْذِيرًا مِنْ تَجَاوُزِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِيهَا ، ثُمَّ وَكَّدَ ذَلِكَ بِأَنَّ ذَكَرَ لَهُ أَنَّهَا « لَا تَحِلُّ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » . فَلَا يَدُلُّ هَذَا عَلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ مَوْقُوفَةٌ غَيْرُ مَرْفُوعَةٍ ، كَمَا يُؤْهِمُ كَلَامُ أَبِي دَاوُدَ ، إِذْ كَانَتْهُ يُشِيرُ إِلَى تَعْلِيلِ الرِّوَايَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ الْمَوْقُوفَةِ الَّتِي رَوَاهَا مُعَلَّقَةً ، وَرَوَاهَا عَلَى وَجْهِ كُلِّهِ خَطَأً .

وَلَعَلَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَهَا مُعَلَّقَةً لِهَذَا السَّبَبِ ، لَمَحَ فِيهَا الْخَطَأَ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ ، فَأَعْرَضَ عَنْ أَنْ يَسُوقَهَا بِإِسْنَادِهَا مَسَاقَ رِوَايَاتِهِ فِي كِتَابِهِ ، إِذْ

كانت عنده على نحوٍ لم يطمئن إليه .

ثمَّ بعد هذا ، لو كان الحديث موقوفًا لفظًا فقط ، كان مرفوع المعنى ؛ لأنَّ الصحابيَّ إذا حكى التحريم أو التحليل ، أو الأمر أو النهي ، كان محمله على النقل عن النبي ﷺ . وقد تكلمنا في هذا المعنى فيما مضى ، في شرح حديث « أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ » (٥٧٢٣) ، وأشرنا إلى بعض أقوال الأئمة في ذلك ، ونزيد هنا قول الخطيب البغدادي في كتاب « الكفاية في علم الرواية » (ص ٤٢١) ، قال :

« قال أكثر أهل العلم : يجب أن يُحمل قول الصحابيِّ : « أمرنا بكذا » على أنه أمر الله ورسوله . وقال فريق منهم يجب الوقف في ذلك ؛ لأنه لا يؤمن أن يعنى بذلك أمر الأئمة والعلماء ، كما أنه يعنى بذلك أمر رسول الله ﷺ . والقول الأول أولى بالصواب . »

« والدليل عليه : أن الصحابيَّ إذا قال : « أمرنا بكذا » فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليلٍ وتحريمٍ وحكمٍ يجب كونه مشروعًا . »  
 « وقد ثبت أنه لا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليلٌ ولا تحريمٌ إذا لم يكن أمرًا عن الله ورسوله . وثبت أن التقليد لهم غير صحيح . وإذا كان كذلك ، لم يجوز أن يقول الصحابيُّ : « أمرنا بكذا » أو « نهينا عن كذا » ، ليخبرنا بإثبات شرع ، ولزوم حكم في الدين ، وهو يريد أمر غير الرسول ومن لا يجب طاعته ولا يثبت شرع بقوله ، وأنه متى أراد من هذه حاله وجب تقيده له بما يدل على أنه لم يرد أمر من يثبت بأمره شرع . وهذه الدلالة بعينها توجب حمل قوله : « من السنة كذا » على أنها

سُنَّة الرَّسُول ﷺ .

فهذا مِنْ قَوْلِهِمْ فِي قَوْلِ الصَّحَابِيِّ « أَمَرْنَا بِكَذَا » أَوْ « مُهِينًا عَنْ كَذَا » ،  
بصِيغَةِ الْمَبْنِيِّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فاعلُهُ . فَأَوْلَى ثُمَّ أَوْلَى إِذَا صَرَّحَ بِالتَّحْلِيلِ أَوْ  
التَّحْرِيمِ ، كَقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو هُنَا ، فِي الرَّوَايَةِ الْمَوْقُوفَةِ : « لَا تَحِلُّ  
الصَّدَقَةُ ... الخ » . فَهُوَ حِينَ يُجَاوِزُ زُهَيْرَ بْنِ الْأَصْبَغِ فِي الصَّدَقَةِ ، وَيَحْتَجُّ  
عَلَيْهِ وَيُحْجُّهُ ، بِأَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ ، إِنَّمَا يُحْجُّهُ  
بِالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْمُبْلَغِ عَنِ اللَّهِ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ ،  
لَا يُحْجُّهُ بِقَوْلِ نَفْسِهِ ، وَلَا بِرَأْيِ نَفْسِهِ ، وَلَا بِقَوْلِ أَحَدٍ وَلَا بِرَأْيِ أَحَدٍ  
دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

فهذا الحديثُ إِذْنٌ حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَرْفُوعًا أَوْ مَوْقُوفًا ، لَيْسَتْ لَهُ عِلَّةٌ ،  
وَقَدْ أَخْطَأَ كُلُّ مَنْ أَعْلَهُ « انْتَهَى .

• قُلْتُ : وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٨/٣) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ،  
عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ - هُوَ : عَلِيُّ بْنُ رَبَاحٍ - ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو ، قَالَ : « لَا تَبْغِي الصَّدَقَةَ لِغَنِيِّ ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » .  
وهو صحيحٌ موقوفٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

وللحديثِ شواهدٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، أَشَارَ إِلَيْهَا التِّرْمِذِيُّ ،  
وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُهَا ، وَذَكَرْتُهُ فِي « تَعَلَّةِ الْمَفْزُودِ بِشَرْحِ مُنْتَقَى ابْنِ الْجَارُودِ »  
(رَقْم ٤٠٠) ، يَسِّرُ اللَّهُ إِتِمَامَهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِيهِ .

١٦٥- سُئِلْتُ : هل صحَّ أنَّ النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الجنازة ، وأنَّه قرأ سورةً مع الفاتحة ؟

• قلتُ : لا أعلمُه صحيحًا عن النَّبِيِّ ﷺ ، ولكن صحَّ عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما .

أخرجه النَّسَائِيُّ (٤/ ٧٤-٧٥) قال : أخبرنا الهيثمُ بنُ أيُّوبٍ .. وأبو يعلى في « مُسنده » (ج ٥/ رقم ٢٦٦١) قال : حدَّثنا مُحَرِّزُ بنِ عَوْنٍ .. وابنُ الجارود في « المُتَّقَى » (٥٣٧) من طريق سُلَيْمان بن داود الهاشميِّ ، وإبراهيم بن زيادٍ ، أربعتهم عن إبراهيم بن سعدٍ ، قال : حدَّثني أبي ، عن طلحة بن عبد الله بن عوفٍ أخِي عبد الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ ، قال : صَلَّيْتُ خلف ابنِ عبَّاسٍ على جنَازةٍ ، فقرأ بفاتحة الكتاب وسورةً ، فَجَهَرَ حَتَّى سَمِعْنَا ، فلَمَّا انصَرَفَ ، أَخَذْتُ بيده ، فسألته عن ذلك ، فقال : « سُنَّةٌ وَحَقٌّ » .

وقال البيهقيُّ : « ورواه إبراهيم بن حمزة ، عن إبراهيم بن سعدٍ ، وقال في الحديث : فقرأ بفاتحة الكتاب وسورةً » ، ثُمَّ قال البيهقيُّ : « وَذَكَرُ السُّورَةَ فِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ » .

وأخرجه عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ سعيد بن أبي مريم في « ما أسندَ سُفيانُ الثوريُّ » (١/ ٤٠/ ٢) ..



وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣٦) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :  
 ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الْفِرْيَابِيُّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عن زيد بن  
 طلحة التيمي ، قال : سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ قرأ على جِنَازَةَ فاتحة الكتاب  
 وسورة ، وجهر بالقراءة ، وقال : « إِنَّمَا جَهَرْتُ لِأُعَلِّمَكُم أَنَّهَا سُنَّةٌ ،  
 والإمام كفاها » .

وسنده صحيح ؛ وزيد بن طلحة وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم :  
 « لا بأس به » ، كما في «الجرح والتعديل» (١/٢/٥٦٥-٥٦٦) .  
 وأخرجه الشافعي في «الأمم» (١/٢٧٠) ، ومن طريقه البيهقي  
 (٤/٣٩) قال : أنبأنا ابن عيينة ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عن سعيد بن  
 أبي سعيد ، قال : سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يجهرُ بفاتحة الكتاب في الجنَازَةِ ،  
 ويقول : « إِنَّمَا فَعَلْتُ لِتَعَلَّمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ » .  
 وسنده جيد .

١٦٦ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِدَارِ الْجَارِ أَوْ الْأَرْضِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ثَابِتٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٥١٧) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الشُّرُوطِ » مِنْ « السُّنَنِ الْكُبْرَى » - كَمَا فِي « أَطْرَافِ الْمِزْيَةِ » (٤/٦٩) - ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٦٨) ، وَأَحْمَدُ (٥/٨ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٨) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٩٠٤) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (١/٤٨٠) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ الذُّهَلِيِّ » (رَقْمٌ ٥١) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٦/١٠٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ مَرْفُوعًا .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثٌ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَرَوَى عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثُ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ . وَلَا نَعْرِفُ حَدِيثَ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ » . هـ .

• قُلْتُ : أَمَّا حَدِيثُ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ..

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (١/٤٨٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١١٥٣) ، وَالتَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٤/١٢٢) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ بِهِ .

وَقَدْ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدٍ . فَجَعَلَهُ مِنْ : « مُسْنَدِ سَمُرَةَ » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ - كَمَا فِي « الْأَطْرَافِ » - ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ .

وَكذَلِكَ رَوَاهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ .

وَبِهِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَلَكِنْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَوَهَّمُوا عَيْسَى بْنَ يُونُسَ فِيهِ .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « وَهَمَ فِيهِ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . وَغَيْرُهُ يَرُويهِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ . هَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ الصَّوَابُ » . اهـ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « عِلَلِ الْحَدِيثِ » ( ٤٧٧ / ١ ) : « سَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ » ، قَالَا : هَذَا خَطَأٌ ؛ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هَمَّامٌ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَقَالَ حَمَّادٌ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الشَّرِيدِ . وَقَالَ هَمَّامٌ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ الشَّرِيدِ . وَقَالَا : نَظَنُّ أَنْ عَيْسَى وَهَمَ فِيهِ ، فَشَبَّهَ الشَّرِيدُ بِأَنَسٍ . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عِنْدَنَا : قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ الشَّرِيدِ ، وَوَهَمَ فِيهِ عَيْسَى » انتهى .

وَنَحَا ابْنُ الْقَطَّانِ نَحْوًا آخَرَ ..

فقال يَرُدُّ عَلَى الدَّارِقُطْنِيِّ - كما في « نصب الرّاية » (٤ / ١٧٣) - : « وقد مَالاً بهذا القول على عيسى بن يونس ، فإنه ثقةٌ ، ولا يبعد أن يكون جمع بين الروايتين ، أعني : عن أنسٍ ، وعن سَمُرَةَ ، ... - ثُمَّ ذَكَرَ رواية قاسم ابن أصبَغ السَّالِفَةَ الذَّكْرَ ، وقال : - وعيسى بن يونس ثقةٌ ، فوجب تصحيح ذلك منه » ا.هـ .

• قلتُ : ولكن أنكر الإمام أحمد هذا الجمع ..

ففي « مسائل أبي داود » (ص ٣٠٠) : « سمعتُ أحمدَ ، قال : عند عيسى حديثُ أنسٍ ، يعني عن سعيدٍ ، عن قتادة ، عن أنسٍ ، عن النبيِّ ﷺ في الشُّفْعَةِ ؟ قال أحمدُ : « ليس بشيءٍ » ، قلتُ لأحمد : « كلاهما عنده ، أعني عند عيسى بن يونس ، عن سعيدٍ ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سَمُرَةَ ، عن النبيِّ ﷺ في الشُّفْعَةِ ؟ » ، فلم يعبأ إلى جمعه الحديثين ، وأنكر حديث أنسٍ » ا.هـ .

• قلتُ : ومع ما مرَّ ذكره ، فقد اختلف في إسناده .

فأخرجه ابنُ أبي حاتم (١ / ٤٧٩ - ٤٨٠) عن عيسى ، عن شعبة ، عن يونس ، عن الحسن ، عن سَمُرَةَ مرفوعاً .

قال أبو زرعة : « ورواه يزيد بن زريع ، وعباد بن العوام ، وجماعةٌ ، عن يونس ، عن الحسن ، عن النبيِّ ﷺ ليس فيه « سَمُرَةُ » ، - وصوب أبو زرعة رواية قتادة عن الحسن ، عن سَمُرَةَ - » انتهى .

وختلاصةُ البحث ..

أنَّ الحديثَ عن سَمُرَةَ ثابتٌ ، وهو غيرُ محفوظٍ عن أنسٍ . والله أعلم .

١٦٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ امْرَأَةً حَجَّتْ مَعَ صَبِيٍّ لَهَا ،  
فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ : « أَهَذَا حَجٌّ ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ ! وَلَكِ  
أَجْرٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي « الْمَوْطَأِ » ( ١ / ٤٢٢ / ٢٤٤ ) ، وَمُسْلِمٌ ( ١٣٣٦ ) ،  
وَأَبُو دَاوُدَ ( ١٧٣٦ ) ، وَالنَّسَائِيُّ ( ٥ / ١٢٠ ، ١٢١ ) وَالشَّافِعِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ »  
( ١ / ٢٨٢ ، ٢٨٣ ) ، وَأَحْمَدُ ( ١ / ٢١٩ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٨٨ ، ٣٤٤ ) ،  
وَالْحَمِيدِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » ( ٥٠٤ ) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ ( ج ٤ / رَقْم ٣٠٤٩ ) ،  
وَابْنُ حِبَّانَ ( ١٤٤ ، ٣٧٩٧ ، ٣٧٩٨ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » ( ٢ /  
٢٥٦ ) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنتَقَى » ( ٤١١ ) ، وَابْنُ نُجَيْدٍ فِي « أَحَادِيثِهِ »  
( ق ٥ / ١ ) ، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » ( ق ١١٦ / ٢ ) ، وَأَبُو عَمْرٍو  
السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ الْمُنْتَقَاةِ » ( رَقْم ١٦ - بِتَحْقِيقِي ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي  
« الْكَبِيرِ » ( ج ١١ / رَقْم ١٢١٧٦ ، ١٢١٧٧ ، ١٢١٨٢ ، ١٢١٨٣ ) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ ( ٥ / ١٥٥ ) ، وَأَبُو عُثْمَانَ الْبَحِيرِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » ( ق ٢ / ٢ ) ،  
وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ٧ / ٢٢ - ٢٣ ) مِنْ طُرُقٍ عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ رَجُلًا بِالرَّوْحَاءِ - وَهُوَ مَكَانٌ عَلَى سِتَّةِ  
وِثْلَاثِينَ مَيْلًا مِنَ الْمَدِينَةِ - ، فَقَالَ : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ » ، قَالُوا : « الْمُسْلِمُونَ » ،

فقالوا: « من أنت ؟ » ، قال : « رَسُولُ اللَّهِ » ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا ،  
فَقَالَتْ : « أَهَذَا حَبِيبٌ ؟ » قال : « نَعَمْ ! وَلَكَ أَجْرٌ » .  
وهذا سياق مُسَلِّمٍ ، وهو عِنْدَ بَعْضِهِمْ مُخْتَصَرٌ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

١٦٨ - سألني سائلٌ فقال : سمعتُ شيخاً ذائع الصِّيتِ يقول في أحد المساجد : « إنَّ حديثَ الذُّبابةِ مكذوبٌ على النَّبيِّ ﷺ » ، ووصَّفه بأنَّه حديثٌ مُقزَّزٌ ! مع أنَّي أعلمُ أنَّ أهلَ العِلْمِ صحَّحُوهُ ، وقد جادلتُ كثيراً مِنَ النَّاسِ بعد هذه المحاضرة ، فقالوا : « إنَّ كلامَ الشَّيخِ مُقنِعٌ » ..  
 فارجو أن تبسطوا الكلام عن صحَّة الحديث .

• قلتُ : اعلم أيُّها السَّائلُ ! أنَّ مَنْ تكلمَ في غير فنِّه أتى بمثل هذه العجائبِ ، ويرحمُ اللهُ ابنَ حِبَّانَ ، إذ نقلَ قولاً ساقطاً عن بعض النَّاسِ في مُقدِّمةِ كتابه « المجروحين » ( ١ / ١٧ ) ، ثُمَّ ردَّ عليه قائلاً : « لو تملَّقتُ قائلُ هذا القولِ إلى بارِيهِ في الخَلوةِ ، وسألهُ التَّوفيقَ لإصابة الحقِّ ، لكان أولى به مِنَ الخوضِ فيما ليس مِنَ صنَاعَتِهِ » . والذين طَعَنُوا على هذا الحديثِ لا يَعْلَمُونَ شيئاً عن شرائطِ نقلِ الأخبارِ ، ولا عن قوانينِ الرِّوايةِ ، لذلك فكلامُهُمْ خَلْفٌ ساقِطٌ ؛ لأنَّ العقلاءَ اتَّفَقُوا أن يَرْجِعَ في كُلِّ عِلْمٍ إلى أهلِهِ والمُتَخَصِّصِينَ فِيهِ ، ولا يَتَكَلَّمُ في تصحيحِ الأخبارِ وتضعيفِها إلاَّ أهلُ الحديثِ وحدَهُم دُونَ غيرِهِمْ .  
 وهاك حاصلُ الكلامِ في إثباتِ صحَّةِ الحديثِ ..

فاعلم !

أَنَّهُ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ثَلَاثَةً مِنَ الصَّحَابَةِ ، هُمْ : أَبُو هُرَيْرَةَ ،  
وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه .

\* أَوَّلًا : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

وَلَهُ عَنْهُ طُرُقٌ :

١ - عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦/٣٥٩ ، وَ ١٠/٢٥٠) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٥٠٥) ،  
وَالدَّارِمِيُّ (٢/٩٩) ، وَأَحْمَدُ (٢/٣٩٨) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ »  
(١/٢٨١) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٤/٢٨٣) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي  
« التَّمْهِيدِ » (١/٣٣٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/٢٥٢) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ  
السُّنَّةِ » (١١/٢٥٩-٢٦٠) .

وَلَفْظُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ : « إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ،  
ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ، وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ » .

وَعَزَاهُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي « زَادَ الْمَعَادَ » (٣/٢٠٩) لِمُسْلِمٍ ، فَوَهُمَ .

٢ - سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٤٤) ، وَأَحْمَدُ (٣/٢٢٩ ، ٢٤٦) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ  
(ج ١/رقم ١٠٥) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٢٤٣ ، ٥٢٢٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي  
« الْمَشْكِلِ » (٤/٢٨٣) ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ فِي « جُزْئِهِ » (٢١) ، وَمَنْ  
طَرِيقَهُ الْبَيْهَقِيُّ (١/٢٥٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَالِي التَّلْخِيسِ » (ق ٦٩/٢) ،  
وَالذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (٦/٣٢٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ



ابن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ ، وَإِنَّهُ يَنْقِي جَنَاحَهُ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ » .

قال الذهبي : « هذا الحديث حسن الإسناد » ا.هـ .

ورواه عن ابن عجلان هكذا : « بشر بن المفضل ، وسفيان بن عيينة » .  
 وخالفهما يحيى بن أيوب ، فرواه عن محمد بن عجلان ، أن القعقاع بن حكيم أخبره ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله .  
 أخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٢٨٣ / ٤ ) من طريق إسماعيل بن مرزوق ، أنا يحيى بن أيوب .

قال الدارقطني في « العلل » ( ج ٣ / ق ٣٣ / ١ ) : « ولعله - يعني : ابن عجلان - حفظه عنهما » ا.هـ .

وقد توبع ابن عجلان على الوجه الأول ..

تابعه إبراهيم بن الفضل ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة به .

أخرجه أحمد ( ٤٤٣ / ٢ ) قال : حدثنا وكيع ، عن إبراهيم .

وإبراهيم بن الفضل ضعيف ، بل هو أقرب إلى الترك .

وأما الوجه الثاني ، فتوبع يحيى بن أيوب عليه .

تابعه الليث بن سعد ، فرواه عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن

حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به .

أخرجه أحمد ( ٣٤٠ / ٢ ) قال : حدثنا يونس ، ثنا ليث .

وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في « الفوائد المنتقاة » ( ق ٧٠ / ١ ) من

طريق آدم بن أبي إياس ، ثنا الليث بن سعد به .  
وتابعه أيضا الدرأوردی ، عن ابن عجلان به .  
أخرجه أبو محمد الفاكهي في « حديث يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه »  
(ج ٢ / ق ١٥١ / ١) قال : حدثني يحيى بن محمد الجاري ، أنا عبد العزيز  
الدرأوردی .

فهو كما قال الدارقطني ، أن ابن عجلان رواه على الوجهين معاً ، وإن  
كان الوجه الثاني أقوى . والله أعلم .

٣- محمد بن سيرين ، عنه .

أخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » (٨٥-٨٦) من طريق محمد بن  
حميد الرازي ، حدثنا مهران بن أبي عمر ، عن سفيان الثوري ، عن هشام ،  
عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا وقع الذباب في المرق ،  
فاغمسوه فيها ، فإن شفاءً في أحد جناحيه ، وفي الآخر سماً » .

وسنده ضعيف جداً ؛ ومهران بن أبي عمر قال فيه ابن معين : « كان  
عنده غلط كثير في حديث سفيان » ، ووثقه مرة ، وكذلك وثقه أبو حاتم  
الرازي ، وابن حبان ، ولينه النسائي .

وأما محمد بن حميد الرازي فهو واه ، والحمل عليه أولى .

ولكن له طريق آخر ..

أخرجه الخطيب في « الموضح » (٣٧٥ / ٢) من طريق محمد بن الوليد  
البصري ، حدثنا محمد بن مروان ، حدثنا هشام بن حسان بسنده سواء .  
والبصري ثقة .

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْبَاهِلِيَّ أَوْ الْعِجْلِيَّ ، وَكِلَاهُمَا صِدُوقٌ ،  
فِي حِفْظِهِ مَقَالٌ خَفِيفٌ .

فَالسَّنَدُ جَيِّدٌ .

وله طريقٌ آخرٌ إلى ابن سيرين ..

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٥٥ ، ٣٨٨) قَالَ : حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ ، وَعَفَّانُ  
ابْنُ مُسْلِمٍ - فَرَّقَهُمَا - ، قَالَا : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

وَتُوبِعَ حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ ..

تابعه هشامُ بنُ حَسَّانَ القُرْدُوسِيُّ ، فرواه عن ابن سيرين بهذا .

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٤ / ٢٨٣) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ ،  
ثَنَا أَبُو عُمَرَ الحَوْضِيُّ ، ثَنَا مُرْجَى بْنُ رَجَاءٍ ، ثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا .

وهذا سَنَدٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (ج ١ / ق ١٣٥ / ١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ  
الضَّرِيرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، وَحَبِيبٍ ، وَهِشَامٍ ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا فِي « الأَوْسَطِ » (ج ١ / ق ١٧٠ / ١) أَيْضًا مِنْ  
طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَجَّاجِ السَّامِيِّ ، قَالَ : نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبٍ ،  
وَهِشَامٍ ، وَحُمَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، إِلَّا إِبْرَاهِيمُ  
ابْنُ الحَجَّاجِ السَّامِيُّ » .

٤ - ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٢٦٣ ، ٣٥٥ ، ٣٨٨) ، وَالِدَّارِمِيُّ (٢/٩٩) ،  
وإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (١٢٥) ، وَالطَّحَاوِيُّ (٤/٢٨٣) مِنْ  
طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثُمَامَةَ بِهِ .

وَاخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ ..

فَرَوَاهُ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ الدَّلَّالُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ  
ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (ج ١/رقم ٤٦) ، وَقَالَ : « قَالَ أَبِي ،  
وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَذَا الصَّحِيحُ . وَقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَزِمَ أَبُو عَتَّابٍ الطَّرِيقَ ، فَقَالَ : « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ،  
عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ » . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ،  
أَخْطَأَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ ، وَالصَّحِيحُ : ثُمَامَةُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » . ا.هـ .

وَكذَلِكَ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٣/٣٩/١) مُرَجِّحًا حَدِيثَ  
حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ .

• قُلْتُ : وَبَعْدَ تَرْجِيحِ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، نَقُولُ : إِنَّهُ ضَعِيفٌ ؛  
وَذَلِكَ لِأَنَّ ثُمَامَةَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا هُرَيْرَةَ ، كَمَا قَالَ الْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » .

٥ - قَيْسُ بْنُ خَالِدِ بْنِ حَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (ج ١/رقم ٧٩) قَالَ : « سَمِعْتُ  
أَبِي ، وَحَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِكْلِيلٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ

مُسْلِمٍ ، عن قيس بن خالد بن حسنٍ ، عن أبي هريرة مرفوعاً . فقال أبي :  
هذا حديثٌ مُضْطَرَبُ الإسنادِ « ا.هـ .

وقوله : « مُحَمَّدُ بنُ إكْلِيلٍ » خطأ ، صوابه عندي : « مُحَمَّدُ بنُ الخليل » ،  
وهو مُحَمَّدُ بنُ الخليل بنِ حَمَّادِ الدَّمَشْقِيِّ ؛ وهو صدوقٌ .

أَمَّا قَيْسُ بنِ خَالِدٍ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً ، ثُمَّ رَاجَعْتُ نُسخَةَ « أَحْمَدُ الثَّالِثُ »  
من « عِلَلِ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ » (ق ٩ / ٢) ، لَعَلَّ الاسْمَ تَصَحَّفَ فِي « المَطْبُوعَةِ »  
فوجدتهُ : « قَيْسُ بنِ خَالِدِ بنِ جُبَيْرٍ - أو : حُنَيْنٍ - » ، فَاللهُ أَعْلَمُ .

\* ثانياً : حديثُ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٧ / ١٧٨ ، ١٧٩) ، وَفِي « الكُبْرَى » (٣ / ٨٨) ،  
وَابْنُ ماجَهَ (٤ / ٣٥٠) ، وَأَحْمَدُ (٣ / ٢٤ ، ٦٧) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢١٨٨) ،  
وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي « المُنْتَخَبِ » (٨٨٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج ٢ / رقم ٩٨٦) ،  
وَابْنُ جِبَّانَ (١٣٥٥) ، وَفِي « الثَّقَاتِ » (٦ / ٣٥٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ  
(١ / ٢٥٣) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « المَشْكَلِ » (٤ / ٢٨٢) ، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي  
« التَّمْهِيدِ » (١ / ٣٣٧) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١١ / ٢٦١) ،  
وَالْمِزِيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » (١٠ / ٤٠٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ ابنِ أَبِي ذئْبٍ ، عَنْ  
سَعِيدِ بنِ خَالِدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ ، فَأَتَانَا بِزُبَيْدٍ وَكُتْلَةٍ - وَهُوَ  
خَلِيطٌ مِنَ التَّمْرِ وَالطَّحِينِ - ، فَأَسْقَطَ ذَبَابٌ فِي الطَّعَامِ ، فَجَعَلَ أَبُو سَلَمَةَ  
يَمْقُلُهُ بِأَصْبَعِهِ فِيهِ ، فَقُلْتُ : يَا خَالُ ! مَاذَا تَصْنَعُ ؟! فَقَالَ : إِنَّ أَبَا سَعِيدِ  
الخُدْرِيِّ حَدَّثَنِي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ أَحَدَ جَنَاحِي الذُّبَابِ  
سُمٌّ ، وَالآخَرَ شِفَاءً ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ ، فامْقُلُوهُ ؛ فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ ،

وَيُؤَخِّرُ الشُّفَاءَ .

وهو عند بعضهم دُونَ الْقِصَّةِ .

وَسَنَدُهُ قَوِيٌّ ، وسعيدُ بنُ خالدٍ وثقه النسائيُّ ، وابنُ حبانٍ ، وقال الدارقطنيُّ : « يُحتَجُّ به » ، ولم يثبت عن النسائيِّ تضعيفه . والله أعلم .

وقال ابنُ عبدِ البرِّ : « رُوِيَ هذا الحديثُ من وجوهٍ كثيرةٍ ، عن أبي سعيدٍ ، وأبي هريرةَ ، كُلُّها ثابتةٌ » .

\* ثالثاً : حديثُ أنسٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأوسط » (ج ١ / ق ١٥٤ / ٢) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِوِ ابْنِ هَاشِمٍ أَبِي مَالِكِ الْجَنْبِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعاً : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنْاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَغْمِسْهُ ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سُمًّا ، وَالْآخِرِ شِفَاءً » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديثَ عن عَبَّادٍ ، إِلَّا عَمْرُو » . اهـ .

وهو لَيْزِنُ الْحَدِيثِ .

وقد خولفَ فِيهِ عَبَّادٌ ..

خَالَفَهُ أَبُو عَتَّابِ الدَّلَّالُ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، ثنا عبدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعاً .

فزاد « ثُمَامَةَ » فِي الإسنادِ .

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ (ج ٣ / رقم ٢٨٦٦) حَدَّثَنَا زيَادُ بْنُ يحيى ، ومُحَمَّدُ بْنُ

مَعْمَرٍ ، قالوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَتَّابٍ .

وأَخْرَجَهُ الضَّيَاءُ فِي « المُختارة » (١٨٣٥) مِنْ طَرِيقِ يحيى بْنِ صَاعِدٍ ،

ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ .

قال البزار: « لا نعلمه يروى عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد » .  
وهو مُتَعَقَّبٌ برواية الطبراني السابقة .

ورواية أبي عتابٍ الدلالِ أقوى .

وقال شيخنا في « الصَّحِيحَةِ » : « إسنادهُ صحيحٌ » .

وقد اختلف فيه ، كما يأتي إن شاء الله .

وعبادُ بْنُ مَنْصُورٍ ضعيفٌ .

ولكن خولف فيه سهلُ بْنُ حَمَّادٍ ، على نحو ما مرَّ ذكره في « حديث

أبي هريرة » .

أمّا الهيثميُّ ، فجرى على ظاهر السند فقال (٣٨ / ٥) : « رجاله رجالُ

الصَّحِيحِ » .

فقد ثبت بهذا التَّخْرِيجِ والتَّحْقِيقِ ، أنَّ الحديثَ في غايةِ الصَّحَّةِ ، ولا

مَطْعَنَ فِيهِ .

والحمدُ لله ربِّ العالمين .

﴿ تَنْبِيهُ ﴾

وقع بسبب هذا الحديثِ لَغَطٌ ، قديماً وحديثاً ، وردَّ علماؤنا على هذه

الاعتراضاتِ ، وفندوها روايةً ودرايةً ..

\* فمن هؤلاء شيخُ شيوخنا الشيخُ العلامَةُ المحدثُ أبو الأشبالِ أحمدُ

ابن مُحَمَّدٍ شاكِرٍ ، فقال في « تَخْرِيجِ الْمُسْنَدِ » (١٢ / ١٢٤ - ١٢٩) :

« وهذا الكلامُ ممَّا لَعِبَ به بعضُ مُعاصِرِينَا ، مَنَّ عَلِمَ وأخطأ ، ومَنَّ

عَلِمَ وَعَمَدَ إِلَى عَدَاءِ السُّنَّةِ ، وَمَنْ جَهَلَ وَتَجَرَّأَ .

فمنهم من حَمَلَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَطَعَنَ فِي رِوَايَاتِهِ وَحَفِظَهُ ، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ جَرَّؤُ عَلَى الطَّعْنِ فِي صِدْقِهِ فِيمَا يَرُوي ! حَتَّى غَلَا بَعْضُهُمْ ، فَرَعَمَ أَنَّ فِي « الصَّحِيحِينَ » أَحَادِيثَ غَيْرَ صَحِيحَةٍ ، إِنَّ لَمْ يَزْعَمْ أَنَّهَا لَا أَصْلَ لَهَا ! بَلِ رَأَوْا مِنْ شُبُهَاتٍ فِي نَقْدِ الْأَثْمَةِ لِأَسَانِيدِ قَلِيلَةٍ فِيهَا ، فَلَمْ يَفْهَمُوا اعْتِرَاضَ أَوْلَئِكَ الْمُتَقَدِّمِينَ ، الَّذِينَ أَرَادُوا بِنَقْدِهِمْ أَنَّ بَعْضَ أُسَانِيدِهِمَا خَارِجَةٌ عَنِ الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مِنَ الصَّحَّةِ الَّتِي التَزَمَهَا الشَّيْخَانُ ، لَمْ يُرِيدُوا أَنَّهَا أَحَادِيثٌ ضَعِيفَةٌ قَطُّ .

وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَعِينَهُ - حَدِيثَ الدُّبَابِ - لَمْ يَكُنْ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ أَحَدٌ مِنْ أَثْمَةِ الْحَدِيثِ عَلَى الْبُخَارِيِّ ، بَلْ هُوَ عِنْدَهُمْ جَمِيعًا مِمَّا جَاءَ عَلَى شَرْطِهِ ، فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّحَّةِ .

وَمِنَ الْغَرِيبِ أَيْضًا أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَمَلُوا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَلَى عِلْمِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ بِالسُّنَّةِ وَسَعَةِ اطِّلَاعِهِمْ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - ، غَفَلُوا ، أَوْ تَغَافَلُوا ، عَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه لَمْ يَنْفَرِدْ بِرِوَايَتِهِ . بَلْ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَيْضًا ، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم ، عِنْدَ أَحْمَدَ فِي « الْمُسْنَدِ » ( ١١٢٠٧ ، ١١٦٦٦ ) ، وَالنَّسَائِيَّ ( ١٩٣ / ٢ ) ، وَابْنَ مَاجَةَ ( ١٨٥ / ٢ ) ، وَالْبَيْهَقِيَّ ( ٢٥٣ / ١ ) ، بِأَسَانِيدِ صِحَاحٍ . وَرَوَاهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَيْضًا ، كَمَا ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ٣٨ / ٥ ) ، وَقَالَ : « رَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ » ، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ( ٢١٣ / ١٠ ) ، وَقَالَ : « أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ » .



فأبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ، ولكنه انفراد بالحمل عليه منهم ، بما عقلوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة .  
والحق ، أنه لم يعجبهم هذا الحديث ، لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكتشفات الحديثة ، من المكروبات وغيرها . وعصمهم إيمانهم عن أن يجروا على المقام الأسمى ، فاستضعفوا أبا هريرة .

والحق أيضا ، أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب ، ولكنهم لا يصرحون ! ثم اختطوا لأنفسهم خطة عجيبة : أن يقدموها على كل شيء ، وأن يؤولوا القرآن بما يخرجها عن معنى الكلام العربي ، إذا ما خالف ما يسمونه « الحقائق العلمية » ! وأن يردوا من السنة الصحيحة ما يظنون أنه يخالف حقائقهم هذه ! افتراء على الله ، وحبًا في التجديد !

بل إن منهم لمن يؤمن ببعض خرافات الأوربيين ، وينكر حقائق الإسلام ، أو يتأولها . فمنهم من يؤمن بخرافات استحضار الأرواح ، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول العصري الحديث . ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء ، وما ينسب إلى « القديسين والقديسات » ! ثم ينكر معجزات رسول الله ﷺ كلها ، ويتأول ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين ، يخرجونها عن معنى الإعجاز كله !! وهكذا وهكذا ...

وفي عصرنا هذا صديق لنا ، كاتبٌ قديرٌ ، أديبٌ جيّد الأداء ، واسع الاطلاع ، كنا نعجب بقلمه وعلمه واطلاعه . ثم بدت منه هنات

وَهَنَاتٌ ، على صفحات الجرائد والمجَلَّات ، في الطَّعن على السُّنَّة ، والإِزرَاءِ بِرِوَايَاتِهَا ، من الصَّحابة فَمَنْ بَعْدَهُمْ . يَسْتَمْسِكُ بِكَلِمَاتٍ لِلْمُتَقَدِّمِينَ فِي أَسَانِيدِ مُعَيَّنَةٍ ، يَجْعَلُهَا - كَمَا يَصْنَعُ الْمُسْتَشْرِقُونَ - قَوَاعِدَ عَامَّةً ، يُوسِّعُ مِنْ مَدَاهَا ، وَيَخْرِجُ بِهَا عَنْ حَدِّهَا الَّذِي أَرَادَهُ قَائِلُوْهَا . وَكَانَتْ بَيْنَنَا فِي ذَلِكَ مُسَاجَلَاتٌ شَفْوِيَّةٌ ، وَمُكَاتَبَاتٌ خَاصَّةٌ ؛ حَرَصًا مِنِّي عَلَى دِينِهِ وَعَلَى عَقِيدَتِهِ .

ثُمَّ كَتَبَ فِي إِحْدَى الْمَجَلَّاتِ - مِنْذُ أَكْثَرَ مِنْ عَامَيْنِ - كَلِمَةً ، عَلَى طَرِيقَتِهِ الَّتِي أَزْدَادَ فِيهَا إِمْعَانًا وَعُغْلُورًا . فَكَتَبْتُ لَهُ كِتَابًا طَوِيلًا ، فِي شَهْرِ جُمَادَى الْأَوَّلِ سَنَةِ ١٣٧٠ ، كَانَ مِمَّا قُلْتُ لَهُ فِيهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ أُسَمِّيَهُ هُنَا ، أَوْ أُسَمِّيَ الْمَجَلَّةَ الَّتِي كَتَبَ فِيهَا ، قُلْتُ لَهُ :

« وَقَدْ قَرَأْتُ لَكَ ، مِنْذُ أُسْبُوعَيْنِ تَقْرِيْبًا ، كَلِمَةً فِي مَجَلَّةٍ ... لَمْ تَدَعْ فِيهَا مَا وَقَرَّ فِي قَلْبِكَ مِنَ الطَّعْنِ عَلَى الرَّوَايَاتِ الصَّحِيْحَةِ . وَلَسْتُ أَزْعُمُ أَنِّي أَسْتَطِيعُ إِقْنَاعَكَ ، أَوْ أَرْضَى إِحْرَاجَكَ بِالْإِقْلَاعِ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ .

وَلِيْتِكَ - يَا أَخِي ! - دَرَسْتَ عُلُومَ الْحَدِيثِ وَطَرُقَ رِوَايَتِهِ ، دَرَاْسَةً وَافِيَةً ، غَيْرَ مُتَأَثِّرٍ بِسَخَافَاتِ فُلَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَأَمْثَالِهِ مِمَّنْ قَلَّدَهُمْ وَمِمَّنْ قَلَّدُوهُ . فَأَنْتَ تَبْحَثُ وَتَنْقُبُ عَلَى ضَوْءِ شَيْءٍ اسْتَقَرَّ فِي قَلْبِكَ مِنْ قَبْلُ ، لَا بَحْثًا حُرًّا خَالِيًّا مِنَ الْهَوَى .

وَتَوْقُ أَنِّي لَكَ نَاصِحٌ مُخْلِصٌ أَمِينٌ . لَا يَهْمُنِي وَلَا يُغْضِبُنِي أَنْ تَقُولَ فِي السُّنَّةِ مَا تَشَاءُ . فَقَدْ قَرَأْتُ مِنْ مِثْلِ كَلَامِكَ أَوْضَعًا مَا قَرَأْتُ . وَلَكِنَّكَ تَضْرِبُ الْكَلَامَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ .

وَتَقْ - يا أخخي ! - أَنَّ الْمُسْتَشْرِقِينَ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ ، فَقُلْتَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ، وَأَعْجَبَكَ رَأْيُهُمْ ، إِذْ صَادَفَ مِنْكَ هَوَى . وَلَكِنَّكَ نَسِيتَ أَنََّّهُمْ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ وَأَكْثَرَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ نَفْسِهِ . فَمَا ضَارَّ الْقُرْآنَ وَلَا السُّنَّةَ شَيْءٌ مِمَّا فَعَلُوا .

وقبلهم قام المعتزلة وكثير من أهل الرأي والأهواء ، ففعلوا بعض هذا أو كله ، فما زادت السنة إلا ثبوتاً كثبوت الجبال ، وأتعب هؤلاء رؤوسهم وحدها وأوهوها .

بل ، لم تر فيمن تقدمنا من أهل العلم من اجترأ على ادعاء أن في « الصحيحين » أحاديث موضوعة ، فضلاً عن الإيهام والتشنيع الذي يطويه كلامك ، فيوهم الأغرار أن أكثر ما في السنة موضوع ! هذا كلام المستشرقين .

غاية ما تكلم فيه العلماء نقد أحاديث فيها بأعيانها ، لا بادعاء وضعها والعياذ بالله ، ولا بادعاء ضعفها ، إنما نقدوا عليها أحاديث ظنوا أنها لا تبلغ في الصحة الذروة العليا التي التزمها كل منهم .

وهذا مما أخطأ فيه كثير من الناس ، ومنهم أستاذنا السيد رشيد رضا رحمه الله ، على علمه بالسنة وفقهه ، ولم يستطع قط أن يقيم حجته على ما يرى ، وأفلتت منه كلمات يسمو على علمه أن يقع فيها . ولكنه كان متأثراً أشد التأثر بجمال الدين ومحمد عبده ، وهما لا يعرفان في الحديث شيئاً ، بل كان هو بعد ذلك أعلم منهما ، وأعلى قدماً ، وأثبت رأياً ، لولا الأثر الباقي في دخيلة نفسه . والله يغفر لنا وله .

وما أفضتُ لك في هذا إلا خشيةً عليك من حساب الله . أمّا الناس في هذا العصر فلا حساب لهم ، ولا يُقدّمون في ذلك ولا يؤخّرون . فإنّ التّربية الإفرنجيّة الملعونة جعلتْهم لا يرضون بالقرآن إلا على مَضْضٍ ، فمنهم من يُصرّح ، ومنهم من يتأوّل القرآن أو السنّة ، ليرضي عقله الملتوي ، لا ليحفظها من طعن الطّاعنين . فهم في الحقيقة لا يؤمنون ، ويخشون أن يُصرّحوا ، فيلتوون . وهكذا هم حتى يأتي الله بأمره .

فاحذر لنفسك من حساب الله يوم القيامة . وقد نصحتك وما ألوّث . والحمد لله .

وأما الجاهلون الأجرّياء فإنّهم كُثُرٌ في هذا العصر . ومن أعجب ما رأيتُ من سخافاتِهم وجُرأتِهم : أن يكتب طيبٌ ، في إحدى المجلّات الطّبيّة ، فلا يرى إلا أنّ هذا الحديث لم يُعجبه ، وأنّه يُنافي علمه ! وأنّه رواه مؤلّف اسمه « البخاريّ » ! فلا يجد مجالاً إلا الطّعن في هذا « البخاريّ » ، ورميّه بالافتراء والكذب على رسول الله ﷺ !

وهو لا يعرف عن « البخاريّ » هذا شيئاً ، بل لا أظنّه يعرف اسمه ولا عصره ولا كتابه ! إلا أنّه روى شيئاً ، يراه هو - بعلمه الواسع - غير صحيح ! فافتري عليه ما شاء ، ممّا سيحاسب عليه بين يدي الله حساباً عسيراً .

ولم يكن هؤلاء المعتريّون المجترّئون أوّل من تكلم في هذا ، بل سبقهم من أمثالهم الأقدمون ، ولكنهم كانوا أكثر أدباً من هؤلاء !

فقال الخطّابيّ في « معالم السنن » (رقم ٣٦٩٥ من « تهذيب السنن ») :

« وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له ، وقال : كيف يكون هذا ؟ وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة ؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء ، وتؤخر جناح الشفاء ؟ وما أربها في ذلك !؟

قلت [القائل الخطابي] : وهذا سؤال جاهلٍ أو متجاهلٍ ؛ وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة ، والرطوبة واليبوسة ، وهي أشياء متضادة ، إذا تلاقت تفسدت ، ثم يرى أن الله سبحانه قد ألف بينها ، وفهرها على الاجتماع ، وجعل منها قوي الحيوان التي بها بقاؤها وصلاحتها ، لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزأين من حيوان واحد ، وأن الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة ، وأن تغسل فيه ، وألهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه ، هو الذي خلق الذبابة ، وجعل لها من الهداية إلى أن تقدم جناحًا وتؤخر جناحًا ، لما أَرَادَهُ اللهُ من الابتلاء ، الذي هو مدرجة التعبّد ، والامتحان الذي هو مضمار التكليف . وفي كل شيء عبرة وحكمة . وما يذكر إلا أولوا الألباب .

وأما المعنى الطبي ، فقال ابن القيم - في شأن الطب القديم - في « زاد المعاد » (٣ / ٢١٠ - ٢١١) : « واعلم ! أن في الذباب قوة سميّة ، يدل عليها الورم والحكة العارضة من لسعه . وهي بمنزلة السلاح ، فإذا سقط فيما يؤذيه اتقاه بسلاحه . فأمر النبي ﷺ أن يُقابِل تلك السميّة بما أودعه الله في جناحه الآخر من الشفاء ، فيغمس كله في الماء والطعام ،

فِيَقَابِلِ الْمَادَّةَ السُّمِّيَّةَ بِالْمَادَّةِ النَّافِعَةِ ، فَيَزُولُ ضَرَرُهَا . وَهَذَا طِبٌّ لَا يَهْتَدِي  
إِلَيْهِ كِبَارُ الْأَطْبَاءِ وَأَيْمَتُهُمْ ، بَلْ هُوَ خَارِجٌ مِنْ مِشْكَاتِ النَّبُوَّةِ . وَمَعَ هَذَا ،  
فَالطَّبِيبُ الْعَالِمُ الْعَارِفُ الْمَوْفَّقُ ، يَخْضَعُ لِهَذَا الْعِلَاجِ ، وَيُقِرُّ لِمَنْ جَاءَ بِهِ بِأَنَّهُ  
أَكْمَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ ، وَأَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِوَحْيِ إلهِيٍّ خَارِجٍ عَنِ الْقُوَى  
الْبَشَرِيَّةِ .

وَأَقُولُ - فِي شَأْنِ الطَّبِّ الْحَدِيثِ - : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا وَلَا يَزَالُونَ تَقْدِرُ  
أَنْفُسُهُمُ الدُّبَابَ ، وَتَنْفَرُ بِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ ، وَلَا يَكَادُونَ  
يَرْضَوْنَ قُرْبَانَهُ . وَفِي هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ - إِذَا غَلَا النَّاسُ فِيهِ - شَيْءٌ كَثِيرٌ .  
وَلَا يَزَالُ الدُّبَابُ يُلِحُّ عَلَى النَّاسِ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ ، وَفِي نَوْمِهِمْ  
وَيَقْظَتِهِمْ ، وَفِي شَأْنِهِمْ كُلِّهِ . وَقَدْ كَشَفَ الْأَطْبَاءُ وَالْبَاحِثُونَ عَنِ  
الْمِكْرُوبَاتِ الضَّارَّةِ وَالنَّافِعَةِ ، وَغَلَوْا غُلُوًّا شَدِيدًا فِي بَيَانِ مَا يَحْمِلُهُ الدُّبَابُ  
مِنْ مِكْرُوبَاتٍ ضَارَّةٍ ، حَتَّى لَقَدْ كَادُوا يُفْسِدُوا عَلَى النَّاسِ حَيَاتِهِمْ لَوْ  
أَطَاعُوهُمْ طَاعَةً حَرْفِيَّةً تَامَّةً . وَإِنَّا لَنَرَى بِالْعَيَانِ أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ تَأْكُلُ مِمَّا  
سَقَطَ عَلَيْهِ الدُّبَابُ وَتَشْرَبُ ، فَلَا يُصِيبُهُمْ شَيْءٌ إِلَّا فِي الْقَلِيلِ النَّادِرِ .  
وَمَنْ كَابَرَ فِي هَذَا فَإِنَّمَا يَخْدَعُ النَّاسَ وَيَخْدَعُ نَفْسَهُ . وَإِنَّا لَنَرَى أَيْضًا أَنَّ  
ضَرَرَ الدُّبَابِ شَدِيدٌ حِينَ يَقَعُ الْوَبَاءُ الْعَامُّ ، لَا يُبَارِي فِي ذَلِكَ أَحَدٌ .  
فَهَنَّاكَ إِذْ نَحَالِنَ ظَاهِرَتَانِ ، بَيْنَهُمَا فَرْقٌ كَبِيرٌ . أَمَّا حَالُ الْوَبَاءِ ، فَمِمَّا لَا  
شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْإِحْتِيَاطَ فِيهَا يَدْعُو إِلَى التَّحَرُّزِ مِنَ الدُّبَابِ وَأَضْرَابِهِ مِمَّا يَنْقُلُ  
الْمِكْرُوبَ أَشَدَّ التَّحَرُّزِ . وَأَمَّا إِذَا عُدِمَ الْوَبَاءُ ، وَكَانَتِ الْحَيَاةُ تَجْرِي عَلَى  
سَنَنِهَا فَلَا مَعْنَى لِهَذَا التَّحَرُّزِ . وَالْمُشَاهَدَةُ تَنْفِي مَا غَلَا فِيهِ الْغُلَاةُ مِنَ

إفساد كُلِّ طعامٍ أو شرابٍ وَقَعَ عليه الذُّبابُ . وَمَنْ كَابَرَ في هذا فَإِنَّمَا يُجَادِلُ بالقَوْلِ لَا بِالْعَمَلِ ، وَيُطِيعُ داعِيَ التَّرَفِ والتَّائِقِ ، وما أَظَنَّهُ يُطَبَّقُ ما يَدْعُو إليه تطبيقًا دقيقًا . وكثيرٌ منهم يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ « انتهى .

\* وقال شيخنا الألباني - حفظه الله - ، بعد أن صحَّح الحديث في « الصَّحِيحَة »

(٣٨) :

« فقد ثَبَتَ الحديثُ بهذه الأسانيدِ الصَّحِيحَةِ ، عن هؤلاء الصَّحابةِ الثلاثةِ : أبي هُرَيْرَةَ وأبي سعيدٍ وأنسٍ ، ثَبُوتًا لا مجالَ لِرَدِّه ولا للتَّشكيكِ فيه . كما ثَبَتَ صدقُ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه في روايتهِ إِيَّاهُ عن رسولِ الله صلَّى الله عليه وآله ، خِلافًا لبعضِ غِلاةِ الشَّيعةِ من المُعاصِرِينَ ، وَمَنْ تَبِعَهُ من الزَّائِغِينَ ، حيثُ طَعَنُوا فيه رضي الله عنه لِرِوَايَتِهِ إِيَّاهُ ، واتَّهَمُوهُ بأنَّهُ يَكْذِبُ فيه على رسولِ الله صلَّى الله عليه وآله ، وحاشاهُ مِنْ ذلكِ . فهذا هو التَّحْقِيقُ العِلْمِيُّ يُثَبِّتُ أَنَّهُ بريءٌ مِنْ كُلِّ ذلكِ وَأَنَّ الطَّاعِنَ فيه هو الحَقِيقُ بالطَّعْنِ فيه ، لا أَنَّهُم رَمَوْا صحابِيًّا بالبُهْتِ ، وَرَدُّوا حديثَ رسولِ الله صلَّى الله عليه وآله لمُجَرَّدِ عدمِ انطباقِهِ على عُقُولِهِم المريضةِ !

وقد رَوَاهُ عنه جماعةٌ من الصَّحابةِ كما عِلِمَتْ . وليتِ شِعْرِي ! هل عِلِمَ هؤلاءُ بعدمِ تفرُّدِ أبي هُرَيْرَةَ بالحديثِ ، وهو حُجَّةٌ ولو تفرَّدَ ، أم جَهَلُوا ذلكِ . فَإِنْ كانَ الأوَّلُ فلماذا يتعلَّلون بِرِوَايَةِ أبي هُرَيْرَةَ إِيَّاهُ ، ويُوهِمُونَ النَّاسَ أَنَّهُ لم يُتَابِعْهُ أَحَدٌ من الأصحابِ الكِرَامِ ؟! وإن كانَ الآخِرُ فهلَّا سألُوا أهلَ الاختصاصِ والعِلْمِ بالحديثِ الشَّرِيفِ ؟

وما أحسنَ ما قيل :

فإن كنت لا تدري فتلك مُصيبةٌ وإن كنت تدري فالمُصيبةُ أعظمٌ  
ثم إن كثيراً من الناس يتوهمون أن هذا الحديث يُخالف ما يقرره  
الأطباء، وهو أن الذُّباب يَحْمِلُ بأطرافه الجراثيمَ، فإذا وَقَعَ في الطَّعامِ أو  
في الشَّرَابِ عَلِقَتْ به تلك الجراثيم . والحقيقةُ أنَّ الحديثَ لا يُخالفُ  
الأطباءَ في ذلك، بل هو يؤيِّدُهم، إذ يُجِبُّ أن في أحد جناحيه داءً، ولكنه  
يزيدُ عليهم فيقول: « وفي الآخر شفاءً » فهذا ممَّا لم يُحِيطُوا بعلمه،  
فوجبَ عليهم الإيمانُ به إن كانوا مسلمين، وإلا فالتوقفُ إذا كانوا من  
غيرهم إن كانوا عقلاءً علماءً! ذلك لأنَّ العلمَ الصحيحَ يشهدُ أنَّ عدمَ  
العلمِ بالشيءِ لا يستلزمُ العلمَ بعدمه .

نقولُ ذلك، على افتراض أن الطَّبَّ الحديثَ لم يشهد لهذا الحديثِ  
بالصَّحَّةِ . وقد اختلفت آراءُ الأطباءِ حوله، وقرأتُ مقالاتٍ كثيرةً في  
مجلاتٍ مُختلفةٍ، كلُّ يؤيِّدُ ما ذهب إليه تأييداً أو ردّاً . ونحنُ بصفتنا  
مؤمنين بصحَّةِ الحديثِ، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ ما ينطقُ عن الهوى، إن هو إلاَّ  
وحيُّ يوحى، لا يهْمُنَا كثيراً ثبوتُ الحديثِ من وجهةِ نظرِ الطَّبِّ؛ لأنَّ  
الحديثَ برهانٌ قائمٌ في نفسه، لا يحتاجُ إلى دعمٍ خارجيٍّ .

ومع ذلك، فإنَّ النَّفسَ تزدادُ إيماناً حين تَرى الحديثَ الصحيحَ يُوافقه  
العلمُ الصحيحُ . ولذلك، فلا يخلو من فائدةٍ أن نُنقلَ إلى القراءِ خلاصةَ  
مُحاضرةٍ ألقاها أحدُ الأطباءِ في جمعيةِ الهدايةِ الإسلاميَّةِ في مصر، حولَ  
هذا الحديثِ، قال: « يَقَعُ الذُّبابُ على الموادِّ القَدِرةِ، المملوءةِ بالجراثيمِ  
التي تنشأُ منها الأمراضُ المُختلفةُ، فينقلُ بعضها بأطرافه، ويأكلُ بعضاً،



فِيَتَكُونُ فِي جِسْمِهِ مِنْ ذَلِكَ مَادَّةً سَامَّةً ، يُسَمِّيهَا عُلَمَاءُ الطَّبِّ بـ « مُبْعِدِ الْبِكْتِرِيَا » ، وَهِيَ تَقْتُلُ كَثِيرًا مِنْ جَرَائِمِ الْأَمْرَاضِ . وَلَا يُمَكِّنُ لِتِلْكَ الْجَرَائِمِ أَنْ تَبْقَى حَيَّةً ، أَوْ يَكُونَ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي جِسْمِ الْإِنْسَانِ فِي حَالِ وُجُودِ مُبْعِدِ الْبِكْتِرِيَا . وَأَنَّ هُنَاكَ خَاصِيَّةً فِي أَحَدِ جَنَاحِي الذُّبَابِ ، هِيَ أَنَّهُ يُجُولُ الْبِكْتِرِيَا إِلَى نَاحِيَتِهِ . وَعَلَى هَذَا ، فَإِذَا سَقَطَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَوْ طَعَامٍ ، وَأَلْقَى الْجَرَائِمَ الْعَالِقَةَ بِأَطْرَافِهِ فِي ذَلِكَ الشَّرَابِ ، فَإِنَّ أَقْرَبَ مُبْعِدٍ لِتِلْكَ الْجَرَائِمِ ، وَأَوَّلَ وَاقٍ مِنْهَا هُوَ مُبْعِدُ الْبِكْتِرِيَا ، الَّذِي يَحْمِلُهُ الذُّبَابُ فِي جَوْفِهِ قَرِيبًا مِنْ أَحَدِ جَنَاحِيهِ . فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ دَاءٌ فَدَوَاؤُهُ قَرِيبٌ مِنْهُ ، وَغَمَسُ الذُّبَابِ كُلَّهُ وَطَرَحَهُ كَافٍ لِقَتْلِ الْجَرَائِمِ الَّتِي كَانَتْ عَالِقَةً ، وَكَافٍ فِي إِبْطَالِ عَمَلِهَا .

وَقَدْ قَرَأْتُ قَدِيمًا فِي هَذِهِ الْمَجَلَّةِ بَحْثًا ضَافِيًا فِي هَذَا الْمَعْنَى ، لِلطَّيِّبِ الْأُسْتَاذِ سَعِيدِ السِّيُوطِيِّ (مَجَلَّدُ الْعَامِ الْأَوَّلِ) ، وَقَرَأْتُ فِي مُجَلَّدِ الْعَامِ الْفَائِتِ (ص ٥٠٣) ، كَلِمَةً لِلطَّيِّبِينَ مُحَمَّدٍ كِمَالٍ ، وَمُحَمَّدِ عَبْدِ الْمُنْعَمِ حُسَيْنٍ ، نَقْلًا عَنِ مَجَلَّةِ الْأَزْهَرِ .

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى الْعَدَدِ (٨٢) مِنْ « مَجَلَّةِ الْعَرَبِيِّ » الْكُوَيْتِيَّةِ (ص ١٤٤) ، تَحْتَ عُنْوَانٍ : « أَنْتَ تَسْأَلُ ، وَنَحْنُ نُجِيبُ » ، بِقَلَمِ الْمَدْعُو عَبْدِ الْوَارِثِ كَبِيرٍ ، جَوَابًا لَهُ عَلَى سَوَالٍ عَمَّا لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الصَّحَّةِ وَالضَّعْفِ ؟ فَقَالَ : « أَمَّا حَدِيثُ الذُّبَابِ ، وَمَا فِي جَنَاحِيهِ مِنْ دَاءٍ وَشِفَاءٍ ، فَحَدِيثٌ ضَعِيفٌ ، بَلْ هُوَ عَقْلًا حَدِيثٌ مُفْتَرَى . فَمِنْ الْمُسَلَّمِ بِهِ أَنَّ الذُّبَابَ يَحْمِلُ مِنْ الْجَرَائِمِ وَالْأَقْدَارِ ... وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ أَنَّ فِي جَنَاحِي الذُّبَابَةِ دَاءً ، وَفِي

الآخر شفاءً ، إِلَّا مَنْ وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ أَوْ افْتَرَاهُ ، وَلَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَكَشَفَ عَنْهُ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ الَّذِي يَقَطَعُ بِمَضَارِّ الذُّبَابِ ، وَيُحْضُّ عَلَى مُكَافَحَتِهِ .

وفي الكلام - على اختصاره - من الدَّسِّ والجهل ما لا بُدَّ من الكشف عنه ، دِفَاعًا عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَصِيَانَةً لَهُ مِنْ أَنْ يَكْفُرَ بِهِ مَنْ قَدْ يَغْتَرُّ بِزُخْرَفِ الْقَوْلِ !  
فَأَقُولُ :

أَوَّلًا : لَقَدْ زَعَمَ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ ، يَعْنِي : مِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْحَدِيثِيَّةِ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ : « بَلْ هُوَ عَقْلًا حَدِيثٌ مُفْتَرَى » .

وَهَذَا الزَّعْمُ وَاضِحُ الْبُطْلَانِ ، تَعْرِفُ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ مِنْ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ مِنْ طُرُقِ ثَلَاثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ . وَحَسْبُكَ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَقُلْ بِضَعْفِ الْحَدِيثِ كَمَا فَعَلَ هَذَا الْكَاتِبُ الْجَرِيءُ !

ثَانِيًا : لَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ حَدِيثٌ مُفْتَرَى عَقْلًا !

وَهَذَا الزَّعْمُ لَيْسَ وَضُوحُ بُطْلَانِهِ بِأَقْلَ مِنْ سَابِقِهِ ؛ لِأَنَّهُ مُجَرَّدُ دَعْوَى لَمْ يَسُقْ دَلِيلًا يُؤَيِّدُهُ بِهِ سِوَى الْجَهْلِ بِالْعِلْمِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ الْإِحَاطَةَ بِهِ ، أَلَسْتَ تَرَاهُ يَقُولُ : « وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ ... وَلَوْ صَحَّ لَكَشَفَ عَنْهُ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ ... » ؟ !

فَهَلِ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ - أَيُّهَا الْمَسْكِينُ ! - قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، أَمْ أَنَّ أَهْلَهُ الَّذِينَ لَمْ يُصَابُوا بِالْعُرُورِ - كَمَا أُصِيبَ مَنْ يُقَلِّدُهُمْ مَنًا - يَقُولُونَ : إِنَّا

كُلَّمَا ازْدَدْنَا عِلْمًا بِمَا فِي الْكَوْنِ وَأَسْرَارِهِ ، ازْدَدْنَا مَعْرِفَةً بِجَهْلِنَا ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِحَقِّ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : « إِنَّ الْعِلْمَ يَقْطَعُ بِمَضَارِّ الذُّبَابِ ، وَيُخْضُّ عَلَى مُكَافَحَتِهِ » ، فَمُغَالَطَةٌ مَكْشُوفَةٌ ؛ لِأَنَّنا نَقُولُ : إِنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَقُلْ نَقِيضَ هَذَا ، وَإِنَّمَا تَحَدَّثَ عَنْ قَضِيَّةٍ أُخْرَى ، لَمْ يَكُنْ الْعِلْمُ يَعْرِفُ مُعَاجَلَتَهَا ، فَإِذَا قَالَ الْحَدِيثُ : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ ... » فَلَا أَحَدٌ يَفْهَمُ - لَا مِنَ الْعَرَبِ وَلَا مِنَ الْعَجَمِ ، اللَّهُمَّ إِلَّا الْعَجَمِ فِي عُقُولِهِمْ وَأَفْهَامِهِمْ - أَنَّ الشَّرْعَ يُبَارِكُ فِي الذُّبَابِ وَلَا يُكَافِحُهُ !

ثَالِثًا : قَدْ نَقَلْنَا لَكَ فِيهَا سَبَقَ مَا أَثْبَتَهُ الطَّبُّ الْيَوْمَ ، مِنْ أَنَّ الذُّبَابَ يَحْمِلُ فِي جَوْفِهِ مَا سَمَّوَهُ بـ « مُبْعَدِ الْبِكْتَرِيَا » الْقَاتِلِ لِلْجَرَاثِيمِ . وَهَذَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُوَافِقًا لِمَا فِي الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ ، فَهُوَ فِي الْجُمْلَةِ مُوَافِقٌ لِمَا اسْتَنْكَرَهُ الْكَاتِبُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ وَأَمْثَالُهُ مِنْ اجْتِمَاعِ الدَّاءِ وَالِدَوَاءِ فِي الذُّبَابِ . وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ تَنْجَلِي فِيهِ مُعْجِزَةُ الرَّسُولِ ﷺ فِي ثُبُوتِ التَّفْصِيلِ الْمُشَارِّ إِلَيْهَا عِلْمِيًّا ، ﴿ وَلَنَعْلَمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ ﴾ .

وَإِنَّ مِنْ عَجِيبِ أَمْرِ هَذَا الْكَاتِبِ وَتَنَاقُضِهِ ، أَنَّهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي ذَهَبَ فِيهِ إِلَى تَضْعِيفِ هَذَا الْحَدِيثِ ، ذَهَبَ إِلَى تَصْحِيحِ الْحَدِيثِ : « طَهُورُ الْإِنَاءِ الَّذِي يَلْبَغُ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ » ، فَقَالَ : « حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » . فَإِنَّهُ إِذَا كَانَتْ صِحَّتُهُ جَاءَتْ مِنْ اتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ أَوْ الشَّيْخِينَ عَلَى صِحَّتِهِ ، فَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَيْضًا صَحِيحٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بَدُونِ خِلَافٍ بَيْنَهُمْ ، فَكَيْفَ جَازَ لَهُ تَضْعِيفُ هَذَا وَتَصْحِيحُ ذَاكَ ؟ ! ثُمَّ تَأَوَّلَهُ تَأْوِيلًا بَاطِلًا يُؤَدِّي إِلَى أَنَّ الْحَدِيثَ غَيْرُ صَحِيحٍ عِنْدَهُ فِي مَعْنَاهُ ؛

لأنه ذكر أن المقصود من العدد مجرّد الكثرة ، وأن المقصود من التراب هو استعمال مادة مع الماء من شأنها إزالة ذلك الأثر !  
وهذا تأويل باطل ، بين البطلان ، وإن كان عزاه للشيخ محمود شلتوت عفا الله عنه .

فلا أدري أيّ خطاياهُ أعظم ، أهو تضعيفهُ للحديث الأوّل ، وهو صحيح ، أم تأويلهُ للحديث الآخر وهو تأويل باطل !  
وبهذه المناسبة ، فإنّي أنصح القراء الكرام بأن لا يثقوا بكل ما يكتب اليوم في بعض المجلات السائرة ، أو الكتب الذائعة ، من البحوث الإسلامية ، وخصوصاً ما كان منها في علم الحديث ، إلا إذا كانت بقلم من يوثق بدينه أولاً ، ثم بعلمه واختصاصه فيه ثانياً ، فقد غلب الغرور على كثير من كتّاب العصر الحاضر ، وخصوصاً من يحمل منهم لقب «الدكتور» ! فإنهم يكتبون فيما ليس من اختصاصهم ، وما لا علم لهم به .  
وإنّي لأعرف واحداً من هؤلاء ، أخرج حديثاً إلى الناس كتاباً جُلّه في الحديث والسيرة ، وزعم فيه أنه اعتمد فيه على ما صحّ من الأحاديث والأخبار في كتب السنة والسيرة ! ثم هو أورد فيه من الروايات والأحاديث ما تفرّد به الضعفاء والمتركون والمتهمون بالكذب من الرواة ، كالواقدي وغيره ، بل أورد فيه حديث : « نحن نحكم بالظاهر ، والله يتولّى السرائر » ، وجزم بنسبته إلى النبي ﷺ ، مع أنه ممّا لا أصل له عنه بهذا اللفظ ، كما نبّه عليه حفظ الحديث ، كالسخاوي وغيره .  
فاحذروا أيّها القراء أمثال هؤلاء . والله المستعان « انتهى » .

١٦٩ - سُنْتُكَ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصْرَعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ إِلَّا بُعِثَ مِنْهَا طَاهِرًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الْمَرَضِ وَالْكَفَّارَاتِ » (٢٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨ / رَقْم ٧٤٨٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعْبِ الْإِيمَانِ » (ج ٧ / رَقْم ٩٩٢٢) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (ج ٧ / ق ٣٧ ، ٣٨) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبِ الْمُحَارِبِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .  
وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ - كَمَا فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (٥ / ٤٨٧) - لِلضِّيَاءِ الْمُقَدْسِيِّ فِي « الْمُخْتَارَةِ » .

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤ / ٢٩٨) : « رُؤَاؤُهُ ثِقَاتٌ » ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢ / ٣٠٢) .

وَلَكِنْ نَقَلَ الْمُنَاوِيُّ فِي « الْفَيْضِ » (٥ / ٤٨٨) ، عَنْ الْهَيْثَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « فِيهِ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ الشَّامِيُّ ، لَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ » .  
• قلتُ : وَقَوْلُهُ : « الْبُخَارِيُّ » تَصْحِيفٌ ، وَصَوَابُهُ « الْمُحَارِبِيُّ » ، وَلَعَلَّهُ تَصَحَّفَ عَلَى الْهَيْثَمِيِّ ، لِذَلِكَ قَالَ : « لَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُ » ، مَعَ أَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ ذَكَرَهُ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٢ / ١ / ١٨٥) ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : « صَالِحُ الْحَدِيثِ » ، وَنَقَلَ ابْنُ عَسَاكِرٍ تَوْثِيقَهُ عَنْ آخِرِينَ .

١٧٠ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهُ بِكُھُولِكُمْ ،  
وَشَرُّ كُھُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهُ بِشَبَابِكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

وقد وردَ من حديثِ أنسٍ ، وابنِ عَبَّاسٍ ، وعُمَرَ بنِ الخطَّابِ ، ووَائِلَةَ  
ابنِ الأَسْقَعِ رضي الله عنه .

\* أوَّلاً : حديثِ أنسٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ البزارُ (٣٢١٩-كشف) ، والطَّبْرانِيُّ في « الأوسط » (٥٩٠٤) ،  
وابنِ عديٍّ في « الكامل » (٧٢١/٢) ، والبيهقيُّ في « الشُّعَب »  
(١٦٨/٦-بيروت) ، وأبو نُعيمٍ في « أخبارِ أصْبَهان » (٣٧/٢) ،  
والقُضاعيُّ في « مُسندِ الشُّهاب » (١٢٥٥) من طُرُقٍ عن مُسليمِ بنِ  
إبراهيمٍ ، نا الحَسَنُ بنِ أبي جعفرٍ ، عن ثابتِ البُنانيِّ ، عن أنسٍ مرفوعًا به .  
قال الطَّبْرانِيُّ : « لَمْ يَرَوْ هذا الحديثَ عن ثابتٍ ، إِلَّا الحَسَنُ بنُ  
أبي جعفرٍ ، تفرَّد به مُسليمُ بنُ إبراهيمٍ » .

وقال ابنُ عديٍّ : « هذا حديثٌ غريبٌ ، يرويه الحَسَنُ بنُ أبي جعفرٍ » .

• قلتُ : وهو مُنكَرٌ عن ثابتٍ .

والحَسَنُ ضعَّفَهُ ابنُ المَدِينِيِّ ، وأحمدُ ، والنسائيُّ ، وقال البخاريُّ : « مُنكَرُ  
الحديثِ » ، وهذا مِنْهُ جرحٌ شديدٌ ، يُساوي التَّرْكَ عندَ غيره ، ويبدو أَنَّهُ

كان شديد الغفلة ، حتى وقعت منه المناكير الكثيرة .  
 أمّا قول مسلم بن إبراهيم : « إنه كان من خيار الناس » ، فهذا لا تعلّق له بصحة الحديث ، وإنّما وصف دينه ، وقد صرح ابن حبان بذلك في « المجروحين » ( ٢٣٦ / ١ ) ، فقال : « كان من خيار عباد الله ، من المتكشّفة الحُسن . ضعّفه يحيى ، وتركه أحمد بن حنبلٍ . وكان الحسن بن أبي جعفر من المتعبدين ، المُجايبين الدّعوة في الأوقات ، ولكنّه ممّن غفل عن صناعة الحديث ، وحفظه ، واشتغل بالعبادة عنها ، فإذا حدّث وهم فيما يروى ، ويقلبُ الأسانيد ، وهو لا يعلم ، حتى صار ممّن لا يُتّجّ به ، وإن كان فاضلاً » . اهـ ، فإذا رأينا مثل هذا النمط ، ممّن ساء حفظهم ، تفرّدوا عن مشايخ ثقات مشهورين ، بأحاديث دون سائر أصحابهم الثّقات ، علّمنا أنّ هذا ممّا أخطؤوا فيه . والله أعلم .

\* ثانيًا : حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ١٦٨ / ٦ ) من طريق إبراهيم بن سليمان الزيات ، نا بحر بن كنيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لعن رسول الله صلّى الله عليه وآله المخنثين من الرجال ، والمذكّرات من النساء ، قال : « أخرجوهم من البيوت » . وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « إنّ خير شبابكم من تشبه بشيوخكم ، وشرّ شيوخكم من تشبه بشبابكم ، وشرّ نسائكُم من تشبه برجالكم ، وشرّ رجالكم من تشبه بنسائكُم » .

قال البيهقي : « تفرّد به بحر بن كنيز السقاء ، عن يحيى بهذه الزيادات » .

• قلتُ : وبِحِرِّ هذا شبه المتروك ، قال ابن مَعِينٍ : « ليس بشيءٍ . لا يُكْتَبُ حديثُهُ . كُلُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ » ، وتركه النَّسَائِيُّ ، والدارقُطْنِيُّ ، وضعفه أبو حاتم ، ويزيدُ بنُ زُرَّيعٍ ، وقال : « لا شيء ! ما كتبتُ عنه إلا حديثاً واحداً ، فجاءت السنورُ فأحدثت عليه » !!

\* ثالثاً : حديثُ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » ( ١ / ٢٥٤ ) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « العِللِ المُتناهية » ( ١١٨٢ ) من طريق إبراهيم بن حَيَّان الأنصاريِّ ، عن حمَّاد بن زيدٍ ، عن عاصمٍ ، عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ مرفوعاً : « خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِكُھُولِكُمُ الصَّالِحِينَ ، وَشَرُّ كُھُولِكُمُ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمُ الْفَاسِقِينَ » .

قال ابنُ عديٍّ : « وهذا الحديث مع أحاديث غيره بالأسانيد التي ذكرها إبراهيم بن حَيَّان ، عامتها موضوعةٌ مناكيرٌ ، وهكذا سائرُ أحاديثه » .

وقال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يصحُّ . قال ابنُ عديٍّ : إبراهيمُ يروي أحاديثَ موضوعةً » .

وسقط ذكرُ « زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ » من « الكامل » ، وإثباته ضروريٌّ . والله أعلمُ .

\* رابعاً : حديثُ وَاثِلَةَ بنِ الأَسَقَعِ رضي الله عنه .

أخرجه أبو يعلى في « مُسنده » ( ج ١٣ / رقم ٧٤٨٣ ) ..

والطَّبْرَانِيُّ في « المُعْجَمِ الكَبِيرِ » ( ج ٢٢ / رقم ٢٠٢ ) قال : حدَّثنا عبدُ الله ابنُ أحمد بن حنبلٍ ، قالوا : ثنا سعيدُ بنُ أبي الرَّبيعِ ، ثنا عَبَسَةَ بنُ سعيدٍ ،



عن حماد مولى بني أمية ، عن جناح مولى الوليد ، عن وائلة بن الأسقع مرفوعاً : « خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِكُھُولِكُمْ ، وَشَرُّ كُھُولِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِشَبَابِكُمْ » .

وأخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ أيضاً من طريق يزيد بن هارون ، وعبيد الله بن موسى ، قالوا : ثنا عنبسة بسنده سواء .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ١٠ / ٢٧٠ ) : « فيه من لم أعرفهم » .  
كذا قال ! وكلُّهُم معرُوفون .

وعنبسة بن سعيد شُبه المتروك .

وشيخهُ حماد مولى أمية تركهُ الأزديُّ .

وجناح مولى الوليد وثقه ابن حبان ، ولكن تركهُ الأزديُّ أيضاً .  
فالسند ضعيفٌ جداً .

وتسامح الحافظ العراقي في نقده لهذا الحديث ، فقال في « تخریج

الإحياء » ( ١ / ١٤٣ ) : « إسناده ضعيفٌ » !

وكم لهذا التسامح من مزار ، لاسيما في أحاديث فضائل الأعمال ، فإن المذهب السائد عند كثير من المتأخرين هو جواز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ، خلافاً للراجح عندنا ، وهو ترك العمل بالضعيف مُطلقاً ، فإذا تسامح المحدث في حكمه ، فحكم على الحديث الباطل ، أو المنكر ، أو الواهي ، بالضعف فقط ، سارع إليه الواعظون والمحاضرون ، وذكروه محتجين به ، عملاً بالقاعدة السابقة ، ومهما تأتيهم بكل آية على وهاء الحديث ، فلا يقبلون ذلك منك ؛ لأن الحافظ الفلاني ضعفه « فقط » ،

وَكَمْ وَقَعَ نَاسٌ بِسَبَبِ هَذَا فِي الْاِحْتِجَاجِ بِأَحَادِيثَ بَاطِلَةٍ ، أَوْ وَاهِيَةٍ ،  
بِسَبَبِ تَسَامُحِ الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ رحمته فِي نَقْدِهِ لِأَحَادِيثِ « إِحْيَاءِ عُلُومِ  
الدِّينِ » .

وَمِنْ مَضَارِّ هَذَا التَّسَامُحِ أَيْضًا ، أَنَّهُ قَدْ فَشَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ  
الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا ، دُونَ مُرَاعَاةِ لِلشُّرُوطِ الَّتِي  
وَضَعَهَا الْعُلَمَاءُ لِلتَّقْوِيَةِ ، فَإِذَا رَأَى بَعْضُ هَؤُلَاءِ مَنْ تَسَامَحَ فِي نَقْدِهِ ،  
فَوَصَفَ الْحَدِيثَ الْبَاطِلَ ، أَوْ الْمُنْكَرَ ، بِالضَّعْفِ فَقَطْ ، ظَنَّ أَنَّهُ يَصْلُحُ فِي  
التَّقْوِيَةِ ، فَصَحَّحُوا ، أَوْ حَسَّنُوا مِثْلَ الْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ . وَلَمَّا كَانَ  
الْغَالِبُ عَلَى الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ، أَنَّهُمْ مِمَّنْ  
غَلَبَ عَلَيْهِمْ صِنَاعَةُ الْفِقْهِ ، وَاحْتِاجُوا عِلْمَ الْحَدِيثِ لِيُصَحِّحُوا أَدِلَّتَهُمْ ،  
وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذَوْقُ الْمُحَدِّثِينَ ، وَلَا نَقْدُ الْحَفَاطِ الْمُبْرَزِينَ ، فَقَدْ تَوَسَّعُوا جَدًّا  
فِي تَقْوِيَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ ، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ : الْمُنْكَرَةُ ، بَعْضُهَا بَعْضٌ ،  
مِمَّا حَدَا بَعْضُ الْمُعَاصِرِينَ إِلَى الْغُلُوِّ ، فَقَالَ : « إِنَّ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ لَا  
يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا أَبَدًا » ، وَالْحَقُّ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ .

وَالْحَقُّ الَّذِي أَعْتَقَدُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، أَنَّ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ قَدْ تَقَوَّى  
بِبَعْضِهَا ، بِشُرُوطٍ لَيْسَ هَاهُنَا مَجَالُ سَرِدِهَا ، وَلَكِنَّ هَذَا النُّوعَ يَحْتَاجُ إِلَى  
أَذْكِيَاءِ الْمُحَدِّثِينَ ، مِمَّنْ طَالَتْ مُمَارَسَتُهُمْ لِهَذَا الْعِلْمِ ، حَتَّى صَارَتْ لَهُمْ فِيهِ  
مَلَكَةٌ ، لَا تَتَكَوَّنُ إِلَّا بِالدَّرَبَةِ وَالْمُحَارَسَةِ ، مَعَ إِدْمَانِ النَّظَرِ فِي تَصَرُّفِ النُّقَادِ  
الْحَازِقِينَ لِهَذَا الْعِلْمِ .

والله يهدي من يشاء إلى صراطه المستقيم .

١٧١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، قَالَ : لَمَّا  
 أَغْرَقَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم فِرْعَوْنَ ، ﴿ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ  
 بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ ﴾ [يونس: ٩٠] ، قَالَ جَبْرِيلُ عليه السلام لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « يَا  
 مُحَمَّدُ ! لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَدُسُّ فِي فِيهِ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ خَشِيَّةً أَنْ  
 تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ » .

• قلت : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٠٧) ، وَأَحْمَدُ (٢٤٥ / ١) ، (٣٠٩) ، وَالطَّيَالِسِيُّ  
 (٢٦٩٣) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٦٦٤) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي  
 « تَفْسِيرِهِ » (١١٢ / ١١) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « تَفْسِيرِ  
 ابْنِ كَثِيرٍ » (٤٣٠ / ٢) - ، وَالْحَاكِمُ (٢٤٩ / ٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ »  
 (٢١٦ / ١٢) ، وَتَمَامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » (٥٢٧) ، وَالْخَطِيبُ فِي  
 « تَارِيخِهِ » (١٠١ / ٨ - ١٠٢) ، وَفِي « مُوَضِّحِ الْأَوْهَامِ » (٣٤٥ / ١) مِنْ  
 طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ يُوْسُفِ بْنِ  
 مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَرَوَاهُ عَنْ حَمَّادٍ : « الطَّيَالِسِيُّ ، وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ،  
 وَيُوْسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ  
 التَّبَوذَكِيِّ ، فِي آخِرِينَ » .

قال الترمذي: « حديث حسن » .

• قلت : وعلي بن زيد بن جُدعان ضعيف ، ولكن رواية حماد بن سلمة عنه متأسكة ، وهي أمثل من غيرها ، كما قال أبو حاتم الرازي .

ولكن للحديث طريق آخر عن ابن عباس ..

أخرجه الترمذي (٣١٠٨) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، ثنا شعبة ، قال : أخبرنا عدي بن ثابت ، وعطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - رفعه أحدهما - وساقه .

هكذا على الشك فيمن رفع الحديث . ويأتي بيانه ، إن شاء الله .

ورواه عبدان الأهوازي ، قال : نا محمد بن عبد الأعلى بهذا الإسناد ، إلا أنه لم يذكر شكاً ، بل رفعه كلاهما .

أخرجه الحاكم (٥٧/١) قال : حدثنا أبو علي الحافظ ، أبنا عبدان الأهوازي بهذا .

ورأيت في « إتحاف المهرة » (١٨٦/٧) عزاه للحاكم بهذا الإسناد ، وقال : « ولم يشك - يعني : شعبة - في رفعه عنهما » .

وعبدان اسمه : عبد الله بن أحمد بن موسى . ثقة حجة ، أطنبوا في

مدحه .

ورواه يحيى بن حكيم ، قال : ثنا خالد بن الحارث بهذا الإسناد ، إلا أنه شك في أحدهما .

أخرجه الحاكم في « التوبة » (٢٤٩/٤-المستدرک) قال : أبنا أبو علي

الحافظُ ، أبنا عليُّ بنُ العباسِ البَجَلِيُّ ، ثنا يحيى بنُ حَكِيمٍ به .

ويحيى بنُ حَكِيمٍ أحدُ الأثبات .

وثوبع خالدُ بنُ الحارثِ على الجَزَمِ برفعه عن كليهما ، وعلى الشَّكِّ في

أحدهما .

أما مَنْ رواه بالجَزَمِ بالرَّفْعِ عن كليهما فأبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ ..

فأخرجهُ في « مُسنَدِه » ( ٢٦١٨ ) ، ومن طريقه ابنُ أبي حاتمٍ في

« تفسيره » ( ١٠٥٦٢ ) ، والبيهقيُّ في « الشُّعْبِ » ( ٩٣٩٣ ) ، والضَّيَاءُ في

« المختارة » ( ج ١٠ / رقم ٢٥٨ ) .

وكذلك رواه عمرو بنُ مُحَمَّدٍ العَنَقَزِيُّ ، قال : ثنا شُعبَةُ ، عن عَدِيِّ بنِ

ثابتٍ ، وعطاءٍ معًا بهذا الإسناد ، ولم يَشْكُ .

أخرجهُ ابنُ جَرِيرٍ في « تفسيره » ( ٢٧٦ / ١٢ ) قال : حدَّثنا الحُسَيْنُ بنُ

عمرو بنِ مُحَمَّدٍ العَنَقَزِيُّ ، ثنا أبي بهذا .

وعمرُو بنِ مُحَمَّدٍ العَنَقَزِيُّ ثَقَّةٌ .

ولكن ، الشأنُ في ابنه الحُسَيْنِ ، فترجمه ابنُ أبي حاتمٍ ( ١ / ٢ / ٦١ - ٦٢ ) ،

ونقل عن أبيه ، قال : « لَيْنٌ ، يتكلَّمون فيه » . وقال أبو زُرْعَةَ : « كان

يصدُقُ » . وقال أبو داودَ : « كتبتُ عنه ، ولا أَحَدٌ عَنْهُ » .

أما ابنُ حِبَّانٍ فذكره في « الثقات » ( ٨ / ١٨٧ ) !!

وكذلك رواه عمرو بنُ حَكَّامٍ ، قال : ثنا شُعبَةُ ، عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ

وحدهُ ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا ، ولم يَشْكُ .

أخرجهُ ابنُ جَرِيرٍ ( ١٢ / ٢٧٧ ) قال : حدَّثني المثنى ، قال : ثني عمرو

ابن حَكَّام بهذا .

وابن حَكَّام مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

والمُتَنَّى هو ابنُ إبراهيمَ . ما علمتُ من حاله شيئاً .

وكذلك رواه النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ ، أبنا شُعْبَةَ ، عن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ ، قال :  
سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً ، ولم يشك .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « التَّفْسِيرِ » ( ٢ / ٣٤٠ ) ، وعنه البيهقيُّ في « الشُّعْبِ »  
( ٩٣٩١ ) قال : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبَّاسٍ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ المَحْبُوبِيُّ ، ثنا سعيدُ بنُ  
مسعودٍ ، ثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ بهذا .

قال الحاكمُ : « هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ، ولم يُجَرِّجَاهُ .  
إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ أَصْحَابِ شُعْبَةَ أَوْ قَفُوهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ » .

• قلتُ : فقد رواه على الجزم برفعه ، عن شُعْبَةَ عنهما ، أو أحدهما :  
أبو داود الطيالسيُّ ، والنَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ .

أما عمرو بنُ مُحَمَّدٍ العَنْقَرِيُّ فلم تثبت الروايةُ عنه ، إلا أن يتابع ابنه ،  
وقد علمتَ حالَ عمرو بنِ حَكَّامٍ .

أما روايةُ الشَّكِّ ، فرواها : مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن  
عطاء بنِ السَّائِبِ ، وعَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ  
- رفعه أحدهما - ، فساقه .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ١ / ٢٤٠ ، ٣٤٠ ) ، ومن طريقه الضَّيَاءُ فِي « المَخْتَارَةِ »  
( ج ١٠ / رقم ٢٥٧ ) ..

والتَّسَائِيُّ فِي « التَّفْسِيرِ » ( ٢٥٨ ) ، وابنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ١٢ ) /

(٢٧٦)، والبرار (١٨-٥٠-البحر) قالوا: ثنا محمد بن المثنى ..  
وابن حبان (٦٢١٥) عن محمد بن بشار، قالوا: ثنا محمد بن جعفر  
بهذا .

وغندر من أثبت الناس في شعبة .  
وتابعه أبو النضر هاشم بن القاسم ، قال : ثنا شعبة بهذا الإسناد ،  
لكنه قال : رفعه أحدهما ، أو كلاهما ، عن النبي ﷺ .  
أخرجه البيهقي في « الشعب » (٩٣٩٢) من طريق الحسن بن مكرم ،  
ثنا أبو النضر بهذا .

ورواه وكيع ، قال : ثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن  
جبير ، عن ابن عباس موقوفاً .  
أخرجه ابن جرير (٢٧٨/١٢) قال : حدثنا سفيان بن وكيع ، ثنا أبي  
بهذا .

وهذا إسناد ما أجوده ، لولا سفيان بن وكيع ، فقد تكلم العلماء فيه  
بسبب وراقه الذي أدخل في حديثه ما ليس فيه .  
قال ابن أبي حاتم الرازي : « سمعت أبي يقول : جاءني جماعة من  
مشايخ الكوفة ، فقالوا : بلغنا أنك تختلف إلى مشايخ الكوفة ، وتركت  
سفيان بن وكيع ، أما كنت ترعى له في أبيه ؟ فقلت لهم : إني أوجب له  
حقه ، وأوجب أن تجري أموره على الستر ، وله وراق قد أفسد حديثه .  
قالوا : فنحن نقول له : يبعد الوراق عن نفسه . فوعدهم أن أجيئه ،  
فأتيته مع جماعة من أهل الحديث ، فقلت له : إن حَقَّك واجب علينا في

شَيْخِكَ وَفِي نَفْسِكَ ، وَلَوْ صُنْتَ نَفْسَكَ ، وَكُنْتَ تَقْتَصِرُ عَلَى كُتُبِ أَبِيكَ لَكَانَتْ الرَّحْلَةُ إِلَيْكَ فِي ذَلِكَ ، فَكَيْفَ وَقَدْ سَمِعْتَ ؟ فَقَالَ : مَا الَّذِي يُنْقِمُ عَلَيَّ ؟ فَقُلْتُ : قَدْ أَدَخَلَ وَرَاقُكَ بَيْنَ حَدِيثِكَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِكَ . قَالَ : فَكَيْفَ السَّبِيلُ فِي هَذَا ؟ قُلْتُ : تَرْمِي بِالْمُخَرَّجَاتِ ، وَتَقْتَصِرُ عَلَى الْأُصُولِ ، وَلَا تَقْرَأُ إِلَّا مِنْ أُصُولِكَ ، وَتُنْحِي هَذَا الْوَرَّاقَ عَنِ نَفْسِكَ ، وَتَدْعُو بَابِنِ كَرَامَةَ وَتُوَلِّيهِ أُصُولَكَ ، فَإِنَّهُ يُوثِقُ بِهِ . فَقَالَ : مَقْبُولًا مِنْكَ .

- قَالَ : - وَبَلَغَنِي أَنَّ وَرَاقَهُ كَانُوا أَدَخَلُوهُ بَيْتًا يَسْمَعُ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ ، فَمَا فَعَلَ شَيْئًا مِمَّا قَالَهُ ، فَبَطَّلَ الشَّيْخُ ، وَكَانَ يَحْدُثُ بِتِلْكَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدْ أَدَخَلْتَ بَيْنَ حَدِيثِهِ ، وَقَدْ سَرَقَ مِنْ حَدِيثِ الْمُحَدِّثِينَ . سُئِلَ أَبِي عَنْهُ ، فَقَالَ : لَيْنٌ .»

ورواهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (٢٧٨/١٢) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ..  
 وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٠٥٦٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَا : ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُليمانُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ بِهَذَا . وَعُمَرُ ضَعِيفٌ .

واعلم - عَلَّمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - ! أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ صَحَّ مَرْفُوعًا .  
 وَهَذَا الشُّكُّ مِنْ شُعْبَةَ فِي رَفْعِهِ عَنْ أَحَدِهِمَا لَا يُضِرُّ الْحَدِيثَ ؛ فَلَوْ جَاءَ الرَّفْعُ مِنْ جِهَةِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ فَالْإِسْنَادُ صَحِيحٌ ؛ وَعَدِيُّ ثِقَةٌ . وَلَوْ جَاءَ مِنْ جِهَةِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، فَعَطَاءٌ وَإِنْ كَانَ اخْتَلَطَ ، إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى



أَنَّ رَوَايَةَ شُعْبَةَ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْهُ مُسْتَقِيمَةٌ ، وَهَذَا مِنْهَا .  
فَالرَّفْعُ صَحِيحٌ عَلَى أَيِّ حَالٍ ، وَهَذَا لَا يُنَافِي أَنْ يَرِدَ مَوْقُوفًا . وَلَوْ كَانَ  
جَانِبُ الْمَوْقُوفِ أَقْوَى فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ ، كَمَا لَا يَخْفَى . فَكَيْفَ وَقَدْ صَحَّ  
مَرْفُوعًا ؟ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

وَلِذَلِكَ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، فَقَالَ : « حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ » .

وَكَذَلِكَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ، وَالضَّيَاءُ ، وَغَيْرُهُمَا .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ تَجْعَلُ لِلْمَوْقُوفِ حُكْمَ الرَّفْعِ ، أَلَيْسَ جَائِزٌ أَنْ  
يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخَذَهُ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، كَمَا كَانَ يَفْعَلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَمْرٍو وَغَيْرُهُ ؟

فَالْجَوَابُ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ شَدِيدَ النِّكَيرِ عَلَى مَنْ يَأْخُذُ مِنْ كُتُبِ  
أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ « الْاِعْتِصَامِ » ( ١٣ / ٣٣٣ -  
٣٣٤ ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . وَأَيْضًا فِي « التَّوْحِيدِ » ( ١٣ / ٣٩٦ ) عَنْ  
شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، كِلَاهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،  
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ  
الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ ، وَكُتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُثُ  
الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا  
مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيْرِهَا ، فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ ، قَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، لِيَشْتَرُوا  
بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أَوْ لَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ ؟ فَلَ  
وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ » .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٢٧٦/١٢) ، وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ٢٠٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ ..  
 وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧٨٨-٧٨٩/٢) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٩٣٩٠) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَكَّامِ بْنِ سَلَمٍ ، ثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ زَادَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « قَالَ لِي جَبْرِيلُ : يَا مُحَمَّدُ ! لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخُذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ ، فَأَدُسُّهُ فِي فِي فِرْعَوْنَ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ : رَبِّي ! فَتُدْرِكُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ » .

قال ابن كثير في « تفسيره » (١٧٣/٤) : « كثيرٌ هذا ، قال ابن معين : لا أعرفه . وقال أبو زرعة وأبو حاتم : مجهولٌ . وباقي رجاله ثقاتٌ » .  
 • قلتُ : وَحَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ وَإِنْ كَانَ ثَقَّةً ، إِلَّا أَنَّ أَحْمَدَ قَالَ : « يَرَوِي عَنْ عَنبَسَةَ أَحَادِيثَ غَرَائِبَ » .  
 وَتُوبِعَ كَثِيرُ بْنُ زَادَانَ ..

تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ - وَالِدُ الثَّوْرِيِّ - ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « قَالَ لِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ فِرْعَوْنَ ، فَلَمَّا آمَنَ بِفِيهِ جَعَلْتُ أَحْسُو فَا هُ خَمَاءَةً ؛ خَشِيَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٨٢٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ : نَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : نَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَيْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا .  
 وَهَذَا إِسْنَادٌ مَا أَحْسَنُهُ ، لَوْلَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ .

وعُثمانُ بنُ زُفَرَ صدوقٌ .

وبعد كتابة ما تقدّم بزمانٍ ، وبينما أنا أقرأ في كتاب « خواطر دينية » (ص ٢٨) ، لأبي الفضل الغماري ، إذ وجدته يقول : « هذا حديثٌ مُنكرٌ ، وإن كان إسناده صحيحًا ؛ وجبريلُ لا يقولُ هذا ؛ لأنّه نزلَ على أمِّ موسى بقوله تعالى : ﴿ يَا خُذْهُ عَدُوِّي وَعَدُوْلَهُ ﴾ ، وهو يعلمُ أنّ خبرَ الله لا يتخلفُ . ولو سلّمَ جدًّا أنّ الله أراد قبولَ إيمانِ فرعونَ ، فلا يستطيعُ جبريلُ أن يمنعهُ بدسِّ الطّينِ في فيه ؛ وما كانت وظيفتهُ قطُّ منعِ قبولِ الإيَّانِ » انتهى .

• قلتُ : وقد تدبرْتُ اعتراضه ، فإذا هو مأخوذٌ من اعتراضٍ للفخر الرّازي ، إذ أوردَ في « تفسيره » (١٦٣ / ١٧) سؤالًا ، قال فيه : « هل يصحُّ أن جبريلَ عليه السلام أخذَ يملأُ فمه - يعني : فرعون - بالطّينِ لئلا يتوبَ ؛ غضبًا عليه ؟ » ، ثمَّ أجاب قائلاً : « الأقربُ أنّه لا يصحُّ ، لأنَّ في تلك الحالةِ إمَّا أن يُقالَ : التّكليفُ كان ثابتًا ، أو ما كان ثابتًا . فإن كان ثابتًا لم يجزُ على جبريلَ عليه السلام أن يمنعهُ من التّوبة ، بل يجبُ عليه أن يُعينه على التّوبة ، وعلى كلّ طاعةٍ ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا نَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة: ٢٢] . وأيضًا ، فلو منعهُ بما ذكره لكانت التّوبةُ ممكنةً ، لأنَّ الأخرسَ قد يتوبُ ، بأن يندمَ بقلبه ويعزمَ على تركِ معاوذةِ القبيحِ ، وحينئذٍ لا يبقى لما فعله جبريلُ عليه السلام فائدةٌ . وأيضًا ، لو منعهُ من التّوبة لكان قد رضي ببقائه على الكفرِ ، والرّضا بالكفرِ كفرٌ . وأيضًا ، فكيف يليقُ بالله تعالى أن يقولَ لموسى وهارونَ - عليهما السّلام - : ﴿ فقولوا

لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿طه: ٤٤﴾ ، ثُمَّ يَأْمُرُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ . وَلَوْ قِيلَ : إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ ، لَا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَهَذَا يُبْطِلُهُ قَوْلُ جَبْرِيلَ : ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ [مریم: ٦٤] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي صِفَتِهِمْ : ﴿ وَهُمْ مِّنْ حَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] ، وَقَوْلُهُ : ﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٧] . وَأَمَّا إِنْ قِيلَ : إِنَّ التَّكْلِيفَ كَانَ زَائِلًا عَنْ فِرْعَوْنَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَحِينَئِذٍ لَا يَبْقَى لِهَذَا الْفِعْلِ الَّذِي نُسِبَ جَبْرِيلُ إِلَيْهِ فَائِدَةٌ أَصْلًا « انتهى .

• قلتُ : وهذه طريقةٌ للفخر الرّازي في الاعتراض على صحیح الأخبار ، إذ يُوردُ عليها مثل هذه الشُّبُهَاتِ ، وَلَا يَجْتَهِدُ فِي الْبَحْثِ عَنْ مَخَارِجِ مَقْبُولَةٍ .

وقد أُنبتُ عن طريقتِهِ هذه في كتابي « قَوَادِمُ الْبَازِي الْمُنْقَضُ عَلَى تَفْسِيرِ الْفَخْرِ الرَّازِي » . وَمِنْهُ أَنْقَلُ هَذَا الرَّدَّ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُطَبَّعْ بَعْدُ .  
فقد أجاب العلماء عن هذا الاعتراض ، مِنْهُمْ الْحَازِنُ فِي « تَفْسِيرِهِ » ، فَقَالَ مُجِيبًا - كَمَا فِي « مُخَفَّةِ الْأَحْوَذِيِّ » (٨/ ٥٢٧-٥٢٨) - : « إِنَّ الْحَدِيثَ قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ . وَأَمَّا قَوْلُ الْإِمَامِ : « إِنَّ التَّكْلِيفَ هَلْ كَانَ ثَابِتًا فِي تِلْكَ الْحَالَةِ أَمْ لَا ؟ فَإِنْ كَانَ ثَابِتًا لَمْ يَجْزُ لَجَبْرِيلَ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ التَّوْبَةِ » ، فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى أَصْلِ الْمُثْبِتِينَ لِلْقَدَرِ ، الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْأَفْعَالِ لِلَّهِ ، وَأَنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ . وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُثْبِتِينَ لِلْقَدَرِ ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ يُحَوِّلُ بَيْنَ الْكَافِرِ وَالْإِيمَانِ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَعْلَمُوا

أَنَّ اللَّهَ يُحَوِّلُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴿[الأنفال: ٢٤]﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ [النساء: ١٥٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰ مَرَّةٍ ﴾ [الأنعام: ١١٠] ، فأخبر الله تعالى أَنَّهُ قَلْبَ أَفْئِدَتِهِمْ مِثْلَ تَرْكِهِمُ الْإِيمَانَ أَوْلَٰ مَرَّةٍ . وهكذا فَعَلَ بِفِرْعَوْنَ ، مَنَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ جَزَاءً عَلَى تَرْكِهِ الْإِيمَانَ أَوْلَا . فَدَسَّ الطِّينَ فِي فِي فِرْعَوْنَ ، مِنْ جِنْسِ الطَّبَعِ وَالْحَتْمِ عَلَى الْقَلْبِ ، وَمَنَعَ الْإِيمَانَ ، وَصَوَّنَ الْكَافِرَ عَنْهُ ، وَذَلِكَ جَزَاءً عَلَى كُفْرِهِ السَّابِقِ . وَهَذَا قَوْلٌ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُثْبِتِينَ لِلْقَدَرِ ، الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْأَفْعَالِ لِلَّهِ . وَمِنَ الْمُنْكَرِينَ لِحَلْقِ الْأَفْعَالِ مَنْ اعْتَرَفَ أَيْضًا أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَفْعَلُ هَذَا عُقُوبَةً لِلْعَبْدِ عَلَى كُفْرِهِ السَّابِقِ ، فَيَحْسُنُ مِنْهُ أَنْ يُضِلَّهُ ، وَيَطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ ، وَيَمْنَعُهُ مِنَ الْإِيمَانِ . فَأَمَّا قِصَّةُ جِبْرِيلَ ﷺ فَإِنَّهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ ، فَإِنَّ غَايَةَ مَا يُقَالُ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ ﷻ مَنَعَ فِرْعَوْنَ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ؛ عُقُوبَةً لَهُ عَلَى كُفْرِهِ السَّابِقِ وَرَدَّهُ لِلْإِيمَانِ لَمَّا جَاءَهُ . وَأَمَّا فِعْلُ جِبْرِيلَ مِنْ دَسِّ الطِّينِ فَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ بِأَمْرِ اللَّهِ ، لَا مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ .

فَأَمَّا قَوْلُ الْإِمَامِ : « لَمْ يَجْزُ لَجِبْرِيلَ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ التَّوْبَةِ ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُعِينَهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى كُلِّ طَاعَةٍ » ، هَذَا إِذَا كَانَ تَكْلِيفُ جِبْرِيلَ كَتَكْلِيفِنَا ، يَجِبُ عَلَيْهِ مَا يَجِبُ عَلَيْنَا ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ جِبْرِيلَ إِنَّمَا يَفْعَلُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ ، وَاللَّهُ ﷻ هُوَ الَّذِي مَنَعَ فِرْعَوْنَ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَجِبْرِيلَ مُتَّفَعٌ لِأَمْرِ اللَّهِ ، فَكَيْفَ لَا يُجَوِّزُ لَهُ مَنَعُ مَنْ مَنَعَهُ اللَّهُ مِنَ التَّوْبَةِ ؟ وَكَيْفَ يَجِبُ عَلَيْهِ إِعَانَةُ مَنْ لَمْ يُعِينَهُ اللَّهُ ؟ بَلْ قَدْ حَكَّمَ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَرَى

العذاب الأليم حين لا ينفعه الإيمان؟ وقد يُقال: إنَّ جبريلَ عليه السلام إمَّا أن يتصرَّف بأمرِ الله فلا يفعلُ إلَّا ما أمرَ اللهُ به ، وإمَّا يفعلُ ما يشاءُ من تلقاء نفسه ، لا بأمرِ الله ، وعلى هذين التَّقْدِيرَيْنِ فلا يَجِبُ عليه إعانَةُ فرعونَ على التَّوْبَةِ ، ولا يَحْرُمُ عليه مَنَعُهُ مِنْهَا ؛ لأنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ عليه فِعْلُ مَا أُمرَ به ، وَيَحْرُمُ عليه فِعْلُ مَا نُهيَ عنه ، واللهُ تعالى لم يُخبر أَنَّهُ أمرُهُ بإعانَةِ فرعونَ ، ولا حَرَّمَ عليه مَنَعُهُ من التَّوْبَةِ ، وليست الملائكةُ مُكَلِّفِينَ كَتَكْلِفِنَا « انتهى .

١٧٢ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا مِنْ نَاشِيٍّ يَنْشَأُ فِي الْعِبَادَةِ ، حَتَّى يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ صِدِّيقًا » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨ / رَقْم ٧٥٩٠) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (٧٨٠) ، وَفِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٣٤٢٤) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ الْعِلْمِ » (١ / ٨١ - ٨٢) مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ ، ثَنَا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، مَرْفُوعًا ، فَذَكَرَهُ .  
وَاللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ هُوَ لَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ فِي « الْأَوْسَطِ » ، وَفِي بَقِيَّةِ الْمَصَادِرِ : « أَيُّمَا نَاشِيٍّ ... الْخ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَكْحُولٍ إِلَّا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » .  
• قُلْتُ : كَذَا قَالَ ! وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ مَرْزُوقٌ ..

فَتَابَعَهُ عَيْسَى بْنُ سِنَانَ أَبُو سِنَانَ الشَّامِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ مَكْحُولٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨ / رَقْم ٧٥٨٩) ، وَفِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٣٤٢٣) قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي سِنَانَ بِهَذَا .  
وَالْحَدِيثُ بَاطِلٌ مِنَ الْوَجْهِينَ ..

أَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ : ففِيهِ يُوَسِّفُ بِنُ عَطِيَّةَ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ سَاقِطٌ .  
وَالْوَجْهَ الثَّانِي : فِيهِ يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ ، كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ .  
وَأَبُو سِنَانَ الشَّامِيُّ ضَعِيفٌ .

وَقَدْ وَقَعَ اخْتِلَافٌ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ ، فَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي « الْكَبِيرِ » : « أَجْرُ  
اِثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ صِدِّيقًا » ، وَعِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ : « سَبْعِينَ صِدِّيقًا » .  
وَالْحَدِيثُ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٤ / ٥٣٤ ) : « مُنْكَرٌ جَدًّا » .



١٧٣ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا ، وَإِذَا ظَهَرَتْ وَلَمْ يُغَيِّرْهَا النَّاسُ نَزَلَ عَلَيْهِمُ الْعِقَابُ » .  
 وَقَالَ السَّائِلُ : إِنِّي لَمْ أَجِدْ هَذَا اللَّفْظَ . وَأَصْلُ الْحَدِيثِ أَعْلَهُ  
 الدَّارِقُطْنِيُّ بِالْوَقْفِ ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ ، فَهَلْ هَذَا  
 صَحِيحٌ ؟ وَمَا الرَّاجِحُ عِنْدَكُمْ : الرَّفْعُ أَمْ الْوَقْفُ ؟

• قُلْتُ : هَذَا اللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ وَقَفْتُ عَلَيْهِ فِي « مُعْجَمِ  
 ابْنِ الْمُقْرِيِّ » (ج ٥ / ق ١٠١ / ٢) فَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ عِصَامِ بْنِ رَوَّادِ بْنِ  
 الْجَرَّاحِ ، ثَنَا أَبِي ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ ،  
 عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رضي الله عنه ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « قَوْلُ اللَّهِ عز وجل : ﴿ لَا  
 يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] ؟ » ، قَالَ : « لَيْسَ هُوَ هَكَذَا يَا  
 أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا ، وَإِذَا ظَهَرَتْ فَلَمْ  
 يُغَيِّرْهَا الْعَامَّةُ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ » .  
 وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ وَعِصَامُ بْنُ رَوَّادٍ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ »  
 (٦٦ / ٣) : « لَيْنَهُ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ » .

وَأَبُوهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ اخْتَلَفَ فِيهِ النُّقَادُ ، وَالرَّاجِحُ ضَعْفُهُ ، وَفِي  
 سُفْيَانَ خَاصَّةً ضَعِيفٌ جَدًّا .  
 وَقَدْ حُوْلِفَ فِي إِسْنَادِهِ .

خالفه جَمْعُ من الثَّقَاتِ ، فَرَوَاهُ عن إِسْمَاعِيلِ بنِ أَبِي خَالِدٍ ، عن قيسِ ابنِ أَبِي حازِمٍ ، قال : قام أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه ، فحَمِدَ اللهَ ، وأَثْنَى عليه ، ثمَّ قال : يا أَيُّها النَّاسُ ! إِنَّكُمْ تَقْرؤونَ هذه الآيةَ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] ، وإِنَّا سَمِعْنَا رَسولَ اللهِ صلَّى الله عليه وآله يقولُ : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فلم يُغَيِّرُوهُ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ » .

ورواه عن إِسْمَاعِيلِ هكذا جَمْعٌ ، هاك أَسْمَاؤُهُم ، مع تَخْرِيجِ رِوَايَاتِهِمْ .  
منهم :

١- عبدُ اللهِ بنُ نُمَيْرٍ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (رقم ١) ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٤ / ١٥ - ١٧٥) ، وابنُ ماجَهُ (٤٠٠٥) ، وابنُ أَبِي عاصِمٍ في « الآحاد والمثاني » (٦٣) ، وأبو عَمْرٍو الدَّانِي في « السُّنَنِ الوارِدَةِ في الفِتَنِ » (٣٣٦) ، وأبو بَكْرٍ المَرْوزِيُّ في « مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ » (٨٨) ، والضِّيَاءُ في « المُخْتارَةَ » (٥٤) .

٢- ومروانُ بنُ مُعاويةِ الفَزَارِيُّ .

أَخْرَجَهُ الحُمَيْدِيُّ (٣) ، والطَّحاوِيُّ في « المُشْكِلِ » (١١٦٦) ، والضِّيَاءُ (٥٤) .

٣- وجريْرُ بنُ عبد الحميد .

أَخْرَجَهُ ابنُ جَرِيرٍ (١٤٩ / ١١) ، وأبو يَعْلَى (١٣٢) ، وابنُ حِبَّانَ (٣٠٤) ، والطَّحاوِيُّ (١١٧٠) ، والمَرْوزِيُّ (٨٨) ، والضِّيَاءُ (٥٧) .

٤- وخالدُ بنُ عبدِ اللهِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٣٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩١ / ١٠).

٥- وَعُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٣١)، وَالضَّيَاءُ (٦٠).

٦- وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٣٨)، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْخَلْدِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ »

(ق ١١٣ / ٢)، وَأَبُو بَكْرِ الْمَرْوَزِيُّ فِي « مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ » (٨٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ

(٩١ / ١٠)، وَفِي « الشُّعْبِ » (٧٥٥٠).

٧- وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٦٨، ٣٠٥٧)، وَأَحْمَدُ (٣٠)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي

« الْمُتَخَبِّ » (رَقْم ١)، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي « مُسْنَدِهِ »، وَعَنْهُ الضَّيَاءُ (٦١)،

وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي « الْمُسْنَدِ » (ق ٨١ / ١)، وَأَبُو بَكْرِ الْمَرْوَزِيُّ فِي

« مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ » (٨٧)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ » (١١٦٥)، وَالْبَزَّازُ

فِي « الْمُسْنَدِ » (٦٨)، وَالطَّحَاوِيُّ (٢ / ٦٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مَكَارِمِ

الْأَخْلَاقِ » (٧٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩١ / ١٠)، وَفِي « الشُّعْبِ » (٧٥٥٠)،

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (١٢٣).

٨- وَأَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٠٥)، وَأَحْمَدُ (٢٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥ /

١٧٤)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي « مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ » (٨٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٦٣).

٩- وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٣)، وَأَبُو يَعْلَى (١٢٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٠٥)، وَالْبَزَّازُ

(٦٦)، والمروزي (٨٩)، والطحاوي (٦٣ / ٢)، وأبو محمد الخليلي في « الفوائد » (ق ١١٣ / ١-٢)، وابن أبي عاصم (٦٢)، والطحاوي (١١٦٧)، وأبو نعيم في « المعرفة » (١٢٤)، والخطيب في « تاريخه » (٩ / ١١٤-١١٥)، وفي « الفصل للمدرج في النقل » (١ / ١٤٠، ١٤١)، والضياء في « المختارة » (٥٨).

١٠- وزهير بن معاوية .

أخرجه أحمد (١٦)، والطحاوي (١١٦٨)، والضياء (٥٥).

١١- وابن المبارك .

أخرجه النسائي في « الكبرى » - كما في « أطراف الزبي » (٥ / ٣٠٣) - .

١٢- والمعتز بن سليمان .

أخرجه البزار (٦٥)، والطحاوي (١١٦٩).

١٣- وعبيد الله بن عمرو .

أخرجه أبو يعلى (١٣٠).

١٤- ومالك بن مغول .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢٥١١)، عن حجاج بن نصير، نا مالك بن مغول بهذا، وقال: « لم يروه عن مالك إلا حجاج بن نصير » .

• قلت: وهو واه. وخالفه مسلم بن إبراهيم، فرواه عن مالك بن

مغول بهذا موقوفاً .

أخرجه الخطيب في « الفصل » (١ / ١٤٤).

وهو الصواب في حديث مالك بن مغول .

١٥- ووَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٧ / ٩٨ ) مَوْقُوفًا .

١٦- وَزَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ ( ٦٧ ) .

١٧- وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْفَرَائِضِيُّ .

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي « الْفِتَنِ » ( ٣٣٥ ) .

وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » ( ١ / ٢٥٠-٢٥١ ) آخِرِينَ ، مِنْهُمْ :

يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ ، وَمُرْجَى بْنُ رَجَاءٍ ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمِ الْقَسَمَلِيِّ ، وَهَيَّاجُ بْنُ بَسْطَامٍ ، وَمُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ ، وَأَبُو حَمزَةَ الشُّكْرِيِّ .

كُلُّ هَؤُلَاءِ رَوَوْهُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِسَنَدِهِ مَرْفُوعًا .

وَخَالَفَهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مَجَالِدٍ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، فَارَوَوْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ .

ذَكَرَهُمُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَقَالَ : « جَمِيعُ رُؤَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ ثِقَاتٌ ، وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ كَانَ يَنْشِطُ فِي الرُّوَايَةِ مَرَّةً فَيُسْنِدُهُ ، وَمَرَّةً يَجْبُنُ عَنْهُ فَيَقِفُهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ » . ١ هـ .

وَنَقَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » ( ١٧٨٨ ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : « وَأَحْسِبُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ كَانَ يَرْفَعُهُ مَرَّةً ، وَيُوقِفُهُ مَرَّةً » .

وهذا الحكم من أبي زُرعة ، والدَّارَقُطْنِيّ يقتضي صحّة المرفوع والموقوف جميعاً ، وجانبُ الرّفْعِ أقوى وأولى .

وأما ما نقله السَّائِلُ عن الحافظ ابن كثير أنّه قال في « تفسيره » : « إنّ الدَّارَقُطْنِيّ رَجَّحَ وقفه » ، فالذي في « طبعة الشعب » من « التفسير » (٣ / ٢٠٨) : « وقد رَجَّحَ رَفَعَهُ الدَّارَقُطْنِيّ » ، فلعلَّ السَّائِلَ التَّبَسَّ عليه ، أو وَقَعَ التَّصْحِيفُ في نُسخَتِهِ .

ثمَّ وَقَفْتُ على الحديث في « الصَّحِيحَة » (١٥٦٤) لشيخنا أبي عبد الرحمن الألباني - حَفِظَهُ اللهُ - ، فرأيتُهُ نَقَلَ من نُسخَتِهِ من « تفسير ابن كثير » أنّ الدَّارَقُطْنِيّ رَجَّحَ وقفه ، فهذا يدلُّ على وُقُوع التَّصْحِيفِ في نُسخة السَّائِلِ أيضاً .

وقد رَدَّ شيخنا على ابن كثير في هذا ، والرَّدُّ لا يَرُدُّ عليه ؛ للتَّصْحِيفِ المذكور ، وعُدْرُ شيخنا ظاهرٌ .  
والله الموفِّق .

وختلاصةُ البحثِ ..

أنَّ اللَّفْظَ الذي ذكره السَّائِلُ لا يَصِحُّ ، وإنَّما يَصِحُّ اللَّفْظُ الآخَرُ ، والذي اتَّفَقَ على روايته الجماعةُ ، عن إسماعيل بن أبي خالد .  
والحمدُ لله .

١٧٤ - سئلتُ عن حديث : « إِذَا تَوَضَّأْتَ ، فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ؛ فَإِنَّ حَفَظَتَكَ لَا تَسْتَرِيحُ ؛ تَكْتُبُ لَكَ الْحَسَنَاتِ ، حَتَّى تُحَدِّثَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » (٧٣ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ الزَّنْبَرِيُّ أَبُو بَكْرٍ بِمِصْرَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلْمَةَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! إِذَا تَوَضَّأْتَ ... الْحَدِيثُ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ - أَخُو عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ - إِلَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلْمَةَ » .

قال الهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢٢٠ / ١) : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ » .

وكذلك قال البَدْرُ الْعَيْنِيُّ فِي « شَرْحِ الْهَدَايَةِ » - كما فِي « رَدِّ الْمُحْتَارِ »

.. (١١٣ / ١) - .

• قلتُ : وَهُوَ عَجَبٌ !! وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا هُوَ الْمُتَرْجِمُ فِي « لِسَانِ

الْمِيزَانِ » (٩٨ / ١) ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ »

(٢٦٠ - ٢٦١) : « رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلْمَةَ وَغَيْرُهُ مَنَاقِيرَ » ، ثُمَّ

قال: « وأحاديثه صالحةٌ محتَمَلَةٌ ، ولعلَّه قد أُتيَ مِنَّ قَدِ رَوَاهَا عَنْهُ » ا.هـ .  
وهذا التَّرَجُّيُّ من ابنِ عَدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيهِ نَظَرٌ ؛ فَإِنَّهُ سَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ ،  
الرَّأَوِي عَنْهُ فِيهَا هُوَ : أَبُو مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ،  
وَكِلَابُهُمَا ثِقَةٌ ، فَلَا تَكُونُ الْمَنَاقِيرُ إِلَّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ .  
وقد أشار الحافظُ في « اللسان » في ترجمة إبراهيم إلى هذا الحديث ، ثمَّ  
قال : « وهو مُنْكَرٌ » .

وقال الحافظُ أيضًا في « نتائج الأفكار » (١/٢٢٨) : « وعليُّ بنُ ثابتٍ  
مجهولٌ . والرَّأَوِي عنه ضعيفٌ » .

وقد أورد هذا الحديث ابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (٣/١٨٥ -  
١٨٦) ، من طريقِ عمرو بنِ أبي سَلَمَةَ به ، مع طريقِ أُخْرَى ، ثمَّ قال :  
« هذا حديثٌ ليس له أصلٌ ، وفي إسناده جماعةٌ مجاهيلٌ ، لا يُعرفون  
أصلًا » .

واللهُ أعلمُ .



١٧٥ - سُلِّتْ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوَدًا ، لَا يُجُوزُهَا إِلَّا كُلُّ ضَامِرٍ مَهْزُولٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٥ / ٢٩٩ - ٣٠١ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقٍ » ( ج ١٩ / ق ٢٤ - ٢٦ ) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْخُنَّاصِرِيِّ الْأَسَدِيِّ ، وَسَاقَ حِكَايَةَ طَوِيلَةً فِي ثَلَاثِ صَفْحَاتٍ فِيهَا غَرَائِبٌ ، وَتَخَلَّلَهَا أَنَّ أَبَا حَازِمٍ هَذَا قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : ... فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا .

وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ ؛ وَهشَامُ بْنُ عَمَّارٍ سَاءَ حِفْظُهُ .

وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ مُدَلِّسٌ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِتَحْدِيثِهِ .  
وَشَيْخُهُ مُبْهَمٌ .

وَأَبُو حَازِمٍ هَذَا لَا أَعْرِفُهُ بِجَرَحٍ وَلَا تَعْدِيلٍ .

ثُمَّ أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ ( ٥ / ٣٠١ - ٣٠٢ ) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَرَّاسَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ مُخْتَصَرًا .

وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ ( ج ١٩ / ق ٢٧ ) .

وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ أَيْضًا ؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَّاسَةَ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ

الْبُخَارِيُّ : « تَرَكَوهُ ، تَكَلَّمَ فِيهِ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَغَيْرُهُ » ، وَتَرَكَهُ أَيْضًا أَبُو حَاتِمٍ

الرَّازِيُّ ، ونقل أبو العرب في « الضُّعْفَاء » عن العَجَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « مَتْرُوكٌ كَذَّابٌ » ، وَرَمَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِالْكَذِبِ .

ولكن أَخْرَجَهُ ابن عسَاكِرٍ أَيضًا ، من طريق أَحْمَدَ بنِ الْمُغَلِّسِ الحِمَّانِيِّ ، عن يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانِيِّ ، عن ابن المبارك ، عن الثَّورِيِّ بِهِ . وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ أَيضًا ؛ وابن الْمُغَلِّسِ كَذَّبُوهُ .

فالحديث لا يصحُّ بهذا اللَّفْظِ .

ولكن يُعْنِي عَنْهُ مَا :

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ (٣٦٩٦-كشَف الأَسْتَار) ، والحَاكِمُ في « المُسْتَدْرَكِ » (٤/٥٧٣-٥٧٤) من طريق أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ مُحَمَّدَ بنِ خَازِمٍ ، عن مُوسَى بنِ مُسْلِمِ الصَّغِيرِ ، عن هِلَالِ بنِ يَسَافَ ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا : « إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوَدًا ، يَنْجُو فِيهَا كُلُّ مُحِفٍّ » . لَفْظُ البَزَّارِ .

وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ في « الشُّعَبِ » (٧/٣٠٩) ، وأَبُو نُعَيْمٍ في « الحَلِيَّةِ » (١/٢٢٦) من طريق عبد الحميد بن صالح ، ثنا أبو معاوية بسنده سواء نحوه .

وعندهما والحاكم : « فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَتَحَقَّفَ لِيَتْلِكَ الْعَقَبَةَ » .

قال البَزَّارُ : « لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَلَا حَدَّثَ بِهِ إِلَّا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُوسَى . وَمُوسَى ثِقَةٌ ، حَدَّثَ عَنْهُ النَّاسُ . وَهَلَالٌ مَشْهُورٌ . وَالْإِسْنَادُ صَحِيحٌ » .

وقال الحاكم : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

وكذلك صحَّ إسناده المُنْدِرِيُّ في « التَّرْغِيب » (١٣١/٤) بعد أن عزاه للطَّبْرَانِيِّ في « الكبير » .

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْبَزَّازُ .

ولعلَّ إسنادهما واحدٌ من عند أبي معاوية . واللهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ رَأَيْتُهُ فِي « كِتَابِ الزُّهْدِ » (ص ١٣٨) لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهَا اشْتَكَّتْ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَنَاءَ الدَّقِيقِ ، فَقَالَ : « إِنَّ أَمَامَنَا عَقَبَةَ كُوُودًا ، الْمُخِيفُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُثْقَلِ » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ لْجَهَالَةِ شَيْخِ الْأَعْمَشِ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٧٦ - سئلتُ عن حديث : « مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ خُبْرًا حَتَّى يُشْبِعَهُ ،  
وَسَقَاهُ مَاءً حَتَّى يَرْوِيَهُ ، أَبَعَدَهُ اللَّهُ عَنِ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقٍ ، بَعْدُ  
مَا بَيْنَ خَنَادِقَيْنِ مَسِيرَةٌ خَمْسِمِئَةٌ عَامٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ .

أخرجه ابنُ حِبَّانَ في « المجروحين » ( ٣٠١ / ١ ) مُعَلَّقًا ، ووصله  
الحاكمُ في « المُستدرَك » ( ١٢٩ / ٤ ) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » ( ٦٥١٨ ) ،  
والفَسَوِيُّ في « تاريخه » ( ٥٢٧ / ٢ ) ، والدُّوْلَابِيُّ في « الكُنَى » ( ١١٧ / ١ ) ،  
والأصبهانيُّ في « التَّريغيب » ( ٣٩١ ، ٢٠٥٨ ) ، وابنُ عساکر في « تاريخ  
دمشق » ( ج ٦ / ق ٢٢٨ - ٢٢٩ ) من طريق إدريس بن يحيى الحَوْلَانِيِّ ،  
حدَّثني رَجَاءُ بنُ أَبِي عطاءِ المَعَاوِرِيِّ ، عن واهبِ بنِ عبد الله الكَعْبِيِّ ،  
عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لا يُروى هذا الحديثُ عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا  
الإسناد . تفرد به إدريس بن يحيى » .

• قلتُ : وهو صدوقٌ مُتَمَسِّكٌ ، سئل عنه أبو زُرْعَةَ الرَّازِي ، فقال : « رجلٌ  
صالحٌ ، من أفضل المسلمين » ، وقال ابنُ أبي حاتم في « الجرح  
والتَّعديل » ( ٢٦٥ / ١ / ١ ) : « صدوقٌ » ، وذكره ابنُ حِبَّانَ في « الثَّقَاتِ »  
( ١٣٣ / ٨ ) ، وقال : « مُسْتَقِيمٌ الحديثُ ، إذا كان دُونَهُ ثِقَاتٌ وفوقه ثِقَاتٌ » ،

وهذا القيدُ الذي ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ الْآفَةَ فِي أَحَادِيثِهِ إِنَّمَا هِيَ مِمَّنْ فَوْقَهُ أَوْ دُونَهُ .

وهذا الحديثُ مِثَالٌ لَذَلِكَ ؛ فَإِنَّ شَيْخَ إِدْرِيسٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ أَبُو الْأَشْيَمِ رَجَاءُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ ، فَتَرْجَمُهُ الدَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٤٦ / ٢ ) ، وَرَوَى لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ ، وَقَالَ : « صَوَيْلِحٌ . قَالَ الْحَاكِمُ : مِصْرِيُّ ، صَاحِبُ مَوْضُوعَاتٍ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ : يَرَوِي الْمَوْضُوعَاتِ ... [ وَقَالَ بَعْدَ أَنْ رَوَى الْحَدِيثَ : ] هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، مُنْكَرٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ إِدْرِيسُ ، أَحَدُ الزُّهَّادِ » انْتَهَى كَلَامُهُ .

وَحُكْمُهُ عَلَى رَجَاءٍ هَذَا بِأَنَّهُ « صَوَيْلِحٌ » بَعْدَ حِكَايَتِهِ لِكَلَامِ ابْنِ حِبَّانٍ وَالْحَاكِمِ فِي غَايَةِ الْعَجَبِ ، فَأَيْنَ الصَّلَاحُ ، وَلَوْ عَلَى إِغْمَاضٍ ، فِي رَجُلٍ يَرَوِي الْمَوْضُوعَاتِ !؟

وَقَدْ تَعَجَّبَ مِنْ صَنِيْعِهِ أَيضًا الْحَافِظُ ، فَقَالَ فِي « لِسَانِ الْمِيزَانِ » ( رَقْم ٣٤٢٣ ) : « وَهَذَا الْحَدِيثُ أوردَهُ ابْنُ حِبَّانٍ ، وَقَالَ : إِنَّهُ مَوْضُوعٌ . وَحَكَاهُ عَنْهُ صَاحِبُ « الْحَافِلِ » . وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » عَنْ الْأَصْمِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُنْقِذٍ ، عَنْ إِدْرِيسَ ، وَقَالَ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، فَمَا أَدْرِي مَا وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ كَلَامِيهِ ! كَمَا لَا أَدْرِي كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِ الدَّهَبِيِّ : « صَوَيْلِحٌ » ، وَسُكُوتِهِ عَلَى تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ فِي « تَلْخِيصِ الْمُسْتَدْرَكِ » ، مَعَ حِكَايَتِهِ عَنِ الْحَافِظَيْنِ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَيْهِ بِرَوَايَةِ الْمَوْضُوعَاتِ !؟ » انْتَهَى كَلَامُهُ .

وَقَدْ صَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَ هَذَا الْحَدِيثِ . وَالْحَاكِمُ مُتْسَاهِلٌ فِي

التَّصْحِيحُ ، مِمَّا حَدَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنْ يُسَمِّيَ كِتَابَهُ « الْمُسْتَدْرَكُ » بَدَلِ  
« الْمُسْتَدْرَكُ » !

وَقَصَّرَ الْمُنْذِرِيُّ وَالذَّمِياطِيُّ فِي تَخْرِيجِهَا هَذَا الْحَدِيثَ ..  
فَقَالَ الْأَوَّلُ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ٢ / ٦٥ ) : « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ،  
وَأَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَيَّانٍ فِي « الثَّوَابِ » ، وَالْحَاكِمُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ . وَقَالَ الْحَاكِمُ :  
صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » .

وَقَالَ الثَّانِي فِي « الْمَتَجَرِّ الرَّابِحِ » ( ٦٧٤ ) : « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَأَبُو الشَّيْخِ ،  
وَالْحَاكِمُ ، وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » .

فَنَقَلَا تَصْحِيحَ الْحَاكِمِ وَسَكَّتْنَا عَلَيْهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا أَقْرَأُ .  
وَقَدْ قَدَّمْنَا لَكَ عِلَّةَ هَذَا الْإِسْنَادِ . فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

١٧٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ حَجَّ عَنِ وَالِدَيْهِ ، أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَغْرَمًا ، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَبْرَارِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٤/١٤٠٦) ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (١/٣٧٦) ، وَالِدَارَقُطْنِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (٢/٢٦٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٧٨٠٠) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢/٣٠٢) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤٣٠، ٢١٨٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبِ النَّسَائِيِّ ، ثَنَا صِلَّةُ ابْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا صِلَّةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ » .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عِدَّةَ أَحَادِيثَ فِي تَرْجُمَةِ صِلَّةٍ - ، قَالَ : « وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ أَفْرَادَاتٌ لَصِلَّةٍ ، لَا يُجَدِّثُ بِهَا غَيْرُهُ » .

• قُلْتُ : وَصِلَّةٌ هَذَا تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ » ، وَكَذَّبَهُ فِي رِوَايَةٍ - كَمَا عِنْدَ ابْنِ عَدِيٍّ - ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٩/٣٣٧) ، وَتَرَكَهُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ أَيْضًا ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ : « يَرُوي عَنْ الثَّقَاتِ الْمَقْلُوبَاتِ ، وَعَنِ الْأَثْبَاتِ مَا لَا يُشْبَهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ » ، وَبِهِ أَعْلَى الْهَيْثُمِيُّ الْحَدِيثَ ، كَمَا فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٨/١٤٦) .

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » مِنْ مَنَاكِيرِ صِلَّةٍ هَذَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٧٨ - سئلتُ عن حديث : « مَنْ قَنَعَ بِمَا رَزَقَهُ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًّا ، بل موضوعٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١ / ٣٠٣ ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ هِشَامِ الْهِنْدِيُّ ، ثنا كَادِحٌ - يَعْنِي : ابْنَ رَحْمَةَ الزَّاهِدِيِّ - ، ثنا الْمُعَلَّى بْنُ عَرْفَانَ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ قَنَعَ بِمَا رُزِقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

وهذا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَكَادِحٌ هَذَا قَدْ ذَهَبَ كَذْحُهُ سُدِّي ؛ فَقَدْ كَانَ كَذَّابًا .

وَتَابَعَهُ عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمُعَلَّى بِسَنَدِهِ سِوَاءَ ، بَلْفِظٍ : « انْتَهَى الْإِيمَانَ إِلَى الْوَرَعِ . مَنْ قَنَعَ بِمَا رَزَقَهُ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ أَرَادَ الْجَنَّةَ بَلَاشِكٌ فَلَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةً لَائِمَةً » .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ » ( رَقْم ١٣٦٦ ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كُرَيْبٍ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدًا بْنَ غَسَّانَ ، عَنْ عَنبَسَةَ بِهِ .

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « تَفَرَّدَ بِهِ عَنبَسَةُ ، عَنِ الْمُعَلَّى . وَتَفَرَّدَ بِهِ الْمُعَلَّى ، عَنْ شَقِيقٍ » .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « قُلْتُ : عَنبَسَةُ وَالْمُعَلَّى مَتْرُوكَانِ » ، وَكَذَلِكَ قَالَ



النسائي وغيره ، وقال ابن حبان : « كلاهما يروي الموضوعات . لا يجوز الاحتجاج بهما » .

وقول الدارقطني : « تفرّد به عنبسة ، عن المعلى » فيه نظر ، كما رأيت ؛ فقد تابعه كادح بن رحمة ، وإن كانت متابعه تالفه ؛ فإن الدارقطني ، والطبراني وغيرهما ، لا يقصدان ثبوت المتابعة ، بل يفيان وجودها ، صحت أم لم تصح . وقد شرحت شيئاً من هذا في كتابي « عوذ الجاني بتسديد الأوهام الواقعة في أوسط الطبراني » .

ويُغني عن هذا الحديث ما :

أخرجه مسلم ( ١٠٥٤ / ١٢٥ ) ، والترمذي ( ٢٣٤٨ ) ، وأحمد في « المسند » ( ١٦٨ / ٢ ) ، وفي « الزهد » ( ٨ ) ، والبيهقي في « السنن الكبير » ( ١٩٦ / ٤ ) ، وفي « الأربعون الصغرى » ( ٥٥ - بتحقيقي ) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعاً : « قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه » .

وللحديث طرق أخرى وشواهد ، ذكرتها في « تخريج الأربعين للبيهقي » . فليله الحمد .

١٧٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ ، قَالَ سَائِرُ الْجَسَدِ : يَا لِسَانَ ! اتَّقِ اللَّهَ فِينَا ! فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ ، فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا ، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ ، وَصَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ ، وَبِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، كُلُّهُمْ ثَنَا حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ - : « إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ ... الْحَدِيثُ » . هَكَذَا عَلَى الشَّكِّ فِي رَفَعِهِ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٢٠٩) ، وَأَحْمَدُ (٣/٩٥-٩٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٠٧) ، وَالمُرُوزِيُّ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (١٠١٢) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » (١٢) ، وَفِي « الوَرَعِ » (٩١) ، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (رَقْمُ ١) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٤٩٤٦) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣١٦/١٤) .

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ وَاقِدِ الحِرَائِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الفضلِ عَارِمٌ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَسَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ ، فِي رِوَايَةٍ تَمْتَامَ عَنْهُ ، كُلُّهُمْ يَرَوِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ،

بِسْنَدِهِ سِوَاءَ ، فَرَفَعُوهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٠٧) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ »  
 (٩٧٩) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٤٠ / ٢١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ »  
 (٣٠٩ / ٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٤٩٤٥) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي  
 « التَّرْغِيبِ » (١ / ٣٩٢) ، وَأَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (٢١١ / ١١٨٥) ،  
 وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١٦٩٢) ، وَالْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ »  
 (٤٣١ / ٣٣) .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ . تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادٌ ، عَنْ  
 أَبِي الصَّهْبَاءِ » .

• قُلْتُ : وَالشَّكُّ فِي رَفْعِهِ مِنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، كَمَا أَفْصَحَ بِذَلِكَ بَشْرُ بْنُ  
 السَّرِيِّ فِي رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ الْمُرُوزِيِّ عَنْهُ .  
 وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، كِلَاهُمَا  
 عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِسْنَدِهِ سِوَاءَ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (ص ١٩٥) .  
 وَقَدْ وَقَعَ الْإِسْنَادُ هَكَذَا فِي كِتَابِ « الزُّهْدِ » ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ :  
 « حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ » ، وَذَكَرَ « أَحْمَدُ بْنُ  
 حَنْبَلٍ » فِي هَذَا الْإِسْنَادِ خَطًّا ظَاهِرًا ؛ فَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ هُوَ فَضِيلُ بْنُ  
 حُسَيْنٍ ، مِنْ شُيُوخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، لَا مِنْ شُيُوخِ أَبِيهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 وَكَذَلِكَ ، رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْقُوفًا .  
 أَخْرَجَهُ الْحَطَّابِيُّ فِي « غَرِيبِ الْحَدِيثِ » (٤٤٢ / ٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُسْلِمٍ

الكشِّي ، قال : نا سُليمانُ بنُ حَرْبٍ بهذا .

وقد تقدّم أنّ سُليمانَ بنَ حَرْبٍ رواه عن حمادٍ مرفوعاً .

وأستبعدُ أن يكون اختلافًا على سُليمانَ . والذي يَقَعُ لي أنّه مرفوعٌ في كتاب الخطّابي ؛ فقد رأيتُه في أحاديث كثيرةٍ ينسبُ الحديثَ إلى الصّحابيِّ ، مع أنّه مرفوعٌ بلا شكّ . فالله أعلم .

وقد صحّح الترمذيُّ الروايةَ الموقوفةَ .

فإِذَا أَضَفْتَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ لَمْ يُوَثِّقْهُ إِلَّا ابْنُ حِبَّانَ ، عَلَى تَسَاهُلِهِ الْمَعْرُودِ ، لَاحَ لَكَ ضَعْفُ هَذَا الْإِسْنَادِ .

وقد رأيتُه موقوفًا على عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » ( ٥٨ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : « اللِّسَانُ قِوَامُ الْبَدَنِ ، فَإِذَا اسْتَقَامَ اللِّسَانُ ، اسْتَقَامَتِ الْجَوَارِحُ ، وَإِذَا اضْطَرَبَ اللِّسَانُ لَمْ يَقُمْ لَهُ جَارِحَةٌ » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَعِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ مَجْهُولٌ ، كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ -

كَمَا فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٣ / ١ / ٣٠٧ ) - .

وَكُنْتُ حَسَنَتُهُ فِي تَحْرِيجِي لِكِتَابِ « الصَّمْتِ » ، فَقَدْ رَجَعْتُ عَنْهُ ،

وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْمَغْفِرَةَ .

١٨٠ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرغِيبِ » ( ١ / ٤٧٠ ) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ بَهْلُولٍ ، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : « إِنِّي مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ ، فَاحْفَظْهَا ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا : زُرِ الْقُبُورَ ، وَتَذَكَّرْ بِهَا الْآخِرَةَ » ، قلتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِاللَّيْلِ ؟ » ، قَالَ : « بِالنَّهَارِ أحيانًا ، وَلَا تُكْثِرْ . وَاغْسِلِ الْمَوْتَى ؛ فَإِنْ مُعَالَجَةَ جَسَدٍ خَاوِيًا عِظَةً بَلِيغَةً . وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ ؛ لَعَلَّ ذَلِكَ أَنْ يُحْزِنَكَ ؛ فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ ، وَيُعَوِّضُ كُلَّ خَيْرٍ . وَجَالِسِ الْمَسَاكِينَ ، وَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ إِذَا لَقَيْتَهُمْ . وَكُلِّمْ مَعِ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَوَاضُعًا لِرَبِّكَ ، وَإِيمَانًا بِهِ . وَابْسِ الْخَشِينَ الضَّيِّقَ مِنَ الثِّيَابِ ؛ لَعَلَّ الْعُجْبَ وَالْكَبَرَ أَنْ لَا يَكُونَ لَهَا فِيكَ مَسَاغًا . وَتَزَيَّنْ أحيانًا لِعِبَادَةِ رَبِّكَ ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ كَذَلِكَ يَفْعَلُ تَعَفُّفًا وَتَكَرُّمًا . وَلَا تُعَذِّبْ شَيْئًا مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ بِالنَّارِ » .

وهذا مُنكَرٌ جَدًّا ، لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا .

وقد اختلفَ في سَنَدِهِ ..

فرواه عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ الْغِفَارِيِّ ، قَالَا : نَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « زُرُّ الْقُبُورَ ... » ، فَذَكَرَهُ حَتَّى قَوْلِهِ : « ... يَتَعَرَّضُ لِكُلِّ خَيْرٍ » .  
 أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/٣٧٧ ، و٤/٣٣٠) ، وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (رقم ٩٢٩١) .

قال الحاكم : « هذا حديثٌ رُوِيَ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ » ، وقال في الموضوع الثاني : « صحيح الإسناد » ، واغترَّ به العراقيُّ ، فقال في « تخریج الإحياء » (٤/٤٩٠) : « إسنادهٌ جيِّدٌ » .

بينما قال البيهقيُّ : « يعقوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هذا أَظُنُّه المدنيُّ المجهولُ . وهذا متنٌ مُنكَرٌ » .

وقال الذهبيُّ في « تلخيص المُستدرَك » : « لِكِنَّهُ مُنكَرٌ . ويعقوبُ هو القاضي أبو يوسفُ ، حَسَنُ الحديثِ . ويحيى لم يدرك أبا مُسْلِمٍ فهو مُنْقَطِعٌ ، أو أن أبا مُسْلِمٍ رجلٌ مَجْهُولٌ » انتهى .

• قلتُ : هكذا خالفَ الذهبيُّ البيهقيُّ في الحُكْمِ على يعقوبَ بنِ إِبْرَاهِيمَ ، فهو عندَ الذهبيِّ : القاضي صاحبُ أبي حنيفةَ ، وعندَ البيهقيِّ : مدنيٌّ مَجْهُولٌ .

وقال ابنُ الملقنِ في « البدر المنير » (٥/٣٤٤) : « يعقوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ واهٍ » .

ونقلَ المناويُّ في « فيض القدير » (٤/٦٢) عن الذهبيِّ أَنَّهُ قال : « يعقوبُ

واه» ، ولا أدري من أي كتاب نقل المناوي هذا عن الذهبي ؟ والمناوي كثير الأوهام .

ورجَّح الحافظُ في « اللسان » (٨ / ٥٢٣) ، بعدما أنكر الحديث ، أنه : يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الزُّهريُّ المدنيُّ ، الذي ترجمَ له ابنُ عديِّ في « الكامل » (٧ / ٢٦٠٤) ، وقال عنه : « ليس بالمعروفِ » ، وهذا يلتقي مع كلام البيهقي . وهو الأشبه . والله أعلم .

١٨١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ ،  
وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ » (٢٣٤٦- شَاكِر) ، وَالْبَزَّازُ  
(٩٦١- كَشَفَ الْأَسْتَار) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « فَضَائِلِ رَمَضَانَ »  
(ق٢/١) ، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٦٥٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي  
« الْأَوْسَطِ » (٣٩٣٩) ، وَفِي « الدُّعَاءِ » (٩١١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَةِ »  
(٢٦٩/٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٣٨١٥) ، وَفِي « فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ »  
(١٤) ، وَالْخَطِيبُ فِي « مُوَضِّحِ الْأَوْهَامِ » (٤٧٣/٢) ، وَابْنُ النَّجَّارِ فِي  
« ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ » (١٥٣/١) ، وَابْنُ أَبِي الصَّقْرِ فِي « مَشِيخَتِهِ » (٧) ،  
(٨٠) ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلَّالُ فِي « فَضَائِلِ رَجَبٍ » ، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي  
« الْأَمَالِيِّ » (١٥١٠) ، وَالرَّافِعِيُّ فِي « أَخْبَارِ قَرْوَيْنَ » (٤٤٩/٣) ،  
وَالْحَافِظُ فِي « تَبْيِينِ الْعَجَبِ » (ص ١١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ زَائِدَةَ بْنِ أَبِي الرَّقَادِ ،  
نَا زِيَادُ النُّمَيْرِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ  
قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، وَابْنُ السُّنِّيِّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ : وَكَانَ يَقُولُ : « لَيْلَةُ  
الْجُمُعَةِ غَرَاءُ ، وَيَوْمُهَا أَزْهَرُ » .



قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ » .

وقال البيهقيُّ : « تَفَرَّدَ بِهِ زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ ، عَنْ زِيَادِ النَّمِيرِيِّ » .  
 • قلتُ : وزائِدَةُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . وقال أبو حاتمٍ : « يُحَدِّثُ عَنْ زِيَادِ النَّمِيرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيثَ مَرْفُوعَةً مُنْكَرَةً ، وَلَا نَدْرِي مِنْهُ أَوْ مِنْ زِيَادٍ » ، وقال أبو داودُ : « لَا أَعْرِفُ خَبْرَهُ » .

وَأَلَانَ الْهَيْثَمِيُّ الْقَوْلَ فِيهِ ، فَقَالَ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ١٤٠ / ٣ ) : « فِيهِ زَائِدَةُ ابْنِ أَبِي الرَّقَادِ . فِيهِ كَلَامٌ . وَقَدْ وَثَّقَ » !! مع أنه قال قبل ذلك في موضع من « الْمَجْمَعِ » ( ١٦٥ / ٢ ) بخصوص هذا الحديث : « فِيهِ زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَجَهْلُهُ جَمَاعَةٌ » !! كذا قال ! ولا أدري مَنْ جَهْلُهُ ؟ كُلُّ الَّذِي وَرَدَ فِي تَرْجُمَتِهِ أَنَّ النَّسَائِيَّ قَالَ : « لَا أَدْرِي مَا هُوَ » ، مع أن النَّسَائِيَّ صَرَّحَ فِي « الضُّعْفَاءِ » أَنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَقَوْلُ أَبِي دَاوُدَ لَا يَعْنِي أَنَّهُ مَجْهُولٌ .

وزيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّمِيرِيُّ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . يَرَوِي عَنْ أَنَسٍ أَشْيَاءَ لَا تُشَبِّهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ . لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ » ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ » .  
 وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » فِي تَرْجُمَةِ ابْنِ أَبِي الرَّقَادِ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٨٢ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « رَبِّ قَائِمٌ ، حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ ، وَرَبِّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْعَطَشُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨٥٦) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (٢٤٢/٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج١١/رقم ٦٥٥١) ، وَالْحَاكِمُ (٤٣١/١) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (١٤٢٦) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢٧٣/٦) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمَالِي » (١٠٦/٢ ، ١١٢) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ ..

وَالدَّارِمِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (٢١١/٢) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « فُضَائِلِ رَمَضَانَ » (٣٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ ..

وَابْنُ حِبَّانَ (٣٤٨١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (٢٧٠/٤) ، وَفِي « فُضَائِلِ الْأَوْقَاتِ » (٥٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ .. وَالْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا فِي « الشُّعْبِ » (ج٧/رقم ٣٣٦٩) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَندَرَانِيِّ ، أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ بِلَفْظٍ : « كَمِ مِنْ صَائِمٍ ... » .

وَهَذَا سَنَدٌ جَيِّدٌ ؛ وَعَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو صَدُوقٌ مُتَمَسِكٌ .

وَتَابَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ، فَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

مرفوعاً مثله .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٦٩٠) ، وَأَحْمَدُ (٩٦٨٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢/٢٣٩) ،  
وَأَبُو بَكْرِ الْكِلَابَاذِيُّ فِي « مَعَانِي الْأَخْبَارِ » (ق ٢٥٧ / ١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي  
« أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (١/٢٢٥) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ - وَهَذَا فِي  
« مُسْنَدِهِ » (٧٥) - ، عَنْ أُسَامَةَ .

وَتَابِعَهُ زَيْدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بِهِ .

أَخْرَجَهُ الْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (١٤٢٥) .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » أَيْضًا (٢/٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ  
بِسَنَدِهِ سِوَاءَ ، لَكِنَّهُ أَوْقَفَهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

فَزَادَ فِي الْإِسْنَادِ « وَالِدَ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ » .

وَهَذَا الْأَضْرَابُ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ .

لَكِنْ يَتَرَجَّحُ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ الْمَرْفُوعُ ؛ لِتَابِعَةِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو . وَاللَّهُ

أَعْلَمُ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ مَرْفُوعًا : « رُبُّ صَائِمٍ ، حَظُّهُ مِنْ

صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ ، حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رَقْم ١٣٤١٣) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي

« الْكَامِلِ » (٦/٢٣٩٨) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (١٤٢٤)

مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الْأَطْرَابَلِيِّ ، عَنْ مُوسَى

ابن عَقْبَةَ ، عن نافع ، عن ابن عُمَرَ .

قال المنذريُّ في « التَّغْيِبِ » (١٤٨/٢) : « إسناده لا بأس به » ، وقال الهيثميُّ في « المَجْمَعِ » (٢٠٢/٣) : « رجاله موثَّقون » .

• قلتُ : كذا قالوا ! والحديثُ مُنكَرٌ ، كما قال أبو حاتمِ الرَّازيُّ في « عِلَلِ وَلَدِهِ » (٦٩٢) ، لكنَّ ابنَهُ سألَهُ : « مَنْ مُعاويةُ بنُ يحيى ؟ » ، فقال : « لا يُدرى » ، كذا قال أبو حاتمٍ ! وهو الأَطْرَابِلِسيُّ .

وقد أورد ابنُ عَدِيٍّ هذا الحديثُ في تَرْجَمَتِهِ من « الكامل » ، وختَمَ تَرْجَمَتَهُ قائلاً : « ومُعاويةُ الأَطْرَابِلِسيُّ هذا لَهُ غيرُ ما ذَكَرْتُ من الحديثِ ، وفي بعضِ رواياتِهِ ما لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » . اهـ ، ومنها هذا الحديثُ ؛ فقد قال ابنُ عَدِيٍّ عَقِبَهُ : « وهذا الحديثُ يرويه مُعاويةُ بنُ يحيى » ، ومقصودُهُ أَنَّهُ تفرَّدَ بِهِ .

ثُمَّ عَلَّةٌ أُخْرَى ، وَهِيَ عَنَعَةُ بَقِيَّةَ بنِ الوليدِ ، وكان يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ ، فنَحْتاجُ أَنْ يُصَرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ السَّنَدِ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

١٨٣ - سُنْتُكَ عَنْ حَدِيثٍ : « رَمَضَانُ أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ مِنَ النَّارِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « فَضَائِلِ رَمَضَانَ » (ق ١٤ / ١) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (١١٥٧ / ٣) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١٦٢ / ٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « مُوَضِّحِ الْأَوْهَامِ » (١٤٧ / ٢) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْالِي » (١ / ٢٦٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ سَوَّارٍ ، ثَنَا مَسْلَمَةُ ابْنُ الصَّلْتِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ . قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا أَيْضًا ، يَرَوِيهِ سَلَامُ بْنُ سَوَّارٍ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ الصَّلْتِ . وَمَسْلَمَةُ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ » .

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « لَا أَصِلُ لَهُ - يَعْنِي : الْحَدِيثَ - مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ » .  
• قُلْتُ : وَسَلَامٌ هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَوَّارٍ ، ابْنُ أَخِي شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، ضَعَّفَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ النُّقَّادِ .

وَقَدْ رَوَاهُ مَرَّةً أُخْرَى ، فَجَعَلَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْمَوْضِحِ » ، وَقَالَ بَعْدَ أَنْ ضَعَّفَهُ : « وَمِنْ ضَعْفِهِ اخْتِلَافُ رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ » .

وَمَسْلَمَةُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ » ، وَوَأَفَّقَهُ الدَّهَبِيُّ فِي (الميزان) (١٧٩ / ٢) .

١٨٤ - سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا بَلَغَ بَنُو الْعَاصِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا ،  
اتَّخَذُوا دِينَ اللَّهِ دَعَا ، وَمَالَهُ دَوْلًا ، وَعِبَادَهُ خَوْلًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

وقد وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ،  
وَأَبِي ذَرٍّ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه .

وَهَاكَ تَخْرِيجُ أَحَادِيثِهِمْ بِاخْتِصَارٍ .

\* أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

فَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ » (٥٠٧/٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ  
ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

وَقَدْ خُوِّلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ فِي رَفْعِهِ ..

خَالَفَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (ج ١١ / رقم ٦٥٢٣) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ أَيُّوبَ ..

وَالْحَطَّابِيُّ فِي « غَرِيبِ الْحَدِيثِ » (٤٣٦/٢) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ ،  
قَالَا : ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بِهِ .

وهذه الرواية أصح ، ورفَعُ هذا الحديث عِنْدِي مُنْكَرٌ ؛ وأبو بكرِ ابنُ أبي أُوَيْسٍ اسْمُهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ ثِقَةٌ ، وَلَكِنْ قَالَ فِيهِ النَّسَائِيُّ : « ضَعِيفٌ » ، فَلَعَلَّ هَذَا مِنْهُ ، وَرُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الْعَلَاءِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* أَمَّا حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما .

فَأَخْرَجَهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي « الْفِتَنِ » ( ٣١٦ ) قَالَ : حَدَّثَنَا رِشْدِينَ ..  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » ( ٦ / ٥٠٧ ، ٥٠٨ ) مِنْ طَرِيقِ كَامِلِ بْنِ طَلْحَةَ ..  
كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ هُلَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ وَعِنْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فِي حَاجَةٍ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمَا تَعْلَمُ ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا بَلَغَ بَنُو الْحَكَمِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا ، اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَهُمْ دُؤْلًا ، وَعِبَادَهُ خَوْلًا ، وَكِتَابَهُ دَغْلًا » ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! . ثُمَّ إِنَّ مَرْوَانَ رَدَّ عَبْدَ الْمَلِكِ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي حَاجَتِهِ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ عَبْدُ الْمَلِكِ قَالَ مُعَاوِيَةَ : أَنْشُدَكَ بِاللَّهِ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ هَذَا فَقَالَ : « أَبُو الْجَبَابِرَةِ الْأَرْبَعَةَ » ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّهُمَّ نَعَمْ !

• قُلْتُ : وَهَذَا مُنْكَرٌ جَدًّا ، كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ ، فَلَعَلَّ أَحَدًا كَذَبَهُ وَأَدْخَلَهُ عَلَى ابْنِ هُلَيْعَةَ ، وَلَيْسَ بَغْرِيْبٍ أَنْ يَحْدُثَ مِثْلَهُ لِابْنِ هُلَيْعَةَ ؛ مَعَ شِدَّةِ غَفْلَتِهِ فِي آخِرِ عُمُرِهِ رحمته الله .

وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ هَذِهِ الرَّوَايَةَ فِي « الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ » ( ٦ / ٢٤٢ ) ، ثُمَّ قَالَ : « وَفِيهِ غَرَابَةٌ وَنَكَارَةٌ شَدِيدَةٌ » .

\* أمّا حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه .

فأخرجهُ نعيمُ بنُ حمادٍ في « الفتن » (٣١٤) ، والحاكمُ في « المُستدرَك » (٤/٤٧٩ ، ٤٨٠) من طريقيْن واهيين عن أبي ذرٍّ .  
قال الذّهبيُّ في « تلخيص المُستدرَك » عن أحدهما : « على ضعفِ رُوَايته مُنْقَطِعٌ » .

وقال ابنُ كثيرٍ في « البداية » (٦/٢٤٢) : « مُنْقَطِعٌ بين راشدِ بنِ سعدٍ ، وأبي ذرٍّ » .

\* أمّا حديثُ أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه .

فأخرجهُ أبو يعلى في « المُسند » (٢/٣٨٣ ، ٣٨٤) ، ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (ج ١٦ / ق ٢٥٤) ..  
وأخرجهُ الطَّبْرانيُّ في « الأوسط » (٧٧٨٥) قال : حدَّثنا محمودُ بنُ مُحَمَّدٍ الواسِطيُّ ، قالوا : ثنا زكريّا بنُ يحيى المعروفُ بـ « زحمويهِ » ، قال : ثنا صالحُ بنُ عمَرَ ، عن مُطَرِّفِ بنِ طَريفٍ ، عن عطيةِ العوفيِّ ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ مرفوعاً فذكر مثله .

وأخرجهُ أحمدُ (٣/٨٠) ، وإسحاقُ بنُ راهويهِ في « مُسنده » - كما في « البداية » (٦/٢٤٢) لابن كثيرٍ - ، والبزار (١٦٢٠) ، والبيهقيُّ في « الدلائل » (٦/٥٠٧) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن عطيةِ العوفيِّ ، عن أبي سعيدٍ مرفوعاً مثله .

قال البزارُ : « لا نعلمُ رواه إلا أبو سعيدٍ ، ولا عنه إلا عطيةٌ » .

وقال الطَّبْرانيُّ : « لم يرو هذا الحديثَ عن مُطَرِّفِ إلا صالحُ بنُ عمَرَ .



تفرّد به زحمويه .

• قلتُ : أمّا قولُ البزار ، فمُتَعَقَّبٌ بها ذكرتهُ قبلَ ذلك من أحاديث

الصّحابة الكرام .

وأمّا قولُ الطّبرانيّ ، فمُتَعَقَّبٌ بأنّ زحمويه لم يتفرّد به ..

فتابعه سعدويه ، واسمه سعيدُ بنُ سُلَيْمانِ الواسِطِيّ ، قال : ثنا صالحُ

ابنُ عمَرَ بسنّده سواء .

أخرجهُ البزارُ في « مُسنّده » ( ١٦٢١ - كشف الأستار ) قال : حدّثنا

مُحمّدُ بنُ عبد الرّحيم ، ثنا سعيدُ بنُ سُلَيْمانِ بسنّده سواء .

وسنّدُ هذا الحديث ضعيفٌ على أيّ حال ؛ وعطيّةُ العوفيّ ضعّفه يحيى

القَطّانُ ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ ، والنّسائيّ ، وأبو حاتمٍ ، والدّارقطنيّ ، وليّنه

أبو زُرعة ، ومشاؤه آخرون .

والحديثُ باطلٌ على كُلِّ حالٍ .

واللهُ أعلمُ .

١٨٥ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ العَصْرِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ العَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتِهَا ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفُرُ الشَّمْسُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ المَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأفُقُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العِشَاءِ الآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الأفُقُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ بهذا السِّيَاقِ .

ويرويه مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً به .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٥١) ، وَأَحْمَدُ (٢/٢٣٢) ، وَالبَزَّازُ (ج ٢ / ق ٢٢٠ / ١) ، وَالبَطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ مَعَانِي الأَثَارِ » (١/١٤٩-١٥٠) ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١/٣٦٢) ، وَالعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٤/١١٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « المُصَنَّفِ » (١/٣١٧-٣١٨) ، وَالبَيْهَقِيُّ (١/٣٧٥-٣٧٦) .

وقد أعلّ أهل العلم هذا الحديث .

قال الترمذي : « سمعتُ مُحَمَّدًا - يعني : البخاري - ، يقول : حديثُ الأعمش ، عن مُجاهِدٍ في المواقيت أصحُّ من حديثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عن الأعمش ؛ وحديثُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ خطأ ، أخطأ فيه مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ » .

وقال ابنُ أبي حاتمٍ في « العِللِ » ( ٢٧٣ ) : « سألتُ أبي عن حديثٍ ، رواه مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ... - فذكره - ، قال أبي : هذا خطأ ، وَهَمَّ فِيهِ ابنُ فَضِيلٍ . يرويه أصحابُ الأعمش ، عن الأعمش ، عن مُجاهِدٍ قوله » .

وقال ابنُ عبد البرِّ في « التمهيدِ » ( ٨ / ٨٦ ) : « هذا الحديثُ عند جميع أهل الحديث مُنكَرٌ ، وهو خطأ ، لم يروِه أحدٌ عن الأعمش بهذا الإسناد ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، وقد أنكرُوهُ عليه . - ثُمَّ نَقَلَ عن - مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ قال : قال لنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : هذا الحديثُ ، حديثُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عن الأعمش ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ في المواقيت خطأ ، ليس له أصلٌ . - وَنَقَلَ أيضًا عن - ابنِ مَعِينٍ قال : حديثُ الأعمش ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، مرفوعًا : « إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا ... » ، رواه النَّاسُ كُلُّهُمْ ، عن الأعمش ، عن مُجاهِدٍ مُرْسَلًا ، ورواه مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عن الأعمش ، فأخطأ فيه . وهو حديثٌ ضعيفٌ ، ليس بشيءٍ ، إِنَّمَا هُوَ عن الأعمش ، عن مُجاهِدٍ مرسلٌ » .

وقال البزّار : « وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُ رواه عن الأعمش ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ غيرُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، ولم يُتَابِعْ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يرويه زائدةُ بْنُ قُدَّامَةَ ، عن الأعمش ، عن مُجاهِدٍ موقوفًا من قوله » .

وقال العُقَيْلِيُّ بعد رواية الحديث الموقوف : « وهذا أَوْلَى » .  
 وقال الدَّرَاقُطْنِيُّ : « لا يَصِحُّ مُسْنَدًا ، وَهَمَّ فِيهِ ابْنُ فُضَيْلٍ . وَغَيْرُهُ  
 يرويه عن الأعمش ، عن مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا ، وهو أَصَحُّ » .  
 وَخَالَفَهُمْ فِي هَذَا الْحُكْمِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ ..

فقال ابنُ حزمٍ في « المُحَلَّى » (٣/١٦٨) بعد أن رَوَى هذا الحديث :  
 « وكذلك لم يخفَ علينا من تَعَلَّلَ في حديث أبي هُرَيْرَةَ بأنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ  
 أخطأ فيه ، وإنَّها هو موقوفٌ على مُجَاهِدٍ ، وهذه أيضًا دَعْوَى كاذبَةٌ ، بلا  
 بُرْهَانٍ ، وما يَضُرُّ إِسْنَادَ مَنْ أَسْنَدَ إِيقَافَ مَنْ وَقَفَ » .

وأيدهُ في هذا الحُكْمِ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ أَبُو الأَشْبَالِ أحمدُ شَاكِرُ  
 حَلَبِيِّ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى « المُحَلَّى » ، ثُمَّ فِي شَرْحِهِ عَلَى التِّرْمِذِيِّ (١/٢٨٥) .

وكذلك صحَّحه شيخنا الإمامُ أَبُو عبد الرَّحْمَنِ ناصرُ الدِّينِ الألبانيُّ  
 - حفظه الله - ، في « الصَّحِيْحَةُ » (١٦٩٦) ، وَأَحَالَ عَلَى بَحْثِ الشَّيْخِ  
 أَبِي الأَشْبَالِ ، وَقَالَ : « ... وَأَجَادَ » ، يَعْنِي فِي رَدِّ تَعْلِيلِ العُلَمَاءِ الْحَدِيثِ .

وَنَقَلَ الزَّيْلَعِيُّ فِي « نَصْبِ الرِّايَةِ » (١/١٢٠-١٢١) ، عَنِ ابْنِ الجَوْزِيِّ  
 أَنَّهُ قَالَ فِي « كِتَابِ التَّحْقِيقِ » : « ابْنُ فُضَيْلٍ ثِقَّةٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الأَعْمَشُ  
 سَمِعَهُ مِنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا ، وَمَنْ أَبِي صَالِحٍ مُسْنَدًا » .

وَنَقَلَ أَيضًا عَنِ ابْنِ القَطَّانِ الفَاسِيِّ ، قَالَ : « وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ  
 الأَعْمَشِ طَرِيقَانِ : إِحْدَاهُمَا مُرْسَلَةٌ ، وَالأُخْرَى مَرْفُوعَةٌ . وَالَّذِي رَفَعَهُ  
 صَدُوقٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ ، وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ » .

وَانْفَصَلَ الشَّيْخُ أَبُو الأَشْبَالِ فِي « شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ » فِي نِهَايَةِ بَحْثِهِ عَلَى

قوله : « والذي أختاره ، أن الرواية المُرسلة ، أو الموقوفة تُؤيد الرواية المتصلة المرفوعة ، ولا تكون تعليلاً لها أصلاً » . هـ .

وهو ما ذهب إليه ابن حزم قبل ذلك .

فقد احتجَّ من صحَّح الحديث بدليلين :

الأوَّل : أن الوقف لا يُخالِفُ الرَّفع .

الثَّاني : أنه لا مانع أن يكون الحديث عند الأعمش على الوجهين .

أمَّا بالنسبة للدليل الأوَّل .

فالأصل أنه إذا اتَّحدَ مَخْرَجُ الحديث ، واختلفَ الرواةُ في الرَّفع والوقف ، أن يُنظرَ إلى حفظِ الرواة ، وعددهم ، وخصُوصيتهم في شيوخهم ، فيحكَّمُ للواصلين أو المرسلين بحسبِ ذلك . والأصل في ذلك ، أن الوقفَ يكونُ علَّةً للموصول ، والعكس .

وأمَّا الدليل الثاني .

فنعم ، لكن إذا انفرد ابن فضيل عن سائر أصحاب الأعمش المختصين به ، وتكلَّم فيه بعض أهل العلم ، كان ذلك سبباً للتوقف في الحكم لروايته . وابن فضيل ثقةٌ ، ولكن نقل ابن سعد أن بعضهم لا يحتجُّ به . ولو أردنا أن نُهدر مثل هذا الجرح ، ونقول : « لا نعرف من الذي لا يحتجُّ به » ، فإنَّ الثقة الذي ليس عليه أدنى مغمزٍ ، يردُّ النقاد بعض حديثه ، مثل مالك ، وابن عيينة ، والثوري ، والزهرري ، ونحوهم من الثقات ، فلا يُقال : « كيف تردُّون روايته وهو ثقةٌ ؟ ! » ، ولا مانع للحكم للثقة إذا خالف ، إذا ظهر أنه حفظ .

وقد اتَّفَقَ علماءُ الحديثِ الكِبارُ على تعليلِ روايةِ ابنِ فضيلٍ ، وأظنُّهم  
أنكروا عليه في هذا الحديث : « وقت المغرب » .  
والبحثُ في هذا يطول ، وليس هاهنا محلُّ تحريره .  
واللهُ أعلمُ .

١٨٦ - سئلتُ عن حديث: « إِنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا فِي قَرْيَةٍ ، فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ ، قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ، بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ ، كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨ / ٢٥٦٧) ، وَالبُخَارِيُّ فِي « الأَدَبِ الْمُفْرَدِ » (٣٥٠) ، وَأَحْمَدُ (٢ / ٢٩٢ ، ٤٠٨ ، ٤٦٢ ، ٥٠٨) ، وَالبَزَّازُ فِي « مَسْنَدِهِ » (ج ٢ / ق ٢٤٤ / ١) ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي « العَيْلَانِيَّاتِ » (١٠٥٥) ، وَأَبُو مُطِيعِ المِصْرِيِّ فِي « الأَمَالِي » (ق ١ / ٦) ، وَالحَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣ / ٤٠٠) ، وَ١١ / ٧٦ ، وَ١٢ / ٣٧٦ ، وَ١٤ / ٣١-٣٢) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الأَمَالِي » (٢ / ١٣٥) ، وَالبِرْزَالِيُّ فِي « مَشِيخَةُ ابْنِ جَمَاعَةَ » (ص ١٦٧ ، ص ٣٨٦-٣٨٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ البُنَانِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَرَوَاهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : « عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، وَالحِجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ » .

وأخْرَجَهُ البَّرَارُ أَيضًا عَنْ حمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عاصِمِ الأَحْوَلِ ، عَنْ  
 أَبِي حَسَّانِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا .  
 وقال : « وهذا الحديث لا نَعْلَمُ رواه عن عاصمٍ ، عن أَبِي حَسَّانَ ، عن  
 أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . ولا عن ثابتٍ ، عن أَبِي رافعٍ ، عن  
 أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا حمَّادٌ . ولا يُروى هذا الكلام عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هذا  
 الوجه . »



١٨٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً ،  
فَقَالَ : « شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٤٠) ، وَالبُخَارِيُّ فِي « الأَدَبِ المُفْرَدِ » (١٣٠٠) ،  
وَأَحْمَدُ (٢٤٥/٥) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٧٦٥) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٨٧٤) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الكُبْرَى » (١٠/١٩ ، ٢١٣) ، وَفِي « الشُّعْبِ » (٦٥٣٥) ،  
وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابُو يَعْلَى فِي « مُسْنَدَيْهِمَا » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ المَهْرَةِ » (ج ٤/  
ق ٥٧/٢) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو صَدُوقٌ .

وَحَوْلِفُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ..

خَالَفَهُ شَرِيكُ النَّخَعِيِّ ، فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،  
عَنْ عَائِشَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٧٦٤) .

وَصَحَّحَهُ البُوصَيْرِيُّ فِي « الزَّوَائِدِ » (٣/١٨٥) .

وَقَدْ تَعَقَّبْتُهُ فِي هَذَا التَّصْحِيحِ فِي « تَنْبِيهِ المَاجِدِ » (رَقْم ١٨٣٦) .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٨٨ - سُئِلْتُ عَنْ الْحَدِيثِ : الَّذِي يَنْهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَالِدُّعَاءِ عَلَى فَاعِلِ ذَلِكَ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٠٧٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٧/٢ - ٤٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٢) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٤٩) ، وَأَحْمَدُ (٦٦٧٦) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢/٢٧٤ ، ٢٧٥) ، وَالْفَاكِهِيُّ فِي « أَحْبَارِ مَكَّةَ » (١٢٦٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢/٤٤٨) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢/٢٧٢) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ ، وَنَهَى عَنِ التَّحَلُّقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

قال التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ » .

وَلَمْ يَقَعْ بَعْضُ الْفُقَرَاءِ مِنْهُ عِنْدَ بَعْضِ مَنْ أَخْرَجَهُ ، لَكِنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى تَخْرِيجِ الْقَدْرِ الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ السَّائِلُ .

أَمَّا الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ أَنْشَدَ الضَّالَّةَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ . وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ الضَّالَّةَ ، فَقُولُوا : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ » . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (١٧٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٢١) ،

والدَّارِمِيُّ (٢٦٦/١) ، وابنُ خُزَيْمَةَ (٢٧٤/٢) ، وابنُ حِبَّانَ (٣١٣) ،  
 وابنُ الجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٥٦٢) ، وابنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ »  
 (١٥٤) ، وَالْحَرَبِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » (٥٠٦/٢) ، وَالْحَاكِمُ (٥٦/٢) ،  
 وَالْبَيْهَقِيُّ (٤٤٧/٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيِّ ، قَالَ :  
 أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ .

قال الترمذي : « حديث حسن غريب » .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي .

وليس كما قالا ؛ فإن مسلماً لم يُخْرِجْ شيئاً للدَّرَّاورِدِيِّ ، عن يزيد بن  
 عبد الله بن خُصَيْفَةَ ، ولا ليزيد ، عن ابن ثوبان . ولم يُخْرِجْ لابن ثوبان ،  
 عن أبي هريرة ، إلا حديثاً واحداً ، قرنه فيه بأبي سلمة ابن عبد الرحمن ،  
 فهو عنده من المتابعات ، فلا يكون على شرطه .

والحديث أخرجه مسلم في « الصلاة » (١٨٦/٦١٧) ، وهو حديث :

« إذا كان الحرُّ فأبردوا بالصلاة ... الحديث » .

وكنْتُ وافقتُ الحاكمَ والذهبيَّ على هذا الحكمِ في « غوثِ المكذوب » ،

فقد رجعتُ عنه . والله أسألُ أن يغفر لي ما زلَّ به قلبي .

والسندُ جيّدٌ على كُلِّ حالٍ .

١٨٩ - سئلتُ عن حديث: « يَا عَائِشَةُ! إِذَا جَاءَ التَّمْرُ فَهَيِّئِي ». .

• قلتُ: هذا حديثٌ مُنكَرٌ باطلٌ .

أخرجه البزارُ (٢٨٨٠) ، وابنُ حبانٍ في « المجروحين » (١/٢٦٨) ،  
وابنُ عديٍّ في « الكامل » (٢/٧٧٩-٧٨٠) ، وأبو بكرٍ الشافعيُّ في  
« الغيلانيات » (ج٩/ق٢٥٨/١) ، والخطيبُ في « تاريخه » (٥/١٠٧) ،  
وابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (٣/٢٧) من طريقِ مُحَمَّد بنِ موسى  
الحَرْشِيِّ ، ثنا حَسَّانُ بنُ سِيَاهٍ ، عن ثابتٍ ، عن أَنَسٍ مرفوعاً به .

قال البزارُ: « لا نَعْلَمُ رواه إِلاَّ حَسَّانُ . وقد رَوَى حَسَّانُ بنُ سِيَاهٍ ،  
عن ثابتٍ ، عن أَنَسٍ غيرَ حديثٍ لم يُتَابَعِ عليه » .

وقال ابنُ عديٍّ: « وهذا الحديثُ لا أَعْلَمُ يرويه عن ثابتٍ غيرُ حَسَّانَ » .  
ونقل ابنُ الجوزيِّ عن الدَّارِقُطْنِيِّ ، قال: « تفرَّد به حَسَّانُ ، عن ثابتٍ » .  
• قلتُ: وهو متروكٌ . وقد ختم ابنُ عديٍّ ترجمته بقوله: « وحَسَّانُ  
ابنُ سِيَاهٍ له أَحاديثٌ غيرُ ما ذَكَرْتُ ، وعامَّتُها لا يُتَابَعُ غيرُهُ عليه ،  
والضَّعْفُ يَتَبَيَّنُ على رواياته وحديثه » .

وقال ابنُ حبانٍ: « مُنكَرُ الحديثِ جدًّا ، يأتي عن الثَّقَاتِ بما لا يُشْبِه  
حديث الأثبات . لا يُجوز الاحتجاجُ به إِذا انفرد ؛ لِما ظَهَرَ من خَطِئِهِ  
في روايته ، على ظُهُورِ الصَّلَاحِ مِنْهُ » . والله أَعْلَمُ .

١٩٠ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ كُلَّ قَلْبٍ حَزِينٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَرَائِطِيُّ فِي « اعْتِلَالِ الْقُلُوبِ » (ق ٣ / ٢) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الهمم والحزن » (ق ٢ / ١) ، وَابْنُ عَدِيِّ فِي « الكامل » (٤٧١ / ٢) ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (١٤٨٠) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الحلية » (٩٠ / ٦) ، وَالْحَاكِمُ فِي « المُسْتَدْرَكِ » (٣١٥ / ٤) ، وَعَنْهُ البَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ٣ / رقم ٨٦٥) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (١٠٧٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « قُلْتُ : مَعَ ضَعْفِ أَبِي بَكْرٍ ، مُنْقَطِعٌ » . ا.هـ .

• قُلْتُ : أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَضَعِيفٌ جَدًّا . لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ .

فَتَابَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ . أَخْرَجَهُ البَّرَّازُ (ج ٤ / رقم ٣٦٢٤) ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٢٠١٢) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ٣ / رقم ٨٦٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ بِهَذَا .

قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي « المَجْمَعِ » (٣٠٩-٣١٠) : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ » ،

كَذَا قَالَ !

والإسناد مُنْقَطَعٌ كما قال الذَّهَبِيُّ بين ضَمْرَةَ بنِ حَبِيبٍ ، وأبي الدَّرْدَاءِ .  
قال البَزَّارُ : « لا نَعْلَمُ أَحَدًا رواه عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أبو الدَّرْدَاءِ ، ولا  
له إسنادٌ غيرُ هذا » انتهى .

وكلام البَزَّارِ مُتَعَقَّبٌ برواية أبي بكرٍ بن أبي مريم . والله أعلم .  
وطَرِيقُ البَزَّارِ أَنْظَفُ ؛ ومُعاويةُ بنُ صالحٍ ثِقَّةٌ ، ولكنَّ الرَّاوي عنه  
عبد الله بن صالح ، وهو كاتبُ اللَّيْثِ ، فيه مقالٌ . ولذلك قال البيهقيُّ  
عَقِبَ رواية مُعاويةَ بنِ صالحٍ : « وهذا الإسنادُ أَصْحَحُ » ، ولا يَقْصِدُ  
تصحيحَه بهذه العبارة ، لكن يَقْصِدُ أَنَّهُ أَقْلُ ضَعْفًا مِنْ طريقِ أبي بكرٍ  
ابن أبي مريم . وهذه العبارة تأتي كثيرًا على ألسنة النُّقَّادِ ، ولا يَقْصِدُونَ  
بها تصحيح الإسناد أو الحديث .

ونَظِيرُ هذا : أَنَّ الدَّارَقُطَنِيَّ سَأَلَ عن مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ صاحبِ  
أبي حَنِيفَةَ : « ما دَرَجَتُهُ في الحديث ؟ » ، فقال : « أعورٌ بينَ عَمِيانٍ » ،  
وهو يُزَكِّيهِ بهذه العبارة ، وإنَّ وَصْفَهُ بِالْعَوْرِ ؛ فكأنَّه قال : له بعضُ حِفْظٍ  
في قومٍ لا يَحْفَظُونَ الحديثَ ولا يَضْبِطُونَهُ .

وكذلك ما يَقُولُهُ بعضُ المُتَأَخِّرِينَ في الحُكْمِ على الحديثِ ، فيَقُولُونَ :  
« رجاله رجال الصَّحِيحِ » ، أو « رجاله ثقاتٌ » ، أو « رجاله مَوْتَقُونَ » ،  
كُلُّ هذه العِبْرَاتِ لا يَقْصِدُ بها تصحيحُ الإسنادِ . فكُنْ مِنْها على ذِكْرٍ ،  
فَكَمْ وَقَعَ بسببها ناسٌ في تصحيحِ أحاديثٍ ضعيفةٍ . والله الموفق .

١٩١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ ، لَا لَهُ ، إِلَّا أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ نَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ ، أَوْ ذِكْرَ اللَّهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « مَجْلِسَانَ مِنَ الْأَمْثَالِ » (١٥) ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (ص ٢٢-٢٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧١٣٢) ، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٥) ، وَالْفَاكِهِيُّ فِي « أَخْبَارِ مَكَّةَ » (٢١٥٦) ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » (١٤) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « الْمَعْجَمِ » (٣٤٧) ، وَبِحَشَلُ فِي « تَارِيخِ وَاسِطٍ » (ص ٢٤٥-٢٤٦) ، وَالْحَاكِمُ (٢/٥١٢-٥١٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥١٤ ، ٤٩٥٤) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٢/٣٢١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٣/رقم ٤٨٤) ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي « الْغَيْلَانِيَّاتِ » (٦٥٨) ، وَعَنْهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (٢/٣٦٤-طبع الشعب) - ، وَأَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ فِي « جُزْءٍ مِنْ فَوَائِدِ حَدِيثِهِ » (١٦) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢٣٤٧) ، وَعَبَدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي « الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ » (١٠) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٣٠٥) ، وَالْمِزِّيُّ فِي « تَهْذِيبِ الْكَمَالِ » (٣٥/٣٦٨) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ نَعُودُهُ ، فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ ، فَقَالَ سُفْيَانُ لِسَعِيدٍ : الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثْتَنِيهِ ، عَنْ أُمِّ صَالِحٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ

شبية ، عن أم حبيبة ، اردّده عليّ . فقال سعيدٌ : حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ ، عن صَفِيَّةَ بنتِ شبية ، عن أم حبيبة ، قالت : قال رسولُ الله ﷺ : « كُلُّ كَلامِ ابنِ آدمَ عليه ، لا له ، إلا أمرًا بمعروفٍ ، أو نهيًا عن مُنكَرٍ ، أو ذِكرًا لله ﷻ » .

وأخرجه الترمذي (٢٤١٢) ، وابن ماجه (٣٩٧٤) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٥٤) ، وأبو يعلى (٧١٣٤) ، والخطيب (١٢/٤٣٣-٤٣٤) من هذا الوجه بدون ذكر القصة .

وَوَقَعَ عِنْدَ بَعْضٍ مِنْ أَخْرَجَهُ مُطَوَّلًا : قال - يعني : سُفْيَانُ الثَّورِيُّ - : « مَا أَعْجَبَ هَذَا الْحَدِيثَ ! امْرَأَةٌ ، عن امْرَأَةٍ ، عن امْرَأَةٍ ! » ، قال له صاحبه : « وما يُعَجِّبُكَ مِنْ ذَلِكَ ، وهو في كتابِ اللهِ موجودٌ ؟! قال اللهُ تعالى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَالْعَصْرُ \* إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ خَسِرَ \* إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر: ١-٣] .

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا : فقال رجلٌ - يعني : بعد سَمَاعِ الْحَدِيثِ - : « مَا أَشَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ ! » ، فقال سُفْيَانُ : « وَأَيُّ شِدَّتِهِ ؟! أليس قال اللهُ تعالى : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [النبأ: ٣٨] ، أليس يقول اللهُ تعالى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤] ، أليس يقول اللهُ ﷻ : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ، حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنِ



قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿سبأ: ٢٣﴾ .

• قلت : وهذا الحديث سَكَتَ عليه الحاكمُ والذهبيُّ .

وقال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ غريبٌ » .

وهذا الحكمُ نقله المزيُّ في « تحفة الأشراف » ( ١١ / ٣٢٠ ) ، وكذلك

نقله العراقيُّ في « تخریج الإحياء » ( ١ / ٧٠ ) . ووقع في طبعة « عطوة » :

« حَسَنٌ غَرِيبٌ » ! والنسخةُ سقيمةٌ ، كثيرةُ التصحيفِ . واللائقُ هو

حُكْمُ الترمذيِّ عليه بالغرابة ؛ لأنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ حُنَيْسٍ فِي حِفْظِهِ

ضَعْفٌ .

وَأُمُّ صَالِحٍ مَجْهُولَةٌ ، لم يرو عنها إلا سعيدُ بنُ حَسَّانٍ .

والحديثُ أشار إليه البخاريُّ في « التَّارِيخُ الكَبِيرُ » ( ١ / ١ / ٢٦١ -

٢٦٢ ) مُرْسَلًا ، فكأنَّه أعلَّه .

والله أعلم .

١٩٢- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا سِحْرٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاريُّ (٩/ ٥٦٩ ، و١٠/ ٢٣٨ ، ٢٤٧) ، ومُسْلِمٌ (٢٠٤٧) ، وأبو عَوَانَةَ (٥/ ٣٩٧) ، وأبو داؤدَ (٣٨٧٥) ، وأحمدُ (١/ ١٨١) ، وابنُ أبي شَيْبَةَ (٨/ ١٨) ، والحُمَيْدِيُّ (٧٠) ، والبَزَّازُ (رقم ٧٠-مُسْنَدُ سَعْدٍ) ، وأبو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (ج ٢/ رقم ٧١٧) ، والدَّورَقِيُّ فِي « مُسْنَدِ سَعْدٍ » (ق ٥/ ١) ، والْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكَبِيرِ » (٨/ ١٣٥) ، والْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَنِ » (١١/ ٣٢٥) مِنْ طَرِيقِ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ .

قال البزازُ : « وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهَا » .

• قلتُ : والبَزَّازُ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى الْاِخْتِلَافِ فِي شَيْخِ هَاشِمٍ .

والرَّوَايَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْبَزَّازُ رَوَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، وَقَدْ ذَكَرَهَا الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٤/ رقم ٦١٠) ، وَقَالَ : « يَرَوِيهِ هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ . وَاخْتَلَفَ فِيهِ ، فَرَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ . وَخَالَفَهُ ابْنُ نُمَيْرٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ هَاشِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهَا . وَكِلَاهُمَا ثِقَةٌ ، وَلَعَلَّ هَاشِمًا سَمِعَهُ مِنْهَا » . اهـ .

وَرَجَّحَ أَبُو زُرْعَةَ أَنَّهُ: «عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ».

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٢/ رَقْم ٢٥٠٥) عَنْهُ.  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٩٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ لِكُلِّ عَبْدٍ صِيَّتًا ، فَإِنْ كَانَ صِيَّتُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا ، وَوُضِعَ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ صِيَّتُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا ، وَوُضِعَ لَهُ فِي الْأَرْضِ » .

• قُلْتُ : قَدْ صَحَّ بغير هذا اللَّفْظِ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي « مُسْنَدِهِ » (٣٦٠٣-كشف) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٢٤٨) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥٨٥/٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الزُّهْدِ » (٨١٦) مِنْ طَرِيقِ الْجَرَّاحِ بْنِ مُلَيْحٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ صِيَّتٌ ... الْحَدِيثُ » .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَبُو وَكَيْعٍ » ، يَعْنِي : الْجَرَّاحَ بْنَ مُلَيْحٍ ؛ فَهُوَ وَالِدُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ .  
وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ مَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ غَيْرُ أَبِي وَكَيْعٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ » .

• قُلْتُ : وَكِلَاهُمَا تَكَلَّمَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ ، وَالْجَرَّاحُ أَفْضَلُ الرَّجُلَيْنِ .  
وَأَنَا أَحْشَى أَنْ يَكُونَا وَهَمَا عَلَى الْأَعْمَشِ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ ..  
فَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بغير هذا اللَّفْظِ .

فَرَوَاهُ مَالِكٌ ، وَوَهَيْبٌ ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ  
 ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ ، وَالثَّوْرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ، وَالْعَلَاءُ بْنُ  
 الْمُسَيْبِ ، وَأَبُو حَازِمٍ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ ، كُلُّهُمْ  
 يَرَوِيهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِنَّ  
 اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ، دَعَا جِبْرِيلَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا ، فَأَحِبَّهُ » ،  
 - قَالَ : - فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ ، فَيَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا ،  
 فَأَحِبُّوهُ » ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، - قَالَ : - ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ .  
 وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا ، دَعَا جِبْرِيلَ ، فَيَقُولُ : « إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا ، فَأَبْغِضْهُ » ،  
 - قَالَ : - فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : « إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا ،  
 فَأَبْغِضُوهُ » ، - قَالَ : - فَيَبْغِضُونَهُ ، ثُمَّ تُوَضَّعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ .

لفظ حديث جرير عند مسلم .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي « الْمُوطَأَ » (٢/٩٥٣/١٥) ، وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٧/١٥٧) ،  
 وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي « الْكُبْرَى » (٤/٤١٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٦١) ،  
 وَأَحْمَدُ (٢/٢٦٧، ٣٤١، ٤١٣، ٥٠٩) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢٤٣٦) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٩٦٧٣) ، وَأَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (ج ١٢/رقم ٦٦٨٥) ،  
 وَابْنُ حِبَّانَ (٣٦٥) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ »  
 (٥/٢٦٣) - ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٠٠١) ، وَابْنُ الْمُقْرِيِّ فِي  
 « الْمُعْجَمِ » (ج ٨/ق ١٤٠/٢) ، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي « الْأَمَالِيِّ »  
 (ج ٤/ق ٤٤/٢) ، وَالْبَزَّازُ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢/ق ٢١٢/١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ

في « الحلية » (٣/٢٥٨، و ٧/١٤١، و ١٠/٣٠٦)، وفي « أخبار أصبهان » (٢/٥٧).

وخالف هذا الجمع الحاشد: رُوِّحُ بنُ القاسم، فرواه عن سُهيل بن أبي صالح، عن القَعْقَاعِ بنِ حَكِيمٍ، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً فذَكَرَهُ.

فزاد: « القَعْقَاعُ بنُ حَكِيمٍ »، بين « سُهيلٍ » و « أبيه ». أخرجه ابنُ حِبَّانَ (٣٦٤)، والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٢٨٠٠) من طريق أُمَيَّةَ بنِ بِسْطَامٍ، ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ، ثنا رُوِّحُ بنُ القاسم. ولم أَقِفْ على من تابع رُوِّحَ بنَ القاسمِ على هذه الرواية. وهو ثقةٌ. وقد ذهبَ ابنُ حِبَّانَ إلى صحَّةِ الروایتين جميعاً، فقال: « سَمِعَ هذا الخبرَ سُهيلٌ، عن أبيه، وسمِعَ عن القَعْقَاعِ، عن أبيه » ا.هـ. أمَّا روايةُ عبد الله بن دينارٍ.

فأخرَجَها البُخاريُّ (١٣/٤٦١)، ومن طريقه الأصبهانيُّ في « الحجَّة » (ج ٢/رقم ١٧٢) من طريق عبد الصَّمَدِ بن عبد الوارث .. والبزارُ في « مُسنده » (ج ٢/ق ٢٠٦/٢) من طريق أبي قُتَيْبَةَ، كلاهُمَا عن عبد الرَّحْمَنِ بن عبد الله بن دينارٍ، عن أبيه، عن أبي صالحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً نحوَه.

ووافقَ أبا صالحٍ على هذا السِّيَاقِ نافعٌ مولى ابنِ عُمَرَ، فرواهُ عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً نحوَه.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (١٠/٤٦١)، والبزارُ (٢/١٧٠) عن أبي عاصمٍ ..

والبُخاريُّ أيضًا (٣٠٣ / ٦) عن مَحَلِدِ بنِ يَزِيدٍ ..  
 وإِسْحَاقُ بنُ رَاهَوِيَّهِ فِي « مُسْنَدِهِ » (٣٧٥) عن عبد الله بن الحارث ..  
 وابنُ عبدِ البرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٢٣٨ / ٢١) عن رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ ، فَرَوَوْهُ  
 جَمِيعًا عن ابنِ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي مُوسَى بنُ عُقْبَةَ ، عن نَافِعٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ .  
 قال البزارُ : « وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُ رواه عن نافعٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
 إِلَّا مُوسَى بنُ عُقْبَةَ ، ولا نَعْلَمُ حَدَّثَ به عن مُوسَى ، إِلَّا ابنُ جُرَيْجٍ » .  
 واللهُ أَعْلَمُ .

١٩٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ انْقَطَعَ إِلَى اللَّهِ ﷻ ، كَفَاهُ اللَّهُ كُلَّ مُؤْنَةٍ ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ . وَمَنْ انْقَطَعَ إِلَى الدُّنْيَا ، وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (١٧٤ / ٨) - ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٣٣٥٩) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (١١٦ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (ج ٣ / رَقْم ١٠٤٤) ، وَالخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٩٦ / ٧) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٣١٦ / ٢) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْعَثِ ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، إِلَّا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ . تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ » .

• قلتُ : وهو ضعيفٌ ، كما قال أبو حاتمٍ وغيره ، وَلِمَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » (٦٦ / ٨) ، قال : « كَانَ صَاحِبًا لِلْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ ، يَرِوِي عَنْهُ الرَّقَاتِيُّ ... يُغْرِبُ ، وَيَتَفَرَّدُ ، وَيُخْطِئُ ، وَيُخَالَفُ » .

وبه أعلل الحديث : ابنُ الجوزيِّ ، والهيثمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (١٠ / ٣٠٣-٣٠٤) .

والله أعلم .



١٩٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١/٢٢٧٦) ، وَالبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (١/٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٦٠٥، ٣٦٠٦) ، وَأَحْمَدُ (١٠٧/٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١/٤٧٨) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (١/٢٠) ، وَالبَطْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢/رقم ١٦١) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (٧/١٣٤) ، وَفِي « الدَّلَائِلِ » (١/١٦٥) ، وَالخَطِيبُ (١٣/٦٤) ، وَالدَّلَالِيُّ فِي « شَرْحِ الْأُصُولِ » (١٤٠٠) ، وَالجَوْزْقَانِيُّ فِي « الْأَبَاطِيلِ » (١/١٧٠) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١٣/١٩٤) مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ شَدَّادٌ ، عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ مَرْفُوعًا بِهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٩٦ - سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَرَكْعَةً إِذَا طَلَعَتْ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ تَغْرُبَ ، فَقَدْ أَدْرَكَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا اللَّفْظِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٨١٢٥ ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، نَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ ، نَا يَزِيدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَرَكْعَةً إِذَا طَلَعَتْ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ تَغْرُبَ فَقَدْ أَدْرَكَهَا - يَعْنِي : الْعَصْر - » .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » ( ١٨١١ ) بِذَاتِ الْإِسْنَادِ ، وَلَكِنْ وَقَعَ عِنْدَهُ : « وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ ... » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا الزُّبَيْدِيُّ ، وَلَا عَنِ الزُّبَيْدِيِّ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ يُونُسَ . تَفَرَّدَ بِهِ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ » .

• قُلْتُ : وَيَزِيدُ بْنُ يُونُسَ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ ، لَا يُسَاوِي شَيْئًا » ، وَقَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ : « تَرَكَوهُ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وقال الدَّارَقُطْنِيُّ : « لا يَسْتَحِقُّ عِنْدِي التَّرْكَ » .

وهو شبه المتروك . وقد تفرَّد عن الزُّبَيْدِيِّ بهذا اللَّفْظِ الْمُنْكَرِ .

وقد رواه جماعة عن أبي هُرَيْرَةَ ، منهم الأعرَجُ ، كُلُّهُمْ يَقُولُ فِي

المحفوظ عنهم : « ومن أدرك ركعةً من العصر » .

وذكر إدراك « الرَّكْعَتَيْنِ » قبل الْمَغْرِبِ شاذُّ .

وهاك تحقيقُ الْمَقَامِ .

فقد رَوَى الْحَدِيثَ بهذا اللَّفْظِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ثَلَاثَةً .

\* أَوْلَهُمْ : ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (١٥١٣-الرَّسَالَةَ) ، وَفِي « الْمُجْتَبَى »

(٢٥٧/١) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٤) قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

الصَّنْعَانِيُّ ، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَعْمَرًا يُحَدِّثُ ، عَنْ

ابنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ

أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَوْ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ

قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ » .

وَتَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيُّ ، قَالَ : ثنا مُعْتَمِرٌ بِهَذَا بَلْفِظِ :

« رَكْعَتَيْنِ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (١٣٥٨) .

وَخَالَفَهَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمُعْتَمِرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،

بَلْفِظِ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ ... الخ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٤) ، وَالْبَزَّازُ (ج ٢/ق ١٨٠/١) قَالَا : ثنا

أحمد بن المقدام بهذا .

ولمَّا رَوَى ابنُ خُزَيْمَةَ هذا الحديثَ ، رواه عن شَيْخِيهِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الأَعْلَى ، وأحمدَ بنِ المقدامِ معًا ، عن المُعْتَمِرِ بلفظ : « من أدرك ركعتين » ، فإمَّا أن يكون اللفظُ الذي ذَكَرَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ هو لفظُ الصَّنَعَانِيِّ ، وحَمَلَ عليه لفظُ أحمدَ بنِ المقدامِ - وهذا هو الذي يَظْهَرُ لي - ، وإمَّا أن يكون اختِلفَ على أحمدَ بنِ المقدامِ - وهذا بعيدٌ عِنْدِي - .

وتابع أحمدَ بنَ المقدامِ على هذا اللفظ : عبدُ الأَعْلَى بنُ حمَّادِ النَّرْسِيِّ ، قال : ثنا مُعْتَمِرٌ بهذا الإسناد ، بلفظ : « من أدرك ركعةً من العصر ... » .  
أخرجه مُسْلِمٌ (٦٠٨ / ١٦٥) ..

وأبو نُعَيْمٍ في « المُسْتَخْرَجِ » (١٣٥٨) عن الحَسَنِ بنِ سُفْيَانَ ، وأبي يعلى - وهذا في « مُسْنَدِهِ » (٥٨٩٣) - ، قالوا : ثنا عبدُ الأَعْلَى بنُ حمَّادٍ ، ثنا مُعْتَمِرٌ بهذا .

ولكن وَقَعَ في « المُسْتَخْرَجِ » عند أبي نُعَيْمٍ بلفظ : « ركعتين » ..  
فرواه من طريق المُعْتَمِرِ ، وعبدِ الرَّزَّاقِ كِلَيْهِمَا ، عن مَعْمَرٍ بهذا اللفظ ، وقال : « لفظُهما سواءٌ » ، يعني أن مُعْتَمِرًا وعبدَ الرَّزَّاقِ ، روياه عن مَعْمَرٍ بلفظ : « ركعتين » ، ثمَّ قال : « رواه مُسْلِمٌ ، عن الحَسَنِ بنِ الرَّبِيعِ ، عن ابنِ المَبَارَكِ . وعن عبدِ الأَعْلَى ، عن مُعْتَمِرٍ » .

• قلتُ : وهاهنا ملاحظتان ..

الأولى : ما يتعلَّقُ برواية المُعْتَمِرِ ، عن مَعْمَرٍ .  
فإنَّ أبا نُعَيْمٍ رواها من طريق الشَّاذكُونِيِّ ، وعبدِ الأَعْلَى بنِ حمَّادٍ ،

كليهما عن مُعْتَمِرٍ .

أَمَّا رِوَايَةُ الشَّاذِ كُونِيٍّ - وَهُوَ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ بِكَلَامٍ شَدِيدٍ - ، فَلَا أُسْتَطِيعُ الْجَزْمَ بِلَفْظِهِ عَنِ مُعْتَمِرٍ : هَلْ هُوَ « مِنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً » ، أَوْ « رَكَعَتَيْنِ » ؟  
 أَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادِ النَّرْسِيِّ ، فَرِوَايَتُهُ عَنِ مُعْتَمِرٍ : « مِنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً » ،  
 كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى . وَأَحَالُ مُسْلِمٍ لَفْظَهُ عَلَى مَا قَبْلَهُ ، وَمَا قَبْلَهُ جَاءَ بِلَفْظٍ : « رَكْعَةً » .

وَأُسْتَطِيعُ الْجَزْمَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ رَوَاهُ عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ ،  
 كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَأَبُو يَعْلَى .

فَقَوْلُ أَبِي نُعَيْمٍ : « لَفْظُهُمَا سِوَاءٌ » تَسَامُحٌ وَاضِحٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَصَحَّفٌ ، وَطَبَعَةٌ « الْمُسْتَخْرَجُ » فِي غَايَةِ السُّوءِ .  
 الثَّانِيَةُ : قَوْلُهُ : « رَوَاهُ مُسْلِمٌ ... الْخ » .

فَلَمْ يَقَعْ عِنْدَ مُسْلِمٍ لَفْظُ « الرَّكَعَتَيْنِ » ، فَلَعَلَّهُ قَصَدَ أَصْلَ الْحَدِيثِ ، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ خُصُوصِ الْفَازِظِ ، كَمَا يَفْعَلُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ .

بَلْ رَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مَرَّةً أُخْرَى ، عَنِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مِنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا ... » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ،  
 وَأَبُو الْأَشْعَثِ ، قَالَا : ثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنِ مَعْمَرٍ بِهَذَا .

كَذَا وَقَعَ فِي مَطْبُوعَةِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ، وَقَدْ اِزْتَبَتْ فِيهِ ؛ لِأَنَّ ابْنَ خُزَيْمَةَ رَوَاهُ قَبْلَهُ مَبَاشَرَةً عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، وَأَبِي الْأَشْعَثِ أَحْمَدَ بْنَ

المقدّام ، عن مُعْتَمِرٍ ، عن مَعْمَرٍ ، عن ابن طاووسٍ ، عن أبيه ، عن ابن عباسٍ ، عن أبي هريرة .

فراجعتُ « إتحاف المهرة » ( ١٦ / ١ / ٩٩ ) فرأيتُه كذلك ، وأنَّ الحافظ جعله في ترجمة : « أبي سلمة ، عن أبي هريرة » .

وأخشى أن يكون وقع لابن خزيمة خلطٌ ؛ لأنّه أكثر من تحويل الأسانيد في هذا الموضع . والله أعلم .

ولعلَّ الاختلاف في اللفظ من المُعْتَمِر لثقة من روى عنه اللَّفْظين جميعًا . والمُعْتَمِرُ ثقةٌ ، ولكن تكلم في حفظه بعض العلماء ، مثل يحيى القطان ، وابن خراشٍ ، ونقل ابن دحية ، عن ابن معينٍ أنّه قال : « ليس بحجة » ، وأنا في ارتيابٍ من هذا النقل ، وأخشى أن يكون ابن دحية قرأ ما نُسب إلى يحيى القطان ، فرآه عن يحيى غير منسوبٍ ، فظنّه ابن معينٍ ، وعبر بلفظه ، ولم أر من نسب هذا القول إلى ابن معينٍ غيره . والله أعلم .

وقد تُوبع المُعْتَمِر على لفظ « الرَّكعتين » ..

تابعه عبدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّامٍ ، فرواه عن مَعْمَرِ بنِ راشدٍ بهذا الإسناد كذلك .

أخرجه أبو عوانة ( ١١٠١ ) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ مُهَلِّبٍ - بضمِّ الميم ، وكسر الهاء ، وتشديد اللام - الصَّنَعَانِيُّ ..

وأبو نُعيمٍ ( ١٣٥٨ ) عن إسحاق بن رَاهَوِيهِ ، قال : ثنا عبدُ الرَّزَّاقِ بهذا .

• قلتُ : هكذا رواه أبو نُعيمٍ ، من طريق إسحاق بن رَاهَوِيهِ ، عن

عبد الرزاق ، فقال : « ركعتين » .

ولكن رواه أبو العباس السراج في « مُسنده » (٩٣٧) قال : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ - ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فَقَالَ فِيهِ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً ... » .

وقد رواه جماعة ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، بإسنادٍ آخر - يأتي إن شاء الله تعالى - ، بلفظ « ركعة » .

وتابع عبد الرزاق : عبد الله بن المبارك ، فرواه عن معمر بهذا الإسناد بلفظ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ... » .

أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٤٥٥ / ٨) من طريق عباس بن محمد الدوري ، ثنا زكريا بن عدي - وكان من خيار خلق الله - ، ثنا ابن المبارك ، عن معمر بهذا .

وزكريا بن عدي أحد الثقات ، غمزه ابن المبارك بشيء لا يضره ، ولكن خالفه حسن بن الربيع ، فرواه عن ابن المبارك ، عن معمر بهذا الإسناد ، بلفظ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً ... » .

أخرجه مسلم (١٦٥ / ٦٠٨) ، وأبو داود (٤١٢) ..

وأبو عوانة (١١٠٢) قال : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ بَاحُوِيَةَ ، قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : ثنا حسن بن الربيع بهذا .

والحسن بن الربيع ثقة جليل ، ويبدو أنه كان عارفاً بابن المبارك ، لحكاية ذكرها المزي في « تهذيبه » (١٥١ / ٦) .

وأما عبد الرزاق ، فقد رواه عنه محمد بن مهمل ، وإسحاق بن راهويه .

وذكر المزي في « الأطراف » (١٣٥٧٦) أن مسلماً رواه عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس بهذا الإسناد، وهو سبق نظر منه؛ فالذي في مسلم (٦٠٨/١٦٣) أنه يرويه عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه رباح بن زيد الصنعاني - وهو ثقة جليل -، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: « من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس، فقد أدركها »، يروي ذلك، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: « ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس، فقد أدركها ».

أخرجه أحمد (٢/٢٨٢)، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح بهذا الإسناد.

• قلت: فقد رأيت، أراك الله الخير، أنه قد اختلف على المعتبر، وابن المبارك، وعبد الرزاق، في هذا الحرف. فمن الرواة من رواه عنهم بلفظ « ركعة »، ورواه آخرون بلفظ « ركعتين »، ولم يختلف على رباح ابن زيد فيما أعلم.

والصحيح الذي لا محيد عنه، أن لفظ « الركعتين » شاذ، والصواب: « من أدرك من العصر ركعة ».

ولم يختلف الرواة في صلاة الفجر، وأنها تُدرك بركعة. ومما يدل على صحة ما أقول، أن جمعاً من الرواة رَوَوْهُ عن عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً: « من



أدرك من العصر ركعةً قبل أن تغرب الشمس ، فقد أدركها ، ومن أدرك من الفجر ركعةً قبل أن تطلع الشمس ، فقد أدركها » .

أخرجه مسلم (٦٠٨ / ١٦٣) قال : حدثنا عبد بن حميد ..  
وأحمد (٢ / ٢٥٤) ..

وأبو عوانة (١١٠٥) قال : حدثنا محمد بن مهمل الصنعائي ..

وابن الجارود في « المنتقى » (١٥٢) قال : حدثنا محمد بن يحيى ..

والسراج في « مسنده » (٩٢٩) قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ،

والحسن بن علي الحلواني ..

وأبو نعيم في « المستخرج » (١٣٥٧) عن الدبري ، قالوا : ثنا عبد الرزاق

- وهذا في « مصنفه » (ج ١ / رقم ٢٢٢٤) - قال : أخبرنا معمر بهذا .

وثوبع عبد الرزاق على هذه الرواية ..

تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، فرواه عن معمر بهذا الإسناد .

أخرجه ابن ماجه (٧٠٠) قال : حدثنا جميل بن الحسن ..

وأحمد (٢ / ٢٦٠) ..

وأبو نعيم في « المستخرج » (١٣٥٧) عن محمد بن أبي بكر المقدمي ،

قالوا : ثنا عبد الأعلى بهذا .

• قلت : كذا رواه عبد الرزاق وعبد الأعلى .

وخالفهما سعيد بن أبي عروبة ، فرواه عن معمر بهذا الإسناد بلفظ :

« من أدرك من صلاة الصبح ركعةً قبل أن يطلع قرن الشيطان الأول فقد

أدرك . ومن أدرك من صلاة العصر ركعةً أو اثنتين قبل أن تغرب

الشَّمْسُ فقد أدركَ .» .

هكذا بالشَّكِّ في صلاة العصر .

أخرجه النَّسَائِيُّ في « الكُبرى » (٢/١٥٣٤) قال : أنبأنا عمرانُ بنُ موسى ، قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ سَوَاءٍ ، عن سعيد بن أبي عَرُوبَةَ بهذا . وهذه روايةٌ مُنكَرَةٌ ؛ وسعيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ كان اختَلَطَ ، ومُحَمَّدُ بنُ سَوَاءٍ ليس من قُدماء أصحابِهِ ، فهذا الشَّكُّ منه . واللهُ أعلم . وانتظر ما يأتي إن شاء الله تعالى .

\* الطَّرِيقُ الثَّانِيَةُ : الأَعْرَجُ ، عن أبي هُرَيْرَةَ .

فقد مَضَى في أوَّلِ البَحْثِ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ الوليدِ الزُّبَيْدِيَّ ، يرويه عن الزُّهْرِيِّ ، عن الأَعْرَجِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفُوعًا ، بلفظ : « وَمَنْ أدْرَكَ رَكَعَتَيْنِ مِنَ العَصْرِ ... » .

وتفرَّد به عن الزُّبَيْدِيَّ يزيدُ بنُ يوسُفَ ، وهو مُنكَرُ الحديثِ .

وليس هذا بمَحْفُوظٍ ، لا عن الزُّبَيْدِيَّ ، ولا عن الزُّهْرِيِّ ، ولا عن الأَعْرَجِ - أعني : لفظ « الرَّكَعَتَيْنِ » - ، إنَّما المَحْفُوظُ : « مَنْ أدْرَكَ مِنَ العَصْرِ رَكَعَةً » ، كما يأتي .

نعم ! تُوبِعَ الزُّهْرِيُّ ، عن الأَعْرَجِ ، على لفظ « الرَّكَعَتَيْنِ » ..

تَابَعَهُ زيدُ بنُ أسْلَمَ ، فرواه عن الأَعْرَجِ ، وفلانٍ ، أنَّه شَهِدَا على أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قال : « وَمَنْ أدْرَكَ رَكَعَتَيْنِ مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ ، فَلَمْ تَفُتَّهُ ... » .

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٦/٢١٤٦) قال : حدَّثنا عبدُ الله بنُ

مُحَمَّدُ بْنُ نَاجِيَةَ ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى الْبِرْتِيَّ ، قَالَا : ثنا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمَحِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ ، ثنا رَوْحُ بْنُ  
الْقَاسِمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا .

كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ عَدِيٍّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٢٩٤٢ ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
مَتْوِيهِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمَحِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
سِوَاءِ ، فَقَالَ : « وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ... الخ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ رَوْحِ إِلَّا مُحَمَّدٌ ، وَلَا عَنْ مُحَمَّدٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنَ مُعَاوِيَةَ » .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « لَا أَعْلَمُ يَرُوهُ عَنْ رَوْحِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ » .  
وَمُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيُّ ضَعِيفٌ ، وَلَا يُحْتَمَلُ لِمِثْلِهِ التَّفَرُّدُ عَنِ الثَّقَاتِ ،  
وَالِاخْتِلَافُ فِي هَذَا الْحَرْفِ لَا أَجْزَمُ أَنَّهُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ طَبْعَةَ « الْكَامِلِ » سَيِّئَةٌ  
جَدًّا ، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْحَرْفُ تَصَحَّفَ فِيهَا .

سَلَّمْنَا أَنَّهُ عَلَى الصَّوَابِ ، فَهَذَا مُنْكَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ فَقَدْ رَوَاهُ  
الثَّقَاتُ عَنْهُ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ  
الْعَصْرِ ... الخ » .

فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْمَوَاقِيتِ » ( ٥٦ / ٢ ) ، وَمُسْلِمٌ ( ٦٠٨ / ١٦٣ ) ،  
وَأَبُو عَوَانَةَ ( ١٠٥٤ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ( ١٣٥٥ ) ، كِلَاهُمَا فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى  
مُسْلِمٍ » ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ١٥١٤ ) ، وَالتِّرْمِذِيُّ ( ١٨٦ ) ،  
وَالدَّارِمِيُّ ( ٢٢٢ / ١ ) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » ( ١٦١ ) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ

(٩٨٥) ، والبَزَّازُ في « مُسْنَدِهِ » (٨٢١١ ، ٨٧٠٥) ، وابنُ المُنْدِرِ في « الأَوْسَطِ » (٣٤٨/٢) ، والطَّحَاوِيُّ في « شرح المعاني » (١/١٥١) ، وابنُ عبد البرِّ في « التَّمْهِيدِ » (٢٧٠/٣) ، والبيهقيُّ في « السُّنَنِ الكَبِيرِ » (٣٨٦/١) ، وفي « الصُّغْرَى » (٢٦٦ ، ٢٦٧) ، وفي « المَعْرِفَةِ » (٢/١٩١ ، ٢٠٦ ، ٤١٨/٣) مِنْ طُرُقٍ عَنِ مالِكٍ - وهو في « مُوَطَّئِهِ » (١/٦/٥) - ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، وبسر بن سعيد ، والأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعًا .

وكذلك رواه مِنْ حَدِيثِ زيد بن أسلم ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا ، بلفظ : « رُكْعَةٌ » جماعةً .

فأَخْرَجَهُ ابنُ ماجَه (٦٩٩) ، وابنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٥) ، والبَزَّازُ (٨٧٠٦) ، (٨٩٠٤) ، والسَّرَّاجُ (١٢٠٢ ، ١٢٠٣) ، والبيهقيُّ (١/٣٧٨) ، عن عبد العزيز بن مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ ..

وأبو عَوَانَةَ (١٠٥٥ ، ١٠٥٦) ، وابنُ عبد البرِّ في « التَّمْهِيدِ » (٣/٢٧٣) عن حفص بن ميسرة ..

وابنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٥) عن عبد الله بن جعفر ..

والسَّرَّاجُ (١٢٠٤ ، ١٢٠٥) عن مُسْلِمِ بنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ ، وأبي غَسَّانِ مُحَمَّدِ بنِ مُطَرِّفٍ ..

والبَزَّازُ (٨٩١٨) عن هشام بن سعيد ، كُلُّهُمُ عن زيد بن أسلم بهذا .

وتابعهم زهير بن مُحَمَّدٍ ، فرواه عن زيد بن أسلم بهذا ، مثل لفظ

الجماعة .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٤٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُهَيْرٍ .

وَحَوْلِفِ أَبُو عَامِرٍ ..

خَالَفَهُ الطَّيَالِسِيُّ، فَرَوَاهُ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٥٠٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا بَلْفِظٍ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ - أَوْ : رَكْعَةً - قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، لَمْ تَفْتَهُ ... » .  
هَكَذَا عَلَى الشَّكِّ .

وَهَذَا الشَّكُّ عِنْدِي مِنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ؛ فَقَدْ رَمَاهُ أَبُو حَاتِمٍ بِسُوءِ الْحِفْظِ .

وَلَمْ أَقِفْ عَلَى رِوَايَةِ أَحَدٍ رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ شَكًّا فِي هَذَا الْحَرْفِ ، بَلْ كُلُّهُمْ يَقُولُ : « رَكْعَةً » ، دُونَ شَكِّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْرَجِ جَمَاعَةٌ آخَرُونَ ، كُلُّهُمْ يَقُولُ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً » ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : « سَجْدَةً » ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ « الرَّكْعَتَيْنِ » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْمُجْتَبَى » (٢٧٣ / ١) ، وَفِي « الْكُبْرَى » (١٤٥١) ،  
وَأَحْمَدُ (٤٧٤ / ٢) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٥) ، وَالسَّرَّاجُ فِي « مُسْنَدِهِ »  
(١٢٠٧ ، ١٢٠٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ..

وَأَبُو يَعْلَى (٦٢٨٤ ، ٦٣٠٢ ، ٦٣٣٢) ، وَالسَّرَّاجُ (١٢١١ ، ١٢١٢ ،  
١٢١٣ ، ١٢١٤) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٨٤ / ٢) عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ..  
وَأَبُو عَوَانَةَ (١٠٥٥) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ

أبي هريرة مرفوعاً بهذا .

\* الطريق الثالثة : أبو صالح ، عن أبي هريرة .

وهذا يرويه عن أبي صالح : ولده سهيل ، والأعمش .

أما حديث سهيل ..

فيرويه محمد بن جعفر غندر ، قال : ثنا شعبة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « من أدرك من الصبح ركعة قبل طلوع الشمس ، فقد أدرك الصلاة ، ومن أدرك ركعتين من العصر قبل أن تغيب الشمس ، فقد أدرك الصلاة » .

أخرجه أحمد (٤٥٩ / ٢) ..

وابن خزيمة (٩٨٥) قال : أخبرنا أبو موسى محمد بن المثنى ، قال :

ثنا محمد بن جعفر بهذا .

وخالفها محمد بن بشار بن دار ، فرواه عن محمد بن جعفر غندر ، قال :

ثنا شعبة بهذا الإسناد ، بلفظ : « ... ومن أدرك من العصر ركعة ... » .

أخرجه ابن خزيمة (٩٨٥) .

ولكن توبع غندر ، عن شعبة ، على لفظ « الرّكعتين » ..

أخرجه أحمد (٤٥٩ / ٢) قال : حدّثنا أبو النضر - هو : هاشم بن

القاسم - ..

والطحاوي في « شرح المعاني » (١٥٠ / ١) عن وهب بن جرير ، قالوا

(يعني : محمد بن جعفر ، وأبا النضر ، وهب بن جرير) : ثنا شعبة بهذا

الإسناد .

وَتُوبِعَ شُعْبَةُ ، عَنْ سَهِيلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَلَى لَفْظِ « رَكْعَةٍ » ..  
 تَابِعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ سَهِيلٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٩٨٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :  
 ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ بِهَذَا .  
 وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥٥٣-الطَّبعة الجديدة) قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ - هُوَ  
 ابْنُ خَالِدٍ - ، قَالَ : ثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا ، بِلَفْظِ : « مِنْ صَلَّى مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ  
 - أَوْ : رَكْعَةً ، الشَّكُّ مِنْ أَبِي بَشِيرٍ - قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَدْرَكَ ... » .  
 • قُلْتُ : كَذَا وَقَعَ فِي مَطْبُوعَةِ « الْمُسْنَدِ » فِي الطَّبعة الجديدة : « الشَّكُّ  
 مِنْ أَبِي بَشِيرٍ » ، وَلَا وَجُودَ لِمَنْ يُكْنَى أَبُو بَشِيرٍ فِي الْإِسْنَادِ . وَلَعَلَّ الصَّوَابُ :  
 « مِنْ أَبِي بَكْرٍ » ، وَهِيَ كُنْيَةُ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْاضْطِرَابُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ سُهَيْلٍ ؛ فَقَدْ كَانَتْ  
 أَصَابَتُهُ عِلَّةٌ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، خَفَّ بِهَا ضَبْطُهُ .

وَقَدْ تُوْبِعَ سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، فِي لَفْظِ « الرَّكْعَتَيْنِ » ..  
 تَابِعَهُ الْأَعْمَشُ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مِنْ  
 أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .  
 أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٤٠١ / ٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ  
 فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٤٣٨ / ١) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ السَّمْحِ  
 الْبُوصَرَائِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الرَّازِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، ثَنَا  
 عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ

خالد الرّازي ، عن الأعمش بهذا .  
وأعلّ هذا الإسناد ابن الجوزي ، فقال : « هذا حديث لا يصح ؛ وفيه الحسن بن الفضل ، يقال له : البوصرائي . قال أبو الحسين ابن المنادي : أكثر الناس عنه ، ثمّ انكشف أمره ، فرموا حديثه » انتهى . زاد الخطيب على ما نقله ابن الجوزي عنه : « وخرق أخي كلّ شيء كتبه عنه ؛ لأنّه تبين له أمره » .

• قلت : سيأتي من غير طريقه إن شاء الله تعالى .

وأبو هارون الرّازي محمد بن خالد ، ترجمه ابن أبي حاتم (٢/٣) (٢٤٥) ، وقال : « كتبت عنه مع أبي . وهو صدوق . وكان يحنم القرآن في كلّ يومٍ وليلة » .

وتابعه أبو حاتم الرّازي ، قال : قرأت على عبد الصّمد العطار ، عن عمرو بن أبي قيس بهذا الإسناد .

أخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » (٤٠٢) ، لكن وقع اللفظ عنده على الجادة : « من أدرك من العصر ركعة ... » .

وعبد الصّمد بن عبد العزيز المقرئ العطار ، ترجمه ابن حبان في « الثقات » ، وقال : « من أهل الرّي . يروي عن عمرو بن أبي قيس ، عن سمالك . روى عنه : محمد بن مسلم بن واره » ، ولم يزد .

وعمر بن أبي قيس صدوق متماسك . قال أبو داود مرّة : « في حديثه خطأ » ، وقال مرّة : « لا بأس به » . ووثقه ابن معين وابن حبان .

وقال البزار : « مستقيم الحديث » .



وَشُعَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ثَقَّةٌ .

فَالِإِسْنَادُ إِلَى الْأَعْمَشِ هُنَا لَيْسَ بِذَاكَ ، مَعَ اخْتِلَافِ الرَّوَاةِ فِي لَفْظِ « الرَّكْعَةِ » وَ « الرَّكْعَتَيْنِ » .

وَقَدْ رَوَاهُ آخَرُونَ عَنِ الْأَعْمَشِ :

١ - مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشٍ الْعَامِرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » ( ١ / ١ / ٢٠٢ ) مَعْلَقًا . وَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » ( ٤٠٢ ) قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ الْحَنْفِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشٍ الْعَامِرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ ، وَالْفَجْرُ مِثْلُهُ » .  
هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .

وَلَفْظُ أَبِي حَاتِمٍ عَلَى الْجَادَّةِ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ ... » .

وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ مُنْكَرٌ ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ : « وَالْفَجْرُ مِثْلُهُ » ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا يُدْرِكُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِرَكْعَتَيْنِ ، وَالْفَجْرُ رَكْعَتَانِ فَحَسَبَ . ثُمَّ إِنَّ الرَّوَاةَ ، مَعَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْعَصْرِ : أَيْدِرِكُ بِرَكْعَةٍ أَوْ بِرَكْعَتَيْنِ ، لَمْ يَخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْفَجْرَ يُدْرِكُ بِرَكْعَةٍ .

وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشٍ الْعَامِرِيُّ ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « صَالِحٌ ، عَزِيزُ الْحَدِيثِ » ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثُّقَاتِ » ، وَتَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « شَيْخٌ كَوْفِيٌّ » . فَلَيْسَ فِيهِ تَوْثِيقٌ مَعْتَبَرٌ .

مَعَ الْاضْطِرَابِ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ .

وصرح أبو حاتم في « العلل » (٤٠٢) أنه لم يرو عنه إلا عبيد الله الحنفي، فهو مجهول العين .

٢- عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش .

أخرجه البزار (ج ٢/ق ٢١٧/٢) قال : حدثنا عبادة بن يعقوب ، نا عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس ، فقد أدرك ، ومن أدرك ركعة من العصر - أو : ركعتين - قبل أن تغرب الشمس ، فقد أدرك » .

هكذا رواه عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، على الشك في العصر : « ركعة - أو : ركعتين - » . وابن عبد القدوس ضعيف .

٣- أبو حمزة السكري ، عن الأعمش .

أخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٤٩٣) قال : حدثنا عمر ابن أيوب ، ثنا ابن أبي رزمة ، ثنا عبدان ، عن أبي حمزة ، قال : قرأت على الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغيب الشمس ، فقد أدرك ... » . وهذا إسناد رجاله ثقات ، ظاهره الصحة .

وعمر بن أيوب هو ابن إسماعيل بن مالك أبو حفص السقطي . سمع عبد الأعلى بن حماد ، ومحمود بن غيلان ، وداود بن رشيد ، وهذه الطبقة . ترجمه الخطيب (١١/٢١٩) وقال : « كان ثقة » ، ونقل عن الدارقطني توثيقه .

وابنُ أبي رِزْمَةَ هو مُحَمَّدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ . أحدُ الثَّقَاتِ . وثَقَّهُ النَّسَائِيُّ والدَّارَقُطْنِيُّ وابنُ حِبَّانَ (٩٥ / ٩) . وقال أبو حاتمٍ : « صدوقٌ » .  
وعَبْدَانُ هو عبدُ الله بنُ عُثْمَانَ . أحدُ الثَّقَاتِ . من مشايخ البُخَارِيِّ .  
وأبو حمزة السُّكَّرِيُّ هو مُحَمَّدُ بنُ ميمونَ . ثقةٌ نبيلٌ . لكن قال النَّسَائِيُّ :  
« كان قد ذهب بصره في آخر عُمره ، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه  
جيدٌ » .

• قلتُ : ويظهرُ أنَّ هذا الحديث ليس ممَّا عناه النَّسَائِيُّ ؛ بدليل قوله :  
« قرأتُ على الأعمش » .

ومع أنَّ الإسنادَ كما رأيتَ ، إلَّا أنَّ الثَّقَاتِ من أصحاب الأعمش  
رووه عن الأعمش موقوفًا .

ولذلك قلتُ عن حديث أبي حمزة : « ظاهرُهُ الصَّحَّةُ » ؛ لأنَّه مُعَلٌّ  
بالوقف ، كما يأتي إن شاء الله تعالى .

٤ - سفيانُ الثَّورِيُّ ، عن الأعمش .

ذكر ذلك أبو حاتم الرَّازِيُّ - كما في « علل وكدّه » (٣٨٤) - ، من رواية  
النُّعْمَانَ بنِ عبد السَّلَامِ ، عن الثَّورِيِّ .

ولم أقف على هذه الرواية .

والذي وقفتُ عليه أنَّ الثَّورِيَّ يرويه عن الأعمش موقوفًا .

فأخرجه مُحَمَّدُ بنُ عاصمٍ في « جزئه » (٤٦) ..

وأبو الشَّيْخِ في « الطبقات » (٢٢٢ / ٢) قال : حدَّثنا إبراهيمُ بنُ مُحَمَّدٍ

ابن الحارث - هو : ابنُ نائلة - ، قالوا : ثنا مُحَمَّدُ بنُ المغيرة - زاد مُحَمَّدُ بنُ

عاصم : وأبو سُفيان صالحُ بنُ مهرانَ ، قالَا : - ثنا النُّعمانُ بنُ عبدِ السَّلَامِ ، ثنا الثَّورِيُّ ، عن الأعمشِ ، عن أبي صالحِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : « من أدرك ركعتين من العصر قبل أن تغرب الشمس ، فقد أدرك ... » .  
هكذا قال هنا : « ركعتين » .

ورواه مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرو بنِ عبدِ الخالقِ - أحدُ مشايخِ الدَّارِقُطِيِّ الثَّقَاتِ - ، قال : ثنا إبراهيمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الحارثِ ، ثنا مُحَمَّدُ ابنُ المغيرة بهذا الإسناد ، ولكنه قال : « من أدرك من العصر ركعةً ... » .  
أخرجه الدَّارِقُطِيُّ في « العلل » ( ١٠ / ٣٢٣ ) .

وَمُحَمَّدُ بنُ المغيرة ترجمه ابنُ أبي حاتمٍ ( ٩٢ / ١ / ٤ ) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، فهو مجهول الحال .

وخالفه الحجاجُ بنُ يوسفَ بنِ قُتَيْبَةَ - وهو مثله - ، فرواه عن النُّعمانِ ابنِ عبدِ السَّلَامِ ، عن الثَّورِيِّ ، عن سُهيلِ بنِ أبي صالحِ ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا : « من أدرك ركعتين من العصر ... » .

أخرجه أبو الشَّيْخِ في « الطبقات » ( ٢ / ٢٢٦ ) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ يحيى بنِ مَنَدَةَ ، وأحمدُ بنُ محمودٍ ، قالَا : ثنا الحجاجُ بنُ يوسفَ ، قال : ثنا النُّعمانُ بهذا .

وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في « الحلية » ( ٧ / ١٤٤ ) ، عن أبي الشَّيْخِ ، والقاضي أبي أحمدَ ، قالَا : ثنا مُحَمَّدُ بنُ يحيى بنِ مَنَدَةَ بهذا ، لكنه قال : « ومن أدرك من العصر ركعةً ... » .

وخالفَ شيخِي أبي الشَّيْخِ : الجوزجيريُّ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ حفصٍ ،

فرواه عن الحجاج بن يوسف بن قتيبة بهذا الإسناد مرفوعاً بلفظ: « ومن أدرك من العصر ركعة ... » .

أخرجه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الدقاق في « معجم شيوخه » (ق ٢٦٨ / ١) .

والجوزجيري نسبة إلى « جوزجير » ، وهي محلة بأصبهان . ترجمه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢٧٢) ، ولم يَحْك فيه شيئاً . وقال السمعاني في « الأنساب » (٣ / ٣٥٦) : « كان أحد الثقات المعدلين ، صاحب أصول » . وقال الذهبي في « السير » (١٥ / ٢٧١) : « الشيخ الصدوق » .

وقال أبو نعيم : « تفرّد به النعمان ، عن الثوري » .

فهذا اختلاف على النعمان في إسناد الحديث ومثله .

وقد وافق النعمان على وقفه : عبد الرزاق . فقد رواه في « المصنف » (١ / ٥٨٥) عن الثوري بهذا الإسناد ، بلفظ : « ومن أدرك من العصر ركعتين ... » .

وقد رواه عن الأعمش بهذا الإسناد موقوفاً ، بلفظ : « من أدرك من العصر ركعة ... » جماعة من أصحابه ، منهم :

جرير بن عبد الحميد ، وأبو بكر بن عياش ، وعَبْرُ بن القاسم .

ذَكَر ذلك ابن أبي حاتم ، ووالده ، كما في « العلل » (٣٨٤ ، ٤٠٢) .

ولا شك في ترجيح روايتهم على رواية شعيب بن خالد ، ومحمد بن

عياش ، وبهذا قطع أبو حاتم الرازي ، فقال : « الصواب : موقوف » .

وَمَا يَدُلُّ عَلَى سُذُوزِ لَفْظَةِ «الرَّكْعَتَيْنِ» أَنَّ الزُّهْرِيَّ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مِنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ ،  
فَقَدْ أَدْرَكَ » ، فَهَذَا بَعْمُومِهِ يَشْمَلُ صَلَاةَ الْعَصْرِ .  
وَقَدْ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ :  
١ - مَالِكٌ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْمَوَاقِيتِ » ( ٢ / ٥٧ - صحيحه ) ، وَفِي « جُزْءِ  
الْقِرَاءَةِ » ( ٢٠٦ ، ٢٢٥ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ..  
وَمُسْلِمٌ ( ٦٠٧ / ١٦١ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ١ / ٣٨٦ - ٣٨٧ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ  
يَحْيَى ..

وَمُسْلِمٌ أَيْضًا ( ٦٠٧ / ١٦١ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ٥٩٨٨ ) ، وَالسَّرَّاجُ فِي  
« مُسْنَدِهِ » ( ١١٩٤ ) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ٧ / ٧١ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْمُبَارَكِ ..

وَأَبُو دَاوُدَ ( ١١٢١ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ( ١٥٣٠ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ١٤٨٣ )  
عَنِ الْقَعْنَبِيِّ ..

وَالنَّسَائِيُّ ( ١ / ٢٧٤ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » ( ٢٣٢٠ ) عَنْ قُتَيْبَةَ  
ابْنِ سَعِيدٍ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ ( ١٥٣٠ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ١٤٨٧ ) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ »  
( ٧ / ٦٤ - ٦٥ ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ ( ١٥٢٩ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » ( ٢٣٢٠ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ وَهْبٍ ..

والبُخاريُّ في « جزء القراءة » (٢٠٥) عن يحيى بن قزعة ..  
 والسَّراجُ في « مُسنده » (١٢٠٠) عن بشر بن عُمر ..  
 والبرَّازُ (٧٨٥٩) عن عبد الرَّحمن بن مَهديٍّ ..  
 والبيهقيُّ في « المعرفة » (٣٥٧ / ٤)

• قلتُ : هكذا ، رواه أحد عشر راويًا من عُيون أصحاب مالك ، بهذا اللفظ .

ورواه أبو عليِّ الحنفيُّ ، عن مالكٍ بلفظ : « من أدرك ركعةً من الصَّلاة ، فقد أدرك الفضل » .

أخرجه ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (٦٤ / ٧) من طريق يعقوب بن إسحاق القلزميِّ ، ثنا أبو عليِّ الحنفيُّ بهذا ، وقال : « لم يقله غيرُ الحنفيِّ ، عن مالكٍ . ولم يتابع عليه . وهو أبو عليٍّ عبیدُ الله بنُ عبد المجيد الحنفيُّ » .

• قلتُ : وأبو عليٍّ أحد الثقات ، لم يثبت أن ابن مَعينٍ ضعَّفه ، كما قال الحافظُ . ولكنَّ الجمعَ الغفيرَ من أصحاب مالكٍ لم يذكر واحدٌ منهم قوله : « أدرك الفضل » ، فلا جرم أنَّها شاذةٌ . وتأتي من وجهٍ آخر قريبًا إن شاء الله تعالى .

وكذلك رواه عمارُ بنُ مَطَرٍ ، عن مالكٍ ، بلفظ : « من أدرك ركعةً من الصَّلاة ، فقد أدرك الصَّلاة ووقتها » .

ذكره ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (٦٤ / ٧) ، وقال : « وهذا لم يقله عن مالكٍ أحدٌ ، غيرُ عمارِ بنِ مَطَرٍ ، وليس ممَّن يُحتجُّ به فيما حوِّلف فيه » .

٢- سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عنه .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢/٦٠٧) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى مُسْلِمٍ » (١٣٥١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١١٢٢) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ..  
وَمُسْلِمٌ أَيْضًا (١٦٢/٦٠٧) قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ..  
وَمُسْلِمٌ أَيْضًا (١٦٢/٦٠٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٦٢) قَالَا : ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ..  
وَالْتِّرْمِذِيُّ (٥٢٤) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٨٤٨) قَالَا : ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ..

وَالْتِّرْمِذِيُّ أَيْضًا (٥٢٤) قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ..  
وَابْنُ مَاجَةَ (١١٢٢) قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ..  
وَالدَّارِمِيُّ (٢٢٢/١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ..  
وَأَحْمَدُ (٢٤١/٢) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » (١٦٠) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٣٥٧/٤) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١٥٣٤) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ (١٣٥١) عَنِ الْحُمَيْدِيِّ - وَهَذَا فِي « الْمُسْنَدِ » (٩٤٦) - ..  
وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٨٣٨) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ..  
وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنْتَقَى » (٣٢٣) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُقْرِيِّ ..  
وَالسَّرَّاجُ فِي « مُسْنَدِهِ » (١١٩٢) قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ..  
وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (١٣٥١) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ ، وَعَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا .  
٣- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عنه .



أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢/٦٠٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ  
الثَّقَفِيِّ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ..  
وَالنَّسَائِيُّ (١/٢٧٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٦٧) ، وَالسَّرَّاجُ (١١٩٥) ،  
وَابْنُ حِبَّانَ (١٤٨٥) ، وَالْبَزَّازُ (٧٨٥٨) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ »  
(١٣٥٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ ..

وَأَحْمَدُ (٢/٣٧٤-٣٧٥) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١٥٣٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي  
« الْمَعْرِفَةِ » (٤/٣٥٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ ..  
وَأَبُو عَوَانَةَ (١١٠٤) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ..

وَالسَّرَّاجُ (١٢٢٤) ، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٩/٢٢٢) عَنْ أَشْعَثِ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُبَيْدٍ ..

وَالسَّرَّاجُ أَيْضًا (١١٩٦) عَنْ أَبِي بَحْرِ الْبَكْرَاوِيِّ ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ = بِهَذَا .

وَفِي حَدِيثِهِ مِنَ الزِّيَادَةِ : « فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا » ، وَنَبَهُ مُسْلِمٌ عَلَيْهَا .

٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢/٦٠٧) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى مُسْلِمٍ »  
(١٣٥٢ ، ١٣٥٣) ، وَالسَّرَّاجُ (١١٦٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٨٨) عَنْ  
ابْنِ الْمُبَارَكِ ..

وَالنَّسَائِيُّ (١/٢٧٤) عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ..

وَابْنُ الْمُنْدَرِ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤/١٩٥) عَنْ بَشْرِ بْنِ بَكْرٍ ، كُلُّهُمُ عَنْ

الأوزاعي ، عن الزهري بهذا .

وتابعهم الوليد بن مسلم ، فرواه عن الأوزاعي بهذا الإسناد سواء .  
أخرجه ابن خزيمة (١٨٤٩) ، وأبو عوانة (١٥٣٥) ، قالوا : حدثنا  
علي بن سهل الرملي ..

والسراج في «المسند» (١١٩٧) قال : حدثنا محمد بن الصباح ، قال :  
ثنا الوليد بن مسلم بهذا .

وخالفها محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني ، فرواه عن الوليد  
ابن مسلم ، عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، بلفظ : « من أدرك من صلاة  
الجمعة ركعة ، فقد أدرك الصلاة » .

هكذا قال : «الجمعة» .

أخرجه ابن خزيمة (١٨٥٠) ، والحاكم (٢٩١ / ١) ، وقال بعد أن  
ساق عدة أسانيد : « كل هؤلاء الأسانيد صحاح على شرط الشيخين ،  
ولم يخرجوا بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث الزهري ، عن أبي سلمة ،  
عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك من الصلاة ركعة ...  
ومن أدرك من صلاة العصر ركعة » ، ولمسلم فيه الزيادة : « فقد أدركها  
كلها » فقط .

• قلت : كذا قال ! ونقل كلامه ابن الملقن في « البدر المنير » (٤ /  
٤٩٧) وأقره .

وليس الحديث على شرط واحد منها ، فضلاً عن أن يكون على  
شرطها ؛ ومحمد بن عبد الله بن ميمون لم يرو عنه من الستة إلا أبو داود

وَالنَّسَائِيُّ . وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي أَتَى بِهَا شاذَّةٌ . وَعِنْدِي أَنَّ الخَطَأَ فِيهَا مِنْهُ <sup>(١)</sup> ؛ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً ، لَكِنْ نَقَلَ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِيهِ ، وَرُمِيَ بِالْكَذْبِ . وَلَا نَعْرِفُ مَنْ قَائِلٌ هَذَا . أَمَّا الْكَذْبُ الْإِصْطِلَاحِيُّ ، فَحَاشَاهُ ، وَلَكِنَّهُ رَبَّمَا رَوَى أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ ، فَرَمَاهُ الْقَائِلُ بِهَذَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ الذَّهَبِيَّ قَالَ : « لِهَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَهُوَ جَائِزُ الْحَدِيثِ » .

وَقَدْ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَوْزَاعِيِّ ، فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : « الْجُمُعَةُ » . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَائِرُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ الْأَثْبَاتِ ، إِلَّا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَابْنَ أَبِي ذَيْبٍ ، وَحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي أُتَيْسَةَ ، وَيَاسِينَ بْنَ مُعَاذِ الزِّيَّاتِ ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ بْنَ عُمَرَ ، وَغَيْرَهُمْ . فَكُلُّ هَؤُلَاءِ يَذْكُرُونَ عَنِ الزُّهْرِيِّ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً » .

وَقَدْ أَعْلَمَهَا سَائِرُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَذْكَرُ مِنْهُمْ :

١- أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ كَمَا فِي « الْعِلَلِ » (٤٩١ ، ٥١٩ ، ٦٠٧) . وَيَأْتِي كَلَامُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

٢- ابْنُ عَدِيٍّ . صَرَّحَ بِذَلِكَ بِهَذَا فِي عِدَّةٍ مِنْ مَوَاضِعٍ مِنْ « الْكَامِلِ » ..

\* فَقَالَ فِي تَرْجُمَةِ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ (٦٤٦/٢) : « وَهَذَا يَرُويهِ الثَّقَاتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَلَا يَذْكُرُونَ فِيهِ « الْجُمُعَةُ » ، وَإِنَّمَا قَالُوا : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً » ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ « الْجُمُعَةُ » مَعَ الْحَجَّاجِ قَوْمٌ ضَعُافٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ » .

(١) وَبَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ بِزَمَانٍ رَأَيْتُ الدَّارِقُطَنِيَّ ذَكَرَ هَذَا فِي « الْعِلَلِ » (٢١٥/٩) ، فَقَالَ : « وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ ، عَنْ الْوَلِيدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ » ، وَوَهُمْ فِي هَذَا الْقَوْلِ » . فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَ .

\* وقال في ترجمة عبد الرزاق بن عمر (١٩٤٧/٥) : « وهذا بهذا الإسناد عن الزهري ، عن سعيد ، لا يقول : ومن أدرك من الجمعة ركعة ، إلا ضعيف . والثقات يقولون : من أدرك من الصلاة ركعة » .

\* وقال في ترجمة محمد بن عبد الرحمن أبي جابر البياضي (٢١٩٠/٦) : « وهذا رواه عن الزهري الثقات ، وقالوا : من أدرك من الصلاة ركعة ، ولم يذكرها « الجمعة » . ورواه قومٌ ضعفاء عن الزهري ، مثل معاوية بن يحيى الصدفي وجماعة من أمثاله ، عن سعيد بن المسيب ، فذكروا « الجمعة » ، ووافقهم أبو جابر البياضي ، عن سعيد . وذكر « الجمعة » في الإسناد ليس بمحفوظ » .

\* وقال في ترجمة يحيى بن أبي أنيسة (٢٦٤٦/٧) : « وقد رواه جماعة ضعفاء عن الزهري ، فيهم : ياسين الزيات ، ومعاوية بن يحيى الصدفي ، وحجاج بن أرطاة ، وغيرهم . والباقون الثقات عن الزهري قالوا : من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك » .

ومنهم :

٣- ابن حبان .

\* فقال في « صحيحه » (٣٥٢/٤) : « ذكر الخبر الدال على أن الطرق المروية في خبر الزهري : « من أدرك من الجمعة ركعة » كلها معللة ، ليس يصح منها شيء . [ثم أسند] عن أبي هريرة مرفوعاً : « من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك » [ثم قال :] قالوا : من هنا قيل : ومن أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى » .

\* وقال أيضًا في « المجرّوحين » (١٠٩ / ١) في ترجمة إبراهيم بن عطية :  
« وذكرُ « الجمعة » قاله عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة :  
أربعة أنفسٍ ، كلُّهم ضِعفاءُ » .

٤- وكذلك صرّح الدّارقطنيُّ في « العلل » (٩ / ٢١٣-٢٢٢) .

وكذلك صرّح جمعٌ من المتأخّرين من العلماء بمثل هذا .  
ومما يدلُّ على أنّ هذه اللفظة « الجمعة » غيرُ محفوظةٍ ، أنّها لو كانت  
عند الزُّهريِّ لما احتاج إلى استنباطها من الحديث ، فقد روى غيرُ واحدٍ  
عنه ، كمالكٍ ، ويونسٍ ، والأوزاعيِّ وغيرهم ، أنّه قال عقّب الحديث :  
« فنرى أنّ صلاة الجمعة من ذلك ، فإذا أدرك منها ركعةً فليصل إليها  
أخرى » . والله أعلم .

وخالف كلّ من تقدّم عن الأوزاعيِّ : أبو المغيرة . فرواه عن  
الأوزاعيِّ ، عن الزُّهريِّ ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي هريرة مرفوعًا :  
« من أدرك من صلاة ركعةً فقد أدركها » .

فجعل شيخ الزُّهريِّ « سعيدًا » بدل « أبي سلمة » .

أخرجه النسائيُّ في « الكبرى » (٤ / ١٥٣٩) قال : أخبرني شعيب بن  
شعيب بن إسحاق ، قال : حدّثنا أبو المغيرة ، قال : حدّثنا الأوزاعيُّ بهذا .  
وقال : « لا نعلم أحدًا تابعَ أبا المغيرة على قوله : عن سعيد بن المسيّب ،  
عن أبي هريرة . والصوابُ : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة » .

• قلتُ : وأبو المغيرة اسمه : عبد القدوس بن الحجاج . وهو وإن كان  
ثقةً ، فإنّه خالف من هو أمكنُ منه في الأوزاعيِّ ، وروايتهُ شاذّةٌ .

وَالصَّوَابُ عَلَى مَا رَوَاهُ الرَّوَاةُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَمَا رَوَاهُ أَصْحَابُ  
الزُّهْرِيِّ عَنْهُ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، كَمَا قَالَ النَّسَائِيُّ . وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ .

٥- مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢/٦٠٧) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (١٣٥٢) ،  
الزُّهْرِيُّ (١٣٥٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٨٨) ، وَالسَّرَّاجُ (١١٩٤) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي  
« التَّمْهِيدِ » (٧١/٧) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ..

وَأَحْمَدُ (٢/٢٧٠) ، وَالبخاريُّ فِي « جِزَاءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١٦) ، وَالسَّرَّاجُ  
(١١٩٩) ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٩/٢٢٣) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي  
« الْأَوْسَطِ » (٤/١٠٢) ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - وَهَذَا فِي « الْمَصْنَفِ »  
(٢٢٢٤، ٣٣٦٩، ٥٤٧٨) - ، كِلَاهِمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا .

قال الزُّهْرِيُّ : « فَنَرَى أَنَّ الْجُمُعَةَ مِنَ الصَّلَاةِ » .

٦- يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢/٦٠٧) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (١٣٥٠) ،  
والبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٤/٣٥٨) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (١٦/  
١١١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ..

والبخاريُّ فِي « جِزَاءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٨٨) ،  
وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (١٣٥٢، ١٣٥٣) ، وَالسَّرَّاجُ (١١٩٤) عَنْ  
ابْنِ الْمُبَارَكِ ..

والبخاريُّ فِي « جِزَاءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١٥) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١٥٣٣) ،

وَالسَّرَّاجُ (١٢٢٥) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٢٢٣/٩) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْقِرَاءَةِ » (٢١٧) عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ..  
وَالسَّرَّاجُ (١٤٩٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، كُلُّهُمَّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا .

• قُلْتُ : هَكَذَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ .  
وَخَالَفَهُمْ بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ ، فَرَوَاهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ  
الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ » .  
أَخْرَجَهُ الذَّارِقُطْنِيُّ (١٢/٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَفَى ، قَالَ : نَا بَقِيَّةُ  
ابْنِ الْوَلِيدِ ، ثَنَا يُونُسُ بِهَذَا .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (١٥٤٠) ، وَفِي « الْمُجْتَبَى » (١/  
٢٧٤-٢٧٥) قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَاسِمِ ،  
ثَنَا بَقِيَّةُ بِهَذَا ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : « فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى » .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (١٥٤٠) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١١٢٣) ..  
وَالذَّارِقُطْنِيُّ (١٢/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ ..  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥٠٨/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنَ مُحَمَّدٍ ، قَالُوا : ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحَمِصِيِّ ،  
ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بِهَذَا .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (٥١٩) عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ

بقية بهذا .

ونقل الدارقطني عن شيخه ابن أبي داود قوله : « لم يروه عن يونس إلا بقية » .

قال أبو حاتم الرازي - كما في « علل ولده » (٤٩١ ، ٦٠٧) - : « هذا خطأ في المتن والإسناد . إنما هو : الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « مَنْ أدركَ من صلاةِ ركعةٍ فقد أدركَها » . وأما قوله : « من صلاة الجمعة » ، فليس في هذا الحديث . فوهم في كليهما » انتهى .

وقال أبو حاتم في موضع آخر (٥١٩) : « هذا حديث منكرو » .  
وقال ابن عدي : « وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومثته . فأما الإسناد ، فقال : « عن سالم ، عن أبيه » ، وإنما هو : « الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة » . وفي المتن قال : « من صلاة الجمعة » ، والثقات روه عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ولم يذكرُوا : الجمعة » انتهى .

وفي مطبوعة « الكامل » : « سعيد » بدل « أبي سلمة » ، وهو تصحيف ، والكتاب ملآن به بكل أسف !

لكني رأيت في « ميزان الاعتدال » (١ / ٣٣٤) نقلاً عن « كامل ابن عدي » : « رواه الثقات عن الزهري ، فقالوا : عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، وما فيه : الجمعة » .

فهذا يؤيد صحة ما ورد في « الكامل » ، وأنه لم يقع ثمة تصحيف .  
ولكني أوكد أن هذا خطأ ، لا أدري ممن هو ؟ أهو من ابن عدي



وَسَبَقَ قَلَمُهُ ، أَمْ هُوَ مِنْ نَاسِخِ الْكِتَابِ ؟ وَالثَّقَاتُ إِنَّمَا يَرُوونَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، وَليْسَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . فَاللهُ أَعْلَمُ .  
 وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » ( ٢١٦ / ٩ - ٢١٧ ) : « وَروَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنِ يُونُسَ ، فَوَهُمْ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ ، فَقَالَ : « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمَ ، عَنِ أَبِيهِ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً » . وَالصَّحِيحُ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَمَنْ تَابَعَهُ » .

• قُلْتُ : وَهَكَذَا تَتَابَعُ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَوْهِيمِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ <sup>(١)</sup> فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَنَدًا وَمَتْنًا .

وَأَضَافَ الْحَافِظُ فِي « التَّلْخِيسِ » ( ٤١ / ٢ ) عِلَّةً أُخْرَى ، فَقَالَ : « إِنْ سَلِمَ مِنْ وَهْمِ بَقِيَّةٍ ، فَفِيهِ تَدْلِيلُهُ التَّسْوِيَّةُ ؛ لِأَنَّهُ عَنَعَنَ لِشَيْخِهِ « انْتَهَى .  
 فَتَعَقَّبَهُ بَعْضُ الْمُعَاصِرِينَ قَائِلًا : « صَرَّحَ بَقِيَّةٌ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ شَيْخِهِ يُونُسَ ! »

وَظَاهِرٌ أَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِهَذَا الْعِلْمِ ، فَلَمْ يَفْهَمْ عِبَارَةَ الْحَافِظِ ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَ يَقُولُ : « عَنَعَنَ لِشَيْخِهِ » ، وَلَمْ يَقُلْ : « عَنَعَنَ عَنِ شَيْخِهِ » حَتَّى

(١) وَروَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَيْضًا ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمَ ، عَنِ أَبِيهِ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى » ، فَصَارَ شَيْخُ بَقِيَّةٍ هُنَا هُوَ « مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ » ، بِدَلِّ « يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ » .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ ، وَقَالَ : « وَالزُّبَيْدِيُّ خَالَفَ الْحَفَاطَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ ؛ لِأَنَّ الْحَفَاطَ يَرُوونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

• قُلْتُ : وَهِيَ مُخَالَفَةٌ فِي الشَّكْلِ فَقَطْ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ عُهُدْتُهَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ الْأَثْبَاتِ ، وَلَكِنَّ الشَّأْنَ فِي ثُبُوتِ السَّنَدِ إِلَيْهِ . وَقَدْ بَيَّنْتُ ذَلِكَ فِي « تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ » رَقْمَ ( ١٧٦٣ ) .

يَتَعَقَّبُ فِي هَذَا . وَمُشْكَلَةٌ مُدْلَسٌ التَّسْوِيَةُ الْعِنَعَةُ لَشَيْخِهِ ؛ لِأَنَّهُ يُسْقِطُ شَيْخَ شَيْخِهِ . فَحَتَّى نَقْبَلُ عِنَعَةَ بَقِيَّةً لِأَبْدَانٍ يُصْرِّحُ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَمِنَ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، وَلَا يَكْتَفِي بِأَنْ يَقُولَ : « حَدَّثَنَا يُونُسَ » . هَذَا مَعْنَى كَلَامِ الْحَافِظِ : « عَنَنْ لَشَيْخِهِ » .

وَمَعَ قَوْلِ الْحَافِظِ هَذَا ، فَقَدْ قَالَ فِي « بُلُوغِ الْمَرَامِ » (٤٧٨) : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، لَكِنْ قَوَى أَبُو حَاتِمٍ إِسْرَائِلَهُ » . فَهَلْ نَسِيَ مَا قَالَهُ فِي « التَّلْخِيصِ » ؟ وَقَدْ حُوْلِفَ بِقِيَّتِهِ فِيهِ ..

خَالَفَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ مُرْسَلًا ، بَلْفِظٍ : « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، إِلَّا أَنْ يَقْضِيَ مَا فَاتَهُ » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٦/١٥٤١) ، وَفِي « الْمُجْتَبَى » (١/٢٧٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ بِهَذَا .

وَهَذَا مُرْسَلٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَهُوَ أَصْحَحُ مِنْ رِوَايَةِ بَقِيَّةٍ . وَأَبُو بَكْرٍ هَذَا اسْمُهُ : عَبْدِ الْحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوَيْسٍ ، أَحَدُ الثَّقَاتِ . فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ . وَالْمَحْفُوظُ مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ يَرَوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٢٤٥ / ١)، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (١٠٩ / ١) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَطِيَّةَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا.

وَإِبْرَاهِيمُ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ: «يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ» غَيْرُ مُحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ «بَقِيَّةَ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ» [ثُمَّ قَالَ:] وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ يَبْلُغُ عَشْرَةً».

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ: «وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَطِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ كَانَ هُشَيْمٌ يُدَلِّسُ عَنْهُ أَخْبَارًا لَا أَصْلَ لَهَا، كَأَنَّهُ وَقَفَ عَلَى الْعِلَّةِ فِيهَا وَكَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ جَدًّا... وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: - وَهَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الْخَبْرُ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً»، وَذَكَرُ الْجُمُعَةَ قَالَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَرْبَعَةٌ أَنْفُسٍ، كُلُّهُمْ ضَعْفَاءٌ».

وَوَثَّقَهُ الرَّائِي عَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، كَمَا فِي «كَامِلِ ابْنِ عَدِيٍّ»، وَتَوَثَّقَهُ غَيْرُ مُعْتَبِرٍ.

• قُلْتُ: وَقَدْ خَالَفَ إِبْرَاهِيمَ هَذَا: هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٢٩ / ٢) قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. وَهُشَيْمٌ مُدَلِّسٌ. وَلَكِنْ تَابَعَهُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ - أَحَدُ الثَّقَاتِ -، قَالَ:

أَبَانَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، إِلَّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣/٢٠٣-٢٠٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ بِهَذَا .

فَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ ، وَلَيْسَ مَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ عَطِيَّةٍ .

وَقَدْ خُولِفَ هَشِيمٌ فِي وَقْفِهِ .

خَالَفَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ، فَقَدْ أَدْرَكَ ، إِلَّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤١٨٨) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٥٦٢) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الطَّيَالِسِيُّ ..

وَالْمُخْلَصُ فِي « الثَّانِي مِنَ السَّادِسِ مِنَ الْفَوَائِدِ » (ق ٢/١٨٥) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ صَاعِدٍ ، قَالَا : ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّبَّاسُ ، قَالَ : نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ بِهَذَا .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ . تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ » .

كَذَا قَالَ ! وَلَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ لَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَلَا إِبْرَاهِيمُ .

أَمَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ - وَهُوَ ثِقَةٌ لَهُ أَوْهَامٌ - ..

فَتَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٢٧٤١/٧) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (١٣/٢) ، قَالَا :  
 حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْرَمِيُّ ، ثنا يَعِيشُ بْنُ الْجَهْمِ ، ثنا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ أَحَدُ الثَّقَاتِ الرَّفَعَاءِ ، وَهُوَ فِي الثَّبَتِ كَالْأُسْطُوَانَةِ ،  
 وَلَكِنَّ الرَّاويَ عَنْهُ هُوَ يَعِيشُ بْنُ الْجَهْمِ ، وَهُوَ وَإِنْ وَثَّقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ  
 (٣١٠/٢/٤) ، لَكِنْ قَالَ غَيْرُهُ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ :  
 « يُغْرِبُ » ، وَسَاقَ لَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » طَائِفَةً مِنْ مَنَاقِيرِهِ مِنْهَا هَذَا  
 الْحَدِيثُ ، وَخَتَمَ ابْنُ عَدِيٍّ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « وَلِيَعِيشَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ  
 أَحَادِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ أَيْضًا » .

فَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذِهِ الْمُتَابِعَةَ لَا تَثْبُتُ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 وَبَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ رَاجَعْتُ « عِلَلَ الذَّارِقُطْنِيِّ » (٣٤٧/١٢) ،  
 فَوَجَدْتُهُ يَرْجِّحُ الْمَوْقُوفَ ، وَيُعَلِّلُ رِوَايَةَ يَعِيشَ بْنِ الْجَهْمِ بِأَنَّ غَيْرَهُ رَوَاهُ عَنْ  
 ابْنِ نُمَيْرٍ مَوْقُوفًا . فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أُنْعَمُ .

﴿ تَنْبِيْهُ ﴾

نَسَبَ الذَّهَبِيُّ فِي « مِيزَانِهِ » وَالْحَافِظُ فِي « لِسَانِهِ » تَوْثِيقَ يَعِيشَ  
 لِأَبِي حَاتِمٍ ، وَالَّذِي فِي « الْجَرَحِ » أَنَّهُ لَا بِنَاءَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ الدَّبَّاسُ ..

فَتَابَعَهُ عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
 أَخْرَجَهُ الذَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ صَالِحٍ ، ثنا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

وإبراهيم بن سليمان الدَّبَّاسُ ترجمه ابن أبي حاتم (١٠٣ / ١ / ٢) ،  
 وعنه السَّمْعَانِيُّ في « الأنساب » (٢٦٨ / ٥) ، ولم يذكر فيه شيئاً . وترجمه  
 ابن عَدِيٍّ في « الكامل » (٢٦٤ / ١) ، وقال فيه : « إبراهيم بن سليمان  
 أبو إسحاق الزِّيَّاتُ : ليس بالقوي » وذكر له حديثاً عن الثوري اتهمه فيه  
 بأنه سرقه . وأمّا ابن حَبَّان فذكره في « الثقات » (٦٩ / ٨) !  
 ومتابعة عيسى بن إبراهيم ربّما تنفعه ، لولا أن بعض العلماء تكلم فيه  
 أيضاً .

فهذه المتابعات كانت تكتسب قوةً بانضمامها ، لولا المخالفة التي  
 ذكرتها ، وأن هُشيباً رواه عن يحيى بن سعيدٍ موقوفاً .  
 وذكر الدَّارِقُطْنِيُّ في « العلل » (٣٤٧ / ١٢) أن مطراً الورَّاقَ رواه عن  
 نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم قال : « لا يصحُّ » .  
 وكذلك أخرجه ابن عَدِيٍّ (٦٤٦ / ٢) عن الحجاج بن أرطاة ، عن  
 نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، وقال : « وهذا يرويه الثقات عن الزُّهريِّ ،  
 ولا يذكرون « الجمعة » ، وإنما قالوا : « من أدرك من الصلاة ركعةً » ،  
 وإنما ذكر « الجمعة » مع الحجاج قومٌ ضعافٌ عن الزُّهريِّ » .  
 ومما يؤكِّد وقفه ..

أنَّ أيوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ رواه عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً مثله .  
 أخرجه عبد الرزَّاق في « المُصنَّف » (ج ٣ / رقم ٥٤٧١) ، ومن طريقه  
 الأثرم ، ومن طريقه ابن عبد البرِّ في « التمهيد » (٧٠ / ٧) ، وابن المنذر  
 في « الأوسط » (١٠١ / ١) عن معمر ، عن أيوب .

وَأَيُّوبُ أَحَدُ الْأَثْبَاتِ فِي نَافِعٍ . قِيلَ لِمَالِكٍ : « أَيُّوبُ أَثْبَتُ مِنْكَ فِي نَافِعٍ ؟ » فَتَبَسَّمَ !

وَتَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ .  
أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٤٧٢) .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : « إِذَا أَدْرَكَتَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ، فَأَضِيفَ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَإِنْ أَدْرَكَتَهُمْ جُلُوسًا ، فَصَلُّ أَرْبَعًا » .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٤٧٣) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٠٤ / ٣) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ ، كِلَيْهِمَا عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَشْعَثُ بِهَذَا .

وَأَشْعَثُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

٧- شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١٠) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١٥٣١)

عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ (١٥٣١) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٣٠٥٥) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشٍ ، كُلُّهُمُ

عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا .

٨- يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ » (٢١٢) ، وَالسَّرَّاجُ (١٢٢٦) ،

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٣١٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٨٧٧١)

عن الليث بن سعد ..

والسراج (١٢٢٦) عن يحيى بن بكير ، كلاهما عن ابن الهاد ، عن الزهري بهذا .

٩- عبد الوهاب بن أبي بكر ، عنه .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » (٢٣١٨) قال : حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي ، قال : ثنا نافع بن يزيد ، عن ابن الهاد ، عن عبد الوهاب بن أبي بكر ، عن الزهري ، بلفظ : « من أدرك ركعة من الصلاة ، فقد أدرك الصلاة وفضلها » .

وتابعه أبو يزيد يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي ، فقال : نا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار بهذا الإسناد ، غير أنه وقع فيه : « ابن الهاد ، عن عبد الوهاب - يعني : ابن بخت - » .

أخرجه تمام الرازي في « الفوائد » (٢٥٤- ترتيبه) .

وأخشى أن يكون تصحيفاً .

ثم رأيت الحافظ نقل في « تهذيبه » (٤٤٦/٦) في ترجمة عبد الوهاب ابن أبي بكر ، عن الدارقطني ، أنه قال : « من زعم أنه عبد الوهاب بن بخت ، فقد أخطأ فيه » انتهى ، فظهر بهذا القول أنه خطأ قديم . والله أعلم .

وقد اختلف رأي أهل العلم في هذه اللفظة : « فضلها » .

فقال ابن عبد البر في « التمهيد » (٦٣/٧) : « وهذه لفظة لم يقلها أحد »



عن ابن شهاب ، غير عبد الوهَّاب هذا ، وليس بحُجَّةٍ فيها من أصحاب ابن شهاب .

وخالفه في هذا الحكم الطَّحَاوِيُّ ، فقال : « لم نجد أحداً رواه عن ابن شهاب بإدراك الصَّلَاة وفضلها ، غير عبد الوهَّاب بن أبي بكر ، وهو مقبولُ الرواية » .

فقبِلَهَا الطَّحَاوِيُّ ، وردَّهَا ابنُ عبد البرِّ . وردَّهَا هو الأليق بالقواعد ، وإن كان عبد الوهَّاب بنُ أبي بكرٍ لا يُدْفَعُ عن الثَّقة ، فقد أظنَّ أبو حاتمٍ في الثَّناء عليه ، وقال : « ثَقَّةٌ ، صحيحُ الحديث ، ما به بأسٌ ، من قدماء أصحاب الزُّهريِّ » ، وكذلك وثَّقه النَّسائيُّ وابن حِبَّان .

ولكنَّ الطَّحَاوِيَّ قَبِلَهَا من جهة المعنى ، فقال بعدما رَوَى الحديث عن اللَّيث وابن عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهريِّ بهذا ، وليس في روايتهما « وفضلها » ، قال الطَّحَاوِيُّ : « فكان موافقاً لما رواه اللَّيثُ أيضاً عليه ، ومخالفاً لما رواه نافعٌ . وعقلنا أنَّ ذلك الإدراك إنَّما هو لفضل الصَّلَاة ، لا إدراك الصَّلَاة نفسها ؛ لأنَّه لو كان إدراكاً لها نفسها لما وَجَبَ عليه قضاءُ بقيَّتها . ولمَّا كان ذلك كذلك ، تأمَّلنا ما يقوله كثيرٌ من أهل العلم من مُدرك هذا المقدار من الصَّلَاة ، أنَّه يكون به مدرِّكاً لها ، في وُجوب فَرَضِهَا عليه ، وفي قضاء ما فاته منها ، على مثل ما صَلَّاهُ مُدْرِكُهَا ، ويجعلون من أدرك منها ما دون ذلك منها بخلاف ذلك ، حتَّى قال الحِجَازِيُّونَ منهم في الحائض تطهَّر من حيضتها وقد بقي عليها من وقت الصَّلَاة التي طُهِّرَتْ في وقتها مقدارُ ركعةٍ منها : إنَّه واجبٌ عليها قضاؤها ، وفي الصَّبيِّ إذا

بلغ في مثل ذلك الوقت منها ، وفي النَّصْرَانِيَّ إِذَا أَسْلَمَ فِي مِثْل ذَلِكَ  
الوقت منها : إِنَّهَا يَقْضِيَانِ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، وَإِنْ هُوَ لِأَيِّ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا  
لَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، وَقَدْ بَقِيَ مِنْ وَقْتِ تِلْكَ الصَّلَاةِ أَقَلُّ مِنْ رَكْعَةٍ ، إِنَّهُمْ  
بِخِلَافِ ذَلِكَ ، وَإِنَّهُمْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ قِضَاؤُهَا . وَقَالُوا فِي مِثْلِ ذَلِكَ فِي  
صَلَاةِ الْجُمُعَةِ : مَنْ أَدْرَكَ مِنْهَا رَكْعَةً قَضَى أُخْرَى ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْهَا مَا  
دُونَ الرَّكْعَةِ صَلَّى أَرْبَعًا ، وَيَحْتَجُّونَ فِي ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي قَدْ رَوَيْنَاهُ فِي  
أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ . وَوَجَدْنَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ لِمُخَالَفَتِهِمْ فِي ذَلِكَ مِنَ  
الْعِرَاقِيِّينَ ، مِمَّنْ يَقُولُ فِي الْحَيْضِ إِذَا طَهَّرْنَ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ ، وَقَدْ بَقِيَ  
عَلَيْهِنَّ مِنْ وَقْتِهَا مِقْدَارٌ مَا يَغْتَسِلْنَ فِيهِ ، وَيَدْخُلْنَ فِيهِ بِتَكْبِيرَةٍ ، وَهُوَ أَقَلُّ  
الْقَلِيلِ مِنْهَا : إِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِنَّ قِضَاءُ تِلْكَ الصَّلَاةِ . وَيَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي  
الصَّبِيَّانِ إِذَا بَلَغُوا ، وَفِي النَّصَارَى إِذَا أَسْلَمُوا . وَيَقُولُونَ فِي مَنْ دَخَلَ فِي  
التَّشَهُدِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ : إِنَّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَإِنَّهُ يَقْضِي مَا بَقِيَ  
عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، وَجَعَلُوهُ فِي ذَلِكَ كَمُدْرِكِ رَكْعَةٍ مِنْهَا ، أَنَّهُ قَدْ  
رُويَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِدْرَاكِ الْقَلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ مِثْلَ الَّذِي قَدْ رُويَ  
عَنْهُ فِي الْآثَارِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِي إِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ مِنْهَا ، كَمَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
مَرْزُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى  
رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ وَجِعٌ ، فَقَالَ : مَنْ فِي  
الْبَيْتِ ؟ فَقِيلَ : أَهْلُكَ وَوَلَدُكَ وَجُلَسَاؤُكَ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ : فَأَجْلِسُونِي .  
- قَالَ : - فَأَسْنَدَهُ ابْنُهُ إِلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لِأَحَدِثْنَاكَ الْيَوْمَ حَدِيثًا ، مَا

حَدَّثْتُ بِهِ مِنْذُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اِحْتِسَابًا ، وَمَا أَحَدَّثْتُكُمْ يَوْمَ الْيَوْمِ إِلَّا اِحْتِسَابًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، لَمْ يَرْفَعْ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ ، وَلَمْ يَضَعِ الْيُسْرَى إِلَّا حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، حَتَّى يَبْلُغَ الْمَسْجِدَ ، فَلْيَتَقَرَّبْ أَوْ لِيَتْبَاعِدْ ، فَإِنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ مَعَ الْقَوْمِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَإِنْ أَدْرَكَ مِنْهَا بَعْضًا وَسَبِقَ بَعْضٌ ، فَقَضَى مَا فَاتَهُ فَأَحْسَنَ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهُ ، كَانَ كَذَلِكَ ، وَإِنْ جَاءَ وَالْقَوْمُ قَعُودًا كَانَ كَذَلِكَ » (١) ، فَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي إِدْرَاكِ أَقَلِّ الْقَلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ مِثْلُ مَا فِي الْآثَارِ الْأَوَّلِ مِنْ إِدْرَاكِ رُكْعَةٍ مِنْهَا . وَإِذَا كَانَ مَا قَدْ رُوِيَ فِي إِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ مِنْهَا مَعْنَاهُ إِدْرَاكُ الْفَضْلِ ، فَدَلَّ ذَلِكَ مُخَالَفَتَهُمْ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ مِنْ إِدْرَاكِ ذَلِكَ مِنَ الصَّلَاةِ يَكُونُ بِهِ مِنْ أَهْلِهَا ، كَمُدْرِكِي مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ مِنْهَا ، كَانَ مَا رَوَيْنَاهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَدُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ مُدْرِكَ أَقْلَهَا فِي حُكْمِ مُدْرِكِ ذَلِكَ مِنْهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » انْتَهَى .

• قلتُ : فَتَخَلَّصَ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ أَنَّ زِيَادَةَ : « وَفَضْلَهَا » لَا تَصَحُّ مِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ . أَمَّا الطَّحَاوِيُّ فَصَحَّحَهَا مِنْ جِهَةِ

(١) هَكَذَا رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ . وَخُولِفَ فِي إِسْنَادِهِ ، فَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٦٣) ، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَيْهَقِيِّ (٦٩ / ٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادِ الْعَنْبَرِيِّ . وَابْنُ نَصْرِ فِي « الصَّلَاةِ » (١٠٦) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَا : ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ هُرْمُزَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ هَذَا . فزَادَ فِي الْإِسْنَادِ : « مَعْبُدُ ابْنِ هُرْمُزَ » . فَدَلَّ عَلَى أَنَّ إِسْنَادَ الطَّحَاوِيِّ فِيهِ انْقِطَاعٌ . ثُمَّ مَعْبُدُ بْنُ هُرْمُزَ مَجْهُولُ الْعَيْنِ ، لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا يَعْلَى بْنُ عَطَاءَ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ . وَلَاوَلَهُ شَوَاهِدٌ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، مِنْهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

المعنى ، وهما بابان مُتخِلِفَان ؛ لِأَنَّنا قد نُصَحِّحُ المعنى ببعض النُصوص العامَّة ، وهذا لا يقضي بِثبوت اللَّفظ الخاصِّ .

ومثالُ صنيع الطَّحاويِّ ما فعله ابنُ خُزَيْمَةَ ، فَإِنَّه رَوَى حَدِيثَ الأَوْزَاعِيِّ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ مرفُوعًا : « من أدرك من صلاة الجمعة ركعةً ، فقد أدرك الصَّلَاة » - وقد فصَّلتُ الكلامَ قريبًا في « حديث الأوزاعيِّ ، عن الزُّهريِّ » - .

قال ابنُ خُزَيْمَةَ عَقِبَ هذا الحديث : « هذا خبرٌ رُوِيَ على المعنى ، لم يُؤدِّدَ على لفظ الخبر . ولفظُ الخبر : « مَنْ أدرك من الصَّلَاة ركعةً ... » ، فالجمعة من الصَّلَاة أيضًا ، كما قاله الزُّهريُّ . فإذا رُوِيَ الخبرُ على المعنى ، لا على اللَّفظ ، جاز أن يُقالَ : من أدرك من الجمعة ركعةً ؛ إذ الجمعةُ من الصَّلَاة . فإذا قال النبيُّ ﷺ : « من أدرك من الصَّلَاة ركعةً ، فقد أدرك الصَّلَاة » ، كانت الصَّلواتُ كُلُّها داخلةً في هذا الخبر ، الجمعةُ وغيرها من الصَّلوات « انتهى .

• قلتُ : ويؤخذ على ابنِ عبد البرِّ قوله : « أَنَّهُ لم يروِ لفظة « فضلها » عن الزُّهريِّ ، إِلَّا عبد الوهَّاب بنُ أبي بكرٍ » ، وقد وردت أيضًا عن مُحَمَّدِ ابنِ الوليدِ الزُّبيديِّ ، عن الزُّهريِّ ، كما يأتي إن شاء الله تعالى ، إِلَّا أن يكون ابنُ عبد البرِّ قصد : « مِنْ وجهٍ صحيحٍ ، عن الزُّهريِّ » . والله أعلم .

١٠ - إبراهيم بنُ أبي عُبَلَةَ ، عنه .

أخرجه أبو عَوَانَةَ (١٥٣٦) ، والطَّبْرَانِيُّ في « مسند الشَّامِيِّين » (٧٢)

قالا : ثنا سلمة بن أحمد أبو عثمان الفوزي - زاد أبو عوانة : وأبو أيوب البهراني ، قالوا : - ثنا خطاب بن عثمان ، قال : ثنا محمد بن حمير ، ثنا إبراهيم بن أبي عبلة ، عن الزهري بهذا مرفوعاً ، بلفظ : « من أدرك ركعة من الصلاة ، فقد أدركها » .

وهذا سند جيد . وخطاب بن عثمان ثقة ، من مشايخ البخاري .  
ومحمد بن حمير السليحي صدوق متماسك ، لئنه بعضهم .  
وإبراهيم بن أبي عبلة فممن الثقات الرفعاء .  
١١ - عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عنه .

أخرجه ابن حبان (١٤٨٦) ، والطبراني في « مسند الشاميين » (١١٨) ،  
١٨٦ ، (٣٦٠٤) قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام البيروني  
مكحول ..

وابن عدي (٢٨٢ / ٤) قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، قالوا :  
ثنا محمد بن غالب الأنطاكي ، ثنا غصن بن إسماعيل ، ثنا ابن ثوبان ، عن  
أبيه ، عن الزهري ، ومكحول ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ،  
مثل لفظ ابن أبي عبلة .

وزاد ابن حبان : « وليتم ما بقي » .

وهذه الزيادة مُدرجة ؛ فقد قال ابن عدي بعدما روى الحديث : « يعني :  
الفضيلة ، وليتم ما بقي » .

وهو يقصد بقوله : « فقد أدركها » يعني : الفضيلة ... الخ .  
وهذا سند ضعيف جداً ؛ ومحمد بن غالب الأنطاكي ذكره ابن حبان

في « الثقات » (١٣٩/٩) ، وذكر مُحَقِّقُ « الثقات » أَنَّهُ لم يَظْفَر بِترجمته في كتابٍ آخر ، وهو مُترجمٌ في « الجرح والتعديل » (٥٥ / ١ / ٤) ، لابن أبي حاتم ، وقال : « كتبتُ أطرافاً من حديثه ، ولم يُقْضَى لنا السَّماعُ منه » .  
 وغُصْنُ بنُ إِسْماعيلَ وقع في « مُسندِ الشَّامِيِّينَ » : « عُثمانُ بنُ إِسْماعيلَ » ، وهو تصحيفٌ . وغُصْنُ هذا قال الهيثميُّ في « المجمع » (١٦٠ / ٢) : « لم أجد من ذكره » كذا قال ! وقد ترجمه ابنُ حِبَّانَ في « الثقات » (٤ / ٩) ، وقال : « رَبِّها خالف » .

وعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ ثابتِ بنِ ثوبانٍ ، ذكر ابنُ عَدِيٍّ هذا الحديثَ في ترجمته على أَنَّهُ من مناكيره . وقد تكلم جماعةٌ من أهل العلم فيه ، وقد أثنى عليه دُحَيْمُ إمامُ أهلِ الشَّامِ ، ووثقه أبو حاتمٍ ، وأحسنَ الرَّأيَ فيه ابنُ المَدِينِيِّ ، واختلف فيه رأيُ ابنِ مَعِينٍ ، وقال عمرو بنُ عليٍّ الفلاسُ : « حديثُ الشَّامِيِّينَ كلُّهم ضعيفٌ ، إِلَّا نفرًا منهم الأوزاعيُّ ، وعبدُ الرَّحْمَنِ ابنُ ثابتِ بنِ ثوبانٍ » .

وُخْلاصةُ القولِ فيه أَنَّهُ ليس بعُمدةٍ ، وإن كان يصلحُ في المتابعات ، ولا أعلم أحداً تابعه على هذه الرواية .  
 أمَّا أبوه فثقةٌ . والله أعلم .

١٢ - عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ إِسْحاقَ ، عنه .

أخرجه أبو يعلى (٥٩٦٦) قال : حدَّثنا وهبٌ ، أخبرنا خالدٌ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِسْحاقَ ، عن الزُّهريِّ بهذا اللَّفظِ : « من أدرك ركعةً من الصَّلَاةِ ، فقد أدرك الصَّلَاةِ » .

وعبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، المعروفُ بـ « عِبَادٍ » ليس بعمدةٍ ، وهو حَسَنُ الْحَدِيثِ فِي الْمَتَابَعَاتِ ، وَقَدْ تَابَعَهُ الْجَمُّ الْغَفِيرُ كَمَا تَرَى .

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (١٧٣٣) قَالَ : حَدَّثَنَا الْمِقْدَامُ ابْنُ دَاوُدَ ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ هَذَا ، بَلْفَظٍ : « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَفَضَلَهَا » .

وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ ، وَلَوْ تَوَبَّعَ لَكَانَ الْإِسْنَادُ جَيِّدًا ، إِلَّا لَفِظَةَ « وَفَضَلَهَا » ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْثُ فِيهَا .

١٤ - قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٩٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ .. وَالِدَّارَقُطْنِيُّ (١/٣٤٦-٣٤٧) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧/

٢٦٨٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ (٢/٨٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَادٍ ..

وَالِدَّارَقُطْنِيُّ أَيْضًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلٍ ..

وَالِدَّارَقُطْنِيُّ ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٤/٣٩٨) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي

« الْمُعْجَمِ » (٩٦٤) عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى ، قَالُوا : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ ،

قال : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابِ

الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ

صَلَاتَهُ » .

قال العقيلي: « رواه معمرٌ ، ومالكٌ ، ويونسٌ ، وعقيلٌ ، وابنُ جريجٍ ، وابنُ عيينةٌ ، والأوزاعيُّ ، وشُعيبٌ ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمةَ ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أن النبيَّ ﷺ قال : « مَنْ أدرك ركعةً من الصَّلاة فقد أدرك الصَّلاة » . ولم يذكر أحدٌ منهم هذه اللَّفظة : « قبل أن يُقيم الإمامُ صلَّبه » ، ولعلَّ هذا من كلام الزُّهريِّ ، فأدخله يحيى بن حميدٍ في الحديث ولم يُبينه » .

وقال ابنُ عديٍّ : « وهذا - يعني : يحيى بن حميدٍ - زاد في متنه : « قبل أن يُقيم الإمامُ صلَّبه » ، وهذه الزِّيادةُ يقولُها : يحيى بنُ حميدٍ ، وهو مصريُّ ، ولا أعرف له . ولا يحضُرني إلا هذا » .

• قلتُ : ويحيى هذا ضعَّفَه أيضًا الدَّارُ قُطَنيُّ .

وقال البخاريُّ في « جزء القراءة » (ص ٧٦) : « وزاد ابنُ وهبٍ ، عن يحيى بن حميدٍ ، عن قرَّة ، عن ابنِ شهابٍ ، عن أبي سلمةَ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ : « فقد أدركها قبل أن يُقيم الإمامُ صلَّبه » . وأما يحيى بنُ حميدٍ فمجهُولٌ ، لا يُعتمدُ على حديثه ، غيرُ معروفٍ بصِحَّةِ خبره المرفوع ، وليس هذا ممَّا يَحْتجُّ به أهلُ العلم . وقد تابعَ مالكًا في حديثه : عبیدُ الله ابنُ عمر ، ويحيى بنُ سعيدٍ ، وابنُ الهاد ، ويونسٌ ، ومعمرٌ ، وابنُ عيينةَ ، وشُعيبٌ ، وابنُ جريجٍ ، وكذلك قال عراكُ بنُ مالكٍ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ . فلو كان من هؤلاء واحدٌ يُحكِّمُ بخلاف يحيى بن حميدٍ ، أو ثرُّ ثلاثةٌ عليه ، فكيف باتِّفاقٍ من ذكرنا عن أبي سلمةَ وعراكٍ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ . وهو خبرٌ مُستفيضٌ عند أهلِ العلم بالحجاز



وغيرها . وقوله : « قبل أن يُقيم الإمامُ صلِّبه » لا معنى له ولا وجه لزيادته « انتهى .

وقد رواه سُويدُ بنُ عبد العزيز ، عن قُرَّة بن عبد الرحمن بهذا الإسناد ، ولم يذكر هذه الزيادة : « قبل أن يُقيم الإمامُ صلِّبه » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ٥٤٦ ) قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ القاسم ، ابنُ مُساوِر الجوهري ، ثنا أبي وعمِّي ، قالا : ثنا سُويدُ بنُ عبد العزيز ، بهذا الإسناد . وقال : « لم يروه عن قُرَّة إلا سُويدُ ورشدين » .

كذا قال ! وقد تعقبتُه في « تنبيه الهاجد » ( ٢٦٣٧ ) .

وشيخُ الطبراني وثقه الخطيبُ ( ٣٤٩ / ٤ ) .

وأبوه : القاسم بنُ المُساوِر ترجمه الخطيبُ أيضًا ( ٤٢٧ / ١٢ ) ، ولم

يذكر فيه شيئاً .

وعمُّ أحمدَ اسمه : عيسى بنُ المُساوِر ، ترجمه الخطيبُ أيضًا ( ١١ /

١٦١ ) ووثقه ، ونقل عن النسائي أنه قال : « لا بأس به » .

لكن الشأنُ في سُويد بن عبد العزيز : فهو أقربُ إلى الوهاء ، تركه أحمدُ

وغيره ، وقلَّ من مشاه .

وقد ذكر الطبراني أنه تابعه رشدين بنُ سعيد ، وهو ضعيفٌ أيضًا .

١٥ - يحيى بنُ سعيد الأنصاري ، عنه .

أخرجه البرزاري في « مُسنده » ( ج ٢ / ق ١٩٨ / ١ ) قال : حدَّثنا عبدُ الله

ابنُ شبيب ، قال : نا أيوبُ بنُ سُليمان بن بلال ، قال : حدَّثني أبو بكر

ابنُ أبي أُويس ، عن سُليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن الزُّهري ،

عن سعيد ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « مَنْ أدركَ من الصَّلَاةِ ركعةً فقد أدركَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا ، إِلَّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ » .

وهذا إسنادٌ نظيفٌ ، لم يروه أحدٌ من أصحاب الكتب الستة ، وأشار إليه الدارقطني في « عِلَّله » (٢١٧/٩) ، وقال في آخر بحثه : « والصَّحيح قولُ عبيد الله بنِ عمر ، ويحيى الأنصاري ، ومالك ، ومَنْ تَابَعَهُمْ على الإسنادِ والمْتَنِ » انتهى .

وهذا يتعلَّقُ بإسناد الزُّهريِّ ، عن أبي سلمة .

أمَّا رواية يحيى الأنصاريِّ ، عن الزُّهريِّ ، عن سعيد بن المسيَّب ، فلم أرَها ، ولم أباغِ في التفتيش عنها .

١٦ - أيُّوبُ بنُ عُتْبة ، عنه .

أخرجه أبو الشَّيخ في « طبقات المُحدِّثين » (١٢٦) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى ، قال : ثنا عبدُ الله بنُ داوُد ، قال : ثنا عِكْرِمَةُ بنُ إبراهيم ، عن هشامِ الدَّستوائيِّ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن أيُّوبَ بنِ عُتْبة ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً : « مَنْ أدركَ من الصَّلَاةِ ركعةً فقد أدركَ » .

• قلتُ : كذا وَقَعَ الإسنادُ في كتاب أبي الشَّيخ ، وهو خطأٌ لا إشكال فيه ، وقد وقع فيه سقطٌ ، يُشبهُه عندي أن يكون صوابه : « عِكْرِمَةُ بنُ إبراهيم ، عن هشامِ الدَّستوائيِّ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن أبي سلمة . وعن أيُّوبَ بنِ عُتْبة ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمة » ، ويكُون الذي قال : « وعن أيُّوبَ بنِ عُتْبة » هو عِكْرِمَةُ بنُ إبراهيم . ولم أجِدْ مَنْ نصَّ على

رواية أُيُوبَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، لكنَّه يروِي عن يَحْيَى بن أبي كَثِيرٍ ، وهو مِن طبقة الزُّهْرِيِّ .

فإن يكن الصَّوابُ هكذا ، فأَيُّوبُ بنُ عُتْبَةَ ليس بالقَوِيٍّ . والله أعلم .  
وعِكرِمَةُ بنُ إبراهيم قاضي الرِّيِّ : وإِ .  
١٧ - ابنُ جُريج ، عنه .

أخرجه البُخارِيُّ في « جُزء القراءة » (٢١٦) قال : حدَّثنا مُحَمَّدٌ ، ثنا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قال : ثنا ابنُ جُريجٍ ، قال : حدَّثني ابنُ شهابٍ ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً مثله .  
وإِسنادُهُ صحيحٌ .

١٨ - مُعاويةُ بنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ ، عنه .

أخرجه تَمَّامُ الرَّازِيُّ في « الفوائد » (٢٥٣-ترتيبه) ، وابنُ عساكر في « تاريخ دمشق » (١٩٦/٦٢) من طريق خيثمة بن سليمان الأُطرابُلسِيِّ ، قال : أخبرنا العَبَّاسُ بنُ الوليد بنِ مَزِيدٍ ، نا مُحَمَّدُ بنُ شُعيبٍ ، أخبرني مُعاويةُ بنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ ، عن الزُّهْرِيِّ بهذا الإسناد مثله .  
والصَّدْفِيُّ ضعيفٌ .

١٩ - سعيدُ بنُ عبد العزيز ، عنه .

أخرجه ابنُ عساكر (١٧٤/٦٨) ، من طريق تَمَّامِ الرَّازِيِّ - وليس في « فوائده » - ، قال : أنا أبو عبد الله بنُ مروان ، نا يَحْيَى بنُ موسى بن هارون القُرَشِيُّ ، نا زيدُ بنُ يَحْيَى بن عبيدٍ ، نا سعيدُ بنُ عبد العزيز ، عن الزُّهْرِيِّ بهذا ، بلفظ : « مَنْ أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها » .

وهذا إسنادٌ ما أجودُه ، لولا يحيى بن موسى ؛ فإن ابن عساكر ذكر الحديث في ترجمته ولم يحك فيه شيئاً . والله أعلم .

• قلتُ : كلُّ هؤلاء الرواة عن الزهري لم يقل واحدٌ منهم : « من أدرك من العصر ركعتين ... » .

فدلنا هذا البحثُ على نكارة هذا الحرف ، وأن اللفظ المحفوظ : « ركعة » .

وقد خالف هذا الجمعُ رواةً آخرون عن الزهري ، فرووه عنه ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً بلفظ : « من أدرك من الجمعة ركعة ... » .

ولفظة « الجمعة » شاذةٌ من هذا الوجه . كما تقدّم . والحمدُ لله تعالى .  
وختلاصة الكلام عن حديث الترجمة - وإن طال - ..  
أن لفظة : « ومن أدرك من العصر ركعتين فقد أدرك » لفظةٌ منكرةٌ ،  
وأن الصواب أن الصلاة تُدرك بركعةٍ واحدةٍ .

وقد رواه جمعٌ عن أبي هريرة كذلك ، منهم : عراك بن مالك ، وعطاء ، وسعيد المقبري ، وسعيد بن المسيب ، وبسر بن سعيد ، في آخرين .  
وتأيّد هذا بحديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : « من أدرك من العصر سجدةً قبل أن تغرب الشمس ، أو من الصبح قبل أن تطلع ، فقد أدركها » ،  
والسجدة إنما هي الركعة .

أخرجه مسلم (١٦٤ / ٦٠٩) واللفظ له ، والنسائي في « الكبرى » (١٥٣٣) ، وفي « المجتبى » (٢٧٣ / ١) ، وأحمد (٧٨ / ٦) ، وابن الجارود

في «المتقى» (١٥٥) عن ابن المبارك ..

ومسلمٌ أيضًا ، وأبو عوانة (١١٠٣) ، وأبو نعيم (١٣٥٦) ، كلاهما في «المستخرج على مسلم» ، وابن ماجه (٧٠٠) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٥١) ، وابن حبان (١٥٨٤) ، والبيهقي (١/٣٧٨) عن ابن وهب ، كلاهما عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة مرفوعًا .

والحمد لله تعالى .

١٩٧ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

فأخرجهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٧٣) ، والبُخَارِيُّ في « الأدب المفرد » (٢/١١٤) عن حاتم بن إسماعيل ..

وابنُ ماجه (٣٨٢٧) ، وأحمد (٤٤٣/٢ ، ٤٧٧) ، وابنُ أبي شيبه (٢٠٠ / ١٠) ، والبزّار في « مسنده » (ج ٢/٢ ق ٢٣٢ / ٢) ، وابنُ عدي في « الكامل » (٧/٢٧٥٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (٥/١٨٨) ، وفي « تفسيره » (٤/١٠٣) عن وكيع ..

والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٥٨) ، والحاكم (٤٩١ / ١) ، وأحمد (٢/٤٤٢) ، ومن طريقه ابنُ بشران في « الأمالي » (ج ٢٢/٢ ق ٢٤٤ / ٢) عن مروان بن معاوية ..

والبزّار (٢/٢٣٢ / ٢) ، والحاكم (٤٩١ / ١) ، وعنه البيهقي في « الدعوات » (٢٢) ، والطبراني في « الأوسط » (٢٤٣١) ، ومن طريقه المزي في « التهذيب » (٤١٨ / ٣٣) ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٢٩٠) عن أبي عاصم النبيل ..

والرامهرمزي أيضًا ، عن صفوان بن عيسى ، خمستهم ، عن أبي المليح ، عن أبي صالح الخوزي ، عن أبي هريرة مرفوعًا به .  
قال الترمذي : « لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

وقال الطَّبْرَانِيُّ: « لم يرو هذا الحديثَ عن أبي صالحٍ إلا أبو المَلِيحِ ». وقال ابنُ عَدِيِّ: « وهذا يُعرفُ بأبي صالحٍ هذا ». وقال الحاكمُ: « هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ؛ فإنَّ أبا صالحٍ الخُوَزِيِّ وأبا المَلِيحِ الفارسيَّ لم يُذكرا بالجرحِ ، إنَّهما هُما في عِدَادِ المجهولين ؛ لِقِلَّةِ الحديثِ » ا.هـ .

• قلتُ : فإن كانا في عِدَادِ المجاهيلِ ، فكيف يُصحَّحُ إسنادُ حديثِهما؟! وأخشى أن يكون مذهبُ الحاكمِ كمذهبِ ابنِ حِبَّانَ ، أنَّ العَدْلَ مَنْ لم يُعرفِ مِنْهُ جَرَحٌ .

ولو سلَّمنا ذلك ، فإنَّ أبا صالحٍ الخُوَزِيِّ عُرِفَ بالجرحِ ، فقد ضَعَفَهُ ابنُ مَعِينٍ ، ومَشَّاه أبو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ ، فقال : « لا بأس به » ، وقال الحافظُ في « الفتح » ( ١١ / ٩٥ ) : « مُخْتَلَفٌ فِيهِ » .

وقد تفرَّد به كما قال هؤلاء الحُفَّاظُ ، فمِثْلُهُ لا يُحْتَمَلُ مِنْهُ التَّفَرُّدُ . فإسنادُ حديثه ضعيفٌ .

أما ابنُ كثيرٍ رحمته ، فقال في « تفسيره » ( ٧ / ١٤٣ ) : « وهذا إسنادٌ لا بأس به » ، وقد عرَّفناك ما فيه من البأس . واللهُ أعلمُ .

١٩٨ - سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

وقد وردَ من حديثِ أبي هريرةَ ، وبريدةَ ، وابنِ عمرَ ، وابنِ عباسٍ رضي الله عنهم .  
\* أولاً : حديثُ أبي هريرةَ رضي الله عنه مرفوعاً : « مَنْ حَبَّبَ عَبْدًا عَلَى أَهْلِهِ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْعِشْرَةِ » (٣٣٢) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٧٥) ، وَأَحْمَدُ (٣٩٧/٢) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » (٣٩٦/١/١) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهَ (١٣٤) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » (٧٩٨) ، وَالْبَزَّازُ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج٢/ق٢٤٥-٢/٢٤٦-١) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٣١٩) ، وَالْحَاكِمُ (١٩٦/٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَدَابِ » (٨٠) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٢٨٦/٤) ، وَفِي « مَوْضِحِ الْأَوْهَامِ » (٣٧٦/٢) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قال البزازُ : « وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . وقد روي عن بريدة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا الإسناد أحسن من إسناد بريدة » .



وقال الحاكم: « صحيح على شرط البخاري » ، وليس كما قال ؛ فإن  
 عمّار بن رزيق لم يُحرج له البخاري شيئاً ، وإن كان الإسناد صحيحاً .  
 أمّا قول البزار : « إنّه لم يرو عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد » ، فإنّه  
 متعقب بما :

أخرجه أبو أحمد الحاكم في « كتاب الكنى » (ج ١٥ / ق ٢٥٤ / ٢ -  
 ١ / ٢٥٥) ، وابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٥٨٩) ، والخطيب في  
 « تاريخه » (١١ / ١٢٣ - ١٢٤) من طريق هارون بن محمد الشيباني ، عن  
 يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « من  
 خبب امرأة على زوجها فليس منّا » .

وهارون بن محمد كذبه ابن معين ، وقال ابن عدي : « وهارون ليس  
 بمعروف ، ومقدار ما يرويه ليس بمحفوظ » .

وقال أبو أحمد الحاكم : « هو حديث منكر من حديث يحيى » .  
 \* ثانياً : حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه مرفوعاً : « ليس منّا من حلف  
 بالأمانة ، وليس منّا من خبب امرأة أو مملوكاً » .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٥٢) ، وابن حبان (١٣١٨) من طريق هناد بن  
 السري ، قالوا : حدّثنا وكيع ..

والبزار (١٥٠٠ - كشف الأستار) ، والحاكم (٤ / ٢٩٨) من طريق  
 عبد الله بن داود ..

وأبو الحسن الخليلي في « الخلعيات » (ق ٧٥ / ٢) عن زهير بن معاوية ..  
 والبرجلاني في « الكرم والجود » (٩٦) عن محمد بن ربيعة الكلابي ..

والخطيبُ في « تاريخه » (٣٥ / ١٤) عن مِندَلِ بْنِ عَلِيٍّ ، خَمْسَتُهُمْ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا .  
وَأَخْرَجَ مِنْهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ » (٣٢٥٣) الشَّطْرَ الْأَوَّلَ ، مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ .

قال الحاكمُ : « صحيحُ الإسناد » ، ووافقهُ الذهبي .  
وكذلك صحَّحَ إسنادهُ المُنذِرِيُّ فِي « التَّرغِيبِ » (٨٢ / ٣) .  
وقال الهيثميُّ فِي « المَجْمَعِ » (٣٣٢ / ٤) : « رجالُ أحمدَ رجالُ الصَّحِيحِ ، خلا الْوَلِيدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ » . هـ .

\* ثالثًا : حديثُ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ ، أَوْ شَرِبَ مِنْ فِضَّةٍ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ حَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا ، أَوْ عَبْدًا عَلَى مَوَالِيهِ ، فَلَيْسَ مِنَّا » .  
أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٥٤ - ٥٥ / ١١) ، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيِّ ، وَهُوَ فِي « المَعْجَمِ الْأَوْسَطِ » (٨٠٢٢) ، وَفِي « المَعْجَمِ الصَّغِيرِ » (٢٤٨ / ١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيِّ ، ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ ، عَنْ أَبِي طَيْبَةَ ، ثنا أَبُو مَجْلَزٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ .  
قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو ثُمَيْلَةَ » .

• قلتُ : وَأَبُو ثُمَيْلَةَ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ ، وَهُوَ ثِقَةٌ .  
ولكن أبدو الهيثميُّ فِي « المَجْمَعِ » (٣٣٢ / ٤) لهذا الإسنادِ عِلَّةً ، فقال :  
« فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيِّ ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ . وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ وَثِقُوا » .  
كذا قال ! وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثِقَةٌ مَعْرُوفٌ ، مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ .

ولم يتفرد به ..

فتابعه سعيد بن محمد الجرمي ، ثنا أبو ثميثة بسنده سواء ، دون قوله :  
« من لبس الحرير ... الخ » .

أخرجه الخرائطي في « مساوي الأخلاق » ( ٥٠٣ ) قال : حدثنا  
العباس بن محمد الدوري ، ثنا سعيد بن محمد .

وهذا الإسناد لا بأس به ، وأبو طيبة اسمه عبد الله بن مسلم السلمي .  
وفي حفظه مقال .

\* رابعاً : حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : « ليس منا من خبب امرأة  
على زوجها ، وليس منا من خبب عبداً على سيده » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١٨٠٣ ) من طريق علي بن أبي هاشم ،  
ثنا عثمان بن مطر الشيباني ، عن معمر بن راشد ، عن ابن طاووس ، عن  
أبيه ، عن ابن عباس به .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن ابن طاووس إلا معمر ، ولا عن  
معمر إلا عثمان . تفرد به علي » ا.هـ .

وعثمان بن مطر ضعيف .

وقد خالفه عبد الرزاق ، فرواه في « المصنف » ( ج ١١ / رقم ٢٠٩٩٤ )  
عن معمر ، عن سمع عكرمة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ... فذكره مُرسلاً .

وقد اختلف عن عكرمة ..

فرواه إسحاق بن جابر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : « ليس  
منا من خبب عبداً على سيده ، وليس منا من أفسد امرأة على زوجها ،

وليس منّا من أجلب على الخيل يوم الرّهان .

أخرجه الضياء في « المختارة » (ج ٦٤ / ق ٣٥٨ / ١) من طريق أبي يعلى ، وهذا في « مسنده » (ج ٤ / رقم ٢٤١٣) قال : حدثنا مصعب بن عبد الله ابن مصعب ، قال : حدثني الدراوردي ، عن ثور بن زيد ، عن إسحاق ابن جابر .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٣٩٥-٣٩٦) من طريق حسين بن حريث ، عن الدراوردي .

ثم أخرجه البخاري أيضا ، من طريق أبي ثابت ، حدثنا الدراوردي ، عن ثور بن زيد ، عن إسحاق بن جابر ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

وإسحاق بن جابر ترجمه البخاري ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً .

وقد خالفه عبد الله بن عيسى ، فرواه عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة مرفوعًا .

وقد مرّ ذكره في « حديث أبي هريرة » .

وهذا الوجه أولى .

وجملة القول أن الحديث صحيح .

ومعنى « خبب » ، يعني : أفسد وخذع .

والله أعلم .

١٩٩ - سئلت عن حديث : « مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِشَرِّهَا ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا ، فَقَالَ : « اجزُرْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ » ، قَالَ : « اذْهَبْ ! فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِ شَاةٍ » ، فَذَهَبَ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤١٧٢) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى ..  
وَابْنُ الْقَطَّانِ فِي « زَاوئِدِهِ عَنْ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ » عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ التَّبَوذَكِيِّ ..

وَأَحَدُهُ فِي « الْمُسْنَدِ » (٢/٣٥٣ ، ٤٠٥ ، ٥٠٨) قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ ..  
وَالطَّيَالِسِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٥٦٣) ..

وَأَبُو يَعْلَى (ج ١١/رقم ٦٣٨٨) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥/١٨٤٣) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (٢٩١) ، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي « الْأَمْثَالِ » (٥٨) أَرَبَعْتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ ..

وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ أَيْضًا (٥٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (١٦٥٠) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ..

وَالْبَزَّازِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢/ق ٢٤٧/٢) عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ..  
وَالْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (١٥٩٣) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ ، تَسَعْتُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ

سَلَمَةَ ، عن عليّ بن زيد بن جُدَعَانَ ، عن أوس بن خالدٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفُوعًا .

ولفظ الطَّيَالِسِيِّ مُخْتَصَرٌ .

قال البزار : « وهذا الحديث لا نَعْلَمُ رَوَى كَلَامَهُ عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أبو هُرَيْرَةَ » .

وعزاه السَّخَاوِيُّ في « المقاصد الحسنة » (ص ٣٧٦) لأحمد بن منيع ، والعسكِرِيُّ في « الأمثال » .

• قلتُ : وهذا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لضعف عليّ بن زيد بن جُدَعَانَ ، وإن كانت رواية حَمَّاد بن سَلَمَةَ عنه أمثلٌ من رواية غيره . وبه ضَعَّفَ البُوصَيْرِيُّ الحديثَ في « مصباح الزُّجاجة » (٣ / ٢٨٦) .

وقد أورده ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » مُسْتَنَكِرًا إِيَّاهُ على عليّ بن زيدٍ ، وأوسِ بن خالدٍ .

قال البُخَارِيُّ : « لا يروى عنه إِلَّا عليّ بن زيدٍ . وعليٌّ فيه بعضُ النَّظَرِ » . وقال ابنُ القَطَّانِ : « له عن أبي هُرَيْرَةَ ثلاثةُ أَحَادِيثٍ مُنْكَرَةٌ ، وليس له كبيرُ شيءٍ » .

وفَرَّقَ الذَّهَبِيُّ بينه وبين أوس بن أبي أوسٍ ، فقال في هذا : « لا يُعْرَفُ » ، وهما واحدٌ .

واللهُ أَعْلَمُ .

٢٠٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلًا ، فَنَظَرَ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ ، فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ حَسَنَةً ، ثُمَّ شَقَّ عَلَيْهِ قَلْبَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا ، ثُمَّ فَكَّ عَنْ لَحْيَيْهِ ، فَوَجَدَ طَرْفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِحَنَكِهِ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ : وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ بِقَوْلِ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « كِتَابِ الْمُحْتَضِرِينَ » (ق ٢ / ٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ..

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج ٣ / رقم ٩٨٤ - طبع الهند ، وج ٦ / رقم ٩٢٣٥ - طبع بيروت) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيِّ ..

وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٩ / ١٢٥) مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ . وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا مُخْتَصَرًا .

وَعَزَاهُ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ » (٤ / ٤٦٦) إِلَى الطَّبْرَانِيِّ ، وَقَالَ : « وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ رَجُلًا لَمْ يُسَمَّ . وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » . ا.هـ .

وعزاه الزبيدي في « إتحاف السادة » (١٠ / ٢٧٥) إلى ابن لال في « مكارم الأخلاق » ، والدليمي في « مُسند الفردوس » .

أما قول العراقي : « إسناده جيد » ، فلا يتوهم أحد أن العراقي يجوّد الإسناد ؛ لأن فيه رجلاً مجهول العين والصفة . ثم إن ابن أبي الزناد في حفظه لين .

والله أعلم .

﴿ تنبيه ﴾

فإن قال قائل : « إذا كان الإسناد مُشتملاً على علة كهذا المجهول ، فلم يقول النقاد : إسناده جيد أو صحيح لولا كذا وكذا ؟ فهلاً قالوا : إسناده ضعيف ، وصرّحوا بذلك ؟ » .

فالجواب : أنه إنما يفعل الناقد ذلك ليقول لك : إن جبرت هذه العلة ، فأنا أضمن لك سلامة بقية الإسناد من العلل . وهذا فائدة الاستثناء الذي يقع في كلامهم .



٢٠١ - سئلتُ عن حديث : « إِنَّ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَمُودًا مِنْ نُورٍ ، بَيْنَ يَدَيْ الْعَرْشِ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، اهْتَزَّتْ ذَلِكَ الْعَمُودُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : « أَسْكُنْ ! » ، فَيَقُولُ : « كَيْفَ أَسْكُنُ وَلَمْ يُغْفَرَ لِقَائِلِهَا ؟ ! » ، فَيَقُولُ : « إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ » ، فَيَسْكُنُ عِنْدَ ذَلِكَ . » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أخرجه أبو نُعَيْمٍ في « الحلية » ( ٣ / ١٦٤ ) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الكُدَيْمِيِّ ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ إبراهيم بن أبي عمرو الغفاريُّ ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي بكرٍ بن المنكدر ، عن صفوان بن سليم ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .

قال أبو نُعَيْمٍ : « غريبٌ من حديث صفوان ، تفرد به ابنُ المنكدر . رواه مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ ، عن عبد الصَّمَدِ بنِ حَسَّانَ ، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عن صفوان مثله . » .

• قلتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا ؛ ومُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ مُتَّهَمٌ مَتْرُوكٌ .

لكنه لم يتفرد به ..

فتابعه سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ - وهو ثقةٌ حافظٌ - ، فرواه عن عبد الله بن إبراهيم بسنده سواء .

أخرجَه البزارُ في « مُسنَدِه » (٣٠٦٦- كشف الأستار) ، وابنُ عساكر في « تاريخ دمشق » (١٦/٦) من طريق أبي جعفرِ الورَّاقِ أحمد بن صالح الرَّاظيِّ ، وأبي العباس الطَّهرانيِّ عبد الرَّحمن بن مُحَمَّدٍ ، ثلاثتهم قالوا : ثنا سَلَمَةُ بنُ شَيْبٍ به .

قال البزارُ : « لا نَعْلَمُه يُروى عن النَّبيِّ ﷺ إلا بهذا الإسناد . وعبدُ الله ابنُ إبراهيم ليس بالقويِّ في الحديث ، وإنما ذكَّرنا هذا الحُسن كَلَامِه » اهـ .

وعبدُ الله بنُ إبراهيم هذا متروكٌ ، شديدُ الضَّعف ، قال أبو داود : « مُنكَر الحديث » .

وقال ابن عديُّ : « عامَّة ما يرويه لا يُتابعُه عليه الثَّقَاتُ » .  
وقال الدَّارَقُطَنِيُّ : « حديثُه مُنكَرٌ » .

وذكر له ابن حِبَّانَ في « المجرُوحين » (٣٧/٢) هذا الحديث من بلاياه ، وقال : « كان يَمُنُّ يَأْتِي عن الثَّقَاتِ بالمقلوبات ، وعن الضُّعفاء بالملزقات » ، ثُمَّ أورد حديثًا باطلًا عنه ، عن عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم ، ثُمَّ قال : « على أن عبد الرَّحمن ليس هذا من حديثه بمشهور ، فكأنَّ القلبَ إلى أَنه من عمَلِ عبدِ الله بن أبي عمرو أميلٌ » .

وقال الحاكم : « يروي عن جماعة من الضُّعفاء أحاديثَ موضوعةً ، لا يرويهَا عنهم غيره » .

وأما ما ذكره أبو نُعيمٍ من المتابعة ، فإنَّها لا تثبت ؛ ومُحمَّد بنُ أشرَس ، قال الذَّهَبِيُّ في « الميزان » (٤٨٥/٣) : « مُتَّهَمٌ في الحديث ، وترَكه »

أبو عبد الله ابن الأخرم الحافظ وغيره .  
وذكر الحافظ في « اللسان » (٨٤ / ٥) أن الدارقطني ضعفه ، وأن  
الضياء المقدسي أخرج له في « المختارة » ، ثم قال : « وخفي على الضياء  
حال محمد بن أشرس » .

٢٠٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، إِلَّا طُمِسَتْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ مِنْ السَّيِّئَاتِ ، حَتَّى تَسْكُنَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جداً .

أخرجه أبو يعلى في « مُسْنَدِهِ » (٣٦١١) قال : حَدَّثَنَا هُذَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَمَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا قَالَ عَبْدٌ ... » . ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤١٦/٢) ، وَالهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٨٢/١٠) .

وقال الهيثمي : « فِيهِ عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ » . وَعَزَاهُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي « الْمَتَجَرِّ الرَّابِحِ » (١٢٩١) لِأَبِي يَعْلَى ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ .

والمُنْذِرِيُّ كَانَ أَحْسَنَ حَالًا مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَى الْحَدِيثِ صِرَاحَةً ، إِلَّا أَنَّهُ صَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ : « رُوي عَنْ أَنَسٍ » ، هَكَذَا بِصِغَةِ التَّمْرِيطِ ، الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ ، أَوْ وَهَائِهِ ، كَمَا صَرَّحَ هُوَ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ ، وَلِيتَهُ اسْتَعْنَى عَنْ كَثِيرٍ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْأَحَادِيثِ لِشِدَّةِ ضَعْفِهَا فِي الْغَالِبِ .

٢٠٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « صَلُّوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .  
وَصَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٥٦/٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٠٩/٦) ،  
وَأَبُو طَرِيقٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
وَسَنَدُهُ وَاهٍ جَدًّا ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَاتَّهَمَهُ أَحْمَدُ ،  
وَتَرَكَهُ النَّسَائِيُّ .

وَخَالَفَهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو ، فَرَوَاهُ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣٢٠/١٠) مِنْ طَرِيقِ نَصْرِ بْنِ الْحَرِيشِ  
الصَّامِتِ ، ثَنَا الْمُشَمَّعِلُ بْنُ مِلْحَانَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ .

وَنَصَرُ ضَعْفَةُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، كَمَا فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (٢٨٦/١٣) .  
وَكَذَلِكَ ضَعَّفَ الدَّارِقُطْنِيُّ الْمُشَمَّعِلُ بْنُ مِلْحَانَ ، وَمِشَاهُ ابْنُ مَعِينٍ ،  
وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ..

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٥٦/٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ »

(٣١٧/٢) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (٤٢٠/١) ، من طريق عُثمان بن عبد الرحمن ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر مرفوعاً به . قال ابنُ الجوزيِّ : « عُثمانُ نَسَبَهُ يحيى - يعني : ابنَ مَعِينٍ - إلى الكَذِبِ » . وله طُرُقٌ عن ابنِ عمر ، كُلُّها ساقطةٌ .

وله شاهدٌ بمعناه من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « صَلُّوا خلفَ كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ ، وصلُّوا على كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ ، وجَاهِدُوا معَ كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ » .

أخرجه أبو داود (٣٠٤-٣٠٥ ، و٢٠٧/٧ - عون المعبود) ، والدَّارَقُطْنِيُّ (٥٧/٢) ، والبيهقيُّ في « السَّنَنِ الكَبِيرِ » (١٢١/٣) ، وابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (٤١٨-٤١٩) من طريق مُعاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مَكْحُولٍ ، عن أبي هريرة به .

قال الدَّارَقُطْنِيُّ : « مَكْحُولٌ لم يَسْمَعْ من أبي هريرة . ومَنْ دُونَهُ ثَقَاتٌ » . وقال البيهقيُّ : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِرسالاً بين مكحول وأبي هريرة » .

وكذلك أعلَّه ابنُ الجوزيِّ ، والمُنذِرِيُّ ، وابنُ التُّرْكُمَانِيِّ ، وغيرُهُم . غيرَ أَنَّ ابنَ الجوزيِّ انفردَ عنهم بعلَّةٍ أُخرى ، هي عَجِيبةٌ من الأَعاجيب ! وهي تَضَعِيفُهُ لمُعاوية بن صالح ، فما أَصابَ ؛ ومُعاويةٌ ثقةٌ من رجال الصَّحِيحِ ، كما قال ابنُ عبد الهادي .

والحديثُ ضَعَّفَ النَّوويُّ إِسناده في « المجموع » (١٥٢-١٥٣) ، وضعَّفه غيره .

٢٠٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ عَلَيْهِ صَلَاةٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ .

قال إبراهيم الحارثي رحمه الله : « سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ الْبَتَّةَ » ، قال إبراهيم : « وَلَا سَمِعْتُ أَنَا بِهَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ » .

كذا نقله ابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » (١/٤٣٩) ، وقال : « هَذَا حَدِيثٌ نَسَمَعُهُ مِنَ السَّنَةِ النَّاسِ ، وَمَا عَرَفْنَا لَهُ أَصْلًا » ا.هـ .  
ووافقه ابنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي « الْإِمَامِ » - كَمَا فِي « نَسَبِ الرَّأْيَةِ » (١٦٦/٢) لِلزَّيْلَعِيِّ - ، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي « الْمَنَارِ الْمُنِيفِ » (٤٦) .

٢٠٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اَطْلُبُوا الْأَشْيَاءَ بِعِزَّةِ نَفْسٍ ؛ فَإِنَّ الْأُمُورَ تَجْرِي بِمَقَادِيرٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

فَأَخْرَجَهُ تَمَّامُ الرَّازِي فِي « الْفَوَائِدِ » (١١٦٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقٍ » (ج ١٥ / ق ٣٥٦) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُرَشِيِّ - وَيُعْرَفُ بِابْنِ التَّمَّارِ - ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ ، نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، نَا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرِ الْمَازِنِيُّ مَرْفُوعًا : « اَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ بِعِزَّةِ الْأَنْفُسِ ؛ فَإِنَّ الْأُمُورَ تَجْرِي بِالْمَقَادِيرِ » .

وَشَيْخُ تَمَّامِ الرَّازِيِّ لَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عَسَاكِرٍ فِي تَرْجُمَتِهِ شَيْئًا يَدُلُّ عَلَيْهِ .  
وَشَيْخُهُ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو لَمْ أَعْرِفْهُ .

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ » ، أَمَّا ابْنُ حَبَّانَ فَوَثَّقَهُ عَلَى قَاعِدَتِهِ الْمَعْرُوفَةَ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي مُنْكَرٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَيُغْنِي عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ مَا :

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢١٤٤) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ..

وَالْحَاكِمُ (٤٩ / ٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ ..

وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (١١٥٢) عَنْ حَجَّاجِ الْأَعْوَرِ ..



وابنُ الجارود في « المنتقى » (٥٥٦) ، والطبراني في « الأوسط » (٣١٠٩) ، والحاكم (٤/٣٢٥-٣٢٦) ، وعنه البيهقي (٥/٢٦٥) عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روادٍ ، أربعتهم عن ابنِ جريجٍ ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ؛ فَإِنَّ نَفْسًا لَن تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوِي فِي رِزْقِهَا ، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا . فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ . خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حُرِّمَ » .

وله طريقٌ آخرٌ عن جابرٍ رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ حبان (٣٢٤١) ، والبيهقي (٥/٢٦٤-٢٦٥) عن الوليدِ ابنِ شجاع السَّكُونِيِّ ..

وابنُ حبانٍ أيضًا (٣٢٣٩) عن حرملة بن يحيى ..

والحاكم (٤/٢) عن أحمد بن عيسى ، قالوا : ثنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبرني عمرو بنُ الحارث ، عن سعيد بن أبي هلالٍ ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابرٍ مرفوعًا : « لَا تَسْتَبِطُوا الرِّزْقَ ؛ فَإِنَّهُ لَن يَمُوتَ الْعَبْدُ حَتَّى يَبْلُغَهُ آخِرُ رِزْقِهِ هُوَ لَهُ . فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ : أَخِذِ الْحَلَالَ ، وَتَرَكِ الْحَرَامَ » .

قال الحاكم : « صحيحٌ على شرط الشيخين ، ولم يُخرِّجاه » .

وكنت وافقتُ الحاكمَ على هذا في « غوث المكدود » ، والصوابُ أنه على شرطِ مسلمٍ ؛ فإنَّ البخاريَّ لم يُخرِّج شيئًا لـ « سعيد بن أبي هلالٍ » ، عن ابنِ المنكدرِ .

وقد تُوع سعيْدُ بنُ أبي هلالٍ ..

تَابَعَهُ شُعْبَةُ بنُ الْحَجَّاجِ ، فرواه عن ابنِ الْمُنْكَدِرِ بهذا الإسناد .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٣ / ١٥٦ - ١٥٧ ، و ٧ / ١٥٨ ) قَالَ :  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُظْفَرِ الْحَافِظُ فِي جَمَاعَةٍ ، قَالُوا : ثنا إِسْحَاقُ بنُ بَنَّانَ ، ثنا  
 حُبَيْشُ بنُ مُبَشَّرٍ ، ثنا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عن مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ ،  
 عن جَابِرٍ مَرْفُوعًا .

قال أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ من حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وشُعْبَةَ . تَفَرَّدَ به : وَهْبُ بنُ  
 جَرِيرٍ » ، وقال فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي : « غَرِيبٌ من حَدِيثِ شُعْبَةَ . تَفَرَّدَ به :  
 حُبَيْشُ ، عن وَهْبٍ » .

وهذا إسنادٌ صحيحٌ . وابنُ الْمُظْفَرِ ثقةٌ حَافِظٌ .

وإِسْحَاقُ بنُ بَنَّانَ وثقة الدَّارِقُطِيِّ - كما فِي « سؤالاتِ السَّهْمِيِّ »  
 ( ١٨٧ ) ، وانظُرْ « تاريخِ بَغْدَادِ » ( ٦ / ٣٩٠ ) - .

وحُبَيْشُ بنُ مُبَشَّرٍ وثقة ابنِ حَبَّانَ والدَّارِقُطِيِّ ، وقال الخَطِيبُ : « كان  
 فاضلاً ، يُعَدُّ من عُقلاءِ البَغْدادِيِّينَ » .

وانظُرْ « تنبيهِ الهاجدِ » ( ٢٤٧٤ ) ، وتخرِيجِي علي « تفسيرِ ابنِ كَثِيرٍ »  
 ( ٢ / ٥٨٨ - ٥٨٩ ) .

وللحديثِ شواهدٌ ، ذكرتها فِي « غوثِ المكدودِ » ( ٢ / ١٤٩ - ١٥١ ) .  
 والحمدُ لله .

٢٠٦- سئلتُ عن حديث : « اللَّهُمَّ ! رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ! اغْفِرْ ذَنْبِي ، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي ، وَأَجِرْنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ ، أو مُحتمَلٌ لِلتَّحْسِينِ .

وقد وَرَدَ هذا الحديثُ مِنْ حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ ، وعائشة رضي الله عنهما .

أَمَّا حديثُ أُمِّ سَلَمَةَ :

فأَخْرَجَهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٦٦٥٢) قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ الْفَزَارِيُّ ، ثنا شَهْرُ بْنُ حَوْشِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكثِرُ فِي دُعَائِهِ أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُمَّ ! مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ! ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » .  
قَالَتْ : قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنَّ الْقَلْبَ لَيُقَلِّبُ ؟ ! » ، قَالَ : « نَعَمْ ! مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ ، فَإِنْ شَاءَ أَقَامَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَرَاغَهُ ، فَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا ! أَنْ لَا يُزَيِّغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا ، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً ، إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ » ، قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تُعَلِّمُنِي دَعْوَةً ، أَدْعُو بِهَا لِنَفْسِي ؟ » ، قَالَ : « بَلَى ! قُولِي : اللَّهُمَّ ! رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي ، وَأَجِرْنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ » .

• قلتُ : وشيخُ الطَّبْرِيِّ هو الْمُثَنَّى بْنُ إِبْرَاهِيمَ . لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً .

ولكنه لم يتفرد به ..

فتابعه عليُّ بنُ عبد العزيز ، ثنا حجاجُ بنُ منهلٍ بسندهٍ سواء .  
أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٧٨٥) ، وفي « الدعاء »  
(١٢٥٨ ، ١٤٣٩) .

وكذلك تابعه أبو مسلم الكشيُّ ، ثنا حجاجُ بنُ منهلٍ بهذا .  
أخرجه البيهقيُّ في « الدعوات الكبير » (٣٢٢) .  
وتوبع حجاجُ بنُ منهلٍ ..

تابعه أحمدُ بنُ يونس ، ثنا عبد الحميد بهذا بتامه .  
أخرجه عبدُ بنُ حميدٍ في « المنتخب » (١٥٣٤) .  
وتابعه هاشمُ بنُ القاسم ، ثنا عبد الحميد بنُ بهرامٍ بسندهٍ سواءٍ مثله .  
أخرجه أحمدُ في « المسند » (٣٠٢ / ٦) .

ورواه وكيعُ بنُ الجراح ، وأسدُ بنُ موسى ، وعمرو بنُ عونٍ الواسطيُّ ،  
ومحمدُ بنُ بكَّارٍ ، كلُّهم عن عبد الحميد بنِ بهرامٍ بسندهٍ سواء ، مختصراً  
ليس فيه محلُّ الشاهد .

أخرجه أحمدُ (٢٩٤ / ٦) ، وإسحاقُ بنُ راهويه في « المسند »  
(١٨٧٩ / ٦٥) ، وعبدُ الله بنُ أحمدٍ في « السنَّة » (٨٦٦) ، وابنُ جريرٍ  
(٦٦٥٠ ، ٦٦٥٨) ، وابنُ أبي حاتمٍ في « تفسيره » (١٤٥ - آل عمران) ،  
وابنُ بطَّة في « الإبانة » (١٣٠٤ - كتاب القدر) ، وعثمانُ الدارميُّ في  
« الردُّ على المريسيِّ » (٨٧) ، وابنُ مردويه في « تفسيره » - كما في « ابن كثيرٍ »  
(١٠ / ٢) .-

ورواه أبو كعب صاحب الحريير واسمه عبد ربه بن عبيد الأزدي  
الجرموزي - وثقه ابن معين وغيره - ، عن شهر بن حوشب ، عن  
أم سلمة مختصراً .

أخرجه الطيالسي (١٧١٣) .

وأخرجه الترمذي (٣٥٢٢) ، وأحمد (٣١٥/٦) ، وابن أبي شيبة  
(٢٠٩-٢١٠/١٠) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٢٢٣ ، ٢٣٢) ،  
وأبو يعلى (٦٩٨٦) عن معاذ بن معاذ ..

والدولابي في « الكنى » (٩٣٨/٣) عن زيد بن الحباب العكلي ..

وأبو يعلى في « مسنده » (٦٩١٩) عن أبي عاصم النبيل ..

والطبراني في « الكبير » (ج ٢٣/رقم ٧٧٢) ، وفي « الأوسط »  
(٢٣٨١) ، وفي « الدعاء » (١٢٥٧) عن مسلم بن إبراهيم ، كلهم عن  
أبي كعب صاحب الحريير به .

وأخرجه ابن خزيمة في « التوحيد » (ص: ١٩١) من طريق عبد الله بن  
أبي الحسين ، عن شهر بن حوشب بهذا مختصراً .

وتابعه مقاتل بن حيان ، فرواه عن شهر كذلك .

أخرجه ابن الأعرابي في « المعجم » (١٦٦٧) قال : حدثنا أبو داود  
السجستاني ..

والطبراني في « الأوسط » (٩٤٣٢) قال : حدثنا هيثم بن خلف  
الدوري ..

والأجري في « الشريعة » (ص ٣١٦) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي داود ..

وأبو نُعَيْمٍ في « الحلية » (٤٥ / ٨) عن الهيثم بن خَلْفٍ ، ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن سَلِيَّان ، والفَضْل بن أحمد بن إسماعيل ، قالوا : ثنا مُحَمَّد بن منصور الطُّوسِيّ ، ثنا حاجبُ بنُ الوليد ، ثنا بَقِيَّةُ ، عن إبراهيم بن أدهم ، عن مقاتل بن حَيَّان ، عن شهر بن حَوْشِبٍ ، عن أمِّ سَلَمَةَ مرفوعاً .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يروه عن إبراهيم بن أدهم إلا بَقِيَّةُ ، ولا عن بَقِيَّةُ إلا حاجبُ بنُ الوليد . تفرّد به : مُحَمَّد بنُ منصورِ الطُّوسِيّ » .

وقال أبو نُعَيْمٍ : « هذا ممّا تفرّد به حاجبُ ، عن بَقِيَّةُ ، عن إبراهيم . وما كتبه إلا من حديث مُحَمَّد بن منصورٍ » .

• قلتُ : وهذا إسنادٌ نظيفٌ إلى شهر بن حَوْشِبٍ ، إن نجا من عنعنة بَقِيَّةُ بن الوليد ، ولم أره صرّح بالتّحديث في شيءٍ من طرقه .

وحاجبُ بنُ الوليد وثقه ابنُ حَبَّانٍ والخطيبُ . وسئل ابنُ مَعِينٍ عنه ، فقال : « لا أعرفه . وأمّا أحاديثه فصحيحةٌ » ، فقال له عبدُ الخالق بن منصورٍ : « ترى أن أكتب عنه ؟ » ، قال : « ما أعرفه . وهو صحيح الحديث » .

وكلامُ ابنِ مَعِينٍ ظاهرٌ في أنّه لا يعرفه معرفةً خاصّةً ، لا أنّه مجهولٌ عنده ، وإلّا لم يقل : « هو صحيحُ الحديث » ، ولكن يظهر أنّه اعتبر روايته فوجد الثّقات يوافقونه عليها ، فلذلك قال : « أحاديثه صحيحةٌ » . والله أعلم .

قال التّرمذِيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ » .

وقال الزّبيديُّ في « إتحاف السّادة » (١٠٥ / ٥) : « ورأيتُ بخطّ

الحافظ السخاوي، ما نصّه: هو في «مسند أحمد»، من حديث أم سلمة، في حديث طويل. وسنده حسن.

• قلت: لعل الترمذي حسن أصل الحديث - يعني في قلب القلوب -؛ فإن له شواهد صحيحة.

وشهر بن حوشب، فتكلم العلماء في حفظه.

وقد وجدت للفقرة المسؤول عنها شاهداً من حديث عائشة رضي الله عنها.

أخرجه ابن السنّي في «اليوم والليلة» (٤٥٥) قال: أخبرني محمد بن أحمد بن المهاجر، ثنا إبراهيم بن مسعود، ثنا جعفر بن عون، ثنا أبو العميس، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، قال: كانت عائشة رضي الله عنها إذا غضبت عرك النبي صلى الله عليه وآله بأنفها، ثم يقول: «يا عويش! قولي: اللهم! رب محمد! اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتن».

وهذا سند قوي، لولا أنني لم أقف على ترجمة لشيخ ابن السنّي.

ثم وجدت ابن السنّي أخرجه في موضع آخر (٦٢٢) قال: أخبرني أبو عروة، حدثنا علي بن ميمون، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع، عن مسلمة ابن علي، عن هشام بن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا غضبي، فأخذ بطرف المفصل من أنفي، فعركه، ثم قال: «يا عويش! قولي: اللهم! اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من الشيطان».

قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٣٢٦/١): «إسناده ضعيف».

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ جِدًّا ؛ وَمَسْلَمَةٌ بِنُ عَلِيٍّ هُوَ الْحُسَيْنِيُّ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « هُوَ فِي حَدِّ التَّرْكِ » ، وَقَدْ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَرْقَانِيُّ . وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : « ذَاهِبُ الْحَدِيثِ » . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « جَمِيعُ أَحَادِيثِهِ غَيْرٌ مَحْفُوظَةٌ » ، وَالْكَلَامُ فِيهِ مَشْهُورٌ .

ثُمَّ إِنَّنِي لَا أُدْرِي أَسْقَطُ ذِكْرُ : « عُرْوَةٌ » مِنَ الْإِسْنَادِ أَمْ لَا .  
وَقَدْ وَجَدْتُ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (٦٠ / ٤) - مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ ، عَنِ الْبَاغِنْدِيِّ ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْجَوْنِ ، عَنِ مُؤَدِّ بْنِ لَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ مُسْلِمِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنِ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ تَكَلَّمَ النُّقَادُ فِي حِفْظِهِ .

وَابْنُ أَبِي الْجَوْنِ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ - كَمَا فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٢ / ٢)

(٢٤٠) - : « يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُجْتَجُّ بِهِ » ، وَضَعَّفَهُ أَبُو دَاوُدَ كَمَا فِي « الْمِيزَانِ » (٥٦٨ / ٢) ، وَوَثَّقَهُ دُحَيْمٌ ، وَمَشَّاهُ ابْنُ عَدِيٍّ .

وَمُؤَدِّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَجْهُولٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَخُلَاصَةُ الْبَحْثِ : أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ ، وَلَوْ كَانَ شَيْخُ ابْنِ السُّنِيِّ فِي

الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ ثِقَةً ، أَوْ تَوْبَعٌ مِنْ مِثْلِهِ أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ ، لَصَحَّ الْحَدِيثُ .

وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .



٢٠٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا نَزَلَ الرَّجُلُ عَلَى قَوْمٍ ، فَلَا يَصُمُّ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١٤١ / ٣ - ١٤٢ ) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُعْضَلًا .

وقد ورد مَوْصُولًا .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » ( ٧٨٩ ) ، وَفِي « الْعِلَلِ الْكَبِيرِ » ( ١ / ٣٧٠ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ١ / ٣٤٨ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » ( ١ / ١٩٠ ، وَ ٢ / ٢٦٦ ) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » ( ٥٣٦ ) مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ ، فَلَا يَصُومَنَّ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ » .

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ وَاقِدٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءً .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » ( ١ / ١٦٩ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » ( ٨٦٩ ) .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ الثَّقَاتِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . وَقَدْ رَوَى مُوسَى بْنُ

داود ، عن أبي بكر المدني ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ نحوًا من هذا . وهذا حديثٌ ضعيفٌ أيضًا ؛ وأبو بكر ضعيفٌ عند أهل الحديث ، وأبو بكر المدني الذي روى عن جابر بن عبد الله ، اسمه : الفضل بن مُبَشَّرٍ ، وهو أوثق من هذا وأقدم . اهـ .  
وقال الترمذي في « العِلل الكبير » : « سألتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي : البُخَارِيَّ - عن هذا الحديث ، فقال : حديثٌ مُنكَرٌ » .

وقال ابنُ حِبَّانَ في ترجمة أَيُّوبَ بنِ واقدٍ : « كان يروي المناكير عن المشاهير ، حتى يَسِقَ إلى القلب كأنه المتعمد لها ؛ لا يَجُوزُ الاحتجاج بروايته » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وَأَيُّوبُ بنُ واقدٍ عامَّةٌ ما يرويه لا يُتَابَعُ عليه » .  
• قلتُ : تُوبَعُ أَيُّوبُ بنُ واقدٍ - كما تقدَّم في كلام الترمذي - ..  
تابعه أبو بكر المدني ، وهو أبو بكر الداهري .  
وقد أخرج هذه المتابعة ابنُ ماجه (١٧٦٣) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى الأزدي ، ثنا موسى بن داود ، وخالد بن أبي يزيد ، قالا : ثنا أبو بكر المدني بهذا .

وسنَّدهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ وأبو بكر الداهريُّ تالفٌ .  
وقال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يَصِحُّ » .  
ونَقَلَ المناويُّ في « الفيض » (٤٤٦/١) ، عن البيهقيِّ أنه قال : « إسنادهُ مُظْلِمٌ » .

وقد وقفتُ له على شاهدٍ من حديث أبي هريرة مرفوعًا : « مَنْ أَلْبَسَهُ

اللَّهُ نِعْمَةً فَلْيُكْثِرْ مِنَ الْحَمْدِ لِلَّهِ . وَمَنْ كَثُرَتْ هُمُومُهُ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ . وَمَنْ  
 أَبْطَأَ عَنْهُ رِزْقُهُ ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَمَنْ نَزَلَ مَعَ  
 قَوْمٍ فَلَا يَصُومَنَّ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ . وَمَنْ دَخَلَ دَارَ قَوْمٍ فَلْيَجْلِسْ حَيْثُ أَمْرُوهُ ؛  
 فَإِنَّ الْقَوْمَ أَعْلَمُ بِعَوْرَةِ دَارِهِمْ . وَإِنَّ مِنَ الذَّنْبِ الْمَسْخُوطِ بِهِ عَلَى صَاحِبِهِ :  
 الْحِقْدُ ، وَالْحَسَدُ ، وَالْكَسَلُ فِي الْعِبَادَةِ ، وَالضَّنْكَ فِي الْمَعِيشَةِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦٥٥٥) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٧٢ / ٢)  
 مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ ، نَا يُونُسُ بْنُ تَمِيمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ،  
 عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
 وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ١٣ / ق ٧١٣) مِنْ طَرِيقِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ .

لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَهُ : « أَيُّوبُ بْنُ تَمِيمٍ » ، بَدَلًا : « يُونُسُ بْنُ تَمِيمٍ » ،  
 وَالصَّوَابُ أَنَّهُ يُونُسُ .

وَهُوَ خَبْرٌ بَاطِلٌ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤ / ٤٧٨) ، فِي تَرْجُمَةِ  
 يُونُسَ بْنِ تَمِيمٍ .

٢٠٨ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : مَوْتُ الرَّجُلِ  
فَجَاءَةً » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي « السَّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ » (٣٩٥ ، ٣٩٩)  
مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مَوْتُ الْفَجَاءَةِ » .

وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لِإِرْسَالِهِ .

وَقَدْ رَأَيْتُهُ مَوْصُولًا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْبَصْغِيرِ » (١٢٩ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدِ  
الْمُصَيَّبِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرُ بْنُ الْمُعَاوِيَةَ بْنِ عِمْرَانَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ  
الْعَبَّاسِ بْنِ ذُرَيْحٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا : « مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ  
أَنْ يُرَى الْهَلَالُ قُبْلًا ، فَيُقَالُ لِلَّيْلَتَيْنِ ، وَأَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا ، وَأَنْ يَظْهَرَ  
مَوْتُ الْفَجَاءَةِ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ ذُرَيْحٍ ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا  
شَرِيكٌ . تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْكَبِيرِ » .

وَأَعْلَاهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٣٢٥ / ٧) بِالْهَيْثَمِ بْنِ خَالِدٍ ، شَيْخِ  
الطَّبْرَانِيِّ ، وَقَالَ : « إِنَّهُ ضَعِيفٌ » .

وَمَنْ نَظَرَ فِي نَقْدِ الطَّبْرَانِيِّ وَقَعَ لَهُ أَنَّ الْهَيْثَمَ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ .  
 وَالصَّوَابُ إِعْلَالُهُ بِشْرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ؛ فَهُوَ سَيِّءُ الْحِفْظِ .  
 أَمَّا الرَّائِي عَنْهُ ، وَهُوَ عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ الْمُعَاوِي ، فَقَدْ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ  
 الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٣ / ١ / ٦٣ ) - : « كَانَ ثِقَّةً رِضًا ،  
 وَكَانَ يُعَدُّ مِنَ الْأَبْدَالِ » .

وَرَأَيْتُ لِلْحَدِيثِ طَرِيقًا آخَرَ عَنْ أَنَسٍ .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٢ / ٧٠٥ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ  
 فِي « الْوَاهِيَّاتِ » ( ١٤٩١ ) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ الْحَوَارِيِّ بْنِ  
 زِيَادٍ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا : « إِنَّ مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ : فُشُوُ الْفَالِجِ ، وَمَوْتُ  
 الْفَجَاءَةِ » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَطْرُوحٌ ، كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ  
 وَغَيْرُهُ ، وَتَرَكَهُ آخَرُونَ . وَسَيَأْتِي بَسْطُ حَالِهِ عِنْدَ رَقْمِ ( ٢٨٩ ) .  
 وَبِالْجُمْلَةِ : فَالْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ مِنْ كُلِّ طَرُقِهِ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٠٩- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَلَا قَوْلَهُ  
تَعَالَى : ﴿ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ ﴾ [الانفطار: ٦] ، قَالَ : « غَرَّهُ  
جَهْلُهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي « فُضَائِلِ الْقُرْآنِ » (١٩٥- طبع المغرب) قَالَ :  
حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مِسَارٍ ، قَالَ :  
بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ  
الْكَرِيمِ ﴾ [الانفطار: ٦] ، فَقَالَ : « جَهْلُهُ » .

وَأَخْرَجَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٧/٢٣٠/٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ  
الْوَاحِدِيُّ فِي « الْوَسِيطِ » مِنْ طَرِيقَيْنِ آخَرَيْنِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ .  
وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لِإِعْضَالِهِ .

٢١٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : « إِنَّا أَنْطَيْنَاكَ الْكُوْثَرَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » (٢/٢٥٦) مِنْ طَرِيقِ أَزْهَرَ بْنِ مَرْوَانَ ..  
وَالدَّارَقُطَنِيُّ فِي « الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ » (ص ٢٠٤١) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو  
ابْنِ مُحَرَّمٍ ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ  
الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ فَذَكَرَتْهُ .

وَوَقَعَ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » : « أَعْطَيْنَاكَ » ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

وَقَدْ عَزَاهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكَشَافِ » (٤/٣٠٣) إِلَى  
الْحَاكِمِ بِلَفْظِ : « أَنْطَيْنَاكَ » بِالنُّونِ ، وَعَزَاهُ أَيْضًا لِلطَّبْرَانِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » ،  
وَالثَّلَعِيُّ ، وَابْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي « تَفْسِيرِيهِمَا » .

قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، فَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « عَمْرُو بْنُ  
عُبَيْدٍ وَاهٍ » .

ثُمَّ رَأَيْتُهُ فِي : « أَوْسَطِ الطَّبْرَانِيِّ » (٨٤٥٨) رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ  
مُحَرَّمٍ ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بِهَذَا ، وَقَالَ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ  
أُمِّ سَلْمَةَ ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ : عَمْرُو بْنُ مُحَرَّمٍ » .

كَذَا قَالَ ! وَقَدْ تَابَعَهُ أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ كَمَا رَأَيْتَ ، وَانظُرْ بَقِيَّةَ الْبَحْثِ  
فِي : « تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ » (٢٧٣٨) .

٢١١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعِجِبُهُ الصَّلَاةُ فِي الْحَيْطَانِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْأَبَّارِ فِي « مُعْجَم أَصْحَابِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّفَدِيِّ » (ص ٢٦١) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « مَا رَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ غَيْرِ جَابِرٍ » (رَقْم ٤٨-بِتَحْقِيقِي) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧١٨/٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ مُعَاذٍ فَذَكَرَهُ .

وَتَابَعَهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » (٢٨٣) .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ . وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَدْ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ » . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا لَا يُعْرَفُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ » . وَالْحَسَنُ هَذَا كَانَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ ، مِمَّنْ غَفَلَ عَنْ صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ ، قَالَ فِيهِ الْأَمْرُ إِلَى سُوءِ الْحِفْظِ وَالْغَفْلَةِ ، حَتَّى قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَضَعَّفَهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَالْفَلَّاسُ ، وَغَيْرُهُمْ .

وَقَدْ فَسَّرَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ الْحَيْطَانَ بِ : « الْبَسَاتِينَ » .



٢١٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلْمَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنْسِ ، وَعَائِشَةَ ، وَغَيْرِهِمْ رضي الله عنهم .

أَوَّلًا : حَدِيثُ أُمِّ سَلْمَةَ .

فَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرَى » ( ٢٥١ / ٥ - ٢٥٢ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٢٣ / رَقْم ٦٩٣ ) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ١١٠ / ١٠ - ١١١ ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَهُ .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

وَتُوبِعَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ..

تَابَعَهُ عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » ( ٦٩٤٥ ) ، وَفِي « الْمُعْجَمِ » ( ٨٣ ) عَنْ

سَلَامَةَ بْنِ رَوْحٍ ..

وَالْحَرَاثِيُّ فِي « الْمَسَاوِي » ( ٨٥٩ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٢٣ /

رَقْم ٨٩٨ ) عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ بِهَذَا .

وتابعه أيضًا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ ، عن الزُّهْرِيِّ مثله .  
 أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٨٩٩) عن أَبِي النَّضْرِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ..  
 وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » (١٥٧٣) عن أَبِي مُسَهِّرٍ ، قَالَا : ثنا يَحْيَى  
 ابْنُ حَمَزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِهَذَا .  
 وَتُوبِعَ يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ ..  
 تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ ، عن الزُّبَيْدِيِّ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ  
 بِهَذَا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (١٧٨٥) قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو  
 ابْنُ إِسْحَاقَ ، ثنا أَبِي ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ بِهَذَا .  
 وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ هُوَ عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ : مَا  
 عَرَفْتُهُ .

وَأَبُوهُ الْمَعْرُوفُ بـ « زَبْرِيقَ » قَالَ النَّسَائِيُّ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ إِذَا رَوَى عَنْ  
 عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ » وَهَذَا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْهُ .  
 وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ هَذَا هُوَ الْحَمِصِيُّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ »  
 (٤٨٠ / ٨) وَقَالَ : « مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ » . لَكِنْ قَالَ الذَّهَبِيُّ : « تَفَرَّدَ  
 بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ زَبْرِيقَ ، وَمَوْلَاةٌ لَهُ اسْمُهَا عَلْوَةٌ . فَهُوَ  
 غَيْرُ مَعْرُوفِ الْعَدَالَةِ . وَابْنُ زَبْرِيقَ ضَعِيفٌ » .  
 فَلَا تَثْبُتُ هَذِهِ الْمُتَابَعَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ . وَالْإِسْنَادُ الْأَوَّلُ أَجْوَدُ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

ثانيًا : حديثُ أبي هُرَيْرَةَ .

فأخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١١٣ / ١٠٣) ، والنَّسَائِيُّ فِي « كِتَابِ الْمَلَائِكَةِ » - كَمَا فِي « أَطْرَافِ الْمِزْيِ » (٩ / ٣٩٥) - ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٥٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٣) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٦٧٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٢ / ٢٢٨) ، وَأَحْمَدُ (٢ / ٢٦٢-٢٦٣ ، ٣١١ ، ٣٢٧ ، ٣٤٣ ، ٣٩٢ ، ٤٤٤ ، ٤٧٦ ، ٥٣٧) ، وَالبَزَّازُ (ج ٢ / ق ٢١٢ / ٢١) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٥٥٣) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ البَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ ابْنِ الجَعْدِ » (٢٧٦٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٧٠٣) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٥ / ٢٥٤) ، وَفِي « الآدَابِ » (٩٢٧) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١١ / ٢٥) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ » .

وَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ : « أَبُو عَوَانَةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَشَرِيكُ النَّخَعِيِّ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الوَاسِطِيُّ » .

ثالثًا : حديثُ أَنَسٍ .

فَلَهُ طَرِيقٌ يَأْتِي فِي : « حَدِيثِ عَائِشَةَ » .

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ ..

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (٤٦٩٩) ..

وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « مَا رَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ غَيْرِ جَابِرٍ » (٢٥) قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ مَنْصُورٍ ..

وابنُ عديٍّ في «الكامل» (٣/ ١٢١١)، قال: حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عبيدِ اللهِ الخُوَارِزْمِيُّ خَتَنُ أَبِي الْأَذَانِ الْحَافِظِ <sup>(١)</sup>، قال ثلاثتهم: حدَّثنا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ، عن سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن أَنَسِ مَرْفُوعًا: «لَا تَقْرُبُ الْمَلَائِكَةُ عِيرًا فِيهَا جَرَسٌ، وَلَا بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ».

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن أَبِي الزُّبَيْرِ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ. تفرَّد به مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ».

• قلت: ومُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ثِقَةٌ. وقد خولف، كما في:

رابعًا: حديث عائشة.

خالفه مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، قال: حدَّثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عن سعد بن هشام، عن عائشة مرفوعًا: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ».

فجعلهُ مِنْ: «مُسْنَدِ عَائِشَةَ».

أخرجه الخُرَائِطِيُّ في «مساوئ الأخلاق» (٨٥٦) قال: حدَّثنا حمَّادُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَنبَسَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ بهذا الإسناد.

وتابعهُ الوليدُ بْنُ مَسْلَمٍ، قال: ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ بهذا الإسناد.

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٧٢٠) قال: حدَّثنا إبراهيمُ

ابنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَبِي، ثنا الوليدُ بهذا.

(١) هو عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلِيمَانَ الْبَغْدَادِيِّ. ثقةٌ مشهورٌ. مُترجمٌ في «التَّهذِيبِ»

والوليدُ يدلسُ التسويةَ ، ولم يُصرِّحْ لشيخه .  
وتابعه أيضًا أبو الجماهر محمد بن عثمان التَّوخيُّ - وهو من الأثبات - ،  
فرواه عن سعيد بن بشير بهذا ، بلفظ : « لا تقربُ الملائكةُ رُفقةً فيها  
جرسٌ ولا جلدُ نمرٍ » .

أخرجه ابنُ المنذِرِ في « الأوسط » (٢/٢٩٩) .

وذكر : « جلد النمر » فيه منكرٌ . لكنَّ هذا الوجه هو المحفوظُ ، وهو  
الذي تُوجع عليه سعيد بن بشيرٍ على إسناده دون متنيه ، كما يأتي إن شاء الله .  
وخلصَّة القول أن روايةَ محمد بن خالد بن عثمةَ أولى من رواية محمد  
ابن بكارٍ الذي جعل الحديث من مُسندِ أنسٍ .  
وابنُ عثمةَ لا بأس به ، كما قال أحمدُ وأبو زرعةَ .  
وقال ابنُ حبانٍ : « ربَّما أخطأ » .

• قلتُ : ربَّما قصَدَ ابنُ حبانٍ الحديثَ الذي أخرجه عبدُ الله بنُ أحمدَ  
(٧٧/٤) ، والبرَّارُ (١٠٦٨ - كشف) قالوا : حدَّثنا محمدُ بنُ المثنى ..  
وابنُ أبي حاتمٍ في « العِللِ » (٨٣٩) ، وأبو نعيمٍ في « معرفة الصَّحابة »  
(٦٦٦٩) عن محمد بن بشارٍ ، قالوا : ثنا محمد بن خالد بن عثمةَ ، حدَّثني  
سعيد بن بشيرٍ ، عن قتادةَ ، عن أبي قلابَةَ ، عن أبي الشعثاءَ ، عن يونسَ  
ابنِ شدَّادٍ ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن صومِ أيامِ التَّشريقِ .  
قال البرَّارُ : « لا نعلمُ أسندَ يونسَ بنِ شدَّادٍ إلا هذا ، ولا نعلمُ له  
إسنادًا إلا هذا ، ولم يتابع محمدُ بنُ خالدٍ عليه » .

وسئِلُ أبو حاتمٍ - كما في « علل ولده » (٨٣٩) - عن هذا الحديثِ ،

فقال : « هذا إسنادٌ مضطربٌ ؛ « أبو قلابة ، عن أبي الشعثاء » : لا يجيء .  
وذاك أن الذي يُعرفُ : أبو الشعثاء جابر بن زيد . وأبو قلابة عن جابر  
ابن زيد يستحيل . ويونس بن شداد لا نعرفه » .

• قلتُ : فلعلَّ هذا الحديث هو الذي قال من أجله ابنُ حبانٍ في  
ابنِ عثمةَ : « يُخطئُ » ، وفي الإسناد سعيدُ بنُ بشيرٍ ، وهو مُنكرُ الحديث  
في قتادةَ خاصَّةً ، فينبغي تعصيبُ الجناية به ، لا بابنِ عثمةَ ، إلا أن  
يكون توبع سعيدُ بنُ بشيرٍ ، والله أعلم .

وعِلَّةُ هذا الاضطرابِ - أعني : حديث الترجمة - هي من سعيد بن  
بشيرٍ ؛ فإنه ضعيفٌ .

وقال ابنُ عديٍّ : « لا يُعرفُ عن أبي الزبير إلا من حديث سعيد بن  
بشيرٍ عنه ، ولا أظنُّ أنه يُعرفُ لأبي الزبير ، عن أنسٍ ، غيره » .

• قلتُ : كذا قال ابنُ عديٍّ ! وقد روى أبو الزبير عن أنسٍ غيرَ هذا  
الحديثِ ، كما بيَّنته في « تنبيه الهاجد » ( ٢٧٣٥ ) .

وقد حوِّل سعيدُ بنُ بشيرٍ في إسناده ..

خالفه الأوزاعيُّ ، فرواهُ عن أبي الزبير ، عن سُلَيْمانِ بنِ بابي ، عن  
أمِّ سلمةَ مرفوعًا : « لا تصحبُ الملائكةُ رُفقاءَ فيها جرسٌ » . قالتُ :  
وسمعتُهُ يقولُ : « لا تدخلُ الملائكةُ دارًا فيها كلبٌ » .

أخرجه الدارقطنيُّ في « المؤتلف والمختلف » ( ص : ٢٣٣ ) قال :  
حدَّثنا أبو محمدٍ ابنُ صاعدٍ ، حدَّثنا سُلَيْمانُ بنُ سيفٍ ، حدَّثنا أيوبُ بنُ  
خالدٍ الحرَّانيُّ ، حدَّثنا الأوزاعيُّ بهذا .

وهذا مُنكَرٌ عن الأوزاعيِّ ؛ وأيوبُ بنُ خالدٍ قال ابنُ عديٍّ (١/٣٥٠) : « حَدَّثَ عن الأوزاعيِّ بالمناكيرِ » وختَمَ تَرْجَمَتَهُ بقوله : « قَلَّ ما يُتَابَعُهُ عليه أحدٌ » .

وقال أبو أحمدَ الحاكمُ : « لا يُتَابَعُ في أكثرِ حديثِهِ » .

والصَّحِيحُ في هذا ما رواه ابنُ جُرَيْجٍ ، قال : أَخْبَرَنِي سُلَيْمانُ بنُ بابِيهِ مَوْلَى آلِ نَوْفَلٍ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « لا تَدْخُلُ الملائكةُ بيْتًا فيه جُلْجُلٌ ولا جَرَسٌ . ولا تَصْحَبُ الملائكةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ » .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ في « المُؤْتَلَفِ » (ص: ٢٣٣) مُعَلَّقًا ، ووصلَهُ النَّسَائِيُّ في « المُجْتَبَى » (٨ / ١٨٠) ، قال : أَخْبَرَنَا يُوْسُفُ بنُ سعيدِ بنِ مُسْلِمٍ ، قال : حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ بهذا . وابنُ بابِيهِ لم يوثِّقْهُ إِلَّا ابنُ حِبَّانٍ .

ووقفتُ عليه في « الجعديَّاتِ » (٢٧١٦) لأبي القاسمِ البَغَوِيِّ ، قال : « وبه عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن أُمَّ سَلَمَةَ . [قال :] كذا ... [وساق الحديث] » . وأظنُّ إِسْنادَهُ كهذا الذي عند النَّسَائِيِّ . والله أعلم .

والصَّحِيحُ في حديثِ زُرَّارةِ بنِ أَوْفَى ، عن سعدِ بنِ هِشامٍ ، عن عائِشَةَ ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالأجراسِ أَنْ تُقَطَّعَ من أعناقِ الإبلِ يومَ بدرٍ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ / ١٥٠) ..

وابنُ حِبَّانٍ (٤٦٩٩) عن مُحَمَّدِ بنِ المُثَنَّى ، قالوا : ثنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ ، ثنا سعيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن قتادةَ بهذا .

وسعيد بن أبي عروبة كان اختلط ، ورواية غندر عنه بعد اختلاطه .  
وتابعه محمد بن بكر البرساني ، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة بهذا .  
أخرجه إسحاق بن راهويه (٧٧٢ / ١٣١٥) .  
وابن بكر ليس من قدماء أصحاب سعيد .  
ولكن تابعهما خالد بن الحارث ، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة بهذا ،  
ولم يقل : « من أعناق الإبل يوم بدر » .  
أخرجه النسائي في « كتاب السير » ( ٨٨٠٩ - الكبري ) قال : أنبأنا  
أبو الأشعث ، قال : حدثنا خالد بن الحارث بهذا .  
وخالد بن الحارث كان ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط ، وهو  
أثبت الناس فيه .

ولكن اختلف عليه ..

فرواه أبو الأشعث أحمد بن المقدم عنه ، كما مضى .  
وخالفه القعبي ، فرواه عن خالد بن الحارث ، قال : ثنا سعيد ، عن  
قتادة ، عن أنس ، أن النبي ﷺ أمر بقطع الأجراس .  
أخرجه ابن حبان ( ٤٧٠١ ) من طريق محمد بن عبد الرحيم صاعقة ،  
قال : ثنا القعبي بهذا .

وصرح الدارقطني في « العلل » ( ج ٥ / ق ١٣٤ / ٢ ) بأن القعبي وهم  
فيه .

فهذا هو اللفظ الصحيح في حديث عائشة ، وليس ما ذكره سعيد بن

بشير .



وقد اختلف على قتادة في إسناده .

فرواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة هكذا .

فجعله من : « مُسند عائشة » .

وخالفه هشام الدستوائي ، فرواه عن قتادة ، عن زُرارة بن أوفى ،

عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا تصحبُ الملائكةَ رُفقاءً فيها جرسٌ » .

فسقط ذكرُ : « سعيد بن هشام » ، وجعله من : « مُسند أبي هريرة » .

أخرجه النسائي في « الكبرى » ( ٨٨١٠ ) قال : أخبرنا عبيد الله بن

سعيد ..

وأحمد ( ٣٨٥ / ٢ ، ٤١٤ ) قال : حدثنا علي بن المديني ، وعفان بن

مسلم - فرقهما - ..

وإسحاق بن راهويه في « مُسنده » ( ٢٨٠ ) ..

والبزار ( ج ٢ / ق ٢٣٠ / ٢ ) قال : حدثنا عمرو بن علي ..

والحري في « الغريب » ( ٨ / ١ ) قال : حدثنا ابن أبي الأسود ، قال

سنتهم : ثنا معاذ بن هشام الدستوائي ، حدثني أبي بهذا .

وخرّف معاذ بن هشام في إسناده ..

خالفه وكيع بن الجراح ، قال : حدثنا هشام الدستوائي بهذا الإسناد ،

موقوفاً .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المُصنّف » ( ٢٢٩ / ١٢ ) .

وهذا الموقوف ليس بعلة للمرفوع ، بل قصر وكيع . ويُحتمل أن يكون

هذا من هشام .

وعلى كُلِّ حالٍ فَمِثْلُ هذا لا يُقال بالرَّأي ، فله حُكْمُ المرفوع .  
وعندي أنَّ الحديث من : « مُسند أبي هُرَيْرَةَ » أولى . وهو صحيحٌ على  
شرط الشَّيخين .

وهشامُ الدَّسْتَوَائِيُّ كان أثبتَ النَّاسَ في قتادةَ ، وكان شُعبةُ يُفضِّلهُ  
على نفسه في قتادةَ . فروايتهُ أولى من روايةِ سعيدِ بنِ أبي عَرُوبَةَ ، لاسيَّما  
وقد اختلفَ عليه فيها . ويُحتملُ أن يكون الوجهانِ محفوظينِ . والله  
أعلمُ .

وبعد كتابَةِ ما تقدَّم رأيتُ الدَّارَقُطَنِيَّ روى هذا الحديثَ في « الأفراد »  
- كما في « أطراف الغرائب » (٥٠٢٢) - وقال : « تفرَّد به أبو جُزَيٍّ ، عن  
قتادةَ ، عن زُرارةَ ، عن أبي هُرَيْرَةَ . واختلفَ على قتادةَ في إسنادهِ » .  
• قلتُ : كذا قال ! وقد رأيتُ أنَّ هشامًا الدَّسْتَوَائِيَّ رواه عن قتادةَ  
هكذا .

وأبو جُزَيٍّ هذا اسمه نصرُ بنُ طريفٍ . وهو متروكٌ .  
وأخرجَ عبدُ الله بنُ أحمدَ في « العلل » (٣١٢ ، ١٢٨٨) ، وعنه  
الدُّولابِيُّ في « الكنى » (١ / ١٤٠) قال : حدَّثني أبي ، عن عفَّانَ ، قال :  
جاء أبو جُزَيٍّ - واسمه نصرُ بنُ طريفٍ - إلى جَرِيرِ بنِ حازِمٍ يَشْفَعُ  
لإنسانٍ يُحدِّثُهُ جَرِيرٌ ، فقال جَرِيرٌ : « حدَّثنا قتادةُ ، عن أنسٍ ، قال :  
كانت قَبِيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ » . قال أبو جُزَيٍّ : « كَذَبَ  
والله ! ما حدَّثناه قتادةُ إلا عن سعيدِ بنِ أبي الحَسَنِ » .

قال أبي - يعني الإمامَ أحمدَ - : « وهو قولُ أبي جُزَيٍّ - يعني أصابَ - ،

وأخطأ جريراً»<sup>(١)</sup>.

وللحديث شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة، استوفيت أحاديثهم مع الكلام على عللها في «تنبيه الهاجد» (٢٧٣٦).  
والحمد لله تعالى.

(١) والصواب في هذا الحديث الإرسال، كما بيّنته في «جنت المستغيث بشرح علل الحديث» (٩٣٨) لابن أبي حاتم.

٢١٣- سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » ( ٣٢١ / ١١ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٣٨٧ / ١ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ٥٢١١ ) ، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ ( ٦٦١ ) ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ كَلِيبٍ فِي « الْمُسْنَدِ » ( ٥١٤ ، ٥١٥ ) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٨٧ - ٣٨٨ / ١١ ) ، وَابْنُ بَيْنَاتٍ فِي « شَرْحِ السُّنَنِ » ( ٣٧١ / ١٤ ) مِنْ طَرِيقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَتَابَعَهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٤١٣ / ١ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ٣٦٨ / ٣ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١٢٥ / ٧ ) .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٤٤٢ / ١ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ٥٢٨٠ ) ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، وَمَنْصُورٍ مَعًا ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا .

\* أَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ .

فَإِنَّ الطَّاعَةَ أَوْ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تَكُونُ فِي أَيْسَرِ الْأَشْيَاءِ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا هِيَ الْحَسَنَةُ الَّتِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ بِهَا ، رَبِّمَا كَانَتْ فِي شَيْءٍ تَزْهَدُهُ ، وَلَا تَدْرِي أَيُّضًا السَّيِّئَةَ الَّتِي تَعْطَبُ بِهَا ، رَبِّمَا تَنَاهَتْ فِي الصَّغَرِ فِي عَيْنِكَ . فَلَا تَزْهَدَنَّ

في قَلِيلِ الْخَيْرِ أَنْ تَأْتِيَهُ ، وَلَا فِي دَقِيقِ الشَّرِّ أَنْ تَجْتَنِبَهُ .

وما أَجْمَلَ ما قالَهُ ابنُ القَيِّمِ في كتاب « الفوائِد » حوْلَ هذا المعنى ..

قال رحمته عن التَّهَّؤُنِ في المَعاصِي :

« يا مغرورًا بالأمانِي ! لُعِنَ إبليسُ وأهبطَ من مَنزِلِ العِزِّ بِتَرْكِ سَجْدَةٍ واحدةٍ أُمِرَ بها . وأُخْرِجَ آدمُ من الجَنَّةِ بِلُقْمَةٍ تناوَلها . وحُجِبَ القاتِلُ عنها - يعني : عن الجَنَّةِ - بعد أن رآها عيانًا بملءِ كَفٍّ من دَمٍ . وأُمِرَ بِقتلِ الرّائِي أَشنعَ القِتلاتِ بإيلاجِ قَدْرِ الأُنمَلَةِ فيما لا يَحِلُّ . وأُمِرَ بِإيساعِ الظَّهِيرِ سِياطًا بكلمةٍ قَذِفِ أو بقطرةٍ من مُسكِرٍ . وأبَانَ عَضوًّا من أَعْضائِكَ بثلاثةِ دَراهِمٍ ! فلا تَأتمنَّه أن يَحْبِسَكَ في النَّارِ بِمَعْصِيَةٍ واحدةٍ من مَعاصِيهِ

﴿ وَلَا يَخَافُ عُقْبَها ﴾ [الشَّمس: ١٥].

« دَخَلَتْ امرأَةٌ النَّارَ في هِرَّةٍ » ، و « إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكِلمَةِ لا يُلقِي لها بالًا يهوي بها في النَّارِ أبعدَ ما بين المَشْرِقِ والمَغْرِبِ » ، و « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِطاعةِ اللهِ سِتِّينَ سَنَةً ، فإذا كان عندَ الموتِ جَارَ في الوَصِيَّةِ فيُخْتَمُ له بِسوءِ عَمَلِهِ فيَدْخُلُ النَّارَ » .

العَمْرُ بِأخِرِهِ ، والعَمَلُ بِخاتِمَتِهِ .

مَنْ أَحَدَثَ قَبْلَ السَّلَامِ بَطَلَ ما مَضَى مِنْ صَلاتِهِ . وَمَنْ أَفْطَرَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمسِ ذَهَبَ صِيامُهُ ضائِعًا . وَمَنْ أَسَاءَ في آخِرِ عَمْرِهِ لِقِي رَبِّهِ بِذلكِ الوجهِ . لو قَدَّمْتَ لُقْمَةً وَجَدتَها ، ولكن يُؤذِيكَ الشَّرُّ .

كم جاء الثَّوابُ يَسعَى إِلَيْكَ فوَقَفَ بالبابِ ، فَردَّهُ بَوَّابُ « سوفَ » ،

و « لعلَّ » و « عسى » !

كيف الفلاح بين إيمان ناقصٍ ، وأملٍ زائدٍ ، ومرَضٍ لا طيبَ له ولا عائدٍ ، وهوى مُستيقظٍ ، وعقلٍ راقِدٍ ، ساهياً في غمرته ، عمها في سكرته ، سابحاً في جُحَّةِ جهله ، مُستوحِشاً من ربه ، مُستأنساً بخلقه ، ذكُرُ النَّاسِ فَاكِهَتُهُ وقُوتهُ ، وذكُرُ الله حَبْسُهُ ومَوْتُهُ ، لله مِنْهُ جُزءٌ يسيرٌ من ظاهره ، وقلبه وبقينه لغيره !؟

لا كان من لسواك فيه بقیةٌ یجدُ السبیلَ بها إلیه العُدلُ  
 • قلتُ : وكذلك عمل البرِّ . فربَّ شيءٍ یسیرٌ یكونُ سبباً فی نجاتك ، وأنت لا تدري .

فقد أخرج ابنُ أبي شیبَةَ فی « المُصنَّف » (١٣ / ١٨٤-١٨٥) ، ومن طريقه أبو نُعیمٍ فی « الحلیة » (١ / ٢٦٣) ، وابنُ قدامة فی « کتاب التَّواین » (ص ٧٦-٧٧) قال : حدَّثنا مُعتمرُ بنُ سُلیمان ، عن أبيه ، قال : حدَّثنا أبو عُثمان ، عن أبي بُرْدَةَ ، قال : لما حَضَرَ أبا مُوسَى الوفاةُ ، قال : يا بني ! اذْكُرُوا صاحبَ الرَّغيفِ . قال : كان رجُلٌ يتعبُدُ فی صومَعتهُ - أراهُ قال : سَبْعينَ سنةً - لا يَنْزِلُ إلا فی يومٍ أَحَدٍ . قال : فنَزَلَ فی يومٍ أَحَدٍ . قال : فَشَبَّهُهُ أو شَبَّ الشَّيْطَانُ فِي عينه امرأةٌ ، فكان مَعها سَبْعَةُ أَيامٍ وَسَبْعَ لَيالٍ . قال : ثُمَّ كُشِفَ عَنِ الرَّجُلِ غِطَاؤُهُ فخرَجَ تائباً ، فكان كُلاً خَطَا خُطوَةً صَلَّى وَسَجَدَ . قال : فَأَوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى دُكَّانٍ عَلَيْهِ اثنا عَشَرَ مِسْكِيناً ، فأدْرَكَهُ الإِعياءُ ، فرَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْهُم . وكانَ ثُمَّ رَاهِبٌ يَبْعَثُ إِلَيْهِم كُلَّ لَيْلَةٍ بِأَرْغِفَةٍ ، فَيُعْطِي كُلَّ إِنسانٍ رَغيفاً ، فجاءَ صاحبُ الرَّغيفِ ، فأعطى كُلَّ إِنسانٍ رَغيفاً ، ومَرَّ على ذلك الذي خَرَجَ تائباً ، فظَنَّ أَنَّهُ مِسْكِينٌ ،

فَأَعْطَاهُ رَغِيْفًا ، فَقَالَ الْمَتْرُوكُ لِمَالِكِ الرَّغِيْفِ : « مَا لَكَ لَمْ تُعْطِنِي رَغِيْفِي ؟ مَا كَانَ إِلَيَّ عَنْهُ غَنَى ! » ، قَالَ : « تُرَانِي أُمِسِكُهُ عَنْكَ ؟ » فَسَأَلَ : « هَلْ أُعْطِيتُ أَحَدًا مِنْكُمْ رَغِيْفَيْنِ ؟ » ، قَالُوا : « لَا » ، قَالَ : « إِنِّي أُمِسِكُ عَنْكَ ؟ ! وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا اللَّيْلَةَ » . قَالَ : فَعَمَدَ التَّائِبُ إِلَى الرَّغِيْفِ الَّذِي دَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي تُرِكَ . فَأَصْبَحَ التَّائِبُ مَيْتًا ، فَوُزِنَتْ السَّبْعُونَ سَنَةً بِالسَّبْعِ اللَّيَالِي فَلَمْ تَزِنْ . قَالَ : فَوُزِنَ الرَّغِيْفُ بِالسَّبْعِ اللَّيَالِي . قَالَ : فَرَجَحَ الرَّغِيْفُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : يَا بَنِي ! اذْكُرُوا صَاحِبَ الرَّغِيْفِ .

وهذا إسنادٌ قويٌّ .

وأخرج ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي « الزَّكَاةِ » ( ١١١ / ٣ ) ، وَفِي « ذِكْرِ رَحْمَةِ اللَّهِ » ( ١٨٤ / ١٣ ) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » ( ٢٤٨٨ ) عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّورِيِّ ، قَالَ : ثنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفْرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ سُفْيَانَ ، عَنِ سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي الزَّعْرَاءِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَاهِبًا عَبْدَ اللَّهِ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ سَنَةً ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ إِلَى جَنْبِهِ ، فَنَزَلَ إِلَيْهَا فَوَاقَعَهَا سِتَّ لَيَالٍ ، ثُمَّ أُسْقِطَ فِي يَدِهِ ، فَهَرَبَ ، فَأَتَى مَسْجِدًا ، فَأَوَى إِلَيْهِ ، فَمَكَثَ ثَلَاثًا لَا يَطْعَمُ شَيْئًا ، فَأَتَى بَرَّغِيْفٍ ، فَكَسَرَ نِصْفَهُ ، فَأَعْطَى نِصْفَهُ رَجُلًا عَنِ يَمِينِهِ ، وَأَعْطَى آخَرَ عَنِ يَسَارِهِ ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكَ الْمَوْتِ فَقَبَضَ رُوحَهُ ، فَوُضِعَ عَمَلُ السَّتِّينَ سَنَةً فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتِ السِّيئَةُ فِي كِفَّةٍ ، فَرَجَحَتِ السِّيئَةُ ، ثُمَّ جِيءَ بِالرَّغِيْفِ فَرَجَحَ بِالسِّيئَةِ .

وهذا إسنادٌ صالحٌ ، ليس فيه من يُنظر في حاله إلا أبو الزَّعْرَاءِ ،  
 واسمُهُ : عبدُ الله بنُ هانئٍ . ترجمه البُخاريُّ في « التَّاريخ الكبير » ( ١ / ٣ /  
 ٢٢١ ) وقال : « سَمِعَ ابنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه . سَمِعَ مِنْهُ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ . رَوَى  
 عَنْ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فِي الشَّفَاعَةِ : « ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ رَابِعَهُمْ » ، وَالْمَعْرُوفُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله : « أَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ » ، وَلَا يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ .

• قلتُ : وَسَوْفَ يَأْتِي الْكَلَامُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِرَقْمِ ( ٣٦٦ ) .

فَالْحَاصِلُ أَنَّ أَبَا الزَّعْرَاءِ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا ابنُ أُخْتِهِ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ .  
 وَوَثَّقَهُ ابنُ سَعْدٍ فِي « طَبَقَاتِهِ » ( ١٧١ / ٦ ) ، وَالْعِجْلِيُّ ( ٩٨٧ ) ،  
 وَابْنُ حِبَّانَ ( ١٤ / ٥ ) ، كِلَاهُمَا فِي « الثَّقَاتِ » .

وَمَعَ تَقَدُّمِ طَبَقَتِهِ وَتَوْثِيقِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ ، يُمَكِّنُ تَمْشِيَةَ حَالِهِ فِي مِثْلِ هَذِهِ  
 الْحِكَايَاتِ ، أَمَّا الْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ فَلَهَا شَأْنٌ آخَرٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَالْحِكَايَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ .

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوقِّفَنَا إِلَى مَرَاضِيهِ .



٢١٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَرْجُوهَا ،  
وَيُجَنَّبُ النَّارَ مَنْ يَخَافُهَا ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ يَرْحَمُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفُ الإسناد .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (ج ٣ / رقم ٧٦٠) ، وَفِي « الْأَدَابِ »  
(١١٤٦) ، وَفِي « الْأَرْبَعُونَ الصُّغْرَى » (٣٠) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ »  
(٣ / ٢٢٥) مِنْ طَرِيقِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ  
ابْنِ أَسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قال العَلَايِيُّ : « إِسْنَادُهُ حَسَنٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ » ، فَتَعَقَّبَهُ الْمُنَاوِيُّ فِي  
« فَيْضِ الْقَدِيرِ » (٨ / ٣) بِقَوْلِهِ : « هَذَا غَيْرُ مَقْبُولٍ ، فِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ،  
فَإِنْ كَانَ الْهَرَوِيُّ ، فَقَدْ قَالَ الذَّهَبِيُّ : « قَالَ أَحْمَدُ : مَتْرُوكٌ . وَقَالَ  
الْبُخَارِيُّ : عَمِي ، فَلَقِّنَ ، فَتَلَقَّنَ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثِقَةٍ » . وَإِنْ كَانَ  
الدَّقَّاقُ ، فَمُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، كَمَا فِي « الضُّعْفَاءِ » لِلذَّهَبِيِّ » انتهى .

• قلتُ : هُوَ الْهَرَوِيُّ بِلا شَكٍّ ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لِلْمُنَاوِيِّ أَنْ يَتَوَقَّفَ فِيهِ ،  
لَا سِيَّامًا وَالْعَلَايِيُّ يَقُولُ : « عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ » ، وَمُسْلِمٌ إِنَّمَا أَخْرَجَ لِسُوَيْدِ  
ابْنِ سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ . أَمَّا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّقَّاقُ ،  
فَلَا يَكَادُ يُعْرَفُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِمَّا يُؤَاخَذُ بِهِ الْمُنَاوِيُّ رحمه الله أَنَّهُ نَقَلَ أَشَدَّ مَا قِيلَ فِي سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ .

وَنَقُلُ الْجَرَحَ دُونَ التَّعْدِيلِ فِي الرَّاويِ يَجْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ خِيَانَةً .  
 وَسُوَيْدٌ : فَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ ، وَقَالَ : « مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا » ، وَالْعِجْلِيُّ ،  
 وَمَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ ، وَالْحَلِيلِيُّ فِي « الْإِرْشَادِ » . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « كَانَ  
 صَدُوقًا ، وَكَانَ يُدَلِّسُ وَيُكْثِرُ مِنْ ذَلِكَ » ، وَكَذَلِكَ رَمَاهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ  
 بِالتَّدْلِيسِ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ : « صَدُوقٌ ، مُضْطَرِبُ الْحِفْظِ ، لَا سِيَّامَا  
 بَعْدَمَا عَمِيَ » .

أَمَّا ابْنُ مَعِينٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ . وَنَقَلَ النَّسَائِيُّ كَلَامَ ابْنِ مَعِينٍ ثُمَّ قَالَ :  
 « لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ » . وَكَانَتْ آفَةُ سُوَيْدِ التَّلْقِينِ .

وَقَدْ احْتَاطَ مُسْلِمٌ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ ، بِحَيْثُ أَنَّ غَالِبَ أَحَادِيثِهِ قَدْ تَوَاعَ  
 فِيهَا سِنْدًا وَمَتْنًا . وَلَمْ يُجَرِّحْ لَهُ مُنْفَرِدًا إِلَّا نَزْرًا يَسِيرًا .  
 وَقَدْ حَوْلَفَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ فِي إِسْنَادِهِ ..

وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَبُو نُعَيْمٍ ، فَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ  
 زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ مَرْفُوعًا مُتَّصِلًا ، تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ . وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ  
 زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ مُرْسَلًا » ١٠هـ .

وَمُرْسَلُ زَيْدٍ هَذَا : أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ٢٣٢ / ١٣ )  
 قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ ، قَالَ :  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ... فَذَكَرَهُ .

﴿ تَنْبِيْهٌ ﴾

وَبَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ رَأَيْتُ أَبَا الْفَيْضِ الْغُمَارِيَّ تَعَقَّبَ كَلَامَ الْمُنَاوِيِّ هَذَا  
 فِي « الْمُدَاوِي » ( ٣ / ١٥ - ١٦ ) فَقَالَ :

« قُلْتُ : الشَّارِحُ تَسَلَّطَ عَلَى الْحَدِيثِ وَهُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَا ضُرِبَ لَهُ  
بِسَهْمٍ فِيهِ ، وَمَنْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ الْحَدَّثَانِيِّ ، وَبَيْنَ  
سُؤَيْدِ الطَّحَّانِ ، كَيْفَ يَتَعَقَّبُ عَلَى مِثْلِ الْحَافِظِ الْعَلَائِيِّ ؟ ! إِنَّ هَذَا الْعَجَبُ !  
فَسُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَذْكُورُ فِي سِنَدِ الْحَدِيثِ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ  
مُسْلِمٍ . فَالْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِ كَمَا قَالَ الْعَلَائِيُّ .

وَسُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِنْ كَانَ مُخْتَلَفًا فِيهِ ، إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ مَا عِيبَ بِهِ التَّدْلِيسُ ،  
وَكَوْنُهُ عَمِيَّ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ . وَإِنَّمَا أَفْحَشَ الْقَوْلَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ لِلْعَصْبِيَّةِ  
الْمَذْهَبِيَّةِ ، وَمُشَارَكْتِهِ نُعَيْمَ بْنَ حَمَّادٍ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي ذِمِّ الْحَنْفِيَّةِ ،  
وَالْأَفْقَدُ وَثَقَهُ جَمَاعَةٌ ، وَقَالَ مَسْلَمَةٌ : « هُوَ ثِقَةٌ ثِقَةٌ » ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
أَبِي طَالِبٍ : « قُلْتُ لِمُسْلِمٍ : كَيْفَ اسْتَجَزْتَ الرَّوَايَةَ عَنْ سُؤَيْدٍ فِي  
الصَّحِيحِ ؟ فَقَالَ : وَمِنْ أَيْنَ كُنْتُ آتِي بِنُسخَةِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ؟ ! » ا.هـ .  
فَمُسْلِمٌ رَوَى عَنْهُ نُسخَةَ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ مَأْمُونٌ  
أَمْرُهَا ؛ لِأَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ مَحْفُوظَةٌ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْهَا ، فَإِنَّ سُؤَيْدًا  
رَوَاهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ « انْتَهَى  
كَلَامُ الْغُمَارِيِّ .

• قلت : ولي ملاحظاتٌ على كلامه :

\* الأولى : أَنَّهُ وَافَقَ الْحَافِظَ الْعَلَائِيَّ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .  
وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ التَّرْجِمَةَ لَمْ تَقَعْ عِنْدَ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ مُسْلِمٌ لـ « زَيْدِ  
ابْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ » قَطُّ . فَالْعُلَمَاءُ يَشْتَرِطُونَ أَنْ تَقَعِ التَّرْجِمَةُ كَامِلَةً  
إِلَى مُنْتَهَاهَا فِي « الصَّحِيحِ » ، وَإِلَّا فَيُقَالُ : « رِجَالُهُ رِجَالُ مُسْلِمٍ » ،

ولا يُقال: « على شرطِ مُسَلِّمٍ ». فالذي في مُسَلِّمٍ: « سُويدُ بنُ سعيدٍ ،  
عن حفصٍ ، عن زيدِ بنِ أسَلَمٍ » .

وَشَيْوُخُ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ عِنْدَ مُسَلِّمٍ ، هم :

١- عطاءُ بنُ يسارٍ .

أَخْرَجَ لَهُ فِي: « الإِيَّانِ » (١٨٣/٣٠٢) ، وفي « الكُشُوفِ » (٩٠٧/  
١٧) ، وفي « السَّلَامِ » (٢١٢١/٣) ، وفي « اللِّبَاسِ وَالزِّيْنَةِ » (٢١٢١/  
١١٤) ، وفي « العِلْمِ » (٢٦٦٩/٦) .

٢- مُوسَى بنُ عُقْبَةَ .

أَخْرَجَ لَهُ فِي: « المَسَاجِدِ » (٥٢٦/١٤) ، وفي « الزَّكَاةِ » (١٠٢٢/  
٧٨) ، وفي « البَيُوعِ » (١٥٣٤/٥١ ، و١٥٤٢/٧٦) ، وفي « الأَيَّانِ  
وَالنُّدُورِ » (١٦٥٤/٢٥) ، وفي « الأَقْصِيَّةِ » (١٧٢٠/٢٠) ، وفي « الفِضَائِلِ »  
(٢٢٩٩) ، وفي « الجَنَّةِ » (٢٨٦٢/٦٠) .

٣- أَبُو صَالِحِ ذَكَوَانُ .

أَخْرَجَ لَهُ فِي: « الزَّكَاةِ » (٩٨٧/٢٤) ، وفي « التَّوْبَةِ » (٢٦٧٥/١) .

٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ .

أَخْرَجَ لَهُ فِي: « البَيُوعِ » (١٥٧٩/٦٨) .

٥- أُمُّ الدَّرْدَاءِ .

أَخْرَجَ لَهُ فِي: « البِرِّ » (٢٥٩٨/٨٥) .

• قلتُ : هذا ما لحفصِ بنِ مَيْسَرَةَ ، عن زيدِ بنِ أسَلَمَ .

بقي ثلاثة مواضع لحفصِ يرويهما عن العلاء بنِ عبدِ الرحمن :

الأوّل في : كتاب « البرّ » (١٣٨/٢٦٢٢) ، والثاني في : « الجَنَّة »  
(٤٨/٢٨٥٤) ، والثالث في : « الزُّهد » (٤/٢٩٥٩) .

هذا كُلُّ ما لِسُوَيْدٍ ، عن حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

وإِنَّمَا عُنِيَتْ بهذا لِلْحِكَايَةِ الشَّهِيرَةِ الَّتِي سَجَّلَ فِيهَا أَبُو زُرْعَةَ اعْتِرَاضَهُ  
عَلَى مُسْلِمٍ لِرَوَايَتِهِ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، فَكَانَ جَوَابُ مُسْلِمٍ : « وَمِنْ أَيْنَ  
كُنْتُ آتِي بِنُسْخَةِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ؟ » ، يُرِيدُ أَنَّهُ عَلَا بِسُوَيْدٍ ، فَلَوْ رَوَى  
لِ « حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ » مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ سُوَيْدٍ لَنَزَلَ . وَالْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ مِنْ  
رَوَايَةِ الثَّقَاتِ بَنُزُولٍ ، أَوْ بِرَجَالٍ لَيْسُوا عَلَى شَرَطِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ احْتَأَطَ  
مُسْلِمٌ رحمته ، فَآتَى بِمُتَابَعَاتٍ قَوِيَّةٍ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا لِحَفْصِ بْنِ  
طَرِيقِ سُوَيْدٍ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ ، وَلَهَا مُتَابَعَاتٌ خَارِجٌ « الصَّحِيح » .

وَقَدْ ذَكَرْتُ كُلَّ مَا لِسُوَيْدٍ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ، وَبَيَّنْتُ أَنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ  
بِمَتْنٍ قَطُّ ، فِي رَدِّي عَلَى الْغُمَارِيِّ فِي « التَّنْكِيلِ وَالْحَسْفِ بِصَاحِبِ كِتَابِ  
دَرِّ الصَّعْفِ عَمَّنْ عَشَقَ فَعَفَّ » وَقَدْ تَمَّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، رَدَدْتُ فِيهِ عَلَى  
الْغُمَارِيِّ أَبِي الْفَيْضِ ، إِذْ قَوَّى حَدِيثَ : « مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ ، فَمَاتَ ، مَاتَ  
شَهِيدًا » . وَهُوَ حَدِيثٌ أَبْطَلَهُ سَائِرُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ .

\* وَالثَّانِيَةُ : قَوْلُهُ : « إِنَّمَا أَفْحَشَ الْقَوْلَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ لِلْعَصْبِيَّةِ الْمَذْهَبِيَّةِ ،

وَمُشَارَكْتِهِ نَعِيمَ بْنِ حَمَادٍ فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي ذِمِّ الْحَنْفِيَّةِ » .

فَأَقُولُ : هَذَا هُوَ الظَّنُّ الْكَاذِبُ بِعَيْنِهِ . وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ

تَكَلَّمَ فِي سُوَيْدٍ لِأَجْلِ هَذَا ، إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِسَبَبِ أَوْهَامٍ وَقَعَتْ لَهُ فِي  
أَحَادِيثَ ، مِنْهَا حَدِيثُ : « مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ » ، وَمِنْهَا حَدِيثُ : « مَنْ قَالَ

في ديننا برأيه فاقتلوه» ، فقال ابن مَعِينٍ : « يَنْبَغِي أَنْ نَبْدَأَ بِسُوَيْدٍ فَيُقْتَلُ » !  
 وَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ أَحَادِيثَ ، إِمَّا دَلَّسَهَا عَنْ رِجَالٍ مَجْرُوحِينَ ، وَإِمَّا لَقَّنُوهُ  
 إِيَّاهَا فَرَوَاهَا . وَهَذَا كَافٍ فِي إِسْقَاطِ أَيِّ رَاوٍ . فَمَا دَخَلَ الْعَصَبِيَّةَ الْمَذْهَبِيَّةَ  
 هُنَا !؟

وهذا ذأبُ العُمَارِيِّ ، إِذَا لَمْ يَجِدْ جَوَابًا سَدِيدًا عَلَى اتِّهَامٍ قَوِيٍّ ، اخْتَرَعَ  
 تَهْمَةً فَأَلْصَقَهَا بِالْخَصْمِ ، كَمَا اتَّهَمَ الْبُخَارِيَّ بِأَنَّهُ يَمِيلُ إِلَى مَذْهَبِ « النَّصَبِ »  
 لِمُجَرِّدٍ أَنَّهُ رَوَى عَنْ رِجَالٍ يَمْدَحُونَ مَنْ يُنَاصِبُ عَلِيًّا رضي الله عنه الْخُصُومَةَ ، كَمَا  
 مَضَى التَّنْبِيهُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٣١) .

وَإِذَا كَانَتْ الْعَصَبِيَّةُ الْمَذْهَبِيَّةُ الْحَنْفِيَّةُ تَحْمِلُ ابْنَ مَعِينٍ عَلَى جَرَحِ مَنْ  
 لَيْسَ بِمَجْرُوحٍ ، فَلِمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ ابْنُ مَعِينٍ فِي مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ  
 وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٍ ، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِي أَبِي حَنِيفَةَ نَفْسِهِ ؟  
 مَعَ أَنَّ كَلَامَ الثَّوْرِيِّ فِيهِ صَرِيحٌ جَدًّا ، وَمُؤَذِّدٌ لِلْحَنْفِيَّةِ غَايَةَ الْإِيذَاءِ ، فَقَدْ  
 قَالَ : « لَمْ يُؤَلَّدْ فِي الْإِسْلَامِ مَوْلُودٌ أَشْأَمَ عَلَيْهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ » ، وَقَالَ أَيْضًا :  
 « اسْتَبْتُ أَبَا حَنِيفَةَ مِنَ الْكُفْرِ مَرَّتَيْنِ » .

وَقَدْ زَكَّى ابْنُ مَعِينٍ عَشْرَاتِ الرُّوَاةِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِمَّنْ يُعَادُونَ  
 الْحَنْفِيَّينَ ، فَلِمَ انْفَرَدَ سُوَيْدٌ بِهَذَا دُؤُونِهِمْ جَمِيعًا !؟

\* الثَّلَاثَةُ : أَنَّ كَلَامَهُ فِي الْمُنَاوِيِّ هُنَا فِي غَايَةِ الرَّفْقِ ، وَإِلَّا فَمِنْ عَادَةِ  
 الْعُمَارِيِّ أَنْ يَسُبَّ الْمُنَاوِيَّ بِأَقْدَعِ أَنْوَاعِ السَّبَابِ وَأَغْلَظِهِ ، بِحَيْثُ لَوْ  
 جَرَدَتْ شَتَائِمُهُ لِلْمُنَاوِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ - لِأَسِيْمَاءِ الْعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ - لَجَاءَ  
 فِي مُجِيلِيدٍ لَطِيفٍ .

أقولُ هذا، مع اعترافي بأنه مُصِيبٌ في كثيرٍ ممَّا تعقَّب فيه المناويُّ ؛ لأنَّ  
 المناويَّ جانِبَ الصَّوابِ في كثيرٍ ممَّا قال ، وبعضُ أوهامِهِ في غايةِ العَجَبِ ،  
 بحيثُ لا يَقَعُ فيها مُبتدئٌ في هذا العِلْمِ ، فلا مَانِعٌ من تَعَقُّبِهِ وبيَانِ خَطِيئِهِ ،  
 أمَّا أن يُسَبَّ بأقْدَعِ ما أنتَ سامِعٌ من الوَصْفِ بـ « الجُنُونِ » و « اختلالِ  
 العقلِ » و « طلبِ الحِجْرِ عليه » إلى آخرِ هذه العِبَارَاتِ ، فلا .  
 واللهُ المُسْتَعَانُ .

٢١٥- سئلتُ عن حديث: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: « وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ » .

• قلتُ: هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٥/٣) ، وابنُ حِبَّانَ (٥٠٩) ، والحاكم (١) / ٥٢٤-٥٢٥) ، والبيهقيُّ (١٦١/٩) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ صَلَاةً ، فَأَوْجَزَ فِيهَا ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : لَقَدْ خَفَّفْتَ - أَوْ : أَوْجَزْتَ - ؟ فَقَالَ : أَمَّا عَلَى ذَلِكَ ، فَقَدْ دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَوَاتٍ ، سَمِعْتُهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا قَامَ ، تَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ - هُوَ أَبِي ، غَيْرَ أَنَّهُ كَنَى عَنْ نَفْسِهِ - ، فَسَأَلَهُ عَنِ الدُّعَاءِ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَأَخْبَرَ بِهِ الْقَوْمَ : « اللَّهُمَّ ! بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ ... - وَسَاقَ حَدِيثًا ، فِيهِ : - وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ » .

وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ فِي « الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ » (١٨٨) ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « السُّنَّةِ » (٤٦٦) ، وَابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » (ص ٢٤٦) ، وَابْنُ حُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (١/٢٩-٣٠) ، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي « الْإِيمَانِ » (٨٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (ص: ١٢٠) .

وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ . وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَلِذَلِكَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .



وله شاهدٌ من حديث زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/١٩١)، وَالْحَاكِمُ (١/٥١٦-٥١٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ  
ابن أبي مَرِيَمَ ، ثنا ضَمْرَةُ بن حَبِيبٍ ، عن أبي الدَّرْدَاءِ ، عن زيد بن ثابتٍ ،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءً ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلَهُ كُلَّ يَوْمٍ ، قَالَ :  
« قُلْ كُلَّ يَوْمٍ حِينَ تُصْبِحُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ ، وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي  
يَدَيْكَ ، وَمِنْكَ ، وَبِكَ ، وَإِلَيْكَ ... ثُمَّ سَأَقُ دُعَاءً ، فِيهِ : - أَسْأَلُكَ الرِّضَا  
بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَمَاتِ ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَشَوْقًا  
إِلَى لِقَائِكَ ، مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ ... - وَسَأَقُ دُعَاءً - » .

وَأَخْرَجَهُ ابن أبي عاصمٍ فِي « السُّنَّةِ » (٤٢٦) ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ  
ابن أبي مَرِيَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مُخْتَصَرًا .

قال الحَاكِمُ : « صحيح الإسناد » ، فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « أبو بكرٍ  
ضعيفٌ ، فَأَيْنَ الصَّحَّةُ ؟ ! » .

وله شاهدٌ من حديث فَضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي عاصمٍ فِي « السُّنَّةِ » (٤٢٧) مِنْ طَرِيقِ ابنِ حَلْبَسٍ  
يونسَ بنِ مَيْسَرَةَ ، عن أمِّ الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ فَضَالََةَ بنَ عُبَيْدٍ كَانَ يَقُولُ :  
« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَلَذَّةَ  
النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ ، مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ ، وَلَا فِتْنَةٍ  
مُضِلَّةٍ » ، وَزَعَمَ أَنَّهَا دَعَوَاتٌ ، كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ .  
وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

٢١٦- سئلتُ عن حديث : « طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ ،  
وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا ، وَقَنَّعَ بِهِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٩) ، وَأَحْمَدُ (١٩/٦) ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « الزُّهْدِ »  
(٥٥٣) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٢/٦١/٦٩٤) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ »  
(٢/٣٠٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٨/رقم ٧٨٦ ، ٧٨٧) ،  
وَالْحَاكِمُ (١/٣٤-٣٥) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٦١٦) ،  
(٦١٧) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢٢٧٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ هَانِيٍّ  
أَبِي هَانِيٍّ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ  
عُبَيْدٍ فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا .

قال التِّرْمِذِيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وقال الْحَاكِمُ : « صحيحٌ على شرطِ مُسْلِمٍ » ، وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ !  
وَالصَّوَابُ أَنَّهُ صَحِيحٌ فَقَطْ ؛ لِأَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يُجْرَجْ لِعَمْرِو بْنِ مَالِكِ شَيْئًا .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢١٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرُزِقَ كَفَافًا ، وَفَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٤ / ١٢٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (٢٣٤٩) ،  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ..

وَأَحْمَدُ (١٦٨ / ٢) ، وَفِي « الزُّهْدِ » (ص ٨) ..

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٣٤١) ..

وَالْحَاكِمُ (١٢٣ / ٤) عَنْ أَبِي يَحْيَى ابْنِ أَبِي مَسْرَةَ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٣ / رَقْم ٤٤ - قِطْعَةٌ مِنْهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا  
هَارُونَ بْنُ مَلُولٍ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (١٩٦ / ٤) ، وَفِي « الْأَرْبَعُونَ الصُّغْرَى »  
(٥٥) عَنْ خُشْنَامِ بْنِ الصَّدِيقِ ..

وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « الزُّهْدِ » (٩٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ »  
(١٠٣٤٥) ، وَفِي « الْأَدَابِ » (١٠٨٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ ..

وَالأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرغِيبِ » (٢٣٢٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِكَ ..

وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢٤٥ / ١٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
يَزِيدَ الْمُقْرِي ، قَالُوا جَمِيعًا : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي ، ثنا سَعِيدُ بْنُ

أبي أيوب ، حَدَّثَنِي شَرْحِبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه مَرْفُوعًا .

قال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » كذا قال ! واستدراكه على مسلمٍ وهَمَّ ؛ فقد أخرجَه كما ترى . ثمَّ ليس هو على شرط البخاري ؛ لأنَّه لم يُخَرِّجْ شيئًا في « صحيحه » لشَرْحِبِيلِ بْنِ شَرِيكٍ ، كما بيَّنتُه في « تنبيه الهاجد » (١٦٦٤) .

وتُوبِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ .

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلِيعَةَ ، فرواه عن شَرْحِبِيلِ بْنِ شَرِيكٍ بهذا .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٢/٢ - ١٧٣) قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الكبير » (ج ١٣ / رقم ٤٤ - قطعة منه) عن سعيد بن

أبي مريم ، قالوا : ثنا ابن هَلِيعَةَ بهذا .

وخالفها مُحَمَّدُ بْنُ رُمِحٍ ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ هَلِيعَةَ ، عن عبيد الله بن

أبي جعفر ، وحميد بن هانئ الخولاني ، أمَّهْمَا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْيِّ

يُخْبِرُ ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ ،

وَرُزِقَ الْكَفَافَ ، وَقَنَّعَ بِهِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤١٣٨) .

وهذا من تخليط ابن هَلِيعَةَ .

فقد خالفه جمعٌ ، فرووه عن حميد بن هانئ ، عن أبي عليٍّ عمرو بن

مالك الجنبى ، أنه سمع فضالة بن عبيد مرفوعًا : « طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى

الْإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا ، وَقَنَّعَ بِهِ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩/٦) ، وَفِي « الزُّهْدِ » (ص ٨-٩) ..  
 وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٩) قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ ..  
 وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْقِنَاعَةِ » (٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِكَ ..  
 وَابْنُ حِبَّانَ (٧٠٥) عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٨ / رِقْم ٧٨٦) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءُ فِي  
 « حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيِّ » (٤٨) ، وَالْحَاكِمُ (١/٢٤-٢٥) عَنْ  
 بَشْرِ بْنِ مُوسَى ..

وَالْحَاكِمُ أَيْضًا (١/٢٤-٢٥) عَنْ السَّرِيِّ بْنِ خَزِيمَةَ ..  
 وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرغِيبِ » (٢٧٧٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ ، قَالُوا :  
 ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ ، ثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ  
 هَانِيٍّ بِهَذَا .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَانِيٍّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادَ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « كِتَابِ الرَّقَاقِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » (٨/  
 ٢٦١) - ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٦١٦) ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ  
 - وَهَذَا فِي « الزُّهْدِ » (٥٥٣) - .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيُّ ، عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شَرِيحٍ بِهَذَا .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْقِنَاعَةِ » (٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى  
 الصَّدِيقِيُّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْفَخَّارِيُّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيُّ  
 بِهَذَا .

وَتُوبِعَ حَيَّوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ .

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَانِيٍّ بِهَذَا .  
أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ »  
(١٢ / ٦٦٢) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ..

وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْقَنَاةِ » (١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٨ /  
رقم ٧٨٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْمِصْرِيِّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا (٧٨٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ ..  
وَابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢ / ٣٠٤) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ  
الشَّهَابِ » (٦١٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ ..  
وَالْحَاكِمُ فِي « الْأَطْعِمَةِ » (٤ / ١٢٢ - الْمُسْتَدْرَكُ) عَنْ بَحْرِ بْنِ نَصْرِ ،  
قَالُوا : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، وَهُوَ كَمَا قَالَ .  
فَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ ابْنَ وَهَبٍ ، وَحَيَّوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ خَالَفَا ابْنَ لَهَيْعَةَ فِي إِسْنَادِهِ ،  
وَهُوَ لَا يُقَارَنُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا .

ثُمَّ يَبْدُو لِي أَنَّهُ لَفَّقَ لَفْظَ الْحَدِيثَيْنِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَتُوبِعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيُّ ..

تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا ، لَكِنَّهُ قَالَ :  
« وَصَبِرَ عَلَى ذَلِكَ » ، بَدَلُ : « وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٣ / ١ / ٢٩٠) مُعَلَّقًا . وَوَصَلَّهُ  
ابْنُ جِبَّانَ (٦٧٠) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٣٦ / ٢٧٥) عَنْ

الوليد بن مزيد ..

ويعقوب بن سفيان في « التاريخ » (٥٢٣ / ٢) ، والطبراني في « الأوسط » (٤٦٧٠) ، وفي « مسند الشاميين » (٣٣٠) ، والبيهقي في « الشعب » (٩٧٢٣ ، ١٠٣٤٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٢٩ / ٦) ، والخطيب في « المتفق والمفترق » (١٥١٣ / ٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٧٥ / ٣٦) عن يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن عبد الرحمن بن سلمة ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً . وسعيد بن عبد العزيز أحد الأئمة . قال أبو مسهر ، وأبو داود أنه تغير قبل موته .

• قلت : وهذا لا يضُرُّه ؛ لأنَّ زَمَنَهُ لم يَطل ، ولذلك لم يتكَلَّم أحدٌ من أهل العلم عن هذا ، بل أجمعوا على جلالته وحفظه . وهذا النسائي مع تشدده يقول : « ثقة ثبت » . ويقول أحمد : « هو والأوزاعي عندي سواء » ، ولو كان حدث في الاختلاط مُدَّةً لكثرت أوهامه ، وشاع الكلام عنه - وإنما قلت ذلك لأنني لما أُجبت عن هذا الحديث في « مجلة التوحيد » قديماً قلت : ثقة ، كان اختلط . وهو حكمٌ غيرٌ دقيق ، فصححتُه هنا . والحمد لله . -

وأخرجه الطبراني في « مسند الشاميين » (١٨٧٨) ، وابن شاهين في « الترغيب » (٧ / ٢٧٥) ، وابن عساكر (٢٧٤ ، ٢٧٥) من طريقين عن عبد الرحمن بن سلمة بهذا .

وقال أبو نعيم : « غريبٌ من حديث سعيد ، عن عبد الرحمن » .

وعبدُ الرَّحْمَنِ هَذَا تَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوْضِعِ الْحَدِيثِ كَمَا مَرَّ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢/٢ / ٢٤٠-٢٤١) ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئًا . وَنَقَلَ ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ

ابْنِ خِرَاشٍ ، قَالَ : « لَمْ نَعْرِفْهُ » .

فَالصَّحِيحُ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ : « وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ » ، وَليْسَ : « وَصَبَرَ

عَلَى ذَلِكَ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٢١٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ  
اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ . وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢/٤٠٢ مُتَّصِرًا ، و٣/٣٢٧ ، و٦/٤٨ ،  
و١١/٢٤٤) ، وَمُسْلِمٌ (١٠٥٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥/٩٠-٩١) ، وَأَحْمَدُ  
(٣/٢١ ، ٩١) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمَصْنَفِ » (١١/٩٦) ، وَالطَّيَالِسِيُّ  
فِي « مُسْنَدِهِ » (٢١٨٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج٢/رقم ١٢٤٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ  
(ج٨/رقم ٣٢٢٥ ، ٣٢٢٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣/١٩٨) ، وَفِي « الْأَرْبَعُونَ  
الصُّغْرَى » (٦٠) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١٤/٢٥٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ  
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا ، وَسَاقَ حَدِيثًا طَوِيلًا .  
وَتُوبِعَ عَطَاءً ..

تَابَعَهُ عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ .  
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٢/١٢١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٩٥) ، وَأَحْمَدُ  
(٣/٧) ، وَالْحَمِيدِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٧٤٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٢٢٦) .

٢١٩- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ،  
وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠١/٤ ، و ٤١٥/١٠) ، وَفِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ »  
(٥٦) ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٧/٢٠-٢١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٩٣) ، وَالنَّسَائِيُّ  
فِي « الْكُبْرَى » - كَمَا فِي « أَطْرَافِ الْمِزْيِ » (٣٩٧/١) - ، وَأَحْمَدُ (٢٤٧/٣) ،  
وَالْحَرَايِطِيُّ فِي « مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » (٢٥٤ ، ٢٥٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٧/٧) ،  
وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١٣/١٨-١٩) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
أَنْسٍ مَرْفُوعًا .

وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ أَنْسٍ ، وَشَوَاهِدٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم .

٢٢٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِالْعَفْوِ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٨/٦٩) ، وَالذَّارِمِيُّ (٣٩٦/١) ، وَأَحْمَدُ (٢/٣٨٦) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٤٣٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٨٧/٤) ، وَالْخَطِيبُ فِي « التَّلْخِيسِ » (١/١١٠) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٦/١٣٢-١٣٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

٢٢١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٤ / ٣٠٠٦) مُطَوَّلًا ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ » (١٨٧) ، وَالْحَاكِمُ (٢٨-٢٩ / ٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ / رقم ٣٧٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٥٧ / ٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٢ / ١٩-٢٠) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٤٦٢) مِنْ طَرِيقِ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ مَرْفُوعًا .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٢٧ / ٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ / رقم ٣٧٢) ، وَالِدُّوَلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » (١ / ٦٢) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١٩٨ / ٨) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّهَابِ » (٤٦٠ ، ٤٦١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ مَرْفُوعًا .

٢٢٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَمِيرَانِ ، وَلَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ : الْمَرْأَةُ تَحُجُّ مَعَ الْقَوْمِ ، فَتَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الزِّيَارَةِ ، فَلَيْسَ لِأَصْحَابِهَا أَنْ يَنْفِرُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهَا ، وَالرَّجُلُ يَتَّبِعُ الْجِنَازَةَ ، فَيُصَلِّي عَلَيْهَا ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَسْتَأْمِرَ أَهْلَ الْجِنَازَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جداً .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (٧٩٥-زوائد ابن حجر) قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْكُوفِيُّ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ ، ثنا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قال الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ وَجْهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ، عَلَى أَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ نَحْوَ مِئَةِ حَدِيثٍ . وَلَا رَوَى هَذَا عَنِ الْأَعْمَشِ غَيْرُ عَبْدِ الْغَفَّارِ » .

• قلتُ : كَذَا وَقَعَ فِي الْإِسْنَادِ : « أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ » ، وَفِي نَقْدِ الْبَزَّازِ : « عَبْدِ الْغَفَّارِ » ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ : « عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ » ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٣/ ٢٧٢) هَذَا الْحَدِيثَ ، وَنَقَلَهُ مِنْ « مُسْنَدِ الْبَزَّازِ » فِي تَرْجُمَةِ عَمْرٍو ، ثُمَّ أَعَقَبَهُ بِقَوْلِهِ : « تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو . وَعَمْرُو مُتَّهَمٌ » ، وَقَدْ تَرَكَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « اتَّهَمَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ » .

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى الْحَدِيثِ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٨٨ / ٢) لِأَبِي نُعَيْمٍ ،  
فَرَأَيْتُهُ يَرَوِيهِ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَنَاطِي ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَفَّارِ ،  
عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

فَثَبَّتَ مَا ظَهَرَ لِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وَهَذَا الْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

عَلَى أَنَّ الْبَزَّارَ قَدْ أَظْهَرَ لَهُ عِلَّةً ، فَقَالَ : « الْأَعْمَشُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ  
أَبِي سُفْيَانَ » ، فَتَعَقَّبَهُ الْهَيْثَمِيُّ بِقَوْلِهِ : « عَجِبْتُ مِنْ قَوْلِهِ : لَمْ يَسْمَعْ  
الْأَعْمَشُ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ ! » .

وَسِرُّ تَعَجُّبِ الْهَيْثَمِيِّ مِنْ قَوْلِ الْبَزَّارِ أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ سَمَاعُ الْأَعْمَشِ مِنْ  
أَبِي سُفْيَانَ - وَاسْمُهُ : طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ - .

وَقَدْ وَقَعَ هَذَا السَّمَاعُ فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » ، فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي  
« كِتَابِ الْأَشْرَبَةِ » (٧٠ / ١٠) قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ  
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ  
بِقَدْحِ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا خَمْرَتُهُ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ  
عَلَيْهِ بِعُودٍ » .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْأَشْرَبَةِ » (٩٥ / ٢٠١١) قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا جَرِيرٌ مِثْلَهُ .

ثُمَّ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَقِبَهُ ، مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا .

وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ مَعًا حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ

مرفوعاً : « اهتزَّ عَرشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .  
وقد قرَنَ البُخَارِيُّ روايةَ أَبِي سُفْيَانَ بروايةِ أَبِي صَالِحٍ ، فِي هَذَيْنِ  
الْحَدِيثَيْنِ .

وَلَمْ يَرَوْا البُخَارِيُّ شَيْئاً للأعمشِ عن أَبِي سُفْيَانَ غيرَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ ،  
وَرِوَايَتُهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَقْرُونَةٌ بِرِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ .

أَمَّا مُسْلِمٌ ، فَأَخْرَجَ نَحْوَ ثَلَاثِينَ حَدِيثاً لِهَذِهِ التَّرْجُمَةِ : « الأعمش عن  
أبي سُفْيَانَ » .

وَلَعَلَّ البَزَّازَ أَرَادَ أَنَّ الأعمشَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ هَذَا الْحَدِيثَ ،  
وهذا سائغٌ ، لو أَرَادَهُ البَزَّازُ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الأعمشَ مُدَلِّسٌ ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ .  
والله أعلم .

وقد وَجَدْتُ لَهُ شَاهِداً مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعاً مثله .

أَخْرَجَهُ العُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ٢٨٧ / ٣ ) فِي تَرْجُمَةِ « عَمْرِو بْنِ  
عَبْدِ الجَبَّارِ السَّنْجَارِيِّ » مِنْ طَرِيقِهِ ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وقال العُقَيْلِيُّ : « عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ » .

وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي « المِيزَانِ » ( ٢٧٢ / ٣ ) أَنَّ السَّنْجَارِيَّ هَذَا سَرَقَ هَذَا  
الْحَدِيثَ مِنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ الفُقَيْمِيِّ ، أَوْ سَرَقَهُ الفُقَيْمِيُّ مِنْهُ .

وقد قال العُقَيْلِيُّ عَقِبَ الْحَدِيثِ : « هَذَا يُرَوَى بِإِسْنَادٍ مُعَلٌّ » .

وَلَعَلَّهُ يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ الفُقَيْمِيِّ الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ ، أَوْ يَقْصِدُ مَا ذَكَرَهُ  
الدَّارِقُطَنِيُّ فِي « العِلَلِ » ( ٢٢٠٧ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي « الوَاهِيَاتِ »

(٩٤٣) من طريق الحسن بن عماره، عن الحكم - أو عدي بن ثابت - ،  
 عن أبي حازم ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .  
 والحسن بن عماره متروك .  
 وذكر الدارقطني أن ليث بن أبي سليم يرويه عن طلحة بن مصرف ،  
 عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قوله موقوفاً عليه .  
 قال الدارقطني : « ولا يثبت مرفوعاً » .



٢٢٣ - سئلتُ عن حديث : أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تَسْتَحِبُّ  
التَّزْوِيجَ فِي شَوَالٍ .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « النِّكَاحِ » (٧٣ / ١٤٢٣) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ »  
(٤٢٧٥) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٩٠) ، وَأَحْمَدُ (٢٠٦ / ٦) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي  
« تَارِيخِهِ » (٤٠٠ / ٢) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٥٩ / ٨) ، وَأَبُو نَعِيمٍ  
الْأَصْبَهَانِيُّ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى مُسْلِمٍ » (٣٣١٤) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي « الشَّرِيعَةِ »  
(١٨٨١) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣٦ / ٩) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ..  
وَالنَّسَائِيُّ (٧٠ / ٦) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٩٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٩٣) ،  
وَأَحْمَدُ (٥٤ / ٦) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٩٩ / ٢) عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ ..  
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (١٥٠٨) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي  
« الْمَسْنَدِ » (٢٥٩ / ٨٠٢) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٦٠ / ٨) ،  
وَأَبُو عَمْرٍو السَّمَرْقَنْدِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ الْمُنْتَقَاةِ » (٦٣ - بَتَحْقِيقِي) ،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٣ / رَقْم ٦٨) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ..  
وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمَصْنَفِ » (١٩٠ / ٦) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ  
(ج ٢٣ / رَقْم ٦٨) ..

وَالدَّارِمِيُّ (٢ / ٦٨-٦٩) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٢٧٣) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

وابنُ سعدٍ (٦٠ / ٨) ، وأبو نُعيمٍ في « المستخرج » (٣٣١٥) عن أبي أحمد الزُّبيريِّ مُحَمَّد بن عبد الله الأَسديِّ ..

وأبو عَوَانَةَ (٤٢٧٢ ، ٤٢٧٤ ، ٤٢٧٥ ، ٤٢٧٦) عن عبد الرَّحمن بن مهديِّ ، ومُحمَّد بن يوسف الفريابيِّ ، وعبد الملك بن عبد الرَّحمن الذَّماريِّ ، وقبيصة بن عُقبة ، وشاذان ..

وإسحاق بن رَاهويِّه في « المسند » (١٨١ / ٧٢٤) قال : أخبرنا يحيى ابنُ آدم ..

وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (٦٠ / ٨) قال : أخبرنا أبو عاصم النبيل ..  
والعجليُّ في « الثقات » (٤٥٦ / ٢) عن أبي داود الحفريِّ ..

والبيهقيُّ (٢٩٠ / ٧) عن مُحَمَّد بن كثيرٍ ، قالوا - وعدتهم خمسة عشر نفسًا - : ثنا الثوريُّ ، ثنا إسماعيلُ بنُ أمية ، عن عبد الله بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : « تزوّجني رسولُ الله ﷺ في شَوَّال ، وأُدخلتُ عليه في شَوَّال ، فَمَن كان أحظى عنده مِنِّي ؟ ! » ، وكانت عائشةُ تستحبُّ أن تُدخل نساءها في شَوَّال .

قال ابنُ سعدٍ : « وقال أبو عاصمٍ : إنَّما كره النَّاس أن يُدخلوا النِّساء في شَوَّال لطاعونٍ وقع في شَوَّال في الزَّمن الأوَّل . قال أبو عاصمٍ : وأخبرنا سفيانُ هذا الحديث سنة ست وأربعين ومئة بمكة في دار الحَسَن ابنِ وهبِ الجُمحيِّ » .

وأخرجه مسلمٌ (٧٣ / ١٤٢٣) عن عبد الله بن نَميرٍ ..  
والنسائيُّ (١٣٠ / ٦) قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم - هو ابن رَاهويِّه .

وهذا في « مُسْنَدَه » (٧٢٣ / ١٨٠) - قال : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ..  
 وأبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيَّ فِي « تَارِيخِه » (١٢٨٩) قال : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ..  
 وابنُ حَبَّانَ (٤٠٥٨) عن عبد الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ ..  
 وأبو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٧٣٨٢) عن أَبِي دَاوُدَ الحَفْرِيِّ عمر  
 ابن سَعْدٍ ، قالوا : ثنا الثَّوْرِيُّ بهذا الإسناد ، دون فِعْلِ عَائِشَةَ .  
 ويبدو أَنَّ الثَّوْرِيَّ كان يذْكَرُ هذه الزِّيَادَةَ مرَّةً ، وَيُمْسِكُ عن ذِكْرِها  
 أُخْرَى ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ رَوَوْهَ عَنْهُ بَدُونِهَا هُمُ الَّذِينَ ذَكَرُوهَا عَنْهُ ، كما تقدَّم فِي  
 التَّخْرِيجِ . والله أعلم .  
 قال التِّرْمِذِيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، لا نعرفه إلاَّ من حديث  
 الثَّوْرِيِّ ، عن إِسْمَاعِيلِ » .  
 وللحديث طُرُقٌ أُخْرَى ذَكَرْتُمَا فِي تَخْرِيجِي عَلَى « الفوائد المتتقاة »  
 (٦٣) لأبي عمرو السَّمَرْقَنْدِيِّ . والحمد لله .  
 لكنْ أَزِيدُ هنا فوائد ..  
 فقد رواه هشامُ بنُ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة مثله .  
 أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الأفراد » - كما فِي « أطراف الغرائب »  
 (٦٠٣٣) - ، من طريق المبارك بن مجاهد ، عن هشام بن عروة بهذا .  
 قال الدَّارِقُطْنِيُّ : « غريبٌ من حديث هشام ، عن أبيه . تفرد به :  
 المبارك بن مجاهد ، عنه » .  
 كذا قال ! وقد رواه زيد بن أبي بكر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،  
 عن عائشة ، قالت : تزوجني رسولُ الله ﷺ فِي شَوَّالِ ، وابتنى بي فيه .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ (٤/ ٣٤٤) فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ الْفُرَاتِ الدَّعَاءِ ، مِنْ طَرِيقِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خُنَيْسُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ خُنَيْسٍ ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا .

وْخُنَيْسٌ هَذَا ضَعَّفَهُ صَالِحُ جَزْرَةَ الْحَافِظُ .

وَزَيْدٌ هَذَا ، يُنْظَرُ مَنْ هُوَ .

أَمَّا الْمُبَارَكُ بْنُ مُجَاهِدٍ فَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « مَا أَرَى بِحَدِيثِهِ بَأْسًا » . قَالَ الدَّهَبِيُّ : « وَضَعَفَهُ قُتَيْبَةُ وَغَيْرُهُ . وَلَمْ يُتْرَكْ » . انْتَهَى .

وَلَكِنِّي لَا أَعْرِفُ : أَصَحَّ الْإِسْنَادُ إِلَيْهِ أَمْ لَا ؟

وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا : الْقَاسِمُ ، عَنْ عَائِشَةَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥/ ١٨٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مَيْمُونٍ مَوْلَى الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : ثَنَا الْقَاسِمُ ، عَنْ عَائِشَةَ بِتَمَامِهِ .

وَعَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ تَرَكَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النُّقَادِ .

ثُمَّ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى مُتَابِعٍ ..

تَابَعَهُ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا ، وَزَادَ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سَنِينَ ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سَنِينَ ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٣/ رقم ٦٩) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلِ الْحَنَاطِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ . (ح) وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

الحسن ، ثنا سُفيانُ ، عن سعد بن إبراهيم بهذا .

• قلتُ : كذا وَقَعَ الإسنادُ في مطبوعة « المعجم الكبير » : « عمرُ بنُ

مُحمَّد بن الحسن ، ثنا سُفيانُ » ، وقد وقع فيه سقطٌ ، صوابه عِندي : « عمرُ ابنُ مُحمَّد بن الحسن ، ثنا أبي ، ثنا سُفيانُ » ؛ فَإِنَّ عُمَرَ بنَ مُحمَّد لم يَلْحَق الثَّورِيَّ . والله أعلم .

وهذا إسنادُ صالحٌ ، ومُحمَّد بنُ الحسن هو ابنُ الزُّبير الأَسدي ، مُخْتَلَفٌ فيه ، وثَقَّه جماعةٌ ، وضعَّفه آخرون .

والحسنُ بنُ سَهْلٍ في الإسنادِ الأوَّل هو الجَعْفَرِيُّ ، ترجمه ابنُ أبي حاتم (١٧/٢/١) وقال : « روى عنه أبو زُرْعَة » ، وهذا يدلُّ على أَنَّهُ متمايِسٌ في الجُمْلَة ؛ لأنَّ أبا زُرْعَة كان إذا وهَّ ن أمر راوٍ ضرب على حديثه ولم يقرأه .

وعُمَرُ بنُ مُحمَّد بن الحسن صدوقٌ ، من سُيوخ البُخاريِّ . والله أعلم .  
وللحديثِ طريقٌ آخرٌ ذكرتهُ في تخريجي على « الفوائد المنتقاة » .  
والحمدُ لله تعالى .

٢٢٤- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَحْرَمِ يَشْتَكِي عَيْنَهُ ، فَقَالَ : « يُضَمِّدُهَا بِالصَّبْرِ » .  
 وهل معناه أن يصبر على ما يجده ، أم يتداوى ؟

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩/١٢٠٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٣٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥/١٤٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٥٢) ، وَالدَّارِمِيُّ (١/٣٩٧) ، وَأَحْمَدُ (١/٦٨ ، ٦٩) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٤) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٨٥) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٤/١٨٦) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنْتَقَى » (٤٤٣) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الطَّبِّ » (ق٤٨/٢) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٥/٦٢) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ مُوسَى ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : اشْتَكَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَيْنَيْهِ ، فَلَمَّا أَتَى الرَّوْحَاءَ اشْتَدَّ بِهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، فَأَرْسَلَ أَبَانُ ، أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَدَّثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « يُضَمِّدُهَا بِالصَّبْرِ » .

وَتُوبِعَ ابْنَ عُيَيْنَةَ .

تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بِهِ .  
 أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، وَأَحْمَدُ (١/٦٥) .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

وَلَيْسَ مَعْنَى « الصَّبْرِ » هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ذَهْنُ السَّائِلِ ، مِنْ أَنَّهُ احْتِمَالٌ

النَّفْسِ الكَدِّ ، ولكن « الصَّبْرِ » - بتَشْدِيدِ الصَّادِ ، وكَسْرِ البَاءِ المُوَحَّدَةِ ،  
ويَجُوزُ إِسْكَانُهَا - هو : دَوَاءٌ مُرٌّ .

ومعنى : « يُضَمُّهَا » يعني : يُلَطِّخُهَا ، وكذلك يُقَالُ لِلخِرْقَةِ التي  
يُشَدُّ بِهَا العُضْوُ : « ضَمَادٌ » ، وأصلُ الضَّمْدِ : هو الشَّدُّ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٢٢٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ : يَا دَاوُدُ ! مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْتَصِمُ بِي دُونَ خَلْقِي ، أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ ، فَتَكِيدُهُ السَّمَاوَاتُ بِمَنْ فِيهَا ، إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ مِنْ بَيْنِ ذَلِكَ مَخْرَجًا ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَعْتَصِمُ بِمَخْلُوقٍ دُونِي ، أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ ، إِلَّا قَطَعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَسَخْتُ الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يُطِيعُنِي ، إِلَّا وَأَنَا مُعْطِيهِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَنِي ، وَغَافِرٌ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَنِي » .

• قلتُ : هذا حديثٌ موضوعٌ .

أَخْرَجَهُ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » (١٧٠٠) ، وَالِدَيْلَمِيُّ فِي « مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ » - كَمَا فِي « زَهْرِ الْفِرْدَوْسِ » (٤٩٦) - مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
وَهَذَا سَنَدٌ مَوْضُوعٌ ؛ وَيُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَالْجَوْزْجَانِيُّ ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « هُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ » ، وَتَرَكَهُ آخَرُونَ مِنَ النُّقَادِ .



٢٢٦- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « تَقُولُ النَّارُ لِلْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : جُزْ يَا مُؤْمِنُ ! فَإِنَّ نُورَكَ أَطْفَأَ نَارِي » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣٢٩/٩) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٥/١٩٣-١٩٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَابِدِ ..

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦/٢٣٩٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢/٢٢٨ رَقْم ٦٦٨) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٩/٣٢٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (١/٣٣٩-٣٤٠) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عَمَّارٍ ، كِلَيْهِمَا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ طَلْحَةَ - وَسَقَطَ ذِكْرُهُ عِنْدَ الْخَطِيبِ - ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنِيَّةٍ مَرْفُوعًا .

وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لِضَعْفِ مَنْصُورٍ ، فَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَيْسَ بِالْقَوِيِّ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « لَا يُقِيمُ الْحَدِيثَ » . ثُمَّ هُوَ أَيْضًا مُنْقَطِعٌ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكِ وَيَعْلَى بْنِ مُنِيَّةٍ ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ السَّخَاوِيُّ فِي « الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ » (ص ١٦٠) .

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي « التَّخْوِيفِ مِنَ النَّارِ » (ص ٢٠٢) : « غَرِيبٌ ، وَفِيهِ نَكَارَةٌ » .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « النَّهْيَةِ » (٢/٩٣) : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا » .

٢٢٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَحْسَابُ أَهْلِ الدُّنْيَا هَذَا الْمَالُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .  
أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٦ / ٦٤) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ الذُّهَلِيِّ » (١٥٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنِ وَاضِحٍ ..

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥ / ٣٥٣) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٢ / ٤٧٤) ، وَالْحَاكِمُ (٢ / ١٦٣) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الزُّهْدِ » (٢٢٨) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١ / ٣١٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٧ / ٢٨١) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٩٨٢) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ الذُّهَلِيِّ » (١٥٩) مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ..

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥ / ٣٦١) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (٣ / ٣٠٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٢٨٠-٢٨١) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَقِيقٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا .

قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ » ، وَوَافِقُهُ الذُّهَبِيُّ !  
وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

٢٢٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي  
الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤] ، قَالَ : « لَا طَاعَةَ إِلَّا فِي الْمَعْرُوفِ » .

• قُلْتُ : أَمَا ذَكَرُ الْآيَةَ فِيهِ فَمُنْكَرٌ .

وقد أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ - مِنْ طَرِيقِ  
سُلَيْمِ بْنِ سَعِيدِ الدَّامَغَانِيِّ ، ثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ،  
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
• قُلْتُ : كَذَا رَوَاهُ الدَّامَغَانِيُّ .

وقد خَالَفَهُ الثَّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ وَكَيْعٍ فَرَوَوْهُ عَنْهُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ  
سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ،  
قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ،  
- قَالَ : - فَلَمَّا خَرَجُوا ، وَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : « أَلَيْسَ قَدْ  
أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ » ، قَالُوا : « بَلَى ! » ، قَالَ : « اجْمَعُوا  
حَطْبًا » ، ثُمَّ دَعَا بِنَارٍ ، فَأَضْرَمَهَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ !  
لَتَدْخُلْنَهَا » ، - قَالَ : - فَهَمَّ الْقَوْمُ أَنْ يَدْخُلُوهَا ، - قَالَ : - فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ  
مِنْهُمْ : « إِنَّمَا فَرَرْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ ! فَلَا تَعْجَلُوا ، حَتَّى  
تَلْقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ أَمَرَكُمُ أَنْ تَدْخُلُوهَا ، فَادْخُلُوهَا » ، - قَالَ : -  
فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ لَهُمْ : « لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا  
خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٠/١٨٤٠) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤/٤٥٢-٤٥٣) ، وَأَحَدٌ (١٠١٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٢/٥٤٢) ، وَأَبُو يَعْلَى (ج ١/رقم ٣٧٨ ، ٦١١) .

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ وَكَيْعٍ : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، كُلُّهُمْ يَرَوِيهِ عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْآيَةَ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ عَنْهُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْآيَةَ فِيهِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨/٥٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ ..

وَأَيْضًا (١٣/١٢٢) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ..

وَمُسْلِمٌ (٤٠/١٨٤٠) ، وَأَحْمَدُ (٦٢٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ..

وَالنَّسَائِيُّ فِي « كِتَابِ السِّيَرِ » (٥/٢٢١-الكبرى) ، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٨٩ ، ١٠٩) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤/٤٥١-٤٥٢) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ

ابن الحجاج ..

وَأَبُو عَوَانَةَ (٤/٤٥٣-٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ

الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،

وَلَمْ يَذْكُرْ الْآيَةَ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « كِتَابِ السِّيَرِ » (٥/٢٢١-الكبرى) مِنْ طَرِيقِ

أبي داؤد الطيالسي ..

وأبو عوانة (٤/٤٥١-٤٥٢) من طريق سهل بن حماد أبي عتاب الدلال، قال: ثنا شعبة، عن الأعمش، ومنصور، عن سعد بن عبيدة بسنده سواء.

ولم يذكر النسائي القصة.

وكذلك رواه زبيد الإيامي، عن سعد بن عبيدة بهذا الإسناد، ولم يذكر الآية.

أخرجه البخاري (١٣/٢٣٣)، ومسلم (٣٩/١٨٤٠)، والنسائي في «المجتبى» (٧/١٥٩)، وفي «السیر» (٥/٢٢١-الكبرى)، وأحمد (٧٢٤) من طريق محمد بن جعفر غندر ..

وأخرجه أبو داؤد (٢٦٢٥) قال: حدثنا عمرو بن مرزوق ..

وابن حبان (ج ١٠/رقم ٤٥٦٧) من طريق ابن المبارك ..

وأبو عوانة (٤/٤٥١-٤٥٢) من طريق الطيالسي، وسهل بن حماد ..

والبزار (٥٨٩) من طريق وهب بن جرير ..

وابن نجيد في «أحاديثه» (ق ٧/١) من طريق ابن أبي عدي، قالوا

جميعاً: ثنا شعبة، عن زبيد الإيامي.

وتابعه الثوري، عن زبيد الإيامي بهذا الإسناد، دون القصة، ولم

يذكر الآية.

أخرجه أحمد (١٠٦٥) ..

وابنه عبد الله في «زوائد المسند» (١٠٩٥) قال: حدثنا عبيد الله بن

عُمَرُ الْقَوَارِيرِيُّ ..

وأبو يعلى (ج ١ / رقم ٢٧٩) قال : حدّثنا زهيرُ بنُ حربٍ ..  
 وابنُ حبانَ (ج ١٠ / رقم ٤٥٦٨ ، ٤٥٦٩) من طريق نُوح بن حبيبٍ ،  
 أربعتهم قالوا : ثنا عبدُ الرحمن بنُ مهديٍّ ، ثنا سُفيانُ الثَّورِيُّ .  
 وتابعه رَوْحُ بنُ عبادة ، ثنا الثَّورِيُّ بهذا الإسناد .  
 أخرجه البزارُ (٥٨٦-البحر) .

• قلتُ : فيظهُرُ من هذا أنّ ذكرَ الآيةِ في الحديثِ بما تفرَّد به الدَّامَغَانِيُّ ،  
 فِرْوَايْتُهُ مُنْكَرَةٌ .  
 واللهُ أعلمُ .

٢٢٩- سئلت عن حديث : « أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِيهِ اللَّهُ : ﴿ وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [النجم: ٣٧] ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ كُلَّمَا أَصْبَحَ أَوْ أَمْسَى : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الرؤم: ١٧] . »

• قلت : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أخرجه ابنُ جريرٍ في « تفسيره » (١٩٣٨، و ٧٣ / ٢٧) ، وفي « التاريخ » (٢٨٦ / ١) قال : حدَّثنا أبو كُريبٍ .. وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٠ / رقم ٤٢٨) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ ..

وابنُ عَدِيِّ في « الكامل » (١٠١١ / ٣) من طريق زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ .. وابنُ عَسَاكِرٍ في « تاريخه » (٢١٢ / ٦-٢١٣) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ يُوْسُفَ ، قالوا : ثنا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ ، حدَّثني زَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ ، عن سهلِ ابنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عن أبيه ، قال : كان النبيُّ ﷺ يقول : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ لَمْ سَمَى اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَهُ الَّذِي وَفَّى ؟ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ كُلَّمَا أَصْبَحَ وَكُلَّمَا أَمْسَى : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ... حَتَّى يَجْتَمِعَ الْآيَةُ ﴾ [الرؤم: ١٧] . »

ورِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ - بكسر الرَّاءِ المُهْمَلَةِ - ضعيفٌ جدًا .

لَكِنَّهُ تُوبِعَ ..

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلِيعَةَ ، ثنا زَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ بهذا الإسناد سواء .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٣٩ / ٣) ، ومن طريقه ابنُ عساکر في « تاريخ دمشق »

(٢١١ / ٦) قال : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشَيْبِيُّ ..

وابنُ أبي حاتمٍ في « تفسيره » - كما في « ابن كثير » (٤٤٠ / ٧) - ،

والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٠ / رقم ٤٢٧) ، وفي « الدعاء » (٣٢٤) من

طريق أسد بن موسى ..

وابنُ السُّنِّيِّ في « عمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٧٨) ، ومن طريقه الْأَصْبَهَانِيُّ

في « التَّرْغِيبِ » (١٣١١) ، وابنُ عساکر (٢١٢ / ٦) من طريق عُثْمَانَ بْنِ

سعيد بن كثير ..

وابنُ عساکر أيضًا ، من طريق النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، قالوا جميعًا :

حَدَّثَنَا ابْنُ هَلِيعَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَزَبَّانٌ - بِالزَّايِ الْمُعْجَمَةِ ، مع تشديد الباء

المُوَحَّدَةِ - هو ابنُ فَائِدٍ ، وهو مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ ، وابنُ مَعِينٍ ،

وغيرُهُمَا . وقال ابنُ حِبَّانَ : « يَتَفَرَّدُ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بِنُسخَةٍ كَاتِبَتَهَا

مَوْضُوعَةٌ » .

وَسَهْلُ بْنُ مُعَاذٍ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وقال ابنُ حِبَّانَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ

جَدًّا » ، وَمَشَّاهُ أَبُو حَاتِمٍ .

فَلَسْتُ أَدْرِي ، أَوْ قَعَّ التَّخْلِيْطُ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ أَوْ مِنْ زَبَّانِ بْنِ فَائِدٍ ؟ فَإِنْ

كَانَ مِنْ أَحَدِهِمَا ، فَالْأَخْبَارُ الَّتِي رَوَاهَا أَحَدُهُمَا سَاقِطَةٌ .



وبالجُملة: فالحدِيثُ مُنكَرٌ، وقد ضَعَّفَهُ ابنُ جَرِيرٍ لَمَّا رَوَاهُ، وَوَأَفَقَّهُ  
ابنُ كَثِيرٍ عَلَى ذَلِكَ .

أَمَّا الهَيْثَمِيُّ رحمته فَقَدْ أَوْهَمَ، فَقَالَ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٠/١١٧): «رَوَاهُ  
الطَّبْرَانِيُّ . وَفِيهِ ضَعْفَاءٌ قَدْ وُثِّقُوا» .

وَكثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَغْتَرُّ بِمِثْلِ هَذَا الْحُكْمِ ، وَيَظُنُّ أَنَّهُ تَقْوِيَةٌ لِلْحَدِيثِ ،  
وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ وَزَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ لَمْ يُوثِّقْهُ أَحَدٌ كَمَا قَدْ يَفْهَمُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ  
كَلَامِ الهَيْثَمِيِّ ، إِنَّمَا قَوْلُهُ : « وَثَّقَ » يُشِيرُ إِلَى ضَعْفِ التَّوْثِيقِ إِنْ وَرَدَ ، أَوْ  
إِلَى تَعْدِيلِ ضِمْنِيٍّ ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : « صَالِحٌ » ، وَلَكِنَّهَا لَا تُغْنِي  
عَنْ شَيْءٍ ، لِأَسِيَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٣٠- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُمِّيَ : ﴿ الَّذِي وَفَّى ﴾ ؛ لِأَنَّهُ وَفَّى عَمَلَ يَوْمِهِ : أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي النَّهَارِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي « التَّفْسِيرِ » (١٩٣٩، و ٤٣ / ٢٧) ، وَفِي « التَّارِيخِ » (٢٨٦ / ١) مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ..  
وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ، وَأَدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « تَفْسِيرِهِمَا » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (٤٣٩ / ٧ - ٤٤٠) - مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ..

وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (٢١٣ / ٦ - ٢١٤) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ ، وَمَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، كُلُّهُمُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا .

وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ ؛ وَجَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ تَالَفٌ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « رَوَى جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، نُسْخَةً مَوْضُوعَةً ، أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ حَدِيثٍ » .

وَلَكِنْ وَجَدْتُ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ (٢١٣ / ٦) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْحَضْرَمِيُّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ عَافِيَةَ ، ثَنَا جَدِّي ، نَا

مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
 وَإِسْنَادُهُ وَإِنْ كَانَ خَيْرًا مِنَ الْأَوَّلِ ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ ؛ وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى  
 لَيْنَهُ ابْنُ يُونُسَ ، كَمَا فِي « الْمِيزَانِ » ( ١ / ١٦٣ ) .  
 وَعَافِيَةُ بْنُ أَيُّوبَ جَدُّ مُحَمَّدٍ قَالَ الذَّهَبِيُّ ( ٢ / ٣٥٨ ) : « تُكَلِّمُ فِيهِ . مَا  
 هُوَ بِحُجَّةٍ ، وَفِيهِ جَهَالَةٌ » .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٣١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ يَتَّبِعُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [البقرة: ١٢١] ، فَقَالَ : « يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي « الرَّوَاةِ عَنِ مَالِكٍ » ، وَفِي « اقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ » (١١٨) مِنْ طَرِيقِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَوَاتِمِيِّ ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَرْسُوفِيُّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، نَا نَصْرُ بْنُ عَيْسَى ، عَنِ مَالِكٍ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ .

وَصَرَّحَ الْخَطِيبُ ، فِيمَا نَقَلَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤/٤٥٣) ، أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجَاهِيلِ ، وَهُمْ : الْخَوَاتِمِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَنَصْرُ بْنُ عَيْسَى .

أَمَّا الْأَرْسُوفِيُّ ، فَقَدْ اتَّهَمَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٢/٣٨٦) بِخَبَرٍ بَاطِلٍ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٣٢- سُئِلَ : ذَكَرَ بَعْضُ الْخُطْبَاءِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ يُصَلِّي ،  
وَتَكَلَّمَ حَوْلَهُ نَاسٌ ، فَوَعَى مَا يَقُولُونَ ، فَإِنَّ هَذَا يَقْدَحُ فِي  
خُشُوعِهِ ، فَهَلْ هَذَا الْكَلَامُ صَحِيحٌ ؟

• قُلْتُ : هَذَا بِحَسَبِ وَعْيِهِ لَمَا يَدُورُ حَوْلَهُ .

أَمَّا إِذَا التَّقَطَّ الْمَرْءُ بَعْضَ مَا يَدُورُ حَوْلَهُ ، فَهَذَا لَا يَقْدَحُ فِي خُشُوعِهِ ؛ إِذْ  
لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ أَصَمَّ عَمَّا يَجْرِي حَوْلَهُ ؛ فَهَذَا مِنْ تَكْلِيفٍ مَا لَا  
يُطَاقُ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا :

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣/٥٤) ، وَهَذَا لَفْظُهُ - وَالْحَدِيثُ فِي « الصَّحِيحِينَ » - ،  
مِنْ حَدِيثِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضَ الشَّيْءِ ،  
فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي أَحَبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي ؛  
فَأَجِدُهُ مُصَلِّيًّا » ، - قَالَ : - فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ ،  
فَدَخَلَ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي ، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ أَسْنَدُوا  
عُظْمَ ذَلِكَ وَكُتِبَ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَشِيمٍ ، قَالُوا : « وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ ،  
فَهَلَكَ ، وَوَدُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ » ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ، وَقَالَ :  
« أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » ... الْحَدِيثُ .

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَى بَعْضَ كَلَامِهِمْ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلَمَّا  
قَضَى صَلَاتَهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ فِي خُشُوعِهِ ﷺ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٣٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ ! إِيمَانًا بِكَ ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ ، وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَثْبُتُ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٩٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا نَعْلَمُ أُسْنَدَ أَبُو الْعُمَيْسِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا . وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ إِلَّا حَفْصُ ، وَلَا عَنْ حَفْصٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ الشَّافِعِيُّ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَالْحَارِثُ هُوَ الْأَعْوَرُ ، وَهُوَ وَاهٍ ، وَبِهِ ضَعْفُهُ الْهَيْثُمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٣ / ٢٤٠) ، لَكِنَّهُ تَسَامَحَ فِي حَقِّهِ ، فَقَالَ : « فِيهِ الْحَارِثُ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ وُثِّقَ » !!

وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ اخْتَلَطَ ، ثُمَّ هُوَ مُدَلِّسٌ ، وَقَدْ عَنَّعَهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ ، قَالَ : ...

فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٨٤٣) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ »  
(١٣٦/٤) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو حُصَيْنٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا (٥٤٨٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ،  
قَالَا : ثنا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عن نافع ، عن ابنِ عُمَرَ .  
قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ إِلَّا عَوْنُ بْنُ  
سَلَامٍ » .

وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجَمَةِ « مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ » ، وَقَالَ : « لَا  
يُتَابَعُ عَلَيْهِ » ، وَسَبَقَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ ، فَروَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي « التَّارِيخِ  
الْكَبِيرِ » (١ / ١ / ٢٣٠) ، فِي تَرْجَمَةِ « مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ » ، ثُمَّ قَالَ : « لَا  
يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .

٢٣٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَوْ كَانَ الْفُحْشُ رَجُلًا ، لَكَانَ رَجُلٌ سَوْءٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » (٣٢٨) قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « يَا عَائِشَةُ ! لَوْ كَانَ الْفُحْشُ رَجُلًا ، لَكَانَ رَجُلٌ سَوْءٌ » .

وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ ، وَقَدْ عَنَعَ الْإِسْنَادَ . وَخَالَفَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، فَأَخْرَجَهُ فِي « مُسْنَدِهِ » (١٤٩٥) قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا .

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ أَرْسَلَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : « عَطَاءٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ » ، بَيْنَمَا قَالَ الطَّيَالِسِيُّ : « عَطَاءٌ ، عَنْ عَائِشَةَ » .

غَيْرَ أَنَّ الْإِسْنَادَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ لَا يَثْبُتُ ؛ وَطَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو مَتْرُوكٌ ، تَرَكَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ ، كَانَ يَحْيَى ابْنُ مَعِينٍ سَيِّءَ الرَّأْيِ فِيهِ » ، وَضَعَّفَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ سَعْدٍ وَزَادَ : « جَدًّا » ، وَالْكَلَامُ فِيهِ طَوِيلٌ الذَّلِيلُ .

وَلَكِنْ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى طَرُقٍ أُخْرَى ..



منها ما : أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَب » (٧٧٢٢، ٨٤١٨) ، وَفِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (٢٥٦/١) ، وَالْخَطِيبِ فِي « مُوَضِّحِ الْأَوْهَامِ » (٣١٩/١) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١١٧١) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْثَالِ » (١٩٧ / ٢) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيِّ ، ثنا أَبُو غِرَازَةَ الْقُرَشِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا : « الرَّفْقُ يُمْنٌ ، وَالْخَرْقُ سُؤْمٌ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ . إِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَالْخَرْقُ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ . وَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيْمَانِ ، وَإِنَّ الْإِيْمَانَ فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلًا ، لَكَانَ صَالِحًا . وَإِنَّ الْفُحْشَ مِنَ الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ فِي النَّارِ ، وَلَوْ كَانَ الْفُحْشُ رَجُلًا يَمْشِي فِي النَّاسِ لَكَانَ رَجُلًا سَوْءًا » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ » (١٧٦/٢) ، وَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ : « وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ - هُوَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ - : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْجُدْعَانِيَّ الْقُرَشِيَّ الْمَلِكِيَّ » ا.هـ .

وَالْجُدْعَانِيُّ هَذَا تَرَكَّهُ النَّسَائِيُّ ، وَنَقَلَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢١٩٦/٦) عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « الْعِلَلِ » (١٩٥٣) : « مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

وَتَمَّ طَرِيقُ آخَرٍ ..

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » (٢٤٠ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْمِصْرِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلِيعَةَ ، عَنْ  
أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا : « يَا عَائِشَةُ ! لَوْ كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلًا ، لَكَانَ  
رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَوْ كَانَ الْبَدَاءُ رَجُلًا ، لَكَانَ رَجُلًا سَوِيًّا » .

وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ لَمْ أَجِدْ مَنْ وَثَّقَهُ .

وَلَكِنْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » (٣٣١) ، وَفِي « مَكَارِمِ  
الْأَخْلَاقِ » (٨٩) قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ ،  
عَنْ ابْنِ هَلِيعَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ ، بِشَطْرِهِ الثَّانِي ، دُونَ الْأَوَّلِ .

وَعِنْدَهُ « الْفُحْشُ » ، بِدَلِّ « الْبَدَاءِ » .

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٥٥ / ٢) مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ،  
ثَنَا ابْنُ هَلِيعَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ ، بِشَطْرِهِ الْأَوَّلِ .

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا ، وَالْخَطِيبِ : « أَبُو النَّضْرِ » ، بِدَلِّ « يَحْيَى بْنُ  
النَّضْرِ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا يَحْيَى بْنُ النَّضْرِ ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا  
أَبُو الْأَسْوَدِ . تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ هَلِيعَةَ » .

• قُلْتُ : هَكَذَا اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ ..

فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ هَلِيعَةَ ، فَقَالَ : « يَحْيَى بْنُ النَّضْرِ ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ » ..

وَرَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ ، وَعُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ هَلِيعَةَ ، فَقَالَ :

« أبو النَّضْر ، عن أبي سَلَمَةَ » .

وأبو النَّضْر هو سالمُ بنُ أبي أُمَيَّة .

وهذا الاضطرابُ من ابنِ هَيْبَةَ ؛ لسوءِ حِفْظِهِ .

وقد وَجَدْتُ له طريقًا رابعًا ..

أَخْرَجَهُ العُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ١٥ / ٣ ) من طريقِ أُسَدِ بنِ مُوسَى ، ثنا عبدُ الجَبَّارِ بنُ الوَرْدِ ، قال : سمعتُ ابنَ أبي مُلَيْكَةَ ، عن عائِشَةَ مرفُوعًا : « يا عائِشَةُ ! إِيَّاكَ والفُحْشَ ، إِيَّاكَ والفُحْشَ ؛ فَإِنَّ الفُحْشَ لو كان رَجُلًا ، لكان رَجُلًا سَوِيًّا » .

وعبدُ الجَبَّارِ بنُ الوَرْدِ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ ، وأبو حاتمٍ ، وابنُ حِبَّانَ ، والعِجْلِيُّ ، ولكن قال البُخَارِيُّ : « يُخَالِفُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ » .

وقد تَابَعَهُ أَيُّوبُ بنُ مُوسَى ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ ، عن عائِشَةَ مرفُوعًا ، وزاد : « وَلَوْ كان الحياءُ رَجُلًا ، لكان رَجُلًا صَدِيقًا » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » ( ٣٣٣ ) قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ رِشْدِينَ ، ثنا أَحْمَدُ بنُ صَالِحٍ ، ثنا ابنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنُ الحارِثِ ، عن أَيُّوبَ ابنِ مُوسَى بِهِ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الحَدِيثَ عن أَيُّوبَ بنِ مُوسَى إِلَّا عَمْرُو بنُ الحارِثِ . تفرَّدَ بِهِ ابنُ وَهْبٍ » ا.هـ .

• قلتُ : وكُلُّهُم مِّنَ الثَّقَاتِ الأَثْبَاتِ ، إِلَّا شَيْخَ الطَّبْرَانِيِّ أَحْمَدَ بنَ رِشْدِينَ ؛ فَقَدْ حَكَى ابنُ عَدِيٍّ أَنَّهُم كَذَّبُوهُ .

فالمُتَابَعَةُ لا تُثَبِّتُ بهذا الإسناد .

أما قولُ العُقَيْلِيِّ: « وقد رُوِيَ هذا بغير هذا الإسناد ، بأصلح من هذا ، وبألفاظٍ مُتخَلِّفَةٍ ، في معنى الفُحْشِ » ، فهو لا يَقْصِدُ تقوية الحديثِ بلفظه ، بل يُشِيرُ إلى ثُبُوتِ معناه .

وقد يَقْصِدُ العُقَيْلِيُّ بقوله : « أصلح » يعني : أخفَّ ضعفاً ، ولا يَعْنِي الصَّحَّةَ ، وهذا معروفٌ عند علماء الحديث .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٢٣٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَوْ كَانَ الْأُرْزُورُ جُلًّا ، لَكَانَ حَلِيًّا » .

• قلتُ : هذا كَذِبٌ مَوْضُوعٌ ، كما جَزَمَ بِهِ ابْنُ الْقَيْمِ فِي « الطَّبِّ النَّبَوِيِّ » ،  
والحافظُ ابْنُ حَجَرٍ ، وَالسَّخَاوِيُّ .  
وَكُلُّ حَدِيثٍ وَرَدَ فِي فَضْلِ الْأُرْزُورِ فَمَوْضُوعٌ .  
وَانظُرُ ..

« الْمَقَاصِدَ الْحَسَنَةَ » (ص ٤٣٦) ، و « كَشَفَ الْخَفَاءَ » (٢/١٥٩) ،  
و « التَّمْيِيزَ » (١٣١) لابن الدَّبَّيْعِ ، و « تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ » (٢/  
١٩٩) لابن عَرَّاقٍ ، و « الْفَوَائِدَ الْمَجْمُوعَةَ » (١٤٦) لِلشُّوكَانِيِّ .

٢٣٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « يَا عَلِيُّ ! إِنَّمَا مَثَلُكَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، كَمَثَلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ » ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ [الزخرف: ٥٧] .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ ، قَبَّحَ اللَّهُ وَاصِعَهُ .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » ( ١٢٢ / ٢ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » ( ٢٢٧ / ١ - ٢٢٨ ) مِنْ طَرِيقِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَوَجَدْتُهُ فِي مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ : « يَا عَلِيُّ ! إِنَّمَا مَثَلُكَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، كَمَثَلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ؛ أَحَبَّهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ ، وَأَبْغَضَهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ » ، - قَالَ : - فَضَحِكَ الْمَلَأُ الَّذِينَ عِنْدَهُ ، وَقَالُوا : « انظُرُوا ! كَيْفَ شَبَّهَ ابْنَ عَمِّهِ بِعِيسَى » ، - قَالَ : - وَنَزَلَ الْقُرْآنُ :

﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ [الزخرف: ٥٧] .

وهذا حديثٌ كَذِبٌ ؛ وَأَفْتَهُ عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « يَرَوِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةٌ . لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ . كَأَنَّهُ كَانَ يَهُمُّ وَيُحْطِئُ ، حَتَّى كَانَ يَجِيءُ بِالْأَشْيَاءِ الْمَوْضُوعَةِ عَنْ أَسْلَافِهِ ، فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِمَا يَرَوِيهِ ؛ لِمَا وَصَفْتُ ... وَهَذِهِ النُّسخةُ أَكْثَرُهَا مَعْمُولَةٌ » ،  
يعني : مَكذُوبَةٌ .

وله طريقٌ آخرٌ، دُونَ الآيَةِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « فُضَائِلِ الصَّحَابَةِ » (١٠٢٥-١٢٢١) ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ فِي « زَوَائِدِ الْفُضَائِلِ » (١٠٨٧) ، وَفِي « زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ » (١٦٠ / ١) ، وَفِي « السُّنَّةِ » (١٢٦٣) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « خِصَائِصِ عَلِيٍّ » (١٠٠) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢٨١-٢٨٢ / ١ / ٢) ، وَالْبَزَّازُ (٢٠٢ / ٣) ، وَأَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (٤٠٦ / ١ ، ٤٠٧) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « السُّنَّةِ » (١٠٠٤) ، وَالْبَلَاذُورِيُّ فِي « أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ » (١٢٠ / ٢) ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » (ج ٢ / ق ١٥٢ / ١) ، وَالْحَاكِمُ (١٢٣ / ٣) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَّاتِ » (٢٢٧ / ١) ، وَابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي « مَنَاقِبِ عَلِيٍّ » (١٠٤) مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ ، عَنِ أَبِي صَادِقٍ ، عَنِ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا عَلِيُّ ! فِيكَ مَثَلٌ مِنْ مِثْلِ عِيسَى ؛ أَبْغَضْتَهُ الْيَهُودُ حَتَّى بَهَتُوا أُمَّهُ ، وَأَحَبَّتَهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ الْمَنْزَلَ الَّذِي لَيْسَ بِهِ » .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، فتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : الحاكم وهاهُ ابنُ معينٍ » .

• قلت : لم يتفرّد به الحاكم ..

فتابعه محمد بن كثير الملائبي ، قال : ثنا الحارث بن حصيرة بهذا الإسناد .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (٢٠٢ / ٣) ، وَقَالَ : « لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وهناك علةٌ أخرى ، وهي ربيعةُ بنُ ناجِدٍ ، لا يكادُ يُعرَفُ ، كما قال  
الذَّهَبِيُّ في « الميزان » ، ولم يَعتَبِرِ الذَّهَبِيُّ توثيقَ ابنِ حَبَّانَ ، والعِجَلِيُّ ؛  
لِتَسَاهُلِهِمَا ، لاسِيَّما في التَّابِعِينَ .  
واللهُ أَعْلَمُ .



٢٣٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَوْ جَاءَ أَحَدُكُمْ يَسْأَلُهُ دِينَارًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ لَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ : ذُو طَمْرَيْنٍ ، لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، تَنْبُو عَنْهُ أَعْيُنُ النَّاسِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ » .

• قلتُ : لا يصحُّ الحديثُ بهذا السِّيَاقِ ، وآخِرُهُ صحيحٌ .  
 أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٧٥٤٨ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَسَّالِ ، نَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ ثُوبَانَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
 قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ( ١٠ / ٢٦٤ ) : « رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ » ، وَهُوَ يَعْنِي صَحِيحَ مُسْلِمٍ ؛ لِأَنَّ سَهْلَ بْنَ عُثْمَانَ مِنْ شُيُوخِ مُسْلِمٍ دُونَ الْبُخَارِيِّ .  
 وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ وَثَّقَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » ( ٢ / ٢١٧ ) .

وَلَكِنْ عِبَارَةُ الْهَيْثَمِيِّ لَا تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ الْإِسْنَادِ ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ إِنَّمَا يَشْمَلُ شَرْطَيْنِ فَحَسَبُ مِنْ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَهِيَ خَمْسَةٌ : أَوَّلُهَا اتِّصَالُ السَّنَدِ ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ مَعَ ثِقَةِ رِجَالِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ غَيْرٌ مُتَّصِلٌ .

فقد صرَّح أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وأبو حاتمِ الرَّازيُّ أن سالمَ بنَ أبي الجعدِ لم يَلقَ ثوبانَ ، قال أحمدُ : « لم يسمع ثوبانَ ، ولم يلقه » ، وقال أبو حاتمٍ : « لم يُدرك ثوبانَ » .

وكلامُ الهيثميِّ مع أنَّه موهمٌ لِغَيْرِ الْمُتَخَصِّصِينَ ، إِلَّا أَنَّهُ أدقُّ من كلامِ شيخهِ العِراقيِّ ، الَّذي خرَّجَ هذا الحديثَ في « المُغني عن حملِ الأسفار » ، فقال (٢٧٧/٣) : « إسنادهُ صحيحٌ » ، وقد بيَّنا لك المانعَ من ذلك .

ثمَّ علَّةٌ أُخْرَى مُؤثِّرةٌ ، وهي المُخالفةُ .

فقد خولفَ سهلُ بنُ عثمانَ في إسناده ..

خالفه الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ (ص ١٢) ، وهنادُ بنُ السَّريِّ (رقم ٥٨٧) كلاهما في « كتاب الزُّهد » ، قالَا : ثنا أبو معاويةَ ، عن الأعمشِ ، عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : ... فذَكَرَهُ ، هكذا مُرسَلاً .

وعندهما : « وَلَوْ سَأَلَهُ الدُّنْيَا لَمْ يُعْطِهَا إِيَّاهُ ، وَمَا يَمْنَعُهَا إِيَّاهُ لِهَوَانِهِ عَلَيْهِ » .  
وليسَ عندهما - ولا عند الطَّبْرانيِّ ، فيما تقدَّم - قوله : « تَبْنُو عَنْهُ أَعْيُنِ النَّاسِ » ، وسيأتي شاهدُها .

فها هو أحمدُ وهنادُ يُخَالِفَانِ سهلَ بنَ عثمانَ فيرِسلانِهِ ، وهما أَرَجَحُ منه بلا شكَّ ، مع ثِقَّةِ سهلِ بنِ عثمانَ .

وتتأيَّدُ الرِّوَايَةُ المُرسَلَةُ ، بأنَّ أبا معاويةَ تُوبِعَ على هذا الوجه المُرسَلِ .. فتابعَهُ زائدةُ بنُ قدامةَ - وهو ثِقَّةٌ ثبتٌ - ، فرواه عن الأعمشِ ، عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : ... فذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (١١٠٣-زوائد) قَالَ :  
حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، ثنا زائِدَةٌ .

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ الْمُهَلَّبِ ، مِنْ ثِقَاتِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ .  
وَقَدْ خَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ - وَهُوَ سَيِّءُ الْحِفْظِ - ، فَرَوَاهُ عَنْ زَائِدَةَ بْنِ  
قُدَامَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِنَّ مِنْ  
أَوْلِيَائِي ... الْخ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الْأَوْلِيَاءِ » (١١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ - هُوَ  
الرَّفَاعِيُّ - ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ .

وَلَعَلَّ جَعَلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ  
ﷺ : مِنْ سُوءِ حِفْظِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ .

فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِرْسَالُ ، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ .  
أَمَّا قَوْلُهُ : « تَنْبُو عَنْهُ أَعْيُنُ النَّاسِ » ، فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
مَرْفُوعًا : « رُبَّ أَشْعَثَ ، أَغْبَرَ ، ذِي طِمْرَيْنِ ، تَنْبُو عَنْهُ أَعْيُنُ النَّاسِ ، لَوْ  
أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ » .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » (٣٢٨/٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ »  
(٢٩٢/١) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ  
كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .  
قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » .

كَذَا قَالَ ! وَالْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ ؛ فَقَدْ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَمْ يُدْرِكِ الْمُطَّلِبُ  
أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ » .

ورأيتُهُ في « الحلية » (٧/١) لأبي نُعيم ، رواه من طريق إبراهيم بن حمزة بهذا الإسناد ، لكنَّهُ قال : « الوليدُ بنُ رَبَاحٍ » ، بدل « المُطَلِّب بن عبد الله » ، وأخشى أن يكون تصحيفاً ، وكتابُ « الحلية » ملآنٌ من مثله ، ولعله اختلافٌ في الإسناد . والله أعلم .

أما آخرُ الحديث ، فأخرجهُ البخاريُّ (٣٠٦/٥) ، و١٧٧/٨ ، ٢٧٤ ، (٢٢٣/١٢) ، وأبو داود (٤٥٩٥) ، والنسائيُّ (٢٦/٨ ، ٢٧) ، وابنُ ماجه (٢٦٤٩) ، وأحمدُ (٣/١٢٨ ، ١٦٧) ، وابنُ الجارود في « المنتقى » (٨٤١) مُختَصراً ، وابنُ حبان (٦٤٩٠) ، وابنُ أبي الدنيا في « الأولياء » (٤٤) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (٢٧١/٤) ، والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ١/رقم ٧٦٨ ، وج ٢٤/رقم ٦٦٤) ، والبيهقيُّ (٢٥/٨) والقضاعِيُّ في « مُسند الشَّهاب » (١٠٠٢-١٠٠٤) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١٦٦/١٠) من طُرُقٍ عن جُميد الطَّويل ، عن أنسٍ ، أن الرُّبَيْعَ عَمَّةَ أنسٍ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا إِلَى الْقَوْمِ الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « الْقِصَاصُ » ، قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَكْسَرُ ثَنِيَّةَ فُلَانَةَ ؟ ! » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَنَسُ ! كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » ، قَالَ : - فقال : « والذي بعثك بالحقِّ ! لا تُكسرُ ثَنِيَّةَ فُلَانَةَ ! » ، - قال : - فرضي القومُ ، فَعَفَوْا وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ أَبْرَهُ » .

وأخرجهُ مُسلمٌ (٢٤/١٦٧٥) ، والنسائيُّ (٢٦/٨-٢٧) ، وأحمدُ (٣/٢٨٤) ، وأبو يعلى (٣٣٩٦ ، ٣٥١٩) ، وابنُ حبان (٦٤٩١) ،

والبیهقي (٦٤ / ٨) من طَرَقَ عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ،  
 أَنَّ أخت الرُّبِيعِ ، أُمَّ حارثة ، جَرَحَتْ إنسانًا ، فاختصموا إلى النبي ﷺ ،  
 فقال رسولُ الله ﷺ : « القصاصُ القصاصُ » ، فقالت أُمُّ الرُّبِيعِ : « يا  
 رسولَ الله ! أَيَقْتَصُّ من فلانة ؟! والله ! لا يُقْتَصُّ منها » ، فقال النبيُّ  
 ﷺ : « سُبْحَانَ الله ! يا أُمُّ الرُّبِيعِ ! القصاصُ من كتابِ الله ! » ، قالت :  
 « لا والله ! لا يُقْتَصُّ منها أبدًا ! » ، - قال : - فما زالت حتى قبلوا الدية ،  
 فقال رسولُ الله ﷺ : « إِنَّ من عبادِ الله من لو أقسم على الله لأبره » .

• قلتُ : وسياقُ حديثِ حميدٍ يَخْتَلِفُ عن سياقِ حديثِ حمادِ بنِ سلمة

في ثلاثة أشياء :

الأولى : هل الجانيةُ الرُّبِيعُ ، أم أختُها ؟

والثانية : هل الجنايةُ كسرُ الثنيةِ ، أم الجِراحةُ ؟

والثالثة : هل الحالفُ أُمُّ الرُّبِيعِ ، أم أخوها أنسُ بنُ النضرِ ؟

فاختلَفَ العلماءُ . فمنهم من قال : « هما قِصتانِ مُتغَايرتانِ » ، كابنِ حزمٍ ،

والبیهقي ، واحتمَلَهُ النَّوَوِيُّ .

ومنهم مَنْ قال : « الحديثُ حديثُ حميدٍ » .

وخالفَهُم آخرون ، فقالوا : « حمادُ بنُ سلمة أثبتُ من حميدٍ في ثابتٍ » .

وقد حرَّرتُ هذا البحثَ في « تَعَلَّةُ المَفْؤودِ بشرحِ مُنتقى ابنِ الجارودِ »

(٩٠٨) . والحمدُ لله .

ومن شواهدِ هذه الفقرة ما :

أخرَجَهُ مُسْلِمٌ في « كتابِ الجنةِ » (٤٨ / ٢٨٥٤) من حديثِ أبي هريرة

مرفوعًا: «رُبَّ أشعث، مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره». .  
 وأخرج الترمذي (٣٨٥٤) من حديث جعفر بن سليمان، قال:  
 حدثنا ثابت، وعليُّ بن زيد، عن أنس بن مالك مرفوعًا: «كم من  
 أشعث، أغبر، ذي طمرين، لا يؤبه له، لو أقسم على الله لأبره، منهم  
 البراء بن مالك» .

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٨٧) عن علي بن زيد وحده، عن أنس .  
 قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه» .  
 وله طرق عن أنس .  
 والله أعلم .

٢٣٨- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٥٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٠٢) ، وَأَحْمَدُ (٢٧٨/٥) ، (٢٨٤) ، وَالْحَرَبِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » (٩٥٦/٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٥٢٦/٦) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَةِ » (٢٨٩/٢) ، وَفِي « الدَّلَائِلِ » (٤٦٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَرْفُوعًا .  
وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ .

وَجَوَّدَ ابْنُ كَثِيرٍ إِسْنَادَهُ فِي « تَفْسِيرِهِ » ، وَسَبَقَ التِّرْمِذِيُّ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ :  
« هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

وَلِهَذَا الْإِسْنَادُ مُتَابَعَاتٌ عِنْدَ الْحَاكِمِ (٤٤٩/٤) ، وَغَيْرِهِ .

٢٣٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « عَجِبْتُ لِغَافِلٍ لَيْسَ يُغْفَلُ عَنْهُ ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ يَأْمَنُ الدُّنْيَا وَالْمَوْتَ يَطْلُبُهُ ، وَعَجِبْتُ لِضَاحِكٍ مِلءَ فِيهِ لَا يَدْرِي أَرْضَى اللَّهُ أَوْ أَسَخَطَهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦٨٩ / ٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (١٠٥٨٨) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَكَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (١٠٥٨٧) مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٥٩٤) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ بِهِ .

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ لِوَهَاءِ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ .

قَالَ الْبُخَارِيُّ ، وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، زَادَ أَبُو حَاتِمٍ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، قَدْ لَزِمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَلَا نَعْلَمُ لِعَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ شَيْئًا » .

وَمَعْنَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ : « لَزِمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ » ،



معناه : لَزِمَ الرَّوَايَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وقال ابنُ مَعِينٍ : « ليس بشيءٍ » ، وَضَعَهُ أَحْمَدُ .

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ : « مَتْرُوكٌ ، وَأَحَادِيثُهُ تُشْبِهُ الْمَوْضُوعَةَ » .

وقال ابنُ حِبَّانَ : « يَرُوي عن عبد الله بن الحارث ، عن ابنِ مَسْعُودٍ

نُسخةً كَأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذه الأحاديثُ عن عبد الله بن الحارث ، عن

ابنِ مَسْعُودٍ ليست بمُسْتَقِيمَةٍ ، ولا يُتَابَعُ عَلَيْهَا » .

فَالرَّاجِحُ أَنَّ الرَّجُلَ وَاهٍ ، كما قال الذَّهَبِيُّ .

أَمَّا الحافظ ابن حَجَرٍ ، فقد تَسَاهَلَ في الحُكْمِ عَلَيْهِ ، فقال في « التَّقْرِيْبِ » :

« ضَعِيفٌ » !!

٢٤٠ - سئلتُ عن حديث : « أَنْتُمْ فِي زَمَانٍ ، مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ ، وَسَيَّأَتِي زَمَانٌ ، مَنْ عَمَلَ مِنْهُمْ بِعَشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٦٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي « تَذَكِّرَةِ الْحِفَازِ » (٤١٨/٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » (١١٥٦) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٣١٦/٧) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٤٨٣/٧) ، وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ٤٦٤) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » (١٧٢١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ » .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا نُعَيْمٌ » .

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أَصِلُ لَهُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ ، وَلَا شَاهِدَ ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ عَنْ سُفْيَانَ سِوَى نُعَيْمٍ ، وَهُوَ مَعَ إِمَامَتِهِ ،

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

ونقل ابن الجوزي في « الواهيات » (٣٦٩ / ٢) عن النسائي ، أنه قال :  
« هذا حديثٌ مُنكرٌ ، رواه نعيمٌ بن حمادٍ ، وليس بثقةٍ » .

• قلتُ : ولا يُحتملُ لنعيمٍ بنِ حمادٍ التَّفَرُّدُ بهذا الإسنادِ النَّظيفِ . وقد  
بيَّنَ الذَّهَبِيُّ في « سِيرِ النَّبَلَاءِ » (٦٠٦ / ١٠) كيفَ وَقَعَ لنعيمٍ بنِ حمادٍ هذا  
الوَهْمُ ، فقال : « وتفرَّد نعيمٌ بذاك الخبرِ المنكرِ : حدَّثنا سُفيانٌ ... وذكرَ  
الحديثَ . ثمَّ قالَ الذَّهَبِيُّ : - فهذا ما أدري : من أين أتى به نعيمٌ ؟! وقد  
قال نعيمٌ : « هذا حديثٌ يُنكرُونه ، وإنَّما كُنْتُ مع سُفيانَ ، فمرَّ شيءٌ ،  
فأنكره ، ثمَّ حدَّثني بهذا الحديثِ » . قلتُ : هو صادقٌ في سماعِ لفظِ الخبرِ  
من سُفيانٍ . والظاهرُ ، واللهُ أعلمُ ، أنَّ سُفيانَ قاله من عنده ، بلا إسنادٍ ،  
وإنَّما الإسنادُ قاله لِحَدِيثٍ كان يُريدُ أن يرويَهُ ، فلمَّا رأى المنكرَ تعجَّب ،  
وقال ما قال عَقِبَ ذلك الإسنادِ ، فاعتقدَ نعيمٌ أنَّ ذاك الإسنادَ لهذا  
القولِ . واللهُ أعلمُ » ا.هـ .

وتعقَّبَ الحافظُ ابنُ حجرٍ بعضَ ما قاله الذَّهَبِيُّ ، فقال في « النُّكْتِ  
الظُّرُوفِ عَلَى الْأَطْرَافِ » (١٧٣ / ١٠) : « قرأتُ بخطِّ الذَّهَبِيِّ : « لا  
أصلُ له ولا شاهدٌ ، ونعيمٌ بنُ حمادٍ مُنكرُ الحديثِ ، مع إمامته » . قلتُ :  
بل وَجَدْتُ له أصلاً ، أَخْرَجَهُ ابنُ عُيَيْنَةَ في « جامعِهِ » ، عن معروفِ  
المُوصِلِيِّ ، عن الحَسَنِ البَصْرِيِّ به مُرسَلاً ، فيُحتملُ أن يكونَ نعيمٌ دَخَلَ  
له حديثٌ في حديثٍ » ا.هـ .

• قلتُ : وقد سئل أبو حاتم الرَّاظِيُّ - كما في « العِللِ » (٤٢٩ / ٢)  
لوكِده - عن حديثِ نعيمٍ بنِ حمادٍ هذا فقال : « هذا عندي خطأٌ ، رواه

جَرِيرٌ ، وَمُوسَى بْنُ أَعْيَنَ ، عَنِ لَيْثٍ ، عَنِ مَعْرُوفٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : مُرْسَلٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي « الْفِتَنِ » (٢٢٩) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ بِهِ مُرْسَلًا .

وَقَدْ وَجَدْتُ لَهُ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥ / ٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ ، ثنا حَمَّادٌ ، ثنا حجاجُ الأَسْوَدِ - قَالَ مُؤَمَّلٌ : وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا - ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ ، يُحَدِّثُ ثَابِتًا البُنَانِيَّ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا : « إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ ، عُلَمَاؤُهُ كَثِيرٌ ، خُطْبَاؤُهُ قَلِيلٌ ، مَنْ تَرَكَ فِيهِ عَشِيرَ مَا يَعْلَمُ هَوَى - أَوْ قَالَ : هَلَكَ - ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، يَقِلُّ عُلَمَاؤُهُ ، وَيَكْثُرُ خُطْبَاؤُهُ ، مَنْ تَمَسَّكَ فِيهِ بِعَشِيرِ مَا يَعْلَمُ نَجَا » .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ ..

فَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الكَبِيرِ » (٣٧٤ / ٢ / ١) قَالَ : « وَقَالَ إِسْحَاقُ - هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ - : حَدَّثَنَا المُوَمَّلُ ، سَمِعَ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ ، سَمِعَ حَجَّاجًا الأَسْوَدَ ، يُحَدِّثُ ثَابِتًا ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ ، مَرْفُوعًا - نَحْوَهُ - . »

وَوَجَّهَ الاختلافَ ، أَنَّهُ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ أَنَّ أَبَا الصَّدِّيقِ هُوَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ ثَابِتًا ، وَفِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ أَنَّ حَجَّاجًا الأَسْوَدَ هُوَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ ثَابِتًا ، بِحَضْرَةِ أَبِي الصَّدِّيقِ . وَوَقَعَتْ وَاسِطَةٌ بَيْنَ أَبِي الصَّدِّيقِ ، وَأَبِي ذَرٍّ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ ، بَيْنَمَا خَلَّتْ رِوَايَةُ البُخَارِيِّ مِنْهَا .

وقد أخرجهُ البخاريُّ أيضًا ، قال : قال إبراهيمُ بنُ موسى ..  
 والهرويُّ في « ذمِّ الكلام » (١٠٠) من طريق عليِّ بنِ خَشْرَمٍ ، قال :  
 ثنا عيسى بنُ يونس ، سمع حجاجَ بنَ أبي زيادِ الأسودَ ، قال : حدَّثني  
 أبو نصرَةَ ، أو أبو الصديق - شكَّ حجاجُ - ، عن أبي ذرٍّ مرفوعًا نحوه .  
 فهذه الرواية تُؤيِّدُ - في الجملة - روايةَ إسحاقِ بنِ راهويِّه المُتقدِّمة ،  
 بإسقاطِ الواسِطة ، ولكنْ وَقَعَ فيها الشُّكُّ من حجاجِ الأسودِ ، وهذا  
 عندي اختلافٌ مؤثِّرٌ ، يُضعِفُ به الحديثُ .  
 والعلمُ عند الله تعالى .

﴿ تنبيه ﴾

وبعد كتابة ما تقدّم بزمانٍ ، وقفتُ على كتاب « المداوي » لأبي الفيض  
 الغماريِّ ، فوجدته نقل كلامَ الذَّهبيِّ في نكارة الحديثِ ، وأنّه ليس له  
 أصلٌ ولا شاهدٌ ، فعلق عليه قائلاً (٢ / ٥٦٠) : « كذا قال ! وهو ظلمٌ  
 وإسرافٌ ؛ وليس في الحديثِ ما يُنكرُ ، بل الحالُ والواقعُ شاهدٌ له ؛ فإنَّ  
 السلفَ الصالحَ ولاسيما الصحابة لو رأوا زماننا وأعمالنا لحكموا علينا  
 بالردّة ! نعوذُ بالله من سوء القضاء » انتهى .

• قلتُ : ونحنُ نعوذُ بالله من مخالفة قانُونِ العِلْمِ بلا مُستندٍ ، إلَّا  
 بالهوى والتَّشهّي ، فإنَّ تصحيحَ الحديثِ بواقعِ الحالِ مع قطعِ النَّظرِ عن  
 رعايةِ الاصطلاح لم يُقلْ به أحدٌ ممَّن يُرجَعُ إلى قوله من أهل العِلْمِ .  
 والغماريُّ متناقضٌ في هذا جدًّا ، فقد رأيتُه في مواضع عديدةٍ من « المداوي »  
 يُصحِّحُ الأحاديثَ المنكرةَ بأنَّ الواقعَ يشهدُ لمعناها ، وفي مرّاتٍ أخرى

ينتقد من يُصحِّحُ بالدُّوقِ دُونَ مراعاةِ لَعُلُومِ الحديثِ . ولو سَلَكْنَا هَذَا الْمَسْلَكَ فسوف نُصَحِّحُ الْمَثَاتِ ، بل الأَلُوفَ ، من الأحاديثِ الْمَوْضُوعَةِ والباطِلَةِ ؛ فَمَتُونُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَلْتَقِي مَعَ الْأَصُولِ الْعَامَّةِ لِلشَّرِيعَةِ ، فَهَلْ يُمَكِّنُ مِثْلًا أَنْ نُصَحِّحَ حَدِيثَ : « مَنْ أَخَذَ مَالًا مِنْ نَهَائِشِ أَذْهَبَهُ اللَّهُ نَهَابَرًا » وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، وَمَعْنَاهُ : مَنْ أَخَذَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ أَذْهَبَهُ اللَّهُ هَدْرًا وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ صَاحِبُهُ ؟ فَهَذَا الْمَعْنَى يُوجَدُ فِي عَمُومِ آيَاتِ وَأَحَادِيثِ ، وَأَنَّ اللَّهَ يِعَاقِبُ صَاحِبَ الْمَالِ الْحَرَامِ بِالْإِبْتِلَاءِ ، وَقَدْ رَأَيْنَا عَشْرَاتِ الْحِكَايَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ، فَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ نُصَحِّحَ هَذَا الْحَدِيثَ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ إِسْنَادِهِ لِأَنَّهُ يُوَافِقُ الْوَاقِعَ !؟

وقد رأيتُ الغُمَارِيَّ يَقْوِي الْأَحَادِيثَ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْبَاطِلِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ « الْمُدَاوِي » ، أَذْكَرُ لَكَ بَعْضَهَا لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْحَصْرِ .  
فَمِنْ ذَلِكَ :

أَنَّ السِّيَوطِيَّ ذَكَرَ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » حَدِيثَ : « اقْرَؤُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ ﴿ يَسْ ﴾ » ، فَقَالَ الْغُمَارِيُّ (٢/١٣٣-١٣٤) :

« قَالَ الشَّارِحُ : « لَاشْتِهَافًا عَلَى أَحْوَالِ الْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ ، فَيَتَذَكَّرُ ذَلِكَ بِهَا . أَوْ الْمَرَادُ : اقْرَؤُوا عَلَيْهَا بَعْدَ مَوْتِهِ . وَالْأَوَّلَى الْجَمْعُ . قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ : وَخَصَّ ﴿ يَسْ ﴾ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّوْحِيدِ وَالْمِعَادِ وَالْبُشْرَى بِالْجَنَّةِ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ ، وَغِبْطَةَ مَنْ مَاتَ عَلَيْهِ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴾ [يس: ٢٦] . »

قُلْتُ [الْقَائِلُ الْغُمَارِيُّ] : الْأَوَّلَى تَعْلِيلُ قِرَاءَتِهَا بِالْوَارِدِ ، فَقَدْ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « التَّارِيخِ » : « حَدَّثَنَا الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ

ابن بُنْدَارٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ ،  
 عن مُوَقَّرِيِّ بْنِ سَالِمٍ ، عن صفوانِ بْنِ عمرو ، عن شُرَيْحٍ ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ ،  
 قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ما مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيُقْرَأُ عِنْدَهُ ﴿يَس﴾ إِلَّا  
 هَوَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا حَكَاهُ الشَّارِحُ نَفْسَهُ فِي « الْكَبِيرِ » ، عن  
 ابْنِ الْعَرَبِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : مَرَضْتُ وَغُشِي عَلَيَّ وَعُدِدْتُ مِنَ الْمَوْتَى ، فرَأَيْتُ  
 قَوْمًا كَرَّشَ الْمَطَرِ يَرِيدُونَ أُذُنِي ، ورَأَيْتُ شَخْصًا جَمِيلًا طَيِّبَ الرَّائِحَةِ  
 شَدِيدًا ، دَفَعَهُمْ عَنِّي حَتَّى قَهَرَهُمْ ، فَقُلْتُ : « مَنْ أَنْتَ ؟ ! » ، قال :  
 « سُورَةُ ﴿يَس﴾ » ، فَأَفَقْتُ ، فإذا بِأَبِي عِنْدَ رَأْسِي وَهُوَ يَبْكِي وَيَقْرَأُ ﴿يَس﴾  
 وَقَدْ خَتَمَهَا . انتهى . وأيضًا ، فإنَّ المَيِّتَ فِي حَالَةِ الاِحْتِضَارِ لَا يَكُونُ  
 غَالِبًا مِنْ أَهْلِ الفِهْمِ وَالتَّدْبِيرِ ؛ لما هُوَ فِيهِ مِنْ أَلَمِ المَوْتِ وَكُرْبِهِ وَهولِهِ ، بل  
 الشَّارِحُ قد اخْتارَ الجَمْعَ وَهُوَ قِراءَتُها على المَيِّتِ بَعْدَ مِفاَرَقَةِ الرُّوحِ ، كما  
 يُفِيدُهُ عُمُومُ لَفْظِ الحَدِيثِ وَيُصَرِّحُ بِهِ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَبَطَلَ التَّعْلِيلُ  
 بِما قالَهُ ابْنُ القَيِّمِ واعْتَمَدَهُ الشَّارِحُ « انتهى .

• قلتُ : فانظُرْ ، يَرَحِمُكَ اللَّهُ ، كيفَ رَدَّ تَعْلِيلَ ابْنِ القَيِّمِ بأنَّ الأوَّلَى فِي  
 التَّعْلِيلِ اعْتِقادُ ما جاءَ بِهِ النِّصُّ وَعَبَّرَ عَنْهُ بِ « الوارِدِ » ، ثُمَّ ساقَ هَذَا  
 « الوارِدَ » بِإِسنادِهِ ، وَأَيَّدَ صِحَّةَ هَذَا « الوارِدِ » بِمَنامِ رآه بَعْضُ النَّاسِ .  
 معَ أَنَّ الحَدِيثَ الَّذِي أوردَهُ باطلٌ ؛ وَموَقَّرِيُّ بْنُ سَالِمٍ هَذَا لَمْ يُخْلَقْ ،  
 وَهُوَ مَصحَّفٌ عِنْدِي مِنْ « مَرْوانِ بْنِ سَالِمٍ » ، وَكتابُ أَبِي نُعَيْمٍ لَيْسَ تَحْتَ  
 يَدِي وَأنا أَكْتُبُ هَذَا الكَلَامَ حَتَّى أراجِعَ الإِسنادَ فِيهِ ، لَكِنِّي أَجِزُّمُ أَنَّ  
 صِحَّةَ الاسمِ : مَرْوان .

ومروان بن سالم هذا ساقطٌ ، كذبه الساجي وقال : « يضع الحديث » ، وكذلك قال أبو عروبة ، وتركه النسائي والدارقطني ، وقال النسائي وأحمد وابن معين والعقيلي : « ليس بثقة » ، وقال البخاري ومسلم وأبو حاتم الرازي والفسوي وأبو نعيم الأصبهاني : « منكر الحديث » ، زاد أبو حاتم : « جِدًّا » ، وقال ابن عدي : « عامّة حديثه لا يتابعه الثقات عليه » ، والكلام فيه طويل الدليل .

فهل يمكن أن يقوى هذا الحديث برؤيا منام رآه إنسان مهما بلغ صلاحه ؟!

وقد اتفق أهل العلم أنه لا تؤخذ أحكام شرعية من المنامات . فلو أن المسلمين اختلفوا في أول يوم من رمضان ، فرأى رجل النبي ﷺ في منامه رؤيا صدق ، وقال له : « غدا أول رمضان » فلا يلزم هذا الرجل أن يصوم ، ولا يلزم المسلمين أن يصوموا لهذه الرؤيا . والله أعلم .  
ومن ذلك أيضًا :

أن السيوطي أورد في « الجامع » حديث : « أقل ما يوجد في أمّتي في آخر الزمان درهم حلال ، أو أخ يوثق به » ، فقال الغماري (١٣٧/٢) :  
« قال الشارح في « الكبير » : « قال ابن الجوزي : هذا لا يصح ؛ قال يحيى : « يزيد بن سنان - أحد رجاله - غير ثقة » ، وقال النسائي : « متروك الحديث » ، ومن ثمّ رمز المصنّف لضعفه .

قلت [القائل الغماري] : لا يلزم من ضعف السند ضعف الحديث ؛ فإنّ الواقع يشهد بصدق هذا الحديث ، فأقل ما يوجد اليوم درهم حلال



لكثرة معاملات الربا وأخذ الرشاوي والأموال بالباطل ، وأخ يُوثق به  
لكثرة الجواسيس وتحاسد الناس وتباغضهم ومحبة إفشاء الأسرار وتتبع  
العورات وإيصالها إلى الأعداء . فلا حول ولا قوة إلا بالله « انتهى .  
• قلت : فهل رأيت مثل هذا قطُّ؟! حديث فيه متروكٌ ، فيقول : « لا  
يلزم تضعيف الحديث به ؛ لأنَّ الواقع يشهد له » ! فما فائدة علم الحديث  
إذن؟!!

ونقول للغماري ما قاله هو في « المداوي » ( ٢ / ٢٤٣ ) وهو يتعقب  
المناوي إذ حسن إسناد حديث منكر ، قال : « أخذ هذا [يعني : المناوي] ]  
من قول العامري في « شرح الشهاب » كما صرح به في « الكبير » .  
والعامريُّ يصحح الحديث بحسب ذوقه وهواه ، غير مُرتكِئ في ذلك إلى  
قاعدة حديثية ، ولا ناظرٍ إلى إسنادٍ ، فهو كالشارح من أعجب من رأينا  
من الرجال المتكلمين على الأحاديث « انتهى .

والذي اتفق عليه العلماء أنه لا يُنظر في المتن إلا بعد النظر في الإسناد ؛  
فعلية المعول . وما أجمل ما ختم به الذهبيُّ ترجمة يحيى القطان من « السير »  
( ٩ / ١٨٨ ) ، إذ نقل عن محمد بن عبد الله بن عمارة ، قال يحيى بن سعيد :  
« لا تنظروا إلى الحديث ، ولكن انظروا إلى الإسناد ، فإن صحَّ الإسنادُ ،  
وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصحَّ الإسنادُ » .

ومن ذلك أيضًا :

أنَّ السيوطيَّ أوردَ حديث : « أكذبُ الناس الصِّبَاغُونَ والصَّوَاغُونَ » ،  
فقال الغماريُّ ( ٢ / ١٧٤ - ١٧٥ ) :

« وهو في نقدي حديث باطل موضوع ، ما نطق به رسول الله ﷺ ولا رواه عنه أبو هريرة . وكيف ينطق من لا ينطق عن الهوى بما يُخالف الواقع ؟! فما الصَّوَّاعُونَ والصَّبَّاعُونَ بأكذبِ النَّاسِ ، ولا هم مَحْصُوصُونَ بذلك من بين سائر الصُّنَّاعِ . وإذا كان يُردُّ بِمِثْلِ هذا ولو كان من رواية الثَّقة ، بل من رواية الآحاد ، فكيف به وهو من رواية الضُّعفاء والمترُوكين ؟ [ثمَّ حَتَمَ بحثه بِذكر لفظِ الدَّيْلَمِيِّ ، يقول : « أَكْذَبُ النَّاسِ الصُّنَّاعِ » ، فقال :] وفي هذا السَّنَدُ ضُعفاءٌ ، على أَنَّهُ أعمُّ من الذي قبله ، وفيه مُوافقةٌ للواقع ، ومع ذلك فَإِنِّي أَجزمُ بِبُطلانِهِ أيضًا ، وَأَنَّهُ ما خرج من شفتي النَّبِيِّ ﷺ » انتهى .

• قلتُ : كذا قال ! ومُخالفةُ الواقع أمرٌ نِسْبِيٌّ يخضع للمفهوم ، والمفهوم لا يَنْحَصِرُ ، وقد يتوهم المرءُ الشَّيءَ ولا يكون كما توهمه . فيردُّ حديثَ الثَّقة بِمثل هذا ، وفي هذا جِنَايَةٌ على النُّصوص . وقد ردَّ الغُمَارِيُّ رواياتٍ لثقاتٍ مشهورين بهذا الأصلِ الباطلِ .

ونحنُ نوافقه على أنَّ حديث : « أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَّاعُونَ ... » باطلٌ موضوعٌ . لكن لو توهمنا - جدًّا - أنَّ الحديث صحيحٌ ، فيمكنُ تأويلُ دلالته ، بأنَّ أفعالَ التَّفْضِيلِ هنا خَرَجَ على غيرِ بابِهِ ، وإلَّا لَلزِمْنَا أن نردَّ حديث : « ما أَقَلَّتِ الغبراءُ ولا أَظَلَّتِ السَّماءُ أَصْدَقَ لهجةً من أبي ذرٍّ » وما أشبهه . فلنقابل أن يقول : هذا كَذِبٌ ، وإلَّا فأبو بكرٍ الصِّدِّيقُ أَصْدَقُ منه ، فكيف يفوقه أبو ذرٍّ في شيءٍ صار لقبًا عليه وهو « الصِّدِّيق » ؟ ولكن للعلماء في هذا تأويلاتٌ سائغةٌ تُراجَع من مظانِّها .

ومن ذلك أيضًا :

أَنَّ السِّيَوطِيَّ ذَكَرَ حَدِيثَ : « اللَّهُمَّ ! لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ ، وَلَا تُدْرِكُوا زَمَانًا ، لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ ، وَلَا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ ، وَالسِّنَّتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ » ، قَالَ الْغُمَارِيُّ (٢/ ٢٢٥-٢٢٦) :

« قَالَ الشَّارِحُ : « بِإِسْنَادٍ ضَعْفَوْهُ » . قُلْتُ : لَيْسَ هُوَ بضعيفٍ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ هَلِيعَةَ ، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ إِذَا لَمْ يُخَالَفْ فِيهِ ، لِأَسِيًّا إِذَا كَانَ لَهُ شَاهِدٌ أَوْ صَدَقَهُ الْوَاقِعُ ، كَهَذَا . فَإِنَّ الزَّمَانَ الَّذِي وَصَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ هَذَا ، فَإِنَّهُ لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ ، وَلَا يُسْتَحْيَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ ، بَلْ رَفَعَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِهِ الْحَيَاءَ وَاحْتِرَامَ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالِدِّينِ ، وَعَدَمَ الْإِلْتِفَاتِ لِلْعُلَمَاءِ ، بَلْ أَصْبَحَ الْعَلِيمُ فِيهِ مَرذُولًا مُحْتَقَرًا ، لِأَسِيًّا الطَّائِفَةُ الْعَصْرِيَّةُ فَإِنَّهُمْ لَا يُقِيمُونَ لِلدِّينِ وَأَهْلِهِ وَزَنًا ، وَلَا يَرْضَوْنَ عِلْمَ عَالِمٍ وَلَا إِرْشَادَ مُرْشِدٍ ، بَلْ يَرَوْنَ الْحَقَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ التَّفَرُّجِ وَالْفُجُورِ وَالْإِلْحَادِ وَالْفِسْقِ وَالْكَفُورِ ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ ، وَهَوَاهِمُ هَوَى الْفَرِنِجِ ، وَحَاهُمُ حَالُ الزَّنَادِقَةِ ، وَالسِّنَّتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ ، لَمْ يَبْقَ لَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اللَّسَانُ وَالْأَسْمَاءُ ، فَإِذَا قِيلَ لِلوَاحِدِ مِنْهُمْ : « إِنَّ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ يُنَافِي مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ » وَتَلَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ، قَالَ : « أَنْتُمْ أَعْدَاءُ الدِّينِ ، تُشَوِّهُونَهُ وَتُفَرِّقُونَ مِنْهُ النَّاسَ ، إِنَّمَا الدِّينُ فِي الْقَلْبِ ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ امْتِثَالِ الْأَوَامِرِ وَاجْتِنَابِ الْمَنَاهِي فَغُلُّوْا وَتَنْطَعُوا وَضَلَالًا مِنْ أَهْلِهِ يَأْكُلُونَ بِهِ أَمْوَالَ النَّاسِ » . هَذَا حَاهُمُ ، أَصْبَحَ مَشْهُورًا ذَائِعًا وَالنَّاسُ يَدْخُلُونَ مَعَهُمْ فِيهِ أَفْوَاجًا أَفْوَاجًا ، فَيُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي عَصْرِيًّا كَافِرًا مُلْحِدًا لِسَانَهُ لِسَانَ الْعَرَبِ وَقَلْبُهُ قَلْبُ

العجم ، لا يهوى إلا حالة العجم ولا يُقدّس إلا سيرتهم ولا يعتدُّ  
الفضل والخير إلا في أتباعهم . فكيف يكون الحديث ضعيفاً وقد ظهر  
مصدّاقه بعد مُضيّ أزيد من ألف سنة؟! هذا ، وإني في شكٍّ من وجود  
حديث أبي هريرة في « مُستدرِك الحاكم » ، فقد تتبعتُه في مظانّه فلم أره  
فيه ، وقد اقتصر الحافظان المُنذريُّ والعراقيُّ على عزوه لأحمد من حديث  
سهل بن سعدٍ ، وما تعرّضا لحديث أبي هريرة ، فالغالب أنّه سبق قلم من  
المصنّف . والله أعلم « انتهى .

• قلتُ : وليس في يد الغماريِّ ما يردُّ به على تضعيفِ الحديث سوى  
قوله : « ليس هو بضعيفٍ ... لاسيّما إذا كان له شاهدٌ أو صدّقه الواقع » ،  
وأطال الكلام في ذلك كما رأيت . ولما نظر إلى الحديث وتكلّم بقانون  
العِلْم لم يكن مصيباً ؛ لأنّه ذكر أنّه من رواية ابن لهيعة ، قال : « وهو  
حسنُ الحديث إذا لم يخالف » ، وقد خولف ابن لهيعة كما يأتي .  
ولو سلّمنا أنّه لم يخالف فإنّه لم يتابع أيضاً عند الغماريِّ ، وهذا هو  
التفرد عند العلماء ، وابن لهيعة إذا تفرد لا يُحسنُ أحدٌ يُحسنُ النقدَ حديثه ،  
وإن فشا ذلك في المتأخّرين .

وقد صرح الذهبيُّ في « الميزان » أنّ تفرد الصدوق يُعدُّ منكرًا ، وهذا  
القول يحتاج إلى تفصيل ليس هاهنا موضعه .  
ولو سلّمنا أيضًا أنّ ابن لهيعة توبع فشيخه مجهولٌ ..

فقد أخرجَه أحمدُ (٥ / ٣٤٠) قال : حدّثنا حسنُ بن موسى ، أخبرنا  
ابن لهيعة ، حدّثنا جميلُ الأسلميُّ ، عن سهل بن سعدٍ مرفوعًا .

وجميلٌ هذا هو الحذاءُ الأَسْلَمِيُّ ، قال الحافظُ في « تعجيل المنفعة » (١٤٩) : « عن : أبي هُرَيْرَةَ ، وسهل بن سعد . وعنه : ابنُ لهيعةَ ، وبكرُ ابن مُضَرٍّ ، وغيرُهما . فيه نظرٌ ، وقال في « الإكمال » : مجهولٌ . قلتُ : قد ذكره ابنُ حِبَّانٍ في « الثقات » في أتباع التَّابِعِينَ ، فكأنَّه لم يثبتْ عنده روايتهُ عن صحابيٍّ ، وقال : يروي المراسيلَ ، روى عنه عمرو بن الحارث . وقال ابنُ يونس في « تاريخ مصر » : جميلٌ بن سالمٍ مولى أسلم ، يُكنى أبا عروة ، روى عنه عمرو بن الحارثِ وابنُ لهيعةَ ، وحديثُهُ عن سهلٍ معلولٌ « انتهى » .

• قلتُ : أمَّا ابنُ لهيعةَ فقد خالفه عمرو بنُ الحارثِ - وهو أحدُ الأثباتِ - ، فرواه عن جميل بن عبد الرَّحْمَنِ الحذاءِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً فذكر مثله .

أخرجه الحاكِمُ في « كتاب الفتن » (٤/٥١٠-المُستدرَك) من طريق بكر بن مُضَرٍّ ، عن عمرو بن الحارث بهذا ، وقال : « صحيح الإسناد » !! كذا قال الحاكِمُ ، وقد عرفت ما فيه ، فالحديثُ مُضْطَرِبٌ ضعيفُ الإسناد .

وذكر له الغُمَارِيُّ شاهداً من « مُسند الفردوس » للدَّيْلَمِيِّ ، عن عليِّ ابن أبي طالبٍ مرفوعاً مثله ، ولم يتكلم على إسناده . وهو حديثٌ باطلٌ كغالبِ مفاريدِ الدَّيْلَمِيِّ ؛ وفي إسناده عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ وهبِ الدِّينَوْرِيِّ ، وهو ابنُ جَمْدَانَ ، كان له حفظٌ ومعرفةٌ ، ولكن تركه الدَّارِقُطْنِيُّ ، وقال مرَّةً : « يضع الحديثَ » ، ورماه عمرُ بنُ

سهل بالكذب ، كما قال ابن عدي ، ولعل ذلك لأنه كان يجمع الغرائب ، قال ابن عقدة : « كتب إلي ابن وهب [يعني : الدينوري هذا] جزأين من غرائب سفيان الثوري ، فلم أعرف منها إلا حديثين ، وكان قد سوى عامتها عن شيوخه الشاميين ، فكنت أتهمه » .

قال ابن عدي : « وقيله قومٌ وصدقوه » .

وابن وهب الدينوري هذا ليس هو صاحب « المجالسة » ، هذا اسمه : أحمد بن مروان ، وقد اتهمه أيضا الدارقطني بوضع الحديث ، وخالفه غيره .

فقد رأيت أن الشاهد ساقط عن حدِّ الاعتبار به .

وخلصه ما أريد أن أقوله :

إن تصحيح الأحاديث أو تضعيفها بموافقة الواقع لها ، أصل باطل لا يجوز الاعتماد عليه ؛ لأن علم الحديث قائم على تصحيح أو توهين نسبة الكلام إلى النبي ﷺ أو لا ، وإلى غيره ثانياً . ولو نظرت في كتاب « المعجم الأوسط » للطبراني ، أو « الأفراد » للدارقطني ، لوجدت أن جمهور متون الكتابين صحيحة ، لكنها بأسانيد منكّرة أو باطلة ، مع أن المتون معروفة من غير هذا الوجه ، ومع ذلك فلا يحكم أحد لها بالصحة بهذا الإسناد . وصحة الكلام في ذاته شيء ، وثبوته عن قائله شيء آخر ، فليس كل كلام حسن يصلح أن يكون حديثاً .

فهذه تذكرة وتنبية .

والله المستعان لا ربّ سواه ، وهو أعلى وأعلم .

٢٤١- سُئِلْتُ : هل صحيحٌ ما ذكره الحافظُ جلالُ الدِّينِ السِّيوطيُّ في « كتاب الحاوي » أنَّ حديثَ : « أَبِي وَأَبوكَ فِي النَّارِ » من جُملة الأحاديث الضَّعيفة ، بِرغمِ أنَّ مُسليماً رواه في « صحيحه » ؟

• قلتُ : نعم !

فقد أوردَ السِّيوطيُّ في « مَسَالِكِ الحُنُفَا فِي وَالِدِي المُصْطَفَى » (٢/ ٤٣٢-٤٣٥) سُؤْلاً ، في مسألة إيمانِ وَالِدِي النَّبِيِّ ﷺ ، فقال :

« فَإِن قُلْتُ : بَقِيَتْ عُقْدَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَ أَبِي ؟ » ، قَالَ : « فِي النَّارِ » ، فَلَمَّا قَفَى ، دَعَاهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » . وَحَدِيثُ مُسْلِمٍ ، وَأَبِي دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ ﷺ اسْتَأْذَنَ فِي الاسْتِغْفَارِ لِأُمَّهُ ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، فَاحْتَلَّ هَذِهِ الْعُقْدَةَ . قُلْتُ : عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ! وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ ، وَهِيَ قَوْلُهُ : « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » لَمْ يَتَّفِقْ عَلَى ذِكْرِهَا الرَّوَاةُ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَهِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْهَا . وَقَدْ خَالَفَهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ فَلَمْ يَذْكُرْ : « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » ، وَلَكِنْ قَالَ : « إِذَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ » ، وَهَذَا اللَّفْظُ لَا دَلَالََةَ فِيهِ عَلَى وَالِدِهِ ﷺ بِأَمْرِ البَتَّةِ ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ حَيْثُ الرَّوَايَةُ ؛ فَإِنَّ

مَعْمَرًا أَثَبْتُ مِنْ حَمَّادٍ ؛ فَإِنَّ حَمَّادًا تُكَلِّمُ فِي حِفْظِهِ ، وَوَقَعَ فِي أَحَادِيثِهِ  
مَنَاكِيرُ ، ذَكَرُوا أَنَّ رَبِيبَهُ دَسَّهَا فِي كُتُبِهِ ، وَكَانَ حَمَّادٌ لَا يَحْفَظُ ، فَحَدَّثَ بِهَا ،  
فَوَهَمَ ، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يُجَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا ، وَلَا خَرَجَ لَهُ مُسَلِّمٌ فِي  
الْأُصُولِ ، إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ ، عَنْ ثَابِتٍ ... وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَلَمْ يُتَكَلَّمْ فِي حِفْظِهِ ،  
وَلَا اسْتُنَكِرَ شَيْءٌ مِنْ حَدِيثِهِ ، وَاتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى التَّخْرِيجِ لَهُ ، فَكَانَ  
لَفْظُهُ أَثَبْتَ ... [ثُمَّ ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ شَاهِدًا لِحَدِيثِ مَعْمَرٍ ، مِنْ حَدِيثِ  
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه] .

وَقَدْ أَلَّفَ السِّيُوطِيُّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُؤَلَّفَاتٍ سَبْعَةً ، وَهُوَ يُكْرَرُ فِي كُلِّ  
جُزْءٍ مَا يَكُونُ مَذْكَورًا فِي جُزْءٍ آخَرَ ، وَقَلَّمَا يَأْتِي بِزِيَادَةٍ نَافِعَةٍ ، بَلِ التَّكَلُّفُ  
هُوَ السَّمَةُ الظَّاهِرَةُ فِيهَا ، بِحَيْثُ يُقَلَّبُ الْمَرْءُ كَفَيْهِ عَجَبًا مِنْ ضِيَاعِ الْمَنْهَجِ  
الْعِلْمِيِّ الرَّصِينِ فِي سَائِرِهَا .

وَقَدْ وَقَعَ السِّيُوطِيُّ فِي سَائِرِهَا فِي تَكَلُّفٍ مُدْهِشٍ ، حَتَّى وَصَلَ بِهِ الْحَالُ  
أَنْ خَالَفَ قَانُونِ الْعِلْمِ فِي مَسَائِلٍ يَطُولُ الْأَمْرُ بِذِكْرِهَا ، وَمِنْهَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ  
الَّتِي يَسْأَلُ عَنْهَا السَّائِلُ .

وَسَأَجْعَلُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ آيَةً ، يَقْيَسُ عَلَيْهَا الْقَارِئُ مَا غَابَ عَنْهُ مِنْ  
جَوَابِ السِّيُوطِيِّ رحمته الله .

وَالجَوَابُ مِنْ وَجْهِ .

\* الْأَوَّلُ : أَنَّ السِّيُوطِيَّ ضَعَّفَ حَدِيثَ مُسَلِّمٍ ، وَبَنَى تَضْعِيفَهُ عَلَى  
مُقَدِّمَةٍ ، وَهِيَ أَنَّ مَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ خَالَفَ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ فِي لَفْظِهِ ، وَمَعْمَرُ  
ابْنُ رَاشِدٍ أَوْثَقُ مِنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ .



وهذه المقارنة حيدة مكشوفة ؛ فإن الأمر لا يخفى على أحد من المشتغلين بالحديث ، ومنهم السيوطي نفسه ، فإن أهل العلم بالحديث قالوا : « أثبت الناس في ثابت البناني هو حماد بن سلمة ، ومهما خالفه من أحد ، فالقول قول حماد » ، فقال أبو حاتم الرازي - كما في « العليل » (٢١٨٥) - : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت ، وفي علي بن زيد » ، وقال أحمد بن حنبل : « حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر » ، وقال يحيى بن معين : « من خالف حماد بن سلمة ، فالقول قول حماد . - قيل : فسليمان بن المغيرة عن ثابت ؟ ، قال : - سليمان ثبت ، وحماد أعلم الناس بثابت » ، وقال ابن معين مرة : « أثبت الناس في ثابت : حماد بن سلمة » ، وقال العقيلي في « الضعفاء » (٢/٢٩١) : « أصح الناس حديثاً عن ثابت : حماد بن سلمة » ، وقد أكثر مسلم من التخريج لحماد بن سلمة عن ثابت في الأصول .

أمّا معمر بن راشد فإنه وإن كان ثقة في نفسه ، إلا أن أهل العلم بالحديث كانوا يضعفون روايته عن ثابت البناني ، ولم يخرج له مسلم شيئاً في « صحيحه » عن ثابت ، إلا حديثاً واحداً في المتابعات ، ومقرؤنا بعاصم الأحول ، وهذا يدلُّك على مدى ضعف رواية معمر عن ثابت ، ولذلك قال ابن معين : « معمر عن ثابت : ضعيف » ، وقال مرة : « وحديث معمر عن ثابت ، وعاصم بن أبي النجود ، وهشام بن عروة ، وهذا الضرب ، مضطرب ، كثير الأوهام » . وقال العقيلي في « الضعفاء » (٢/٢٩١) : « أنكر الناس حديثاً عن ثابت : معمر بن راشد » .

وبعد هذا البيان ، فما هي قِيمَةُ الْمَفَاضِلَةِ التي عَقَدَهَا السِّيُوطِيُّ بين الرَّجُلَيْنِ !؟

فَالصَّوَابُ : روايةُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . وروايةُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ مُنْكَرَةٌ .  
\* الثَّانِي : قولُ السِّيُوطِيِّ : « إِنَّ رَيْبَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ دَسٌّ فِي كُتُبِهِ أَحَادِيثٌ مَنَاقِيرٌ ، وانظري أمرها على حَمَّادٍ ؛ لسوءِ حِفْظِهِ » .  
وهذه « تَهْمَةٌ فَاجِرَةٌ » ، كما قال الشَّيْخُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته في « التَّنْكِيلِ » (١/٢٤٣) .

وَمُسْتَنَدُ كُلِّ مَنْ تَكَلَّمَ بِهذه التُّهْمَةِ ، ما ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ في « ميزان الاعتدال » (١/٥٩٣) من طريق الدُّوَلَابِيِّ ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعِ ابْنِ الثَّلَجِيِّ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ ، قال : « كان حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ لا يُعْرَفُ بِهذه الأحاديث - يعني أحاديث الصِّفَاتِ - ، حَتَّى خَرَجَ مَرَّةً إِلَى عِبَادَانَ ، فَجَاءَ وَهُوَ يَرُويها ، فلا أَحَسَبُ إِلَّا شَيْطَانًا خَرَجَ إِلَيْهِ مِنَ الْبَحْرِ ، فَأَلْقَاهَا إِلَيْهِ ! » . قال ابنُ الثَّلَجِيِّ : « فَسَمِعْتُ عَبَّادَ ابْنِ صُهَيْبٍ يَقُولُ : إِنَّ حَمَّادًا كان لا يَحْفَظُ ، وَكانُوا يَقُولُونَ إِنَّها دُسَّتْ في كُتُبِهِ . وقد قيل : إِنَّ ابْنَ أَبِي الْعَوْجَاءِ كان رَبيبَهُ ، فَكان يَدُسُّ في كُتُبِهِ » . وَعَلَّقَ الذَّهَبِيُّ على هذه الحِكَايَةِ بقوله : « ابنُ الثَّلَجِيِّ ليس بِمُصَدِّقٍ على حَمَّادٍ وَأَمثالِهِ ، وقد اتَّهَمَ . نَسَأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ » انتهى .

وابنُ الثَّلَجِيِّ هذا كان جَهْمِيًّا ، عَدُوًّا لِلسُّنَّةِ ، وقد اتَّهَمَهُ ابنُ عَدِيٍّ بِوَضْعِ الأحاديثِ ، وَيَنسِبُها لِأهلِ الحديثِ ؛ يَتْلُبُهُمُ بِذلك ، فَالحِكَايَةُ كُلُّها كَذِبٌ ، فَكَيْفَ يَتْلَبُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِمثلِ هذا !؟

ولو جاز لنا أن نردَّ على السُّيُوطِيِّ بِمِثْلِ صَنِيعِهِ ، لَذَكَرْنَا مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي حَامِدِ بْنِ الشَّرْقِيِّ - كَمَا فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (٤٢ / ٤) - ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَزْهَرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، فِي فِضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ أَبُو حَامِدٍ : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ؛ وَالسَّبَبُ فِيهِ أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ لَهُ ابْنُ أَخٍ رَافِضِيٍّ ، وَكَانَ مَعْمَرٌ يُمْكِنُهُ مِنْ كُتْبِهِ ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَكَانَ مَعْمَرٌ رَجُلًا مَهِيًّا ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ وَالْمُرَاجَعَةِ ، فَسَمِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي كِتَابِ ابْنِ أَخِي مَعْمَرٍ » ، فَعَلَّقَ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيرِ » (٥٧٦ / ٩) قَائِلًا : « هَذِهِ حِكَايَةٌ مُنْقَطِعَةٌ ، وَمَا كَانَ مَعْمَرٌ شَيْخًا مُغْفَلًا ، يَرُوجُ عَلَيْهِ هَذَا ، كَانَ حَافِظًا ، بِصِيرًا بِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ » ١ هـ .

ولكننا لا نستجيز أن نطعن على الثقات بمثل هذه الحكايات .

\* الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : قَوْلُهُ : « وَلَمْ يُحْرَجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا » .

وَقَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنَّ تَرْكَ الْبُخَارِيِّ التَّخْرِيجَ لِرَاوٍ لَا يَعْنِي أَنَّهُ ضَعِيفٌ . وَقَدْ عَابَ ابْنُ حِبَّانَ عَلَى الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ تَرَكَ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ ، وَخَرَجَ لِمَنْ هُوَ أَدْنَى مِنْهُ حِفْظًا وَفَضْلًا ، فَقَالَ : « وَلَمْ يُنْصَفْ مَنْ جَانِبَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَاحْتَجَّ بِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، وَبِابْنِ الْأَخِي الزُّهْرِيِّ ، وَبَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فَإِنْ كَانَ تَرْكُهُ إِيَّاهُ لِمَا كَانَ يُحْطَى ، فَغَيْرُهُ مِنْ أَقْرَانِهِ ، مِثْلُ الثَّوْرِيِّ ، وَشُعْبَةَ ، وَذَوَيْهِمَا كَانُوا يُحْطُونَ ، فَإِنْ زَعَمَ أَنَّ خَطَأَهُ قَدْ كَثُرَ مِنْ تَغْيِيرِ حِفْظِهِ ، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فِي أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عِيَّاشٍ مُوجُودًا ، وَأَنِّي يَبْلُغُ أَبُو بَكْرٍ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ ؟ أَمَّا إِتْقَانُهُ ، أَمْ فِي

جمعه ، أم في عمّله ، أم في ضبطه ؟ ! » انتهى .

\* الوجه الرابع : في ذكر الشاهد الذي احتج به السيوطي لتقوية لفظ

معمّر بن راشد .

فهذا الحديث أخرجه البزار (٢٧-مُسند سعد) ، وابنُ السنّيّ في « اليوم

والليلة » (٦٠٠) ، والطبراني في « الكبير » (ج ١ / رقم ٣٢٦) ، والبيهقي

في « الدلائل » (١ / ١٩١-١٩٢) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (ج ١ /

رقم ٥٤٠) ، والضياء المقدسي في « المختارة » (١ / ٣٣٣) - كما في

« الصحيحة » (١٨) - من طريق زيد بن أحمز ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا

إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن أعرابياً

قال لرسول الله ﷺ : « أين أبي ؟ » ، قال : « في النار » ، قال : « فأين

أبوك ؟ » ، قال : « حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار » .

قال السيوطي : « وهذا إسنادٌ على شرط الشيخين » وليس كما قال ؛

لَمَا يَأْتِي .

وذكر ابن كثير هذا الحديث في « البداية والنهاية » (٢ / ٢٨٠) ، وقال :

« غريب » .

وقد حوّل زيد بن أحمز في إسناده .

فخالفه محمد بن إسماعيل بن البخري الواسطي ، فرواه عن يزيد بن

هارون ، عن إبراهيم بن سعد ، عن سالم ، عن أبيه فذكره .

أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣) .

قال البوصيري في « الزوائد » (١ / ٥١٥) : « هذا إسنادٌ صحيحٌ ،

رجاله ثقاتٌ . ومحمدُ بنُ إسماعيلٍ وثقه ابنُ حبانَ ، والدَّارَقُطْنِيُّ ،  
والذَّهَبِيُّ . وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين .

• قلتُ : ولا شكَّ في تقديم رواية زيد بن أخزمَ ؛ لأمرين :

الأوَّل : أنَّه أثبت من محمد بن إسماعيل بن البخترِيِّ .

الثَّاني : أنَّه تُوبِعَ عليه كما في رواية البزارَ ، والذي تابعه هو محمد بنُ

عثمان بن مخلدٍ - وقد سئل عنه أبو حاتمٍ - كما في « الجرح والتعديل »

(٢٥ / ١ / ٤) - ، فقال : « شيخٌ » ، وقال ابنُ أبي حاتمٍ : « صدوقٌ » ،

ووثقه ابنُ حبانَ (١٢٠ / ٩) - .

وقد ذكَّرَ البزارُ أنَّ يزيدَ بنَ هارونَ تفرَّدَ به ، وليس كما قال .

فقد تابعه محمد بنُ أبي نعيمٍ الواسطيُّ ، قال : ثنا إبراهيم بنُ سعيدٍ ،

عن الزُّهريِّ ، عن عامر بن سعيدٍ ، عن أبيه .

أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (٣٢٦) ، وعنه أبو نعيمٍ في « معرفة

الصَّحابة » (٥٤٣) قال : حدَّثنا عليُّ بنُ عبد العزيز ، نا محمد بنُ أبي نعيمٍ .

وهذه مُتَابَعَةٌ جيِّدةٌ ، وابنُ أبي نعيمٍ وثقه أبو حاتمٍ ، وابنُ حبانَ ، وكذا

صدقه أحمد بنُ سنانَ القَطَّانُ . وكذَّبه ابنُ معِينٍ ، وأبعدَ في ذلك .

وقد أعلَّ أبو حاتمٍ هذا الحديثَ بقوله : « كذا رواه يزيدُ وابنُ أبي نعيمٍ ،

ولا أعلمُ أحداً يُجاوِزُ به الزُّهريِّ غيرَهما ، إنَّما يروونه عن الزُّهريِّ ، قال :

جاء أعرابيُّ إلى النبيِّ ﷺ ... والمرسلُ أشبهُ » ، ذكره ولده في « العِللِ »

(ج ٢ / رقم ٢٢٦٣) .

• قلتُ : وقولُ أبي حاتمٍ مُتَعَقَّبٌ أيضًا ، بأنَّه قد رواه اثنانِ آخرانِ

مُتَّصِلًا ، وَهُمَا :

- ١- الوليدُ بنُ عطاء بن الأعرِّ ، عن إبراهيم بن سعدٍ به .  
ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « العِلَلِ » ( ٤ / ٣٣٤ ) . وَالْوَلِيدُ صَدُوقٌ .
  - ٢- والثَّانِي : الفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ ، عن إبراهيم بن سعدٍ .  
أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » ( ١ / ١٩١ ) . وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ إِلَى  
إبراهيم بن سعدٍ .
- وقد رَجَّحَ الضَّيَاءُ المَقْدِسِيُّ الرِّوَايَةَ المُنْتَصِلَةَ ، بَيْنَمَا رَجَّحَ أَبُو حَاتِمٍ  
الرِّوَايَةَ المُرْسَلَةَ .
- وقول أبي حاتم هُوَ الصَّوَابُ .
- وهذه الرِّوَايَةُ المُرْسَلَةُ ، أَخْرَجَهَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « المُنْتَصَفِ » ( ج ١٠ /  
رقم ١٩٦٨٧ ) عن مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، قال : جاء أعرابيٌّ ...  
وساق الحديث .
- فهكذا اختلف إبراهيم بن سعدٍ ، ومَعْمَرُ بنِ رَاشِدٍ .
- ولا شكَّ عِنْدَنَا فِي تَقْدِيمِ رِوَايَةِ مَعْمَرِ المُرْسَلَةِ ؛ لِأَنَّ مَعْمَرَ كَانَ ثَبَتًا فِي  
الزُّهْرِيِّ ، وَأَمَّا إِبراهيمُ بنُ سعدٍ ، فَقَدْ قَالَ صَالِحُ بنُ مُحَمَّدِ الحَافِظُ :  
« سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا حِينَ سَمِعَ مِنَ الزُّهْرِيِّ » ،  
وقال ابن مَعِينٍ وَسُئِلَ : « إِبراهيمُ بنُ سعدٍ ، أَحَبُّ إِلَيْكَ فِي الزُّهْرِيِّ ، أَوْ  
لَيْثُ بنُ سعدٍ ؟ » ، قال : « كِلَاهِمَا ثِقَتَانِ » ، فَإِذَا تَدَبَّرْتَ قَوْلَ يَعْقُوبَ بنِ  
شَيْبَةَ فِي اللَّيْثِ : « ثِقَةٌ ، وَهُوَ دُونَهُمْ فِي الزُّهْرِيِّ - يَعْنِي : دُونَ مَالِكٍ ،  
وَمَعْمَرٍ ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ - ، وَفِي حَدِيثِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ بَعْضُ الاضْطِرَابِ » ،

عَلِمْتَ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ مَعِينٍ لَا يُفِيدُ أَنَّهُ ثَبِتَ فِي الزُّهْرِيِّ مِثْلُ مَعْمَرٍ .  
 فالذي يَتَحَرَّرُ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ ، أَنَّ الرَّوَايَةَ الْمُرْسَلَةَ هِيَ الْمَحْفُوظَةُ ،  
 وَهِيَ الَّتِي رَجَّحَهَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ ، فَلَا مَعْنَى لِلْقَوْلِ أَنَّهُ  
 عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ بَعْدَ ثُبُوتِ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ .  
 وَبَعْدُ :

فَهَذَا مِثَالٌ وَاحِدٌ ، بَيَّنَ لَكَ كَيْفَ عَالَجَ السِّيُوطِيُّ الْمَسْأَلَةَ . وَمَا تَرَكْتُهُ  
 أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ .

وَهَكَذَا عَارَضَ السِّيُوطِيُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ بِأَحَادِيثَ مُنْكَرَةً  
 وَبِاطِلَةً . وَمِنَ التَّجَنِّيِ أَنْ يُوصَفَ مَنْ يَتَمَسَّكُ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ  
 بِسُوءِ الْأَدَبِ .

وَوَاللَّهِ ! لَوْ صَحَّتْ الْأَحَادِيثُ فِي إِسْلَامِ وَالِدِي النَّبِيِّ ﷺ لَكُنَّا أَسْعَدَ  
 النَّاسِ بِهَا ، كَيْفَ وَهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّذِي هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ  
 مِنْ نَفْسِي ، وَاللَّهُ عَلَى مَا أَقُولُ وَكَيْلٌ .

وَلَكِنَّا لَا نَتَبَنَّى قَوْلًا لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ . لَكِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ  
 يَتَخَطَّى الْمَحَبَّةَ الشَّرْعِيَّةَ ، وَيُخَالَفُ الْحُجَّةَ وَيَجَارِبُهَا . وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ ، لَا  
 رَبَّ سِوَاهُ . وَهُوَ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

وَقَدْ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » ( ١ / ١٩٢ - ١٩٣ ) بَعْدَ تَخْرِيجِهِ لِهَذَا  
 الْحَدِيثِ : « وَكَيْفَ لَا يَكُونُ أَبَوَاهُ وَجَدَهُ هَذِهِ الصِّفَةُ فِي الْآخِرَةِ ، وَكَانُوا  
 يَعْبُدُونَ الْوَثْنَ حَتَّى مَاتُوا ، وَلَمْ يَدِينُوا دِينَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ ،  
 وَأَمْرُهُمْ لَا يَقْدَحُ فِي نَسَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لِأَنَّ أَنْكِحَةَ الْكُفَّارِ صَحِيحَةٌ ،

أَلَا تَرَاهُمْ يُسَلِّمُونَ مَعَ زَوْجَاتِهِمْ ، فَلَا يَلْزِمُهُمْ تَجْدِيدُ الْعَقْدِ ، وَلَا مُفَارَقَتَهُنَّ ، إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يَجُوزُ فِي الْإِسْلَامِ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ « انتهى .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » ( ٧٩ / ٣ ) : « فِيهِ : أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ ، فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَلَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةُ الْمُقَرَّبِينَ . وَفِيهِ : أَنَّ مَنْ مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ ، مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَلَيْسَ هَذَا مَوْأخِذَةً قَبْلَ بُلُوغِ الدَّعْوَةِ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كَانَتْ قَدْ بَلَّغَتْهُمْ دَعْوَةَ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ - » انتهى .

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، وَهُوَ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » أَيْضًا ، وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ نَهَى نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ لِأُمَّةٍ ..

فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ السَّيُّوْطِيُّ إِلَّا بِجَوَابٍ مُجْمَلٍ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي عَدَمِ إِيْمَانِهَا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ صلى الله عليه وسلم قَالَ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] ، وَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي طَالِبٍ ، فَعَقَّبَ الْحَافِظُ ابْنَ كَثِيرٍ فِي « السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ » ( ٢ / ١٣٢ - الْبَدَايَةُ ) قَائِلًا : « وَلَوْلَا مَا نَهَانَا اللَّهُ صلى الله عليه وسلم عَنْهُ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ ، لَأَسْتَغْفِرْنَا لِأَبِي طَالِبٍ ، وَتَرَحَّمْنَا عَلَيْهِ » ا.هـ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْجَوَابِ ، عَلَى اخْتِصَارِهِ ، أَنَّ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَانِ ، لَا مَطْعَنَ فِيهِمَا .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .



٢٤٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا ﴾ [الكهف: ٨٢] ، بِأَنَّهُ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ . وَفَسَّرَ الْكَنْزَ بِأَنَّهُ الْعِلْمُ ، فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » ( ٣٦٩ / ٢ / ٤ ) مُعَلَّقًا ، وَوَصَلَهُ التِّرْمِذِيُّ ( ٣١٥٢ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٢٧٢٣ / ٧ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٦٩٩٦ ) ، وَالْحَاكِمُ ( ٣٦٩ / ٢ ) ، وَالْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » ( ٢٨٦ / ٣٢ ) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ يُوْسُفَ الصَّنْعَانِيُّ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ ، فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ فِي « مُخْتَصَرِهِ » قَائِلًا : « بَلْ يَزِيدُ ابْنُ يُوْسُفَ مَتْرُوكٌ ، وَإِنْ كَانَ حَدِيثُهُ أَشْبَهَ بِمُسَمَّى الْكَنْزِ » ا.هـ .

وَذَكَرَ ابْنُ عَدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَةِ يَزِيدِ هَذَا ، وَقَالَ : « غَيْرَ مَحْفُوظٍ » ، وَهَذَا الْحُكْمُ هُوَ الصَّوَابُ .

وَيَزِيدُ بْنُ يُوْسُفَ طَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ : « لَا يُسَاوِي شَيْئًا . لَيْسَ بِثِقَةٍ » ، وَتَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي رِوَايَةٍ ، وَضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي آخِرِينَ .

والوليد بن مسلم كان يدلسُ تدليس التَّسوية ، ولم يُصرِّح بالتَّحديث في جميع الإسناد .

وقد قال الطَّبْرانيُّ عَقِبَ روايته الحديث : « لم يروِ هذا الحديث عن مكحولٍ إِلَّا يزيدُ بنُ يزيدَ بنِ جابرٍ ، ولا رواه عن يزيدَ إِلَّا يزيدُ بنُ يوسُف . تفرَّد به الوليدُ بنُ مسلمٍ » .

أما تفسيرُ الكَثرِ بأنَّه العِلْمُ ، فكلامُ السَّائلِ يُوهِمُ أَنَّهُ مرفوعٌ إلى النَّبيِّ ﷺ ، وليس كذلك ، بل هو مروِيٌّ عن ابنِ عبَّاسٍ قوله .

أخرجهُ الحَاكِمُ (٣٦٩/٢) قال : أَخْبَرَنَا أَبُو عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، ثنا أَحْمَدُ بنُ مِهْرَانَ ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا عَلِيُّ بنُ صَالِحٍ ، عن ميسرةِ ابنِ حبيبِ النَّهْدِيِّ ، عن المِنْهَالِ بنِ عَمْرٍو ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما : ﴿ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا ﴾ [الكهف: ٨٢] ، قال : « ما كان ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً ، كانت صُحُفًا وَعِلْمًا » .

قال الحَاكِمُ : « صحيحُ الإسناد ، ولم يُحَرِّجْه » .

• قلتُ : أمَّا شيخُ الحَاكِمِ ، فترجمه الذَّهَبِيُّ في « السَّير » (٤٣٧/١٥) - (٤٣٨) ، فقال : « الشَّيْخُ ، الإمامُ ، المُحَدِّثُ ، القُدْوَةُ » ، ونقل عن الحَاكِمِ ، قال : « هو مُحَدِّثُ عَصْرِهِ ، كان مُجَابِبَ الدَّعْوَةِ ، لم يَرَفَعْ رأسَهُ إلى السَّمَاءِ ، كما بَلَغْنَا ، نِيَقًا وَأربعين سنةً » ، فظاهرٌ من ترجمته أَنَّهُ صَدُوقٌ مُتَمَائِسِكٌ .

وأحمدُ بنُ مِهْرَانَ هو ابنُ خَالِدِ الأَصْبَهَانِيِّ ، ذَكَرَهُ ابنُ جِبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » (٤٨/٨) ، ثُمَّ أعَادَ ذَكَرَهُ (٥٢/٨) كذا فعل ، وهما رجلٌ واحدٌ . وترجمه أبو نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيُّ في « أخبارِ أصْبَهَانَ » (٩٥/١) ، وقال : « كان لا

يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا إِلَى الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ حَالِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ضَبْطِهِ وَثِقَتِهِ ، وَيَلُوحُ لِي أَنَّهُ الَّذِي تَرَجَّمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٧٦/١/١) ، قَالَ : « أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ الْقَطَّانُ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ ، الَّذِي سَمِعَ أَبِي فِي كِتَابِهِ « الْمُوْطَأِ » ، عَنْ الْقَعْنَبِيِّ . رَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، وَحَسَنَ بْنِ مُوسَى الْأَشْيَبِ ، وَالْأَنْصَارِيِّ . وَهُوَ صَدُوقٌ » ، فَإِنْ يَكُنُّهُ فَالْسَّنْدُ جَيِّدٌ ؛ لِأَنَّ بَقِيَّةَ رِجَالِ الْإِسْنَادِ مَعْرُوفُونَ .

وَأَبُو نَعِيمٍ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ ذَكِيٍّ ، أَحَدُ الْأَيْمَّةِ الْأَثْبَاتِ .  
 وَعَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ أَخُو الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ ، وَثَقَّهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ ،  
 وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَغَيْرُهُمْ .  
 وَمَيْسَرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَثَقَّهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ،  
 وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَا بَأْسَ بِهِ » .  
 وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو صَدُوقٌ مُتَمَاسِكٌ .  
 وَالْأَشْبَهُ فِي تَفْسِيرِ الْكَنْزِ أَنْ يَكُونَ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٤٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّمَا سُمِّيَ ذُو الْقَرْنَيْنِ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ طَافَ قَرْنِي الدُّنْيَا » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَنَدٍ مِنَ الْأَسَانِيدِ .  
 ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَيْهِ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكَشَافِ » ( ٢ / ٣٠٩ ) .  
 وَقَدْ نَسَبَهُ الرَّخْشَرِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ الزَّيْلَعِيُّ : « غَرِيبٌ » .  
 وَقَدْ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ » مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ،  
 فَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَضْرِيِّ بْنِ دَاوُدَ ، ثنا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
 الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : « إِنَّمَا سُمِّيَ ذَا الْقَرْنَيْنِ ؛ لِأَنَّهُ بَلَغَ قَرْنَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ،  
 وَقَرْنَ الشَّمْسِ مِنْ مَطْلَعِهَا ، فَسُمِّيَ ذَا الْقَرْنَيْنِ » .  
 وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَالْحَضْرِيُّ بْنُ دَاوُدَ ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْمُؤْتَلَفِ »  
 ( ص ٨٣٠ ) ، قَالَ : « كَانَ بِمَكَّةَ مُقِيمًا ، يَرْوِي عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ كِتَابَ  
 « النَّسَبِ » وَغَيْرَهُ . يَرْوِي عَنِ الْأَثَرِمِ « عِلَلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » ، وَلَمْ يَذْكُرْ  
 فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا .

وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « لَا  
 يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ » .

وَسُلَيْمَانَ بْنَ أَسِيدٍ تَرَجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٢ / ١ )  
 ( ١٠١ ) وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٤٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بِسُنَّتِي ،  
وَإِنْ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٧ / ٢٥٤٩ ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حُرَّةَ  
وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .  
وَأَبُو حُرَّةَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، قَالَ :  
« حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ ، قَالَ : وَقَفْتُ أبا حُرَّةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَسَنِ ، قَالَ : لَمْ  
أَسْمَعْهَا مِنَ الْحَسَنِ . وَقَالَ غُنْدَرٌ : فَلَمْ يَقِفْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهُ سَمِعَ  
الْحَسَنَ » .

ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يُصَرِّحْ بِسَمَاعٍ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

وَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِرْسَالُ ..

فَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ج ٦ / رَقْم ١٠٣٧٨ ) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » ( ٧ / ٧٨ ) ، وَفِي « السُّنَنِ الصُّغْرَى »

( ٢٣٤٦ ) ، وَفِي « الْمَعْرِفَةِ » ( ١٠ / ١٩ ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ ..

وَابْنُ بَطَّةَ فِي « الْإِبَانَةِ » ( ٢٦٠ ) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ

عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَعْدٍ ،

عَنْ النَّبِيِّ صلوات الله عليه فَذَكَرَهُ .

وتابعه ابن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة بهذا الإسناد سواء .  
 أخرجه سعيد بن منصور في « سننه » (٤٨٧) ..  
 وأبو يعلى في « مسنده » (ج ٥ / رقم ٢٧٤٨) قال : حدثنا أبو خيثمة - هو  
 زهير بن حرب - ، قالوا : ثنا سفيان بن عيينة فذكره .  
 قال البيهقي : « هذا مرسل » .  
 وهذا مرسل صحيح الإسناد .

٢٤٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَحَدَ أَصْحَابِهِ : « هَلْ لَكَ زَوْجَةٌ ؟ » ، قَالَ : « لَا » ، قَالَ : « فَهَلْ لَكَ جَارِيَةٌ ؟ » ، قَالَ : « لَا » ، قَالَ : « فَأَنْتَ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

يرويه بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ ، قَالَ : جَاءَ عَكَافُ بْنُ وَدَاعَةَ الْهَلَالِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَكَافُ ! أَلَيْكَ زَوْجَةٌ ؟ » ، قَالَ : « لَا » ، قَالَ : « وَلَا جَارِيَةٌ ؟ » ، قَالَ : « لَا » ، قَالَ : « وَأَنْتَ صَحِيحٌ مُوسِرٌ ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ ! وَالْحَمْدُ لِلَّهِ » ، قَالَ : « فَأَنْتَ إِذَنْ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ . إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَى ، فَأَنْتَ مِنْهُمْ ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَّا ، فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ ، فَإِنَّ مِنْ سُنَّتِنَا النَّكَاحَ . شَرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ ، وَأَرَادِلُ مَوْتَاكُمْ عَزَابُكُمْ أَبَاءَ لِلشَّيَاطِينِ تَمْرَسُونَ ، مَا لَهُمْ فِي نَفْسِي سِلَاحٌ أَبْلَغُ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، إِلَّا الْمُتَزَوِّجُونَ ، أَوْلَئِكَ الْمُطَهَّرُونَ ، الْمُبْرَأُونَ مِنَ الْخَنَاءِ . وَيَحْكُ يَا عَكَافُ ! إِيْمَنٌ صَوَاحِبُ دَاوُدَ ، وَصَوَاحِبُ أَيُّوبَ ، وَصَوَاحِبُ يُوسُفَ ، وَصَوَاحِبُ كُرْسَفَ » ، قَالَ : « وَمَا الْكُرْسَفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « رَجُلٌ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، عَلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ، يَصُومُ النَّهَارَ ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ، ثُمَّ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ؛ فِي سَبَبِ

امرأة ، عَشَقَهَا ، فَتَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ ، فَتَدَارَكُهُ اللَّهُ بِمَا سَلَفَ مِنْهُ ، فَتَابَ عَلَيْهِ . وَيَحْكُ يَا عَكَافُ ! تَزَوَّجْ فَإِنَّكَ مِنَ الْمَذْبذِبِينَ » ، فَقَالَ عَكَافُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا أَبْرَحُ ، حَتَّى تُزَوِّجَنِي مِنْ شَيْئٍ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَقَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَالْبَرَكَاتِ : كَرِيمَةَ بِنْتِ كُلْثُومِ الْحَمِيرِيِّ » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي « الْمُسْنَدِ » قَالَ : أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدِيقِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ .

وَتَابِعَهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ ، ثَنَا بَقِيَّةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (٦٨٥٦) ، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٣/٤-٣) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٨ / رقم ١٥٨) ، وَفِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٣٥٦٧) .

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الصَّدِيقِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٣/٣٥٦) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ ، ثَنَا الْوَلِيدُ .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدِيقِيُّ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : « أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مَقْلُوبَةٌ » . وَضَعَّفَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا » - لَكِنَّهُ خَلَطَ بَيْنَ الصَّدِيقِيِّ وَالْأَطْرَابَلِسِيِّ ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُمَا اثْنَانِ - .



وقد رواه عن الصَّدَقِيِّ بَقِيَّةُ بنِ الوليد ، والوليدُ بنُ مُسَلِّمٍ ، وكلاهما يُدَلِّسُ تدليسَ التَّسْوِيَةِ ، ولم يُصَرِّحَا في جميع الإسناد .

وقد اختلفَ في إسناده ..

فرواهُ بُرْدُ بنُ سِنَانٍ ، عن مكحولٍ ، عن عَطِيَّةَ بنِ قيسٍ ، عن عَكَافِ ابنِ وَدَاعَةَ فذَكَرَهُ .

أخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ في « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » ( ٣٨١ ) ، والعُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاءِ » ( ٣٥٦ / ٣ ) من طَرِيقٍ عن بُرْدٍ .

ورواه مُحَمَّدُ بنُ رَاشِدٍ ، قال : سمعتُ مكحولًا يُحَدِّثُ ، عن رَجُلٍ ، عن أَبِي ذَرٍّ فذَكَرَهُ نحوه .

أخرجهُ أحمدُ ( ١٦٣ / ٥ - ١٦٤ ) قال : حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ - وهذا في « المُصَنَّفِ » ( ١٠٣٨٧ ) - عن مُحَمَّدِ بنِ رَاشِدٍ .

وللحديثِ طَرِيقٌ أُخْرَى ، لا تَخْلُو من عِلَّةٍ .

والحديثُ لا يَصِحُّ من كُلِّ وُجُوهِهِ ، وهو مُرَكَّبٌ ، ولا يَبْعُدُ أن يكونَ مَوْضوعًا .

واللهُ أَعْلَمُ .

٢٤٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ الصَّحَابَةَ أَكَلُوا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ؟

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٨/٩) ، وَمُسْلِمٌ (٣٨/١٩٤٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٣١/٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٩٠) ، وَالذَّارِمِيُّ (١٤/٢) ، وَأَحْمَدُ (٦/٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » (٦٠٠) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٣٢١) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنتَقَى » (٨٨٦) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج٧/رقم ٥٢٤٧) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٢١١/٤) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٤/٢٩٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩/٣٢٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْدِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَتْ : « أَكَلْنَا لَحْمَ فَرَسٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

٢٤٧- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَالَ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ! الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ فَرًّا مِنَ الرَّحْفِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

وقد وردَ هذا الحديثُ عن جماعةٍ من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم : أبو هريرة ، والبراء بن عازب ، وابن مسعود ، وزيد مولى النبي صلَّى الله عليه وآله ، وأنس بن مالك ، رضي الله عنهم .

أما حديثُ أبي هريرة .

فأخرجه ابنُ عديٍّ في « الكامل » ( ٢ / ٤٤٥ ) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » ( ٢ / ٣٥٠ ) من طريق عُقبة بن مُكرمٍ ..

وأبو نُعيمٍ في « أخبار أصبهان » ( ١ / ٣٠٣ ) من طريق أحمد بن إبراهيم الدَّورقيِّ ، قالوا : ثنا صفوانُ بنُ عيسى الزُّهريُّ ، ثنا بشرُ بنُ رافعٍ ، عن مُحَمَّد بن عبد الله البَكَّاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « مَنْ قَالَ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - أَوْ : مَرَّةً ، شَكََّ صَفْوَانُ - ، غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ » .

ولم يقع الشُّكُّ في رواية أبي نُعيمٍ .

قال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يَصِحُّ ؛ قال أحمدُ بنُ حنبلٍ : بِشْرُ

ابن رافع ليس بشيء « ا.هـ ، وَضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ ، وقال أبو حاتم ،  
والدَّارِقُطْنِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ آخَرُونَ .

وَأَمَّا حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

فَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٧٧٣٨) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٨٣٩) ،  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (١٧١٥ / ٥) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » - كَمَا  
فِي « أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ » (١٤٤٩) - مِنْ طَرِيقِ أَبِي يُوسُفَ الْقُلُوسِيِّ  
يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ ، نَا عَلِيُّ بْنُ حُمَيْدٍ ، نَا عُمَرُ بْنُ فَرْقَدِ الْبَزَّازِ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ  
مَرْفُوعًا : « مَنْ قَالَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ! الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ،  
الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَاتُّوبُ إِلَيْهِ » ، غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ » .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ . غَرِيبٌ  
مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْهُ . تَفَرَّدَ بِهِ : عُمَرُ بْنُ فَرْقَدِ الْبَزَّازِ . وَلَا  
نَعْلَمُ حَدَّثَ بِهِ غَيْرُ أَبِي يُوسُفَ الْقُلُوسِيِّ » .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
الْمُخْتَارِ ، وَلَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ إِلَّا عُمَرُ بْنُ فَرْقَدِ ، وَلَا عَنْ عُمَرَ بْنِ  
فَرْقَدِ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ حُمَيْدٍ . تَفَرَّدَ بِهِ : يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ » .

وَلَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ كَمَا رَأَيْتَ . وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي « تَنْبِيهِ  
الْهَاجِدِ » (١٣٨) ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

وَأَعْلَهُ ابْنُ عَدِيٍّ قَائِلًا : « لَا أَعْرِفُ لِعُمَرَ بْنِ فَرْقَدٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ،  
وَفِي حَدِيثِهِ نَظْرٌ » ، فَيُظْهِرُ مِنْ نَقْدِ ابْنِ عَدِيٍّ أَنَّهُ مَجْهُولٌ .

وعليُّ بنُ حميدٍ هو عندي السَّلَوِيُّ ، قال أبو زُرْعَةَ : « لا أعرفه » ، كما في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ١٣٨) ، وذكره ابنُ حِبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » (٨ / ٤٦٢) ، وقال : « يُغْرَبُ » ، ورَوَى له العُقَيْلِيُّ حديثاً رَفَعَهُ عن شُعبَةَ لم يُتَابِعْ عليه .

وخالفه عمرو بنُ مرزوقٍ ، فرواه عن شُعبَةَ موقوفاً .  
قال العُقَيْلِيُّ : « وهو أَوْلَى » ، واستغْرَبَ الذَّهَبِيُّ المَرْفُوعَ جَدًّا .  
وقد جاء الحديثُ من وجهٍ آخرَ ، عن أبي إسحاق السَّبْعِيِّ ، بلفظ : « مَنْ استَغْفَرَ اللهَ في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فقال : « أَسْتَغْفِرُ اللهَ ... » الخ » .  
أخرجه ابنُ السُّنِّيِّ في « اليوم والليلة » (١٣٧) قال : أخبرنا أبو يعلى ، - وهذا في « مُسنده » ، كما في « المطالب العالية » (٢٨٩) ، و« إتحاف السَّادَةِ » (٣ / ٢٩١) - ، قال [يعني أبا يعلى] : حدَّثنا عمرو بنُ الحُصَيْنِ ، ثنا سعيدُ بنُ راشدٍ ، عن الحَسَنِ بنِ ذكوانٍ ، عن أبي إسحاق السَّبْعِيِّ .  
وعمرُو بنُ الحُصَيْنِ أَحَدُ التَّلَفِي .

وسعيدُ بنُ راشدٍ لا أدري : هل هو المرادِيُّ أم لا ؟ فإنَّ يُكْنَهُ فقد قال في « اللِّسَانِ » : « لا يُعْرَفُ » ، وإلَّا فليُحَرَّر .

والحَسَنُ بنُ ذكوانٍ - ووقع في كتاب « ابن السُّنِّيِّ » : الحسين ، بياء زائدة . وهو عندي تصحيفٌ ؛ فالحَسَنُ بنُ ذكوانٍ هو الذي يروي عن أبي إسحاق ، ويروي عنه سعيدُ بنُ راشدٍ ، كما في « تهذيب المزيِّ » (٦ / ١٤٦) . والحَسَنُ هذا - ضعيفٌ في رأي أكثر النُّقَّادِ ، ووثقه ابنُ حِبَّانٍ ، ومشاهاه ابنُ عَدِيٍّ ، وكان يُدَلِّسُ .

وأبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ كان تَغْيَرٌ ، وهو مُدْلَسٌ أَيْضًا .

فالإِسْنادُ ضَعِيفٌ جَدًّا . والله أعلم .

أَمَّا حَدِيثُ زَيْدٍ ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ .

فأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥١٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (ص ٤٧) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢ / ١ / ٣٧٩ - ٣٨٠) ، وَعَنْهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (٣٥٧٧) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٦٦ / ٧) ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الشَّيْبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ مَرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ يَسَارٍ بْنِ زَيْدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ قَالَ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ! الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ، غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ فَرًّا مِنَ الرَّحْفِ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٣ / ١١٤٣ - ١١٤٤) مِنْ وَجْهِهِ أُخْرَى عَنِ التَّبُودَكِيِّ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » ، فَهَذَا مِنَ التِّرْمِذِيِّ تَضْعِيفٌ لِلْحَدِيثِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَخَالَفَهُ الْمُنْذِرِيُّ فَقَالَ فِي « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ » (٢ / ٤٧٠) : « وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ مُتَّصِلٌ ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ » أَنَّ بِلَالَ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ يَسَارٍ ، وَأَنَّ يَسَارًا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ زَيْدٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي « يَسَارٍ » وَالِدِ « بِلَالٍ » ، هَلْ هُوَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، أَوْ بِالْبَاءِ الْمُثَنَّىةِ تَحْتُ ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » أَنَّهُ بِالْمُوَحَّدَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » انْتَهَى .

• قلت : وفي كلام المُنْدَرِيِّ نَظْرٌ ، من وُجُوهِ :

الأوّل : في حُكْمِهِ بجودة الإسناد .

والصّوابُ ضعْفُهُ ؛ لأنّ بلالاً وأباه يساراً مجهُولان ، ولم يُوثَّقْهُمَا إلّا ابنُ جَبَّانَ (٥/٥٥٧ ، و٦/٩١) ، وتساھلُهُ في توثيق هذه الطّبقات معروفٌ عند أهل العِلْمِ ، ومع ذلك فقد ذكّر العراقيُّ هذا الحديث في « تخریج الإحياء » (١/٤٥٠) ، ثمّ قال : « رجالُهُ موثّقون !! »

فالصّوابُ أن الإسناد ضعيفٌ ؛ لجهالة بلالٍ وأبيه .

فقوله : « مُتَّصِلٌ » لم يعدّ مجدياً ، بعد ثبوت ضعفه .

الثاني : قولُ المُنْدَرِيِّ : إنه اختلّف في والد « بلالٍ » ، هل هو بالموحدّة أو بالتحتانيّة ؟ ثمّ ذكّر أن البخاريّ رجّح أنّه بالموحدّة ؛ « بلال » اسمه : « بشارٌ » بالباء بعدها شينٌ مُعْجَمَةٌ .

وهذا الاختلافُ في اسم والد بلالٍ لا أدري من أين أتى به المُنْدَرِيُّ ، وكيف نسبَ إلى كتاب البخاريّ أنّه بالباء الموحدّة ، مع أنّ الذي في « تاريخ البخاريّ » وغيره من كُتُب التّراجم أنه « يَسَارٌ » بالياء التّحتانيّة . والله أعلم .

هذا خلاصة ما تعقّب به الحافظُ النّاجيُّ المُنْدَرِيَّ في كتابه « عُجالة الإملاء » (ق ١/١٥٦) .

وأما حديث أنسٍ .

فأخرجه الخطيبُ في « تاريخ بغداد » (٨/٣٨١-٣٨٢) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيُّ في « الواهيات » (٢/٣٤٩) من طريق أحمد بن محمد بن

غالب غُلامِ خَلِيلٍ ، قال : حَدَّثَنَا دِينَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ خَادِمُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،  
عن أنسٍ مرفوعاً : « إِذَا قَالَ الْعَبْدُ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ! الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ،  
الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ، غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ مُوَلِّياً مِنَ الصَّفِّ » .

قال ابنُ الجوزيِّ : « هذا حديثٌ لا يصحُّ . قال ابنُ عديٍّ : دِينَارٌ مُنْكَرٌ  
الحديث ، ذاهبُ الحديث ، شبهُ المجهولِ . وغلامُ خليلٍ ، كان يقولُ :  
وَضَعْنَا أَحَادِيثَ لِنُرَقِّقَ بِهَا قُلُوبَ الْعَامَّةِ » .  
وأما حديثُ ابنِ مسعودٍ .

فأخرجهُ الحاكِمُ في « كتاب الدعاء » ( ٥١١ / ١ ) من طريقِ مُحَمَّدِ بْنِ  
سابقٍ . وأيضاً في « كتاب الجهاد » ( ١١٧ / ٢ ، ١١٨ ) من طريقِ مُحَمَّدِ بْنِ  
يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ . قالوا : ثنا إسرائيلُ ، عن أبي سنانَ ، عن أبي الأحوصِ ،  
عن ابنِ مسعودٍ مرفوعاً : « مَنْ قَالَ : « أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ،  
الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ثلاثاً ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنْ  
الزَّحْفِ » .

قال الحاكِمُ في الموضعِ الأوَّلِ : « هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ  
الشيخين » ، وقال في الموضعِ الثاني : « على شرطِ مُسْلِمٍ » ، وحُكْمُهُ  
الثَّانِي هُوَ الصَّوَابُ .

وقد تَعَقَّبَ الذَّهَبِيُّ الحاكِمَ في الموضعِ الأوَّلِ ، فقال : « أَبُو سِنَانَ هُوَ  
ضِرَارُ بْنُ مَرَّةَ ، لَمْ يُخْرَجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ » . هـ .

وأضيفُ إلى قولِ الذَّهَبِيِّ أَنَّ أبا الأحوصِ - واسمُهُ : عَوْفُ بْنُ مَالِكِ  
الجُشَمِيِّ - ليس من رجالِ الْبُخَارِيِّ فِي « الصَّحِيحِ » ، فالصَّوَابُ أَنَّ



الحديث صحيحٌ على شرطِ مُسْلِمٍ .  
 فحاصلُ البَحْثِ أَنَّ المَعْوَلَ عَلَيْهِ هو حديثُ ابنِ مَسْعُودٍ ، وَبَقِيَّةُ  
 الأحاديثِ ساقِطَةٌ عن حَدِّ الاعتبارِ بها .  
 واللهُ أَعْلَمُ .

٢٤٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (ص: ٣٤١-٣٤٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٥١) مِنْ طَرِيقِ مُحَرَّرِ بْنِ قَعْنَبِ الْبَاهِلِيِّ ، ثَنَا رِيَّاحُ بْنُ عَبِيدَةَ ، عَنْ ذِكْوَانَ السَّمَّانِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « نَادِي فِي النَّاسِ : مَنْ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » دَخَلَ الْجَنَّةَ » . فَخَرَجَ ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ : « أَيْنَ تُرِيدُ ؟ » ، قُلْتُ : « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا » ، قَالَ : « ارْجِعْ ! » ، فَأَبَيْتُ ، فَلَهَزَنِي لَهْزَةٌ فِي صَدْرِي أَلَمَهَا <sup>(١)</sup> ، فَرَجَعْتُ ، وَلَمْ أَجِدْ بُدًّا ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعَثْتَ هَذَا بِكَذَا وَكَذَا ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ ! » ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ النَّاسَ قَدْ طَمَعُوا وَخَبِثُوا » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُقْعِدُ » .

وَهَذَا سَنَدٌ قَوِيٌّ ؛ وَالْمُحَرَّرُ بْنُ قَعْنَبٍ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ ، وَأَبُو زُرْعَةَ ، وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ : « لَا بَأْسَ بِهِ » .

و « رِيَّاحٌ » بِكسْرِ الرَّاءِ ، بَعْدَهَا يَاءٌ تَحْتِيَّةٌ ، ثُمَّ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ . وَ « عَبِيدَةُ » بفتح العين المهملة : كَانَ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

(١) يعني : وجدتُ ألمها .

وَذَكَوَانُ هُوَ أَبُو صَالِحٍ ، وَهُوَ بِكُنْيَتِهِ أَشْهُرُ مِنْهُ بِاسْمِهِ .  
 وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١٧٤ / ٧ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ،  
 ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
 ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : « مَنْ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » دَخَلَ الْجَنَّةَ » .  
 وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا ( ٢٥٤ / ٩ ) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ مَرْفُوعًا ،  
 بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جَدًّا .

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « كِتَابِ التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ » ( ٢٥١ / ٤ - الْمُسْتَدْرَكُ )  
 مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ ، بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٢٣٦ / ٥ ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو  
 ابْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : أَنَا مَنْ شَهِدَ مُعَاذًا  
 حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ ، يَقُولُ : اكشِفُوا عَنِّي سِجْفَ الْقُبَّةِ ، أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا  
 سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ مَرَّةً : أَخْبِرْكُمْ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، - لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَحَدْتُكُمْوهُ إِلَّا أَنْ تَتَكَلَّمُوا ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ :  
 « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ - أَوْ : يَقِينًا مِنْ قَلْبِهِ - ، لَمْ  
 يَدْخُلِ النَّارَ - أَوْ : دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَقَالَ مَرَّةً : دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَلَمْ تَمْسَهُ النَّارُ - » .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَبَّانَ ( ٤ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ٣١٢ / ٧ ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ،  
 قَالَا : ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخِينَ .

ولفظُ أبي نُعيمٍ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ... » .  
والحديثُ في « صحيح مُسلمٍ » ( ٤٧ / ٢٩ ) من حديثِ عبادة بن  
الصَّامِتِ .  
وله ألفاظٌ أُخرى ، وإنما حَرَصْتُ على تخرِيجِ اللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٢٤٩ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الزَّبَانِيَةُ أَسْرَعُ إِلَى فَسَقَةِ الْقُرَاءِ مِنْهُمْ إِلَى عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ ، فَيَقُولُونَ : يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ !؟ فَيُقَالُ لَهُمْ : لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمَنْ لَا يَعْلَمُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ » (ق ١٩٦ / ٢ - انتقاء ابن مردويه) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٨ / ٢٨٦) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١ / ٢٦٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ السَّرِينِيِّ <sup>(١)</sup> أَبُو هَارُونَ ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّيُّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ أَنَسٍ فَذَكَرَهُ .

قال أبو نعيم : « غريبٌ من حديث أبي طوالة . تفرَّد به عن العمري » .

• قلتُ : أمَّا العمريُّ فوثقه النسائيُّ وابن حبان . وقال ابن معين : « صالحٌ . ليس به بأسٌ » . قال ابن حبان : « ولعلَّ كلَّ شيءٍ حدَّثَ في الدنيا لا يكونُ إلا أربعةَ أحاديثٍ » .

وأبو طوالة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عمرو . من ثقات أهل المدينة .

وعبدُ الملك بن إبراهيم الجُدِّيُّ من رجال البخاريِّ . وثقه ابن حبان

(١) انظر « تبصير المتنبه » (٢ / ٧٦٢) .

والدَّارِقُطْنِيُّ ، وقال أَبُو زُرْعَةَ : « لا بأس به » .

قال السِّيُوطِيُّ في « اللّٰلِئِ المصنُوعَةِ » (١ / ٢٢٤) : « ولم أرَ لعبدِ المَلِكِ ذِكْرًا في المِيزانِ ، ولا اللِّسانِ » ، فقال الزَّيْدِيُّ في « إتحافِ السَّادَةِ المَتَّقِينَ » (١ / ٣٧٠) : « وهذا غريبٌ من الحافظِ السِّيُوطِيِّ . عبدُ المَلِكِ الجُدِّيُّ ثِقَةٌ ، من رجالِ البُخاريِّ ، وأبي داودَ ، والترمِذيِّ ، والنسائيِّ » ا.هـ .

• قلتُ : وهذا الاستغرابُ من الزَّيْدِيِّ إنَّما بناه على فهمه أن السِّيُوطِيَّ لم يَعْرِفْ عبدَ المَلِكِ . وليس مُرادُ السِّيُوطِيِّ ما فَهَمَهُ عنه الزَّيْدِيُّ من أَنَّهُ لا يَعْرِفُهُ ، بل مُرادُ السِّيُوطِيِّ أَنَّ عبدَ المَلِكِ ثِقَةٌ ، ليس فيه قَدْحٌ ؛ فلو كان فيه لكان من رجالِ « المِيزانِ » و « اللِّسانِ » ، وهما يذكُران الرَّجُلَ لأدنى مَغْمَزٍ ، حتى ولو لم يَكُنْ قَادِحًا . والله أعلم .

بقي أن أقول : إنَّ عبدَ المَلِكِ بنَ إبراهيمَ وإن كان ثِقَةً ، لكن قال السَّاجِيُّ : « رَوَى عن شُعْبَةَ حديثًا لم يُتَابَعِ عليه » ، فهذا من شَرَطِ « المِيزانِ » و « اللِّسانِ » . والله أعلم .

يَبْقَى شيخُ الطَّبْرانِيِّ ، وهو موسى بنُ مُحَمَّدٍ ، فقد قال الذَّهَبِيُّ عنه : « عن عبدِ المَلِكِ الجُدِّيِّ ، وعنه الطَّبْرانِيُّ ، بخبرٍ مُنكَرٍ في عذابِ فسَقَةِ القُرَّاءِ » ا.هـ .

وقال المُنْذِرِيُّ في « التَّرغيبِ » (٢١٠) : « غريبٌ » .

وقد رواه جابرُ بنُ مَرْزُوقٍ ، عن عبدِ اللهِ العُمَريِّ ، عن أبي طوالةَ ، عن أَنَسِ به .

أخْرَجَهُ ابنُ حِبَّانٍ في « المَجْرُوحِينَ » (١ / ٢١٠) مُعَلَّقًا . وَوَصَلَهُ

الجَوْزَقَانِيُّ فِي « الأباطيل » (١/ ٨٨) من طريق قُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ ، قال :  
 حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ مَرْزُوقٍ بِهِ .

قال ابنُ حِبَّانَ : « جَابِرُ بْنُ مَرْزُوقٍ شَيْخٌ ، مِنْ أَهْلِ جُدَّةَ ، يَأْتِي بِمَا لَا  
 يُشْبِهُهُ حَدِيثُ الثَّقَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ . لَا يُجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ... - قال : -  
 وَهَذَا خَبْرٌ بَاطِلٌ . مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا أَنَسُ رَوَاهُ . وَأَبُو طَوَالَةَ  
 اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ ، مِنْ ثِقَاتِ  
 أَهْلِ الْمَدِينَةِ . لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِهِ . فَكَأَنَّ الْقَلْبَ إِلَى أَنَّهُ مَعْمُولٌ أَمِيلٌ »  
 ا.هـ ، وَمَعْمُولٌ يَعْنِي : مَكْذُوبٌ .

وقال الجَوْزَقَانِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ » ، وَنَقَلَ عِبَارَةَ ابْنِ حِبَّانَ  
 السَّابِقَةَ ، قَالَ : « وَجَابِرُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْجُدِّيُّ هَذَا ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ :  
 مَجْهُولٌ » .

وقال ابنُ الجَوْزِيِّ : « هُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّمَا  
 وَضَعَهُ مَنْ يَقْصِدُ وَهَنَ الْعُلَمَاءِ . وَإِنَّمَا يُبْدَأُ فِي الْعِقَابِ بِالْأَعْظَمِ جُرْمًا ،  
 وَجُرْمُ الْكُفْرِ أَعْظَمُ مِنْ جُرْمِ الْفِسْقِ ... وَجَابِرُ بْنُ مَرْزُوقٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ ،  
 وَلَعَلَّ عَبْدَ الْمَلِكِ الْجُدِّيَّ أَخَذَهُ مِنْهُ » ا.هـ .

• قلتُ : وَفِي هَذَا اتِّهَامٌ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بِالتَّدْلِيسِ ، وَلَمْ أَرَ مَنْ رَمَاهُ بِذَلِكَ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَمَّا قَوْلُ الزَّبِيدِيِّ فِي « الْإِتْحَافِ » (١/ ٣٧٠) : « فَالصَّوَابُ الْحُكْمُ عَلَى  
 حَدِيثِ الطَّبْرَانِيِّ بَعْدَ الْبُطْلَانِ ؛ لِأَنَّ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ ، غَيْرَ شَيْخِ الطَّبْرَانِيِّ  
 مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ ... قَالَ : وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ،

وحسنه ، وابنُ خزيمة ، وابنُ حبان ، عن أبي هريرة . قلتُ : ومسلمٌ  
أيضاً نحوه ، وأشار إليه الحافظُ المنذريُّ « ا.هـ .

- قلتُ : أمّا ثقةُ رجاله فإنّها وحدها لا تكفي لعدم الحكم بالبطلان .  
نعم ! تكفي لعدم الحكم بالوضع . وبينهما فرقٌ لا يخفى . والله أعلم .  
وقد صحَّ هذا القولُ عن أبي سليمان الدارانيِّ .  
أخرجه البيهقيُّ في « شعب الإيمان » ( ٥ / ٥٥٧ ) .  
والحمدُ لله على التوفيق .



٢٥٠ - سُئِلَتْ عَنْ : حَدِيثِ التَّلْقِينِ .

وَقَالَ السَّائِلُ : أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ بَعْضَ الْخُطْبَاءِ يَسْتَحِبُّ الْعَمَلَ بِهِ ،  
وَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ صَحَّحَهُ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مُنْكَرٌ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » - كَمَا فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٤٥ / ٣) -

مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ وَهُوَ فِي  
النَّزْعِ ، فَقَالَ : إِذَا أَنَا مِتُّ ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :  
« إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ ، فَسَوِّتُمُ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ  
عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : « يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ ! » ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ ، وَلَا  
يُجِيبُ ، ثُمَّ يَقُولُ : « يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ ! » ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا ، ثُمَّ يَقُولُ :  
« يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ ! » ، فَإِنَّهُ يَقُولُ : « أَرشِد ! يَرْحَمَكَ اللَّهُ ! » ، وَلَكِنْ لَا  
تَشْعُرُونَ ، فَلْيَقُلْ : « أَذْكَرُ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّكَ رَضِيتَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ،  
وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا » ، فَإِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا ، يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ ، وَيَقُولُ : « انْطَلِقْ ! مَا نَقَعْدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ ! » ،  
فَيَكُونُ اللَّهُ ﷻ حَاجِبَهُ دُونَهُمَا » ، فَقَالَ رَجُلٌ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنْ لَمْ  
يَعْرِفْ أُمَّهُ ؟ » ، قَالَ : « يَنْسِبُهُ إِلَى حَوَاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا فُلَانُ ابْنَ حَوَاءَ » .

قال الهيثمي في « المجمع » : « في إسناده جماعة لم أعرفهم » .

وأخرجه الخَلَعِيُّ في « الفوائد » (ق ٥٥ / ٢) - كما في « الضعيفة » (٥٩٩) - .

وفي إسناده عتبة بنُ السَّكَن ، وقد تركه الدَّارِقُطْنِيُّ ، وقال البيهقيُّ :  
« واهٍ ، منسوبٌ إلى الوضع » .

هذا مع جهالة جماعة في الإسناد .

وقد تتابعت عبارات أهل العلم في تضعيفه ..

فقال ابنُ عديٍّ : « منكرٌ » .

وقال ابنُ الصَّلَاح - كما في « الأذكار » (ص ١٧٤) للنَّوَوِيِّ - : « ليسَ

إسنادهُ بالقائم » .

وضَعَّفَه النَّوَوِيُّ في « المَجْمُوع » (٣٠٤ / ٥) ، وفي « الفتاوى »

(ص ٥٤) .

وقال ابنُ تَيْمِيَّةٍ في « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » (٢٩٦ / ٢٤) : « وهو مما لا

يُحْكَمُ بِصِحَّتِهِ » .

وقال ابنُ الْقِيَمِ في « زاد المعاد » (٥٢٣ / ١) : « لا يصحُّ رفعه » ، وقال

في « تهذيب سنن أبي داود » (٢٩٣ / ١٣) : « وهذا الحديث مُتَّفَقٌ عَلَى

ضعفه » .

وضَعَّفَه الْعِرَاقِيُّ في « تخریج أحاديث الإحياء » (٤٢٠ / ٤) . والحافظُ

في « الفتح » (٥٦٣ / ١٠) ، وفي « نتائج الأفكار » ، وقال : « ضعیفٌ

جِدًّا » . والزَّرْكَشِيُّ في « اللآلئ المنثورة » (ص ٥٩) ، والسِّيُوطِيُّ في

« الدرر المنتثرة » (ص ٢٥) ، والصَّنْعَانِيُّ في « سُبُل السَّلام » (٢ / ١١٤) ،

وقال : « وَيَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِ أَيْمَةِ التَّحْقِيقِ أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ ، وَالْعَمَلُ بِهِ بِدَعَةٌ ، وَلَا يُغْتَرُّ بِكَثْرَةِ مَنْ يَفْعَلُهُ » انتهى ، وهذا هو الصَّواب الذي لا يَحِيدُ عَنْهُ .

وإِنَّمَا تَمَسَّكَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْعَمَلِ بِهِ بِكَلَامِ ابْنِ الصَّلَاحِ ، وَاعْتَرَّ بِهِ النَّوَوِيُّ ، حَيْثُ قَالَ الْأَوَّلُ : « وَلَكِنْ اعْتَصَدَ بِشَوَاهِدَ ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الشَّامِ بِهِ قَدِيمًا » ، وَأَضَافَ النَّوَوِيُّ : « وَقَدْ اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ وَغَيْرُهُمْ ، عَلَى الْمُسَاحَحَةِ فِي أَحَادِيثِ الْفَضَائِلِ وَالتَّرْغِيبِ » .

وَنَقَلَ دَعْوَى الْإِتِّفَاقِ فِي غَايَةِ الْغَرَابَةِ ؛ إِذِ الْخِلَافُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ .

ثُمَّ مَنْ هُمْ « أَهْلُ الشَّامِ » الَّذِينَ عَنَاهُمْ ابْنُ الصَّلَاحِ ، إِلَّا الْعَوَامُّ ، الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ !  
وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُحَرِّرَ الْمَسْأَلَةَ ، فَيَنْبَغِي أَنْ نُحَدِّدَ مَعْنَى « الْمُسَاحَحَةِ » ، وَمَا هُوَ مَفْهُومُهَا .

وَالَّذِي يَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِ النُّقَادِ ، أَنَّ الْمُسَاحَحَةَ مَعَ الرَّاوي : أَنْ لَا يَكُونَ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مِنَ الضَّبْطِ وَالِإِتِّقَانِ ، فَتَقْبَلُ أَحَادِيثَ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَابْنِ عَجَلَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ . وَحَدِيثُ هَؤُلَاءِ حَسَنٌ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ . ثُمَّ هَؤُلَاءِ الْمُتَأَخَّرُونَ تَسَاحَحُوا غَايَةَ التَّسَامُحِ فِي تَطْبِيقِ قَاعِدَةِ : « يُعْمَلُ بِالضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ » ، فَصَارُوا لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الضَّعِيفِ وَشَدِيدِ الضَّعْفِ ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ « ذَوْقُ » الْمُحَدِّثِينَ ، وَلَا نَقْدُ الْحِفَاطِ الْمُبْرَزِينَ ، فَاتَّسَعَ الْحَرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ .

وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ ، جَزَمَ أَثَمَّةُ الْحَدِيثَ وَفُرْسَانُهُ يَبْطُلَانِهِ ، أَوْ حَكَمُوا  
بِوَضْعِهِ ، عَمِلَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْمُتَأَخَّرُونَ ، بِدَعْوَى الْقَاعِدَةِ السَّابِقَةِ .

ثُمَّ إِنَّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ حَدِيثِ التَّلْقِينِ هَذَا مَا :

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦/٢٨٣ ، و١٠/٥٦٣ ، و١٢/٣٣٨ ، و١٣/٦٨) ،

وَمُسْلِمٌ (١٢/٤٢ ، ٤٣-بشرح النَّوَوِيِّ) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ  
مَرْفُوعًا : « إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ  
فُلَانٍ » .

وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ : « بَابُ مَا يُدْعَى النَّاسُ

بِأَبَائِهِمْ » .

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : « فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَدٌّ لِقَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُمْ لَا يُدْعَوْنَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا بِأُمَّهَاتِهِمْ ؛ سَتْرًا عَلَى آبَائِهِمْ » ، وَيُشِيرُ ابْنُ بَطَّالٍ إِلَى أَوْلَادِ

الزَّنى ؛ إِذْ لَا آبَاءَ لَهُمْ .

وَحُلَاصَةُ الْبَحْثِ : أَنَّ الْحَدِيثَ سَاقِطٌ كَمَا تَرَى .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٥١- سُئِلَتْ عَنْ : الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي عُقُوبَةِ تَارِكِ الصَّلَاةِ ،  
وَأَنَّهُ يُعَاقَبُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ عُقُوبَةً .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ النَّجَّارِ - كَمَا فِي « تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ » (٢/١١٣ - ١١٤) - ،  
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ تَهَاوَنَ بِصَلَاتِهِ ، عَاقَبَهُ اللَّهُ بِخَمْسِ  
عَشْرَةَ حَاصِلَةً : سِتَّةٌ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا ، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا  
فِي قَبْرِهَ ، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا تَصِيْبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهَ . فَأَمَّا الَّتِي  
تَصِيْبُهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا ، فَأَوَّلُهَا : يَرْفَعُ اللَّهُ الْبَرَكَاتِ مِنْ رِزْقِهِ ، وَالثَّانِيَةُ : يَنْزِعُ اللَّهُ  
الْبَرَكَاتِ مِنْ عُمُرِهِ ، وَالثَّلَاثَةُ : يَرْفَعُ اللَّهُ سِيْمَا الصَّالِحِينَ مِنْ وَجْهِهَ ، وَالرَّابِعَةُ :  
لَا حَظَّ لَهُ فِي دُعَاءِ الصَّالِحِينَ ، وَالخَامِسَةُ : كُلُّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ  
لَا يُوجِرُ عَلَيْهِ ، وَالسَّادِسَةُ : لَا يَرْفَعُ اللَّهُ دُعَاءَهُ إِلَى السَّمَاءِ . وَأَمَّا الَّتِي  
تَصِيْبُهُ فِي قَبْرِهَ ، فَأَوَّلُهَا : يُوَكِّلُ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يُزَعِجُهُ فِي قَبْرِهَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ،  
وَالثَّانِيَةُ : تَكُونُ ظُلْمَةٌ فِي قَبْرِهَ فَلَا يُضَاءُ لَهُ أَبَدًا ، وَالثَّلَاثَةُ : يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْهِ  
قَبْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَأَمَّا الَّتِي تُصِيْبُهُ مِنْهَا إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهَ ، فَأَوَّلُهَا :  
يُوَكِّلُ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يَسْحَبُهُ عَلَى حُرِّ وَجْهِهَ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ ، وَالثَّانِيَةُ :  
يُحَاسِبُهُ حِسَابًا طَوِيلًا ، وَالثَّلَاثَةُ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَلَا يُزَكِّيهِ وَلَهُ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ ، - ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ : - ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا

الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا \* إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾ [مريم: ٥٩-٦٠] .

ولم تذكر هذه الرواية الثلاث التي تُصيّبه عند الموت .  
وقد أشار الذهبيُّ في « الميزان » ( ٦٥٣ / ٣ ) ، في ترجمة « مُحَمَّد بن علي ابن العباس البغداديّ العطار » إلى أنّ هذا الحديث مُفتعلٌ وقد ألصقه مُحَمَّد بن عليّ بن العباس هذا بالإمام الكبير أبي بكر النيسابوريّ ، فقال :  
« رَكِبَ عَلِيّ أبي بكر ابن زياد النيسابوريّ حديثًا باطلًا في تارك الصلاة » ،  
وزاد ابن حَجَرٍ في « اللسان » ( ٢٩٥ - ٢٩٦ / ٥ ) ، قال : « زَعَمَ المذكورُ -  
يعني : مُحَمَّد بن عليّ بن العباس - ، أنّ ابن زيادٍ أَخَذَهُ عن الرّبيع ، عن الشّافعيّ ، عن مالكٍ ، عن سُمَيّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه رَفَعَهُ : « مَنْ تَهَاوَنَ بِصَلَاتِهِ ، عَاقَبَهُ اللهُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ خَصْلَةً ... الحديث » ،  
وهو ظاهرُ البطلان ، من أحاديث الطُّرُقِيَّةِ » انتهى - يعني : من أحاديث الصُّوفيَّةِ ، أصحاب الطُّرُق الصُّوفيَّةِ - .  
ومثُلُ هذا الحديث الباطل لا يُحتمَلُ أن يجيء بإسنادٍ نظيفٍ كهذا ،  
فأنتى يُقبلُ من هذا التّأليفِ !؟  
وهذا أحدُ عَلامَاتِ وضع الحديث عند العلماء ، أن يُروى حديثٌ مُنكَرٌ بإسنادٍ نظيفٍ .  
واللهُ أعلم .

٢٥٢- سألني سائلٌ ، فقال : سمعتُ بعضَ الشُّيوخِ يروي حكايةً ، عن بعضِ العلماءِ ، أَنَّهُ كانَ يَروي حديثَ : « مَنْ كانَ آخِرُ كَلامِهِ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ » ، فماتَ هذا العالمُ عندَ ذِكرِ لَفظِ الجِلالَةِ ، فَهَلْ هذا صَحيحٌ ؟

• قلتُ : هذه القِصَّةُ صَحيحةٌ .

وقد وَقَعَت لِعالمٍ ، مِن أَكبرِ عُلَماءِ الحديثِ في رَمانِهِ ، وهو عُبَيْدُ اللهُ بن عبدِ الكَرِيمِ ، المَعروفُ بـ «أبي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» ، رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنهُ .  
وهذه القِصَّةُ أَخْرَجَها ابنُ أبي حاتمٍ في «مُقَدِّمَةِ الجِرحِ والتَّعديلِ» (ص ٣٤٥-٣٤٦) ، والحَلِيلِيُّ في «الإرشادِ» (ص ٦٧٧-٦٧٨) ،  
والحاكِمُ في «عُلومِ الحديثِ» (ص ٧٦) ، والبيهقيُّ في «الشُّعَبِ» (ج ٦/رقم ٩٢٣٧) ، وابنُ عِساكرٍ في «تاريخِ دمشق» (١٠/٦٩٩-  
٧٠٠) ، وابنُ البَناءِ في «فَضْلُ التَّهليلِ وثوابُهُ الجَزِيلُ» (٤٩) ،  
والشَّجَرِيُّ في «الأَمالي» (١/١٣) مِن طريقِ مُحَمَّدِ بنِ مُسَلِّمِ بنِ وَاةِ الرَّازِيِّ ، قالَ : حَضَرْتُ معَ أبي حاتمٍ الرَّازِيِّ مُحَمَّدِ بنِ إِدرِيسَ عندَ أبي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ ، وهو في النَّزْعِ - يعني : في سِياقَةِ المَوتِ - ، فقلتُ لأبي حاتمٍ : «تعال ، حَتَّى نُلَقِّنَهُ الشَّهادَةَ» ، فقالَ أبو حاتمٍ : «إني لأَسْتَحِبُّ مِن أبي زُرْعَةَ أنْ أُلَقِّنَهُ الشَّهادَةَ ، وَلَكِن تَعال حَتَّى نَتَذاکَرَ

الحديث ، فَلَعَلَّهُ إِذَا سَمِعَهُ يَقُولُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، - فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ : -  
 فَبَدَأَتْ ، فَقُلْتُ : « حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ  
 جَعْفَرٍ ... » ، فَأُزْتَجَّ عَلَيَّ الْحَدِيثُ ، حَتَّى كَأَنِّي مَا سَمِعْتُهُ وَلَا قَرَأْتُهُ ، فَبَدَأَ  
 أَبُو حَاتِمٍ ، وَقَالَ : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ،  
 عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ... » ، فَأُزْتَجَّ عَلَيْهِ ، حَتَّى كَأَنَّهُ مَا قَرَأَهُ وَلَا  
 سَمِعَهُ ، فَأَشَارَ أَبُو زُرْعَةَ إِلَيْهِمَا : « أَنْ أَجْلِسَانِي » ، فَجَلَسَ ، فَقَالَ : « حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ  
 جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ » ... » ، وَخَرَجَتْ رُوحُهُ مَعَ الْهَاءِ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقُولَ : « دَخَلَ  
 الْجَنَّةَ » .

وَرَأَيْتُ الْحِكَايَةَ عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » ( ١٠ / ٣٣٥ ) .  
 فَرَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَبِي زُرْعَةَ ، وَمَنْ فِي النَّاسِ كَأَبِي زُرْعَةَ !  
 وَاللَّهُ أَسْأَلُ ، أَنْ يَجْشُرَنَا وَإِيَّاهُمْ تَحْتَ لِيَاءِ نَبِيِّنَا ﷺ .



تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى  
السَّفَرُ الثَّانِي مِنْ : « إِسْعَافُ اللَّبِيْثِ »  
وَيَتْلُوهُ السَّفَرُ الثَّلَاثُ  
وَأَوَّلُهُ : « إِذَا كَانَتْ أُمْرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ ... الْحَدِيثُ »

الْفِتَاوَى وَالْحَدِيثَاتُ

المسمى

إِسْعَافُ اللَّيْثِ بِفَتَاوَى الْحَدِيثِ

صنعة

أبي إسحاق الحويني

السفر الثالث

دار التقوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلنَّوْلَفِ  
حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ  
الطَّبَعَةُ الرَّأْسَى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع: ٢٠١١ / ٢٦٦٤  
الترقيم الدولي: 8-165-429-977-978

دار التقوى

للطبوع والنشر والتوزيع

الإدارة: ٤٤٧١٥٥٠٦ - ٠١٠١٦٦٨٠٦٧  
١٥ ش ١٥ مايو - شبرا الخيمة  
ف / ت / ٤٤٧١٥٥٠٦ - م / ٠١٠١٥٩٢٢٧١  
٥ ش ابن البيطار خلف الجامع الأزهر  
ت / ٢٥١٤١٧٠٤

موقعنا على الإنترنت:

[www-daraltakoa.com](http://www-daraltakoa.com)

E-mail: [webmaster@daraltakoa.com](mailto:webmaster@daraltakoa.com)

التوزيع

اليقطين - شبرا الخيمة: ٤٤٧٣١٨٢٤  
المدينة المنورة - مدينة نصر: ٢٧٥٥٣٠٤  
مكتبة الشامي - بالإسكندرية: ٠٣٤٩٦٠٦٢٠

٢٥٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا كَانَتْ أُمْرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ ، وَكَانَتْ أَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ ، وَكَانَ أَمْرُكُمْ سُورَى بَيْنَكُمْ ، فَظَهَرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا . وَإِذَا كَانَ أَمْرَاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ ، وَكَانَتْ أَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءَكُمْ ، وَكَانَتْ أُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ ، فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا . » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ٢/ ق ٢٤٢/ ١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (١٧٦/٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِانِ بْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ ، ثنا صَالِحُ الْمُرِّيُّ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْبَزَّازُ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا غَيْرَ هَذَا الطَّرِيقِ ، وَلَا رَوَاهُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ إِلَّا صَالِحُ الْمُرِّيُّ . وَصَالِحٌ كَانَ أَحَدَ الْعُبَّادِ الْمُجْتَهِدِينَ ، وَأَحْسِبُ أَنَّ عِبَادَتَهُ كَانَتْ تَشْغَلُهُ عَنْ تَحْفِظِ الْحَدِيثِ . » .

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ ، وَصَالِحٍ . لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيِّ » .

• قلتُ : وَصَالِحُ الْمُرِّيُّ اتَّفَقَ سَائِرُ النُّقَادِ عَلَى تَضْعِيفِهِ ، بَلْ تَرَكَهُ

بَعْضُهُمْ ، كَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ جِبَّانٍ ، وَضَعَّفَهُ جِدًّا آخَرُونَ ، كَابْنِ الْمَدِينِيِّ  
وَالْبُخَارِيِّ ، وَصَرَحَ ابْنُ جِبَّانٍ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ كَانَ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ . وَقَدْ  
مَشَّاهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، فَكَأَنَّهُ قَصَدَ صِدْقَهُ . وَوَثَّقَهُ يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ ،  
وَهُوَ تَوْثِيقٌ مَرْدُودٌ ، أَوْ أَنَّهُ قَصَدَ عَدَالَتَهُ .

وَعِلَّةٌ أُخْرَى ، وَهِيَ اخْتِلَاطُ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، وَالْقَاعِدَةُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ ،  
أَنَّهُمْ يَتَوَقَّفُونَ فِي قَبُولِ حَدِيثٍ مِنْ اخْتِلَاطٍ ، حَتَّى يَقْفُوا عَلَى رِوَايَةٍ مَنْ  
رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَهَذَا لَمْ يَتَحَقَّقْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٥٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ ، فَتَأْتِي امْرَأَةٌ تُبَادِرُنِي ، فَأَقُولُ لَهَا : مَا لِكَ ؟ وَمَنْ أَنْتِ ؟ فَتَقُولُ : أَنَا امْرَأَةٌ قَعَدْتُ عَلَى أَيْتَامٍ لِي » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٦٥١) قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ أَبُو أَيُّوبَ .. وَالْبَزَّازُ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ٢ / ق ٢٤٢ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ سُكَيْنٍ ، قَالَا : ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقِ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .  
وَصَرَّحَ يَعْقُوبُ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ الْبَزَّازِ ، وَصَرَّحَ عَبْدُ السَّلَامِ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى .

وَالْحَدِيثُ عَزَاهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٨ / ١٦٢) لِأَبِي يَعْلَى ، وَفَاتَهُ الْعَزُورُ لِلْبَزَّازِ ، وَقَالَ : « فِيهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَجْلَانَ ، وَثَقَّهُ أَبُو حَاتِمٍ ، وَابْنُ حِبَّانٍ ، وَقَالَ : « يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ » ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ » .

وَقَالَ الْبَزَّازُ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَعَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَجْلَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، مَشْهُورٌ ، حَدَّثَ عَنْهُ الثَّقَاتُ » ا.هـ .

• قُلْتُ : وَقَوْلُ الْهَيْثَمِيِّ : « وَثَقَّهُ أَبُو حَاتِمٍ » خَطَأٌ ؛ فَإِنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ

ترجمه في « الجرح والتعديل » (٤٦/١/٣) ، وقال : « سألتُ أبي عنه ، فقال : شيخُ بصريٌّ ، يُكْتَبُ حديثُهُ » ، فلعلَّه وقع خطأً من الهَيْثَمِيِّ ، أو تصحيفٌ من النَّاشِرِ ، وَيَكُونُ صوابُ العبارة : « وَثَقَّهُ أبو حاتمِ ابنِ حَبَّانٍ » ، وكأَنَّ هذا هو الصَّوابُ ؛ وكُنْيَةُ ابنِ حَبَّانٍ : « أبو حاتمٍ » .

وقول أبي حاتمِ الرَّازِيِّ : « يُكْتَبُ حديثُهُ » فيه تَلْيِينٌ لَهُ ، فإذا انضافَ إليه قولُ ابنِ حَبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » (١٢٧/٧) : « يُحْطِئُ وَيُخَالِفُ » ، تَرَجَّحَ لديك التَّوَقُّفُ في تقوية حديثه .

واللهُ أَعْلَمُ .

٢٥٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَعْبُدُ صَمًّا ، فَنَادَاهُ يَوْمًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ : يَا صَنَمُ ، فَأَخْطَأَ لِسَانُهُ ، فَقَالَ : يَا صَمَدُ . فَأَعْطَاهُ اللَّهُ مَا أَرَادَ ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : يَا رَبَّنَا ! إِنَّهُ مَا قَصَدَ دُعَاءَكَ ، فَلِمَ تُعْطِهِ ؟ قَالَ لَهُمْ : لَوْ لَمْ أُعْطِهِ لَكُنْتُ كَالصَّنَمِ ، وَأَنَا الصَّمَدُ » .

• قلتُ : لا أصل له مرفوعًا ، وهو باطلٌ ، وقد وَقَفْتُ عَلَى أَصْلِهِ .  
 فأخرج مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ فِي « كِتَابِ الدُّعَاءِ » (٧٩) قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ ابْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : لَمَّا انْهَرَمَ النَّاسُ يَوْمَ الْجَمَاحِمِ - وَهِيَ مَعْرَكَةٌ ، وَقَعَتْ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْعَثِ - ، جَعَلَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ يُحَرِّضُ النَّاسَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « كَانَ نَبِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ ظَهَرَ ، وَتَبِعَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَأَنَّهُ تَزَوَّجَ بِنْتَ رَجُلٍ مِمَّنْ تَابَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِهِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا ، فَلَمَّا بَلَغَ وَشَبَّ ، تَبَعَ النَّصَارَى ، فَنَصَّرُوهُ ، وَعَقَدُوا لَهُ الْوَيْتَهُمْ ، فَخَرَجَ بِهِمْ عَلَى أَبِيهِ ، فَقَتَلَ أَبَاهُ وَجَدَّهُ الْمُؤْمِنَ أَبَا أُمِّهِ ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ ، إِلَّا شَرْدِمَةَ قَلِيلَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَدْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ ، إِذْ قَالَ فِي نَفْسِهِ : إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ آذَنُوا لَكُمْ بِالْحَرْبِ . فَخَرَجَ بِمَنْ مَعَهُ ، وَهُوَ يَرَاهُمْ كَأَكَلَةِ رَأْسٍ ، فَاقْتَتَلُوا ، فَأُظْهِرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ ، فَهَزَمُوهُمْ ، فَأَخَذَ ابْنُ النَّبِيِّ أُسِيرًا ، فَصَلَبُوهُ



وهو حيٌّ ، وكذلك كانوا يفعلون في ذلك الزمان ، حتى يموت مَوْتَهُ  
 نفسه ، ولا يُقتلُ ، فبينا هو يدعو الله بأهته ، ويهتفُ بالآلهة ، ويهتفُ  
 بأسماؤها ، يدعوها أن تُخلِّصَهُ ممَّا هو فيه ، فهتَفَ ليلةً ، حتى إذا خاف  
 الصُّبحَ ، دعا اللهَ ، فقال : يا اللهُ ! خَلِّصني وَنَجِّني . فتَقَطَّعت عنه الشُّرطُ ،  
 فذهب ، فلم يَقْدِرُوا عليه ، فكَبُرَ ذلك على المؤمنين ، واشتدَّ عليهم ،  
 - قال :- فأوحى الله إلى رجلٍ من المؤمنين في منامِهِ : أَنه دعا آلهته فلم تُجِبهُ ،  
 ودعاني فأجبتُهُ ، ولم أَكُنْ كالصُّمِّ البُكمِ الذين لا يَعْقِلُونَ .

فقد تبيَّن بهذا ، أَنَّ هذا من الإِسْرَائِيلِيَّاتِ ، التي أُمِرْنَا أن لا نُصدِّقَها  
 ولا نُكذِّبَها إذا صحَّ سَنَدُها ، فكيف ولم يَصِحَّ سَنَدُها أيضًا ؛ وعطاءُ بنُ  
 السَّائبِ كان اختَلَطَ ، ومُحمَّدُ بنُ فضيلٍ سَمِعَ منه بعد الاختلاطِ ، كما  
 نصَّ عليه غيرُ واحدٍ من النُّقادِ ، مِنْهُم ابنُ مَعِينٍ وأبو حاتم الرَّازِيُّ .  
 وأصحابُ عطاءٍ الذين سَمِعُوا منه قبل الاختلاطِ : شُعْبَةُ ، وسُفيانُ  
 الثَّورِيُّ ، وحمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، واختلَفَ في حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ ، والصَّوابُ أَنه  
 سَمِعَ منه قبل الاختلاطِ وبعده ، فَيَتَوَقَّفُ في روايته عنه .

وهذا كُلُّهُ مُتعلِّقٌ بِصِحَّةِ الإِسْنادِ إلى أبي البَخْرِيِّ ، واسمُهُ سَعِيدُ بنُ  
 فَيْرُوزَ .

واللهُ أَعْلَمُ .

٢٥٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعَلِّمَهَا اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ ، فَأَبَى ، فَقَامَتْ ، فَصَلَّتْ ، وَجَعَلَتْ تَدْعُو ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهُ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتَ بِهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جداً .

. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٥١٤٠ ) ، وَفِي « الدُّعَاءِ » ( ١٢٠ ) .  
قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ ، ثنا غَالِبُ الْقَطَّانُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ غَدَاةٍ ، فَقَالَتْ : « يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلِّمْنِي اسْمَ اللَّهِ ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ » ، فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ ، فَقَامَتْ ، فَتَوَضَّأَتْ ، فَقَالَتْ : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجِبْتَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ » ، فَقَالَ : « وَاللَّهِ ! إِنَّهُ لَفِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ . تَفَرَّدَ بِهِ الْقَوَارِيرِيُّ » .

وهذا سندٌ واهٍ ؛ وَالْعَصْرِيُّ قَالَ ابْنُ جِبَّانَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا . لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ، وَلَا الْاِعْتِبَارُ بِمَا يَرَوِيهِ ، إِلَّا عِنْدَ الْوِفَاقِ لِلِاسْتِثْنَاءِ بِهِ » .

وأخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » (١١٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ،  
 حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،  
 أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَّمَنِي اسْمَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » ، فَقَالَ لَهَا  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَوْمِي ، فَتَوَضَّئِي ، ثُمَّ ادْعِي حَتَّى أَسْمَعَ » ، قَالَتْ :  
 ففعلتُ ، فقلتُ : « اللَّهُمَّ ! إني أسألكُ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا ، ما عَلِمْتُ  
 منها وما لم أعلم ، وباسمِكَ الْعَظِيمِ الْأَعْظَمِ ، وباسمِكَ الْأَكْبَرِ » ، فقال  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَصَبْتَ ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! » .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَوْ وَاوٍ ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ أَسِيدٍ فِيهِمَا  
 ضَعْفٌ . مع جهالة الرَّاوي عن أَنَسٍ .

٢٥٧- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ سَعَى عَلَى وَالِدَيْهِ ، وَامْرَأَتِهِ ، وَعِيَالِهِ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ سَعَى مُكَائِرَةً ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وقد وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنهم .  
\* أَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ رضي الله عنه .

فَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (٨٦٣٠) قَالَ : حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَسِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا : « السَّاعِي عَلَى وَالِدَيْهِ لِيُكْفَهُمَا ، أَوْ يُغْنِيَهُمَا عَنِ النَّاسِ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ سَعَى عَلَى زَوْجٍ ، أَوْ وَلَدٍ ، لِيُكْفَهُمْ وَيُغْنِيَهُمْ عَنِ النَّاسِ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالسَّاعِي عَلَى نَفْسِهِ لِيُغْنِيَهَا وَيُكْفَهَا عَنِ النَّاسِ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالسَّاعِي مُكَائِرَةً : فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ إِلَّا إِسْحَاقُ بْنُ أَسِيدٍ ، تَفَرَّدَ بِهِ اللَّيْثُ . وَلَا يُرَوَى عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

• قُلْتُ : وَإِسْحَاقُ بْنُ أَسِيدٍ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ - قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « شَيْخٌ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ ، لَا يُسْتَعْلَى بِهِ » ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : « مَجْهُولٌ » ، وَلَمَّا

ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» (٥٠ / ٦) قَالَ : «كَانَ يُحْطِئُ» .

وَضَعَّفَ الْهَيْثَمِيُّ الْحَدِيثَ بِهِ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣٢٥ / ٤) .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَانَ كَثِيرَ الْغَلَطِ .

وَعَبْدُ الْكَرِيمِ جَزَمَ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ الْجَزْرِيُّ ، وَهُوَ ابْنُ مَالِكٍ ، ذَكَرَ الْمِزِّيُّ فِي

«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٥٣ / ١٨) أَنَّهُ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ

عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ رَشِيدٍ ، وَيُقَالُ رَاشِدٌ ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْمِزِّيُّ أَنَّهُ يَرَوِي عَنْ أَنَسٍ ،

وَعَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي سَيْدٍ ، وَنَقَلَ تَوْثِيقَهُ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ وَابْنِ حِبَّانٍ ، وَنَقَلَ

ابْنُ حَجَرَ تَوْثِيقَهُ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ» .

\* وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

فَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ٢ / ق ٢٦٦ / ٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٢١٤) ،

وَالْبَيْهَقِيُّ (٢ / ٢٥) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ» (٤٢٨) ، وَالضُّيَاءُ فِي

«الْمُخْتَارَةِ» (ق ٥١٦ / ١) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : نَا رِيَّاحُ بْنُ

عَمْرٍو الْقَيْسِيُّ ، قَالَ : نَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَّانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَابٌّ مِنْ

الثَّنِيَّةِ ، فَلَمَّا رَمَيْنَاهُ بِأَبْصَارِنَا ، قُلْنَا : «لَوْ أَنَّ ذَا الشَّابِّ جَعَلَ نَشَاطَهُ ، وَشَبَابَهُ ،

وَقُوَّتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟» ، فَسَمِعَ مَقَالَتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «وَمَا سَبِيلُ

اللَّهِ إِلَّا مَنْ قُتِلَ ؟! مَنْ سَعَى عَلَى وَالِدَيْهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ سَعَى عَلَى

عِيَالِهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ سَعَى مُكَائِرًا فَفِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ» .

قَالَ الْبَزَّازُ : «وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ،

وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا رِيَّاحُ بْنُ عَمْرٍو ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رِيَّاحِ

إِلَّا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ .

وقال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديث عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ إِلَّا أَيُّوبُ ، ولا رواه عن أَيُّوبَ إِلَّا رِيَّاحُ بْنُ عَمْرٍو ، ولا يروى عن أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بهذا الإسناد . تفرّد به أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . »

• قلتُ : وأحمد هو ابنُ عبد الله بنِ يُونُسَ ، من شيوخِ البُخاريِّ ومُسلمٍ .  
ورِيَّاحُ - بالياء التحتانية - ، وتصحّف عند الطَّبْرَانِيِّ وغيره إلى « رَبَّاحٍ » - بالباء الموحّدة ، وصوابه « رِيَّاحٌ » ، كما في « الْمُؤْتَلَفِ » (١٠٣٨ / ٢) للدارقطنيِّ ، و « الإكمال » (١٤ / ٤) لابن مأكولا - ، وذكروا روايته عن أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، وعنه أحمدُ بنُ يُونُسَ ، وقد ترجمه ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٥١١ - ٥١٢) ، وقال : « سألتُ أبا زُرْعَةَ عنه ، فقال : صدوقٌ » ، وذكره ابنُ حِبَّانٍ في « الثقات » (٦ / ٣١٠) ، وقال : « من عبّاد أهل البصرة ، وزهادهم » .

ونقل الذهبِيُّ في « الميزان » ، وعنه ابن حَجَرٍ في « اللسان » ، عن أبي داود قال : « رَجُلٌ سُوءٌ » ، واتَّهمه بالزندقة ، وإنَّما اتَّهمه بالزندقة ، مع رابعة العدويّة ، في آخرين ، لعباراتٍ صدرت منهم ، تحتاج إلى تأويلٍ ، والصواب أن هذا لا يمسُّ روايتهم ، إلَّا إذا قام دليلٌ ظاهرٌ على سُقوط عدالتهم ، أو اختلالِ ضبطهم ، ولم أقف على ما يُوجب ذلك .  
وباقى رجال الإسناد ثقاتٌ معروفون .

فهذا الحديثُ جيّدُ الإسناد ، وعليه الاعتمادُ ، ولهذا وَضَعَهُ الضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةِ » ، والحمد لله .

\* أما حديث كعب بن عُجْرَةَ رضي الله عنه .

فأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ / رقم ٢٨٢) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (٦٨٣٥) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٩٤٠) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ الْحَلَبِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ ، ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَلْدِهِ وَنَشَاطِهِ مَا أَعْجَبَهُمْ ، فَقَالُوا : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صَغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبْوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُعْفَهَا فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَهْلِهِ فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى نَفَاخُرًا وَتَكَاتُرًا فَفِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ » .

وَأَخْرَجَهُ بَحْشَلٌ فِي « تَارِيخِ وَاسِطٍ » (ص ١٦٢-١٦٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَكَمِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ إِلَّا هَمَّامٌ . تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ . وَلَا يُرَوَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٤ / ٣٢٥) : « رَجَالُ « الْكَبِيرِ » رَجَالُ الصَّحِيحِ » .

وَهَذَا عَجَبٌ ؛ فَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ الطَّبْرَانِيَّ رَوَاهُ فِي مَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ بِذَاتِ

الإسناد ، فما معنى تخصيص رجال « المعجم الكبير » دون المعجمين  
الباقيين ؟!

وسبقه إلى هذا الحكم المنذري في « التَّغْيِب » (٢٥١٦ ، ٢٩٢٣) ،  
فقال : « رواه الطَّبْرَانِيُّ ، ورجاله رجال الصَّحِيح » .  
وليس كما قالا ؛ لأنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُسْلِمٍ الْمَكِّيَّ ، فضلاً عن أنَّ الشَّيْخِينَ  
ولا أحدهما خرَّج له شيئاً ، فهو وإيه ، تركه كثيرٌ من النُّقَادِ .  
والله أعلم .



٢٥٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً  
وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

وَقَدْ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَنْسِ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ،  
وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه .

\* أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه .

فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (ج ٩ / رقم ٥٦١٣) ..

وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥ / ١٨٥١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
ابْنِ مَيْمُونٍ ..

وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٣ / ١٥٨) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي  
« الْمَوْضُوعَاتِ » (١٠٨٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبَانَ السَّرَّاجِ ،  
ثَلَاثَتُهُمْ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، ثَنَا سَلْمُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (١٢ / ٣٥٣) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ  
صَالِحٍ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج ٦ / رقم ٧٦٢٨) عَنْ سَعْدَانَ بْنِ نَصْرِ ..  
وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٥ / ١٠٥) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ  
سَلْمِ بْنِ سَالِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا ؛ وسَلَّمَ بنُ سالمٍ شِبْهَ المتروك ، فقد ضَعَفَهُ أحمدُ ، وابنُ مَعِينٍ ، والنَّسَائِيُّ ، وكان ابنُ المَبَارِكِ شديدَ الحَمَلِ عليه .  
وقد تابَعَهُ أَصْرَمُ بنُ حَوْشِبٍ ، فرواه عن عليِّ بنِ عُرْوَةَ بهذا الإسناد .  
أَخْرَجَهُ ابنُ شَاهِينَ في « التَّرْغِيبِ » ( ٥١٣ ) ، ومن طريقه ابنُ الجَوْزِيِّ في « الموضوعات » ( ١٠٨٧ ) .

وَأَصْرَمُ أَصْرَمٌ مِنَ الحَيْرِ ، فقد كَذَّبَهُ غيرُ واحدٍ منهم ابنُ مَعِينٍ ، وتركه البُخَارِيُّ ، وغيرُهُ .

وعليُّ بنُ عُرْوَةَ ذكر ابنُ حِبَّانٍ هذا الحديثَ في ترجمته من « المجروحين » ( ١٠٧ / ٢ ) وقال : « كان ممن يضع الحديث ، على قِلتِهِ » .

وقد تُوبِعَ عليٌّ ..

فتابَعَهُ ثَوْرُ بنُ يَزِيدٍ ، فرواه عن ابنِ المُنْكَدِرِ بهذا الإسناد سواء .

أَخْرَجَهُ ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » ( ٥٣١ / ٢ ) ، ومن طريقه ابنُ الجَوْزِيِّ ( ١٠٩١ ) قال : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا سُلَيْمَانُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ القُشَيْرِيُّ ، ثنا ثَوْرُ بنُ يَزِيدٍ بهذا .

قال ابنُ عَدِيٍّ : « هذا الحديث لا يرويه عن ابنِ المُنْكَدِرِ غيرُ ثَوْرٍ ، ومن حديثِ ثَوْرٍ أغربُ . ولا أعلمُ يرويه عن ثَوْرٍ غيرُ مُحَمَّدٍ ، وعنه سُلَيْمَانُ » .

وثَوْرٌ ثقةٌ ، تكلَّموا فيه لبدعته . ولكن الشَّانُ في الرَّاوي عنه ، وهو مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ ؛ فَإِنَّهُ نَكِرَةٌ لا يُعْرَفُ .

ورواه أيضًا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ المَلِكِ الأَنْصَارِيُّ ، عن ابنِ المُنْكَدِرِ بإسناده ،

بلفظ : « من قاد مكفوفاً أربعين خطوةً فصاعداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه » .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (٧٦٢٧) من طريق عبد الوهاب بن الصَّحَّاح - أحد الهلكى - ، قال : نا إسماعيل بن عيَّاش ، نا مُحَمَّدُ بنُ عبد الملك بهذا الإسناد .

وأخرجه ابنُ عدي في « الكامل » (٢١٦٧ / ٦) ، ومن طريقه ابنُ الجوزي (١٠٨٩) من طريق عامر بن سيَّار ، ثنا مُحَمَّدُ بنُ عبد الملك بهذا الإسناد ، دون قوله : « فصاعداً » .

وهذا حديثٌ مُنكَرٌ جدًّا ؛ ومُحَمَّدُ بنُ عبد الملك تالفُ البتَّة ، رماهُ أحمدُ بوضع الحديث ، وقال البخاريُّ ومُسلمٌ : « مُنكَرُ الحديث » ، وترَّكه النَّسائيُّ والدارقطنيُّ وغيرُهما .

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في « المطالب العالمة » (١٥٨ / ٧) : « ضعيفٌ جدًّا ، ولا يثبتُ في هذا شيءٌ » .

وقد رأيتُ ابنَ الجوزيِّ أوردَ هذا الحديثَ من طريق الخطيب في « تاريخه » (١٠٥ / ٥) ، لكنَّه جعلَ صحابيَّ الحديث : عبد الله بن عمرو بن العاص ، والذي عند الخطيب : عبدُ الله بنُ عمَرَ بنِ الحَطَّاب ، فاللهُ أعلم ، أيُّ ذلك هو الصَّواب . وكان ابنُ الجوزيِّ كثيرَ الأوهام في نقله من كتب العلماء .

وله طريقٌ آخرٌ يرويه عبيدُ الله بنُ أبي حميد ، عن نافع ، عن ابنِ عمرٍ مرفوعًا : « من قاد أعمى أربعين خطوةً غفر له ما تقدَّم من ذنبه » .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٢٤١ / ٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (١٠٩٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعٍ ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ ، ثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سِنَانُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، قَدِمَ عَلَيْنَا بِبَغْدَادَ - ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ بِهَذَا .

ثُمَّ قَالَ الْخَطِيبُ : « رَوَاهُ غَيْرُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ ، عَنْ خَلْفٍ » .

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ مُدَلِّسٌ ، وَصَوَابُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثِقَةٍ » .  
أَمَّا الْمُنَاوِيُّ فَأَعْلَهُ فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (١٨٨ / ٦) بِعِلَّةٍ عَجِيبَةٍ ، فَقَالَ : « رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي تَرْجَمَةِ الْبَخْتَرِيِّ ... وَفِيهِ : عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعٍ ، أَوْ رَدَّهُ الدَّهَبِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ، وَقَالَ : قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : يُحْطَى كَثِيرًا . وَالْمُعَلَّى ابْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يَأْتِي أحيانًا بِالْمُنْكَرِ !

فَشَنَّ عَلَيْهِ الْغُبَارِيُّ الْغَارَةَ فِي « الْمُدَاوِي » (٣٧٣ - ٣٧٤) قَائِلًا :

« قُلْتُ : مِنْ عَجِيبِ أَحْوَالِ هَذَا الرَّجُلِ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَقِلَّ بِالتَّصَرُّفِ

فِي الْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ عَلَى إِسْنَادِهِ مَعَ عَدَمِ مَعْرِفَتِهِ ، فَيَأْتِي بِالطَّامَّاتِ ، لِاسِيًّا مَعَ وُقُوفِهِ عَلَى كَلَامِ الْحُفَّازِ فِي الْحَدِيثِ ، فَهَذِهِ الطَّرِيقُ قَدْ ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » مِنْ طَرِيقِ الْخَطِيبِ ، ثُمَّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعٍ ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ ، ثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سِنَانُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ .

ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « قَوْلُهُ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ تَدْلِيسٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ :

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، وهو مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، ليس بثقةٍ « ا.هـ .

فَتَرَكَ الشَّارِحُ هَذَا ، وَذَهَبَ يُعَلِّلُ الْحَدِيثَ بِعَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعٍ صَاحِبِ الْمُعْجَمِ وَغَيْرِهِ . مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، بَلْ تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَنْ شَيْخِهِ خَلْفٍ ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْخَطِيبُ عَقَبَ الْحَدِيثِ . ثُمَّ بِالْمُعَلَّى بْنِ مَهْدِيِّ الَّذِي قَالَ فِيهِ الذَّهَبِيُّ : « هُوَ مِنَ الْعُبَّادِ الْحَيْرَةِ ، صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ » ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » .

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ فِي تَرْجَمَةِ الْبَخْتَرِيِّ مِنَ الْكَلَامِ الْعَثِّ الَّذِي لَا فَائِدَةَ فِيهِ ، سَوَى تَسْوِيدِ الْوَرَقِ وَانْشِغَالِ الْأَفْكَارِ وَالْإِحَالَةِ عَلَى مَا يُتَعَبُّ ؛ فَإِنَّ فِي « تَارِيخِ الْخَطِيبِ » نَحْوُ تِسْعَةِ آلَافِ تَرْجَمَةٍ بِتَقْدِيمِ التَّاءِ ، فَأَيُّ تَرْجَمَةٍ وَصَفَ صَاحِبُهَا بِالْبَخْتَرِيِّ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ الْهَائِلِ حَتَّى يُمَكِّنَ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ !؟

مَعَ أَنَّ الْوَاقِعَ أَنَّهُ خَرَّجَهُ فِي تَرْجَمَةِ : « سَنَانَ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الْمَدِينِيِّ » ، فِي نِصْفِ الْمَجْلَدِ التَّاسِعِ ، فَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّ أَحَدًا أَرَادَ الْكَشْفَ عَنْهُ لَرَجَعَ الْمَجْلَدَاتِ الثَّمَانِيَةَ كُلَّهَا وَنِصْفَ التَّاسِعِ حَتَّى يَعْثُرَ عَلَى هَذَا الْاسْمِ . وَهَذَا نِهَائِيَّةٌ مَا يُمَكِّنُ مِنَ التَّهَوُّرِ وَسُوءِ التَّصْرُفِ . فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ الْاسْمَ الْكَامِلَ ، أَوْ يَتْرَكَ التَّعْرِيفَ بِالْكُلِّيَّةِ « انْتَهَى كَلَامُ الْغَمَارِيِّ .

• قَلْتُ : وَالْغَمَارِيُّ مُحَقِّقٌ فِيهَا يَتَّصِلُ بِالنَّقْدِ الْعِلْمِيِّ ، إِلَّا قَوْلُهُ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِالْبَخْتَرِيِّ ، فَاحْتِمَالِ سُقُوطِ : « سَنَانَ بْنِ » مِنْ مَطْبُوعَةِ « الْفَيْضِ » وَارْتِدَّ جَدًّا وَرَبِّهَا قَالَ الْمُنَاوِيُّ : « ابْنُ الْبَخْتَرِيِّ » ، فَسَقَطَتْ كَلِمَةُ « ابْنِ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وله طريق آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٧٦٢٦)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (١١٤٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَزْهَرِ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ.

قال البيهقي: « كذا وجدته في أصل سماعه ».

• قلت: ولا أدري ما هذا الإسناد، كأن فيه سقطاً. والله أعلم.

\* أما حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٤/١٥٤٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (١٠٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ الثَّقَفِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: « مِنْ قَادِ مَكْفُوفًا أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ».

قال ابن عدي: « وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل، وكان عند هذا الشيخ - يعني: عبد الله بن أبان - عن عبد الله بن محمد بن يوسف أحاديث للثوري غير هذا مشاهير. وهذا الحديث منكّر عن الثوري بهذا الإسناد، والشيخ مجهول ». وقد خولف في إسناده..

خَالَفَهُ خَالِدُ بْنُ نَزَارٍ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرْغِيبِ » (٥١٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (١٠٨٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَحِيرٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ نَزَارٍ بِهَذَا.

قال ابن الجوزي : « ومحمد بن عبد الرحمن بن بحير ، قال ابن عدي :  
روى عن الثقات المناكير ، و : عن أبيه ، عن مالك البواطيل » .

وله طريق آخر عن ابن عباس ..

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٢٩٤٢) قال : حدثنا  
سهل بن موسى ، ثنا عمر بن يحيى الأبي ، ثنا عيسى بن شعيب ، ثنا حماد  
ابن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس  
مرفوعاً : « من قاد أعمى حتى يبلغه مأمنه غفر الله تعالى له أربعين كبيرةً  
وأربع كباير توجب النار » .

قال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ١٣٨) : « فيه عمر بن يحيى الأمي ،  
ولم أجد له ترجمة ، ولكن فيه علي بن زيد ، وفيه كلام » .

• قلت : كذا قال ! وعمر بن يحيى هو : الأبي ، وليس الأمي . فربما  
تصحف على الهيثمي ، فلم يعرفه لأجل هذا .

وعمر هذا ذكره ابن عدي في « الكامل » في ترجمة « جارية بن هرم » ،  
وأشار إلى أنه سرق حديثاً من يحيى بن بسطام ، فهو أولى أن يعلل به  
الحديث من علي بن زيد . والله أعلم .

\* أما حديث أنس رضي الله عنه .

فأخرجه أبو يعلى الخليلي في « الإرشاد » (ص : ٣٣٧) من طريق عبد الله  
ابن محمد بن يوسف بن أبي عبيد الطائفي ، ثنا سفيان الثوري ، عن  
عمرو بن دينار ، عن أنس بن مالك مرفوعاً : « من قاد أعمى أربعين  
خطوةً فله الجنة » .

قال الحَلِيلِيُّ: « عبدُ الله بنُ مُحَمَّدِ الطَّائِفِيِّ مَجْهُولٌ ، والحديثُ مُنْكَرٌ بهذا الإسناد ، غريبٌ » ١. هـ .

وقد رواه عبدُ الله بنُ أَبَانَ الثَّقَفِيُّ ، عن الثَّورِيِّ ، فجعله من مُسْنَدِ ابنِ عَبَّاسٍ ، كما مرَّ قَريبًا .  
وله طريقٌ آخَرُ ..

أَخْرَجَهُ الْمُخَلَّصُ فِي « الفوائد » ( ٢٩٨٢ ، ٣١٠٣ ) ، ومن طريقه أَبُو القاسمِ السَّمَرَقَنْدِيُّ فِي « حديثه » ( ق ١ / ٢ ) ، ومَسْعُودُ بْنُ الحَسَنِ الثَّقَفِيُّ فِي « عروس الأجزاء » ( ٤٤ ) ، وابنُ الجَوْزِيِّ ( ١٠٩٦ ) ، والذَّهَبِيُّ فِي « المعجم الكبير » ( ١٩١ / ٢ ) ، وفي « الميزان » ( ٤ / ٤٥٩ ) ..  
وأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « المؤتلف » ( ص : ٢٢٣٤ ) ، قالا [ الْمُخَلَّصُ والدَّارِقُطْنِيُّ ] : ثنا أبو حامدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الحَضْرَمِيُّ ، ثنا عيسى بنُ مُسَاوِرٍ ، ثنا يَغْنَمُ بْنُ سَالِمِ بْنِ قَنْبَرٍ خادِمِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عن أَنَسِ مَرْفُوعًا : « مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ » .  
ووقع عند الْمُخَلَّصِ : « لم تَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ » .

قال الذَّهَبِيُّ : « يَغْنَمٌ مَتْرُوكٌ بِاتِّفَاقٍ ، والمتنُ لم يَصِحَّ » .  
ويَغْنَمٌ هَذَا ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، وقال ابنُ حِبَّانٍ فِي « المجروحين » ( ٣ / ١٤٥ ) : « شيخٌ يَضَعُ الحديثَ على أَنَسِ بْنِ مالِكٍ ، رَوَى عنه نُسخةٌ موضوعةٌ ، لا يَحِلُّ الاحتجاجُ به ، ولا الروايةُ عنه ، إِلَّا على سبيلِ الاعتبار » . وكذَّبه ابنُ يُونُسَ .

وله طريقٌ ثالثٌ ..



أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٣٥٩٤) قَالَ : حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ زَيْدِ الْبَغْدَادِيِّ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٧٦٢٩) مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى ، قَالَا : ثنا أحمد بن منيع - وهذا في « مُسْنَدِهِ » ، كما في « المطالب العالية » (١٥٨/٧) - ، قال : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا أَوْ خَمْسِينَ ذِرَاعًا كُتِبَ لَهُ عِتْقُ رَقَبَةٍ » .

وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّبْرَانِيُّ : « خَمْسِينَ ذِرَاعًا » .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ هَذَا ضَعِيفٌ » .

• قُلْتُ : بَلْ ضَعِيفٌ جَدًّا ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤٦٨/٤) :

« مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ » .

وَتَابِعَهُ الْمُعَلَّى بْنُ هَلَالٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ :

« خَمْسِينَ ذِرَاعًا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « التَّرغِيبِ » (٥١٢) ، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي

« الْمَوْضُوعَاتِ » (١٠٩٤ ، ١٠٩٥) .

وَالْمُعَلَّى تَأَلَّفَ الْبِتَّةَ ، اتَّهَمَهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَابْنُ مَعِينٍ بِوَضْعِ

الْحَدِيثِ ، وَرَمَاهُ السُّفْيَانَانِ بِالْكَذْبِ ، وَتَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ .

وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ ، قَالَ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

غَيْرُهُمَا » .

• قُلْتُ : قَدْ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو - وَهُوَ هَالِكٌ - .

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١٠٩٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ ، قَالَ : أَتَيْتُ سُليمانَ بْنَ عَمْرٍو ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « حَدَّثَنَا سُليمانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مِنْ قَادِ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً » ، فَقُلْتُ : « قَوْمُوا مِنْ عِنْدِ هَذَا الْكُذَّابِ ! » .

وهذا موقوفٌ ، مع سُقُوطِهِ .

ووقفتُ له على طريقِ خامسٍ ..

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي « طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ » (١٦٣) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، ثَنَا بَحْرُ السَّقَّاءِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا : « مِنْ قَادِ ضَرِيرًا ، أَوْ مَرِيضًا ، أَرْبَعِينَ خُطْوَةً عَدَلَتْ لَهُ رِقْبَةً ، فَإِنْ قَادَهُ ثَمَانِينَ خُطْوَةً عَدَلَتْ لَهُ رِقْبَتَيْنِ ، وَمِنْ قَادِهِ مِئَةَ خُطْوَةٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » .

وهذا ضعيفٌ جدًّا ؛ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ كَانَ يُدَلِّسُ التَّسْوِيَةَ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ فِي جَمِيعِ الْإِسْنَادِ .

وَبَحْرُ بْنُ كُنَيْزِ السَّقَّاءِ ضَعِيفٌ .

وَقَتَادَةُ ، وَالْحَسَنُ مُدَلِّسَانِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١٠٣/٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١٠٩٨) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ مَرْوَانَ الْخَلَّالِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « مِنْ قَادِ مَكْفُوفًا أَرْبَعِينَ خُطْوَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .

وَقَدْ أورد الْعُقَيْلِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي « الضُّعْفَاءِ » (١٠٣/٤) فِي تَرْجُمَةِ

الأنصاريّ هذا ، ولم يُسنده ، وقال : « لا يُتابع عليه ، إلا من جهة هي  
أوهن من جهته » . وقال أحمد عن الأنصاريّ هذا : « رأيتُه ، وكان يضعُ  
الحديثَ » .

ويزيدُ بن مروان كذّبه يحيى بن معين ، كما في « ضعفاء العقيليّ » (٤/  
٣٨٩) .

وقد تقدّم الاختلافُ على الأنصاريّ في إسناده .

وتُوبع الأنصاريّ ..

تابعه مُحَمَّدُ بنُ أبي حميد ، عن مُحَمَّد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً : « من  
قاد مكفوفاً أربعين خطوةً غفر له ما مضى من ذنوبه » .

أخرجه ابنُ عديّ (٧/٢٥٢٨) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيّ (٢/١٧٦)  
قال : أخبرنا ميمونُ بنُ سلمة ، ثنا المسيّب بن واضح ، ثنا أبو البختريّ ،  
عن مُحَمَّد بن أبي حميد بهذا .

قال ابنُ عديّ : « وهذا قد قيل فيه : مُحَمَّد بنُ المنكدر ، عن جابر .  
وقيل فيه : مُحَمَّد بن المنكدر ، عن ابنِ عمر . وجميعاً غيرُ محفوظين » .

وهذا الوجهُ ساقطُ البتّة ؛ وأبو البختريّ اسمه : وهبُ بن وهب ، كان  
يضعُ الحديثَ وضعاً ، كما قال أحمد . وقال ابنُ معين : « لا رَحِمَ اللهُ  
أبا البختريّ ؛ كان يضعُ الحديثَ » . وكذّبه وكيعٌ وإسحاقُ بنُ راهويه  
وغيرُهما . وختَمَ ابنُ عديّ ترجمتهُ بقوله : « ولأبي البختريّ من الحديثِ  
عن الثقات غيرُ ما ذكرتُ ، وهو ممن يضعُ الحديثَ » .  
ومُحَمَّدُ بنُ أبي حميدٍ ضعيفٌ أيضاً .

\* وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ (٥١٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (١١٠٠) قَالَ :  
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الزُّبَيْرِيُّ بِمِصْرَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ ، ثنا  
 عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو حَفْصٍ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ  
 ابْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَنْ مَشَى مَعِ أَعْمَى مِثْلًا يُرْشِدُهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ ذِرَاعٍ مِنَ الْمِيلِ  
 عِتْقُ رَقَبَةٍ . يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! إِذَا أُرْشِدْتَ أَعْمَى فَخُذْ يَدَهُ الْيُسْرَى بِيَدِكَ  
 الْيُمْنَى ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ » .

قال ابن الجوزي : « وإبراهيم البصري ، قال أبو حاتم الرازي :  
 ضعيف الحديث منكره . والحديث منكر » .

وجملة القول أن الحديث باطل من جميع وجوهه . ومع ذلك ، فقد  
 حاول السيوطي (٢/ ٨٨-٩٠) أن يرقيه إلى درجة الضعيف فقط ؛ حتى  
 يتسنى له القول بأنه جائز في فضائل الأعمال ، وذلك بأن ينقل قول  
 البيهقي في « الشعب » في روايته .

فقال البيهقي : « علي بن عروة : ضعيف . وما قبله : إسناده ضعيف  
 أيضا » ، والإسناد الذي قبله فيه : عبد الوهاب بن الضحاک .

ثم روى البيهقي حديث يوسف بن عطية ، وقال : « ويوسف ضعيف » .  
 وهؤلاء الثلاثة الذين ذكرهم البيهقي كذابون ، يضعون الحديث .  
 والسيوطي لا بد أن يعلم هذا من تراجمهم ، فإذا قال البيهقي في أحد  
 هؤلاء الهلكي إنه ضعيف ، ظن قارئ هذا الحكم أنه مثل ضعف أهل

الصِّدْقِ مِّنْ ضَعْفِ حَفْظِهِمْ ، فيلجأ إلى القاعدة المشهورة : « يُعْمَلُ  
بِالضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ » .

وقد اغترَّ بصنيع السيوطيِّ هذا : ابنُ عَرَّاقٍ في « تنزيه الشريعة » (٢/  
١٣٨) بقوله : « تُعَقَّبُ - يعني : ابنُ الجوزيِّ - بأنَّ أصلحَ طُرُقِ الحديثِ  
حديثُ أبي هُرَيْرَةَ ؛ فإنَّ إبراهيمَ لم يُتَّهَمَ بكذبٍ . على أنَّ البيهقيَّ أخرجَ في  
« الشعب » حديثَ ابنِ عُمَرَ من طريقِ سَلَمٍ ، ومن طريقِ مُحَمَّدِ بنِ  
عبدِ الملكِ ، وثورِ بنِ يزيدَ ، وقال في كُلِّ منهما : ضعيفٌ » ا.هـ .

كذا قال ! وإذا اغترَّ أمثال هؤلاء العلماء بأحكامٍ غيرِ دقيقةٍ صدَّرت  
من البيهقيِّ ، فكيف بالعوامُّ !؟

وقد نبَّهتُ في هذا الكتابِ وفي غيره ، أنَّ عبارة الناقدِ إذا قصَّرت عن  
الوصفِ الدَّقِيقِ للرَّاوي أو المروِّي ، فإنَّها تُؤدِّي إلى مثالبٍ ، منها ما نحنُ  
بصدِّده الآنَ ، فإذا قال البيهقيُّ عن الكذابِ إنَّه ضعيفٌ فقط ، اغترَّ به  
مَن ليس من أهلِ الحديثِ ، وسارَعَ إلى العملِ به طبقاً للقاعدة السَّابِقة .  
فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

٢٥٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ خَمْسِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢ / ٤٦١) ، وَأَبُو يَعْلَى - كَمَا فِي « تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ » (٨ / ٥٤٤) - قَالَا : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ نُوحِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ ، أَخْبَرْتَنِي أُمُّ كَثِيرِ الْأَنْصَارِيَّةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ . وَوَقَعَ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ : « مُحَمَّدٌ الْوَطَّاءُ » وَلَمْ أَجِدْ هَذِهِ النَّسْبَةَ .

وَفِي تَرْجُمَةِ نُوحِ بْنِ قَيْسٍ مِنْ « تَهْذِيبِ الْكَمَالِ » يَرْوِي عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْفٍ ، فَكَأَنَّهُ هُوَ . وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ سَعْدٍ وَابْنُ حِبَّانٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « صَالِحُ الْحَدِيثِ » . وَأُمُّ كَثِيرِ الْأَنْصَارِيَّةِ لَمْ أَعْرِفْهَا . وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : « إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ » .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٠٠) ..

وَابْنُ عَدِيٍّ (٢ / ٨٤٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٢٥٤٨) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ النَّفَّاحِ بِمِصْرَ ، قَالَا : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ مَيْمُونِ أَبُو سَهْلٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا : « مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِثِّي مَرَّةً ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مُجِيَّ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ » .

ورواه أبو الربيع الزهراني ، ثنا حاتم بن ميمون بهذا الإسناد ، بلفظ :  
 « من قرأ في يوم ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ مِثِّي مَرَّةً كُتِبَ لَهُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِئَةٌ  
 حَسَنَةً ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٣٣٦٥) ، وَعَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٨٤٤ / ٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ  
 الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٢٥٤٧) ، وَالْخَطِيبُ (٢٠٤ / ٦) .  
 كَذَا اخْتَلَفُوا عَلَى حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ فِي لَفْظِهِ .

وَحَاتِمٌ قَالَ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢٧٠ / ١) : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ،  
 عَلَى قَلْتِهِ ، يَرُوي عَنْ ثَابِتٍ مَا لَا يُشْبِهُ حَدِيثَهُ ، لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ  
 بِحَالٍ - ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ ابْنُ حِبَّانٍ هَذَا الْحَدِيثَ - » .  
 وَقَدْ اسْتَعْرَبَهُ التِّرْمِذِيُّ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ - كَمَا فِي « تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ » (٥٤٤ / ٨) - ، مِنْ طَرِيقِ  
 أَغْلَبِ بْنِ تَمِيمٍ ، ثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا : « مَنْ قَرَأَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ  
 أَحَدٌ ﴾ مِثِّي مَرَّةً حُطَّ عَنْهُ ذُنُوبٌ مِثِّي سَنَةً » .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي « فَضَائِلِ الْقُرْآنِ » (٢٦٦) ، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي  
 « الْأَمْالِي » (١٢٢٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٢٥٤٦) ، وَالْخَطِيبُ (٦ /  
 ١٨٧) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ .  
 قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ،  
 وَالْأَغْلَبُ بْنُ تَمِيمٍ ، وَهُمَا مُتَّفَارِقَانِ فِي سُوءِ الْحِفْظِ » .

• قَلْتُ : وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، مُضْطَرِبُ الْمَتْنِ ، ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٦٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فِي شِعْبٍ يُقَالُ لَهُ : جِيَادٌ ، فَتَصْرُخُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ ، فَيَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْخَافِقِينَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢ / ١ / ٣١٦) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (١ / ١٤٧-١٤٨) ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (١ / ٣٠٠-٣٠١) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٣ / ١٠٣٣) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢ / ٦١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٣١٧) ، وَالْوَاحِدِيُّ فِي « الْوَسِيطِ » (٣ / ٣٨٥) ، وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْالِي » (٢ / ٢٧٧) ، وَالذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٢ / ١٣٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، ثَنَا رَبَاحُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « بَسَّ الشَّعْبُ جِيَادٌ - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَوْ مَرَّتَيْنِ - » ، قَالُوا : « فِيمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَصْرُخُ ... الخ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ إِلَّا رَبَاحُ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَلَا عَنْ رَبَاحٍ إِلَّا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ . تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى ابْنُ مَعِينٍ » .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ وَالْعُقَيْلِيُّ وَابْنُ عَدِيٍّ : « تَفَرَّدَ بِهِ رَبَاحٌ » .  
وَرَبَاحٌ هَذَا قَالَ أَحْمَدُ وَالذَّارِقُطْنِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .



وقال ابن حبان : « كان قليل الحديث ، مُنكَر الرواية ، على قَلَّتِها ، لا يُجوزُ الاحتجاجُ بخبره عندي ، إلا بما وافق الثقات » ، وكذلك صرح ابن عدي : « أنه كان قليل الحديث » ، وهذا يدلُّ على وهائه : أن يكون قليل الحديث ، ومع ذلك فأحاديثه ليست محفوظة ؛ لأنَّ الغلط قد يُغتفر مع سعة الرواية .

والله أعلم .

٢٦١- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ ، وَقَفَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطَّرِيقَاتِ ، فَيَقُولُونَ : اُعْدُوا ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! لِتَقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، شَبَهُهُ مَوْضُوعٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١ / رِقْم ٦١٧ ) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » ( ٩٩٦ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الرَّاسِبِيِّ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرِ الْكِرْمَانِيِّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، ثنا عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ ، وَقَفَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطَّرِيقِ ، فَنَادَوْا : « اُعْدُوا ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! إِلَيَّ رَبِّ كَرِيمٍ ، يَمُنُّ بِالْخَيْرِ ، ثُمَّ يُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ ، لَقَدْ أَمَرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُمْ ، وَأَمَرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ ، فَصُمْتُمْ ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ ، فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ » ، فَإِذَا صَلَّوْا ، نَادَى مُنَادٍ : « أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ عَفَرَ لَكُمْ ، فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى رِحَالِكُمْ فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ » ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْجَائِزَةِ » .

وَأَعْلَاهُ الْهَيْشَمِيُّ ( ٢ / ٢٠١ ) بِجَابِرِ الْجُعْفِيِّ ، وَتَرَكَ التَّنْبِيهَ عَلَى حَالِ عَمْرُو بْنِ شِمْرٍ ، وَهُوَ أَحَدُ التَّلْفِي ، فَقَدْ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَالِدَارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ » . وَكَذَّبَهُ الْجَوْزَجَانِيُّ .

وقال ابن مَعِينٍ : « ليس بشيء » . ورماه السُّلَيْمَانِيُّ بوضع الحديث للروافض . وقال ابن حِبَّانٍ في « المجروحين » ( ٧٥ / ٢ - ٧٦ ) : « كان رَافِضِيًّا ، يَشْتُمُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وكان مِمَّنْ يَرَوِي الموضوعاتِ عن الثَّقَاتِ في فضائل أهل البيت وغيرهم . لا يَحِلُّ كتابةُ حديثه إلا على جَهَةِ التَّعَجُّبِ » .

أضف إلى ذلك عن عَنَّةِ أَبِي الزُّبَيْرِ .

ولكن له طريقٌ آخرٌ إلى سعيد بن أوس .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » ( ٦١٨ ) ، والحسن بن سُفيان في « مُسنده » - كما في « الإصابة » ( ١ / ١٦١ ) - ، ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في « المعرفة » ( ٩٩٤ ) ، والشَّجَرِيُّ في « الأُمالي » ( ٤٧ / ٢ ) من طُرُقٍ عن سَلْمِ بنِ سالمٍ ، ثنا سعيد بن عبد الجَبَّار ، عن تَوْبَةَ - أو : أَبِي تَوْبَةَ ، شَكَ سَلْمٌ - ، عن سعيد بن أوسٍ الأنصاريِّ ، عن أبيه مرفوعًا مثله .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا ، وسَلْمٌ بنُ سالمٍ كان ابنُ المَبَارَكِ شديدَ الحَمَلِ عليه ، وكان يقول : « اتَّقِ حَيَّاتِ سَلْمٍ ؛ لا تَلْسَعُكَ » ! وقد سُئِلَ ابنُ المَبَارَكِ عن الحديث في أكل العدس ، وأنه كُذِّسَ على لسان سبعين نبيًا !! فقال : « لا ، ولا على لسان نبيٍّ واحدٍ ؛ إِنَّهُ لَمُؤَذِّ مُنْفِخٍ . مَنْ يُحَدِّثْكُمْ ؟ » ، قالوا : « سَلْمٌ بنُ سالمٍ » ، قال : « عَمَّن ؟ » ، قالوا : « عنك » ! قال : « وَعَنِّي أيضًا » !! وقال أحمدٌ : « ليس بذاك » . وضعفه ابن مَعِينٍ . وقال أبو زُرْعَةَ : « لا يُكْتَبُ حديثه » ، ثمَّ أوماً بيده إلى فيه ، قال ابنُ أبي حاتمٍ : « يعني : لا يَصْدُقُ » .

وسعيد بن عبد الجبار أظنه أبا عثيم ، الذي يروي عن الحمصيين ،  
 مثل حريز بن عثمان ، وصفوان بن عمرو ، فإن يكنه فقد ترجمه ابن أبي حاتم  
 في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٤٣ - ٤٤ ) ، ونقل عن قتيبة بن سعيد ،  
 قال : « كان جرير بن عبد الحميد يكذبه » . وأضجع ابن معين القول فيه .  
 وقال أبو حاتم : « ليس بقوي ، مضطرب الحديث » .

وتوبة ، أو أبو توبة ، لا أعرفه .

وسعيد بن أوس مجهول .

ورواه عبد الرحمن بن قيس الحضرمي ، عن سعيد بن عبد الجبار ، عن  
 سعيد بن أوس ، عن أبيه مرفوعا .  
 فسقط ذكر « توبة ، أو أبي توبة » .

أخرجه أبو نعيم أيضا ( ٩٩٥ ) من طريق خلاد بن أسلم ، ثنا  
 عبد الرحمن بهذا .

وهذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض ، مع ما فيه من الاضطراب .

ووقفت له على شاهد عن ابن عباس مرفوعا ، فساق حديثا طويلا ،  
 جاء في آخره : « فإذا كانت ليلة الفطر ، سُميت ليلة الجائزة ، فإذا كانت  
 غداة الفطر بعث الله - بَارَكَ وَتَعَالَى - الملائكة في كلِّ ملاءٍ ، فيهبطون إلى الأرض ،  
 فيقومون على أفواه السكك ، فينادون بصوتٍ يسمعه جميع من خلق الله  
 إلا الجن والإنس ، فيقولون : « يا أُمَّة مُحَمَّدٍ ! أخرجوا إلى ربِّ كريم ،  
 يغفر العظيم » ، وإذا برزوا في مُصلاهم ، يقول الله تعالى : « يا ملائكتي !  
 ما أجر الأجير إذا عمل عمله ؟ » ، فتقول الملائكة : « إلهنا ! وسيدنا !

جزاؤه أن يوفيه أجره ، فيقول الله ﷻ : « أشهدكم يا ملائكتي ! أني قد جعلت ثوابهم ، من صيامهم شهر رمضان ، وقيامهم ، رضائي ومغفرتي » ، فيقول الله ﷻ : « سلوني ! وعزتي وجلالي ! لا تسألوني اليوم شيئاً في جمعكم هذا لإخرتكم إلا أعطيتكموه ، ولا لِدنيا إلا نظرت لكم . وعزتي ! لأسترنَّ عليكم عثراتكم ما راقبتموني . وعزتي وجلالي ! لا أخزيكم ولا أفضحكم بين يدي أصحاب الجُدود - أو : الحدود ، شكَّ أبو عمرو - ، وانصرفوا مغفوراً لكم ، قد أرضيتموني ، ورضيت عنكم » ، - قال : - فتفرح الملائكة ، ويستبشرون بما يُعطي الله هذه الأمة إذا أفطروا .

أخرجه الأصبهاني في « الترغيب » ( ١٧٤١ ) ، وابن الجوزي في « الواهيات » ( ٤٣ / ٢ - ٤٥ / ٨٨٠ ) ، وقال : « لا يصح . سنده واه جداً » ، وعزاه المنذري في « الترغيب » ( ٩٩ / ٢ - ١٠١ ) لأبي الشيخ في « كتاب الثواب » ، والبيهقي ، وقال : « ليس في إسناده من أجمع على ضعفه » .

• قلت : كذا قال ! وليس من شرط الحديث الباطل أن يكون الإجماع انعقد على ضعف أحد روايته .

وهذا حديثٌ منكرٌ جداً ، شبه الموضوع .

وإن كان ابن الجوزي خطأ في زعمه أن القاسم بن الحكم العرنبي - أحد روايته - مجهول ، فليس بمجهول ، بل هو معروف ، فقد وثقه غير واحد ، منهم أحمد وابن معين والنسائي .

وقال أبو زرعة : « صدوق » .

وقال ابن حبان: «مُستقيم الحديث» .  
وضَعَّفَهُ العُقَيْلِيُّ وأبو نُعَيْمٍ الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ لَغَفَلَةٍ كانت فيه .  
وعلى كُلِّ حالٍ ، فليس يَصِحُّ في هذا الباب شيءٌ أعلمه .  
واللهُ أعلمُ .

٢٦٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ، فَاقْبَلُوا مِنْ اللَّهِ عَافِيَتَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا ، - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : - ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤] . » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حسنٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (١٢٣ ، ٢٢٣١ ، ٢٨٥٥- كشف الأستار) قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا ، - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : - ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤] . » .

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣٧٥ / ٢) ، وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ (١٠ / ١٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ، ثنا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْهَيْثَمِيُّ (١٠ / ١٧١) ، وَهُوَ حَرِيٌّ بِذَلِكَ ، لِأَسِيًّا أَنْ لَهُ شَاهِدًا مَوْقُوفًا صَحِيحَ الْإِسْنَادِ يَأْتِي . قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَعَاصِمُ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ . وَأَبُوهُ رَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ غَيْرَ حَدِيثٍ . وَإِسْنَادُهُ صَالِحٌ » .

وعاصمُ بنُ رجاءٍ وثقة ابنُ حَبَّانَ ، وابنُ عبدِ البرِّ . وقال أبو زُرعة : « لا بأس به » . وقال ابنُ معِينٍ : « صويلحٌ » . أمَّا الدَّارِقُطْنِيُّ فضعفه .  
ويأتي إن شاء الله عن أبي الدرداء من وجهٍ آخرٍ بسياقٍ مختلفٍ عند الحديث (٣٢٣) وفيه بعضُ معنى هذا الحديث .

وقد روي هذا الحديثُ من وجهٍ آخر ..

فأخرجهُ الترمذيُّ في « سننه » (١٧٢٦) ، وفي « العِلل الكبير » (٥١٣) ، وابنُ ماجهَ (٣٣٦٧) ، وأبو القاسم البَغَوِيُّ في « مُعْجَم الصَّحَابَةِ » (ج ٩ / ق ١٥٨ / ١ - ٢) ، وابنُ أبي شَرِيحٍ في « جُزءِ بَيْبِي » (٨٥) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (١٢٦٧ / ٣) ، والعَقِيلِيُّ في « الضُّعْفَاء » (١٧٤ / ٢) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٦ / رقم ٦١٢٤) ، والحاكمُ (١١٥ / ٤) ، والبيهقيُّ (١٢ / ١٠) ، وأبو نُعَيْمٍ في « أخبار أصبهان » (٢١٢ / ١) من طُرُقٍ عن سيف بن هارون ، عن سليمان التيميِّ ، عن أبي عثمان النهديِّ ، عن سلمان الفارسيِّ ، قال : سئل رسولُ الله ﷺ عن السَّمْنِ والجُبْنِ والفِرَاءِ ، فقال : « الحلالُ ما أحلَّ اللهُ في كتابه ، والحرامُ ما حرَّم اللهُ في كتابه ، وما سَكَتَ عنه فهو عفوٌ » .

قال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه . وروى سُفْيَانُ وغيره ، عن سليمان التيميِّ ، عن أبي عثمان ، عن سلمان قوله ، وكانَّ الحديثَ الموقوفَ أصحَّ . وسألتُ البخاريَّ عن هذا الحديثِ فقال : ما أراه محفوظاً ، روى سُفْيَانُ ، عن سليمان التيميِّ ، عن أبي عثمان ، عن سلمان ، موقوفاً ، - قال البخاريُّ : - وسيفُ بنُ هارونٍ مُقَارِبُ الحديثِ ، وسيفُ بنُ مُحَمَّدٍ ذاهبُ الحديثِ » .



قال الحاكمُ : « هذا حديثٌ مُفسَّرٌ في الباب ، وسيفُ بنُ هارونُ : لم يُخرِّجاهُ ، فتعقَّبه الذَّهبيُّ قال : « ضَعَفَهُ جَماعَةٌ » .  
وقال العُقيليُّ : « لا يُحفظُ إلاَّ عنه - يعني : عن سُفيان بن هارون - إلاَّ بهذا السَّنَدِ » .

وسئِلَ أبو حاتمِ الرَّازيُّ - كما في « عِللِ الحديثِ » (١٥٠٣) - عن هذا الحديثِ ، فقال : « هذا خطأٌ . رواه الثُّقاتُ عن التَّيميِّ ، عن أبي عُثمانِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا ، ليس فيه سلمان . وهو الصَّحيحُ » انتهى .  
• قلتُ : وقد وقفتُ على روايةِ سُفيانَ بنِ عُيينَةَ ..

أخرَجَها البيهقيُّ (١٠/١٢) من طريقِ بشر بن موسى ، ثنا الحُمَيدِيُّ ، عن سُفيانَ ، عن سُلَيمانَ التَّيميِّ ، عن أبي عُثمانِ ، عن سلمانَ بنِ مَرْكَبٍ - أراه رَفَعَهُ - ، قال : ... وذكره .

هكذا وردت هذه الرواية على الشكِّ في رفعه .  
ووقع في كلام البخاريِّ الجزمُ بوقفه عن سُفيان .  
وقد أعلَّ العُقيليُّ الرواية المرفوعة ، بما رواه عن الحسنِ البصريِّ مُرسَلًا ، فقال : حدَّثنا عليُّ بنُ عبد العزيزِ ، قال : حدَّثنا أبو حفصِ عُمَرُ ابنُ يزيدِ الشَّيبانيُّ ، قال : حدَّثنا حمَّادُ بنُ عبد الرَّحمنِ المالكِيُّ ، عن الحسنِ ، أنَّ رجلاً قام إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : « يا رسولَ اللهِ ! ما تقول في الجبنِ والذِّماءِ والسَّمَنِ ؟ » ... الحديث .

قال العُقيليُّ : « هذا أولى » .  
ثمَّ وقفتُ على شاهدٍ آخر عن ابنِ عَمَرَ بنِ مَرْكَبٍ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧/٢٤٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدٍ وَرَأَى ابْنَ أَبِي الدُّنْيَا ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، ثنا أَبُو هَارُونَ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ مُورِّعِ بْنِ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُبْنِ وَالسَّمَنِ وَالْفِرَاءِ ، فَقَالَ : « الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ ، فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ » .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَمَا أَظْنُهُ يَرَوِيهِ غَيْرُ نُعَيْمٍ . وَلنُعَيْمٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ . وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ » .

وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَنِهِ الْكَبِيرِ » (١٠/١٢) أَنَّهُ وَرَدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَيْضًا .

أَخْرَجَ أَثَرَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٠٠) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ صَبِيحٍ .. وَالْحَاكِمُ (٤/١١٥) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَازِمِ الْغِفَارِيِّ .. قَالَا : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ شَرِيكَ الْمَكِّيَّ - ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقْدُرًا ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ - وَتَلَا : - ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ﴾ [الأنعام :

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، وهو كما قال . والله أعلم .

٢٦٣- سئل عن حديث : « مَا اخْتَلَطَ حُبِّي بِقَلْبِ عَبْدِ فَأَحْبَبَنِي إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ موضوعٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٧ / ٢٥٥-٢٥٦) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ مَرْثَدٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يُحْيَى ، ثنا مِسْعَرٌ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ جَالِسًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوِدِدْتُ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : فَكُنْتَ تَصْنَعُ مَاذَا ؟ قَالَ : كُنْتُ وَاللَّهِ ! أُوْمِنُ بِهِ ، وَأَقْبَلُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَلَا أَبْشُرُكَ ؟ قَالَ : بَلَى ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا اخْتَلَطَ حُبِّي بِقَلْبِ عَبْدِ ، فَأَحْبَبَنِي ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ - ثُمَّ قَالَ : - لِيَتَنِي أَرَى إِخْوَانِي ، وَرَدُّوا عَلَى الْحَوْضِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ بِالْأَنِيَّةِ ، فِيهَا الشَّرَابُ ، فَاسْقِيهِمْ مِنْ حَوْضِي ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ » ، فَقِيلَ لَهُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ ؟ ! » ، قَالَ : « أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانِي مَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي ، إِنْ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُقَرَّرَ عَيْنِي بِكُمْ ، وَبِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي » .

قال أبو نعيم : « غريبٌ من حديث مسعرٍ ، تفرَّد به إسماعيلٌ ، وعنه السَّرِيُّ » .

• قلتُ : وهذا سندٌ ساقطُ البتَّةُ ؛ وإسماعیلُ بنُ یحییَ هالكٌ ، كذَّبه الدَّارَقُطَنِيُّ والحاكِمُ وأبو علیِّ النَّیسَابُورِيُّ الحافظُ . وقال صالحُ جَزْرَةُ : « كان یضعُ الحدیثَ » ، بل قال الأزدیُّ : « رُكنٌ من أركانِ الكذبِ ، لا تحلُّ الروایةُ عنه » ، كان یحدِّثُ عن مسعرٍ وابنِ جُریجٍ بالأباطیلِ ، لذلك قال الذَّهَبِيُّ فی « المیزانِ » ( ١ / ٢٥٣ ) : « مُجمَعٌ علی تركه » .

وفی الإسنادِ إليه أحمدُ بنُ مُحَمَّدَ بنِ سعیدٍ ، وهو المعروف بابنِ عُقْدَةَ ، فهو مع حفظه ، فقد اتُّهمَ بسرقةِ الحدیثِ .

٢٦٤- سئلتُ عن حديث: « أَنَّ رَجُلًا ذَهَبَ إِلَى قَوْمٍ ، فَقَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَدِمَائِكُمْ ، وَأَنْ تُزَوِّجُونِي » ، فَأَرْسَلُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ ، فَلَمَّا دَفَنُوهُ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ .

• قلتُ : هذا السِّيَاقُ المذكورُ يتألفُ من حديثين ، أحدهما ضعيفٌ ، والآخر صحيحٌ .

\* أما الحديث الضَّعيفُ .

فأخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٤ / ١٣٧١-١٣٧٢) قَالَ : ثنا الحسنُ ابنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَنَبْرِ ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ الشَّاعِرِ ، ثنا زكريَّا بنُ عَدِيٍّ ، ثنا عليُّ بنُ مُسَهِّرٍ ، عن صالح بن حَيَّانَ ، عن ابن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه ، قال : كان حيًّا من بني ليثٍ من المدينة على ميلين ، وكان رجلٌ قد خَطَبَ مِنْهُمْ فِي الجاهلية ، فلم يُزَوِّجُوهُ ، فَأَتَاهُمْ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، فَقَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَانِي هَذِهِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَدِمَائِكُمْ » ، ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَنَزَلَ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَ خَطَبَهَا ، فَأَرْسَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ! » ، ثُمَّ أَرْسَلَ رَجُلًا ، فَقَالَ : « إِنْ وَجَدْتَهُ حَيًّا ، وَمَا أَرَاكَ تَجِدُهُ حَيًّا ، فَاضْرِبْ عُنُقَهُ ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ مَيِّتًا ، فَأَحْرِقْهُ بِالنَّارِ » ، - قال : - فجاءه ، فَوَجَدَهُ قَدْ لَدَغَتْهُ أَفْعَى ، فمات ، فحرقه بالنَّارِ ، - قال : - فذلك

قول رسول الله ﷺ: « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فليتبوأَ مقعده من النار » .  
قال ابن عديّ : « وهذه القِصّة لا أعرفُها إلا من هذا الوجه ، ومن  
رواية زكريّا بن عديّ ، عن عليّ بن مُسهرٍ . وعن زكريّا : حجّاجُ الشّاعر » .  
كذا قال ابن عديّ رحمه الله ! أنّ حجّاج بن يوسف الشّاعر ، وزكريّا بن  
عديّ ، تفرّدا بالحديث ، وليس كما قال ..

### فأمّا حجّاجُ الشّاعرُ .

فتابعهُ مُحمّد بن إسحاق الصّغانيّ ، قال : أنا زكريّا بن عديّ ، نا عليّ بن  
مُسهرٍ ، عن صالح بن حيّان ، عن ابن بُريدة ، عن أبيه ، قال : كان حيّ من  
بني كِنانة من المدينة على ميلين ، فأتاهم رجُلٌ وعليه حُلّةٌ ، فقال : « إنّ  
رسول الله ﷺ كَسَانِي هذه الحُلّة ، وأمرني أن أحكم في أموالكم ونسائكم  
بما أرى » ، وكان قد خطب امرأةً منهم ، فأبوا أن يُزوّجوه ، - قال : - ثمّ  
انطلق فنزل على تلك المرأة ، فأرسل القوم إلى رسول الله ﷺ رسولا ،  
فأخبره ، فقال : « كَذَبَ عدوّ الله ! » ، وأرسل رجلا ، وقال : « إنّ  
وجدته حيّا ، فاضرب عنقه ، ولا أراك تجده حيّا ، وإن وجدته ميتا ،  
فأحرقه بالنار » ، - قال : - فجاء ، فوجدَهُ قد لدغته أفعى ، فمات ، فذلك  
قول رسول الله ﷺ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فليتبوأَ مقعده من النار » .  
أخرجهُ الرويانيّ في « مُسنده » ( ٣٤ ) قال : أخبرنا مُحمّد بن إسحاق به .  
وكذلك تابعهُ إسماعيل بن حيّان الواسطيّ ، قال : ثنا زكريّا بن عديّ بهذا .  
أخرجهُ النهروانيّ في « الجليس الصّالح » ( ١ / ١٨٢ ) قال : حدّثنا  
الحسن بن مُحمّد بن شعيب الأنصاريّ ، ثنا إسماعيل بهذا .

وأما زكريّا بن عديّ .

فتابعه يحيى بن عبد الحميد الحِمَانيّ ، ثنا عليّ بن مُسهرٍ ، عن صالح بن حيّان ، عن ابن بُريدة ، عن أبيه ، أن النبيّ ﷺ بلغه أن رجلاً قال لقوم : « إنَّ النبيّ ﷺ أمرني أن أحكم فيكم برأيي ، وفي أموالكم كذا وكذا » ، وكان خطب امرأة منهم في الجاهلية ، فأبوا أن يزوّجوه ، ثم ذهب ، حتى نزل على المرأة ، فبعث القوم إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « كَذَبَ عدوُّ الله ! » ، ثم أرسل رجلاً ، فقال : « إن وجدته حيّاً ، فاقتله ، وإن أنت وجدته ميتاً ، فحرّقه بالنار » ، فانطلق ، فوجده قد لدغ فمات ، فحرّقه بالنار ، فعند ذلك قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَذَبَ عليّ مُتعمّداً ، فليتبوأ مقعده من النار » .

أخرجه أبو القاسم البغويّ في « حديثه » - كما في « الصّارم المسلول » (ص ١٦٩) لابن تيميّة رحمه الله - ، وعنه أبو الفرج النهروانيّ في « الجليس الصّالح » (١/١٨١) قال : حدّثنا يحيى الحِمَانيّ ..  
وأخرجه الطبرانيّ في « جزء من كذب عليّ » (١٤٦) قال : حدّثنا مُحَمَّدُ ابنُ عبد الله الحضرميُّ ..

وتأمّم الرّازيّ في « الفوائد » (٧٤٥) من طريق مُحَمَّد بن جعفر بن الإمام ..  
وابنُ الجوزيّ في « الموضوعات » (١/٨٤) من طريق إبراهيم الحربيّ ، قالوا : ثنا يحيى الحِمَانيّ بسنده سواء ، بآخره دون القصة .  
وصحّح إسناده شيخ الإسلام ابن تيميّة في « الصّارم » (ص : ١٧٠) ، وقال : « هذا إسنادٌ صحيحٌ ، على شرط الصّحيح ، لا نعلم له علة » .  
كذا قال ! وعِلته ظاهرةٌ ، وهي صالح بن حيّان ، ضعّفه ابن معين .

وقال النسائي: « ليس بثقة ». وقال البخاري: « فيه نظر »، وقال أبو حاتم .  
والدارقطني: « ليس بالقوي » . وقال ابن حبان: « يروي عن الثقات  
أشياء لا تُشبه حديث الأثبات . لا يُعجبني الاحتجاج به إذا انفرد » انتهى ،  
ولا أعلم أحداً تابعه على هذه القصة بعد التفتيش . والله أعلم .

وله شاهد من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه .

أخرجَه النهرواني (١ / ١٨٢ - ١٨٣) قال : حدثنا محمد بن هارون أبو حامد  
الحضرمي ، قال : حدثنا السري بن مزيد الخراساني ، قال : حدثنا أبو جعفر  
محمد بن علي الفزاري ، قال : حدثنا داود بن الزبير قان ، قال : أخبرني عطاء  
ابن السائب ، عن عبد الله بن الزبير ، أنه قال يوماً لأصحابه : أتدرون ما  
تأويل هذا الحديث : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » ؟ قال :  
رجُلٌ عشق امرأةً فأتى أهلها مساءً ، فقال : « إني رسولُ رسولِ الله ﷺ ،  
بعثني إليكم أن أتضيف في أيِّ بيوتكم شئتُ » ، - قال : - فكان ينتظرُ بيتوته  
إلى المساء ، - قال : - فأتى رجُلٌ منهم النبي ﷺ ، فقال : « إن فلاناً أتانا يزعمُ  
أنك أخبرته أن بيت في أيِّ بيوتنا شاء » ، فقال : « كَذَبَ ! يا فلانُ ! انطلق  
معه ، فإن أمكنك اللهُ منه فاضربْ عُنُقَهُ وأحرِّقه بالنَّارِ ، ولا أراك إلا قد نُعيتُهُ » ،  
فلما خرجَ الرَّسولُ قال رسولُ الله ﷺ : « أدعوه ! » ، فلما جاء قال : « إني قد  
كنتُ أمرتُك أن تضربَ عُنُقَهُ وأن تُحرِّقه بالنَّارِ ، فإن أمكنك اللهُ منه فاضربْ  
عُنُقَهُ ولا تُحرِّقه بالنَّارِ ، فإنه لا يُعذَّبُ بالنَّارِ إلا ربُّ النَّارِ ، ولا أراك إلا قد  
كُفيتُهُ » ، فجاءت السماءُ فصبَّتْ ، فخرج ليتوضأً فلسعته أفعى ، فلما بلغ  
ذلك النبي ﷺ قال : « هو في النَّارِ » .



وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا ؛ وابنُ الزُّبرقان مطرُوحٌ .

وعطاءُ بنُ السَّائب كان اختلَطَ ، ولم يسمع من ابنِ الزُّبير . قال ابنُ جِبَّان في « الثَّقَات » (٢٥١ / ٧) : « قيل : إنَّه - يعني عطاءً - إنَّه سمع من أنسٍ ، ولا يصحُّ ذلك عندي » انتهى . وقد مات أنسٌ في سنة ٩٣ هـ ، وقيل قبل ذلك بسنةٍ أو بسنتين . أمَّا عبدُ الله بنُ الزُّبير فقتل سنة ٧٢ هـ في أكثر الأقوال ، فلئلاَّ يسمع من ابنِ الزُّبير أولى . والله أعلم .

\* أمَّا الحديثُ الصَّحيح ، والذي أشار إليه السَّائل في الشَّطر الثَّاني من سؤاله .. فأخرجه البُخاريُّ في « كتاب المناقب » (٦ / ٦٢٤) واللفظُ له ، قال : حدَّثنا أبو مَعْمَرٍ - هو عبدُ الله بنُ عَمْرٍو المَقْعَدُ - ..

وأبو يَعْلَى في « مُسنده » (ج ٧ / رقم ٣٩١٩) ، ومن طريقه البيهقيُّ في « الدلائل » (٧ / ١٢٧) قال : حدَّثنا جعفرُ بنُ مِهْران ، قال : ثنا عبدُ الوارث ابنُ سعيد ، عن عبد العزيز بنِ صُهَيْبٍ ، عن أنسٍ رضي الله عنه ، قال : كان رُجُلٌ نصرانيًّا ، فأسلمَ ، وقرأ البقرةَ وآلَ عمران ، فكان يكتبُ للنبيِّ صلَّى الله عليه وآله ، فعاد نصرانيًّا ، فكان يقولُ : « ما يدري مُحَمَّدٌ ما كتبتُ له » ، فأماتَه اللهُ ، فدَفَنُوهُ ، فأصبح وقد لَفَظَتْهُ الأَرْضُ ، فقالوا : « هذا فعلُ مُحَمَّدٍ وأصحابِهِ ، لمَّا هرب مِنْهُمْ نبشوا عن صاحبِنَا ، فألقَوْهُ ! » ، فحَفَرُوا له ، فأعمَقُوا ، فأصبح وقد لَفَظَتْهُ الأَرْضُ ، قالوا : « هذا فعلُ مُحَمَّدٍ وأصحابِهِ ، نبشوا عن صاحبِنَا لمَّا هرب مِنْهُمْ ، فألقَوْهُ خارجَ القبرِ » ، فحَفَرُوا له ، وأعمَقُوا له في الأرض ما استطاعُوا ، فأصبحَ قد لَفَظَتْهُ الأَرْضُ ، فعَلِمُوا أَنَّهُ ليس من النَّاسِ ، فألقَوْهُ .

وأخرجه مُسْلِمٌ (٢٧٨١ / ١٤) ، وأحمدُ (٣ / ٢٢٢-٢٢٣) ، وعبدُ بنُ

حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ» (١٢٧٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «إثبات عذاب القبر» (٦٤)،  
 وَفِي «الدَّلَائِلُ» (١٢٦/٧) عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ أَبِي النَّضْرِ ..  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ» (١٢٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ..  
 وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» - كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (١/٥٢٦) - عَنْ  
 مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ التَّبَوذَكِيِّ، قَالُوا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ،  
 عَنْ أَنَسٍ فَذَكَرَهُ .

وَتَابِعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٠٢٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «الْمَصَاحِفِ» (٣) ..  
 وَأَحْمَدُ (٣/٢٤٥-٢٤٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: ثَنَا  
 حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 ﷺ ... وَسَاقَ نَحْوَهُ .

• قُلْتُ: كَذَا رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ .

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِلَفْظٍ:  
 كَانَ رَجُلٌ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ ... وَسَاقَ نَحْوَهُ .  
 أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ» (١٣٥٤) .

وَلَمْ يَقَعْ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يَكْتُبُ الْقُرْآنَ، إِنَّمَا  
 الَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ «كَانَ يَكْتُبُ» هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ . وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ  
 اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَرْفِ - مَعَ أَنَّهُ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي ثَابِتٍ - ؛ فَإِنَّ الرُّوَاةَ عَنْ حَمَّادٍ  
 أَثْبَاتٌ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ لَفْظَةَ «الْقُرْآنَ» لَمْ تَرِدْ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ عَنْ أَنَسٍ .  
 وَسَيَأْتِي النَّظْرُ فِي هَذَا الْحَرْفِ قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وكذلك رواه حميد الطويل ، عن أنس ، أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ ، وقد كان قرأ البقرة وآل عمران - وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ فينا ، يعني : عَظُمَ - ، فكان النبي ﷺ يُملي عليه : « غفوراً رحيمًا » ، فيكتبُ : « عليماً حكيمًا » ، فيقول له النبي ﷺ : « اكتب كذا وكذا . اكتب كيف شئت » ، ويُملي عليه : « عليماً حكيمًا » ، فيقول : « اكتب : سميعاً بصيراً ؟ » ، فيقول : « اكتب كيف شئت » . فارتدَّ ذلك الرجل عن الإسلام ، فَلَحِقَ بالمُشركين ، وقال : « أنا أعلمكم بمُحمَّد ، إن كنت لأكتبُ كيفما شئتُ » ، فمات ذلك الرجل ، فقال النبي ﷺ : « إنَّ الأرض لم تقبله » . - وقال أنسُ : - فحدَّثني أبو طلحة أنه أتى الأرض التي مات فيها ذلك الرجل ، فوجده منبُوذاً ، فقال أبو طلحة : « ما شأن هذا الرجل ؟ » ، قالوا : « قد دفناه مرارًا ، فلم تقبله الأرض » .

أخرجه أحمدُ (٣/ ١٢٠-١٢١) ، والدينوريُّ في « المُجالسة » (٢٣٩٢) ، والبيهقيُّ في « عذاب القبر » (٦٥) ، وفي « السنن الصَّغير » (١٠١٠) ، والثعلبيُّ في « تفسيره » (ج ١/ ق ٣٤/ ٢) ، والبغويُّ في « شرح السنَّة » (١٣/ ٣٠٥-٣٠٦) عن يزيد بن هارون ..

وأحمدُ (٣/ ١٢١) ، والطحاويُّ في « المُشكِل » (٤/ ٢٢٠) عن عبد الله

ابن بكر السَّهميِّ ..

والطحاويُّ أيضًا ، عن يحيى بن أيوب ..

وابنُ حبان (٧٤٤) عن المُعتمر بن سُلَيْمان ..

وابنُ عديِّ في « الكامل » (٧/ ٢٦٨٠) عن يحيى بن حميد الطويل ،

كُلُّهُمْ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ .

وَصَرَّحَ حُمَيْدٌ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ .

• قلتُ : وقد طعن بعضُ الجُهلاءِ من أبناءِ عصرنا في صِحَّةِ هذا الحديثِ ؛ لأنَّ إثباته - بزعمه - يُفقدُ الثِّقَةَ في نقلِ القرآنِ ، ويَفْتَحُ البابَ أمامَ أعدائنا لإثباتِ أنَّ القرآنَ مُحَرَّفٌ . ومُصَيِّبهٌ هؤلاءُ أنَّهم لا يقرُّون ما كتبه العلماءُ ، ولا يرفعون له رأسًا .

وقد تكلم العلماءُ في هذا المعنى ..

فذهب الطَّحاويُّ إلى أنَّ المقصودَ بالحديثِ ليس القرآنَ ، وإنَّما ما كان النبيُّ ﷺ يُمليه على ذلك الكاتبِ أن يكتبه إلى النَّاسِ في دعائه إيَّاهم إلى الله ﷻ ، فيكتبُ الكاتبُ خلافها ممَّا معناها معناها ، إذ كانت كلُّها من صفاتِ الله ﷻ . وعلى التَّسليمِ بأنَّ لفظة « القرآن » ثابتةٌ وليست شاذةً ، فقد وجَّهها البيهقيُّ ، فقال :

« قلتُ : ويحتملُ أنَّه إنَّما أجاز قراءةَ بعضها بدل بعضٍ لأنَّ كلَّ ذلك مُنزَّلٌ ، فإذا بدَّلَ بعضها ببعضٍ فكأنَّه قرأ من هاهنا ومن هاهنا ، وكلُّ قرآنٍ ، وأطلقَ للكاتبِ كتابةَ ما شاء من ذلك ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كان يُعرضُ عليه القرآنُ في كلِّ عامٍ مرَّةً ، فلمَّا كان العامُ الذي قبضَ فيه عُرضُ عليه مرَّتين ، فكان الاعتبارُ بما تقعُ عليه القراءةُ عند إكمالِ الدِّينِ وتناهي الفرائضِ ، فكان لا يُبالي بما يكتبُ قبل العرضِ من اسمٍ من أسماءِ الله مكان اسمٍ ، فلمَّا استقرَّت القراءةُ على ما اجتمعت عليه الصَّحابةُ وأثبتوه في المصاحفِ على اللُّغاتِ التي قرؤوه عليها ، صار ذلك إمامًا يُقتدى به لا يُجوزُ مفارقتُه بالقصدِ ، إلَّا أن يزلَّ الحِفظُ فيبدلُ اسمًا باسمٍ من غير قصدٍ ، فلا يجرُّجُ ذلك إن شاء الله تعالى » انتهى .

٢٦٥- سئلتُ : هل صحَّ أنَّ عُمَرَ بن الخطَّاب حرق بالنَّار رجلاً كَوَى مولىً له ؟ وكيف يتَّفِقُ هذا مع نهي النَّبيِّ ﷺ عن التعذيب بالنَّار ؟

• قلتُ : هذا الذي ذكره السَّائل فلم أقف عليه ، ولا أظنُّه وقَّع ، بل الذي وقفتُ عليه بخلاف ما ذكَّر .

فقد أخرج العُقيليُّ في « الضُّعفاء » (٣ / ١٨٢) مُعَلِّقًا ، وَوَصَلَهُ الحَاكِمُ (٤ / ٣٦٨) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٥ / ١٧١٣) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٨٦٥٧) من طُرُقٍ عن اللَّيْثِ بن سَعْدٍ ، عن عُمَرَ بن عيسى القُرَشِيِّ ، ثُمَّ الأَسَدِيِّ ، عن ابن جُرَيْجٍ ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قال : جاءت جاريةٌ إلى عُمَرَ بن الخطَّاب ، فقالت : « إِنَّ سَيِّدِي اتَّهَمَنِي ، فأقعدني على النَّار ، حتَّى احترق فرجِي » ، فقال لها عُمَرُ : « هل رأى ذلك عليك ؟ » ، قالت : « لا » ، قال : « فاعترفت له بشيءٍ ؟ » ، قالت : « لا » ، قال عُمَرُ : « عَلَيَّ به » ، فلمَّا رأى عُمَرُ الرَّجُلَ ، قال : « أَتَعَذَّبُ بعذاب الله ؟ » ، قال : « يا أمير المؤمنين ! اتَّهَمْتُها في نفسها » ، قال : « أَرَأَيْتَ ذلك عليها ؟ » ، قال الرَّجُلُ : « لا » ، قال : « أفاعترفت لك به ؟ » ، قال : « لا » ، قال : « والذي نفسي بيده ! لو لم أسمع رسولَ الله ﷺ يقول : لا يُقَادُ مملوكٌ من مالِكِهِ ولا وَلَدٌ من وَالِدِهِ . لأقدتها منك » ،

فبرزه ، فضربته مئة سوطٍ ، ثمَّ قال : « اذهبي ، فأنتِ حرّةٌ لوجه الله ، وأنتِ مولاةُ الله ورسوله ؛ أشهد ! لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : من حرقَ بالنَّارِ أو مُثِّلَ به فهو حُرٌّ ، وهو مولى الله ورسوله » .  
قال الليثُ : « هذا أمرٌ معمولٌ به » .

قال الطَّبْرانيُّ : « لم يروِ هذا الحديثُ عن ابنِ جُريجٍ ، إلاَّ عُمرُ بنِ عيسى . تفرَّدَ به الليثُ » .

وهذا حديثٌ مُنكرٌ ؛ وأفتهُ عُمرُ بنُ عيسى هذا ، فقد ترجمه البخاريُّ في « الكبير » ( ٣ / ٢ / ١٨٢ ) ، وقال : « مُنكرٌ الحديثُ » ، ونقل العُقيليُّ وابنُ عديٍّ كلامَ البخاريِّ فيه ، وصرَّحَ ابنُ عديٍّ والعُقيليُّ أنَّه تفرَّدَ به ، كما قال الطَّبْرانيُّ ، وبهذا تعلمُ ما في قولِ الحاكم : « صحيح الإسناد ! »  
وقد أورد له الحاكمُ شاهدين دون القصة .

إنما الذي صحَّ أنه حرقَ بالنَّارِ ، فهو عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه .  
فقد أخرج البخاريُّ في « كتاب الجهاد » ( ٦ / ١٤٩ ) ، وفي « استتابة المرتدِّين » ( ١٢ / ٢٦٧ ) من طريقِ عكرمةَ ، قال : أتى عليٌّ رضي الله عنه بزنادقةٍ ، فأحرقَهُمْ ، فبلغ ذلك ابنَ عَبَّاسٍ ، فقال : لو كنتُ أنا ، لم أحرقَهُمْ ؛ لنهي رسولِ الله ﷺ : « لا تُعذبُوا بعذابِ الله » ، ولقتلتَهُمْ ؛ لقولِ رسولِ الله ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دينه فاقتلوه » .

وقال بعضُ النَّاسِ : إنَّه لم يحرقَهُمْ ، وإنما حفرَ لهم خندقًا .  
ورُدَّ ذلك عليه ..

فأخرج الحميديُّ في « مُسنده » ( ٥٣٣ ) ..

والبیهقي (٧١/٩) من طريق محمد بن عبّادٍ ، قال : ثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ ، ثنا أيوبُ ، عن عكرمة ، قال : لَمَّا بَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيًّا أَحْرَقَ المَرْتَدِّينَ - يعني الزنادقةَ - ، قال ابنُ عَبَّاسٍ : لو كنتُ أنا لَقَتَلْتُهُمْ ؛ لقولِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » ، ولم أَحْرِقْهُمْ ؛ لقولِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ : « لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ » .

قال سُفيانُ : فقال عَمَّارُ الدُّهْنِيُّ وهو في المَجْلِسِ - مجلسِ عَمْرِو بنِ دينارٍ - ، وأيوبُ يُحَدِّثُ بهذا الحديثِ : إنَّ عَلِيًّا لم يَحْرِقْهُمْ ، إِنَّمَا حَفَرَ لَهُمُ أَسْرَابًا ، وكان يُدْخِلُ عَلَيْهِمُ مِنْهَا ، حَتَّى قَتَلَهُمْ . فقال عَمْرُو بنُ دينارٍ : أَمَا سَمِعْتَ قَائِلَهُمْ وهو يقولُ :

لِتَرَمِ بِي المَنَايَا حَيْثُ شَاءَتْ      إِذَا لم تَرَمِ بِي فِي الحُفْرَتَيْنِ  
إِذَا مَا قَرَّبُوا حَطْبًا وَنَارًا      هُنَاكَ المَوْتُ نَقْدًا غَيْرَ دَيْنِ

وقد رَوَى هذا الحديثَ جَرِيرُ بنُ حازِمٍ ، عن أَيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ بالسَّنَدِ المُتَقَدِّمِ ، وزاد فيه : فبلغ ذلك عليًّا - يعني : اعتراض ابنِ عَبَّاسٍ - ، فقال : « وَيْحَ ابنِ أُمِّ الفضلِ ! إِنَّهُ لَغَوَاصٌّ عَلَى الهَنَاتِ ! » .

أَخْرَجَهُ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ فِي « الرَّدِّ عَلَى الجَهْمِيَةِ » (٣٦١) ، (٣٨٥) ، ويعقوبُ الفَسَوِيُّ فِي « المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ » (٥١٦/١) ، ومن طريقه البیهقي (٢٠٢/٨) .

وسببُ تحريقِ عليٍّ رضي الله عنه إِيَّاهم أُمَّه اذَّعُوا أَنَّهُ هُوَ اللَّهُ ، كما أَخْرَجَهُ أبو طاهرٍ المُخَلَّصُ فِي « الفَوَائِدِ المُتَّقَاةِ » (ج ٣/ق ١٥٢-٢ / ١٥٣-١) ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى [هو ابنُ صَاعِدٍ] ، حَدَّثَنَا لُؤَيْنُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ

الزبير ، عن عبد الله بن شريك العامري ، عن أبيه ، قال : أتى علي بن أبي طالب ، فقيل : « إن هاهنا قومًا على باب المسجد يزعمون أنك ربهم » ، فدعاهم فقال لهم : « ويلكم ! ما تقولون ؟! » ، فقالوا : « ربنا وخالقنا ورازقنا » ، فقال : « ويلكم ! إنما أنا عبدٌ مثلكم ، أكل الطعام كما تأكلون ، وأشرب كما تشربون ، إن أطعته أثابني إن شاء الله ، وإن عصيته خشيت أن يُعذَّبني ، فاتَّقوا الله وارجعوا » فأبوا ، فطردهم ، فلما كان من الغد غدوا عليه ، فجاء قنبرٌ ، فقال : « قد والله ! رجعوا يقولون ذلك الكلام » ، فقال : « أدخلهم علي » ، فقالوا له مثلما قالوا ، وقال لهم مثلما قال ، إلا أنه قال : « إنكم ضالون مفتونون » فأبوا ، فلما كان اليوم الثالث أتوه ، فقالوا له مثل ذلك القول ، فقال لهم : « والله ! لئن قُلتُم ، لأقتلنكم بأخبث القتلة » فأبوا إلا أن يتموا على قولهم ، فدعا قنبرًا ، فقال : « اتني بفعلة معهم مرورهم وزبلهم » ، فلما جاء بهم خدَّ لهم أخدودًا بين باب المسجد والقصر ، وقال : « احفروا » ، فحفروا فأبعدوا في الأرض ، فلما حفروا وأبعدوا جاء بالخطب فطرحه ، وبالنار في الأخدود ، وقال : « إنني طارحكم فيها ، أو ترجعوا » ، فأبوا أن يرجعوا ، فقذف بهم فيها ، حتى إذا احترقوا قال :

« إنني إذا رأيت أمرًا منكرًا أوقدت ناري ودعوت قنبرًا » .

قال ابن صاعد : ولم يحفظ لويْنُ الشعر كله .

قال الحافظ في « الفتح » ( ١٢ / ٣٧٠ ) : « إسناده حسن » .

وتعليق عليّ عليه السلام يَحْتَمِلُ وجهين :



الأول : أنه قالها توجعًا ، حيث إن النهي عن التحريق حملة على كراهة التنزيه ، وحملة ابن عباس على التحريم ، فأنكره علي ، وتوجع لذلك .

والثاني : أن يكون قالها رضى بما قال ، وأنه حفظ ما نسيه ، بناءً على أحد ما قيل في كلمة « ويح » ، وأنها تُقال بمعنى المدح والتعجب ، ويحتمل أن يكون علي توجع أن ابن عباس لم يُبادر بتذكيره .  
ويدل على أنه إنما قالها موافقًا لابن عباس ، لا مُعارضًا ..  
ما رواه عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب السخيتي ، في هذا الحديث قال : فبلغ ذلك عليًا ، فقال : صدق ابن عباس .

أخرجه الترمذي (١٤٥٨) ، وقال : « حسن صحيح » . والله أعلم .  
وقد أفضت في تخريج هذا الحديث في « تنبيه الهاجد » (١٣٨٨) .  
والحمد لله تعالى .

٢٦٦- سئل عن حديث : « **إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ سَفْكَ الدَّمِّ الْحَرَامِ** » .

• قلت : هذا الحديث لا أعلمه مرفوعاً ، إنما هو موقوفٌ على ابن عمر رضي الله عنهما .

أخرجه البخاري في « صحيحه » ( ١٢ / ١٨٧ ) ، ومن طريقه البيهقي ( ٨ / ٢١ ) ، وابن حزم في « المحلى » ( ١٠ / ٣٤٣ ) عن ابن عمر ، قال : « **إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ ، الَّتِي لَا تَخْرُجُ لَهَا لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا : سَفْكَ الدَّمِّ الْحَرَامِ بغيرِ حِلِّهِ** » .

وإنما أخذ ابن عمر هذا المعنى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، والذي يرويه هو : « **لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا** » .

أخرجه البخاري ( ١٢ / ١٨٧ ) ، وأحمد ( ٢ / ٩٤ ) ، وعبد بن حميد في « المنتخب » ( ٨٥٦ ) ، وابن أبي عاصم في « الدييات » ( ص ٣٢ ) ، والبيهقي في « السنن الكبير » ( ٨ / ٢١ ) ، وفي « شعب الإيمان » ( ٥٣٣٨ ) ، وابن حزم ( ١٠ / ٣٤٣ ) ، والبغوي في « شرح السنة » ( ١٠ / ١٤٨ - ١٤٩ ) من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعاً .

واستدرّكه الحاكم ( ٤ / ٣٥١ ) فوهم .

وله طريق آخر ..

أَخْرَجَهُ الْحَاكِم (٣٥٠ / ٤) عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ..  
 وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (١٤٠١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَبَّوَيْهِ الْمُرُوزِيِّ ..  
 وَالْبَيْهَقِيُّ (٢١ / ٨) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الذُّهَلِيِّ ، قَالُوا : ثنا أَبُو غَسَّانَ  
 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِنَانِيُّ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ  
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « لَا يَزَالُ الْمَرْءُ فِي  
 فُسْحَةٍ ... الْحَدِيثِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا الدَّرَاوَرْدِيُّ .  
 تَفَرَّدَ بِهِ : أَبُو غَسَّانَ » .

• قُلْتُ : وَرَوَايَةُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مِنْكَرَةٌ ، كَمَا قَالَ  
 النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ . وَبِهَذَا تَعَلَّمَ مَا فِي قَوْلِ الْحَاكِمِ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ  
 الشَّيْخِينَ » !

وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ رَوَايَةَ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ سَالِمَةٌ مِنْ هَذَا ، فَلَيْسَ  
 هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى شَرْطِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ؛ فَالْكِنَانِيُّ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ،  
 وَالدَّرَاوَرْدِيُّ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، فَحِينَئِذٍ يُقَوَّى الْإِسْنَادُ مُطْلَقًا ،  
 لَيْسَ مَقِيدًا بِشَرْطِهَا ، أَوْ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٦٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ مِنْ بُسْتَانِ رَجُلٍ آخَرَ ،  
بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، فَضَرَبَهُ صَاحِبُ الْبُسْتَانِ ، فَشَكَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،  
فَلَامَهُ عَلَى ذَلِكَ .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦٢٠ ، ٢٦٢١) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٢٩٨) ، وَأَحْمَدُ  
(٤/١٦٦-١٦٧) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (١١٦٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦/٨٦-٨٧) ،  
وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي » (١٦٥٤) ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ  
الصَّحَابَةِ » (٢/١٩٠-١٩١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢/١٠) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي  
« الْأَسْتِذْكَارِ » (١٥/٣٥٨ ، ٢٧/٢١٢-٢١٣) ، وَالْحَاكِمُ (٤/١٣٣) ،  
وَبِحَشْلٍ فِي « تَارِيخِ وَاسِطٍ » (ص ٤٨) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ »  
(٤/١٩٢٩) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ ،  
قَالَ : سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ شُرْحَبِيلَ الْغُبَرِيَّ ، قَالَ : أَصَابَنَا عَامٌ مَحْمَصَةٌ ،  
فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَيْتُ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِهَا ، فَأَخَذْتُ سُنْبُلًا ، فَفَرَكَتُهُ ،  
وَأَكَلْتُهُ ، وَجَعَلْتُهُ فِي كِسَائِي ، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَضَرَبَنِي ، وَأَخَذَ ثُوبِي ،  
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ : « مَا أَطَعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا ،  
أَوْ سَابِعًا ، وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا » ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَفَرَدَّ إِلَيْهِ ثُوبَهُ ،  
وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ .

قال ابن كثير في « تفسيره » (١ / ٤٨٢) : « إسناده صحيح ، قوي ، جيد » .  
 وقال الذهبي في « الميزان » (١ / ٤٠٣) : « هذا إسناده صحيح غريب » .  
 وقال القرطبي في « تفسيره » (٢ / ٢٢٦) : « هذا حديث صحيح ،  
 اتفق على رجاله البخاري ومسلم ، إلا ابن أبي شيبة ، فإنه لمسلم وحده »  
 كذا قال ! وابن أبي شيبة من شيوخ البخاري أيضا ، روى عنه جملة وافرة ،  
 وإن كان مسلم أكثر رواية عنه منه . والله أعلم .

وأخرجه النسائي (٨ / ٢٤٠) من طريق مبشر بن عبد الله ..

والطبراني في « الأوسط » (٨٥١٩) ، وابن قانع في « معجم الصحابة »  
 (٢ / ١٩٠) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (٤ / ١٩٣٠) من طريق عمر بن  
 علي ، كلاهما عن سفيان بن حسين ، عن أبي بشر ، عن عباد بن شراحيل ،  
 فذكر مثله . كذا قال : « شراحيل » .

ورواه شعبة مثل ذلك ، فقال : « شراحيل » .

قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن سفيان بن حسين إلا عمر بن  
 علي »

كذا قال ! وقد رأيت أنه رواه مبشر بن عبد الله ، عند النسائي .

ورواه أشعث بن سعيد ، عن أبي بشر ، عن عباد بن شراحيل .

فوافق شعبة .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٧ / ٥٤-٥٥) ، وبحشل في « تاريخ

واسط » (ص ٤٨) من طريق يزيد بن هارون ، ثنا أشعث بن سعيد .

وانظر « تنبيه الهاجد » (١٢٩٨ ، ١٢٩٩) . والله أعلم .

٢٦٨- سُنْتُ عَنْ صَحَّةٍ وَمَعْنَى حَدِيثٍ : « مَنْ أَصَابَ مِنْ ذِي الْحَاجَةِ بِفِيهِ ، غَيْرِ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٧١٠) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨ / ٨٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٨٩) قَالُوا : ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قال التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ » .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢ / ١٨٠ ، ٢٠٧) قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، وَيزِيدُ ابْنُ هَارُونَ - فَرَّقَهُمَا - ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الْإِبِلِ » ، قَالَ : « مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا ، تَأْكُلُ الشَّجَرَ ، وَتَرِدُ الْمَاءَ ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا » ، قَالَ : « الضَّالَّةُ مِنَ الْغَنَمِ ؟ » ، قَالَ : « لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّئْبِ ، تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا » ، قَالَ : « الْحَرِيْسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا ؟ » ، قَالَ : « فِيهَا ثَمْنُهَا مَرَّتَيْنِ ، وَضَرْبُ نِكَالٍ ، وَمَا أُخِذَ مِنْ عَطْنِهِ ، فَفِيهِ الْقَطْعُ ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤَخِّدُ مِنْ ذَلِكَ ثَمْنَ الْمِجَنِّ » ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ !

فَالثَّمَارُ وَمَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا ؟ » ، قال : « مَنْ أَخَذَ بِفَمِهِ ، وَلَمْ يَتَّخِذْ حُبْنَةً ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ . وَمَنْ احْتَمَلَ ، فَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَضَرْبًا وَنَكَالًا . وَمَا أَخَذَ مِنْ أَجْرَانِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجْنِّ » ، قال : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللُّقْطَةُ نَجْدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ ؟ » ، قال : « عَرَّفَهَا حَوْلًا ، فَإِنْ وَجَدَ بَاغِيَهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ » ، قال : « مَا يُوجَدُ فِي الْحَرْبِ الْعَادِيِّ ؟ » ، قال : « فِيهِ وَفِي الرَّكَازِ : الْخُمْسُ » .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ أَيْضًا (١٠٣ / ٢) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بَسَنَدِهِ سَوَاءً ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَحَلُّ الشَّاهِدِ .  
وَسَنَدُهُ حَسَنٌ ، لَوْلَا تَدْلِيْسُ ابْنِ إِسْحَاقَ .

وله شاهدٌ من حديث ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « مَنْ دَخَلَ حَائِطًا ، فَلْيَأْكُلْ ، وَلَا يَتَّخِذْ حُبْنَةً » .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » (١٢٨٧) ، وَفِي « الْعِلَلِ الْكَبِيرِ » (٣٩٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٠١) ، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٣٥٩ / ٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .  
قال التِّرْمِذِيُّ : « حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ » .

وَأَفْتَهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ؛ فَقَدْ ضَعَّفُوهُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَهَذَا مِنْهَا ، وَلِذَلِكَ أَنْكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « عِلَلِ ابْنِ أَبِي حَتْمٍ » (٢٤٩٥) - .

وَنَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ (٣٥٩ / ٩) عَنْ ابْنِ مَعِينٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ،

فقال: « غلطٌ » ، وأنكره البخاريُّ أيضًا - كما في « عِلل الترمذي » - .  
 فالمعولُّ على حديثِ عبد الله بن عمرو . والله أعلم .  
 أمَّا معنى الحديث .

إنَّ مَنْ أصابته مجاعةٌ ، فله أن يأكلَ من الثَّمَرِ المُعلَّقِ ، بشرطِ ألاَّ يحملَ معه شيئًا .

والخُبْنَةُ - بضمِّ الخاءِ المُعجَمَةِ ، وسُكُونِ الباءِ المُوحَّدةِ ، ثم نونٌ - هي :  
 مِعْطَفُ الإزارِ ، وطَرَفُ الثَّوبِ ، أي : لا يأخذ منه في ثوبه . يُقال :  
 « أَخْبَنَ الرَّجُلُ » ، إذا خَبَأَ شيئًا في خُبْنَةِ ثوبه ، أو سراويله .  
 واللهُ أعلمُ .



٢٦٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : ذُكِرَ فِيهِ جَوَازُ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مَعَ الْمَرْأَةِ الْأَجْنِبِيَّةِ ، عَلَى مَائِدَةٍ وَاحِدَةٍ .

• قُلْتُ : لَعَلَّ السَّائِلَ يَقْصِدُ حَدِيثَ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ..

قَالَتْ : أَتَانِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، يُسَلِّمُ عَلَيَّ ، وَعَلَيْهِ عِبَادَةٌ قَطْوَانِيَّةٌ ، مُرْتَدِيًّا بِهَا ، فَطَرَحْتُ لَهُ وَسَادَةً ، فَلَمْ يُرِدْهَا ، وَلَفَّ عِبَاءَتَهُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا ، وَقَالَ : « بِحَسْبِكَ ! مَا بَلَغَكَ الْمَحَلُّ » ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ سَاعَةً ، وَكَبَّرَ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيْنَ صَاحِبُكَ ؟ » ، يَعْنِي أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَقُلْتُ : « هُوَ فِي الْمَسْجِدِ » ، فَاذْطَلَقَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَا جَمِيعًا ، وَقَدْ اشْتَرَى أَبُو الدَّرْدَاءِ لَحْمًا بَدْرَهْمٍ ، فَهُوَ فِي يَدِهِ مُعَلَّقَةٌ ، فَقَالَ : « يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ ! اخْبِزِي ، وَاطْبُخِي » ، فَفَعَلْنَا ، ثُمَّ أَتَيْنَا سَلْمَانَ بِالطَّعَامِ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : « كُلْ مَعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ ، فَإِنِّي صَائِمٌ » ، فَقَالَ سَلْمَانُ : « لَا أَكُلُ حَتَّى تَأْكَلَ » ، فَأَفْطَرَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَأَكَلَ مَعَهُ ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ ، ذَهَبَ لِيَقُومَ ، فَأَجْلَسَهُ سَلْمَانُ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : « أَتَنْهَانِي عَنْ عِبَادَةِ رَبِّي ؟ ! » ، قَالَ سَلْمَانُ : « إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ نَصِيبًا » ، فَامْنَعَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ ، قَامَا ، فَرَكَعَا رُكْعَاتٍ ، وَأَوْتَرَا ، ثُمَّ خَرَجَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَذَكَرَ أَمْرَهُمَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا لِسَلْمَانَ ! تَكَلَّمَتْهُ أُمُّهُ ! لَقَدْ أَشْبَعَ مِنَ الْعِلْمِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٧٦٣٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ الْأَدَمِيُّ ، نَا الْحَسَنُ بْنُ جَبَلَةَ ، نَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِهِ .  
 قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ ، تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ جَبَلَةَ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ؛ وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ ، وَشَيْخُهُ : لَمْ أَعْرِفْهُمَا ، وَأَعْلَى الْهَيْثَمِيِّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٣٤٣/٩ - ٣٤٤) الْحَدِيثَ بِالثَّانِي مِنْهُمَا ، قَالَ : « وَالْحَسَنُ بْنُ جَبَلَةَ لَمْ أَعْرِفْهُ » .  
 وَسَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ لَهُ مَنَاقِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ .

وَقَدْ ثَبَّتَ الْحَدِيثُ بِسِيَاقٍ مُقَارِبٍ ، وَلَيْسَ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ الْمُنْكَرَةُ .  
 فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « كِتَابِ الصَّوْمِ » (٢٠٩/٤) ، وَفِي « أَدَبِ الصَّحِيحِ » (٥٣٤/١٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤١٣) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (٢١٤٤) ، وَابُو يَعْلَى (٨٩٨) ، وَابْنُ جَبَّانَ (٣٢٠) ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١٧٦/٢) ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢/رقم ٢٨٥) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٢٧٦/٤) ، وَابُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١٨٨/١) عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ ، وَابِي الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً ، فَقَالَ لَهَا : « مَا شَأْنُكَ ؟ ! » ، قَالَتْ : « أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا » ، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا ، فَقَالَ لَهُ : « كُلْ ! » ، فَقَالَ : « إِنِّي صَائِمٌ » ، قَالَ : « مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ » ، - قَالَ : - فَأَكَلَ ، فَلَمَّا كَانَ الدَّلِيلُ ، ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ ، قَالَ : « نَمْ ! » ، فَلَمَّا كَانَ مَعَهُ آخِرَ اللَّيْلِ ،

قال سلمانُ : « قُمْ الْآنَ » ، فَصَلِّيَا ، فقال له سلمانُ : « إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، ولأهلكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ » ، فأتى النَّبِيَّ ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال له النَّبِيُّ ﷺ : « صَدَقَ سَلْمَانُ » .  
وأخْرَجَهُ ابنُ سعدٍ في « الطَّبَقَاتِ » ( ٤ / ٨٥ ) بنحوه ببعض اختصارٍ ،  
وفيه قال رسولُ الله ﷺ : « عُوَيْمِرُ ! سَلْمَانُ أَعْلَمُ مِنْكَ ! » .  
وعُوَيْمِرُ هو أبو الدرداء .  
ولكن إسناده مُنْقَطِعٌ .

٢٧٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١/١٧١) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١/٢٨٠) ، وَأَحْمَدُ (٣/٢٨) ،  
وَالْحَمِيدِيُّ (٢/٣٣٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/٥١/٢) ، وَابْنُ حُزَيْمَةَ  
(١/١١٠) ، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي « الْأَمَلِيِّ » (ق ٢/١) ، وَسَمَّوَيْهِ فِي « الْفَوَائِدِ »  
(ج ٣/ق ٤/٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الطَّبِّ » (ج ٢/ق ١٢/١) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي  
« شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢/٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ  
مَرْفُوعًا .

٢٧١- سألني سائلٌ ، فقال : وَرَدَ عَلَيَّ إِشْكَالٌ فِي فَهْمِ كَلَامِ أَبِي دَاوُدَ ، تَحْتَ الْحَدِيثِ (١٨٢٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَا يَجِدُ الْإِزَارَ ، وَالْحُفُّ لِمَنْ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ » .

قال أبو داود عقبه : « هذا حديث أهل مكة ، ومرجعه إلى البصرة ، إلى جابر بن زيد ، والذي تفرّد به منه : ذكر السراويل ، ولم يذكر القطع في الحفّ » انتهى . فأحتاج إلى شرح هذا الكلام . وأمّا القطع ، فقد وقفت عليه من « سنن النسائي » بإسناد صحيح ، فهل أخطأ أبو داود بنفيه ذلك ؟!

- قلت : كلام أبي داود رحمته مُشْتَمِلٌ عَلَى مَسْأَلَتَيْنِ :
  - الأولى : أن جابر بن زيد تفرّد عن ابن عباس ، بذكر السراويل .
  - والثاني : أنه لم يقع ذكر لقطع الحفّ في حديث جابر بن زيد .
- \* أمّا المسألة الأولى ..

فإن جابر بن زيد ، ويكنى أبا الشعثاء ، لم يتفرّد بذكر السراويل عن ابن عباس ، كما قال أبو داود رحمته ..

بل تابعه سعيد بن جبير ، فرواه عن ابن عباس مرفوعاً : « إِذَا لَمْ يَجِدِ  
الْمَحْرِمُ إِزَارًا ، فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رقم ١٢٤٠٧) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ »  
(٨٠) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ  
سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنْيَةَ ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ  
الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَّا يَحْيَى بْنُ  
عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَأَبُو شَهَابِ الْحَنَاطُ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « تَارِيخِ  
الْإِسْلَامِ » ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا .

وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ وَثَقَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَقَالَ : « رُبَّمَا  
أَغْرَبَ » ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « شَيْخٌ » ، وَقَالَ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ : « لَا بَأْسَ  
بِهِ ، وَكَانَ عِنْدَ الْعُقَيْلِيِّ ثِقَةً ، وَلَهُ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرٌ » . أَمَّا النَّسَائِيُّ فَقَالَ :  
« لَيْسَ بِثِقَةٍ » .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ ..

فَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٤ / ١٠٠) .

وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

فَالصَّوَابُ أَنَّ رِوَايَةَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَوْقُوفَةٌ .

ثُمَّ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي « مُعْجَمِهِ » (٣١٦) قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى  
ابْنِ أَبِي قُمَاشٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ شُعْبَةَ ، يَقُولُ :  
سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، يَقُولُ :  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي  
الْمُحْرِمِ : « إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ ، لَبَسَ الْخَفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ ،  
لَبَسَ السَّرَاوِيلَ » .

قَالَ شُعْبَةُ : « أَوْه ! » ، قَالَ ابْنُ أَبِي قُمَاشٍ : فَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا ،  
قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي الْوَلِيدِ : « لَمْ تَأَوْه شُعْبَةُ ؟ ! » ، قَالَ : « تَأَوْه عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ،  
حِينَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانَ صَغِيرًا » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، وَابْنُ أَبِي قُمَاشٍ وَثَّقَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ »  
(٤٠٠ / ٢) . وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ أَثَمَّةٌ مُشَاهِرَةٌ .

\* وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ ..

فَتَتَعَلَّقُ بِقَوْلِ أَبِي دَاوُدَ : « وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَطْعَ فِي الْخُفِّ » ، يَعْنِي جَابِرَ بْنَ  
زَيْدٍ فِي رِوَايَتِهِ .

وَلَكِنْ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٣٥ / ٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ  
زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِذَا لَمْ يَجِدِ إِزَارًا ،  
فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا  
أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

فهذا الذي عناه السائل ، وقال عن هذه الرواية : إسنادهما صحيح .

• قلتُ : كذا رواه إسماعيلُ بنُ مسعودٍ ، عن يزيد بن زريع .

وخالفه أحمد بن عبدَةَ الضَّبِّيِّ ، وهو أمثلُ منه ، فرواه عن يزيد بن

زريع بهذا الإسنادِ سواء ، ولم يذكر القطعَ في الخُفِّ .

أخرجه الترمذيُّ (٨٣٤) قال : حدَّثنا أحمد بن عبدَةَ بهذا .

وتابعه صالح بن حاتم بن وردان ، ثنا يزيد بن زريع بهذا الإسناد .

أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٢٨١١) قال : حدَّثنا

الحسين بن إسحاق التستريُّ ، ثنا صالح بن حاتم .

وهذا سندٌ جيّدٌ ، وصالحٌ صدوقٌ ، من شيوخِ مسلمٍ ، وثقه ابنُ حبانٍ ،

وقال أبو حاتم : « شيخٌ » ، وقال ابنُ قانع : « صالحٌ » .

ووافق يزيد بن زريع على عدم ذكرِ القطعِ : إسماعيلُ بنُ عليَّةٍ ..

فرواه عن أيوب السخيتيِّ بهذا .

أخرجه مسلمٌ (١١٧٨ / ٤) قال : حدَّثنا عليُّ بنُ حجرٍ ، ثنا إسماعيلُ

ابنُ عليَّةٍ بهذا .

وتابعه أيوب بن محمدِ الوزان ، ثنا ابنُ عليَّةٍ بسنده سواء .

أخرجه النسائيُّ (١٣٣ / ٥) ..

وابنُ حبانٍ (ج ٩ / رقم ٣٧٨٥) قال : أخبرنا الحسين بن عبد الله بن

يزيد القطن بالرقّة ، قالوا : ثنا أيوب بن محمدِ الوزانُ به .

وتابعه ابنُ أبي شَيْبَةَ في « المُصنَّف » (١٠٠ / ٤) قال : ثنا ابنُ عليَّةٍ بهذا

الإسناد .



وقد رَوَاهُ جَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، فَلَمْ يَذْكُرُوا الْقَطْعَ فِي الْحُفِّ ، مِنْهُمْ :

١ - شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ :

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « جِزَاءِ الصَّيْدِ » (٤/٥٧) ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٢/١٣٣) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ

- وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ - ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ / رَقْم ١٢٨١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ

عُمَرَ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْحَجِّ » (٣/٥٧٣) ..

وَابْنُ حِبَّانٍ (ج ٩ / رَقْم ٣٧٨٦) قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ

الْجُمَحِيُّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ (١٢٨١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى الْقَزَّازُ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ :

ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الْحَوْضِيُّ ، ثنا شُعْبَةُ مِثْلَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « جِزَاءِ الصَّيْدِ » (٤/٥٨) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (٥/٥٠) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيِّ ، قَالَا : ثنا آدَمُ

ابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، ثنا شُعْبَةُ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤/١١٧٨) ..

وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْمَجْتَبَى » (٨/٢٠٥-٢٠٦) ، وَفِي « الْكَبْرَى » (٥/

٤٨٢/٩٦٧٤) ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ .

وأخرجه أحمد (١ / ٢٨٥) قال : ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة بهذا .  
 وأخرجه مسلم، قال : حدثنا أبو غسان الرّازي ..  
 وأحمد (١ / ٢٧٩) ، قالوا : ثنا بهز بن أسد، ثنا شعبة بهذا .  
 وأخرجه الطّحاوي (٢ / ١٣٣) من طريق سليمان بن حرب، وحبّاج  
 ابن منهال ..

والطّبراني (١٢٨١٤) من طريق عبد السلام بن مطهر ..  
 والطّيالسي في « مسنده » (٢٦١٠) ، قالوا : ثنا شعبة بهذا .  
 ٢- سُفيان الثّوري :

أخرجه البخاري في « اللّباس » (١٠ / ٢٧٢) ..  
 والنّسائي في « الكبري » (٥ / ٤٨٣) قال : أخبرني عمرو بن منصور ..  
 والطّحاوي (٢ / ١٣٣) قال : حدثنا علي بن شيبه ..  
 والطّبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٢٨٠٩) قال : حدثنا علي بن  
 عبد العزيز ، قالوا : ثنا أبو نعيم - هو الفضل بن دكين - ، ثنا سُفيان  
 الثّوري ، عن عمرو بن دينار بهذا الإسناد .  
 وأخرجه البخاري في « اللّباس » (١٠ / ٣٠٨) ..  
 والدارقطني (٢ / ٢٣٠) من طريق ابن زنجويه ، قالوا : ثنا محمد بن  
 يوسّف الفريابي ، ثنا الثّوري بهذا .

وأخرجه مسلم، من طريق وكيع ، ثنا الثّوري بهذا .  
 ٣- سُفيان بن عيينة :

أخرجه أحمد (١ / ٢٢١) ، وابن أبي شيبه في « المصنّف » (٤ / ١٠٠) ،

وعنه مُسَلِّمٌ (١١٧٨ / ٤) ، والحُمَيْدِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » (٤٦٩) ، وَالشَّافِعِيُّ (١ / ٣٠٢) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٥٠ / ٥) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٧ / ٢٣٨) ، قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٩٣١) قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ..

وَأَبُو يَعْلَى (ج ٤ / رَقْم ٢٣٩٥) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ - هُوَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - ..

وَإِبْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَقَى » (٤١٧) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ .. وَالطَّحَاوِيُّ (٢ / ١٣٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٥٠ / ٥) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ ..

وَالدَّارَقُطْنِيُّ (٢ / ٢٣٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ .. وَالطَّحَاوِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ، قَالُوا : ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤ - حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ :

أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ (١١٧٨ / ٤) وَالنَّسَائِيُّ (٥ / ١٣٢-١٣٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢ / ٨٣٤) ، قَالُوا : ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ..

وَمُسَلِّمٌ أَيْضًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ .. وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤ / ١٩٩ / ٢٦٨١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو ، وَعَمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَرَّازِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ ..

وَالطَّيَّالِسِيُّ (٢٦١٠) ، وَابْنُ حَبَّانٍ (ج ٩/رقم ٣٧٨١) مِنْ طَرِيقِ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ ..

وَالطَّحَاوِيُّ (٢/١٣٣) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ..  
وَالطَّبْرَانِيُّ (ج ١٢/رقم ١٢٨١٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي النُّعْمَانَ عَارِمٍ ، قَالُوا :  
ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا .

٥- ابْنُ جُرَيْجٍ :

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤/١١٧٨) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ..  
وَالدَّارِمِيُّ (١/٣٦٣) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٢/١٣٣)  
عَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ ..  
وَأَحْمَدُ (١/٢٢٨) ، وَمَنْ طَرِيقَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٢٨١٥) قَالَ : حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ..

وَأَحْمَدُ أَيْضًا (١/٣٣٦-٣٣٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، وَرَوْحُ بْنُ  
عُبَادَةَ ، قَالُوا : ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ جُرَيْجٍ بِالتَّحْدِيثِ .

٦- هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ :

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/٢١٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/١٠٠) ، قَالَا : ثَنَا هُشَيْمٌ ،  
عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ..  
وَالطَّحَاوِيُّ (٢/١٣٣) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ، قَالَا : ثَنَا هُشَيْمٌ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٧، ٨- سعيدُ بنُ زيدٍ ، وأشعثُ بنُ سوارٍ :

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (١٢٨١٢، ١٢٨١٣).

٩- حجاجُ بنُ أَرطاةَ :

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٣٧٨٢) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْهُ .

• قلتُ : فها أنت قد رأيتَ - أراك اللهُ الخَيْرَ - أن أصحابَ يزيدَ بنِ زُرَيعٍ ، وأصحابَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ ، وأصحابَ عَمْرٍو بنِ دِينَارٍ ، كلُّهُم رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ ، فلم يَذْكَرْ واحِدٌ مِنْهُم قِطْعَ الْخُفِّ ، وهذا فيما يَتَعَلَّقُ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، الذي يدورُ كَلَامُنَا عَلَيْهِ .

أَمَّا قِطْعُ الْخُفِّ ، فقد ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، كما في « الصَّحِيحِينَ » ، قال : قال رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وآله ، وسأله رجلٌ : « ما يلبَسُ المُحْرِمُ ؟ » ، قال : « لا يلبَسُ القَمِيصَ ، ولا العِمَامَةَ ، ولا السَّرَاوِيلَ ، ولا البُرُنُسَ ، ولا ثوبًا مَسَّهُ الوَرْسُ ، ولا الزَّعْفَرَانُ ، فإن لم يجدِ النَّعْلَيْنِ ، فليلبَسِ الخُفَّيْنِ ، وليقطعهُما ، حتَّى يَكُونَا تَحْتَ الكَعْبَيْنِ » .

والله أعلم .

٢٧٢- سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْخُبْلَةِ .

• قُلْتُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي « الْمَوْطَأِ » (٢/٦٥٣-٦٥٤/٦٢) ، وَابْنُ دَاوُدَ (٣٣٨٠، ٣٣٨١) ،  
(٤/٣٥٦، ٤٢٥) ، وَمُسْلِمٌ (١٥١٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٣٨٠، ٣٣٨١) ،  
وَالنَّسَائِيُّ (٧/٢٩٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٢٩) ، وَأَحْمَدُ (١/٥٦، ٥/٢) ،  
٦٣، ٧٦، ٨٠، ١٠٨، ١٤٤، ١٥٥) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنْتَقَى »  
(٥٩١) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٧/٢٩٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢١٩٧) ، وَأَحْمَدُ (٢/١١) ،  
وَالحُمَيْدِيُّ (٦٨٩) .

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عِنْدَ النَّسَائِيِّ ، وَأَحْمَدَ .

أَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ ..

فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي « مَعَالِمِ السُّنَنِ » (٣/٨٩): « وَ « حَبْلُ الْخُبْلَةِ » هُوَ  
نِتَاجُ النَّتَاجِ ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ أَنْ يُنْتِجَ النَّاقَةُ بَطْنَهَا ، ثُمَّ  
تَحْمَلُ الَّتِي تُتَجَت . وَهَذِهِ بَيُوعٌ كَانُوا يَتَبَايَعُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهِيَ كُلُّهَا  
يَدْخُلُ الْجَهْلُ فِيهَا وَالغَرَرُ ، فَنُهِيَ عَنْهَا ، وَأُرشِدُوا إِلَى الصَّوَابِ » .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٧٣- سألني سائلٌ ، فقال : خَطَبَ بنا خَطِيبٌ مَسْجِدَنَا ، فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا ، ظَلَّ قُرَابَةَ سَنَةٍ كَامِلَةٍ يَشْرَحُ فِيهِ ، وَهُوَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَأَوَّلُهُ : « اِكْتُمُ سِرِّي تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ يَطْلُ عُمُرُكَ ... » ، فَهَلْ هُوَ صَحِيحٌ ، أَمْ لَا ؟

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ بِتَمَامِهِ ، وَإِنْ كَانَ لِبَعْضِ فَقَرَاتِهِ شَوَاهِدٌ صَحِيحَةٌ .

وقد أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٩٩١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ النَّاقِطُ الْبَصْرِيُّ ..

وَأَخْرَجَهُ فِي « الصَّغِيرِ » (٨٥٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّرْسِيِّ ، قَالَا : ثنا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمِ الْأَنْصَارِيِّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه الْمَدِينَةَ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ رِجَالَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءَهُمْ قَدْ أَتَخَفُوكَ غَيْرِي ، وَلَمْ أَجِدْ مَا أَتَخَفُكَ ، إِلَّا ابْنِي هَذَا ، فَاقْبَلْ مِنِّي ، يَخْدُمُكَ مَا بَدَا لَكَ » ، - قَالَ : - فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه عَشْرَ سِنِينَ ، فَلَمْ يَضْرِبْ بَنِي ضَرْبَةً قَطُّ ، وَلَمْ يَسْبِنِي ، وَلَمْ يَعْبَسْ فِي وَجْهِهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَوْصَانِي بِهِ ، أَنْ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! اِكْتُمُ

سَرِّي تَكُنْ مُؤْمِنًا ، ، فما أَخْبَرْتُ بِسِرِّهِ أَحَدًا ، وإنْ كَانَتْ أُمِّي ، وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلَنِي أَنْ أَخْبِرَهُنَّ بِسِرِّهِ ، فَلَا أَخْبِرُهُنَّ ، وَلَا أَخْبِرُ بِسِرِّهِ أَحَدًا أَبَدًا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! أَسْبِغِ الْوُضُوءَ يَزِدُّ فِي عُمْرِكَ ، وَيُحِبُّكَ حَافِظًا » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَبِيْتَ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ ، فَافْعَلْ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَتَاهِ الْمَوْتُ وَهُوَ عَلَى وَضُوءٍ أُعْطِيَ الشَّهَادَةَ » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَزَالَ تُصَلِّيَ فَافْعَلْ ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَزَالُ تُصَلِّيَ عَلَيْكَ مَا دُمْتَ تُصَلِّيَ » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! إِيَّاكَ وَالْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَمِنَ التَّطَوُّعِ ، لَا فِي الْفَرِيضَةِ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا بُنَيَّ ! إِذَا رَكَعْتَ ، فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ ، وَافْرُجْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ ، وَارْفَعْ يَدَيْكَ عَنِ جَنْبَيْكَ ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرَّكُوعِ ، فَكُنْ لِكُلِّ عَضْوٍ مَوْضِعَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! إِذَا سَجَدْتَ ، فَلَا تَنْقُرْ كَمَا يَنْقُرُ الدَّيْكُ ، وَلَا تَقْعُ كَمَا يَقْعِي الْكَلْبُ ، وَلَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ افْتِرَاشَ السَّبْعِ ، وَافْرِشْ ظَهْرَ قَدَمَيْكَ الْأَرْضَ ، وَضَعْ إِلَيْتَيْكَ عَلَى عَقْبَيْكَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي حِسَابِكَ » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بُنَيَّ ! بَالِغٌ فِي الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ؛ تَخْرُجُ مِنْ مُغْتَسَلِكَ لَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ وَلَا خَطِيئَةٌ » ، قُلْتُ : « بِأَبِي وَأُمِّي ! مَا الْمُبَالِغَةُ ؟ » ، قَالَ : « تَبَلُّ أَسْوَاحِ شَعْرِكَ ، وَتُنْقِي الْبَشْرَةَ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا بُنَيَّ ، إِنْ قَدَّرْتَ أَنْ تَجْعَلَ مِنْ صَلَوَاتِكَ فِي بَيْتِكَ شَيْئًا فَافْعَلْ ؛ فَإِنَّهُ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا بُنَيَّ ! إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ ، فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِكَ ؛ يَكُنْ بَرَكَةً



عليك وعلى أهل بيتك» ، ثم قال : « يا بُنَيَّ ! إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ ، فَلَا يَقَعَنَّ بَصْرُكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ؛ تَرْجِعُ وَقَدْ زِيدَ فِي حَسَنَاتِكَ » ، ثم قال لي : « يا بُنَيَّ ! إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُسَبِّحَ وَتُصَبِّحَ ، وَلَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ ، فَافْعَلْ » ، ثم قال لي : « يا بُنَيَّ ! إِذَا خَرَجْتَ مِنْ أَهْلِكَ ، فَلَا يَقَعَنَّ بَصْرُكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا ظَنَنْتَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ عَلَيْكَ » ، ثم قال لي : « يا بُنَيَّ ! إِنْ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي ، فَلَا يَكُونَنَّ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ » ، ثم قال لي : « يا بُنَيَّ ! إِنْ ذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي ، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي ، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ » .

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٢٤) قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الصُّدَائِيَّ ، ثنا عَبَادُ الْمِنْقَرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدَعَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوْلِهِ .

قال الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا التَّمَامِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، وَلَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى ، تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ ، عَنْ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَتَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ عَبَادِ الْمِنْقَرِيِّ » .

• قلتُ : فالْحَاصِلُ ، أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَرَوِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدَعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، وَرَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ اثْنَانِ :

الأوَّلُ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى .

والثَّانِي : هُوَ عَبَادُ الْمِنْقَرِيِّ .

أَمَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ ..

فشيخ الطبراني محمد بن صالح لم أجد له ترجمة .  
ومسلم بن حاتم الأنصاري ، فقد وثقه الطبراني في « الصغير » ، بعد  
أن روى له هذا الحديث . ووثقه الترمذي ، وابن حبان ، وقال : « رُبمَا  
أخطأ » .

ومحمد بن عبد الله الأنصاري من كبار شيوخ البخاري ، ووثقه  
ابن معين في رواية ، وابن حبان ، وقال أبو حاتم ، وابن سعد : « صدوق » ،  
ووصفه أبو حاتم بالإمامة ، وهذا تزكية عظيمة من مثل أبي حاتم الرازي ،  
المعروف بتشدده ، وقال أبو داود : « تغير تغيراً شديداً » ، ولعل أبا داود  
قال ذلك بسبب روايته عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ،  
عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم ، فقد أنكره عليه  
معاذ بن معاذ ، ويحيى القطان . وضعفه أحمد أيضاً .

وأما أبوه عبد الله بن المثنى ، فقد قال ابن معين ، وأبو زرعة ،  
وأبو حاتم : « صالح » . وليته النسائي .

وأما الطريق الثاني ..

فلا يصح أيضاً ؛ ومحمد بن الحسن ضعفه أحمد ، وابن معين ، وأبو داود ،  
وتركه النسائي ، وغيره ، بل كذبه ابن معين ، وأبو داود .

وشيخه عباد بن ميسرة المنقري ضعفه أحمد ، وابن معين في رواية  
أبي داود ، ومشاه ابن معين في رواية .

والطريقان يلتقيان في علي بن زيد بن جُدعان ، وهو ضعيف .  
وأخرجه الترمذي ( ٥٨٩ ، ٢٦٧٨ ، ٢٦٩٨ ) من الوجه الأول ، عن

شَيْخُهُ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمِ الْأَنْصَارِيِّ بِيَعْضِهِ ، وَقَالَ : « حَسَنٌ غَرِيبٌ » .  
 وَفِي حُكْمِهِ هَذَا نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي عَنْ شُعْبَةَ ، أَنَّهُ قَالَ :  
 « حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، وَكَانَ رَفَاعًا . وَلَا نَعْرِفُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ  
 أَنْسٍ رِوَايَةً إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ بِطَوَّلِهِ » ، قَالَ : « وَقَدْ رَوَى عَبَادُ بْنُ مَيْسَرَةَ  
 الْمُتَقَرِّبِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنْسٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : « عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ » ، وَذَاكَ رُتُّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ - هُوَ الْبُخَارِيُّ - بِهِ ، فَلَمْ  
 يَعْرِفْهُ ، وَلَمْ يَعْرِفْ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَنْسٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَلَا غَيْرَهُ ،  
 وَمَاتَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ ، وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بَعْدَهُ  
 بِسِتِّينَ ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ » .

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « التَّلْخِصِ » (١/٥٤٢-٥٤٣) ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ  
 فِي « التَّرْغِيبِ » (١/١٣٣) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (٣/  
 ١٨٧) ، مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَنْسٍ مَرْفُوعًا بِأَكْثَرِهِ .  
 وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ لضعفِ بَشْرِ ، وَعَبَادٍ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَعَ مَا  
 تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ الَّذِي يُشِيرُ إِلَى الْإِنْقِطَاعِ فِي سَنَدِهِ بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ  
 الْمُسَيَّبِ ، وَأَنْسٍ .

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، ثنا الْعَلَاءُ أَبُو مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ  
 أَنْسًا مَرْفُوعًا بِأَكْثَرِهِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي « مُسْنَدِهِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ »  
 (٣١٢٧) - ، وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي « تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ » (ص ١١٣) .

وأخرجه ابن سَعْدٍ في « الطَّبَقَات » (١٢ / ٧) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (١ / ٢٤٩) ، وأبو نُعَيْمٍ في « معرفة الصَّحَابَةِ » (٢ / ٢٠٣) من طريق يزيد ابن هارون بهذا الإسناد ببعضه من أوله .

وضَعَفَهُ البُوصَيْرِيُّ في « إتحاف الخيرة » (٩ / ٥٤٢) بالعلاءِ أبي مُحَمَّدٍ . والصَّوابُ أنَّ الحديثَ باطلٌ موضوعٌ من هذا الوجه ؛ لأنَّ العلاءَ هذا قال فيه ابنُ المَدِينِيِّ : « كان يَضَعُ الحديثَ » ، وترَكَّهُ أبو حاتمٍ والدَّارِقُطْنِيُّ ، وقال البُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الحديثِ » ، وبالجُمْلَةِ فهو أَحَدُ الهَلَكِيِّ .

وله طُرُقٌ أُخْرَى كُلُّهَا ساقِطَةٌ ؛ ولذلك قال العُقَيْلِيُّ في « الضُّعْفَاءِ » (١ / ١١٩) : « ولهذا الحديث عن أنسٍ طُرُقٌ ، ليس منها وَجْهٌ يَثْبُتُ » ، وقال في مَوْضِعٍ آخَرَ (١ / ١٤٨) : « ليس لهذا المتن عن أنسٍ إسنادٌ صحيحٌ » ، وقال في مَوْضِعٍ ثَالِثٍ (٢ / ٣) : « وفي هذا الباب أسانيدٌ كَثِيرَةٌ » . وقال ابنُ أبي حاتمٍ في « العِلَلِ » (١ / ٥٢) : « سألتُ أبي ، وأبا زُرْعَةَ ، عن أَحَادِيثَ تُرَوَى عن أنسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ في : « إِسْبَاغُ الوُضُوءِ يَزِيدُ في العُمُرِ » ، وَذَكَرْتُ لهُمَا الأَسَانِيدَ المَرْوِيَّةَ في ذلك ، فَضَعَّفَاها كُلُّهَا ، وَقَالَا : ليس في : « إِسْبَاغُ الوُضُوءِ يَزِيدُ في العُمُرِ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ » انتهى .

٢٧٤- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى مَنَازِلِنَا وَنَحْنُ نُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣٠٣، ٣٦٩، ٣٧٠) - وَاللَّفْظُ لَهُ - ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (١٠٣٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/٣١٩) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٢٠٥٦، ٢٠٩١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٠٤٨) ، وَالْبَزَّازُ (٣٧٤- كَشَفَ) ، وَابْنُ الْمُنْدِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » (١٠١١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : « الظُّهْرُ كَاسِمِهَا ، وَالْعَصْرُ بِيضَاءَ حَيَّةٍ ، وَالْمَغْرِبُ كَاسِمِهَا ، وَكُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ نَأْتِي مَنَازِلَنَا وَهُوَ عَلَى قَدَرِ مِيلٍ ، فَتَرَى مَوَاقِعَ النَّبْلِ ، وَكَانَ يُعَجِّلُ الْعِشَاءَ وَيُؤَخِّرُ ، وَالْفَجْرُ كَاسِمِهَا ، وَكَانَ يُغَلِّسُ بِهَا » .

وَاقْتَصَرَ بَعْضُ الْمَخْرَجِينَ عَلَى بَعْضِهِ .

وَهَذَا سَنَدٌ جَيِّدٌ ، وَابْنُ عَقِيلٍ فِيهِ مَقَالٌ يَسِيرٌ .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (١/٣١٠) : « فِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَاحْتَجَّ بِهِ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ » .

قال البزارُ: « لا نَعْلَمُ له طريقًا عن جابرٍ إلا هذا » .

كذا قال ! وله أكثرُ من طريقٍ ..

منها ما : أخرجه الطيالسيُّ في « مُسنده » (١٧٧١) ..

والشافعيُّ في « الأمِّ » (١ / ٧٤) ، وفي « المُسنَد » (١٥٨) ، ومن طريقه

البيهقيُّ في « المعْرِفة » (٢ / ١٩٦) قال : ثنا ابنُ أبي فُديكٍ ..

وأحمدُ (٣ / ٣٨٢) قال : حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونٍ ..

وابنُ خزيمةَ (٣٣٧) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد ..

والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١ / ٢١٣) من طريق أسد بن موسى ،

قالوا : ثنا ابنُ أبي ذئبٍ ، عن المقبريِّ ، عن القَعْقَاعِ بنِ حكيمٍ ، عن جابر

ابن عبد الله ، قال : كُنَّا نُصَلِّي مع رسولِ الله ﷺ المغربَ ، ثُمَّ نَأْتِي بني

سَلَمَةَ ، وَنَحْنُ نُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

ومنها ما : أخرجه عبدُ بنُ حميدٍ في « المُتَخَب » (١١٢٨) ..

والبزارُ (٥٧٢-كشف) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ ، قالَا : أَخْبَرَنَا

يَعْلَى بنُ عبيدٍ ، ثنا أبو بكرٍ المَدِينِيُّ ، عن جابرٍ ، قال : كُنَّا نُصَلِّي مع رسولِ الله

ﷺ المغربَ ، وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى السَّدَفِ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ؛ لضعفِ أبي بكرٍ المَدِينِيِّ الفضلِ بنِ مُبَشَّرٍ ، فقد ضَعَفَهُ

ابنُ مَعِينٍ والنَّسَائِيُّ وأبو حاتمٍ وغيرهم ، وقال ابنُ عَدِيٍّ : « له عن جابرٍ

دُونَ العَشْرَةِ ، وَعَامَّتْهَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا » .

أَمَّا الهَيْثَمِيُّ فَمَقَالَ (٢ / ٨٢) : « أبو بكرٍ المَدِينِيُّ مَجْهُولٌ !! »

ومنها ما : أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٣٦٨ / ٢) قال : حدثنا الربيع بن سليمان ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي ، عن وهب بن كيسان ، أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : كنا نصلّي مع النبي ﷺ المغرب ، ثم نرجع ، فتناضل ، حتى نبلغ منازلنا في بني سلمة ، فننظر إلى مواقع نبلنا من الإسفار . وهذا سند صالح ، وأسامة بن زيد فيه مقال .

ومنها ما : أخرجه أحمد (٣٣١ / ٣) قال : حدثنا أبو أحمد ، ثنا عبد الحميد ، عن عقبة بن عبد الرحمن ، عن جابر ، قال : « كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ المغرب ، ثم نرجع إلى بني سلمة ، فنرى مواقع النبل » . وعقبة بن عبد الرحمن لم يوثقه إلا ابن حبان (٢٢٧ / ٥) ، ولم يرو عنه إلا عبد الحميد بن يزيد . والله أعلم .

ومنها ما : أخرجه الشافعي في « الأم » (٧٤ / ١) ، وفي « المسند » (١٥٧) ، ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » (١٩٥ / ٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢١٦ / ٢) قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي نعيم ، عن جابر ، قال : « كنا نصلّي المغرب مع النبي ﷺ ، ثم نخرج نتناضل حتى ندخل بيوت بني سلمة ننظر إلى مواقع النبل من الإسفار » .

وسنده ضعيف جداً ؛ وإبراهيم هو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وهو متروك ، أحسن الشافعي به الظن ؛ لأنه سمع منه وهو صغير ، كما قال ابن حبان وغيره . وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم .

٢٧٥- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا فَعَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ حَصَلَةً ، حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ » ، قَالُوا : « وَمَا هُنَّ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُولًا ، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا ، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ وَجَفَا أَبَاهُ ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ ، وَلُبَسَ الْحَرِيرُ ، وَاتُّخِذَتِ الْقِينَاتُ وَالْمَعَازِفُ ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَاهَا ، فَلَيْرَ تَقْبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ ، أَوْ حَسْفًا وَمَسْحًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ ، كما قال الدَّارِقُطْنِيُّ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢١٠) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٣٦٧/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ ..

وَابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢٠٧/٢) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، وَالرَّبِيعِ بْنِ ثَعْلَبٍ ..

وَالْحَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » (١٥٨/٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ

ابن فَضَّالَةَ ..

وَالشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْالِي » (٢٥٤-٢٥٥ ، ٢٦٥ ، ٢٦٨) مِنْ طَرِيقِ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ الْبَزَّارِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاقِدٍ ، وَالرَّبِيعِ بْنِ ثَعْلَبٍ ،



قالوا : ثنا الفَرَجُ بنُ فَضالة ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن مُحَمَّد ابن عمر بن علي ، عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله ﷺ .  
قال الترمذي : « هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، غير الفرج بن فضالة ، والفرج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث ، وضعفه من قبل حفظه » .

وقال ابن حبان : « فرج بن فضالة كان ممن يقلب الأسانيد ، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة ، لا يحل الاحتجاج به » .  
وقال أحمد بن حنبل : « حديثه عن يحيى بن سعيد مضطرب » ، وكذلك قال ابن مهدي ، والبخاري ، ومسلم ، وزكريا الساجي ، وآخرون ، ضعفوه في روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وهذا الحديث منها .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث ، فقال : « هذا باطل » ، فقال له البرقاني : « من جهة فرج ؟ » ، قال : « نعم » .  
وأبدي ابن الجوزي علةً أخرى ، فقال : « محمد بن علي لم ير علي بن أبي طالب » .

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة .

أخرجه الترمذي (٢٢١١) قال : حدثنا علي بن حجير ، قال : حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ، عن المستلم بن سعيد ، عن ربيع الجذامي ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اتخذ الفيء دولا ،

والأمانة مَغْنَمًا ، والزَّكَاةُ مَغْرَمًا ، وتُعَلِّمُ لغير الدِّينِ ، وأطاع الرَّجُلُ امرأته وعقَّ أُمَّهُ ، وأدنى صديقه وأقصى أباه ، وظهرت الأصواتُ في المساجد ، وساد القبيلة فأسقَهُمْ ، وكان زعيمَ القومِ أَرذَلُهُمْ ، وأكرمَ الرَّجُلُ مخافةَ شرِّه ، وظهرت القيناتُ والمعازفُ ، وشربت الخُمورُ ، ولَعَنَ آخِرُ هذه الأُمَّةِ أوَّلَهَا ، فليَرَ تَقَبُّوا عند ذلك رِيحًا حمراءَ ، وزلزلةً ، وخسْفًا ، ومَسْحًا ، وقَدْفًا ، وآياتٍ تتابعُ كنظامِ بالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فتتابعُ .

وأخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في « الأفراد » - كما في « أطراف الغرائب » (٥٠٢٠) - ، من طريق عمرو بن شمرٍ ، عن جابر بن يزيد الجعفيِّ ، عن رُمَيْحِ الجُدَامِيِّ بهذا . وقال : « تفرد به عمرو بن شمرٍ ، عن جابرٍ » .

• قلتُ : وابنُ شمرٍ هالكٌ . وجابرُ الجعفيُّ وإهٍ .

قال الترمذيُّ : « حديثٌ غريبٌ » ، يعني : ضعيفٌ ؛ وأفته رُمَيْحُ الجُدَامِيِّ ؛ مجهولٌ ، كما قال ابنُ القَطَّانِ ، والذَّهَبِيُّ ، وابنُ حَجَرٍ .  
وأما قوله : « إذا كان المَغْنَمُ دُولًا » ، فالمقصود : إذا كان مالُ الفَيءِ يُتَدَاوَلُ بين الأغنياء وأصحابِ المناصبِ ، ويؤخذ غَلَبَةً وأثرَةً ، كما يصنعُ أهلُ الجاهليَّةِ ، فيكون لقومٍ ، دُونِ قومٍ ، ويحرمُهُ الفقراءُ .

و « دُولًا » يكون بضم الدالِ ، وكسرِها ، كما قال تعالى : ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ

دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ [الحشر: ٧] .

والله أعلم .

٢٧٦ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٦٧٦) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٠٥) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٩٣) ، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ (١٠٣ / ٣) ، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣٧٤ / ٣) مِنْ طَرِيقِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « كَذَا قَالَ ! وَالْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ » ا.هـ . وَيُظْهَرُ أَنَّ هَذَا الْوَهْمَ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ . وَمَعَ هَذَا فَقَدْ حَسَّنَهُ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٢١٣ / ٢) ، وَسَبَقَهُ الْمُنْذِرِيُّ ! وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٧٧- سئل عن حديث : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ » ، قيل : « وَالصَّفِّ الثَّانِي ؟ » ، قال : « وَالصَّفِّ الثَّانِي » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٦٦٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢/٨٩ - ٩٠) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٩٩٧) ، وَالذَّارِمِيُّ (١/٢٣٢) ، وَأَحْمَدُ (٤/٢٨٥ ، ٢٩٧ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٥/٢٦٢) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٧٤١) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣/٢٦) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٨٦) ، وَابْنُ الْجَارُودِ (٣١٦) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢/٤٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٥/٢٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣/١٠٣) ، وَالْحَاكِمُ (١/٥٧٢) ، وَالْفَسَوِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٣/١٧٧) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦/٧٢٠) ، وَفِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٧٦٧) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٤/٨٦) فِي آخِرِينَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

وهو عند أحمد وغيره مُطَوَّلٌ .

وقد رواه عن طلحة بن مصرف خلق ، ذكر منهم أبو نعيم نحوًا من

ثلاثين نفسًا .

والله أعلم .

٢٧٨- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « هِمَّةُ السُّفَهَاءِ الرَّوَايَةُ ، وَهِمَّةُ الْعُلَمَاءِ الرَّعَايَةُ » .

وَذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّهُ قَرَأَهُ فِي كِتَابِ « أَدَبِ الدُّنْيَا وَالِدِّينِ » لِلْمَاوَرِدِيِّ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ .

فَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، مُرْسَلًا ، وَمُرَاسِيلُ الْحَسَنِ شَبَهُ الرِّيحَ .

٢٧٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا : « اتَّقُوا  
الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ : الْبُرَازَ فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَالظِّلَّ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَشَوَاهِدِهِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٨) ، وَالْحَاكِمُ (١٦٧/١) ،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٠/رقم ٢٤٧) ، وَالْحَطَّابِيُّ فِي « الْغَرِيبِ »  
(١٠٧/١) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ (٩٧/١) مِنْ طَرِيقِ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي حَيَّوَةُ  
ابْنُ شُرَيْحٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْحَمِيرِيَّ حَدَّثَهُ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا  
فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحُ الْإِسْنَادِ » .

وَجُودَ النَّوَوِيِّ إِسْنَادَهُ فِي « الْمَجْمُوعِ » (٨٦/٢) .

وَنَقَلَ الشُّوكَانِيُّ فِي « السَّيْلِ الْجَرَّارِ » (٦٥/١) أَنَّ ابْنَ حَجَرَ حَسَّنَهُ .

كَذَا قَالَ ! وَابْنُ حَجَرَ قَالَ فِي « تَلْخِيسِ الْحَبِيرِ » (١٠٥/١) : « صَحَّحَهُ

ابْنُ السَّكَنِ وَالْحَاكِمُ ، وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ ، وَلَا

يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ بغيرِ هَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ « انْتَهَى ، فَلَعَلَّهُ

قَصَدَ أَنَّ ابْنَ حَجَرَ حَسَّنَهُ بِشَوَاهِدِهِ ، وَهُوَ كَذَلِكَ ، كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ

تَعَالَى .

وَأَمَّا نَقْلُ ابْنِ حَجَرَ أَنَّ ابْنَ الْقَطَّانِ قَالَ : « إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يُعْرَفُ

إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فَوَهْمٌ مِنْهُ عَلَى ابْنِ الْقَطَّانِ ؛ لِأَنَّ ابْنَ الْقَطَّانِ قَالَ فِي « الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ » ( ٤١ / ٣ ) : « وَأَبُو سَعِيدٍ هَذَا لَا يُعْرَفُ فِي غَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ » ، وَلِذَلِكَ صَرَّحَ بِأَنَّهُ مَجْهُولٌ ، وَفَرَّقَ كَبِيرٌ بَيْنَ النَّقْلَيْنِ .  
 وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ ابْنَ الْقَطَّانِ قَالَ مَا ذَكَرَهُ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ ، فَهُوَ مُتَعَقِّبٌ بِهَا يَأْتِي مِنَ الشُّوَاهِدِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَنَقَلَ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١٣٤ / ١ ) عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، أَنَّهُ قَالَ : « مُرْسَلٌ » ، قَالَ : « يَعْنِي : أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا » .  
 ثُمَّ إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ هَذَا مَجْهُولٌ ، كَمَا تَقَدَّمَ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا : « اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ : أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلِّ يُسْتَظَلُّ فِيهِ ، أَوْ فِي طَرِيقٍ ، أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ » .  
 أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٢٩٩ / ١ ) ، وَالْحَطَّابِيُّ فِي « الْغَرِيبِ » ( ١٠٨ / ١ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَابْنِ وَهْبٍ ، قَالَا : ثنا ابْنُ هَلِيعَةَ ، حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّلْخِيسِ » ( ١٠٥ / ١ ) : « فِيهِ ضَعْفٌ ؛ لِأَجْلِ ابْنِ هَلِيعَةَ . وَالرَّائِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُبْهَمٌ » .

• قُلْتُ : ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ وَهْبٍ ، مِنْ قُدَمَاءِ أَصْحَابِ ابْنِ هَلِيعَةَ ، وَرَوَايَتُهُمْ ، مَعَ مَنْ سَمِعُوا مِنْ ابْنِ هَلِيعَةَ قَبْلَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ ، مَتَمَّاسِكَةٌ .  
 وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ : « اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ » ، قَالُوا : « وَمَا اللَّعَّانَانِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ » .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٨ / ٢٦٩) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (١ / ١٩٤) ، وَأَحْمَدُ (٢ / ٣٧٢) ،  
 وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٤١٥) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٤٨٣) ،  
 وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٧ / ١) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٣٣) ، وَإِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ فِي « حَدِيثِهِ » (٢٩٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١ / ٩٧) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ  
 السُّنَّةِ » (١ / ٣٨٣) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦ / ٢٣١٣) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ  
 الزَّنَجِيِّ ، عَنْ الْعَلَاءِ بِهَذَا ، وَقَالَ : « إِنْ مُسْلِمًا تَقَرَّدَ بِهِ ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ غَيْرُ  
 مَحْفُوظٍ » .

كَذَا قَالَ ! وَلَمْ يَتَقَرَّدْ بِهِ الزَّنَجِيُّ ، فَتَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَسُلَيْمَانُ  
 ابْنُ بِلَالٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، كَمَا شَرَحْتُهُ فِي « تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ »  
 (١٦٣٤) ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وَلَهُ شَوَاهِدٌ أُخْرَى .

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٥ / ١٦٧٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، بِلَفْظِ :  
 « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَخَلَّى تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ » .

وَفِي إِسْنَادِهِ عُمَرُ بْنُ مُوسَى الْوَجِيهِيُّ ، وَلَيْسَ لَهُ وَجَاهَةٌ قَطُّ ؛ فَإِنَّهُ فِي  
 عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ، وَأَسْقَطَهُ سَائِرُ النُّقَادِ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى عَلَى  
 قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، أَوْ يُضْرَبَ الْخَلَاءُ عَلَيْهَا ، أَوْ يُبَالَ فِيهَا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٣٠) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢ /



رقم (١٣١٢٠) من طريق عمرو بن خالد الحَرَائِيّ، ثنا ابنُ هَيْعَةَ، عن قُرَّة، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن أبيه.

قال الحافظ في «التلخيص» (١/١٠٥): «في إسناده ابنُ هَيْعَةَ، وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: رَفَعَهُ غَيْرُ ثَابِتٍ».

وَضَعَّفَ إسناده البُوصَيْرِيُّ في «الزوائد» (١/١٤١) بابن هَيْعَةَ وشيخه، ثمَّ قال: «ولكن لِمَتَن شواهدٌ صحيحةٌ» انتهى.

وله طريقٌ آخرٌ عن ابنِ عُمَرَ، بلفظ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخَلَّى الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمَرَةٍ، وَنَهَى أَنْ يَتَخَلَّى الرَّجُلُ عَلَى ضِفَّةِ نَهْرٍ جَارٍ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٦/٢٠٥٠)، وَالْعَقِيلِيُّ في «الضعفاء» (٣/٤٥٨) من طريق فُرَاتِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وهو حديثٌ مُنْكَرٌ بهذا الإسناد؛ وابنُ السَّائِبِ مُنْكَرٌ الحديث في مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً، فذَكَرَ حديثاً وفي آخره: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّهَا مَأْوَى

الْحَيَاتِ وَالسَّبَاعِ، وَقِضَاءِ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَلَاعِنِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٢٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٥٤٨) قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ سَالِمٌ:

سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: ثنا جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ.

وَحَسَّنَ الْحَافِظُ إسناده في «التلخيص» (١/١٠٥)، وَتَبِعَهُ الشُّوكَانِيُّ، كَعَادَتِهِ، فِي «السَّيْلِ الْجَرَّارِ» (١/٦٥)، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ مِنَ النَّكَارَةِ فِي

هذا الإسناد قولُ الحَسَن : « ثنا جابرٌ » ، وأَحْسَبُ أَنَّ هذا أَتَى من قِبَلِ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ؛ فقد ذَكَرَ غيرُ واحدٍ من النُّقَادِ أَنَّ روايةَ أَهْلِ الشَّامِ عنه مِمَّا تَكَثَّرَ فيها المَنَاقِبُ ، وَعَمَرُو بن أَبِي سَلَمَةَ شامِيٌّ .

وأَعْلَهُ البُوصَيْرِيُّ في « الزَّوَائِدِ » ( ١ / ١٤٠ ) بسالم بن عبد الله الحَيَّاطِ ، وَذَكَرَ تَضَعِيفَهُ عن ابنِ مَعِينٍ ، والنَّسَائِيِّ ، وأبي حاتمٍ ، والدَّارِقُطَنِيِّ ، وابنِ حِبَّانٍ . ولذلك قال ابنُ خُزَيْمَةَ : « إِنَّ صَحَّ الحَبْرُ ، فَإِنَّ في القلبِ مِنْ سَمَاعِ الحَسَنِ من جابِرٍ » ، وقد صَرَّحَ ابنُ مَعِينٍ أَنَّهُ لم يَسْمَعْ منه ، وكذلك قال بهزُّ ، وأبو زُرْعَةَ ، ونقل ابنُ خُزَيْمَةَ ( ٤ / ١٤٥ ) عن الذُّهَلِيِّ ، أَنَّهُ قال : « كان عليُّ بنُ عبد الله يُنكِرُ أن يكون الحَسَنُ سَمِعَ من جابِرٍ » .

وقد رواه هِشَامُ بنُ حَسَّانٍ ، عن الحَسَنِ ، عن جابِرٍ بالعنعنة مرفوعاً : « إِذَا كُنْتُمْ في الخِصْبِ فامْكِنُوا الرُّكْبَ أُسْتَتِهَا ، ولا تَعْدُوا المَنَازِلَ . وَإِذَا كُنْتُمْ في الجَدْبِ فاستنَجُوا . وعليكم بالدُّلْجَةِ ؛ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطَوَّى بالليلِ ، فإذا تَغَوَّلْتُمْ عليكم الغيلانُ فبادِرُوا بالأذانِ ، ولا تُصَلُّوا على جِوَادِ الطَّرِيقِ ، ولا تَنْزِلُوا عليها ؛ فَإِنَّها مأوى الحياتِ والسُّباعِ ، ولا تَقْضُوا عليها الحوائِجَ ؛ فَإِنَّها المَلَاعِينُ » .

أخرجه أبو داود ( ٢٥٧٠ ) قال : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ ..

والنَّسَائِيُّ في « اليوم والليلة » ( ٩٥٥ ) ، ومن طريقه ابنُ عبد البرِّ في « التَّمْهِيدِ » ( ٢٦٨ / ١٦ ) قال : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ سُلَيْمَانَ ..

وابنُ ماجَه ( ٣٧٧٢ ) قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ - وهذا في « المصنَّفِ »

( ٨ / ٥٦٢ - طبع الرشد ) ، وفي « كتاب الأدب » ( ج ١ / ق ١٥٠ / ٢ ) - ..

وأحمد (٣/ ٣٠٥، ٣٨١-٣٨٢) ..

وأبو يعلى (٢٢١٩) قال : حدَّثنا أبو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قالوا : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ ، قال : أنبأنا هشامُ بنُ حَسَّانَ بهذا الإسناد .  
وقد خولف هشامُ بنُ حَسَّانَ .

خالفه يونسُ بنُ عُبَيْدٍ - وهو أثبتُ النَّاسِ في الحَسَنِ - ، فرواه عن الحَسَنِ ، عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ ، قال : « أمرنا رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا تغولت لنا الغولُ - أو : إذا رأينا الغولَ - ننادي بالأذان » .

أخرجه البزارُ في « مُسنده » (١٧٤- مُسنَدِ سعدٍ) ، والدَّورقيُّ في « مُسنَدِ سعدٍ » (ق ١٨ / ٢) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٧ / ٢٦٠٩) ، والبيهقيُّ في « الدلائل » (٧ / ١٠٤) .

قال البزارُ : « وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُهُ يُروى عن سعدٍ إلا من هذا الوجه . ولم نَسْمَعْهُ إلا من حديثِ يونسَ ، عن الحَسَنِ ، عن سعدٍ . ولا نَعْلَمُ سَمِعَ الحَسَنُ من سعدٍ شيئاً » .

وانظر بقيةَ البَحْثِ في تخرِيجي علي « مُسنَدِ سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ » (١٧٤) للبزار . والحمدُ لله تعالى .

قال الهيثميُّ في « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٣ / ٢١٣) : « رواه أبو يعلى ، ورجالُه رجالُ الصَّحِيحِ » ، وفاته أن يَعزُوه لأحمد .  
وليس في قوله تصحيحٌ للإسناد ، كما هو معلومٌ .

وفي البابِ أخيراً ، عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه موقُوفاً : « إياكم والملاعنَ ، وأن يقذفَ أحدكم أذاه على الطريقِ ، فلا يَمُرَّ أحدٌ في الطريقِ

إِلَّا قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا ! » .

أَخْرَجَهُ الْخَرَائِطِيُّ فِي « مَسَاوِيءِ الْأَخْلَاقِ » (٧٩٥) مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو  
ابن مَرْزُوقٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ بِيَّانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ ،  
يَقُولُ : خَطَبَ سَعْدٌ ، فَقَالَ : ....

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

وَرَوَاهُ أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، ثنا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ :  
أَظُنُّهُ رَفَعَهُ .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (١ / ١٢٣ / ١) ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدٍ  
ابن حُمَيْدٍ ، عَنْ الطَّيَالِسِيِّ ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْفُوعًا .  
وَابن حُمَيْدٍ وَاهٍ ؛ وَلِذَلِكَ جَزَمَ الدَّارَقُطْنِيُّ بِصِحَّةِ وَقْفِهِ ، لِأَسِيَّا وَقَدْ  
رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَعْدٍ مَوْقُوفًا  
عَلَيْهِ .

وَلَا يَصِحُّ مِنَ الْمَرْفُوعِ إِلَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٨٠- سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْإِجَارَةِ » (٤ / ٤٦١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٨ / ١٣٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٤٢٩) ، وَابْنُ حِبَّانَ (ج ١١ / رَقْم ٥١٥٦) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٨ / ١٤٦) عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ مَسْرَهَدٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ .  
وَاسْتَدْرَكَهُ الْحَاكِمُ (٢ / ٤٢) عَلَى الْبُخَارِيِّ ، فَوَهَّمُ (١) .  
وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي « سُنَنِ حَرَمَلَةَ » - كَمَا فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٨ / ١٤٦) لِلْبَيْهَقِيِّ - ، وَأَحْمَدُ (٢ / ١٤) ..  
وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٤ / ٥٤) ، وَفِي « الْمَجْتَبَى » (٧ / ٣١٠) قَالَ :  
أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ..  
وَالْتِّرْمِذِيُّ (١٢٧٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ..

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٤ / ٤٦٢) : « وَقَدْ وَهَمَ فِي اسْتِدْرَاكِهِ ، وَهُوَ فِي الْبُخَارِيِّ كَمَا تَرَى ، وَكَأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَرِهِ فِي « كِتَابِ الْبُيُوعِ » تَوَهَّمَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يُخْرِجْهُ . وَسَبَقَهُ شَيْخُهُ ابْنُ الْمَلِّقَنِ ، فَقَالَ فِي « التَّوْضِيحِ » (١٥ / ١٠٠) : « هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ ، وَأَغْرَبَ الْحَاكِمُ فَاسْتَدْرَكَهُ ... وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ » أَنْتَهَى .

وابنُ الجارُود في « المتقى » (٥٨٢) قال : حدَّثنا أبو سعيد الأشج ، قالوا : ثنا إسماعيل بن إبراهيم بهذا .

وأخرجه البخاريُّ في « الإجارة » (٤ / ٤٦١) ، ومن طريقه البغويُّ في « شرح السنة » (٨ / ١٣٨) قال : حدَّثنا مُسَدَّدُ بنُ مُسْرَهَدٍ ..

والنسائيُّ في « الكبرى » (٤ / ٥٤) ، وفي « المجتبى » (٧ / ٣١٠) قال : أنبأنا حميدُ بنُ مسعدة ، قالوا : ثنا عبدُ الوارث بن سعيد ، عن عليِّ بن الحكم بهذا الإسناد سواء .

وأخرجه أبو داود - من رواية ابن داسه - ، ومن طريقه البيهقيُّ في « المعرفة » (٨ / ١٤٦) قال : حدَّثنا مُسَدَّدُ ، ثنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ ، عن عليِّ بن الحكم بهذا .

قال البيهقيُّ : « ورواه الشافعيُّ في « مُسند حرملة » ، عن إسماعيل بن عُلَيَّةَ » .

وأخرجه أبو نُعيم في « الحلية » (٩ / ١٦١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا يزيدُ بنُ زريع ، عن عليِّ بن الحكم بهذا الإسناد . قال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وللحديث شواهدٌ عن أنسٍ ، وجابرِ بن عبد الله ، وعليِّ بن أبي طالبٍ وأبي هريرة ، وأبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه .

\* أولاً : حديثُ أنسٍ رضي الله عنه .

أخرجه النسائيُّ (٧ / ٣١٠) قال : أخبرنا عِصْمَةُ بنُ الفضل .. والترمذيُّ (١٢٧٤) ، والطبرانيُّ في « الصغیر » (١٠٣٢) ، والبيهقيُّ

(٣٣٩/٥) عن عبدة بن عبد الله الصَّفَّارِ ، قالَا : ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إبراهيم بن حميد الرُّوَاسِيُّ ، عن هشام بن عروة ، عن محمد بن إبراهيم التَّمِيّ ، عن أنسٍ ، قال : جاء رجلٌ من بني الصَّعْقِ - أحدِ بني كِلابٍ - إلى رسول الله ﷺ ، فسأله عن عَسْبِ الفحل ، فنهاه عن ذلك ، فقال : « إِنَّا نَكْرِمُ عَلَى ذلِكَ » .

زاد عبدة بن عبد الله : فرخص له في الكرامة .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يروه عن محمد بن إبراهيم إلا هشام بن عروة ، ولا عن هشام إلا إبراهيم بن حميد . تفرد به : يحيى بن آدم » .  
وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن حميد ، عن هشام » .

• قلت : وإسناده صحيح ، كلهم ثقات .

وله طريق آخر ..

أخرجه أحمد (١٤٥/٣) ..

وأبو يعلى (٣٥٩٢) قال : حدثنا أبو موسى ، قالَا : ثنا حسن بن موسى الأشيب ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا يزيد بن أبي حبيب ، وعقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع الرجل فحلة فرسه .

وأخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » (١١٣٧ ، ٢٨٣٦) قال : سمعتُ أبي ، وحدثنا حرملة ، عن ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شهاب ، عن أنس ، أن النبي ﷺ نهى عن أجر عَسْبِ الفحل .

قال أبو حاتمٍ : « إِنَّمَا يُرَوَى مِنْ كَلَامِ أَنَسٍ . وَيزِيدٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الزُّهْرِيِّ ،  
إِنَّمَا كَتَبَ إِلَيْهِ » .

ورواه الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » - كما فِي « أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ » (١١٣٩) -  
بلفظ أحمدَ السَّابِقِ ، وقال : « تفرَّدَ بِهِ ابْنُ هَلِيعَةَ ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ ،  
عنه . وَوَقَفَهُ اللَّيْثُ . وَرَفَعَهُ ابْنُ هَلِيعَةَ ، عن يزيدَ » .

وذكره الدَّارِقُطْنِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ « الْأَفْرَادِ » - كما فِي « الْأَطْرَافِ »  
(١١٣٨) - بلفظ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ .

ثُمَّ قَالَ : « تفرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، عن ابنِ هَلِيعَةَ ، عن عُقَيْلٍ بِهَذَا  
اللَّفْظِ » .

• قلتُ : وقد خالفه - أعني : عبدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ - فِي سِيَاقِهِ : الْحَسَنُ  
ابْنُ مُوسَى ، فرواه عن ابنِ هَلِيعَةَ ، عن عُقَيْلٍ ، بلفظ : نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ  
فِحْلَةَ فَرَسِهِ .

وله طريقٌ ثالثٌ عن أَنَسٍ ..

أخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (١٢٣٥ / ٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي  
« الْمَعْرِفَةِ » (١٤٦ / ٨ - ١٤٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ  
بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَقِيهُ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ  
الشَّافِعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ الْقَدَّاحِ ، عن شَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْبَجَلِيِّ - مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ - ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى  
عَنْ ثَمَنِ عَسْبِ الْفَحْلِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (١٤٧ / ٨) عَنْ الْمُزْنِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ ،



بهذا الإسناد .

وسعيد بن سالم ، فالأكثر على تقوية أمره ، وختم ابن عدي ترجمته بقوله : « هو حسن الحديث ، وأحاديثه مستقيمة ، ورأيت الشافعي كثير الرواية عنه . كتب عنه بمكة ، عن ابن جريج ، والقاسم بن معن ، وغيرهما . وهو عندي صدوق ، لا بأس به ، مقبول الحديث » .

أما شبيب بن عبد الله ، فما عرفته . والله أعلم .

\* ثانيًا : حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

أخرجه مسلم في « المساقاة » ( ٣٥ / ١٥٦٥ ) ، والبيهقي ( ٣٣٩ / ٥ ) عن روح بن عبادة ..

وابن أبي شيبة ( ٥١٧ / ١١ - طبع عوامة ) قال : ثنا وكيع ..

والنسائي ( ٣١٠ / ٧ ) ، وفي « الكبرى » ( ٩ / ٤٧٠٠ ) عن حجاج بن محمد الأعمور ..

والبيهقي في « المعرفة » ( ١٤٧ / ٨ ) عن سعيد بن سالم القداح ، كلهم عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابرًا ، يقول : نهى رسول الله ﷺ عن ضرب الجمّل .

ولفظ وكيع : نهى عن طرق الفحل .

واستدرّكه الحاكم ( ٤٤ / ٢ ) على مسلم ، فوهم .

\* ثالثًا : حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه النسائي في « الكبرى » ( ٧ / ٤٦٩٨ ) ، وفي « المجتبى » ( ٣١١ / ٧ ) ، والترمذي في « العلل » ( ٥١٠ / ١ ) قالوا : أخبرنا واصل بن عبد الأعلى ..

وابن ماجه (٢١٦٠) قال : حدثنا علي بن محمد ، ومحمد بن طريف ..  
والدارمي (١٨٥ / ٢) قال : أخبرنا محمد بن عيسى ..  
والطحاوي في « شرح المعاني » (٥٣ / ٤) عن محمد بن سعيد  
الأصبهاني ، قالوا : ثنا محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن  
أبي هريرة ، قال : نهي رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ، وعسب الفحل .  
لفظ النسائي وابن ماجه .

واقترع الدارمي على عسب الفحل . والطحاوي على ثمن الكلب .  
وسقط ذكر أبي هريرة من « المجتبى » ، وهو ثابت في « أطراف المزبي »  
(٤٣٨ / ٩) ، وفي « الكبرى » .

قال النسائي : « رواه ابن أبي عبيدة ، عن أبيه ، وقال بدل : « عسب  
اليس » : البغل » .

ثم أخرجه في « الكبرى » (٤٦٩٩) قال : حدثنا محمد بن الحسن ..  
وكذلك أبو يعلى (٦٢١٠) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قالوا :  
ثنا ابن أبي عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش بهذا مرفوعاً ، بلفظ : « لا يحل  
ثمن الكلب ، ومهر البغي » .

هذا لفظ النسائي ، ولم يذكر « عسب البغل » ، وأظنه سقط من « مطبوعة  
السنن » ، وهي رديئة التحقيق .

ولفظ أبي يعلى : نهي رسول الله ﷺ ...

وإسناده صحيح . وابن أبي عبيدة هو محمد بن عبد الملك ، وأبوه :  
عبد الملك بن معن .

وبهذه المتابعة يُردُّ على البخاريِّ وأبي حاتمٍ ..  
 فقد قال الترمذيُّ عقبَ روايتهِ الحديثَ : « سألتُ مُحَمَّدًا عن هذا الحديثِ ،  
 فقال : لا أعلمُ أحدًا روى هذا الحديثَ غيرَ ابنِ فضيلٍ » .  
 وقال ابنُ أبي حاتمٍ في « العِللِ » ( ٢٨٣٤ ) : « سألتُ أبي عن حديثٍ ،  
 رواه ابنُ فضيلٍ ، عن الأعمشِ ... [ فذكره . قال أبو حاتمٍ : ] لم يروه عن  
 الأعمشِ ، عن أبي حازمٍ ، عن أبي هريرةَ ، غيرَ ابنِ فضيلٍ . وأخشى أَنَّهُ  
 أراد : أبا سُفيانَ ، عن جابرٍ ، عن النبيِّ ﷺ » انتهى .  
 • قلتُ : فلم يتفرَّد ابنُ فضيلٍ بهذا الإسناد ، فقد تابعه عبدُ الملكِ بنُ  
 معنٍ ، كما تقدَّم .

ووجدتُ له متابعًا آخرَ ، وهو : أسباطُ بنُ مُحَمَّدٍ ..  
 فرواه عن الأعمشِ ، عن أبي حازمٍ ، عن أبي هريرةَ ، قال : نَهَى رسولُ الله  
 ﷺ عن ثَمَنِ الكَلْبِ ، ومَهْرِ البَغِيِّ .  
 أخرجه أبو عَوانةَ ( ٤٤٩١ ، ٥٢٧٦ ) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسماعيلَ  
 الأحمسيُّ ، قال : ثنا أسباطُ ، قال : ثنا الأعمشُ بهذا .  
 وكذلك رواه شريكُ بنُ عبدِ الله النَّخعيُّ ، قال : ثنا الأعمشُ ، عن  
 أبي صالحٍ ، وأبي حازمٍ ، عن أبي هريرةَ مرفوعًا : « لا يَحِلُّ مَهْرُ الزَّانيةِ ،  
 ولا ثَمَنُ الكَلْبِ » .

أخرجه الحاكمُ في « البُيوعِ » ( ٣٣ / ٢ ) من طريقِ أبي كُريبٍ ، ثنا  
 عبدُ الرَّحمنِ بنُ شريكٍ ، ثنا أبي بهذا .  
 وقال : « على شرطِ مُسلمٍ » !! كذا قال !

فهذه المتابعة قاضية بأنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ لم يتفرّد بجعل الحديث عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . والحمد لله .

أمّا حديثُ أبي سفيان ، عن جابر ، والذي أشار إليه أبو حاتم ، فقد خرّجتهُ في « تنبيه الهاجد » ( ١٢٠١ ) . والحمدُ لله تعالى .

وله طُرُقٌ أُخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، يروها عنه : مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، وعبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ ، وعليُّ بْنُ رَبَاحٍ ، وعطاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ .

وحديثُ ابنِ أَبِي نُعْمٍ يأتي في حديثِ أبي سعيدِ الخدري ، إن شاء الله تعالى .

\* رابعاً : حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

أخرجه النسائي في « الكبرى » (٤٦٩٤) عن حبان بن موسى ..  
وأبو يعلى (١٠٢٤) ، والطحاوي في « المشكل » (٧١١) عن الحسن

ابن عيسى بن ماسر جس ..

والطحاوي أيضاً ، عن نعيم بن حماد ، قالوا : ثنا عبد الله بن المبارك ،  
عن الثوري ، عن هشام بن أبي كليب ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي سعيد  
الخدري ، قال : نهي عن عسب الفحل .

زاد ابن ماسر جس : وقفيز الطحان .

• قلت : هكذا رَووه عن ابن المبارك ، بلفظ « نهي » ، ولم يذكروا

رسول الله صلوات الله عليه .

ورواه عبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي ، عن ابن المبارك بهذا الإسناد ،

بلفظ : نهي رسول الله صلوات الله عليه ...

أخرجه ابن أبي خيثمة في « تاريخه » (٤٧٥٩) قال : حدثنا عبد الله بن

جعفر بهذا .

وعبد الله بن جعفر هذا وإن كان ثقة ، إلا أن النسائي قال : « ليس به

بأس قبل أن يتغير » . وقال هلال بن العلاء : « ذهب بصره سنة (٢١٦) ،

وتغير سنة (٢١٨) ، ومات بعدها بستين » . وكذلك قال ابن حبان ، إلا

أنه قال : « لم يكن اختلاطه فاحشاً ، إلا أنه ربما خالف » .

فدل هذا على أن اللفظ الصحيح « نهي » لما لم يُسم فاعله .

وكذلك رواه أصحاب الثوري ..

فأخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٤٦٩٤) ، وَفِي « الْمُجْتَبَى » (٣١١ / ٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيِّ ..

وَإِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٤٥ - ١٤٦) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٣ / ٤٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٣٣٩ / ٥) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ..

وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٣ / ٤٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٣٣٩ / ٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، قَالُوا : ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .  
زَادَ عَبْدُ اللَّهِ : وَقَفِيضُ الطَّحَّانِ .

وَكَذَلِكَ رَجَّحَ أَنَّ اللَّفْظَ « مُهْيِي » لَمَّا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ : ابْنُ الْقَطَّانِ الْفَاسِيُّ فِي « بَيَانَ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ » (٢ / ٢٧١ - ٢٧٢) ..

فَإِنَّ عَبْدَ الْحَقِّ الْأَشْبِيلِيَّ نَقَلَ الْحَدِيثَ فِي « الْأَحْكَامِ » عَنْ « سُنَنِ الذَّارِقُطْنِيِّ » بِلَفْظٍ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... » ، فَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : « كَذَا ذَكَرَهُ ، وَبَحِثْتُ عَنْهُ فَلَمْ أَجِدْهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي « كِتَابِ الذَّارِقُطْنِيِّ » فِي كُلِّ الرَّوَايَاتِ هَكَذَا مُرَكَّبًا لَمَّا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ : « مُهْيِي عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ ، وَقَفِيضِ الطَّحَّانِ » . وَلَعَلَّ قَائِلًا يَقُولُ : لَعَلَّهُ اعْتَقَدَ فِيمَا يَقُولُهُ الصَّحَابِيُّ مِنْ هَذَا مَرْفُوعًا . فَنَقُولُ لَهُ : إِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَنْقُلَ لَنَا رِوَايَتَهُ ، لَا رَأْيَهُ ، فَلَعَلَّ مَنْ يَبْلُغُهُ يَرَى غَيْرَ مَا يَرَاهُ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا نَقْبَلُ مِنْهُ نَقْلَهُ لَا قَوْلَهُ « انْتَهَى » .

وَنَقَلَ كَلَامَ ابْنِ الْقَطَّانِ مُخْتَصَرًا : الْمَنَاوِيُّ فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (٦ / ٤٠٢) ، فَتَعَقَّبَهُ الْعُمَارِيُّ فِي « الْمُدَاوِي » (٦ / ٥٠٣) قَائِلًا : « فَإِنَّ بَحْثَ ابْنِ الْقَطَّانِ وَتَعَقُّبَهُ ضَائِعٌ بَاطِلٌ ، وَالصَّوَابُ مَعَ عَبْدِ الْحَقِّ ؛ فَإِنَّ صَيْغَةَ الْحَدِيثِ عِنْدَ الذَّارِقُطْنِيِّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :

« نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ » ، فَمَنْ عَرَفَ ابْنَ الْقَطَّانِ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فاعله ، والواقعُ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ وَهُوَ النَّبِيُّ ﷺ ، كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ أَنْ يَحذفوه أحيانًا لِلْعِلْمِ بِهِ ، وَلا سِيَّما أَهْلَ الْبَصْرَةِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مَعْرُوفٌ مِنْ صَنيعِهِمْ ، مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ ، وَيُؤَيِّدُهُ وَرُودُ التَّصْرِيحِ بِهِ ﷺ فِي غَيْرِ رِوَايَةِ الدَّارِقُطْنِيِّ . قَالَ الطَّحَاوِيُّ فِي « مُشْكِلِ الْأَثَارِ » : « حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مَاسَرَجَسَ مَوْلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، ثنا نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ كَلْبٍ - كَذَا قَالَ : ابْنُ كَلْبٍ - ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... وَذَكَرَهُ . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيِّ ، ثنا أَبِي ، ثنا أَبُو يُوسُفَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ عَسْبِ التَّيْسِ ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ ، وَقَفِيرِ الطَّحَّانِ . وَهَذَا الطَّرِيقُ يُرَى أَيْضًا سَاحَةً هِشَامِ بْنِ كَلْبٍ مِنْهُ » انْتَهَى .

• قُلْتُ : كَذَا قَالَ ! وَقَدْ سَبَقَ ابْنُ الْقَطَّانِ إِلَى هَذَا : الْبَيْهَقِيُّ ، فَقَالَ فِي « سُنَنِهِ » عَقِبَ ذِكْرِ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، بِلَفْظِ : « نُهِيَ » ، قَالَ : « وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، كَمَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ : « نُهِيَ » . وَكَذَلِكَ قَالَه إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ ، عَنْ وَكَيْعٍ : « نُهِيَ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ » . وَرَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... فَذَكَرَهُ » انْتَهَى .

أَمَّا مَا نَقَلَهُ الْغُمَارِيُّ مِنْ « الْمُسْكِلِ » (١/٣٠٧) مِنَ الطَّبَعَةِ الْقَدِيمَةِ ،

فهو كما نقل ، وفيها أن لفظ حديث ابن المبارك : « نهي رسول الله ﷺ » ، أما في الطبعة الجديدة فلنفظ الحديث : « نهي » ، ولم يذكر فيه رسول الله ﷺ . وهذه الطبعة أوثق من سابقتها ؛ ففي الطبعة القديمة سقط وتحريف في مواضع كثيرة .

سلمنا أنه لم يقع ثمة تحريف ، فإن الطحاوي روى الحديث عن اثنين من تلاميذ ابن المبارك ، أولهما : الحسن بن عيسى بن ماسر جس ، وثانيهما : نعيم بن حماد . ولفظ حديث ابن ماسر جس هو : « نهي » لما لم يُسم فاعله ، كما وقع في « مسند أبي يعلى » ، فيكون هذا لفظ حديث نعيم بن حماد ، وهو سيء الحفظ ، كان يقبل التلقين ، فيكون هذا من أوهامه ، لاسيما وقد رواه الثقات عن ابن المبارك هكذا بالبناء لما لم يُسم فاعله . والله أعلم .

وقد رأيت شيخنا الألباني رحمه الله رد على البيهقي في « الإرواء » (٥/ ٢٩٦) بما وقع في « كتاب الطحاوي » ، وقد علمت ما فيه . وذهب الشيخ إلى تصحيح الإسناد ؛ لترجيحه أن هشامًا هو ابن عائذ ، وقد تقدم البحث في ذلك . والحمد لله .

أما رواية عطاء بن السائب فقد خالف فيها هشامًا أبا كليب في المتن والإسناد .

ورواية عطاء هذه أخرجه الطحاوي في « المشكل » (٧٠٩) قال : حدثنا سليمان بن شعيب الكيسان ، ثنا أبي ، ثنا أبو يوسف ، عن عطاء ابن السائب ، عن ابن أبي نعيم ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، عن



النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ عَسْبِ التَّيْسِ ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ ، وَقَفِيزِ الطَّحَّانِ .

فخَالَفَ فِي الْمَتْنِ إِذْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَخَالَفَ فِي الْإِسْنَادِ إِذْ أَبْهَمَ اسْمَ الصَّحَابِيِّ .

وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ كَانَ اخْتَلَطَ ، وَأَبُو يُوسُفَ لَيْسَ مِنْ قُدَمَاءِ أَصْحَابِهِ .  
وَقَدْ رَوَاهُ الطَّحَّانِيُّ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ بِإِسْقَاطِ  
ابْنِ أَبِي نُعْمٍ مِنَ الْإِسْنَادِ .  
وَحَوْلَفُ أَبُو يُوسُفَ .

خَالَفَهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ .  
أَخْرَجَهُ مُسَدَّدٌ فِي « مُسْنَدِهِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » ( ٢ / ٩٩ ) - ،  
وَقَالَ الْحَافِظُ : « هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ » !

وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ الْبُوصِيرِيُّ فِي « إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ » ( ٤ / ٢٦٢ ) وَقَالَ :  
« مَدَارُ هَذِهِ الطَّرُقِ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِفْرِيقِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » !

كَذَا قَالَ ! وَالْإِفْرِيقِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمِ الْإِفْرِيقِيِّ ، وَهُوَ  
مُتَأَخِّرٌ قَلِيلًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ؛ فَإِنَّ هَذَا يَرُوي عَنْ الصَّحَابَةِ ،  
كَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، وَرَافِعِ  
ابْنِ خَدِيجٍ ، وَغَيْرِهِمْ .

• قُلْتُ : وَإِذْ قَدْ عَلِمَ أَنَّ اللَّفْظَ الْمَحْفُوظَ هُوَ « نُهْيٌ » لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ،  
فَإِنَّ هَشَامًا أَبَا كَلِيبٍ قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ : مَنْ هُوَ ؟ !

فرَجَّحَ الْمِزْيُ فِي « الْأَطْرَافِ » أَنَّهُ : هِشَامُ بْنُ عَائِدِ بْنِ أَبِي كَلَيْبِ الْكُوَيْبِيِّ ..  
بَيْنَمَا قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ ، وَالذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ، وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ فِي « اللِّسَانِ » :  
« لَا يُعْرَفُ » .

أَمَّا ابْنُ عَائِدٍ فَإِنَّهُ ثَقَّةٌ .

وَالصَّوَابُ عِنْدِي فِي ذَلِكَ أَنَّ هِشَامًا أَبَا كَلَيْبٍ رَاوٍ آخَرٌ ، وَلَيْسَ هُوَ  
ابْنُ عَائِدٍ ، وَإِنْ كَانَ الثَّوْرِيُّ يَرَوِي عَنْهَا .

وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ .

وَلَمَّا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي « تَارِيخِهِ » وَرَوَى لَهُ الْحَدِيثَ ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ ،  
بَلْ قَالَ : « هِشَامُ أَبُو كَلَيْبٍ » .

وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣ / ٢ / ١٩٦ ) ، وَالذُّوْلَابِيُّ فِي  
« الْكُنَى » ( ٣ / ٩٣٢ ) ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » ( ٧ / ٥٦٨ ) ، وَلَمْ  
يَذْكُرُوا عَنْهُ رَاوِيًا إِلَّا الثَّوْرِيَّ .

وَلَكِنْ يُتَعَقَّبُ ابْنُ الْقَطَّانِ وَالذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ فِي دَعْوَاهُمْ أَنَّهُ لَا  
يُعْرَفُ ؛ فَقَدْ نَقَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٤ / ٢ / ٦٨ ) عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : « سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هِشَامِ بْنِ كَلَيْبٍ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ  
الثَّوْرِيُّ . فَقَالَ : ثَقَّةٌ » .

وَلَمْ أَرِ مَنْ سَمَّاهُ « هِشَامَ بْنَ كَلَيْبٍ » ، فَلَعَلَّهُ وَقَعَ تَصْحِيفٌ فِي كِتَابِ  
ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَيَكُونُ صَوَابُ الْعِبَارَةِ : « سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هِشَامِ أَبِي كَلَيْبٍ » ،  
فِيحْتَمَلُ حِينَئِذٍ أَنْ يَكُونَ أَحْمَدُ قَصَدَ هِشَامَ بْنَ عَائِدٍ ، وَيَكْنَى أَبَا كَلَيْبٍ  
أَيْضًا . فَاللَّهُ أَعْلَمُ ، فَقَدْ أَشْكَلَ عَلَيَّ تَحْرِيرُ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا .

وقد حَكَمَ الذَّهَبِيُّ على هذا الحديثِ بالنَّكَارَةِ بناءً على جَهَالَةِ هشامِ أبي كَلَيْبٍ ، ووافقَه الحافظُ في « اللُّسَانِ » ، ونَقَلَ فيه توثيقَ ابنِ حِبَّانٍ ، ولم يتعرَّضْ لِذِكْرِ توثيقِ أحمدَ ، فربَّما يُرَجَّحُ هذا ما ذكرتهُ أَنَّ أحمدَ قصدَ هشامَ ابنَ عائِدٍ بالتَّوثيقِ ، ونَقَلَه ابنُ أبي حاتمٍ في هشامِ أبي كَلَيْبٍ . فالله أعلمُ أيُّ ذلك هو الصَّحِيحُ .

وقد حُوْلِفَ هشامُ هذا .

خالَفَه المُغِيرَةُ بنُ مِقْسَمِ الصَّبِيِّ ، فرواهُ عن ابنِ أبي نُعْمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ ، يقولُ : سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن كَسْبِ الحِجَّامِ ، وعن ثَمَنِ الكَلْبِ ، وعن عَسْبِ الفَحْلِ .

أخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في « الكُبْرَى » (٤٦٩٣) ، وفي « المُجْتَبَى » (٣١٠/٧) - (٣١١) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ، عن مُحَمَّدٍ - هو غُنْدَرٌ - ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن المُغِيرَةَ بهذا .

وأخْرَجَهُ أحمدُ (٢٩٩/٢) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هو غُنْدَرٌ - ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن المُغِيرَةَ ، قال : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ أَبِي نُعْمٍ يُحَدِّثُ - قال عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ : قال أبي : إِنَّمَا هو عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي نُعْمٍ ، لكنْ غُنْدَرٌ كذا قال - ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ ... فذَكَرَهُ ، وزاد : « وَكَسَبَ البَغْيِيَّ » ، وقال في آخِرِهِ : « قال أَبُو هُرَيْرَةَ : وَعَسْبُ الفَحْلِ ، وهذه مِن كَيْسِي » .

• قلتُ : هكذا وقع في هذه الرِّوَاية !!

والنَّهْيُ عن « عَسْبِ الفَحْلِ » ثابتٌ رَفْعُهُ في حديثِ أبي هُرَيْرَةَ ، وأنا أخشى أن يَكُونَ غُنْدَرٌ لم يَضْبِطَ الحديثَ سَنَدًا ولا مَتْنًا كما رأيتُ .

ورواه عنه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَلَى الصَّوَابِ ، وَلَمْ يَقُلْ فِي رِوَايَتِهِ : « هَذِهِ مِنْ كَيْسِي » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ عَلَى ابْنِ أَبِي نُعْمٍ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* خَامِسًا : حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ » (١/١٤٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى ..

وَأَبُو يَعْلَى (٣٥٧) ، وَعنه ابنُ عَدِيٍّ (٥/١٧٧٦) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ..

وَابْنُ عَدِيٍّ أَيضًا (٥/١٧٧٦) عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي النَّضْرِ ..

وَالْحَاكِمُ فِي « عُلُومِ الْحَدِيثِ » (ص ١٠٠٩) ، قَالُوا : ثنا عبدُ الصَّمَدِ ابنُ عبد الوارث ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ ذَكَوَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَكُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ ، وَعَنْ الْحَمْرِ ، وَالْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَعَنْ عَسْبِ كُلِّ ذِي فَحْلٍ .

قال ابنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُويهِ الْحَسَنُ بْنُ ذَكَوَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ - وَعَمْرُو مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ - ، وَيُسْقِطُهُ الْحَسَنُ بْنُ ذَكَوَانَ مِنَ الْإِسْنَادِ لضعفه » .

وروايةُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ هَذِهِ : أَخْرَجَهَا أَبُو الْحَسَنِ الْحَمَّامِيُّ فِي « التَّاسِعِ مِنَ الْفَوَائِدِ » (ق ١/١٥٣) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيِّ ، قَالَ : ثنا أَبُو مَعْمَرٍ ،

ثنا عبد الوارث ، عن الحسن بن ذكوان ، عن عمرو بن خالد ، عن حبيب ابن أبي ثابت بهذا الإسناد ، بالفقرة الأخيرة منه .

وقال : « هذا حديثٌ غريبٌ من حديث حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم ابن ضمرة . لا أعلم حدث به إلا عمرو بن خالد » .

ونقل الحاكم عن محمد بن نصر ، قال : « قال أبو عبد الله محمد بن نصر : وهذا حديثٌ لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت ؛ وذلك أن محمد بن يحيى حدثنا ، قال : حدثنا أبو معمر ، قال : حدثني عبد الوارث ، عن الحسن بن ذكوان ، عن عمرو بن خالد ، عن حبيب ابن أبي ثابت . وعمرو هذا منكر الحديث ، فدلسه الحسن عنه » انتهى .

أما معناه :

فالعسبُ - بفتح العين ، وسكون السين ، المهملتين ، وفي آخره مؤحدةٌ - ، ويقال له : العسيبُ أيضًا ، فهو : ماء الفحل ، أو أجرة الجماع .  
والفحلُ ، هو : الذكر من كل حيوانٍ ، فرسًا كان ، أو جملاً ، أو تيسًا ،  
أو غير ذلك ، كما في « الفتح » ( ٤ / ٤٦١ ) .

٢٨١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ ، فَقُولُوا خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ عَلَى مَا تَقُولُونَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « كِتَابِ الْجَنَائِزِ » (٦/٩١٩) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق أبي وائل ، عن أم سلمة مرفوعاً : « إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ - أَوْ : الْمَرِيضَ ... » ، وَالْبَاقِي مِثْلَهُ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدِمَات » ، قَالَ : « قُولِي : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَلِهِ ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقْبِي حَسَنَةً » ، - قَالَتْ : - فَقُلْتُ ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، مُحَمَّدًا ﷺ .

وَاسْتَدْرَكَهُ الْحَاكِمُ (٤/١٦) ، فَوَهَمَ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٤٤٧) ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » (١١٥١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى

مُسْلِمٍ » (٢٠٥٥) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَنَامٍ ..

وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٣/١٨١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ ،

قَالُوا : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة - وهذا في « المصنّف » (٣/٢٣٦) - ، قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

ولم تَقَع القِصَّة في « المصنَّف » .

وأخرجه أحمد (٢٩١/٦) ، وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (٨٨/٨) ،  
وإسحاقُ بنُ راهويِّه في « المسند » (٩٤/١٩٠٨) ..

والترمذي (٩٧٧) قال : حدَّثنا هنادٌ - هو ابنُ السريِّ - ..

وابنُ ماجه (١٤٤٧) قال : حدَّثنا عليُّ بنُ محمَّدٍ ..

وأبو عوَّانة في « المستخرج » - كما في « إتحاف المهرة » (١١٧/١٨) - ،

قال : حدَّثنا عليُّ بنُ حربٍ ، ومحمَّد بنُ عبيدٍ ، قال سبعتهم : حدَّثنا  
أبو معاوية بهذا الإسناد .

قال الترمذي : « حسنٌ صحيحٌ » .

وأخرجه أبو داود (٣١١٥) ..

وابنُ حبان (ج ٧/رقم ٣٠٠٥) ، وابنُ عساكرٍ في « تاريخ دمشق »

(١٩٧/٣٩) عن الفضل بن الحباب ، قالا : ثنا محمَّد بن كثيرٍ ، قال :

أخبرنا سفيان الثوريُّ ، عن الأعمش بهذا الإسناد .

وتابعه عبد الرزاق ، فرواه عن الثوريِّ بهذا الإسناد ، دون القصة .

أخرجه أحمد (٣٢٢/٦) ..

والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ٢٣/رقم ٧٢٢) ، وفي « الدعاء » (١١٤٨)

قال : حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم الدبيريُّ ، قالا : ثنا عبد الرزاق - وهذا في

« مصنّفه » (ج ٣/رقم ٦٠٦٦) - .

وأخرجه الطبرانيُّ في « الدعاء » (١١٤٨) من طريق عبد الصمّد بن

حسان ، عن الثوريِّ بهذا .

وأخرجه أبو عوانة، عن أبي داود الحفريِّ عمر بن سعيد ..

وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (٨٦٣، ٨٦٤) ، ومن طريقه الشجري في « الأمالي » (٢٥٢/١، ٢٨٧/٢) عن أبي حذيفة النهدي ، كلاهما عن الثوري بهذا .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٤/٤-٥) ، وفي « عمل اليوم والليلة » (١٠٦٩) قال : أخبرنا محمد بن المثنى ..

وأحمد في « المسند » (٣٠٦/٦) ، قالوا : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن الأعمش بهذا الإسناد بتمامه .

وأخرجه أحمد (٣٠٦/٦) ، وأبو عوانة - كما في « إتحاف المهرة » (١٧/١١٨) - ، عن عبد الله بن نُمير ..

وأبو يعلى (ج ١٢/رقم ٦٩٦٤) ، وابن أبي خيثمة في « تاريخه » (٤٤٥٧) من طريق جرير بن عبد الحميد ..

وأبو عوانة ، عن وكيع بن الجراح ..

وإسحاق بن راهويه (٩٣/١٩٠٧) قال : أخبرنا عيسى بن يونس ..

وأبو الشيخ في « طبقات المحدثين » (٦٨٣) عن سعيد بن زكريا ..

والطبراني في « الدعاء » (١١٤٩) ، وفي « الصغير » (٦٣١) من طريق

عيسى بن الضحاک ..

وعبد بن حميد في « المنتخب » (١٥٣٧) ، وابن سعيد في « الطبقات »

(٨٨/٨) ، والبيهقي (٣/٣٨٣-٣٨٤) عن عبيد الله بن موسى ..

والطبراني في « الدعاء » (١١٥٠) من طريق أبي إسحاق الفزاري ،



جميعاً عن الأعمش بهذا الإسناد .

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (٧٢٥) من طريق واصل الأحدب ..  
وفي « الدعاء » (١١٥٢) من طريق عاصم بن بهدلة ، كلاهما عن  
أبي وائل بهذا الإسناد ، ببعض اختصارٍ .

قال التِّرْمِذِيُّ : « هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

ويرويه قبيصةُ بنُ ذؤيبٍ ، عن أمِّ سلمةَ ، قالت : دَخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ  
على أبي سلمةَ وقد شَقَّ بصرُهُ ، فأغمَضَه ، ثمَّ قال : « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ  
تَبِعَهُ البَصَرُ » ، فضجَّ ناسٌ من أهله ، فقال : « لا تَدْعُوا على أَنْفُسِكُمْ إِلَّا  
بخيرٍ ؛ فَإِنَّ الملائكةَ يُؤْمِنُونَ على ما تَقُولُونَ » ، ثمَّ قال : « اللهمَّ ! اغْفِرْ  
لأبي سلمةَ ، وارفعْ درجته في المهديين ، واخلفه في عقبه في الغابرين ،  
واغفر لنا وله يا ربَّ العالمين . اللهمَّ ! افسح في قبره ، ونور له فيه » .

أخرجه مُسلمٌ في « الجنائز » (٧/٩٢٠) ، وأبو عوانة في « المُستخرج »  
- كما في « إتحاف المهرة » (١٨/١٥٥) - ، وابن ماجه (١٤٥٤) ، وأحمد  
(٦/٢٩٧) ، وأبو يعلى (٧٠٣٠) ، ومن طريقه المزني في « التهذيب » (١٩/  
٢٦-٢٧) ، وابن جبان (٧٠٤١) ، والطَّبْرَانِيُّ في « مُسند الشَّاميين »  
(٢١٤٣) ، وفي « الدعاء » (١١٥٤) ، والدارقطني في « العِلل » (١٥/  
٢٠٨) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (٣/٣٨٤-٣٨٥) ، وفي « الصَّغير »  
(١٠١٨) ، وفي « المعرفة » (٥/٢١٦) عن معاوية بن عمرو ، ثنا أبو إسحاق  
الفرزاريُّ ، عن خالدِ الحذاءِ ، عن أبي قلابةَ ، عن قبيصةَ بنِ ذؤيبٍ بهذا .  
وأخرجه أبو داود (٣١١٨) ، وأبو عوانة في « المُستخرج » ، والطَّبْرَانِيُّ

في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٧١٢) ، عن عبد الملك بن حبيب أبي مروان ..  
والنسائي في « الكبرى » (٨٢٨٥) عن أبي صالح محبوب بن موسى  
الفراء ..

والطبراني في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٧١٢) ، وأبو نعيم في « المستخرج »  
(٢٠٥٩) ، والمزي في « التهذيب » (٢٦ / ١٩) عن المسيب بن واضح ،  
ثلاثتهم عن أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد بن الحارث بهذا  
الإسناد .

وتوبع أبو إسحاق الفزاري ..

فأخرجه مسلم (٨ / ٩٢٠) ، وأبو نعيم في « المستخرج » (٢٠٦٠) ،  
والطبراني في « الكبير » (٧١٣) ، وفي « مسند الشاميين » (٢١٤٤) ، وفي  
« الدعاء » (١١٥٥) ، والدارقطني في « العليل » (٢٠٨ / ١٥) عن  
عبيد الله بن الحسن ..

والدارقطني في « العليل » (٢٠٩ / ١٥) ، والطبراني في « الكبير » (٧١٤) ،  
وفي « مسند الشاميين » (٢١٤٥) عن مخلد بن هلال ، كلاهما عن خالد  
الخداء بهذا الإسناد .

• قلت : هكذا رواه موصولاً : أبو إسحاق الفزاري ، وعبيد الله بن  
الحسن ، ومخلد بن هلال .

وخالفهم سفيان الثوري ، فرواه عن خالد الخدّاء ، عن أبي قلابة ، عن  
قبيصة بن ذؤيب ، أن رسول الله ﷺ ... وساق نحوه ، هكذا مرسلًا .  
أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٢٤١) قال : أخبرنا وكيع بن

الجراح ، والفضل بن دكين ، ومحمد بن عبد الله الأسدي ، عن الثوري بهذا .

ورواية الجماعة أرجح ، ولعل سفيان قصر في إسناده .  
وخولف خالد الحذاء ..

خالفه أيوب السختياني ، فرواه عن أبي قلابة ، قال : أتى النبي ﷺ أبا سلمة بن عبد الأسد يعودُه ، فوافق دخوله عليه خروج روحه ، - قال : - فقلن النساء عند ذلك ، فقال : « مه ! لا تدعون على أنفسكن إلا بخير ؛ فإن الملائكة تحضر الميت - أو قال : أهل الميت - ، فيؤمنون على دعائهم ، فلا تدعون على أنفسكن إلا بخير » ، ثم قال : « اللهم ! افسح له في قبره ، وأضئ له فيه ، وعظم نوره ، واغفر ذنبه . اللهم ! ارفع درجته في المهديين ، واخلفه في تركته في الغابرين ، واغفر لنا وله يا رب العالمين » ، ثم قال : « إن الروح إذا خرج تبعه البصر ، أما رأيتم إلى شحوص عينيه ؟ » .  
أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (ج ٣ / رقم ٦٧٠٦٧) عن معمر بن راشد ..

وابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٢٤١-٢٤٢) عن حماد بن زيد ، كلاهما عن أيوب ، عن أبي قلابة بهذا .

ولعل التقصير في وصله من أيوب ؛ فقد كان شديد العواء في رفع الحديث ، وقد ورث هذا من شيخه محمد بن سيرين ، رحمهما الله تعالى .  
وقد رواه الزهري ، عن قبيصة بن ذؤيب ، قال : لما حضرت أبا سلمة ابن عبد الأسد الوفاة ، حضره النبي ﷺ ، وبينه وبين النساء ستر مستور ،

فَبَكَيْنَ ، فقال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمَيِّتَ يَحْضُرُ وَيُؤَمِّنُ عَلَى مَا يَقُولُهُ أَهْلُهُ .  
وَإِنَّ الْبَصَرَ لَيَسْخَصُ لِلرُّوحِ حِينَ يُعْرَجُ بِهَا » ، فَلَمَّا قَاطَتِ نَفْسُهُ بَسَطَ  
النَّبِيُّ ﷺ كَفَّيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ فَأَغْمَضَهُمَا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٢٤١ / ٣) عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ ..  
وَالشَّافِعِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » (٢٠٧ / ١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ »  
(٢١٥ / ٥) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢٩٩ / ٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا .  
وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى هَؤُلَاءِ فِي إِسْنَادِهِ .

فَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ قَبِيصَةَ  
مُرْسَلًا كَمَا مَرَّ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ .

وَرَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَا :  
أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَمَّنْ سَمِعَ قَبِيصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ ...  
أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ أَيْضًا (٢٤١ / ٣) .

وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّ يُونُسَ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ  
قَبِيصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ ...

وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ كَمَا مَرَّ .  
وَخَالَفَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَيَّارِ الْحَرَّانِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ قَبِيصَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٢٠٧ / ١٥) .

وَابْنُ سَيَّارٍ هَذَا هُوَ آخِرُ مَنْ رَوَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .

وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيضًا أَنَّ ابْنَ عُمَيْيَةَ رَوَاهُ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ،  
فَأَرْسَلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبِيصَةَ فِي إِسْنَادِهِ . وَرَجَّحَ أَنَّ أَشْبَةَ هَذِهِ الْوُجُوهِ مِنْ  
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : « الزُّهْرِيُّ ، عَمَّنْ سَمِعَ قَبِيصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ ... مُرْسَلًا » . وَهَذَا لَا يَضُرُّ الطَّرِيقَ الْمَوْصُولَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
وغيره . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

﴿ تنبيه ﴾

قال الذَّهَبِيُّ فِي « تَلْخِيصِ الْمُسْتَدْرَكِ » : « قَلْتُ : خ م ، إِنْ لَمْ يَكُنَّا  
أَخْرَجَاهُ » انْتَهَى ، كَذَا قَالَ ! وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يُخْرِجْهُ .

٢٨٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَّافِ بِالْبَيْتِ ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ .

فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْحَجِّ » ( ٣٩٥ / ١٣٣٠ ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَكْرٍ ، قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : « إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَّافِ ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ » ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ ، حَتَّى خَرَجَ ، فَلَمَّا خَرَجَ ، رَكَعَ فِي قَبْلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ ، وَقَالَ : « هَذِهِ الْقِبْلَةُ » . قُلْتُ لَهُ : مَا نَوَاحِيهَا ؟ أَفِي زَوَايَاهَا ؟ قَالَ : بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ( ٣٢٨ / ٢ ) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَةَ ، ثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ( ٣٠٠٣ ، ٣٠١٥ ) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ ( ٣٢٨ / ٢ ) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ بْنِ بَحْرِ ، قَالَا : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعٍ ، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ أُسَامَةَ » ( ٢٥ ، ٣٤ ) مِنْ طَرِيقِ

هارون بن عبدالله ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٨ / ٥) ..

وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ أُسَامَةَ » (٢٤) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ

حَرْبٍ ، قَالَا : ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ أُسَامَةَ » (١٩) مِنْ طَرِيقِ

يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٣٨٩ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ

ابْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي ..

وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٧ / رقم ٣٢٠٨) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ ،

قَالُوا : ثنا أَبُو عَاصِمٍ الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ (٣٣) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ ،

قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ مِثْلَهُ سِوَاءِ .

كَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ .

وَخَالَفَهُ حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَنْبِجِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أُسَامَةَ .

فَسَقَطَ ذِكْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْمُجْتَبَى » (٢١٨ / ٥) .

وَرَاجَعْتُ « أَطْرَافَ الْمِزْيِيِّ » (٤٨ / ١) ، فَوَجَدْتُهُ نَصَّ عَلَى سُقُوطِ ذِكْرِ

ابْنِ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ .

وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ فِي « السُّنَنِ الْكُبْرَى » (٣٩٣ / ٢) لِلنَّسَائِيِّ ، بِذَاتِ الْإِسْنَادِ

الواقع في « المجتبي » ، فذكر ابن عباس في إسناده ، وهذا الموضع يحتاج إلى تحرير . والله أعلم .

وقد وقع في هذا الحديث اختلاف آخر في إسناده .

فأخرجه البخاري في « كتاب الصلاة » ( ١ / ٥٠١ ) قال : حدثنا إسحاق بن نصر ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء ، قال : سمعت ابن عباس ، قال : لما دخل النبي ﷺ البيت ، دعا في نواحيه كلها ، ولم يصل حتى خرج منه ، فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة ، وقال : « هذه القبلة » .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ( ٢ / ٣٣٤ ) من طريق البخاري .

• قلت : كذا رواه إسحاق بن نصر ، شيخ البخاري ، عن عبد الرزاق ،

فجعل من مسند ابن عباس .

وخالفه آخرون ، فرووه عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن أسامة بن زيد .

فأخرجه النسائي ( ٥ / ٢٢٠-٢٢١ ) قال : أخبرنا أبو عاصم خشيش

ابن أصرم النسائي ..

وأحمد ( ٥ / ٢٠١ ، ٢٠٨ ) ..

وابن خزيمة ( ٤٣٢ ) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق

- وهذا في « مصنفه » ( ٥ / ٧٨ / ٩٠٥٦ ) - قال : أخبرنا ابن جريج بهذا

الإسناد . وعنده زيادة في آخره .

فقد رواه عن عبد الرزاق : خشيش بن أصرم ، وأحمد بن حنبل ،



وَمُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى الذُّهَلِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ .  
 وَذَكَرَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/٥٠١) أَنَّ الْإِسْمَاعِيلِيَّ وَأَبَا نُعَيْمٍ، رَوَيَاهُ  
 فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ .  
 كُلُّهُمَا هُوَ لَمْ يَجْعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ أُسَامَةَ، خِلَافًا لِإِسْحَاقَ بْنِ نَصْرِ .  
 وَرَجَّحَ الْحَافِظُ رَوَايَةَ الْجَمَاعَةِ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٨٣ - سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ ، تَعِسَ عَبْدُ الدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « الجِهَادِ » ( ٦ / ٨١ ) ، وَفِي « الرَّقَاقِ » ( ١١ / ٢٥٣ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ البَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ١٤ / ٢٦١ ) ، وَابْنُ مَاجَهَ ( ٤١٣٥ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ٣٢١٨ ) ، وَالبَيْهَقِيُّ ( ٩ / ١٥٩ ) ، وَ ( ١٠ / ٢٤٥ ) مِنْ طَرُقٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ - بفتح الحاء المهملة - عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ ، وَبِقِيَّتِهِ : « ... وَالْخَمِيصَةَ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ » . وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « الجِهَادِ » ( ٦ / ٨١ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ البَغَوِيُّ ( ١٤ / ٢٦١ - ٢٦٢ ) قَالَ : وَزَادَ لَنَا عَمْرُو ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، بِالسِّيَاقِ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ .

وَعَمْرُو ، شَيْخُ البُخَارِيِّ ، هُوَ ابْنُ مَرْزُوقٍ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » ( ٢٥٩٥ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ

الْكُشِّيُّ ..

وَالْقَطِيعِيُّ فِي « الْفَوَائِدِ » ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمَالِيِّ »  
(١٥٤ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ ، قَالَا : ثَنَا عَمْرُو  
ابن مرزوق بهذا الإسناد .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤١٣٦) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابن دينارٍ بهذا .

• قُلْتُ : كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فَجَعَلَاهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَخَالَفَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ فِي « الْكَامِلِ » (٧١٤ / ٢ ، و٢٢٧٢ / ٦) ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابن مُنَازِرٍ ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ بهذا .

وَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ لَا قِيَمَةَ لَهَا ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُنَازِرٍ قَالَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ : « لَا  
يُرْوَى عَنْهُ مَنْ فِيهِ خَيْرٌ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيِّ : « لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ  
الْحَدِيثِ ، وَكَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْمُجُونُ وَاللَّهُوُ » .

وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ .

وَالصَّوَابُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَفَّارِ الْفُقَيْمِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ (١٧٩٦ / ٥) ، وَقَالَ : « هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ عَنْ  
الْأَعْمَشِ » ؛ وَعِلَّتُهُ الْفُقَيْمِيُّ هَذَا ؛ فَإِنَّهُ مَتْرُوكٌ .

وأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » (٤٠٧٣) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ..  
وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٥٣ / ٨) عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ .

وَلَا يَصِحَّانِ جَمِيعًا .

وَالتَّعْوِيلُ عَلَى رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ ..

خَابَ وَخَسِرَ مَنْ جَعَلَ جَمَعَ الْمَالِ هَمَّةً وَوَكَّدَهُ ، فَلَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنْهُ ، وَلَا  
يَزِنُ النَّاسَ إِلَّا بِهِ ، وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْهُ بِالْعَبْدِ ، وَلَمْ يَقُلْ : « مَالِكُ الدِّينَارِ » ،  
وَلَا : « جَامِعُ الدِّينَارِ » ؛ لِيُؤْذَنَ بَانْغِمَاسِهِ فِي مَحَبَّةِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا ،  
كَالْأَسِيرِ الَّذِي لَا يَجِدُ خَلَاصًا .

وَمَعْنَى : « وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ » ، فَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ ، أَنَّهُ إِذَا دَخَلَتْ

فِيهِ شَوْكَةٌ لَمْ يَجِدْ مِنْ يُخْرِجُهَا لَهُ بِالْمَنْقَاشِ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٨٤- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ ، فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٢٦١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٤٥/٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، وَأَبُو كَامِلٍ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ ..  
وَابْنُ حَزْمٍ فِي « الْمُحَلَّى » (١٩٦/٣) عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَحْدِهِ ..  
وَالْتِّرْمِذِيُّ (٤٢٠) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣/٤٦٠-٤٦١) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١١٢٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٤٦٨) ، وَابْنُ عَسَاكِرَ (٢٥٩/٧١) عَنْ بَشْرِ بْنِ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ ..  
وَأَحْمَدُ فِي « مُسْنَدِهِ » (٤١٥/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانٌ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - ، قَالُوا : ثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ ، ثنا الأعمشُ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ مرفوعاً .

زاد أبو داود ، وابنُ خزيمة ، وابنُ حبانَ : فقال له مروان بن الحكم : « أما يجزي أحدنا ممشاهُ إلى المسجد حتى يضطجع على يمينيه ؟ » - قال عبید الله في حديثه : - قال : « لا » ، فبلغ ذلك ابنَ عمرَ ، فقال : « أكثر أبو هريرةَ على نفسه » ، - قال : - فقيل لابنِ عمرَ : « هل تُنكرُ شيئاً ممَّا يقولُ ؟ » ، قال : « لا » ، ولكنَّهُ اجترأ ، وجبناً » ، - قال : - فبلغ ذلك أبا هريرةَ ، قال : « فما ذنبي إن كنتُ حفظتُ ونسوا؟! » .

• قلتُ : وهذا إسنادٌ ظاهرُهُ الصَّحَّةُ .

ولكن أعله البيهقي ، ونقل ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (١٢٦/٨) ، عن الأثرم ، قال : « سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ ، يُسألُ عن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ، فقال : ما أفعله أنا . قيل له : لم تأخذ به ؟ قال : ليس فيه حديثٌ يثبتُ . قلتُ له : حديثُ الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؟ قال : رواه بعضهم مُرسلاً » انتهى .

وقال الذهبيُّ في « الميزان » (٦٧٢/٢) ، في ترجمة « عبد الواحد » : « احتجاً به في الصحيحين ، وتجنباً تلك المناكير التي نُقمت عليه ، فيحدث عن الأعمش بصيغة السماع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً - وذكر هذا الحديث ، وعزاه إلى أبي داود - . وهذا التصريح بالتحديث ، الذي ذكره الذهبيُّ ، لم أقف عليه عند أحدٍ من المخرجين .

وقد ذكر العقيليُّ في « الضعفاء » (٥٥/٣) ، عن أبي داود الطيالسيِّ ، وذكر عنده عبد الواحد بنُ زيادٍ ، فقال : « عهد إليَّ نقلَ أحاديث كان يُرسلها الأعمش ، فوصلها كلها ، يقولُ : حدثنا الأعمش ، قال : حدثنا مُجاهدٌ ، في كذا وكذا » ، فهذا يدلُّ على أنَّ عبد الواحد وهم في حديث الأعمش عن مُجاهدٍ خاصَّةً ، وكان الأعمش إذا روى عن صغار شيوخه ، مثل مُجاهدٍ ، أكثر من التدليس ، بخلاف روايته عن أبي صالح ، فإنه من جلة شيوخه ، ثم هو مكثرٌ عنه ، حتى استثناه الذهبيُّ ، مع غيره ، ممن يروي عنهم الأعمش ، أن يقبل حديثه إذا رواه الأعمش عنه بالعنعنة ،

كما تراه في ترجمة الأعمش من « الميزان » .

أما ما رواه العُقَيْلِيُّ ، عن يحيى بن سعيدِ القَطَّانِ ، قال : « ما رأيتُ عبدَ الواحدِ بنَ زيادٍ يَطْلُبُ حديثًا قطُّ بالبصرة ، ولا بالكوفة ، وَكُنَّا نَجْلِسُ على بابهِ يومَ الجُمُعَةِ بعد الصَّلَاةِ ، أذْكَرُهُ حديثَ الأعمش ، لا يَعْرِفُ منه حرفًا » ، فهذا مُقَابَلٌ بقول ابنِ مَعِينٍ ، وسُئِلَ عن أثبتِ أصحابِ الأعمش بعد سُفْيَانَ وشُعْبَةَ ، فقال : « أبو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ ، وبعده عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ » ، وقد احتجَّ به الشَّيْخَانِ في حديثه عن الأعمش ، ولم يَقُمْ دليلٌ على أنَّ أحدًا من أصحابِ الأعمش الكبار خالفه في هذا الحديث ، فَإِنَّ وَجَدْنَا عَمِلْنَا بِمُقْتَضَاهُ ، فَلَوْ رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَثْبَتُ مِنْ عبدِ الواحدِ بنِ زيادٍ ، عن الأعمش ، فَأَرْسَلَهُ ، كما وقع في كلام أحمد ، حكمنَّا لهذا الثَّبْتِ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يَقُومَ مانعٌ .

وقولُ أحمدَ : « رواه بعضهم مُرْسَلًا » ، فلا نَدْرِي من هذا « البعض » ، وهل يُقَدِّمُ عَلَى عبدِ الواحدِ ، أم لا .

وأما قولُ المُنْدَرِيِّ في « تهذيب سنن أبي داود » ( ٧٦ / ٢ ) : « قيل : إنَّ أبا صالحٍ لم يَسْمَعْ هذا الحديثَ من أبي هُرَيْرَةَ ، فيكونُ مُنْقَطِعًا » .

فقد سَبَقَهُ إلى ذلك أبو بكرُ ابنُ العَرَبِيِّ ، فقال في « عارضة الأَحْوَذِيِّ » ( ٢١٧ / ٢ ) : « وحديثُ أبي هُرَيْرَةَ معلولٌ ، لم يَسْمَعْهُ أبو صالحٍ من أبي هُرَيْرَةَ ، وبين الأعمش وأبي صالحٍ كلامٌ » ا.هـ .

فأما القولُ بأنَّ أبا صالحٍ لم يَسْمَعْهُ مِنْ أبي هُرَيْرَةَ ، فلم أَقِفْ على قائلِهِ مِنْ أئمَّةِ الحديثِ الكبارِ ، ولا على دليلِهِ .

وابنُ العَرَبِيِّ رحمته فليسَ مِنْ أَحْلَاسِ هذا العِلْمِ ، وله أوهاهُمُ في تَوَالِيْفِهِ ،

في التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ ، وَالكَلَامِ عَلَى عِلَلِ الْحَدِيثِ .  
 وَقَدْ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حَزْمٍ فِي « الْمُحَلَّى » ( ١٩٦ / ٣ ) ، لَكِنَّهُ  
 اشْتَطَّ فِي الاستِدْلَالِ بِهِ عَلَى فَرَضِيَّةِ الضَّجْعَةِ بَعْدَ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ .  
 وَصَحَّحَهُ أَيْضًا مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ النَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » ( ١٩ / ٦ ) ،  
 وَفِي « الْمَجْمُوعِ » ( ٢٨ / ٤ ) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَقَالَ فِي « رِيَاضِ  
 الصَّالِحِينَ » ( ص ٣٤٣ ) ، وَفِي « الْخُلَاصَةِ » ( ٥٣٦ / ١ ) : « رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ،  
 وَالتِّرْمِذِيُّ ، بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ » .

كَذَا قَالَ ! وَهِيَ عِبَارَةٌ ، يُكثِرُ مِنْهَا النَّوَوِيُّ ، وَلَا مَعْنَى لَهَا ؛ وَليْسَ  
 لِلْحَدِيثِ عِنْدَهُمَا إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادُ الْوَاحِدُ .

وَصَحَّحَهُ أَيْضًا الشَّيْخُ الْمُحَقِّقُ أَبُو الْأَشْبَالِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ ، وَشَيْخُنَا  
 الْأَلْبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ الْجَامِعِ » ( ١٧١ / ١ ) .

وَقَدْ أَعْلَمَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ رَوَاهُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،  
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ ، وَهُوَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ رَكَعَتَيْهِ مِنَ الْفَجْرِ وَبَيْنَ الصُّبْحِ بِضَجْعَةٍ  
 عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ .

وَقَدْ تَابَعَهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
 أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ٤٥٥ / ١ ) ، عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ يَحْيَى بْنِ  
 الْمُهَلَّبِ ..

وَابْنُ مَاجَةَ ( ١١٩٩ ) عَنْ شُعْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا .  
 قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مُحْفُوظًا ؛ لِموَافَقَتِهِ سَائِرِ الرِّوَايَاتِ ،



عن عائشة وابن عباس « ا.هـ .  
والأعمشُ أثبتُ مِنْهُمَا فِي أَبِي صَالِحٍ .  
فَإِنْ قُلْتَ : نَعَمْ ! وَلَكِنَّ الشَّأْنَ فِي الرَّأْيِ عَنْهُ ، وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ .  
قُلْنَا : نَعَمْ ! وَقَدْ قَدَّمْنَا لَكَ أَنَّهُ أَحَدُ الْأَثْبَاتِ فِي الْأَعْمَشِ ، كَمَا قَالَ  
ابْنُ مَعِينٍ ، فَالْصَّوَابُ الْحُكْمُ لَهُ ، حَتَّى يَظْهَرَ لَنَا أَنَّهُ قَدْ خَالَفَهُ مَنْ هُوَ  
أَمَكَنُ مِنْهُ .  
فَالرَّاجِحُ عِنْدِي صِحَّةُ الْحَدِيثِ ، بِالشَّرْطِ الْمَذْكُورِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٨٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفِي عَامٍ ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَاتِينَ ، خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، وَلَا يُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ هَذَا السِّيَاقُ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٩٦٧) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ ..  
وَالْتِّرْمِذِيُّ (٢٨٨٢) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا (٩٦٧) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ..  
وَالدَّارِمِيُّ (٣٢٣/٢) ، وَأَحْمَدُ (٢٧٤/٤) ، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي « فَضَائِلِ الْقُرْآنِ » (ص ١٢٤) ..

وَالْحَاكِمُ (٥٦٢/١) ، وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ » (٣٦٥/١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ الصَّغَانِيِّ ..

وَالْحَاكِمُ أَيْضًا (٢٦٠/٢) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ ..

وَالسَّهْمِيُّ فِي « تَارِيخِ جُرْجَانَ » (ص ١٢٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي خَالِدِ الْعَطَّارِ ، قَالَ سَبَعْتُهُمْ : ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وأخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي « فُضَائِلِ الْقُرْآنِ » (١٦٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ..

وَأَحْمَدُ (٤/ ٢٧٤) قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ..

وَابْنُ حِبَّانَ (٧٨٢) عَنْ هُدَبَةَ بْنِ خَالِدٍ ..

وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٤/ ٢٦٦-٢٦٧) عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ

العلاء ، قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءِ .

وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي رِوَايَتِهِ : « ثَلَاثَ لَيَالٍ » .

وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ بِأَخْرِهِ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَسَنٌ غَرِيبٌ » ، وَلَكِنْ وَقَعَ فِي « أَطْرَافِ الْمِزْيِّ » أَنَّهُ :

« غَرِيبٌ » . وَكَذَلِكَ اسْتَعْرَبَهُ الْبَغَوِيُّ .

وَهَذَا هُوَ الْأَوْلَى ؛ وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَحْمَدُ :

« لَا بَأْسَ بِهِ » ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عِنْدَ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحْدَهُ ، فَهَذَا مَحَلُّ النَّظَرِ ،

هَلْ إِذَا تَفَرَّدَ وَاحِدٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْ رَاوٍ ، وَوَثَّقَهُ بَعْضُ النُّقَادِ ، هَلْ يَقُومُ هَذَا

التَّوَثِيقُ مَقَامَ الرَّاويِ الثَّانِي ، فَتَنْتَفِي جِهَالُهُ عَيْنَهُ وَحَالِهِ ؟ فَهَذَا عِنْدِي

مُحْتَمَلٌ ، فَإِذَا تَفَرَّدَ مِثْلُ هَذَا الرَّاويِ ، عَنْ شَيْخٍ لَهُ مِثْلُ أَبِي قِلَابَةَ الْجَرْمِيِّ ،

فَأَقْلُّ أَحْوَالِهِ أَنْ يُتَوَقَّفَ فِي حَدِيثِهِ ، وَيُنظَرَ فِيهِ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ

الرَّازِيِّ فِي الرَّاويِ : « شَيْخٌ » ، وَقَدْ قَالَ هَذَا الْحُكْمَ فِي أَشْعَثِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَفْصَحَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ »

(١/ ١/ ٣٧) عَنْ مَعْنَى مَنْ يَقُولُ فِيهِ أَبُوهُ : « شَيْخٌ » ، فَقَالَ : « يُكْتَبُ

حَدِيثُهُ ، وَيُنظَرُ فِيهِ » .

وقد وقع اختلافٌ في إسناده ..

فرواه هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عن حمَّاد بن سَلَمَةَ ، ثنا أشعثُ بنُ عبد الرحمن ،  
عن أبي قِلَابَةَ ، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ ، عن شدَّاد بن أوسٍ مرفوعًا فذَكَرَهُ .  
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ٧١٤٦ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ  
ابن حنبلٍ ، ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ بهذا .

فزاد في الإسناد أبا أسماء ، وجعله من مُسند شدَّاد بن أوسٍ .  
ولعلَّ هذا من حمَّاد بن سَلَمَةَ ، أو من أشعث ؛ لأنَّ هُدْبَةَ رواه عن حمَّاد  
ابن سَلَمَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ حمَّادٍ .  
ووقع فيه مخالفةٌ أُخْرَى .

فقد رواه أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، عن أبي قِلَابَةَ ، عن أبي صالحِ الحارِثِيِّ ،  
عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ مرفوعًا .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » ( ٩٦٦ ) ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ١٣٦٠ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ ..  
وأيضًا في « الصَّغِيرِ » ( ١٤٧ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ  
أبو عبد الله البصريُّ ، قالوا : ثنا إبراهيمُ بنُ سعيدِ الجوهريُّ ، قال : نا  
رِيحَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، قال : نا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ بهذا .  
قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبٍ إِلَّا عَبَّادٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ رِيحَانٌ » .  
وهذه مُخَالَفَةٌ وَاهِيَةٌ ؛ وَرِيحَانٌ وَعَبَّادٌ ضَعِيفَانِ .

وأبو صالحِ الحارِثِيِّ مجهولُ الحال .  
وَالصَّوَابُ فِي هَذَا حَدِيثِ حمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، كما رَجَّحَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ ،

على ما في « عِلل ابن أبي حاتم » (١٦٧٨) ، وقد مرَّ ما فيه .  
 ولم أرَ في صحيح الحديث أنَّ من قرأ آخر آيتين من سُورَةِ البَقَرَةِ في  
 بيتٍ ثلاث ليالٍ لم يقربهُ شيطانٌ ، إنَّما المحفوظُ قوله ﷺ : « البيتُ الذي  
 تُقرأ فيه سُورَةُ البَقَرَةِ لا يدخلهُ شيطانٌ » ، وقد خرَّجتهُ في « تفسير  
 ابن كثير » .

والحمدُ لله تعالى .

٢٨٦ - سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ مِمَّنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعِظَمَتِي ، وَقَطَعَ نَهَارَهُ بِذِكْرِي ، وَكَفَّ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ، وَلَمْ يَتَعَاطَمْ عَلَى خَلْقِي ، وَلَمْ يَبْتَ مِصْرًا عَلَى خَطِيئَةٍ ، يُطْعِمُ الْجَائِعَ ، وَيُؤْوِي الْغَرِيبَ ، وَيَرْحَمُ الْمُصَابَ ، فَذَلِكَ الَّذِي يُضِيءُ نُورًا وَجْهَهُ كَمَا يُضِيءُ نُورُ الشَّمْسِ ، يَدْعُونِي فَأَلْبِي ، وَيَسْأَلْنِي فَأُعْطِي ، فَمِثْلُهُ عِنْدِي كَمِثْلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَانِ ، لَا يَفْنَى ثَمَرُهَا ، وَلَا تَتَغَيَّرُ عَنْ حَالِهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ (٣٤٨-زوائده) قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ .. وَابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٣١/٢) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٨٢٧/٢) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَا : ثنا أَبُو قَتَادَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

زَادَ الْبَزَّارُ : « ... أَكَلُوهُ بِعِزَّتِي ، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي ، أَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُورًا ، وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْمًا » .

قال البزَّارُ : « لا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، بِهَذَا

الإسناد . وعبدُ الله بنُ واقدٍ لم يكن بالحافظ ، حدَّثَ عنه جماعةٌ كثيرةٌ من أهل العلم ، وكان حَرَانِيًّا ، عَفِيْفًا ، مُتَّفَقًا بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَكَانَ يَغْلَطُ ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الصَّوَابِ ، وَكَانَ قَاضِيًّا يُكْنَى أَبُو قَتَادَةَ « انتهى .

وأبو قتادة هذا ضعفه أكثر النقاد ، مثل ابنِ مَعِينٍ ، وأبي زُرْعَةَ ، والدَّارَقُطْنِيِّ ، وابنِ عَدِيٍّ ، في آخِرِينَ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهُ ، كَالْبُخَارِيِّ ، وَالْجَوْزْجَانِيِّ . وَمَشَاهُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ ، وَقَالَ : « رَبِّمَا أَخْطَأُ » . وَكَأَنَّ مَنْ تَرَكَهُ ؛ لِإِعْلَاقِهِ أَنَّهُ كَانَ يَغْلَطُ ، وَيُصِرُّ عَلَى غَلْطِهِ ، كَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِ الْبَزَّازِ .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذا الحديثُ مَتْنُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ . وَلَمْ يُؤْتِ مِنْ قِبَلِ حَنْظَلَةَ ، وَإِنَّمَا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ الرَّائِي عَنْهُ : أَبُو قَتَادَةَ ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدِ الْحَرَّانِيِّ ، وَقَدْ تُكَلِّمُ فِيهِ ... إِلَّا أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ أَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، إِلَّا أَنَّهُ يَحْمِلُ عَلَى حِفْظِهِ فِيْخَطِيئٌ . وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي رَوَاهُ عَنْ حَنْظَلَةَ تَوْهُمًا أَنَّ حَنْظَلَةَ حَدَّثَهُ بِهَذَا ؛ لِأَنَّ عَامَّةَ مَا يَرَوِي حَنْظَلَةُ مُسْتَقِيمٌ » .

والله أعلم .

٢٨٧- سُنْتُكَ عَنْ حَدِيثٍ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِنِّي وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ فِي نَبَأٍ عَظِيمٍ ؛ أَخْلُقُ ، وَيُعَبَّدُ غَيْرِي ، وَأَرْزُقُ ، وَيُشْكِرُ سِوَايَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « تَارِيخِ نَيْسَابُورَ » - كَمَا فِي « الدَّرِّ الْمَثُورِ » (١١٦/٦) - ، وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعْبِ الْإِيمَانِ » (٤٥٦٣) مِنْ طَرِيقِ مُهَنْئِ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، وَشُرَيْحُ بْنُ عَبْدِ الْحَضْرَمِيَّانِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... الْحَدِيثُ .

وَأَعْلَاهُ الْمُنَاوِيُّ فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (٤٦٩/٤) قَائِلًا : « مُهَنْئِ بْنِ يَحْيَى مَجْهُولٌ . وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ، وَقَالَ : « يَرُوي عَنِ الْكُذَّابِينَ ، وَيُدَلِّسُهُمْ » . وَشُرَيْحُ بْنُ عَبْدِ ثِقَّةٍ ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ » انْتَهَى . كَذَا قَالَ ! وَمُهَنْئِ بْنِ يَحْيَى ثِقَّةٌ نَبِيلٌ ، كَمَا قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ ، وَوَثَّقَهُ آخَرُونَ .

وَلَوْ فَارَضْنَا أَنَّهُ كَمَا قَالَ الْمُنَاوِيُّ ، فَقَدْ تَابَعَهُ حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، ثَنَا بَقِيَّةٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٩٧٤ ، ٩٧٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٥٦/١٩) .



وبقيته صرّح بالتحديث في سائر الإسناد ، ولكن علة هذا الإسناد  
الانقطاع بين شريح ، وعبد الرحمن ، وبين أبي الدرداء ، وقد سئل محمد  
ابن عوف : « هل سمع شريح من أبي الدرداء ؟ » ، قال : « لا » ، قيل له :  
« فسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ ؟ » ، قال : « ما أظن ذلك » .  
والله تعالى أعلم .

٢٨٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَعَنَ اللَّهُ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ،  
وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا السُّرْحَ وَالْمَسَاجِدَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٣٥٨) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (٧٨/٤) عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ..

وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٠٨) ، وَعَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ (١٦٩٨/٥) قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

ابْنُ فَرُوحٍ ..

وَأَبْنُ حِبَّانَ (٣١٧٨) عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالُوا : ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ

عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَاتِ

الْقُبُورِ » .

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ : « زَائِرَاتِ » .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٥٦) قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ..

وَأَبْنُ مَاجَةَ (١٥٧٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَالِبٍ ..

وَأَحْمَدُ (٣٣٧/٢ ، ٣٥٦) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالُوا : ثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ ، بِهَذَا اللَّفْظِ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٤١٧/٢) : « صَحَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « مُتَمَّا سِكَ

الحديث ، لا بأس به » يعني : عند عدم المخالفة ، فالإسناد حسنٌ .  
وله شاهدٌ من حديث ابن عباسٍ ، قال : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ  
الْقُبُورِ ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٣٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ..  
وَأَحْمَدُ (١/٢٢٩ ، ٢٨٧ ، ٣٢٤ ، ٣٣٧) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ،  
وَوَكَيْعٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ..  
وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢/٣٧٦ ، ٣/٣٤٤) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ..  
وَالطَّيَالِسِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٧٣٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ  
فِي « الْجَعْدِيَّاتِ » (١٥٥٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٤/٧٨) ، وَالْحَاكِمِ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ »  
(١/٣٧٤) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ ، وَمُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَيَحْيَى الْقَطَّانِ ،  
وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٢/رقم ١٢٧٢٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ ،  
قَالَ عَشْرَتُهُمْ : ثنا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، قَالَ :  
سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ .  
وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ ، عِنْدَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ : « سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، بَعْدَمَا  
كَبِرَ » .

وَتَابِعَهُ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ .  
أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤/٩٤-٩٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ  
(٣١٧٩ ، ٣١٨٠) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٢/٤١٦ ، ٤١٧) عَنْ  
قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ..

وابن ماجه (١٥٧٥) عن ازر بن مروان ..  
 والبيهقي (٧٨/٤) عن عفان بن مسلم ، قال ثلاثتهم : ثنا عبد الوارث  
 ابن سعيد بهذا الإسناد .

ورواه همام بن يحيى ، عن محمد بن جحادة أيضا .

أخرجه البيهقي (٧٨/٤) .

• قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ وأبو صالح هو باذام ، ويقال : باذان ،  
 ضعفه أهل العلم ؛ لأنه كبير وساء حفظه . وزعم ابن جبان ، عقب  
 الحديث ، أن أبا صالح هذا اسمه ميزان ، ووثقه ، ولم يتابعه أحد على  
 ذلك ، كما قال الحافظ ابن حجر في « النكت الظرف » (٣٦٨/٤) .

وأكثر أصحاب شعبة يقول : « زائرات » ، وبعضهم يقول : « زوارات » .  
 وقد حسن الترمذي حديث ابن عباس هنا ، ولعل ذلك لاعتضاده  
 بحديث أبي هريرة السالف ، وإلا فحديث ابن عباس لا ينبغي تحسينه  
 بهذا الإسناد .

ثم هناك علة أخرى في هذا الحديث ، لم أر من تنبه لها ..

فقد أخرج أبو القاسم البغوي في « الجعديات » (١٥٤٩) قال : حدثنا  
 محمود بن غيلان ، نا وكيع ، قال : سمعت شعبة ، يقول : « سمعت من  
 محمد بن جحادة ثلاثة أحاديث ، واحد نسيته ، وآخر شككت فيه ،  
 وواحد حفظته » ، وهذا إسناد صحيح غاية ، وفيه إثبات حديثين عن  
 محمد بن جحادة ، لأن شعبة نسي الثالث فلم يحدث به .

أما الحديث الذي حفظه .

فهو الذي أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « الإِجَارَةِ » (٢٢٨٣) ، وَفِي « الطَّلَاقِ » (٥٣٤٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي « البَيُوعِ » (٣٤٢٥) ، وَالدَّارِمِيُّ (١٨٥ / ٢) ، وَغَيْرُهُمْ ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي « غَوِثِ المَكْدُودِ » (٥٨٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الإِمَاءِ .

فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي لَعْنِ زَائِرَاتِ القُبُورِ مِمَّا شَكَ فِيهِ شُعْبَةُ ، بِدَلَالَةِ النَّصِّ السَّابِقِ ، وَهَذَا مِمَّا يَزِيدُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ ضَعْفًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَّارَاتِ القُبُورِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٥٧٤) ، وَأَحْمَدُ (٤٤٢ / ٣) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٤١ / ٤) ، وَالْحَاكِمُ (٣٧٤ / ١) ، وَالتَّطَبَّرَانِيُّ (ج ٤ / رَقْم ٣٥٩١) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٧٨ / ٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ البُوصَيْرِيُّ فِي « مِصْبَاحِ الرُّجَاةِ » (٥١٦ / ١) ، وَلَمْ يُصَبِّ ؛ لِأَنَّ ابْنَ بَهْمَانَ ، وَإِنْ وَثَّقَهُ العِجْلِيُّ وَابْنُ حَبَانَ ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ المَدِينِيِّ : « لَا نَعْرِفُهُ ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا ابْنُ خُثَيْمٍ » ، فَهَذَا يُقْبَلُ حَالَ المِتَابَعَةِ ، وَهِيَ مَفْقُودَةٌ هُنَا ، فَيَا نَعْلَمُ ، فَالوَاجِبُ التَّوَقُّفُ فِي حَدِيثِهِ .

وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا يَثْبُتُ إِلَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٢٨٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٨٥٠) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (١٠٥٠) ،  
وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٢١٧/١) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٣٣١/١) ،  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥٤٢/٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٧/  
٣٣٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « جِزَاءِ الْقِرَاءَةِ » (٣٤٤ ، ٣٩٥) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي  
« التَّحْقِيقِ » (٤٧٢) مِنْ طَرِيقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ ،  
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٣٩/٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ  
ابْنَ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا .

فَسَقَطَ ذِكْرُ « جَابِرِ الْجُعْفِيِّ » شَيْخِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ .

وَقَدْ رَأَيْتُ الْحَدِيثَ عِنْدَ الذَّارِقُطْنِيِّ (٣٣١/١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْكَابَ ،  
عَنْ شَاذَانَ - وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ - ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ  
الْجُعْفِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ .

وَذَكَرَهُ ثَابِتٌ فِي « التَّحْقِيقِ » لِابْنِ الْجَوْزِيِّ . وَقَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ .  
وَرَأَجَعْتُ « أَطْرَافَ الْمُسْنَدِ » (١٣٩/٢) لِلْحَافِظِ ، فَرَأَيْتُهُ أَثْبَتَ ذِكْرَ  
جَابِرِ الْجُعْفِيِّ فِي الْإِسْنَادِ .

ثُمَّ راجعتُ « إتحافَ المهرة » (٣/٣٦٣) في مُسندِ جابرٍ ، فوجدته عَقَدَ ترجمةَ لـ « جابرِ الجُعفيِّ ، عن أبي الزُّبيرِ » ، وذكر الحديثَ ، وعزاه لأحمدَ ، والطَّحاويِّ ، والدَّارِقُطَنيِّ . لكنَّهُ لم يَذكرِ إسنادهُ أحمدَ . ولم يَعمِدَ ترجمةَ لـ « الحسنِ ابنِ صالحِ ، عن أبي الزُّبيرِ » . فهذا يَدُلُّ - والله أعلم - على سُقوطِ ذِكرِ جابرِ الجُعفيِّ من النُّسخةِ المطبوعةِ من « مُسندِ أحمد » .

لكنِّي رأيتُ الحديثَ عند ابنِ أبي شَيْبَةَ (١/٣٧٧) قال : حدَّثنا مالِكُ ابنُ إِسماعيلَ ، ثنا حَسَنُ بنُ صالحٍ ، عن أبي الزُّبيرِ ، عن جابرٍ . فسقطَ ذِكرُ جابرِ الجُعفيِّ أيضًا .

ورأيتُ الدَّارِقُطَنيِّ رواه عن مُحَمَّدِ بنِ أَشكابَ ، عن أبي غَسَّانَ - وهو مالِكُ بنُ إِسماعيلَ - ، عن الحَسَنِ بنِ صالحٍ ، عن جابرِ الجُعفيِّ بهذا . ونُسخةُ « المُصنَّف » فيها سقطٌ وتحريفٌ . فالله أعلم .

والصَّحيحُ في هذا إثباتُ جابرِ الجُعفيِّ في الإسنادِ . وقد أثبتَهُ أبو نُعَيمٍ الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ ، وعبيدُ اللهِ بنُ موسى ، وأحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يونسَ ، وسَلَمَةُ بنُ عبدِ الملكِ .

وكذلك ، شاذانُ ، وأبو غَسَّانَ ، على اختلافٍ عليهما .

قال أبو نُعَيمٍ : « مشهورٌ من حديثِ الحَسَنِ » .

وأعلَّه البُخاريُّ في « جزءِ القراءة » (٢٣) بقوله : « ولا يَدْرِي ، أَسَمِعَ

جابرٌ من أبي الزُّبيرِ ؟ » انتهى .

وإسنادهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ ومع العِلَّةِ التي أبداهَا البُخاريُّ ، فجابِرُ

الجُعفيُّ تالفٌ .



قال ابنُ عبدِ البرِّ في « التَّمهيد » (٤/٣٥٧- شروح الموطأ) : « وجابرُ الجعفيُّ ضعيفُ الحديث ، مذمومُ المذهب ، لا يُتَّجَّ بِمِثْلِهِ ، وإن كان حافظاً » .

ولكنَّه تُوبِع ..

تابعه ليثُ بنُ أبي سُلَيْمٍ ، فرواه عن أبي الزُّبيرِ بِسَنَدِهِ سِوَاء .

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ (١/٢١٧) ، والدَّارَقُطْنِيُّ (١/٣٣١) وابنُ عَدِيٍّ (٦/٢١٠٧) ، وابنُ الأعرابيِّ في « مُعْجَمِهِ » (ج ٩/ق ١٧٧/١) ، والبيهقيُّ (٢/١٦٠) ، وفي « القراءة » (٣٤٣ ، ٣٤٥) ، وابنُ الجوزيِّ في « التحقيق » (٤٧٣) من طريقِ إسحاق بن منصورٍ ، ويحيى بن أبي بُكَيْرٍ ، كلاهما عن الحسن بن صالح ، عن ليثٍ ، وجابرٍ ، معاً عن أبي الزُّبيرِ به .

وقال البخاريُّ في « جُزْءِ القِراءَةِ » (٢٢) : « هذا خبرٌ لم يثبت عند أهل

العِلْمِ من أهلِ الحِجَازِ وأهلِ العِراقِ وغيرِهِم ؛ لِإِرسالِهِ وانقطاعِهِ » .

قال الدَّارَقُطْنِيُّ في « السُّنَنِ » : « جابرٌ وليثٌ ضعيفان » ، وقال في

« العِللِ » (ج ٢/ق ٦١/١) : « لا يصحُّ رفعُهُ » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذا معروفٌ بجابرِ الجعفيِّ ، عن أبي الزُّبيرِ ،

يرويه الحسن بن صالح ، عن ليثٍ وجابرٍ ، فجمَعَ بينهما » .

وقال البيهقيُّ : « جابرُ الجعفيُّ ، وليثُ بنُ أبي سُلَيْمٍ لا يُتَّجَّ بِهُمَا ،

وكُلُّ من تابَعَهُما على ذلك أضعفُ مِنْهُما ، أو من أحدهما » .

وقال ابنُ المنذرِ : « لا يثبت » .

• قلتُ : وهذا ما كنتُ كتبتُهُ في « مجلَّةِ التَّوْحِيدِ » ، وأحلتُ على بقيَّة

الْبَحْثِ فِي كِتَابِي «تَسْلِيَةِ الْكُظَيْمِ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» .  
وَكُنْتُ قَدْ انْتَهَيْتُ مِنْ تَخْرِيجِ الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْهُ فِي الْمَحْرَمِ ١٤١٨ هـ ،  
وَفِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ . فَرَأَيْتُ أَنْ أَنْقُلَ هُنَا خُلَاصَةَ مَا كَتَبْتُهُ هُنَاكَ ؛ خَشِيَةَ أَنْ  
يَتَأَخَّرَ نَشْرُ «تَسْلِيَةِ الْكُظَيْمِ» .

فَقُلْتُ هُنَا ، تَمَمَةً لِهَذَا الْبَحْثِ :

وَرَدَ فِي تَقْوِيَةِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ كَلَامٌ غَيْرٌ مَعْتَبَرٌ ..

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «جُزْءِ الْقِرَاءَةِ» (ص ١٥٧-١٥٨) : «وَرَوَى فِي تَوْثِيقِ  
جَابِرٍ حِكَايَةَ ابْنِ عَلِيَّةَ ، قَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : أَمَّا جَابِرُ الْجُعْفِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ  
إِسْحَاقَ فَصَدُوقَانِ فِي الْحَدِيثِ . فَاعْتَمَدَ قَوْلَ شُعْبَةَ فِي تَوْثِيقِ جَابِرِ  
الْجُعْفِيِّ ، حَيْثُ رَوَى مَا يُوَافِقُهُ ، وَلَمْ يَعْتَمِدْهُ فِي تَصَدِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ  
ابْنِ يَسَارٍ ، حَيْثُ رَوَى مَا يُخَالِفُهُ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ . وَمَنْ نَظَرَ فِي  
عِلْمِ الْحَدِيثِ وَوَقَّفَ عَلَى أَقَاوِيلِ أَهْلِهِ عَلِمَ مَا بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ  
يَسَارٍ ، وَجَابِرِ الْجُعْفِيِّ فِي الْعَدَالَةِ ؛ قَدْ مَضَى بَعْضُ مَا بَلَّغْنَا مِنْ أَقَاوِيلِ  
الْأَيْمَّةِ فِي تَوْثِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ، وَتَكْذِيبِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ  
وَتَكْفِيرِهِ . وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي جَرَحِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ إِلَّا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رحمته الله  
لَكَفَاهُ بِهِ شَرًّا ، فَإِنَّهُ رَأَاهُ وَجَرَّبَهُ ، وَسَمِعَ مِنْهُ مَا يُوجِبُ تَكْذِيبَهُ فَأَخْبَرَ بِهِ ..  
وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ ، نَا  
الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيزْمِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ  
أَبَا يَحْيَى الْحَمَّانِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ ، يَقُولُ : « مَا رَأَيْتُ فِيمَنْ  
رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءٍ . وَلَا لَقِيتُ فِيمَنْ لَقِيتُ أَكْذَبَ مِنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ ؛

ما آتته بشيء قط من رأيي إلا جاءني فيه بحديث ، وزعم أن عنده كذا وكذا ألف حديث عن رسول الله ﷺ لم يظهرها ! » .

وأخبرنا أبو سعد ، أنا أبو أحمد ، أنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، نا محمود بن غيلان ، نا عبد الحميد ، قال : سمعت أبا سعد الصاعاني ، يقول : جاء رجل إلى أبي حنيفة ، فقال : ما ترى في الأخذ عن الثوري ؟ فقال : « اكتب عنه ، ما خلا حديث أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، وحديث جابر الجعفي » .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب ، يقول : سمعت العباس بن محمد الدوري ، يقول : سمعت أبا يحيى الحماني ، يقول : سمعت أبا حنيفة ، يقول : « ما رأيت فيمن رأيت أكذب من جابر الجعفي » انتهى .

• قلت : وقد توبعا - أعني : ليثا ، والجعفي - ..

تابعهما عبد الله بن لهيعة ، فرواه عن أبي الزبير ، عن جابر مرفوعاً مثله .  
أخرجه البيهقي في « جزء القراءة » ( ٣٤٧ ) ، من طريق أبي الفضل محمد بن عبد الله السخيتاني ، ثنا أبو إسحاق محمد بن أحمد الماليني ، ثنا محمد بن أشرس ، نا عبد الله بن عمر ، عن ابن لهيعة بهذا .

قال البيهقي : « هكذا وجدته في « كتاب التلخيص » ، وأخبرنا أبو عبد الله في « التاريخ » ، حدثني أبو النضر الأنطاقي - وهو ابن بنت أبي يحيى البرازي - ، نا أبو إسحاق محمد بن أحمد المناديلي ، نا محمد بن أشرس ، نا بشر بن القاسم ، نا عبد الله بن لهيعة فذكره .

قال لنا أبو عبد الله : قلتُ له : مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؟ فَأُثِنِّي عَلَيْهِ .  
قلتُ : فَمَنْ الْمَالِينِيُّ الطَّيْرُ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ ؟ قَالَ : لَا يُعْرَفُ . قلتُ :  
فَمُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ أَعْرَفَهُ أَنَا حَقَّ الْمَعْرِفَةِ ، هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ .

قال أبو عبد الله : سمعتُ أبا عبد الله مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْحَافِظَ ، وَسُئِلَ  
عَنْ حَدِيثِ لَابِنِ أَشْرَسَ ، فَقَالَ : لَا تَحُلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ .

وَرَوَى بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رُسْتَمَ ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ نُوحِ بْنِ  
أَبِي مَرِيَمَ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ  
ﷺ .

وإبراهيمُ بنُ رُستَمَ ، ونُوحُ بنُ أبي مَرِيَمَ ، لهما من الأفراد والمنكرات ما  
يوجب ترك الاحتجاج بروايتهما . كيف وفي صححة هذه الرواية عنهما  
مقال ؛ لجهالة الراوي عن إبراهيم ؟

وكان مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَقُولُ : هذا الحديثُ دينٌ فانظروا عن من  
تأخذون دينكم « انتهى .

وتابعهما أيضًا صالحُ بنُ حِيٍّ ، فرواه عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرٍ ،  
مرفوعًا بهذا .

قال البيهقيُّ (ص ١٥٦-١٥٧) : « والعجبُ ، أن بعضَ مَنْ جَمَعَ فِي  
هذه المسألة أخبارًا تُوافقُ مذهبه ، رَوَى مُتَابِعَةً لِجَابِرِ الْجَعْفِيِّ فِي رَوَايَتِهِ  
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ  
أَبِي عِمْرَانَ الْهَرَوِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُرْزِيِّ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ

صالح ، عن أبيه . وجابر ، عن أبي الزبير ، عن جابر . وقد رُوينا هذا الحديث عن شيخنا أبي عبد الله الحافظ ، عن أبي جعفر المروزي هذا ، بإسناده عن الحسن بن صالح ، عن ليث ، وجابر .

وأخبرناه أبو عبد الله ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس ابن محمد الدوري ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، وإسحاق بن منصور السلولي ، قالا : ثنا الحسن بن صالح بن حي ، عن جابر . وليث بن أبي سليم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » . فالحديث عن الحسن بن صالح ، عن ليث ، وجابر . فمن أين جاء له عن أبيه ، عن جابر ؟! فإمّا أن صحّف فيما حمل من الحديث ولم يدر به ، وإمّا أن تعمّده ليكون المتابع لجابر الجعفي ثقة غير مجروح . وأيّها كان ، فكفاه به ذمّا ، وعيبًا ، وكذبًا ، وزورًا « انتهى .

• قلت : والبيهقي يعرض هنا بالطحاوي ، فيما أظن .

وذكر تعمّد الطحاويّ الزيادة في الإسناد من عنده لا يجوز أبدًا ؛ والطحاوي ثقة أمين حافظ . وهذا من آثار الخصومة بين الحنفية والشافعية . والبيهقي كثير التعريض بالطحاوي . غفر الله لنا وهما .

وتابعهما أيضًا أبو حنيفة النعمان ..

أخرجه أبو نعيم في « مسند أبي حنيفة » (ص ٣٢) من طريق إسحاق الأزرق ، عن أبي حنيفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر مرفوعًا .

قال أبو نعيم : « كذا في أصل أبي الزبير ، عن جابر » .

وهذه الرواية وهم .

وَالصَّوَابُ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَرَوِيهِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ .  
وَانْتَظِرْ مَا يَأْتِي .

وقال ابنُ التُّرْكَمَانِيِّ فِي « الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ » ( ١٥٩ / ٢ - ١٦٠ ) فِي قَضِيَّةِ  
إِثْبَاتِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ فِي الْإِسْنَادِ وَحَدْفِهِ ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ  
الْمَاضِيَّةَ : « وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ . وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ  
صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُعْفِيَّ . كَذَا فِي « أَطْرَافِ الْمِزِّيِّ » .  
وَتُوِّفِيَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً ، ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَعَمَرُو بْنُ  
عَلِيٍّ . وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ وُلِدَ سَنَةَ مِئَةٍ ، وَتُوِّفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةً .  
وَسَمَاعُهُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مُمَكِّنٌ . وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ : إِنْ أَمَكَّنَ لِقَاؤُهُ  
لشخصٍ ، وَرَوَى عَنْهُ ، فِرَوَايَتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ . فَيُحْمَلُ عَلَى أَنَّ  
الْحَسَنَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مَرَّةً بِلَا وَاسِطَةٍ ، وَمَرَّةً أُخْرَى بِوَأَسِطَةِ  
الْجُعْفِيِّ وَكَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ » انْتَهَى .

وَنَقَلَ كَلَامَهُ الزُّبَيْدِيُّ فِي « إِتْحَافِ السَّادَةِ » ( ١٩٨ / ٣ ) بِرُمَّتِهِ ، وَلَمْ  
يُنْسِبْهُ إِلَيْهِ كِعَادَتِهِ !

• قُلْتُ : أَمَّا رِوَايَةُ أَبِي نُعَيْمٍ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمِزِّيُّ فِي « أَطْرَافِهِ » ( ٢٩١ / ٢ ) ،  
فَلَا أَدْرِي مَنْ رَوَاهَا عَنْهُ . فَإِنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ ، وَالْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، وَأَحْمَدَ  
ابْنَ الْهَيْثَمِ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ أَشْكَابٍ ، رَوَوْهُ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، فَأَثْبَتُوا الْجُعْفِيَّ فِي  
الْإِسْنَادِ . وَمَا أَظُنُّ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ بِحَدْفِهِ يَتَرَجَّحُ عَلَيْهِمْ  
جَمِيعًا . سَلَّمْنَا أَنَّهُ وَقَعَ اخْتِلَافٌ عَلَى شَاذَانَ ، وَأَبِي نُعَيْمٍ ، وَأَبِي غَسَّانَ ،  
فَقَدْ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، وَسَلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ،

فَأَثَبُوا ذِكْرَ الْجُعْفِيِّ ، وَلَا أَعْلَمُ اخْتِلَافًا عَلَيْهِمْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ - إِلَّا  
 اخْتِلَافًا عَلَى أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ ، يَأْتِي - . فلو سَلَّمْنَا تَسَاقُطَ رَوَايَاتِ مَنْ  
 اخْتَلَفَ عَلَيْهِمْ ، لَبَقِيَتْ رَوَايَاتُ مَنْ لَمْ يُخْتَلَفْ عَلَيْهِمْ ، وَهِيَ كَافِيَةٌ فِي  
 إِثْبَاتِهِ . ثُمَّ فِي تَصْحِيحِ ابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ لِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ نَظْرٌ ؛ فَإِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ  
 مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيلِ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِتَحْدِيثِهِ .

وَمِنْ وُجُوهِ الْاِخْتِلَافِ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ فِي إِسْنَادِهِ ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ رَوَاهُ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ  
 نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ ، فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » .  
 أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ (٢١٨ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ..

وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٥٤٢ / ٢) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكَ ،  
 قَالَا : ثنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يونسَ بهذا .

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ دَاوُدَ الْمَكِّيَّ ، وَفَهْدَ بْنَ سُلَيْمَانَ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ  
 شَرِيكَ رَوَوْهُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ  
 جَابِرٍ .

وَقَدْ تُوْبِعَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ عَلَى جَعْلِ الْحَدِيثِ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ ..  
 تَابَعَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ  
 صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ ، فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » .

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي « الْمُوْطَأِ » (ص ٩٩) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي  
 « الْأَوْسَطِ » (٧٩٠٣) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٤٠١ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْقِرَاءَةِ »  
 (٣٤٦) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « التَّحْقِيقِ » (١٢٠ / ١) مِنْ طَرِيقِ سَهْلِ بْنِ

العبّاس الرّمليّ ، ثنا إسماعيل بن عُلَيَّةَ ، عن أيّوب السّخّيّانيّ بهذا .  
قال الطّبرانيّ : « لم يرفع هذا الحديث أحدٌ ممّن رواه عن ابن عُلَيَّةَ إلّا سهل بن العبّاس . ورواه غيره موقوفاً » .

وقال الدّارقطنيّ : « هذا حديثٌ منكرٌ ؛ وسهل بن العبّاس متروكٌ » .  
وقال أيضًا في « العِلل » (ج ٢ / ق ٦١ / ١ - ٢) : « وحَدَّثَ به شيخٌ يُعرَفُ بسهل بن العبّاس ، وكان ضعيفًا ... - ثمّ قال : - وحديث سهل بن العبّاس ، عن ابن عُلَيَّةَ : لا أصل له » انتهى .

وقال البيهقيّ : « قال أبو عبد الله - يعني : الحاكم - : هذا الخبر باطلٌ بهذا الإسناد . ولو صحّ مثل هذا من حديث أيّوب السّخّيّانيّ ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، لكان الأخذ باليد ، ولما اختلف عليه أحدٌ . وإنما الحُمْلُ فيه على سهل بن العبّاس هذا ؛ فإنّه مجهولٌ لا يُعرَفُ » .

• قلتُ : وقوله : « كالأخذ باليد » يعني : لو جد في حديث الثقات من أصحاب أيّوب . فلما انفرد به مثل هذا المجهول ، ولم يوجد عند الثقات ، دلّ على نكارتة وبطلان نسبته إلى أيّوب ، وهذا علامة الحديث المنكر . والله أعلم .

واختلف على أيّوب السّخّيّانيّ في إسناده ..

فرواه خارجة بن مُصعبٍ - وهو متروكٌ - ، عن أيّوب السّخّيّانيّ ، عن نافع ، عن ابن عمّر .

أخرجه الدّارقطنيّ (١ / ٤٠٢) ، والخطيب (١ / ٣٣٧) .

قال الدّارقطنيّ : « رَفَعَهُ وهَمَّ » .



ثم رواه من طريق أحمد بن حنبل ، عن إسماعيل بن عُلَيَّة ، ثنا أَيُّوبُ ، عن نافع ، وابن سيرين ، أنَّهما حَدَّثَا عن ابن عُمَرَ ، أَنَّهُ قال في القِرَاءة خلف الإمام : « تَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ » .

وكذلك أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ في « جُزء القِرَاءة » (١٢٥) .  
وأَخْرَجَ عبدُ الرَّزَّاقِ (ج ٢ / رقم ٢٨١٢) عن هشام بن حَسَّانَ ، عن أَنَسِ بنِ سِيرِينَ ، قال : سألتُ ابنَ عُمَرَ : أقرأُ معَ الإمامِ ؟ قال : « إِنَّكَ لَصَخْمٌ !! تَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ » .

وأَخْرَجَ مالِكُ في « المُوَطَّأِ » (١ / ٨٦ / ٤٣) عن نافع ، أَنَّ عبدَ الله بنَ عُمَرَ كانَ إذا سُئِلَ : هل يَقْرَأُ أَحَدٌ خَلْفَ الإِمَامِ ؟ قال : « إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ خَلْفَ الإِمَامِ فَحَسْبُهُ قِرَاءَةُ الإِمَامِ ، وإذا صَلَّى وَحدهُ فليقرأُ » ، - قال : - وكانَ عبدُ الله بنُ عُمَرَ لا يَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ .

وأَخْرَجَ عبدُ الرَّزَّاقِ (ج ٢ / رقم ٢٨١١) عن مَعْمَرٍ ، وابنِ جُرَيْجٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سالمِ بنِ عبدِ الله ، قال : « يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ فيما يَجْهَرُ في الصَّلَاةِ » .

قال ابنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي ابنُ شِهَابٍ ، عن سالمٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، كانَ يَقُولُ : « يُنصِتُ للإِمَامِ فيما يَجْهَرُ به في الصَّلَاةِ ، ولا يَقْرَأُ مَعَهُ » .  
وهذه كُلُّها أَسانيدٌ صَحِيحَةٌ .

وأَخْرَجَ عبدُ الرَّزَّاقِ (٢٨١٤) قال : أَخْبَرَنَا داوُدُ بنُ قَيْسٍ ، عن زيدِ ابنِ أسْلَمَ ، عن ابنِ عُمَرَ : كانَ يَنْهَى عن القِرَاءةِ خَلْفَ الإِمَامِ .  
• قلتُ : فالصَّحِيحُ في حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ الوَقْفُ . أمَّا الرَّفْعُ فمُنْكَرٌ .

ووجهٌ رابعٌ من الاختلاف على الحسن بن صالح في إسناده ..  
 فرواه النضر بن عبد الله الأزدي ، قال : ثنا حسن بن صالح ، عن  
 أبي هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً مثله .  
 أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج ٢ / ق ١٧٩ / ٢) قال : حدثنا محمد  
 ابن إبراهيم بن عامر ، ثنا أبي ، عن جدي ، ثنا أبو غالب النضر بن  
 عبد الله بهذا الإسناد .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن صالح ، عن أبي هارون ،  
 إلا النضر . تفرّد به عامر » .

• قلت : أمّا عامر ، فهو ابن إبراهيم الأصبهاني . وهو ثقة .

والنضر مجهول . ولكنه لم يتفرّد به كما قال الطبراني ..

فتابعه إسماعيل بن عمرو بن نعيم البجلي ، فرواه عن الحسن بن  
 صالح بسنده سواء .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣١٦ / ١) ، وقال بعد ذكر أحاديث :  
 « وهذه الأحاديث التي أمليتها مع سائر رواياته التي لم أذكرها ، عامتها  
 مما لا يتابع إسماعيل أحدٌ عليها . وهو ضعيف » انتهى .

كذا قال ! ورواية الطبراني تردُّ عليه ، وروايته تردُّ على الطبراني .  
 فسبحان من وسع كل شيءٍ علماً .

وانظر « تنبيه الهاجد » (٥٠٨) .

وقد خالفهما في سياقه معتمر بن سليمان .

فرواه عن أبي هارون العبدي ، قال : سألت أبا سعيد الخدري ، عن

القراءة خلف الإمام ، فقال : « يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ ذَاكَ الْإِمَامِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧٧/١) .

فهذا الوجه أولى . لكن مداره على أبي هارون العبدي ، واسمه عماره ابن جوين ، وهو متروك .

والأشبه في كل ما مضى - من المرفوع - هو حديث جابر رضي الله عنه .

وقد وجدت له طريقاً آخر .

أَخْرَجَهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي فِي « كِتَابِ الْأَثَارِ » (١١٣) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ

الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ فِي « الْمُوطَّأِ » (ص ٦١) ، وَالطَّحَاوِيُّ (٢١٦/١) ،

وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١/٣٢٣ ، ٣٢٤-٣٢٥) ، وَفِي « الْعِلَلِ » (ج ٤/ق ١٢٩/

١) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي « مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ » (ص ٢٢٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٥٩/٢) ،

وَفِي « الْمَعْرِفَةِ » (٧/٣ ، ٧٩) ، وَفِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ » (٣٣٤ ، ٣٣٥) ،

وَالْخَطِيبُ (١٠/٣٤٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ

مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

مَرْفُوعًا : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ ، فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » .

قال ابن عبد البر في « التمهيد » (٤/٣٥٧-شروح الموطأ) : « ولم

يسنده غير أبي حنيفة ، وهو سيء الحفظ عند أهل الحديث . وقد خالفه

الحفاظ فيه : سفيان الثوري ، وشعبة ، وابن عيينة ، وجري ، فرووه عن

موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد مرسلاً . والصحيح فيه

الإرسال ، وليس مما يحتج به » انتهى .

• قلت : رضي الله عنك !

فلم يتفرد بوصله أبو حنيفة ..

بل تابعه الحسن بن عماره ، فرواه عن موسى بن أبي عائشة بهذا الإسناد .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧٠٦ / ٢ ) ، والدارقطني ( ٣٢٥ / ١ ) .

قال ابن عدي : « وهذا لم يوصله - فزاد في الإسناد جابراً - غير الحسن ، وأبي حنيفة . وهو بأبي حنيفة أشهر منه بالحسن بن عماره » .

وقال الدارقطني : « لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة ، والحسن بن عماره ، وهما ضعيفان » .

وقال أيضاً : « الحسن بن عماره متروك الحديث » .

وقال أيضاً : « روى هذا الحديث : الثوري ، وشعبة ، وإسرائيل بن يونس ، وشريك ، وأبو خالد الدالاني ، وأبو الأحوص ، وسفيان بن عيينة ، وجريير بن عبد الحميد ، وغيرهم ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد مرسلاً عن النبي ﷺ . وهو الصواب » ، وكذلك قال في « العلل » ( ج ٤ / ق ١٢٩ / ١ ) ، وزاد : « ويشبه أن يكون أبو حنيفة وهم في قوله في هذا الحديث : عن جابر » .

وزاد ابن عدي ممن رواه مرسلاً : وهباً ، وزائدة بن قدامة ، وأبا عوانة ، وابن أبي ليلى ، وقيس بن الربيع .

وزاد البيهقي في « القراءة » : أبا حنيفة .

وسبقهم أبو حاتم الرازي .

فقال ابن أبي حاتم في « العلل » ( ٢٨٢ ) : « وذكر أبي حديثاً ، رواه

الثَّورِيُّ ، عن مُوسَى بن أَبِي عَائِشَةَ ، عن عبدِ اللهِ بن شَدَّادٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قال : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ » .

قال أبي : هذا يرويه بعض الثقات ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدِ اللهِ بن شَدَّادٍ ، عن رجلٍ من أهل البصرة .

قال أبي : ولا يَخْتَلِفُ أهلُ العِلْمِ أنَّ من قال : « مُوسَى بن أبي عائشة ، عن جابرٍ » ، أنَّه قد أخطأ .

قلتُ : الذي قال : « عن موسى بن أبي عائشة ، عن جابرٍ » فأخطأ ، هو النُّعمان بن ثابتٍ ؟ قال : نعم « انتهى .

وكذلك قال ابنُ مَعِينٍ .

فقال ابنُ طَهْمَانَ في « سَوَالِيهِ » (٣٩٧) : « سمعتُ يحيى يقولُ : حديثٌ يرويه أبو حَنيفَةَ ، عن مُوسَى بن أبي عائشة ، عن عبدِ اللهِ بن شَدَّادٍ ، عن جابرٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ - فذَكَرَهُ ، فقال : - ليس هو بشيءٍ ؛ إنما هو عبدُ اللهِ بن شَدَّادٍ » .

وكذلك قال أبو زُرْعَةَ ، في حكايةٍ طويلةٍ ذَكَرَها البرَدَعِيُّ في « سَوَالِيهِ لِأبي زُرْعَةَ » (ص ٧١٧-٧٢٠) : « ورأى أبو زُرْعَةَ في كتابي حديثًا ، عن أبي حاتمٍ ، عن شيخٍ له ، عن أيُّوبَ بن سُويدٍ ، عن أبي حَنيفَةَ ، حديثًا مُسنَدًا ، وأبو حاتمٍ جالسٌ إلى جنبه ، فقال لي : من يُعَاتِبُ على هذا أنت أو أبو حاتمٍ ؟ قلتُ : أنا . قال : لم ؟ قلتُ : لأنِّي جَبَرْتُهُ على قِرَاءَتِهِ ، وكان يَأْبَى ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ بعد جَهْدٍ ، فقال لي قولًا غَلِيظًا أَنْسَيْتُهُ في كتابي ذلك الوقت . فقلتُ له : إنَّ إبراهيمَ بنَ أَرُومَةَ كان يُعْنَى بإِسْنَادِ أبي حَنيفَةَ .

فقال أبو زُرْعَةَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ! عَظُمْتَ مَصِيبَتُنَا فِي إِبْرَاهِيمَ !  
يُعْنَى بِهِ ! لَأَيِّ مَعْنَى يُصَدِّقُهُ ؟ لَاتَّبَاعِهِ ؟ ! لِإِتِّقَانِهِ ؟ ! ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا غَلِيظًا  
فِي إِبْرَاهِيمَ لَمْ أُخْرِجْهُ هَاهُنَا . ثُمَّ قَالَ : رَحِمَ اللَّهُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ! بَلَّغَنِي أَنَّهُ  
كَانَ فِي قَلْبِهِ غُصَصٌ مِنْ أَحَادِيثَ ظَهَرَتْ ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ ، كَانَ  
يَحْتَاجُ إِلَيْهَا ، وَكَانَ الْمُعَلَّى أَشْبَهَ الْقَوْمَ بِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ طَلَّابَةً  
لِلْعِلْمِ ، وَرَحَلَ ، وَعُنِيَ بِهِ ، فَصَبَرَ أَحْمَدُ عَنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ  
مِنْهُ حَرْفًا ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ ، وَعَامَّةُ أَصْحَابِنَا ، سَمِعُوا  
مِنْهُ ، وَأَيُّ شَيْءٍ يُشْبَهُ الْمُعَلَّى مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ؟ الْمُعَلَّى صِدُوقٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ  
يُوصِلُ الْأَحَادِيثَ - أَوْ كَلِمَةً قَالَهَا أَبُو زُرْعَةَ هَذَا مَعْنَاهَا - . ثُمَّ قَالَ لِي  
أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ  
جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فزاد - يعني : أبا حَنِيفَةَ - فِي الْحَدِيثِ : « عَنْ جَابِرٍ » ،  
يعني : حَدِيثَ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ ... » انْتَهَى .

• قُلْتُ : فَهَذَا إِجْمَاعٌ مِنْ صَيَارِفَةِ الْفَرَنْجِ عَلَى وَهْمِ أَبِي حَنِيفَةَ وَالْحَسَنِ بْنِ  
عَمْرَةَ فِي وَصْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَلَأَبِي حَنِيفَةَ فِيهِ لَوْنٌ آخَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ » (ص ٢٢٨-٢٢٩) مِنْ طَرِيقِ  
زُفَرِ بْنِ الْهَنْدِيلِ ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا .

فزاد : « أبا الْوَلِيدِ » فِي إِسْنَادِهِ .

وَتُوبِعَ زُفَرُ بْنُ الْهَنْدِيلِ ..

تَابِعَهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ٤ / ٣٥٨ - شُرُوحُ الْمُوطَّأِ ) مُعَلَّقًا ،  
 وَوَصَلَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ ( ١ / ٣٢٥ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ »  
 ( ص ١٥٠ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٧ / ٢٤٧٧ ) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ ، ثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ،  
 عَنْ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَجُلًا  
 قَرَأَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَنَهَاهُ ، فَلَمَّا  
 انصَرَفَ قَالَ : أَتَنْهَانِي أَنْ أَقْرَأَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ ! فَتَذَاكَرَا ذَلِكَ ، حَتَّى  
 سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ ، فَإِنَّ  
 قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ » .

قال الدَّارَقُطْنِيُّ : « أَبُو الْوَلِيدِ هَذَا مَجْهُولٌ . وَلَمْ يَذْكَرْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
 جَابِرًا غَيْرُ أَبِي حَنِيفَةَ » .

وقال ابنُ عبد البرِّ : « وَأَبُو الْوَلِيدِ مَجْهُولٌ ، لَا يُعْرَفُ . وَحَدِيثُهُ هَذَا لَا  
 يَصِحُّ » .

• قلتُ : كَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهَبٍ . وَخَالَفَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ  
 ابْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ ، نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ  
 طَلْحَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ  
 أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ جَابِرٍ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « جُزْءِ الْقِرَاءَةِ » ( ٣٣٩ ) .

ثم رواه مرّةً أُخرى بهذا الإسناد ، إلاّ أنّه أسقطَ طلحةَ هذا من الإسناد ، ثمّ قال : « أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ : هَكَذَا كَتَبَنَاهُ ، وَهُوَ خَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ : عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يُوسُفَ ، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنِ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنِ جَابِرٍ ، يَعْنِي الْقِصَّةَ الْأُولَى .

وَأَمَّا الْقِصَّةُ الْأُخْرَى ، فَإِنَّهَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، دُونَ ذِكْرِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي إِسْنَادِهِ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَالْوَهْمُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ » .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ﷺ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ قَالَ : ... - وَسَاقَ إِسْنَادَهُ إِلَى الدَّارِقُطَنِيِّ ، كَمَا مَرَّ قَرِيبًا . ثُمَّ قَالَ : - هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ : عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ يَعْقُوبَ . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ خَلْفُ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنِ أَبِي يُوسُفَ ، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَالْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ ، عَنِ زُفَرَ ، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنِ مُوسَى ابْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُحْتَصَرًا ، فِي قِرَاءَةِ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ .

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَثَمَةِ ، عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يُوسُفَ ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ قِصَّةَ ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ إِنَّمَا رَوَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ ، عَنِ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ جَابِرٍ ، وَلَيْسَ فِيهَا أَنَّ : « قِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ » ، وَهِيَ الْقِصَّةُ الَّتِي رَوَاهَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ... . وَأَمَّا الْقِصَّةُ الَّتِي فِيهَا : « فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ » ، فَإِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ إِنَّمَا رَوَاهَا عَنِ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ ،



عن جابر . وهو رَجُلٌ مَجْهُولٌ ، كما قال الدَّارِقُطْنِيُّ رحمته ، ولا تَقُومُ به حُجَّةٌ . ومن رَوَى هذا الحديثَ عن أبي بكرِ الحارِثِيِّ ، عن الدَّارِقُطْنِيِّ ، وأسقَطَ من إسناده أبا الوليد ، أو رواه عن الحَاكِمِ أبي عبد الله ، عن أبي عليِّ الحافظِ ، وأسقَطَ من إسناده ابنَ شَدَّادٍ ، وأوهمَ أنَّ أبا الوليد كُنِيَّةُ ابنِ شَدَّادٍ ، فإنَّه لم يَسَلُكْ سَبِيلَ الصِّدْقِ في رواية الحديث ، وله من إسقاطِ بعضِ المتون لِيَسْتَقِيمَ له ما يَقْصِدُهُ من الاحتجاجِ أشباهَ كَثِيرَةٌ ، لا أَحَبُّ ذِكْرَها ، والله يَعِصِمُنَا من أمثال ذلك بفضله ورحمته .

ورَوَى أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحاقَ بنِ حُزَيْمَةَ الإمامَ هذا الحديثَ ، عن أحمدَ بن عبد الرَّحْمَنِ بن وهبٍ . كما رواه أبو بكرٍ ابنُ زيادِ النَّيْسَابُورِيِّ ، وهو أحدُ الأئمَّةِ في الفِقه والحديث . ثُمَّ قال ابنُ حُزَيْمَةَ : أبو الوليد مَجْهُولٌ لا يُدْرَى مَنْ هُوَ ، كما قال الدَّارِقُطْنِيُّ ، قال : وفي قِصَّةِ ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ دليلٌ على أَنَّ الرَّجُلَ قرأَ خلفَ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ جَهْرًا لا خَفِيًّا ؛ لأنَّ في الخَبَرِ أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وآله قال : « مَنْ قرأَ منكم ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ؟ » ، فإن كان كَرِهَ قِراءَةَ الرَّجُلِ خلفَهُ ، فإنَّها كَرِهَ جَهْرَهُ بالقِراءةِ ، ومُخَالَجَتَهُ قِراءَتَهُ .

وأما خَبَرُ أبي الوليد ، عن جابرٍ ، ففيه أَنَّهُ أومأَ إليه رَجُلٌ . والعِراقِيُّونَ يَنهَوْنَ عن الإيِّاءِ في الصَّلَاةِ بما يُفْهَمُ عن المُومِي . ومن أبو الوليد فيُحْتَجَّجُ به على أخبارٍ ثابتَةٍ عن النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله ويُتْرَكُ له النَّظَرُ والمَقاييسُ ؟! قال : وذكرُ جابرٍ في هذا الخَبَرِ خطأً فاحشٌ . وكذلك ذِكرُ أبي الوليد قبلَهُ . إنَّما الخَبَرُ : عن عبدِ الله بنِ شَدَّادٍ ، عن النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله . كما رواه أهلُ العلمِ

وحَفَاطُهُمْ وَمُتَقِنُوهُمْ وَأَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا : شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَالِمٌ  
أَهْلِي زَمَانِهِ بِالْحَدِيثِ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِمَامٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ فِي الْحَدِيثِ  
وَمُتَقِنُهُمْ وَحَافِظُهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْعِرَاقِيِّينَ فِي عَصْرِهِمَا مِثْلَهُمَا فِي حِفْظِ  
الْحَدِيثِ وَإِتْقَانِهِ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ حَافِظُ أَهْلِ الْحَرَمِ ، وَلَمْ يَكُنْ بِحَرَمِ اللَّهِ مَكَّةَ  
فِي زَمَانِهِ أَحْفَظُ مِنْهُ ، رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ ، وَجَمَاعَةٌ غَيْرُهُمْ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ  
جَابِرٍ . وَذَكَرَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ عَلِيٍّ  
الْحَافِظِ ، أَنَّهُ قَالَ : هُمَا قِصَّتَانِ ، رَوَاهُمَا أَبُو حَنِيفَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ  
أَبِي عَائِشَةَ ، وَاخْتَلَفَتْ رُؤَاةُ عَنْهُ فِيهِمَا ، كَمَا ذَكَرْنَا .

فَأَمَّا قِصَّةُ ﴿ سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، فَإِنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى حَدِيثِ زُرَّارَةَ بْنِ  
أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

وَأَمَّا قِصَّةُ : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً » ، فَرَوَاهَا مِنْصُورٌ  
ابْنُ الْمُعْتَمِرِ ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ ، وَسُفْيَانُ  
ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ، وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ ،  
وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ، وَجَرِيرٌ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا ... » .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « وَمَنْ حَكَمَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَصْلِ بِرِوَايَةِ وَاحِدٍ ،  
وَمُتَابَعَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ إِيَّاهُ عَلَى ذَلِكَ ، وَتَرَكَ رِوَايَةَ مَنْ  
ذَكَرْنَاهُمْ مِنَ الْأَثَمَةِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ مُرْسَلًا ، ثُمَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، وَشُعْبَةَ ، وَأَبِي حَنِيفَةَ ، ثُمَّ رِوَايَةَ وَكَيْعٍ ،

وأبي نعيم ، والأشجعي ، وعبد الرزاق ، وعبد الله بن الوليد العدني ،  
 وأبي داود الحفري ، وغيرهم ، عن سفيان الثوري ، عن موسى بن  
 أبي عائشة ، كذلك مُرسلاً ، لم يكن له كبيرُ معرفةٍ بعلم الحديث ، ولو لم  
 يُستدلِّ بمخالفةِ راوي الحديث ما هو أثبتُّ وأكثرُ دلالاتٍ بالصدق منه  
 على خطأ الحديث ، لم يعرف قطُّ صواب الحديث من خطئه .  
 • قلتُ : أطلال البيهقي وأطاب رحمته .

بيد أنه وقع اختلافٌ في رواية أبي يوسف ، عن أبي حنيفة ..  
 فروي كما مرَّ ذكره ، عن أبي يوسف يعقوب ، عن أبي حنيفة ، عن  
 موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد ، عن أبي الوليد ، عن جابر .  
 وأخرجه ابنُ عدي (٧ / ٢٤٧٧) ..

والبيهقي في « جزء القراءة » (٣٣٤) عن أبي الحسن محمد بن عبد الله ،  
 قالاً : ثنا أبو يعلى ، قال : قرئ على بشر بن الوليد ، عن أبي يوسف ، عن  
 أبي حنيفة بهذا .  
 ولم يذكر أبا الوليد .

وكذلك رواه الليث بن سعد ، وأسد بن عمرو ، وابن إسحاق ،  
 وأبو يحيى الحماني ، ومحمد بن الحسن ، ويونس بن بكير هكذا .  
 وخالفهم عبد الله بن المبارك ، فرواه عن أبي حنيفة ، عن موسى بن  
 أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد ، قال : قال رسول الله ﷺ : ... مُرسلاً .  
 أخرجه البيهقي (٣٣٦) ، ثم قال : « وهكذا روي عن زفر بن الهذيل  
 في أصح الروايتين عنه ، عن أبي حنيفة مُرسلاً » انتهى .

فأكثرُ أصحابِ أبي حنيفةٍ رَووه عنه موصُولا .  
وابنُ المبارك ، وزُفَرٌ - في أصحِّ الروايتين - رَوياه عن أبي حنيفةٍ مُرسَلاً ،  
فوافق الثقاتُ على إرساله ، وهذا يدلُّ على اضطرابٍ فيه .  
والصَّوابُ في هذا الحديث ما رواه الأئمةُ عن موسى بن أبي عائشة ،  
عن عبد الله بن شدَّادٍ ، عن النبيِّ ﷺ مُرسَلاً ..  
منهم : الثَّوريُّ ، عند عبد الرزَّاق في « المُصنَّف » (ج ٢ / رقم ٢٧٩٧) ،  
والطَّحاويُّ في « شرح المعاني » (١ / ٢١٧) ، وابن المنذر في « الأوسط »  
(٣ / ١٠٢) ، والبيهقيُّ (٢ / ١٦٠) ..  
ومنهم : سُفيانُ بن عُيينة ، أخرجه ابنُ عديِّ (٧ / ٢٤٧٧) ..  
ومنهم : جريرُ بنُ عبد الحميد ، عند ابن أبي شَيْبة (١ / ٣٧٦) ،  
وابنِ عديِّ (٧ / ٢٤٧٧) ..  
ومنهم : شريكُ بنُ عبد الله النخعيُّ ، عند ابن أبي شَيْبة (١ / ٣٧٦) ..  
ومنهم : شُعبةٌ ، عند ابنِ عديِّ (٧ / ٢٤٧٧) ..  
ومنهم : إسرائيلُ بنُ يونس ، أخرجه مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ في « الموطَّأ »  
(ص ٦٢-٦٣) ، وقال : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، قال : حَدَّثَنِي مُوسَى  
ابنُ أَبِي عَائِشَةَ ، عن عبد الله بن شدَّادٍ ، قال : أَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ  
فِي الْعَصْرِ ، - قال : - فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ ، فغَمَزَهُ الَّذِي يَلِيهِ ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى  
قال : لِمَ غَمَزْتَنِي ؟ قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ قَدَّامَكَ ، فكَرِهْتُ أَنْ تَقْرَأَ  
خَلْفَهُ . فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فقال : « مَنْ كان له إمامٌ ، فقراءتُهُ له  
قراءةٌ » .

كذا رواه مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

وخالفه أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ ، فرواه عن إسرائيل ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شدَّادٍ ، عن رجلٍ من أهل البصرة ، عن النَّبِيِّ ﷺ نحوه .

أخرجه الطَّحَاوِيُّ (٢١٧/١) قال : ثنا أبو بكره ، ثنا أبو أحمد بهذا . وقد تقدَّمت أسماء من رواه من الثقات عن موسى بن أبي عائشة مُرْسَلًا .

قال شيخنا رحمته في «الإرواء» (٢٧٢/٢) : « وقد تعقب بعض المتأخرين قول الدَّارِقُطَنِيِّ المُتَقَدِّم : أنه لم يُسندهُ غيرُ أبي حنيفة ، وابنِ عُمارة ، بما رواه أحمدُ بنُ مَنِيعٍ في «مُسندِه» : أخبرنا إسحاق الأزرق ، حدَّثنا سُفيانُ ، وشريكُ ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شدَّادٍ ، عن جابرٍ ، مرفوعًا به .

قلت : وهذا سندٌ ظاهره الصِّحَّةُ ، ولذلك قال البوصيريُّ في «الزوائد» (١ / ٥٦) : « سندُه صحيحٌ ، كما بيَّنتُه في زوائد المسانيد العشرة » .

قلت : وهو عندي معلولٌ ؛ فقد ذكر ابنُ عديٍّ ، كما تقدَّم ، وكذا الدَّارِقُطَنِيُّ ، والبيهقيُّ ، أنَّ سُفيانَ الثَّورِيِّ ، وشريكًا روياه مُرْسَلًا ، دون ذكر جابرٍ . فذكرُ جابرٍ في إسناده ابنُ مَنِيعٍ وَهَمٌّ ، وأظنه من إسحاق الأزرق ؛ فإنه وإن كان ثقةً ، فقد قال فيه ابنُ سعدٍ : رَبَّمَا غَلَطَ « انتهى » .

• قلت : وهذا هو الحقُّ ؛ فإنَّ ابنَ أبي شَيْبَةَ ، وأبا أحمدَ الزُّبَيْرِيَّ ، خالفاه ، فرواه الأوَّلُ عن شريكٍ ، والثاني عن الثَّورِيِّ ، عن موسى بن

أبي عائشة ، فأرسلناه . وهما أثبتت من إسحاق بن يوسف الأزرق .  
وروى البيهقي في « المعرفة » ( ٧٩ / ٣ ) عن سلمة بن محمد الفقيه ،  
قال : « سألت أبا موسى الرّازي الحافظ ، عن الحديث المروي عن  
رسول الله ﷺ : « من كان له إمام ... » ، فقال : لم يصح فيه عندنا ، عن  
النبي ﷺ شيء ، وإنما اعتمد مشايخنا فيه الروايات عن علي وابن مسعود ،  
والصّحابة ... - ونقل البيهقي - عن الحاكم ، قال : أعجبتني هذا لما  
سمعتُه منه ؛ فإنّ أبا موسى أحفظ من رأينا من أصحاب الرّأي على أديم  
الأرض » انتهى .

وقد توبع موسى بن أبي عائشة ..

تابعه الحكم بن عتيبة ، فرواه عن عبد الله بن شدّاد ، عن جابر مرفوعاً :  
« من كان له إمام ، فقرأة الإمام له قراءة » .

أخرجه البيهقي في « القراءة » ( ٣٤٢ ) من طريق العباس بن عزيز بن  
سيار القطان المروزي ، نا عتيق بن محمد النيسابوري ، نا حفص بن  
عبد الرحمن ، عن أبي شيبة ، عن الحكم بهذا .

قال البيهقي : « قيل : هذه الرواية إن سلّمت من العباس القطان هذا  
- فإنّي لا أعرفه بعد العدّ - فلا تسلّم من أبي شيبة عبد الرحمن بن إسحاق  
الواسطي . قال أحمد بن حنبل رحمته : أبو شيبة ليس بشيء ، منكر الحديث .  
وقال يحيى بن معين : عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي متروك . وجرحه  
أيضاً البخاري ، وأبو عبد الرحمن النسائي ، وغيرهما من أهل العلم  
بالحديث . وإذا كنّا لا نقبل رواية المجهولين ، فكيف نقبل رواية

المَجْرُوحِينَ؟ لَا نَقْبَلُ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا مَا رَوَاهُ مَنْ ثَبَّتَ عَدَالَتَهُ، وَعُرِفَ  
بِالصَّدْقِ رَوَاتُهُ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ السُّلَمِيِّ،  
عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُرْسَلًا.

وله طريقٌ آخرٌ عن جابرٍ رضي الله عنه.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٣٥٨/٤) مُعَلَّقًا، وَوَصَلَهُ  
الطَّحَاوِيُّ (٢١٧/١)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٣٢٧/١)، وَأَبُو الْحَسَنِ الْخَلَعِيُّ فِي  
« الْخَلَعِيَّاتِ » (١/٤٧/٢٠) - كَمَا فِي « الْإِرْوَاءِ » (٢٧٣/٢) - ،  
وَابْنُ عَدِيٍّ (٢٧٠٨/٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْقِرَاءَةِ » (٣٤٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ  
فِي « التَّحْقِيقِ » (٤٧٦) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ  
أَبِي نُعَيْمٍ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا: « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ  
فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَلَمْ يُصَلِّ، إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ ».

قال ابنُ عَدِيٍّ: « وَهَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ هَذَا الْإِسْنَادُ، لَمْ يَرْفَعَهُ عَنْ  
مَالِكٍ، غَيْرُ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ. وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي « الْمُوطَأِ » مِنْ قَوْلِ جَابِرٍ  
مَوْقُوفٌ ».

وقال الذَّارِقُطْنِيُّ: « يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ ضَعِيفٌ، وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ ».

وقال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ: « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدٌ مِنْ رُؤَاةِ « الْمُوطَأِ »  
مَرْفُوعًا، وَإِنَّمَا هُوَ فِي « الْمُوطَأِ » مَوْقُوفٌ عَلَى جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ. وَانْفَرَدَ يَحْيَى  
ابْنُ سَلَامٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ ».

• قلتُ: كذا! وقد تابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتَمٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَارُودِ بْنِ يَزِيدَ،  
قالا: نا مالِكُ هَذَا الْإِسْنَادِ، بِلَفْظِ: « لَا تُجْزِئُ صَلَاةً لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ

الكتاب ، إلا أن يكون وراء الإمام » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٣٥٣) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ،  
 نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْرِيُّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتَمَ ،  
 وَعَلِيُّ بْنُ الْجَارُودِ بِهَذَا .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ هَذَا مَرَمِيٌّ بِالْكَذِبِ ، وَلَا يَحْتَجُّ  
 بِرَوَايَتِهِ إِلَّا مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ هَوَاهُ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُتَابَعَةِ الْهَوَى . وَهَذَا  
 الْحَدِيثُ فِي « الْمُوطَأِ » الَّذِي صَنَفَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَتَدَاوَلَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى  
 يَوْمِنَا هَذَا مَوْقُوفٌ . وَأَنْكَرَ فِيهَا رُؤَيْنَا عَنْهُ رَفَعَهُ ، فَكَيْفَ يُقْبَلُ مِنْ قَوْمٍ لَمْ  
 تَثْبُتْ عَدَالَتُهُمْ ، بَلِ اشْتَهَرُوا بِرَوَايَةِ الْمَنَاقِيرِ ، رَوَايَتَهُ مَرْفُوعًا ؟ ! وَبِاللَّهِ  
 التَّوْفِيقَ » .

وَتَابَعَهُ كَذَلِكَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « غَرَائِبِ مَالِكٍ » ، مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ  
 عَصَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ،  
 عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ ، فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً » .

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « هَذَا بَاطِلٌ ، لَا يَصِحُّ عَنْ مَالِكٍ ، وَلَا عَنْ وَهْبِ بْنِ  
 كَيْسَانَ . وَعَاصِمُ بْنُ عِصَامٍ لَا يُعْرَفُ » .

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ ، وَالبَيْهَقِيُّ (٢ / ١٦٠) ، وَفِي « جُزْءِ  
 الْقِرَاءَةِ » (٣٥٤-٣٥٨) ، وَالحِلْعِيُّ فِي « الحِلْعِيَّاتِ » (٢٠ / ٤٧ / ١) مِنْ  
 طَرِيقِ عَنِ مَالِكٍ - وَهُوَ فِي « الْمُوطَأِ » (١ / ٨٤ / ٣٨) - ، عَنْ وَهْبِ بْنِ  
 كَيْسَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا ، يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى رُكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمَّ الْقُرْآنِ  
 لَمْ يُصَلِّ ، إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ » .



ورواه عن مالك : يَحْيَى بنُ يَحْيَى ، ومُحَمَّد بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِي ، ويَحْيَى ابنُ بُكَيْرٍ ، وابنُ وهبٍ ، وإِسْمَاعِيلُ بنُ مُوسَى ابنُ بنتِ السُّدِّيِّ ، والقَعْنَبِيُّ ، في آخِرِينَ .

قال البيهقي : « هذا هو الصحيح عن جابر ، من قوله ، غير مرفوع . وقد رَفَعَهُ يَحْيَى بنُ سَلَامٍ ، وغيرُهُ من الضُّعَفَاءِ ، عن مالكٍ ، وذلك ممَّا لا يَحِلُّ روايته على طريقة الاحتجاج به . »

ثمَّ أخرج البيهقيُّ في « القراءة » ( ٣٥٩ ) قال : « فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ ، أنا أبو غانمٍ أزهرُ بنُ أحمدَ بنِ حمدونَ المنادي ببغدادَ ، أنا أبو قلابَةَ الرَّقَاشِيُّ ، نا بُكَيْرُ بنُ بَكَّارٍ ، نا مِسْعَرٌ ، عن يزيدَ الفقيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان يقرأ في الرَّكْعَتَيْنِ الأوَّلَيْنِ بفاتحة الكتاب ، وسورة معها ، ويقرأ في الآخِرَيْنِ بفاتحة الكتاب . - قال : - وكُنَّا نتحدَّثُ أَنَّهُ لا يَجُوزُ صلاةٌ إِلَّا بفاتحة الكتاب ، وشيءٌ معها - وفي رواية ابنِ بَشْرَانَ : فما فوق ذلك ، أو قال : فما أكثر من ذلك - » ، وهذا لفظٌ عامٌّ يَجْمَعُ المُنْفَرِدَ والمأمومَ والإمامَ .

ورواه عبيدُ الله بنُ مِقْسَمٍ ، عن جابر بن عبد الله ، أَنَّهُ قال : « سُنَّةٌ القراءة في الصَّلَاةِ : أن يقرأ في الأوَّلَيْنِ بأُمَّ القرآنِ وسورةٍ ، وفي الآخِرَيْنِ بأُمَّ القرآنِ » ، والصَّحَابِيُّ إِذَا قال : سُنَّةٌ ، أو كُنَّا نتحدَّثُ ، فإنَّ جماعةً من أصحابِ الحديثِ يُخْرِجُونَهُ في المَسَانِيدِ « انتهى .

وجُمْلَةُ القول :

أنَّ هذا الحديثَ لا يَصِحُّ عن جابرٍ إِلَّا موقُوفًا ، أمَّا المرفُوعُ فساقطٌ عن

حدِّ الاعتبار به ، إلا مُرسلَ عبد الله بن شدَّادٍ . والله أعلم .

﴿ تنبيه ﴾

بعد كتابة ما تقدّم بثلاثة عشر عامًا ، وقفتُ هذه الأيام على الطّبعة الجديدة لكتاب « مُصنّف ابن أبي شَيْبَةَ » ، بتحقيق الأستاذ مُحَمَّد عَوّامة ، فرأيتُهُ تعرّض للكلام عن هذا الحديث (٣ / ٢٧٤ - ٢٧٧) ، لكنّه أتى في كلامه بعجائب ومُغالطات .

فإنَّ ابن أبي شَيْبَةَ رواه في « مُصنّفه » قال : حدّثنا شريكٌ ، وجريّرٌ ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شدَّادٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : ... فذكره .

قال الأستاذ عَوّامة :

« هذا إسنادٌ صحيحٌ مُرسلٌ . عبد الله بن شدَّادٍ وُلِدَ على عهدِ النَّبيِّ

ﷺ . ترجمه ابن حَجَرٍ في القِسم الثَّاني من « الإصابة » .

ومع ذلك فقد جاء الحديثُ موضوّلًا من طَريقه . رواه الإمامُ

أبو حَنيّفة في « مُسنده » (ص ٥٩ ، ٦١ - بشرحه « تنسيق النظام »

للسَّنْبَهَلِيِّ) ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شدَّادٍ ، عن جابر

ابن عبد الله مرفوعًا .

وجاء ذلك في « موطأ الإمام مُحَمَّدٍ » (١١٧) - وانظره في « التّعليق

المُجمّد » (٤١٥) - ، و « الآثار » له (٨٦) ، ولأبي يوسُف (١١٣) .

وتابع أبا حنيفة على ذلك : سُفيانُ الثَّوريُّ ، وشريكُ القاضي .

جاء ذلك فيما رواه أحمدُ بنُ مَنِيعٍ في « مُسنده » ، عن إسحاق الأزرَقِ

- أَحَدُ الثَّقَاتِ - عَنْهَا . نَقَلَ ذَلِكَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي « إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ »  
(١٥٦٧ ، ١٨٣٢) ، وَمِنْ خَطِّهِ أَنْقَلَ ، وَقَالَ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ  
الشَّيْخَيْنِ » ، وَسَيَأْتِي تَمَامُ كَلَامِهِ .

وَجَاءَ الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا مَرْفُوعًا ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَيْضًا فِي « مُسْنَدِ أَحْمَدَ » (٣/٣٣٩ = ١٤٦٤٣ مِنَ الطَّبَعَةِ الْمُحَقَّقَةِ) ، عَنْ  
أَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ شَادَانَ - وَهُوَ ثِقَةٌ - . وَفِي « الْمُتَخَبِّ » لِعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ  
(١٠٥٠) ، عَنْ أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ إِمَامٌ مَشْهُورٌ - .  
كِلَاهُمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
مَرْفُوعًا .

وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ فَقِيهٌ . وَأَبُو الزُّبَيْرِ ثِقَةٌ ، وَهُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .  
وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٣٨٢٣) ، مِنْ رِوَايَةِ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ - أَحَدِ الثَّقَاتِ - ،  
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهِ .  
وَلَمَّا ذَكَرَهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي « نَسَبِ الرَّايَةِ » (٢/١٠) ، وَعَزَاهُ إِلَى أَحْمَدَ ،  
وَقَالَ : « فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ » ، اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ تَصْحِيحَهُ مُحَقِّقُهُ الْعَلَامَةُ  
الْفِنْجَابِيُّ<sup>(١)</sup> ، فَاَنْظُرْهُ .

كَمَا اسْتَدْرَكَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي (١٨٣٤) ، عَلَى ابْنِ عَدِيٍّ  
دَعْوَاهُ تَفَرُّدَ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ بَرَفِعِهِ ، بِمَا نَقَلَهُ مِنْ « مُسْنَدِ ابْنِ مَنِيعٍ » وَ  
« عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ » . وَسَأَنْقُلُ لَفْظَهُ آخِرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ لِلتَّنْبِيهِ إِلَى أَمْرِ آخَرَ .  
وَالصَّوَابُ فِي سِنْدِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ هُوَ مَا نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ الْبُوصَيْرِيِّ فِي

(١) وَلَمْ يَفْعَلِ الْفِنْجَابِيُّ شَيْئًا سِوَى تَرْجُومَةِ الْكَلَامِ الَّذِي بَيَّنَّا خَطَأَهُ .

المَوْضِعَيْنِ المِشَارِ إِلَيْهِمَا ، بَلْ إِنَّهُ فِي المَوْضِعِ الثَّانِي كَتَبَ هَكَذَا : « رَوَاهُ عَبْدُ  
ابْنِ حُمَيْدٍ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ » ،  
وَكَتَبَ فَوْقَ « عَنْ » : « صَحَّحَ » ؛ تَنْبِيهًا إِلَى صِحَّةِ مَا كَتَبَ ، وَأَنَّهُ لَمْ يُسْقِطْ  
شَيْئًا مِنَ الإِسْنَادِ ، لِأَنَّهُ سَيَسُوقُ عَقِبَهُ إِسْنَادَ ابْنِ مَاجَةَ ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ لِجَابِرِ  
الجُعْفِيِّ بَيْنَ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، كَمَا سَيَأْتِي .

وَقَدْ جَاءَ لَفْظُ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ فِي مَطْبُوعَتِهِ الَّتِي أُنْقِلُ عَنْهَا : « ١٠٥٠ -  
حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ... » .  
وَجَابِرٌ هَذَا هُوَ الجُعْفِيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَهَذَا إِقْحَامٌ لِاسْمِهِ فِي السَّنَدِ مِنْ  
نَاسِخٍ مَا سِخٍ مُتَأَثِّرٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ مَاجَةَ ( ٨٥٠ ) ؛ لِذَا كَتَبَ البُوصَيْرِيُّ  
« صَحَّحَ » فَوْقَ « عَنْ » ؛ لِئَلَّا يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ أَسْقَطَ الوَاسِطَةَ الَّتِي عِنْدَ  
ابْنِ مَاجَةَ .

وَيُؤَكِّدُ أَنَّ هَذَا إِقْحَامٌ خَاطِئٌ قَوْلُ المِزِّيِّ فِي « مُخَفَّتِهِ » ( ٢٦٧٥ ) : « رَوَاهُ  
أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَلَمْ يَذْكَرْ  
جَابِرًا الجُعْفِيَّ » . فَرَوَايَةُ أَبِي نُعَيْمٍ فِي الحَدِيثِ لَيْسَ فِيهَا ذِكْرٌ لِجَابِرِ الجُعْفِيِّ ،  
وَهِيَ رَوَايَةٌ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْهُ ، كَمَا تَرَى .

وَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ البُوصَيْرِيُّ إِسْنَادَ ابْنِ مَنِيعِ المَوْصُولِ وَالمُرْسَلِ ، وَإِسْنَادَ  
عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ الَّذِي نَقَلْتُهُ أَوَّلَ التَّخْرِيجِ ، قَالَ : « قَلْتُ : إِسْنَادُ جَابِرِ الأوَّلِ  
- أَيِ : إِسْنَادُ ابْنِ مَنِيعٍ - صَحِيحٌ عَلَى شَرطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَالثَّانِي - أَيِ :  
إِسْنَادَ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ - عَلَى شَرطِ مُسْلِمٍ » . « انْتَهَى كَلَامُهُ .

• قَلْتُ : وَالجَوَابُ عَنْ هَذَا الكَلَامِ مِنْ وَجْوهٍ :

\* الأَوَّلُ : قوله : « وتابَعَ أبا حَنِيفَةَ عليه : سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وشريكُ القَاضِي » ، وأحال إلى رواية أحمد بن مَنِيع ، عن إسحاق الأزرق ، عن الثَّوْرِيِّ ، وشريكٍ ... ثُمَّ نَقَلَ كلامَ البُوصِيرِيِّ أَنَّهُ : « إسنَادٌ صحيحٌ على شرطِ الشَّيْخِينَ ... » .

• قلتُ : أمَّا روايةُ الثَّوْرِيِّ ، فقد رواها عنه : عبدُ الرَّزَّاقِ ، وأبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ مُرسَلَةً . وهما أوثَقُ من إسحاقَ بنِ يُوْسُفِ الأزرقِ . وإسحاقُ مع ثِقَّتِهِ ، فقد قال ابنُ سَعِيدٍ : « رَبِّهَا غَلَطٌ » .

وقد اختلفَ على إسحاقَ الأزرقِ في إسناده ..

فرواه مُحَمَّدُ بنُ حَرَبٍ الوَاسِطِيُّ ، قال : ثنا إسحاقُ الأزرقُ ، عن أبي حَنِيفَةَ ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبدِ الله بنِ شَدَّادٍ ، عن جابرٍ مرفوعًا .

أخرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (١ / ٣٢٣) ، وفي « العِلَلِ » (١٣ / ٣٧٣) .  
وصَوَّبَ الدَّارِقُطْنِيُّ هذه الرواية .

ورواه عليُّ بنُ أشكاب ، قال : ثنا إسحاقُ الأزرقُ ، عن أبي حَنِيفَةَ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن جابرٍ مرفوعًا .

أخرَجَهُ أبو نُعَيْمٍ في « مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ » (ص ٣٢) .

قال الدَّارِقُطْنِيُّ في « عِلَلِهِ » (١٣ / ٣٧٢) عن هذه الرواية : « وَهَمَ فِيهِ » .  
وأما روايةُ شَرِيكِ المَوْصُولَةِ ، فهي من طريقِ إسحاقَ الأزرقِ أيضًا .  
وقد خالَفَهُ فيها أبو بكرٍ بنُ أبي شَيْبَةَ ، فرواها عن شَرِيكِ مُرسَلَةً . وهو أوثَقُ من الأزرقِ ، لا شكَّ في ذلك . فلا أدري : هل سَمِعَ الأستاذُ

عَوَامَةٌ عَنْ « الْحَدِيثِ الشَّاذِّ » !؟

أَمَّا الْأَعْجَبُ مِنْ هَذَا : اسْتِزْوَاحُهُ لِتَصْحِيحِ الْبُوصَيْرِيِّ هَذَا الْإِسْنَادَ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ . وَالْبُوصَيْرِيُّ رحمته لَمْ يَكُنْ مِنْ فُرْسَانَ هَذَا الْمِيدَانِ ، مِثْلَ الْهَيْثَمِيِّ ، وَلَا يُنَازِعُ فِي هَذَا أَحَدٌ لَهُ ذَوْقُ الْمُحَدِّثِينَ ، إِنَّمَا كَانَا يَجْرِيَانِ عَلَى ظَاهِرِ الْإِسْنَادِ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، فَلَهُمَا تَنَاقُضَاتٌ غَرِيبَةٌ ، وَقَدْ عَلِمْتُ هَذَا عَنْ الْبُوصَيْرِيِّ لَمَّا حَقَّقْتُ « زَوَائِدَهُ عَلَى ابْنِ مَاجَةَ » عَلَى نُسخَتَيْنِ بَخْطٌ وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ ، وَبَيَّنْتُ تَنَاقُضَهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَحْكَامِهِ .

وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعَلَّ بِالمُخَالَفَةِ ، كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ ، فَلَيْسَ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ لَمْ يَرَوْ لَهُ الْبُخَارِيَّ شَيْئًا ، وَلَمْ يَرَوْ لَهُ مُسَلِّمٌ شَيْئًا عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ . وَلَمْ يَرَوْ الشَّيْخَانَ شَيْئًا لِلثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ . وَلَا لِمُوسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ . وَلَمْ يَرَوْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّنَّةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ جَابِرٍ .

وَحُكْمُ الْبُوصَيْرِيِّ هَذَا يَقَعُ فِي مِثْلِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ، فَلَا يَكَادُونَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ قَوْلِ الْقَائِلِ : « عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ » ، وَبَيْنَ : « رَجَالُهُ رَجَالُ الشَّيْخَيْنِ » .

وَشَرَطُ الْحُكْمِ عَلَى الْإِسْنَادِ بَأَنَّهُ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا ، مُتَعَلِّقٌ بِوُجُودِ الْإِسْنَادِ بَعَيْنِهِ فِي الْكِتَابَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا ، وَلَيْسَ مُلَفَّقًا مِنْ رَجَالِهِمَا ، وَأَنْ يَكُونَ ذَكَرَاهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِجَاجِ ، لَا الْإِسْتِشْهَادِ ، مَعَ شَرَائِطَ أُخْرَى . فَلَا يَكْفِي أَنْ يَكُونَ الْإِسْنَادُ مُلَفَّقًا مِنْ رَجَالِهِمَا .

قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي « تَدْرِيبِ الرَّائِي » وَهُوَ يَنْقُلُ كَلَامًا لِلْعِرَاقِيِّ ،

وتعقيباً للحافظ في « نُكْتِه » ، قال : « ووراء ذلك كله أن يروى إسنادٌ ملفقٌ من رجالهما ، كسبائك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فسبائكٌ على شرط مسلمٍ فقط ، وعكرمةٌ انفرد به البخاري . والحق أن هذا ليس على شرط واحدٍ منها .

وأدقُّ من هذا أن يروياً عن أناسٍ ثقاتٍ ، ضَعُفُوا في أناسٍ مَخْصُوصِينَ ، من غيرِ حديثِ الذين ضَعُفُوا فيهم ، فيجِيءُ عنهم حديثٌ من طريقٍ من ضَعُفُوا فيه ، برجالٍ كُلُّهم في الكتَّابَيْنِ أو أحدهما . فنسبتهُ أنه على شرطٍ من خَرَجَ له غَلَطٌ .

كأن يُقالَ في : « هُشِيمٌ ، عن الزُّهريِّ » : كلٌّ من هُشِيمٍ ، والزُّهريِّ ، أخرجَ جَا له ، فهو على شرطِهما .

فيقال : بل ليس على شرط واحدٍ منها ؛ لأنَّهما إِنما أخرجَ هُشِيمٌ من غيرِ حديثِ الزُّهريِّ ؛ فَإِنَّهُ ضَعَّفَ فيه ؛ لِأَنَّهُ كَانَ دَخَلَ إِلَيْهِ فَأَخَذَ مِنْهُ عِشْرِينَ حَدِيثًا ، فَلَقِيَهُ صَاحِبٌ لَهُ وَهُوَ رَاجِعٌ ، فَسَأَلَهُ رِوَايَتَهُ ، وَكَانَ تَمَّ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَذَهَبَتْ بِالْأَوْرَاقِ مِنَ الرَّجُلِ ، فَصَارَ هُشِيمٌ يُحَدِّثُ بِمَا عَلِقَ مِنْهَا بِذَهْنِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ أَتَقَنَّ حِفْظَهَا ، فَوَهَمَ فِي أَشْيَاءَ مِنْهَا ، ضَعَّفَ فِي الزُّهريِّ بِسببِهَا .

وكذا ، هَمَّامٌ ضَعِيفٌ فِي ابْنِ جُرَيْجٍ ، مَعَ أَنَّ كَلَّا مِنْهُمَا أَخْرَجَا لَهُ ، لَكِنْ لَمْ يُخْرَجَا لَهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ شَيْئًا . فَعَلَى مَنْ يَعْزُو إِلَى شَرْطِهَا ، أَوْ شَرْطِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، أَنْ يَسُوقَ ذَلِكَ السَّنَدَ بِنَسْقِ رِوَايَةٍ مِنْ نُسْبِ إِلَى شَرْطِهِ ، وَلَوْ فِي مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ « انْتَهَى .

\* الثاني : قوله : « وجاء الحديثُ موصولاً مرفوعاً ، بسندٍ صحيحٍ في « مُسند أحمد » ... الخ » .

وقد بينتُ لك فيما مضى أنّ إثبات جابر الجعفيّ في إسناد أحمد هو الصّحيح ، وذكرتُ دلائل على ذلك . سلّمنا أنّه لم يقع ثمة سقط ، فقد اختلف على شاذان في إثباته ، فكيف يكون الإسناد صحيحاً؟!

\* الثالث : قوله : « والصّواب في سند عبد بن حميد ما نقلته بخطّ البوصيريّ ... الخ » ، وهو يعني أنّ إسناد عبد بن حميد خالٍ من ذكر جابر الجعفيّ . واستدلّ على ذلك بدليّين :

أولهما : أنّ البوصيريّ نقل الإسناد من « مُسند عبد » ، وليس فيه جابر الجعفيّ ، وعلم بعلامة « صحّ » ؛ تنبيهاً إلى أنّه لم يقع سقط في الإسناد .

ثانيهما : أنّ المزيّ ذكر في « أطرافه » أنّ أبا نعيم الفضل بن دكين رواه بدون ذكر الجعفيّ في إسناده ، واستنبط من هذا أنّ رواية أبي نعيم خالية من ذكر الجعفيّ .

أمّا الدليل الأوّل : فمنقوض بأنّ أصول « مُسند عبد بن حميد » قد ثبت فيها ذكر جابر الجعفيّ ، ومنها نُسختان مكتوبتان في القرن السادس والسابع ، وهما أوثق من نقل البوصيريّ ، فلربّما وهم أثناء نقله ، أو رجح ما هو مرجوح ، أو وقع له نسخة فيها هذا السقط . فلا يكون هذا دليلاً على رجحان السقط مع ثبوته في أصل الكتاب .

وأمّا الدليل الثاني : فإنّ المزيّ يذكر - كعادته - في بعض الأحاديث



الاختلاف على الرواة في إسناد الحديث . وقد رواه - كما مر - العباس بن محمد الدوري ، ومحمد بن أشكاب ، وأحمد بن الهيثم ، كلهم - مع عبد بن حميد - يروونه عن أبي نعيم ، بإثباته في الإسناد . أمّا الذي أشار إليه المزي فلا ندري : من الراوي عن أبي نعيم ؟ وحتى لو كان ثقة ، فهذا من الاختلاف على أبي نعيم في إسناده ، وذلك لا يقتضي الادعاء أن رواية عبد بن حميد خالية من ذكر جابر الجعفي .

ثم بعد ذلك يقول : « وهذا إقحامٌ من ناسخٍ ماسخٍ ... - ثم يقول : - ويؤكد أن هذا إقحامٌ خاطئٌ قول المزي : ... » .

فهل هذا الكلام يمتُّ إلى العلم بسبب !!؟

ثم يقول الأستاذ عوامة بعد ذلك :

« قال البوصيري - وهو من محدثي السادة الشافعية ، ومن معاصري ابن حجر - رحمه الله - - (١٥٦٩) : « وهذا الحديث معروفٌ برواية الحسن ابن عمارة الكوفي . وقد تكلموا فيه كثيراً : كذبه شعبة ، ونقل الساجي إجماع أهل الحديث على ترك حديثه ، وفيه كلامٌ كثيرٌ جداً . فرواه الحسن ابن عمارة ، عن موسى بن أبي عائشة ، به موصولاً . وسيأتي - عنده (١٥٦٩) - أبسط من هذا في « كتاب افتتاح الصلاة » ، في « باب ترك القراءة خلف الإمام » . وزعم ابن عدي أن الحسن بن عمارة تفرد بوصله ، قال : وقد رواه عن موسى غيره مثل : شعبة ، والثوري ، وزائدة ، كلهم مرسلاً » .

أقول [القائل هو الأستاذ عوامة] : في كلامهم عن الحسن بن عمارة

تواردٌ ومتابعةٌ لطعن شُعبَةَ فيه . انظر لزامًا ما كتبتُه وطولتُ الكلام فيه في المُقدِّمة (ص ٦٤) .

وفي قول البُوصيرِيِّ : « زَعَمَ ابْنُ عَدِيٍّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ تَفَرَّدَ بِوَصْلِهِ » أَدَبٌ كَبِيرٌ مَعَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رحمته ؛ ذلك ، أَنَّ كَلَامَ ابْنِ عَدِيٍّ مَتَوَجِّهٌُ إِلَى الْحَسَنِ وَأَبِي حَنِيفَةَ - انظرُه في « الكامل » (٧٠٦/٢) - . لكنَّ البُوصيرِيَّ تَأَدَّبَ ، وَأَعْرَضَ عَنِ ذِكْرِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ بِالسُّوءِ الَّذِي تَوَرَّطَ فِيهِ ابْنُ عَدِيٍّ ! فَرَحِمَهُ اللَّهُ ! مَا أَعْقَلَهُ ! « انتهى .

• قلتُ : وهنا تُسَكَّبُ الْعَبْرَاتُ عَلَى ضِيَاعِ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ ، اتِّبَاعًا لِنَعْرَاتِ الْعَصَبِيَّةِ الْمَذْهَبِيَّةِ . وَالْأَسْتَاذُ عَوَّامَةُ حَنْفِيُّ الْمَذْهَبِ ، فَأَدَاهُ تَعْصُّبُهُ ذَلِكَ إِلَى فَوَاقِرٍ ..

\* مِنْهَا : أَنَّهُ أَسَاءَ الْأَدَبَ مَعَ الْإِمَامِ الْحَافِظِ ابْنِ عَدِيٍّ ، وَأَسْبَغَ الْمَدْحَ عَلَى الْبُوصِيرِيِّ - مَعَ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْبَوْنِ الشَّاسِعِ - ، فَقَالَ فِي شَأْنِ الْبُوصِيرِيِّ : « هُوَ مِنْ مُحَدِّثِي السَّادَةِ الشَّافِعِيَّةِ » ، كُلُّ هَذَا لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذِكْرِ تَفَرُّدِ أَبِي حَنِيفَةَ رحمته بِالْحَدِيثِ ، وَنَصَّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، بَيْنَمَا ابْنُ عَدِيٍّ « تَوَرَّطَ » ، فَذَكَرَ الْإِمَامَ الْأَعْظَمَ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى « قِلَّةِ عَقْلِهِ » ، وَتَمَامِ عَقْلِ الْبُوصِيرِيِّ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ الْبُوصِيرِيَّ بَعْدَ لَمَزِ ابْنِ عَدِيٍّ ، فَقَالَ : « فَرَحِمَهُ اللَّهُ ! مَا أَعْقَلَهُ ! » .

فَلَسْتُ أُدْرِي - وَاللَّهِ ! - كَيْفَ يَأْمُرُ بِالتَّأَدُّبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ ، وَيُسَيِّئُ الْأَدَبَ فِي ذَاتِ الْمَوْضِعِ ؟!

\* وَمِنْهَا : قَوْلُهُ : « كَلَامُهُمْ فِي الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ مُتَابَعَةٌ لَطَعْنِ شُعبَةَ ... » ،

وأحال على مُقَدِّمَتِهِ التي كَتَبَهَا على « المصنّف » .

وهذه عادةُ المدرّسة الكوثريّة والغماريّة ، أنّهم إذا أرادوا أن يتخلّصوا من جرحِ راوٍ زعموا أنّ المتأخّرين قدّوا المتقدّمين دون فهم ، فهم كالبيّغوات ، يقولون ما لا يفهمون . وقد تقدّم طرفٌ من مناقشة هذا الخطل عند الحديث رقم (٣١) .

وأرجو أن يعذرني القارئ في نقل كلامه مع طوله ، ليظهر لك فهم الأستاذ عوّامة وتدبره .

قال في (٦٤ / ١) :

« لقد كثّر الكلام في الحسن بن عمارة . والنّاظر في ترجمته يجد أنّ المتكلّمين فيه قسّان : معاصرون له ، ومتأخّرون عنه . ولم يتكلّم فيه من المعاصرين له إلاّ شعبة ، والثوري ، كما قال ابن المبارك : « جرحه عندي شعبة وسفيان ، فبقولهما تركت حديثه » ، فانظر المتابعة <sup>(١)</sup> ! بل يجد النّاظر أنّ شعبة هو المتكلّم فيه والمؤلّب عليه ، وسفيان متابع له موافق . قال عيسى بن يونس : « الحسن بن عمارة شيخ صالح . قال فيه شعبة ، وأعانه عليه سفيان » ، ولذلك كان الحسن بن عمارة يقول : « النّاس كلّهم مني في حلّ ما خلا شعبة » . ولكثرة من تابع شعبة على قوله فيه ، سهّل على السّاجيّ قوله : « أجمع أهل الحديث على ترك حديثه » !!

ولكن ، ينبغي النّظر بعين التدبّر والإنصاف . فهذا جرير بن حازم

(١) يعني : بلا عقلٍ ولا تدبّر !!

- أَحَدُ أَجَلَاءِ الْبَصْرَةِ وَرُفَعَائِهِمْ <sup>(١)</sup> - ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - وَكَانَ يُنْظَرُ بِالثَّوْرِيِّ  
وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكٍ - ، كَانَا يَعْتَبَانِ عَلَى شُعْبَةَ بِسَبَبِ كَلَامِهِ فِي الْحَسَنِ هَذَا ،  
وَمَعَهَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ - وَهُوَ مِنَ الْجَلَالَةِ بِمَكَانِ رَفِيعٍ ، حَتَّى قَالَ  
أَحْمَدُ : إِلَيْهِ الْمُتَهَيُّ فِي التَّثْبُتِ بِالْبَصْرَةِ . وَهُوَ مِنَ الرَّوَاةِ عَنْ شُعْبَةَ ، وَكَانَ  
لَهُ حَظْوَةٌ عِنْدَهُ . -

وَسِيَاقُ ابْنِ عَدِيٍّ يُفِيدُ أَنَّ مَعَ الثَّلَاثَةِ عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ . فَهَوْلَاءُ أَرْبَعَةٌ  
شَافَهُوا شُعْبَةَ بِالْعَتَبِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ : لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ؟  
لَكِنْ قِصَّةُ إِنْكَارِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، جَاءَتْ كَمَا يَلِي ،  
وَأَنْقَلُهَا مِنْ عِنْدِ ابْنِ عَدِيٍّ : « قَالَ شُعْبَةُ : أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الْمَجْنُونِ !  
أَتَانِي هُوَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، فَكَلَّمَانِي أَنْ أَكْفُ عَنْ ذِكْرِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ . أَنَا  
أَكْفُ عَنْ ذِكْرِهِ ؟ ! لا وَاللَّهِ ! لا أَكْفُ عَنْ ذِكْرِهِ ... » .

فَالطَّابِعُ الْعَامُّ لِلْقِصَّةِ : حِرْصُ شُعْبَةَ عَلَى الذَّبِّ عَنِ السُّنَّةِ ، وَشِدَّتُهُ فِي  
اللَّهِ تَعَالَى ، وَفِي كَشْفِهِ عَنِ الْكُذَّابِينَ ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ ، وَهَذَا مَا يَجْعَلُ  
الْكَاتِبِينَ فِي هَذَا الشَّأْنِ يُسَارِعُونَ إِلَى حِكَايَةِ هَذَا الْخَبَرِ وَنَحْوِهِ ، وَإِلَى  
إِشَاعَتِهِ ، وَيَغِيبُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا وَرَاءَهُ !

وَلَكِنْ يَنْبَغِي النَّظْرُ بَعِينَ أُخْرَى ، إِلَى مَوْقِفِ جَرِيرِ وَحَمَّادٍ ، وَهُمَا مَنْ  
هُمَا ، أَنْهُمَا كَانَا مُوَافِقِينَ لَشُعْبَةَ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ بَعِينَهُ . أَمَّا مِنْ حَيْثُ  
الْجُمْلَةُ ، فِدِفَاعُ شُعْبَةَ ، وَنَدْبُهُ نَفْسَهُ لِحُدُومَةِ السُّنَّةِ ، وَالذِّفَاعُ عَنْهَا ،

(١) أَسْبَغَ الْأَسْتَاذُ عَوَامَةً الثَّنَاءَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأُمَّةِ - وَهُمْ كَذَلِكَ - ؛ لِسَبَبِ لَا يَخْفَى عَلَى ذِي  
لُبٍّ . وَلَكِنْ ، ثَقُّهُمْ شَيْءٌ ، وَاعْتِمَادُ كَلَامِهِمْ فِي الرَّوَاةِ شَيْءٌ آخَرَ .

و.... فهذا أمرٌ لا يُنكرُ أبداً .

وشُعبَةُ هو الذي كان يأتي جَرِيرَ بنَ حازمٍ لِيَسأَلَهُ عن حديثِ الأعمش ، وهو الذي كان يدُلُّ بعضَ الرُّواةِ على جريرٍ نَفْسِهِ لِيأخُذَ عنه . فقولهُ هنا : « هذا المجنون » إنما هو من بابَةِ ما كان يُسَمِّيهِ شيخُنَا العَلَّامةُ الأَجَلُّ عبدُ الفِتاحِ أبو غُدَّةَ - رحمه الله تعالى - : غَضَبَاتِ المُحَدِّثِينَ لا يُقَلِّدُونَ فيها » انتهى .

• قلتُ : وخُلاصَةُ هذا الكلامِ أَنَّ شُعبَةَ تكلَّم في الحَسَنِ بنِ عُمارةَ ، وتَبِعَهُ الثَّورِيُّ ، وترَكَهُ ابنُ المَبَارِكِ لِقَوْلِهَا . وقد راجَعَ شُعبَةَ جماعةً من أهلِ العِلْمِ والجَلالةِ ، مثلُ حمَّادِ بنِ زَيْدٍ ، ومُعَاذِ بنِ مُعَاذٍ ، وجَرِيرِ بنِ حازمٍ ، في كلامِهِ في الحَسَنِ بنِ عُمارةَ . كلُّ هذا ، وشُعبَةُ مُصِرٌّ على الكلامِ فيه ، فلماذا يا تُرى ؟

يرى الأستاذُ عَوَّامةٌ أَنَّ هذا اندفاعٌ من شُعبَةَ ، باعِثُهُ الحِرْصُ على السُّنَّةِ والذُّبُ عنها ، وهو باعِثٌ محمُودٌ ، لكنَّهُ لم يَكُنْ مُحِقًّا فيه ، فصار شُعبَةُ كما يقالُ : « كالدُّبِّ الذي قَتَلَ صاحِبَهُ » ، لما رأى ذُبابَةً على رأسِهِ وهو نائمٌ ، فأرادَ أن يُعاقِبَ الذُّبابَةَ ، فأتى بحَجَرٍ ، وألقاه على الذُّبابَةَ التي هي على رأسِ صاحِبِهِ ، فقتَلَ المسكينَ ، وهَشَّمَ رأسَهُ !! فهل رُؤيةُ الأستاذِ عَوَّامةٍ صحيحةٌ وعادلةٌ؟!

فأخْرَجَ ابنُ عَدِيٍّ (٢/٦٩٨) ، والعُقَيْلِيُّ في « الضُّعَفَاءِ » (٢/١٠) - (١١) عن أبي داوُدِ الطَّيَالِسِيِّ ، قال : قال لي شُعبَةُ : ائتِ جريرَ بنَ حازمٍ ، فقلُّ له : لا يَحِلُّ لك أن تروِي عن الحَسَنِ بنِ عُمارةَ فَإِنَّهُ يَكذِبُ . - قال

أبو داود : - قلتُ لشُعبةَ : وكيف ذاك ؟ قال : حدَّثنا عن الحَكَمِ بأشياء ، لم نجد لها أصلاً . قلتُ له : بأيِّ شيءٍ ؟ قال : قلتُ للحَكَمِ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلِ أُحُدٍ ؟ قال : لم يُصَلِّ عليهم ، وقال الحَسَنُ بنُ عُمَارَةَ ، عن الحَسَنِ ، عن مِقْسَمٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ . قال شُعبةُ : قلتُ للحَكَمِ : ما تقولُ في أولادِ الزَّنا ؟ فقال : يُروى عن النَّبِيِّ ﷺ فيه شيءٌ . قلتُ : من يذكُرُه ؟ قال : يُذكرُ من حديثِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ . وقال الحَسَنُ : حدَّثنا الحَكَمُ ، عن يحيى الجَزَّارِ ، عن عليٍّ ، أَنَّهُ قال : يُعْتَقُونَ » .

فردَّ الرَّامهرُمُزيُّ على استدلالِ شُعبةِ في تكذيبِ الحَسَنِ بِمِثْلِ هذا - كما في « المُحدَّثُ الفاصل » (ص ٣٢٠-٣٢١) - قائلاً : « وليس يُستدلُّ على تكذيبِ الحَسَنِ بنِ عُمَارَةَ من الطَّرِيقِ الذي استدلَّ به أبو بَسْطامٍ - شُعبةُ - ؛ لأنَّهُ استفتى الحَكَمَ - ابنِ عُتَيْبَةَ - في المسألتين ، فأفتاه الحَكَمُ بما عنده ، وهو أحدُ فقهاءِ الكوفةِ زمنِ حمَّادٍ - ابنِ أبي سُلَيْمانٍ - . فلَمَّا قال له أبو بَسْطامٍ : عمَّن ؟ أمكنَ أن يكونَ يظنُّ أَنَّهُ يقولُ : مَنْ الذي يقولُه من فقهاءِ الأمصارِ ، فقال في إحداهما : هو قولُ إبراهيمَ . وفي الأخرى : هو قولُ الحَسَنِ . وليس يلزمُ المفتي أن يُفتيَ بجميعِ ما روى ، ولا يلزمُه أيضًا أن يترك روايةَ ما لا يُفتي به . وعلى هذا مذهبُ جميعِ فقهاءِ الأمصارِ » .

• قلتُ : إنكارُ شُعبةَ ، وإن كان وجيهاً ، لكنَّهُ ليس كافياً في دَمغِ الحَسَنِ بنِ عُمَارَةَ بالكذبِ ؛ للاحتمالِ الذي أبداه الرَّامهرُمُزيُّ ، فهذا

الاحتمالَ يَنْفِي عنه صِفَةَ الكَذِبِ فحسبُ . وَنَحْنُ نُوافِقُ على هذا ، وَأَنَّ الحَسَنَ أَجَلٌ من أن يَكْذِبَ ، لَكِنَّه كان شَدِيدَ الغَفْلَةِ ، قَبِيحَ التَّدْلِيسِ ، حَتَّى تَرَكَهُ المُحَدِّثُونَ . وَإِنَّمَا شَفَعَ فيه بعض أَجَلَّةِ أَهلِ العِلْمِ ؛ لِأَنَّهُ كان من ذَوِي الهَيْئَاتِ المُوسَّرِينَ ، ومثلُ هؤُلاءِ يَكُونُ لَهُم وَجَاهَةٌ عندَ النَّاسِ ومكانَةٌ في بِلَدِهِم . فَقَدَ رَوَى ابنُ عَدِيٍّ (٢ / ٦٩٩) عن رِوَادِ بنِ الجَّرَّاحِ ، قال : « كان الحَسَنُ بنُ عُمارةَ رَجُلًا مُوسِرًا ، وكان الحَكَمُ بنُ عَتِيبةَ مُقْلًا ، فَضَمَّهُ الحَسَنُ بنُ عُمارةَ إلى نَفْسِهِ ، وَأَجْرَى عليه الرِّزْقَ ، فَصارَ الحَسَنُ من خَاصَّةِ الحَكَمِ ، فَكان يُحَدِّثُهُ ولا يَمْنَعُهُ شَيْئًا عِنْدَهُ ، فَحَدَّثَهُ بِقَرِيبٍ مِنْ عَشْرَةِ آلافِ قَضِيَّةٍ ، عن شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِ ، وَسَمِعَ شُعْبَةَ من الحَكَمِ شَيْئًا سِيرًا ، فَلَمَّا تُوفِّي الحَكَمُ ، قال شُعْبَةُ لِلحَسَنِ : مِنْ رَأْيِكَ أن تُحَدِّثَ عن الحَكَمِ بِكُلِّ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ ؟ فَقالَ لَهُ الحَسَنُ : نَعَمْ ! ما أَكْتُمُ شَيْئًا سَمِعْتَهُ . - قال : - قال شُعْبَةُ : مَنْ أَرادَ أن يَنْظُرَ إلى أَكْذابِ النَّاسِ فَلْيَنْظُرْ إلى الحَسَنِ ابنِ عُمارةَ . وَقَبِلَ النَّاسُ من شُعْبَةَ وَتَرَكَوا الحَسَنَ . هذا أو نحوه » انتهى .

وهذا الذي جَرَى مع الحَسَنِ بنِ عُمارةَ ، حَدَّثَ مِثْلَهُ مع أَبانِ بنِ أَبِي عِيَّاشٍ . وَأَبانُ مَتْرُوكٌ عندَ سائِرِ العُلَماءِ ، مع إِقْرارِهِم بأنَّهُ كان لا يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ ، فَقَدَ حَكَى الإِمامُ أَحْمَدُ ، عن عَبَّادِ بنِ عَبَّادِ المُهَلَّبِيِّ ، قال : أَتَيْتُ شُعْبَةَ ، أَنَا وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، فَكَلَّمناهُ في أَبانِ بنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، فَقالا لَهُ : يا أبا بَسْطامَ ! تُمسِكُ عَنْهُ ؟ فَلَقِيَهُم بعدَ ذلكَ ، فَقالَ : ما أَرانِي يَسْعُنِي السُّكُوتُ عَنْهُ .

وتعجَّب الأُستاذُ عَوامَةُ من شُعْبَةَ ، إِذ تَرَكَ الحَسَنَ ، ثُمَّ رَوَى عَنْهُ !

ولا عَجَبُ فِي هَذَا ؛ فَإِنَّ الْمُحَدَّثَ قَدْ يُحَدِّثُ عَمَّنْ يَرَعْبُ عَنْ رِوَايَتِهِ  
لِلْإِعْتِبَارِ . وَهَذَا مِثْلَهَا كَانَ يُحَدِّثُ مَعَ الثَّوْرِيِّ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرِوِي عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوَايَةِ عَنْهُ ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ :  
أَنَا أَعْرِفُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ .

وَلِرُبَّمَا يَقُولُ قَائِلٌ : إِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَجَعَ عَنْ جَرِحِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ،  
وَاسْتَدَلَّ بِهَا رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، فَذَكَرَ  
الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ، فَعَمَزَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! هُوَ عِنْدِي خَيْرٌ مِنْكَ !  
قَالَ : وَكَيْفَ ذَاكَ ؟ قُلْتُ : جَلَسْتُ مَعَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، فَيَجْرِي ذِكْرُكَ ، فَمَا  
يَذْكُرُكَ إِلَّا بِخَيْرٍ . قَالَ أَيُّوبُ : فَمَا سَمِعْتُ سُفْيَانَ ذَاكِرًا الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ  
بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا بِخَيْرٍ ، حَتَّى فَارَقْتُهُ .

فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا : أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ سُوَيْدٍ ضَعِيفٌ . سَلَّمْنَا أَنَّهُ ثِقَةٌ ، أَوْ أَنَّا  
تَسَامَحْنَا فِي نَقْلِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ ، فَإِنَّ تَصَرُّفَ سُفْيَانَ خَرَجَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ  
الْوَرَعِ . وَهَذَا يُشْبِهُ تَمَامًا مَوْقِفَ الثَّوْرِيِّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ ،  
فَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ ، مَعَ أَنَّ الْحَسَنَ كَلِمَةُ إِجْمَاعٍ فِي ثِقَّتِهِ  
وَزُهْدِهِ وَعِبَادَتِهِ . فَذَكَرُوا أَنَّ سُفْيَانَ كَانَ مُجَاوِرًا بِمَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ،  
جَاءَ إِنْسَانٌ ، فَقَالَ لِسُفْيَانَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! قَدِمَ الْيَوْمَ حَسَنٌ وَعَلِيُّ ابْنَا  
صَالِحٍ . قَالَ : وَأَيْنَ هُمَا ؟ قَالَ : فِي الطَّوَافِ . قَالَ : فَإِذَا مَرًّا فَأَرِينِيهِمَا .  
- قَالَ : - فَمَرَّ أَحَدُهُمَا ، فَقَالَ : هَذَا عَلِيٌّ . ثُمَّ مَرَّ الْآخَرُ ، فَقَالَ : هَذَا حَسَنٌ .  
فَقَالَ سُفْيَانُ : أَمَّا الْأَوَّلُ فَصَاحِبُ آخِرَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ - يَعْنِي : حَسَنًا -  
فَصَاحِبُ سَيْفٍ ، لَا يَمْلَأُ جَوْفَهُ شَيْءٌ . - قَالَ : - فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ



مَعَنَا ، فَذَهَبَ إِلَى عَلِيٍّ ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جَاءَ سُفْيَانٌ يُسَلِّمُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ ذَكَرْتَ أَخِي أَمْسَ بِمَا ذَكَرْتَهُ ؟ أَيَسُّ يَوْمًا أَنْ تَبْلُغَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ابْنَ أَبِي جَعْفَرٍ ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ ؟ - فَقَالَ : - فَنَظَرْتُ إِلَى سُفْيَانَ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ . وَجَادَتَا عَيْنَاهُ .

تُرَى : لَمَّا بَكَى سُفْيَانٌ رَهَبَةً مِنْ أَنْ يُقْتَلَ الْحَسَنُ ، هَلْ غَيَّرَ رَأْيَهُ فِيهِ ؟ كَلَّا ، لَكِنَّهُ خَشِيَ إِنْ قُتِلَ يُسْأَلُ عَنْ دَمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَلَوْ سَلَّمْنَا جَدًّا أَنْ شُعْبَةَ تَجَاوَزَ حُدُودَ الْعَدْلِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْحَسَنِ ابْنَ عُمَارَةَ ، فَهَلْ سَائِرُ النُّقَادِ تَابَعُوا شُعْبَةَ فِي هَذَا « الْجَوْر » ؟ فَهَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ : « مَا أَحْتَا جُ إِلَى شُعْبَةَ فِيهِ ؛ أَمْرُهُ أَيْبُنُ مِنْ ذَلِكَ » ، قِيلَ لَهُ : يَغْلَطُ ؟ فَقَالَ : « أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَغْلَطُ ؟ » ، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ .

وَإِبْنُ الْمَدِينِيِّ عَلِمَ مِنْ أَعْلَامِ النُّقَادِ لَا يَخْفَى مَكَانَهُ ، وَإِنْ كُنَّا لَا نُؤَافِقُهُ عَلَى دَعْوَى الْوَضْعِ .

لَكِنْ اسْمَعْ كَلَامَ بَقِيَّةِ الْأَئِمَّةِ فِي الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ .

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « ضَعِيفٌ . لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ . لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، يَقُولُ : « الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » ، قُلْتُ : كَانَ لَهُ هَوَى - يَعْنِي : أَكَانَ مُبْتَدِعًا - ؟ قَالَ :

« لَا ، وَلَكِنْ كَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ ، وَأَحَادِيثُهُ مَوْضُوعَةٌ . لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ : « مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » .

وقال النَّسَائِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: « لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .  
 وقال زكريَّا بنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، مَتْرُوكٌ ، أَجْمَعُ  
 أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ » .

وقال إبراهيمُ بنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ : « سَاقِطٌ » .

وقال صالحُ بنُ مُحَمَّدِ الْبَغْدَادِيُّ : « لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وقال عمرو بنُ عَلِيٍّ : « رَجُلٌ صَالِحٌ صَدُوقٌ ، كَثِيرُ الْخَطَا وَالْوَهْمِ ،  
 مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » .

وقال أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ ، بعد أن رَوَى طَرَفًا صَالِحًا مِنْ حَدِيثِهِ : « مَا  
 أَقْرَبَ قِصَّتَهُ إِلَى مَا قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّهُ كَثِيرُ الْوَهْمِ وَالْخَطَا . وَقَدْ رَوَى  
 عَنْهُ الْأَيْمَّةُ مِنَ النَّاسِ - كَمَا ذَكَرْتُهُ - : سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ،  
 وَابْنُ إِسْحَاقَ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ - وَذَكَرَ آخَرِينَ ، ثُمَّ قَالَ : - وَشُعْبَةُ ، مَعَ  
 إِنكَارِهِ عَلَيْهِ أَحَادِيثَ الْحَكَمِ ، قَدْ رَوَى عَنْهُ - كَمَا ذَكَرْتُهُ - . وَقَدْ قُتِمَتْ  
 بِاعْتِدَارِ بَعْضِ مَا أَمَلَيْتُ أَنَّ قَوْمًا شَارَكُوا الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ فِي بَعْضِ هَذِهِ  
 الرُّوَايَاتِ . وَقَدْ قِيلَ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ كَانَ صَاحِبَ مَالٍ ، فَحَوَّلَ  
 الْحَكَمَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَاسْتَفَادَ مِنْهُ ، وَخَصَّهُ بِهَا لَمْ يُحْصَ غَيْرُهُ . عَلَى أَنَّ بَعْضَ  
 رِوَايَاتِهِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، وَعَنْ غَيْرِهِ ، غَيْرُ مُحْفُوظَاتٍ . وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ  
 أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الصِّدْقِ » .

وأعدَّلُ الْأَقْوَالِ فِيهِ ، مَا قَالَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ « الْمَجْرُوحِينَ »  
 (٢٢٩/١) ، وَقَدْ أَبَانَ عَنِ الْعِلَّةِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي جَعَلَتْ الْمُحَدِّثِينَ يُسْقِطُونَ  
 حَدِيثَهُ ، قَالَ : « كَانَ بَلِيَّةُ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَنِ الثَّقَاتِ مَا

وَوَضَعَ عَلَيْهِمُ الضُّعْفَاءُ . كَانَ يَسْمَعُ مِنْ مُوسَى بْنِ مُطَيْرٍ ، وَأَبِي العَطُوفِ ، وَأَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ ، ثُمَّ يُسْقِطُ أَسْمَاءَهُمْ ، وَيُرْوِيهَا عَنْ مَشَائِخِهِمُ الثَّقَاتِ ، فَلَمَّا رَأَى شُعْبَةَ تِلْكَ الأحَادِيثِ المَوْضُوعَةِ ، الَّتِي يَرُويهَا عَنْ أَقْوَامٍ ثِقَاتٍ ، أَنْكَرَهَا عَلَيْهِ ، وَأَطْلَقَ عَلَيْهِ الجِرْحَ ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ هَؤُلَاءِ الكَذَّابِينَ ، فَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ هُوَ الجَانِي عَلَى نَفْسِهِ بِتَدْلِيْسِهِ عَنْ هَؤُلَاءِ ، وَإِسْقَاطِهِمْ مِنَ الأَخْبَارِ ، حَتَّى التَزَقَ المَوْضُوعَاتُ بِهِ . وَأَرْجُو أَنَّ اللهَ ﷻ يَرْفَعُ لَشُعْبَةَ فِي الجِنَانِ دَرَجَاتٍ ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُ ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ عَمَلَهُ بِذَبِّهِ الكَذِبِ عَمَّنْ أَخْبَرَ اللهُ ﷻ أَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ، ﷺ « انتهى .

• قلتُ : فهل يُمكنُ للأستاذِ عَوَامَةَ أَنْ يدَّعي أَنَّ المُحَدِّثِينَ أَجْمَعِينَ تناوَلُوا الحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ ، مُتَابِعِينَ شُعْبَةَ فِي رَأْيِهِ ، لَا يَعِصِمُهُمُ وَرَعٌ ، وَلَا تَرَدُّهُمْ خَشْيَةٌ ، كَأَنَّمَا تحَوَّلُوا جَمِيعًا إِلَى ظَلَمَةٍ وَفَجْرَةٍ؟! ثُمَّ خَتَمَ الأُسْتَاذُ بَحْثَهُ قَائِلًا : « وانظر بعد هذا تألم جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ الضَّبِّيُّ ، إِذ يَقُولُ : « ما ظننتُ أَنِّي أعيشُ إلى دَهِرٍ ، يُحدِّثُ فِيهِ عَن مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَيُسَكِّتُ فِيهِ عَن الحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ » ! يريدُ : لَا يُروى فِيهِ عَن الحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ؛ فهو أَجَلٌ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِدَرَجَاتٍ ، وَحَالُ ابْنِ إِسْحَاقَ وَمَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ أَمْرُهُ مِنْ حَيْثُ القَبُولُ معلومةٌ .

وما أعدلُ ما حكاها البُخَارِيُّ فِي « تاريخه الكبير » ، عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ - وَأَظْنُهُ أبا بكرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، بَلْ هُوَ هُوَ - قَالَ : « قيل لابنِ عُمَيْرَةَ : أَكانَ الحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ يحفظُ ؟ فقال : كانَ لَهُ فَضْلٌ ، وَغَيْرُهُ أَحْفَظُ مِنْهُ » .

• قلتُ : ولا أظنُّ أحدًا - ولا الأستاذَ نفسه ، فيما أظنُّ - يرى أنَّ الحَسَنَ بنَ عُمارةَ أقوى من مُحَمَّد بنِ إسحاق ، حتى يُتابعَ جَرِيرَ بنَ عبد الحميد على رأيه . فَيُرِيدُ الأستاذُ أن يَقُولَ : قد استقرَّ عَمَلُ المُحدِّثين على تحسين حديثِ ابنِ إسحاق ، وحَسَبَ كلامِ جريرِ بنِ عبد الحميد ، فيكونُ الحَسَنُ بنُ عُمارةَ صحيحَ الحديث ، أو حَسَنَهُ على أقلِّ تقديرٍ . فهل تَرى في قولِ النُّقادِ وصيارفةِ الفنِّ ما يُشيرُ إلى قريبٍ من هذا ؟ وهل يَعْتَقِدُ الأستاذُ أنَّ جَرِيرَ بنَ عبد الحميدِ مِنَ النُّقادِ حتَّى يُقْبَلَ قولُهُ المُنَاقِضُ لقولِ العلماءِ جميعًا ؟

ثمَّ زاد الأستاذُ الطَّيْنَ بِلَّةً عندما خَتَمَ كلامَهُ بقولِهِ : « وما أعدلَ ما حَكَاهُ البُخاريُّ ... » . فظنَّ الأستاذُ أنَّ كلامَ ابنِ عيينة فيه تزكيةٌ للحسن ابنِ عُمارة ، إذ سُئِلَ : أكانَ الحَسَنُ بنُ عُمارةَ يحفظُ ؟ قال : « كان له فضلٌ . وغيرُهُ أَحْفَظُ منه » .

ولو كان ابنُ عيينة يراه كما يظنُّ الأستاذُ ، وسُئِلَ : أكانَ يحفظُ ؟ فكانَ يَنْبَغِي أن يكونَ جوابُ ابنِ عيينة إن أرادَ تَزَكِيَتَهُ أن يَقُولَ : « نعم » ، أمَّا أن يُسألَ : « هل كانَ يحفظُ ؟ » ، فيقولُ : « له فضلٌ » فالحيدةُ هنا جَرَحٌ ، وليست تَزَكِيَةً . كما سُئِلَ بعضُ النُّقادِ عن رَأْيِهِ - أظنُّه : أبا عبد الله الجَدَلِيِّ - ، فقال : « كانَ يُجِيدُ الضَّرْبَ بالسَّيفِ » ، فعلقَ الشَّافِعِيُّ - على ما أذْكَرُ - قائلاً : « ومن نُسِبَ إلى غيرِ صناعتِهِ فقد وَهَّصَ » أو كما قال ! يُشيرُ بذلك إلى أنَّ الحُكْمَ على الرَّاوي ، الذي رأسُ مالِهِ العَدَالَةُ والضَّبْطُ ، إلى ذِكْرِ شيءٍ لا يتعلَّقُ بهما ، فيه دلالةٌ على جَرَحِهِ .

• قلتُ : هذا ما يتعلَّق بالحسن بن عمارَةَ في كلام الأستاذ مُحَمَّد عوامة .  
أما الشَّيءُ الآخرُ ، والذي اتَّهم به عوامةُ ابنَ عديٍّ أَنَّهُ « لا يعقل ما يقول » ،  
فهو أَنَّهُ وَصَفَ أبا حنيفةَ رضي الله عنه بسوء الحفظ .

وهذه مسألةٌ جرت بسببها خصوماتٌ شديدةٌ بين المحدثين والحنيفة .  
ذلك أَنَّ الحنيفةَ يابون إِلَّا أن يكون أبو حنيفة من سادة الحفَّاظ ، الذين  
يجرون في مضمار الأعمش ، ومنصورٍ ، وشعبة ، والثوريِّ ، وأضرابهم .  
ولا يُسلمون للمحدثين كلامهم في رَميه بسوء الحفظ ؛ وكيف يكون  
أئمةُ المذاهب الثلاثة الأخرى : مالكٌ ، والشافعيُّ ، وأحمدُ ، من أعيان  
الحفَّاظ والفقهاء ، ويكون أبو حنيفة من أعيان الفقهاء ، ويفوته الحفظ ؟!  
هذا ما ياباه الحنيفةُ تمامًا . فجرَّهم هذا الإباءُ إلى رمي المحدثين جميعًا  
بعداوةِ مدرسةِ الرأْي ، بغيًا وعدوانًا ، وأنَّهم مُتَحاملون على أبي حنيفة  
وأصحابه - رحمهم الله تعالى - . وقد جرت بينهم وقائعٌ تُشبه الحربَ المسلَّحةَ .

فذكرَ الذهبيُّ في « تذكِرة الحفَّاظ » (٤/١٣٧٨) ، عن عبد الغنيِّ  
المقدسيِّ ، قال : « كُنَّا نَسْمَعُ بِالْمَوْصِلِ « كِتَابُ الضُّعْفَاءِ » لِلْعُقَيْلِيِّ ،  
فَأَخَذَنِي أَهْلُ الْمَوْصِلِ وَأَرَادُوا قَتْلِي مِنْ أَجْلِ ذِكْرِ رَجُلٍ فِيهِ ... فَجَاءَنِي  
رَجُلٌ طَوِيلٌ بَسِيفٍ ، فَقَلْتُ لَعَلَّهُ يَقْتُلْنِي فَأَسْرِيحُ !! - قال : - فَلَمْ يَصْنَعْ  
شَيْئًا ، ثُمَّ أَطْلَقْتُ ... » انتهى . وأوضَّحها الحافظُ ابنُ كثيرٍ في « البداية  
والنهاية » (١٣/٣٩) ، فقال : « لَمَّا دَخَلَ - يعني : عبد الغنيِّ - الْمَوْصِلَ  
سَمِعَ كِتَابَ الْعُقَيْلِيِّ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ، فَثَارَ عَلَيْهِ الْحَنَفِيَّةُ بِسَبَبِ أَبِي  
حَنِيفَةَ ، فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ ... » انتهى .

وماذا يَضُرُّ عبدَ الغنِيِّ المقدِسِيِّ من ثورَةِ العامَّةِ عليه ؟؟ فكَمَا لم يَضُرَّ ابنَ جَرِيرٍ قيامُ الحَنَابِلَةِ عليه ، وَرَدْمُهُم دَارَهُ بِالْحِجَارَةِ ، ولم يَضُرَّ عبدَ الله ابنَ مُحَمَّد بنِ عَثْمَانَ السَّقَاءِ أَنَّ هَاجَ عَلَيْهِ العامَّةُ وَهُوَ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ الطَّيْرِ ، ولم يَضُرَّ الخَطِيبَ أَنَّهُمْ طِينُوا عَلَيْهِ بَابَ دَارِهِ لِيَحْوِلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ شُهُودِ الجَمَاعَةِ ، فَإِنَّ قِيَامَ العامَّةِ عَلَى عبدِ الغنِيِّ لَا يَضُرُّهُ ، وَلَا يَضُرُّ كِتَابَ العُقَيْلِيِّ أَيضًا .

ثُمَّ هَبْ أَنْ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ ثِقَةً فِي الْحَدِيثِ ، فَإِيرَادُ العُقَيْلِيِّ لَهُ فِي « الضُّعْفَاءِ » يَتَّفِقُ مَعَ مَا اشْتَرَطُوهُ مِنْ أَنَّهُمْ قَدْ يَذْكُرُونَ الرَّجُلَ لِأَدْنَى جَرَحٍ فِيهِ وَإِنْ لَمْ يَضُرَّهُ ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْجَرَحُ يَضُرُّهُ ؟

وَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَقَدَ ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ ، أَنَّهُ مِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَجْتَمِعَ العُلَمَاءُ عَلَى جَرَحٍ عَدَلٍ ، أَوْ تَعْدِيلٍ مَجْرُوحٍ . وَالْجَائِزُ ، بَلِ الْوَاقِعُ ، أَنَّهُمْ يَخْتَلِفُونَ فِي تَوْثِيقِ رَاوٍ أَوْ جَرِحِهِ . فَوَضَعَ العُلَمَاءُ لِذَلِكَ ضَوَابِطَ كَلِمَةٍ ، قَدْ يَتَخَلَّفُ بَعْضُهَا بِسَبَبِ القَرَائِنِ الَّتِي تَظْهَرُ لِلنَّاقِدِ .

فَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى كُتُبِ العُلَمَاءِ ، كَأَصْحَابِ الصُّحُوحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ ، وَجَدْتَهَا خَالِيَةً مِنْ رِوَايَاتِ أَبِي حَنِيفَةَ ، إِلَّا بِقَدَرٍ ضَعِيفٍ جَدًّا ، حَتَّى أَنَّنِي لَا أَذْكَرُ أَنَّ أَحَدًا ، مَعَ اتِّسَاعِ مُسْنَدِهِ ، رَوَى لِأَبِي حَنِيفَةَ حَدِيثًا ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا - وَلَمْ يُسَمِّهِ - ، بَلِ قَالَ فِيهِ : « أَبُو فُلَانٍ » ، فَاسْتَفْهَمَهُ وَلَدَّهُ : أَهْوَى أَبُو حَنِيفَةَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .

فَعُلَمَاءُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ خُتِلَفُوا فِي شَأْنِ أَبِي حَنِيفَةَ ﷺ . فَهُنَاكَ مَنْ وَثَّقَهُ بِإِطْلَاقٍ ، وَهُنَاكَ مَنْ جَرَحَهُ بِإِطْلَاقٍ ، وَهُنَاكَ مَنْ تَوَسَّطَ فِي أَمْرِهِ .

فالقاعدة قاضية بـ « تقديم الجرح على التعديل إذا كان مفسراً » ، وجرح العلماء أبا حنيفة مفسراً بأنه سيء الحفظ .

ولا نستثنى من هذه القاعدة أحداً ، كائناً من كان .

ولا يضرب أبا حنيفة رحمه الله ألا يكون حافظاً ، فعندنا مثلاً حفص بن سليمان الأسدي ، وهو راوي القراءة الشهيرة عن عاصم ، فقد حكم العلماء بأنه متروك الحديث ، مع إطباقهم على إمامته في القراءة . وكذلك الأعمش ، أطبقوا على أنه ثقة ثبت في الحديث ، وجعلوا قراءته في عداد الشاذ . وهكذا ، فليكن أبو حنيفة من هذا الضرب ، فشيخه حماد بن أبي سليمان تكلم العلماء في حفظه ، مع اعترافهم بفقاهه . وكذلك ابن أبي ليلى وشريك ، كانا من الفقهاء المشهورين ، مع سوء حفظهم . فلا أدري : لم أقام الحنيفة الدنيا ولم يقعدوها لما تكلم المحدثون في حفظ أبي حنيفة ، وصيروهم جميعاً متحاملين ، لا يصددهم ورع ، ولا يمنعهم خوف من الله أن يفتروا على الإمام الأعظم ، وينسبوا إليه ما هو منه براء؟! .

نسأل الله تعالى أن يرزقنا الإنصاف والعدل ، في الغضب والرضا ، إنه ولي ذلك ومولاه .

والله أعلم .

٢٩٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا أَخَذَ بِسَيْفِ الْحَيَاءِ فَهُوَ حَرَامٌ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ لَا أَسْلُ لَه ، وَمَعْنَاهُ بَاطِلٌ .

ويعارضه ما أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٠ / ٥٢١) وغيره ، عن ابن عمر ، قال : مرَّ رسول الله ﷺ على رجل ، وهو يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، يَقُولُ : « إِنَّكَ لَتَسْتَحِي ، - حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ : - قَدْ أَضْرَبَكَ ! » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعَهُ ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ » .

ففي هذا الحديث أَنَّ الرَّجُلَ قَالَ لِأَخِيهِ : إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكَ ضَرَرٌ بِسَبَبِ حَيَاتِكَ ، فَقَدْ يُطَلَبُ مِنْهُ الشَّيْءُ ، وَهُوَ فِي شِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ ، فَلَا يَسْأَلُهُ سَائِلٌ إِلَّا أَعْطَاهُ ، مَعَ شِدَّةِ حَاجَتِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمًا مَعْنَاهُ : لَا تُعَاتِبُهُ عَلَى مَا فَاتَهُ بِسَبَبِ حَيَاتِهِ ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ، فَهَذَا مَدْحٌ لَصَنِيْعِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قُلْتُ : ثُمَّ اسْتَدْرَكْتُ ، فَقُلْتُ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِمَعْنَاهُ مَحْمَلٌ مَقْبُولٌ ، مَعَ تَسْلِيمِنَا أَنَّهُ لَا يَصِحُّ بَلْفِظِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُنْتَرَعُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ مِنْ طَيْبِ نَفْسٍ » . وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَهَذَا يَشْمَلُ الْحَيَاءَ وَغَيْرَهُ .

وانظر « الإرواء » (١٤٥٩) لشيخنا الألباني رحمته .



٢٩١ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « النِّكَاحِ » ( ١٤٣٧ / ١٢٣ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » ( ٢٣٦ / ١٠ - ٢٣٧ ) عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَذَا فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ٣٩١ / ٤ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ الْعُمَرِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » . لَفْظُ مُسْلِمٍ .

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ » .

وَفِي « الْحِلْيَةِ » : « إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ » .

كَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٦٩ / ٣ ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَعْقَبِيُّ ..

وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » ( ٦١٤ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ » ( ١٩٣ - ١٩٤ / ٧ ) ، وَفِي « الشُّعْبِ » ( ٥٢٣١ )

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيِّ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثنا مَرْوَانُ بْنُ

مُعاوية بهذا الإسناد ، بلفظ : « إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ ... » والباقي مثله .

ووافق مَرَّوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ : أَبُو أُسَامَةَ ، فرواه عن عُمَرَ ابْنِ هَمَزَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٣٧ / ١٢٤) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ..

وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٧٠) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٢٣٦ / ١٠) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ حِزَامِ التَّمِزْدِيِّ ، قَالُوا : ثنا أبو أسامة حماد بن أسامة بهذا الإسناد .

وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (١٩٢ / ٣) أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا اسْتَنْكَرَ عَلَى عُمَرَ بْنِ هَمَزَةَ ، فَقَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَالنَّسَائِيُّ . وَلَا أُدْرِي وَجْهَ النَّكَارَةِ الَّتِي عَنَاهَا الذَّهَبِيُّ ، فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ صَاحِبِي « الصَّحِيحَيْنِ » إِذَا رَوَوْا عَنْ رَاوٍ مُتَكَلِّمٍ فِيهِ ، فَإِنَّهُمْ يَنْتَقُونَ مِنْ حَدِيثِهِ مَا لَمْ يُسْتَنْكَرَ عَلَيْهِ ، وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِهِمَا ، وَبِمَكَانِهِمَا فِي الْعِلْمِ .

واللهُ الموفقُ .

٢٩٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكِينَ ، مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو داود (٣٣٨٣) ..

والخطيبُ في « تاريخه » (٣١٦/٤) عن أبي القاسم البغويِّ ، قال : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمِصْبِصِيِّ ، المعروفُ بـ « لُوَيْنٍ » ، قال : ثنا أبو هَمَّامٍ الْأَهْوَازِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبْرَقَانَ ، عن أبي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ ، وزاد : « فَإِذَا خَانَهُ ، خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا » .

ونقل الخطيبُ عن لُوَيْنٍ ، أَنَّهُ قَالَ : « لَمْ يُسْنِدْهُ أَحَدٌ إِلَّا أَبُو هَمَّامٍ ، وَهُوَ ثَبَتٌ » .

• قلتُ : وثقه ابنُ المَدِينِيِّ والدَّارِقُطْنِيُّ . وقال ابنُ مَعِينٍ والنَّسَائِيُّ : « لا بأسُ به » . وذكره ابنُ حَبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » (٤٤١/٧) ، وقال : « رَبَّمَا أخطأ » . وقال أبو زُرْعَةَ : « صَالِحٌ وَسَطٌ » ، فهذا يدلُّ على أَنَّهُ ليس من أهلِ الإِتْقَانِ .

وقد خالفه جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ وَغَيْرُهُ ، فَرَوَوْهُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عن أبيه ، مُرْسَلًا .

ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « العِلَلِ » (٧/١١) ، وقال : « وَهُوَ الصَّوَابُ » .

٢٩٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ ، فَمَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ ، أَحَدُهُمَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ ، وَالْأُخْرَى يَتَعَلَّمُونَ ، وَيُعَلِّمُونَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « كُلُّ عَلَى خَيْرٍ ، هُوَ لَأَمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ ، وَهُوَ لَأَمْ يَتَعَلَّمُونَ ، وَيُعَلِّمُونَ ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا » ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٢٩) قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرَهُ .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَدَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ مَتْرُوكٌ .

وَبَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ ضَعِيفٌ .

وَلَكِنْ تَابِعَهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بِهَذَا

الإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ » (٣٤) .

• قُلْتُ : هَكَذَا رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ ، وَأَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ زِيَادٍ .

وخالفها جماعة من الثقات ، فرَوَّه عن عبد الرحمن بن زيادٍ ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو فذكره .

أخرجه الدارمي (٣٦١) ، والطبراني في « معجمه » ، ومن طريقه الشجري في « الأمالي » (٤٣ / ١) عن عبد الله بن يزيد المقرئ ..

والطيالسي في « مسنده » (٢٢٥١) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٣١، ٣٢، ٣٣) عن ابن المبارك ، وهو في « الزهد » (١٣٨٨) ..

وابن عبد البر في « جامع العلم » (٢٤٢) عن ابن وهب .. والطبراني ، ومن طريقه الشجري (٤٣ / ١) عن زهير بن معاوية ، قال أربعتهم : ثنا عبد الرحمن بن زيادٍ بهذا .

وذكر الخطيب في « الفقيه » (٩٠ / ١) أن جعفر بن عون رواه أيضًا عن عبد الرحمن بن زيادٍ الأفرقي .

فهؤلاء خمسة من الثقات ، خالفوا بكر بن خنيس ، وأبا يوسف القاضي . وروايتهم أولى .

ولكن الإسناد ضعيفٌ على أي حال ؛ لضعف الأفرقي ، وعبد الرحمن ابن رافع .

وضعه العراقي في « تخريج أحاديث الإحياء » (١١ / ١) . والله أعلم .

٢٩٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، مَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّكَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ » (١٥٩ / ٢٦٣٨) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيِّ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ » (٩٠١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ..

وَأَحْمَدُ (٢ / ٢٩٥ ، ٥٢٧) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٦١٦٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ..

وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (١٠٢) ، وَابْنُ جُمَيْعٍ فِي « الْمُعْجَمِ »

(ص ٣٤٧) ، وَالْخَطِيبُ (٣ / ٣٢٩) عَنْ شُعْبَةَ ..

وَابْنُ نُجَيْدٍ فِي « أَحَادِيثِهِ » (ق ١ / ٥) ، وَابْنُ الْمُقَرِّئِ فِي « مُعْجَمِهِ »

(٦٦٣) عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢ / ٩٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ،

وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

وَتَابَعَهُمْ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِلَفْظٍ : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، تَطُوفُ بِاللَّيْلِ » ... الْحَدِيثُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (١٠٩) ، وَالْخَطِيبُ (٤ / ٣٥٢) .

وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِزِيَادَةِ : « تَطُوفُ بِاللَّيْلِ » ؛ وَالزَّمْعِيُّ ضَعِيفٌ .

وأخرجه مُسَلِّمٌ (٢٦٣٨/١٦٠) ، وأبو داؤد (٤٨٣٤) ، وأحمدُ (٥٣٩/٢) ، والحميديُّ (١٠٤٦) من طريق يزيد بن الأصمِّ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، مع زيادةٍ في متنه .

وأخرجه ابنُ حِبَّانٍ في « المجرَّوحين » (٩٧/٢) بسننٍ واهٍ ، عن ابنِ سيرين ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا .  
وفي الباب عن عائشة مرفوعًا مثله .

أخرجه البخاريُّ في « الأنبياء » (٣٦٩/٦) معلقًا ، وَوَصَلَهُ فِي « الأدب المفرد » (٩٠٠) ، وابنُ الأعرابيِّ في « المعجم » (٢٢٩) ، والبيهقيُّ في « الشَّعْب » (٩٠٣٩) عن عبد الله بن صالحٍ كاتبِ اللَّيْثِ ، عن اللَّيْثِ بنِ سعدٍ ، عن يحيى بن سعيدِ الأنصاريِّ ، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرَّحْمَنِ ، عن عائشة مرفوعًا .

وأخرجه البخاريُّ في « الأنبياء » (٣٦٩/٦) معلقًا ، وَوَصَلَهُ فِي « الأدب المفرد » (٩٠٠) ..

وأبو يَعْلَى (٤٣٨١) ، وعنه أبو الشَّيْخِ في « الأمثال » (١٠٠) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٢٦٧١/٧) قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : ثنا سعيدُ بنُ الحَكَمِ بنِ أبي مريمَ ، ثنا يحيى بنُ أيُّوبَ ، عن يحيى بنِ سعيدِ الأنصاريِّ بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقيُّ في « الشَّعْب » (٩٠٣٧) عن إبراهيم بن الحسين ، قال : نا سعيد بن أبي مريم بهذا الإسناد .  
وله طريقٌ آخرٌ عن عائشة ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٢٢٩٩/٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى أَبُو الطَّيِّبِ ، ثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ ، ثنا عَمِّي ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ .  
 وَشَيْخُ ابْنِ عَدِيٍّ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ ، وَقَدْ سَرَقَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَالزَّقَةَ عَلَى ابْنِ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالٍ الْأَزْدِيِّ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ » ، ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْهُ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ .

وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ الْمُقْرِيِّ فِي « الْمُعْجَمِ » (٤١٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ هَلَالٍ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُقْرِيُّ بِمِصْرَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

قَالَ ابْنُ الْمُقْرِيِّ : « هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ ، وَهُوَ أَحَدُ ثِقَاتِ الْمِصْرِيِّينَ » .

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، كَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ ، تَجِدُهَا عِنْدَ أَبِي الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨) ، وَابْنَ عَدِيٍّ (٤٤٧/٢ ، وَ٢١٨٨/٦) ، وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٢٠٣/٧) ، وَالطَّبْرَانِيِّ فِي « الْكَبِيرِ » (٦١٦٩) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (١٥٧٧) ، وَالْبَيْهَقِيِّ فِي « الشُّعْبِ » (٩٠٣٨) ، وَابْنَ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٤١٦/٥ ، وَ١٣٠/١٠٠ ، وَ٤٣٧/٢١ ، وَ١٧٧/٥٠ ، وَ٣٧٤/٥٣) .



٢٩٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ مَرْفُوعًا : « إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْصُقْ عَنْ يَمِينِكَ ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَابْصُقْ خَلْفَكَ ، وَعَنْ شِمَالِكَ ، إِنْ كَانَ فَارِعًا ، وَإِلَّا فَهَكَذَا - وَذَلِكَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ - » .

قال أحمد : ولم يَقُلْ وَكَيْعٌ وَلَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : « وَابْصُقْ خَلْفَكَ » .  
فما تفسیر قوله ، وما فقه هذه الزيادة ؟

• قلتُ : اعلم أيها المُستَرشد !

أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ ، بِاللَّفْظِ السَّابِقِ ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ : « وَابْصُقْ خَلْفَكَ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩٦/٦) ..

وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (٨٠٥) ، وَفِي « الْمُجْتَبَى » (٥٢/٢) قَالَ :  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ..

وَالترمذِيُّ (٥٧١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ..

وَابْنُ خَزِيمَةَ (٨٧٦) قَالَ : حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، وَأَبُو مُوسَى هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ..

وَالْحَاكِمُ (٢٥٦/١) ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (٤٤/٢) ،

عن مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهَدٍ ، قَالَ خَمْسَتُهُمْ : ثنا يحيى بن سعيد القَطَّانُ بهذا الإسناد .

ولم تَقَعْ هذه الزِّيَادَةُ في رواية مُسَدَّدٍ عند الحاكم . أمَّا ابنُ قانعٍ ، فَإِنَّهُ أَحَالَ على سِياقِ حديثِ شُعْبَةَ .

ولم يَذْكُرِ التِّرْمِذِيُّ قَوْلَهُ : « ولا بين يديك » .

وقد تفرَّدَ يحيى القَطَّانُ بهذه الزِّيَادَةَ ، عن سُفْيَانَ . وقد رواه أصحابُ الثَّوْرِيِّ ، فلم يَذْكُرُوها ، كما نَبَّهَ على ذلك الإمامُ أحمدُ ، عَقِبَ الحديثِ ، فقال : « إِنَّ وَكَيْعًا ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ لم يَرَوِيَاهَا » .

أمَّا روايةُ وَكَيْعٍ ..

فأَخْرَجَهَا ابنُ مَاجَةَ (١٠٢١) قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَذَا فِي « الْمُصَنَّفِ » (٣٦٤ / ٢) ..

وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ وَالْمِثَانِي » (١٣٢٢) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَرَّازُ - ثِقَةٌ - ، قالَا : ثنا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، ثنا يحيى القَطَّانُ بهذا الإسناد ، دون الزِّيَادَةَ .

وكذلك رواه عبد الرزَّاق في « المُصَنَّفِ » (١٦٨٨) ، ومِنَ طريقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨ / رقم ٨١٦٥) عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، دُونَ الزِّيَادَةَ .

وأَخْرَجَهُ الحاكمُ (٢٥٦ / ١) عن عُبيدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٩٢ / ٢) عن الحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ حَفْصٍ ، كِلَاهُمَا عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بهذا الإسناد ، دُونَ الزِّيَادَةَ .

فهؤلاء أربعةٌ من أصحاب سُفيان الثَّورِيِّ ، وعلى رأسهم وكيع بن الجراح ، يروون الحديث دُونَ الزِّيَادَةِ .

وقد رواه أصحابُ مَنْصُورِ بنِ الْمُعْتَمِرِ ، فلم يذكروها ..

فأخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٨) ، وَالطَّبْرَانِيُّ (٨١٦٨) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (١٢٧٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٣ / ١٥٥٥) عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ سَلَّامِ بْنِ سُلَيْمٍ ..

وَأَحْمَدُ (٣٩٦ / ٦) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (١٢٧٥) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ (٣ / ١٥٥٥) ، وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِهِ » (٢ / ٤٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٨١٦٦) عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ..

وَأَحْمَدُ أَيْضًا (٣٩٦ / ٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ..

وَابْنُ خَزِيمَةَ (٨٧٧) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ..

وَالطَّيَالِسِيُّ (١٢٧٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ (٣ / ١٥٥٥) ، وَابْنُ قَانِعٍ (٢ / ٤٤) عَنْ وَرْقَاءِ بْنِ عُمَرَ ..

وَالطَّيَالِسِيُّ أَيْضًا (١٢٧٥) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ (٣ / ١٥٥٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ (٨١٦٨) عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٣٣٠٧) ، وَفِي « الْكَبِيرِ » (٨١٧٠) عَنْ

غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٨١٦٧ ، ٨١٦٩ ، ٨١٧١ ، ٨١٧٢) عَنْ زَائِدَةَ بِنْتِ

قُدَامَةَ ، وَالْأَعْمَشِ ، وَمُقَضَّلِ بْنِ مَهْلَهَلٍ ، وَجَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ ..

وَفِي « الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ » (٢٢٢) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، كُلُّهُمْ ، وَهَمِ اثْنَا

عشر راويًا ، عن مَنْصُور بن المُعْتَمِر بهذا الإسناد ، دُونَ الزيادة .  
وقد ذَكَرَ أَبُو نُعَيْمٍ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بنَ عُمَيْرٍ رَوَاهُ عَنْ رَبِيعِيِّ بنِ حِرَاشٍ ،  
عَنْ طَارِقِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ .  
فَقَدْ يُقَالُ : « إِنَّ يَحْيَى الْقَطَّانَ رَئِيسُ أَصْحَابِ الثَّوْرِيِّ ، وَهُوَ مِنْ  
الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ ، فَلَا مَانِعَ مِنْ قَبُولِ زِيَادَتِهِ » ، وَلَكِنْ يَلُوحُ لِي شُدُودُ هَذِهِ  
الزِّيَادَةِ ؛ لِلأَدَلَّةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا ، مَعَ اعْتِرَافِنَا بِمَكَانِ يَحْيَى الْقَطَّانِ مِنَ الْحِفْظِ ،  
وِخْصُوصًا فِي سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .  
وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

٢٩٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِيقَةً ، الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ » ، قَالُوا : « كَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ ؟ » ، قَالَ : « لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا ، وَلَا سُجُودَهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حسنٌ .

قد ورد هذا الحديثُ من حديثِ أبي قتادة ، وأبي هُرَيْرَةَ ، وأبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ، وعبدِ اللهِ بنِ المُغفَلِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا - .

١- أمَّا حديثُ أبي قتادة .

فأخرجهُ الدَّارِمِيُّ (٢٤٧/١) ، وأحمدُ (٣١٠/٥) ، وابنُ خُزَيْمَةَ (٣٣٢-٣٣١/١) ، ومن طريقه ابنُ عساکرٍ في « تاريخِ دمشق » (٥٣/١٥) ، وابنُ أبي حاتمٍ في « العِللِ » (٤٨٧) ، والبَغَوِيُّ في « معجم الصحابة » (٤٣١) ، والحاكِمُ (٢٢٩/١) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج٣/رقم ٣٢٨٣) ، وفي « الأوسط » (٨١٧٩) ، والدَّارِقُطْنِيُّ في « الأفراد » - كما في « أطرافِ الغرائب » (٤٨٦٨) - ، وفي « العِللِ » (١٥/٨) ، وابنُ المُنْذِرِ في « الأوسط » (١٧٤/٣) ، والبيهَقِيُّ (٣٨٦-٣٨٥/٢) ، وفي « الشُّعَبِ » (٣١١٧) ، وأبو نُعَيْمٍ في « المعرفة » (٧٥١/٢) ، والخطيبُ (٢٢٧/٨) ، وابنُ عساکرٍ في « تاريخِ دمشق » (٣٩/١٧) من طريقِ الحَكَمِ بنِ مُوسَى ، ثنا الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ ، عن الأوزاعيِّ ، عن يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ ، عن عبدِ اللهِ

ابن أبي قتادة ، عن أبيه فذكره .

قال البَغَوِيُّ : « لا أعلم حَدَّثَ بهذا الحديث ، عن الأوزاعيِّ ، بهذا الإسناد ، غيرَ الوليد » .

وقال الدَّارَقُطْنِيُّ في « الأفراد » : « غريبٌ من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله ، عن أبيه . وغريبٌ من حديث الأوزاعيِّ عنه . تفرَّد به : الحَكَمُ بنُ موسى ، عن الوليد » .

وهذا إسنادٌ ظاهرُهُ الجَوْدَةُ ، وليس كذلك ؛ فَإِنَّهُ مُعَلٌّ بعننة الوليد بن مُسَلِّمٍ ، فقد كان يُدَلِّسُ أقبحَ أنواعِ التَّدليسِ ، وهو تدليسُ التَّسْوِيةِ ، والذي يُلزِمُ المُدَلِّسَ أن يُصَرِّحَ بالتَّحديثِ في كُلِّ طبقاتِ السَّنَدِ .

وقد صرَّحَ أبو حاتمٍ ، وعليُّ بنُ المَدِينِيِّ ، والدَّارَقُطْنِيُّ ، بتفرُّدِ الحَكَمِ ابنِ مُوسَى ، به ..

فَرَوَى الخَطِيبُ (٢٢٧/٨) عن عُثْمَانَ بنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ، قال : قَدِمَ عليُّ بنُ المَدِينِيِّ بَغدَادَ ، فَحَدَّثَهُ الحَكَمُ بنُ مُوسَى بِحَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : « إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةٌ ... » ، فقال له عَلِيُّ : « لو غَيْرُكَ حَدَّثَ بِهِ كُنَّا نَصْنَعُ بِهِ - يعني : لَأَنْتَ ثِقَةٌ - » ، ولا يرويه غيرُ الحَكَمِ . انتهى .

وليس كما قالوا ..

فقد تابعه أبو جعفرِ السُّوَيْدِيِّ مُحَمَّدُ بنُ النُّوشَجَانَ ..

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٠/٥) ، ومن طريقه ابنُ أبي حاتمٍ في « العِللِ »

(٤٨٧) .

وتابعه أيضًا سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدِ الوَاسِطِيِّ ، كما قال الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسطِ » .

وقد خولف الوليدُ بنُ مُسلمٍ في إسناده ..  
 خالفه عبدُ الحميد بنُ أبي العشرين ، فرواه عن الأوزاعيِّ ، عن يحيى  
 ابن أبي كثيرٍ ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة فذكر مثله .  
 أخرجه ابنُ أبي حاتمٍ في « العِلل » (٤٨٧) ..  
 وابنُ حبانٍ (١٨٨٨) قال : أخبرنا القطانُ بالرقّة ..  
 والحاكمُ (٢٢٩ / ١) ، وعنه البيهقيُّ (٣٨٦ / ٣) عن عبيد بن عبد الواحد ..  
 وابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (٤١٠ / ٢٣) عن إسحاق بن أبي حسان  
 الأتباطيِّ ..

والبيهقيُّ في « الشعب » (٣١١٦) عن أبي عثمان الأنباريِّ ..  
 وابنُ عساكرٍ في « تاريخ دمشق » (٥٤ / ١٥) عن محمد بن محمد بن  
 سليمان ، قالوا : ثنا هشامُ بنُ عمارٍ ، نا عبد الحميد بنُ أبي العشرين بهذا .  
 وهشامُ بنُ عمارٍ يضعف .  
 ثم وجدتُ له متابعا ..  
 تابعه أبو الجماهرِ محمدُ بنُ عثمان ، قال : نا عبد الحميد بنُ حبيب بن  
 أبي العشرين بهذا الإسناد .

أخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط » (٤٦٦٥) قال : حدثنا عبد الرحمن  
 ابن عمرو أبو زُرعة ، قال : نا أبو الجماهرِ بهذا .  
 وقال : « لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعيِّ ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ،  
 عن أبي هريرة ، إلا ابنُ أبي العشرين » .  
 • قلتُ : وأبو زُرعة الدمشقيُّ ثقةٌ ثبتٌ .

وأبو الجماهر من الثقات الرفعاء .

وابنُ أبي العشرين قال أبو زرعة الرَّازِيُّ : « ثِقَّةٌ . حديثُهُ مُسْتَقِيمٌ . وهو من المعدودين في أصحاب الأوزاعيِّ » . وكذلك وثقهُ أحمدُ ، وقال : « كان أبو مُسَهِّرٍ يَرْضَاهُ » ، وأبو حاتمٍ ، وقال ابنُ مَعِينٍ ، والعِجْلِيُّ : « لا بأس به » . وقال هشامُ بنُ عَمَّارٍ : « أوثقُ أصحاب الأوزاعيِّ كاتبُهُ عبدُ الحميد » . وليثُهُ أبو حاتمٍ في روايةٍ ، والنَّسَائِيُّ . وقال البُخَارِيُّ : « رَبِّمَا يُخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ » . وقال دُحَيْمٌ - إمامُ أهلِ الشَّامِ - : « عُمَرُ بنُ عبد الواحد ثِقَّةٌ ، أَصَحُّ حديثًا من ابنِ أبي العشرين بِكَثِيرٍ . وابنُ أبي العشرين ضَعِيفٌ » ، يعني : إذا قُورِنَ بعُمَرَ بنِ عبد الواحد ، لا أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِإِطْلَاقٍ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُحْتَصًّا بِالْأَوْزَاعِيِّ ، حَتَّى أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ كَبِيرَ شَيْءٍ عَنْ غَيْرِهِ ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ ، مَعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ أَبِي زُرْعَةَ ، وَهشامُ بنُ عَمَّارٍ ، مِنْ أَنَّهُ مِنْ أَوْثِقِ النَّاسِ فِي الْأَوْزَاعِيِّ .

فَعِنْدِي أَنَّ هَذَا الْإِسْنَادَ هُوَ أَمْثَلُ أَسَانِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ .

أَمَّا الْحَاكِمُ ، فَصَحَّحَ الْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، وَفِي كَلَامِهِ نَظَرٌ ؛ كَيْفَ وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ عَنْهُ ؟

أَمَّا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، فَعَلَى النَّقِیْضِ تَمَامًا ، إِذْ قَالَ : « إِنَّ الطَّرِيقَيْنِ جَمِيعًا مُنْكَرَانِ ، لَيْسَ لَوَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعْنَى » ، قَالَ لَهُ ابْنُهُ : « لَمْ ؟ » ، قَالَ : « لِأَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي الْعَشْرِينَ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ سِوَاهُ . وَكَانَ الْوَلِيدُ صَنَّفَ « كِتَابَ الصَّلَاةِ » وَلَيْسَ فِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ » .

وإِعْلَالُ الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي كُتُبِ الرَّاويِ وَقَعَ فِي كَلَامِ الْأُمَّةِ



الْقَدَامَى ، كَأَحَدٍ ، وَابْنِ مَعِينٍ ، وَأَبِي حَاتِمٍ ، وَأَبِي زُرْعَةَ ، فِي مَوَاضِعٍ مِنْ كُتُبِ الْعِلَلِ ، وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ نَجْعَلَهَا جَادَةً مَطْرُوقَةً ؛ لِأَنَّ الرَّاوي إِذَا صَنَّفَ كِتَابًا يَضَعُ فِيهِ أَحَادِيثَهُ ، فَلَا يَذْكُرُهَا كُلَّهَا بَدَاهَةً ، فَاَنْظُرْ إِلَى كُتُبِ وَكَيْعٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَابْنِ وَهْبٍ ، وَأَضْرَائِمٍ ، تَجِدُهَا خَلَّتْ مِنْ جُلِّ الْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُمْ فِي الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ وَالْمَعَاجِمِ ، وَغَيْرِهَا .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » (٣٧٨) : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : « سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، وَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِحَدِيثِ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ بِيَانَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ » . وَذَكَرْتُهُ لِلْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ الْوَأَسْطِيَّ ، فَحَدَّثَنَا بِهِ . وَحَدَّثَنَا أَيْضًا عَنْ إِسْحَاقَ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . قَالَ يَحْيَى : لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ؛ إِنَّمَا نَظَرْتُ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ ، فَلَيْسَ فِيهِ هَذَا » ، قُلْتُ لِأَبِي : « فَمَا قَوْلُكَ فِي حَدِيثِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، الَّذِي أَنْكَرَهُ يَحْيَى ؟ » ، قَالَ : « هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا ، عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ » ، قُلْتُ لِأَبِي : « فَمَا بِالْ يَحْيَى ، نَظَرَ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ ، فَلَمْ يَجِدْهُ ؟ » ، قَالَ : « كَيْفَ ؟! نَظَرَ فِي كُتُبِهِ كُلِّهَا ؟! إِنَّمَا نَظَرَ فِي بَعْضٍ ، وَرُبَّمَا كَانَ مَوْضِعٌ آخَرَ » . ا.هـ .

٢- أَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

فَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٢١٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ

في « التمهيد » (٤٠٩ / ٢٣) ، والبيهقي في « الشعب » (٣١١٨) ..  
وأحمد (٥٦ / ٣) ، وابن أبي شيبة (٢٨٨ / ١) ، وأبو يعلى (١٣١١) عن  
عفان بن مسلم ..

وعبد بن حميد في « المنتخب » (٩٩٠) قال : حدثنا الحسن بن موسى ..  
والبزار (٥٣٦) عن يزيد بن هارون ..

وابن عدي في « الكامل » (١٨٤٣ / ٥) عن إبراهيم بن الحجاج ..  
وأبو نعيم في « الحلية » (٣٠٢ / ٨) عن بشر بن السري ، قالوا : ثنا  
حماد بن سلمة ، أخبرنا علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ،  
عن أبي سعيد الخدري فذكر مثله .

قال البزار : « لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه » .  
وقال أبو نعيم : « تفرد به علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ، عن سعيد ،  
وعنه حماد » .

وهذا إسناد ضعيف ؛ وسائر النقاد يضعفون علي بن زيد بن جدعان ،  
والقليل منهم يمسي حاله ، ولم يرو له مسلم إلا حديثاً واحداً في « الجهاد »  
(١٧٨٩ / ١٠٠) مقررناً بثابت البناني ، ولا يُتمم تفرد علي بن زيد بهذا  
الحديث عن مثل سعيد بن المسيب .

وعلى كل حال ، فرواية حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، أمثل من  
غيرها .

٣- أمّا حديث أبي هريرة .

فقد تقدّم طريق له في حديث أبي قتادة .

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٢٣٤٧) من طريق إسحاق ابن رَاهَوِيَه - وهذا في « مُسْنَدِهِ » (٣٩١) أنا كُثْلُومُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي سِدْرَةَ ، ثنا عطاءُ الخُرَّاسَانِيِّ ، عن أبي هُرَيْرَةَ مثله .

وهذا إسنادٌ واهٍ ؛ وكُثْلُومُ ضعيفٌ ، قال أبو حاتمٍ : « يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ » ، وترجمه ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٢٠٩/٦) ، وقال : « يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءِ الخُرَّاسَانِيِّ بِمَراسِيلٍ وَغَيْرِهِ ، بِهَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .

وعطاءُ الخُرَّاسَانِيِّ لم يَسْمَعْ من أبي هُرَيْرَةَ ، وسُئِلَ ابنُ مَعِينٍ - كما في « مراسيل ابن أبي حاتمٍ » (ص ١٥٧) - : « لَقِيَ عَطَاءُ الخُرَّاسَانِيِّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ » ، قال : « لَا أَعْلَمُهُ » .

وله طريقٌ آخَرُ .

أخرجه البيهقيُّ في « الشَّعَبِ » (٣١١٥) عن زائدة بن قدامة .. والأصبهانيُّ في « التَّرغِيبِ » (١٨٨٩) عن هُشَيْمِ بنِ بَشِيرٍ ، كلاهما عن يحيى بن عُبَيْدِ اللهِ ، قال : سمعتُ أبي ، يقول : سمعتُ أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، يقول : ذَكَرْتُ السَّرِقَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَيُّ السَّرِقَةِ تَعُدُّونَ أَقْبَحَ ؟ » ، قالوا : « الرَّجُلُ يَسْرِقُ مِنْ أَخِيهِ » ، فقال : « إِنَّ أَقْبَحَ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ » ، قالوا : « كَيْفَ يَسْرِقُ أَحَدُنَا صَلَاتَهُ ؟ ! » ، قال : « لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا ، وَلَا سُجُودُهَا ، وَلَا خُشُوعُهَا » .

وسنَّدهُ ضعيفٌ جدًّا ؛ ويحيى بنُ عُبَيْدِ اللهِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وقال أحمدُ والجوزجانيُّ : « أَبُوهُ لَا يُعْرَفُ » .

وخالفهما ابنُ جِبَّانٍ ، فقال في يحيى : « يَرُوي عن أبيه ما لا أصل له .

وأبوه ثقة» ، وقال الحاكم : « رَوَى عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ بِنُسخَةٍ أَكثَرُها مَنَأكِرٌ » .

٤- وأما حديثُ عبد الله بن المُغفَل .

فأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٢٣٩٢) ، وفي « الصَّغِير » (٣٣٥) قال : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَعْدَانَ الْأَهْوَازِيُّ ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيْشِ ، ثنا عُثْمَانُ ابن الهيثم ، ثنا عوفٌ ، عن الحَسَنِ ، عن عبد الله بن المُغفَلِ مرفوعاً : « إِنَّ أَسْرَقَ النَّاسِ مَنْ سَرَقَ صَلَاتَهُ ... الحديث ، وفيه : ... وأبخلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ » .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديث عن عبد الله إلا الحَسَنُ ، ولا عن الحَسَنِ إلا عوفٌ ، ولا عن عوفٍ إلا عُثْمَانُ . تفرَّد به زيدٌ » . وإسنادهُ ضعيفٌ ؛ وشيخُ الطَّبْرَانِيِّ لم أجد له ترجمةً ، وأقلُّ عنه الطَّبْرَانِيُّ جِدًّا .

وزيدُ بن الحَرِيْشِ ذَكَرَهُ ابنُ جَبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » (٢٥١ / ٨) ، وقال : « رُبَّمَا أَخْطَأَ » ، وقال ابنُ القَطَّانِ : « مجهولُ الحال » ، وقد عَلِمْتَ أَنَّهُ تفرَّد بالحديث .

ثمَّ الحَسَنُ البَصْرِيُّ لم يُصَرِّحْ بتحديثٍ . والله أعلمُ .

وأولى منه ما :

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٢٨٩ / ١) قال : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قال : أنا يُونُسُ ، عن الحَسَنِ ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَسْوأَ النَّاسِ سَرِقَةٌ ... الحديث » .

وهذا مُرْسَلٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَهُوَ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُغْفَلِ رضي الله عنه ؛ غَيْرَ أَنَّ مَرَّاسِيلَ الْحَسَنِ شَبَهُ الرِّيحَ .  
أَمَّا الْمُنْذِرِيُّ فَجَوَّدَ إِسْنَادَ حَدِيثِ ابْنِ مُغْفَلٍ ، كَمَا فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١ / ٣٣٥ ) ، وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ٢ / ١٢٠ ) : « رَجَالُهُ ثِقَاتٌ » ، وَلَيْسَ فِيهِ تَقْوِيَةٌ لِلْإِسْنَادِ ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ .  
وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ فِي « الْمُوطَأِ » ( ١ / ١٦٧ / ٧٢ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّافِعِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » ( ٢٩٢ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ٨ / ٢٠٩ - ٢١٠ ) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ الْعِلْمِ » ( ٧٦٥ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ مُرَّةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ ، وَالسَّارِقِ ، وَالزَّانِي ؟ » ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِمْ ، قَالُوا : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ، قَالَ : « هُنَّ فَوَاحِشٌ ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ ، وَأَسْوَأُ السَّرْقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ » ، قَالُوا : « وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا ، وَلَا سُجُودُهَا » .

وَتَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ٢ / ٣٧١ / ٣٧٤٠ ) .  
وهذا مُرْسَلٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، فَإِذَا انْضَمَّ إِلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، صَحَّ بِهِ الْحَدِيثُ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ قَرِيبُ الضَّعْفِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي

« التمهيد » (٢٣/٤٠٩) : « هو حديثٌ صحيحٌ ، يَسْتَنِدُ مِنْ وُجُوهِ ، من حديث أبي هُرَيْرَةَ ، وأبي سَعِيدٍ » ا.هـ .  
 وكنْتُ ضَعَفْتُ الحديثَ عندما كتبتُ هذا البحثَ في « مجلَّة التَّوْحِيد » ،  
 فليُضْرَبْ على ما هُنَالِكَ . والحمدُ لله تَعَالَى .

٢٩٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ ،  
تُمِيلُهَا الرِّيحُ . وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ  
كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ ، لَا تَهْتَزُ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣/١٠ ، و١٣/٤٤٦) ، وَمُسْلِمٌ (٢٨٠٩/٥٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٦٦) ، وَأَحْمَدُ (٢/٢٣٤ ، ٢٨٣-٢٨٤ ، ٥٢٣) ،  
وَابْنُ حِبَّانَ (ج٧/رقم ٢٩١٥) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (ج١١/رقم ٢٠٣٠٧) ،  
وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١/٢٠ ، ٢١ ، و١٣/٢٥٢) ، وَفِي « الْإِيمَانِ » (٨٦) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج٧/رقم ٩٧٧٨) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ »  
(٥/٢٤٧) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا : « الْمُؤْمِنُ كَمَثَلِ خَامَةِ  
الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً ، وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهْبِجَ . وَمَثَلُ  
الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدَبَةِ عَلَى أَصُولِهَا ، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ ، حَتَّى يَكُونَ  
انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣/١٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٠/٥٩-٦٢) ، وَأَحْمَدُ  
(٣/٤٥٤ ، ٣٨٦/٦) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢/٣١٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
(١١/٢١ ، و١٣/٢٥٢) ، وَفِي « الْإِيمَانِ » (٨٧) ، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ »

(ج ٣٢ / ق ٢٤٥ / ١) ، والطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ / رقم ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٥) ، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي « الْأَمْثَالِ » (٣٧) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (٣١٥) وَغَيْرُهُمْ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣ / ٣٤٩ ، ٣٨٧ ، ٣٩٤) ، وَالْبَزَّازُ (٤٦ ، ٤٧) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (٣٤٠) مِنْ طُرُقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه نَحْوَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٣ / ٢ / ٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٣٠٨٠ ، ٣٢٨٦) ، وَالْبَزَّازُ (٤٨) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٣ / ١٠٧١ ، ٢٤٣٢ / ٦) ، وَأَبُو الشَّيْخِ (٣٤١) ، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ (٣٨) ، كِلَاهُمَا فِي « الْأَمْثَالِ » ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه بِنَحْوِهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



٢٩٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ ، مُعَلٌّ بالوقف .

أَخْرَجَهُ ابْنُ نُجَيْدٍ فِي « أَحَادِيثِهِ » ( ق ٤ / ١ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » ( ٦ / ٤٢٩ / ٨٧٦٧ ) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ السَّمْنَانِيِّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٥٥٩١ ) ، وَفِي « الدُّعَاءِ » ( ٦٠ ) ، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » ( ٢٠ ) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ ..

وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » ( ٢٤٧ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « أَعْجَزُ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ فِي الدُّعَاءِ ، وَأَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ » .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمٍ إِلَّا حَفْصُ ، تَفَرَّدَ بِهِ مَسْرُوقٌ ، وَلَا يُرَوَّى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ وَمَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَيْسَ بِقَوِيٍّ . يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » ، يَعْنِي فِي الْمُتَابَعَاتِ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ ، فَلَا يَنْفَعُهُ تَوْثِيقُ ابْنِ حِبَّانَ ، وَلَا قَوْلُ الذَّهَبِيِّ : « صَدُوقٌ » ، وَقَدْ صَرَّحَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » أَنَّ تَفَرَّدَ الصَّدُوقِ يُعَدُّ مُنْكَرًا .

فَقَوْلُ الْمُنْذِرِيِّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ٣ / ٤٢٠ ) : « إِسْنَادٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ » ، لَيْسَ

بِجَيِّدٍ وَلَا قَوِيٍّ .

ومَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَاهُ فِي « الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ » (١٠٤٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ ..

وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٤٩ مكرر) ، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٩٣٩-موارد) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا ، كِلَاهُمَا ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : ... فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا .

وَهَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٥٦٥ / ٩) : « هَذَا مَوْقُوفٌ صَحِيحٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

﴿ تَنْبِيهُ ﴾

قَالَ الشَّيْخُ فَضْلُ اللَّهِ الْجِيلَانِيُّ فِي « فَضْلِ اللَّهِ الصَّمَدِ » (٤٨٨ / ٢) : « أَبُو عُثْمَانَ الرَّائِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اثْنَانِ ، الْأَوَّلُ : مُسْلِمُ الطُّنْبُذِيُّ ، وَالْآخَرُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلِّ النَّهْدِيُّ ، وَالْأَقْرَبُ مِنْهُمَا هُوَ الطُّنْبُذِيُّ » .  
كَذَا قَالَ ! وَلَيْسَ بَغْرِيْبٍ مِنْهُ ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ النَّهْدِيُّ بِلَا تَرَدُّدٍ .

٢٩٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرًا مِنْ بَعْدِي ،  
يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ ، فَهِيَ لَكُمْ وَهِيَ عَلَيْهِمْ ، فَصَلُّوا مَعَهُمْ مَا  
صَلُّوا إِلَى الْقِبْلَةِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٤) ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٥٦ / ٧) ..  
وَابْنُ قَانِعٍ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (٣٤٣ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَيْسَى بْنِ السَّكَنِ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (ص ٢٣٣٤) عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْكَشِّيِّ ،  
وَيَحْيَى بْنِ مُطَّرَفٍ ، قَالَ خَمْسَتُهُمْ : ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، ثنا أَبُو هَاشِمٍ  
الزَّعْفَرَانِيُّ ، ثنا صَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ وَقَّاصٍ مَرْفُوعًا .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (١٧٣ / ١ / ٤) قَالَ : قَالَ  
أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ - هُوَ الطَّيَالِسِيُّ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَادَةَ ، قَالَ : نَا عَمَّارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
قلتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ وَصَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَلَكِنْ  
قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : « لَا نَعْرِفُ حَالَهُ أَصْلًا » وَلَمْ يُتَابِعِهِ أَحَدٌ وَقَفْتُ عَلَيْهِ .

وَأَبُو هَاشِمٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، هُوَ عَمَّارُ بْنُ عُمَارَةَ ، وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ ،  
وَابْنُ حِبَّانَ ، وَنَقَلَ الْفَسَوِيُّ تَوْثِيقَهُ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٦٦٩ / ٢) ، وَقَالَ  
أَبُو حَاتِمٍ : « صَالِحٌ ، مَا أَرَى بِحَدِيثِهِ بِأَسَا » ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « فِيهِ نَظَرٌ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٠٠- سئل عن حديث : « مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ، إِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ : أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » .

• قلت : هذا حديثٌ حَسَنٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٩٤٧) ، وَالْبَزَّازُ (١٦٧٠) ..

وَابْنُ حِبَّانٍ (ج ١٤ / رقم ٦٥٥٨) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » (٣٠٧)

قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الطَّاحِيٍّ ..

وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » (ج ٣ / ق ٦٤ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُثْمَانِيِّ ..

وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْآحَادِ وَالْمَثَانِي » (١٦٢٩) ، قَالُوا : ثَنَا نَصْرُ بْنُ

عَلِيٍّ ، ثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ : « مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَكْرِ بْنِ

وَائِلٍ : أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » ، - قَالَ : - فَمَا وَجَدُوا مَنْ يَقْرؤُهُ هُمْ إِلَّا رَجُلًا

مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ ، فَهَمَّ يُسَمِّنُونَ بَنِي الْكَاتِبِ .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ » .

وَخَالِدٌ وَنُوحٌ كِلَاهُمَا صَدُوقٌ .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٣٠٥ / ٥) : « رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَالْبَزَّازُ ،

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ .

قلتُ : وخالدُ بنُ قيسٍ وثقه ابنُ مَعِينٍ ، والعِجْلِيُّ ، وابنُ حِبَّانٍ ، وقال ابنُ المَدِينِيِّ : « ليس به بأسٌ » ، لكن قال الأَزْدِيُّ : « روى عن قتادة مناكيرٌ » ، وهذا من روايته عنه .

وقد خالفه شيبانُ بنُ عبد الرَّحْمَنِ ، وهو أوثقُ منه ، فرواه عن قتادة ، عن مُضَارِبِ بنِ حَزْنِ العِجْلِيِّ ، عن مرثدِ بنِ ظُبْيَانَ ، قال : جاءنا كتابٌ من رسولِ الله ﷺ ، فما وجدنا له كاتباً يقرؤه ، حتى قرأه رجلٌ من بني ضبيعة : « من رسولِ الله ﷺ ، إلى بكرِ بنِ وائلٍ : أسلموا تسلموا » .

أخرجه أحمدُ (٦٨/٥) ، ومن طريقه ابنُ الأثيرِ في « أسد الغابة » (١٣٦/٥) قال : حدَّثنا يونسُ بنُ مُحَمَّدِ المُوَدَّبِ ، وحُسينُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ بهرامٍ ، قالوا : ثنا شيبانُ بهذا .

ورواه سعيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ ، عن قتادة ، عن رجلٍ من بني سُدُوسٍ ، قال : كتَبَ رسولُ الله ﷺ إلى بكرِ بنِ وائلٍ ، قال قتادة : فما وجدوا رجلاً يقرؤه ... الخ .

أخرجه ابنُ سعيدٍ في « الطبقات » (٢٨١/١) قال : حدَّثنا عليُّ بنُ مُحَمَّدِ القُرَشِيِّ ، عن سعيدِ بنِ أبي عَرُوبَةَ به .

وابنُ أبي عَرُوبَةَ من الأثباتِ في قتادة ، لكن الراوي عنه عليُّ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ أبي الخَصِيبِ القُرَشِيِّ ، أحدُ شيوخِ ابنِ ماجه ، ذكره ابنُ حِبَّانٍ في « الثقات » (٤٧٥/٨) ، وقال : « ربَّما أخطأ » ، وقال ابنُ أبي حاتمٍ : « محله الصدق » .

وسعيد بن أبي عروة كان اختلط ، والقرشي ليس من قدماء أصحابه .  
نعم ! وجدت له متابعا .

فرواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن سعيد بن أبي عروة ، عن قتادة ،  
قال : لقد حدث مرثد بن ظبيان أحد بني سدوس رضي الله عنه فذكره كله ، ولم  
يجعل شيئا من المتن من قول قتادة .

أخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » (١٦٥٨) قال : حدثنا  
يوسف بن حماد ، ثنا عبد الأعلى بهذا .

وعبد الأعلى من قدماء أصحاب سعيد ، ولكن أرجح الأقوال عندي  
هو قول شيبان بن عبد الرحمن .

وإسناده صالح ، ومضارب بن حزن وثقه ابن حبان ، والعجلي ،  
وروى عنه جماعة .  
والله أعلم .

٣٠١- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ كَذَّبَ بِالْقَدْرِ ، أَوْ خَاصَمَ فِيهِ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا جِئْتُ بِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٣ / ٤٥٥ ) ، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » ( ج ٣ / ق ٦٥ / ٢ ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْجَهْمِ الْعَلَاءُ بْنُ مُوسَى - وَهَذَا فِي « جُزْئِهِ » ( ٨٩ ) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ ، عَنْ كَلِيبِ بْنِ وائِلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ . وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَسَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ وَاهٍ ، لَاسِيًّا وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا عَنْ كَلِيبٍ ، يَرَوِيهِ سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ » ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ .

وَقَدْ تَابَعَهُ سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَامَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَاضِي الْبَصْرَةِ ، فَرَوَاهُ عَنْ كَلِيبٍ بِهَذَا .

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ ( ٢ / ١٧٠ ) ، وَقَالَ : « قَدْ رُوي فِي الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ أَحَادِيثٌ صَحَاحٌ ، وَأَمَّا هَذَا اللَّفْظُ ، فَلَا يُحْفَظُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ » . وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي « لِسَانِ الْمِيزَانِ » ( ٣ / ١٢٧ ) ، مُعَلِّقًا عَلَى رِوَايَةِ الْعُقَيْلِيِّ : « لَعَلَّهُ وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرَ مَنْسُوبٍ ، وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ ،

فأخطأ ، وإلا فهذا الحديث رُوِيَّناهُ في جُزءِ أبي الجهم ، عن سوار بن  
مُصعب ، عن كُليبٍ « انتهى .

وعندي ، أن هذا ليس بكافٍ في دعوى التَّخْطِئَةِ ، مع سُقوط الحديث .  
واللهُ أَعْلَمُ .



٣٠٢- سُئِلْتُ عَنْ صِحَّةِ وَمَعْنَى حَدِيثِ : « مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، ضَيَّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا - وَعَقَدَ تِسْعِينَ - » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُعَلٌّ بالوقف .

فأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « المَحَارِبَةِ » - كما فِي « أَطْرَافِ المِزْيِّ » (٦ / ١٨١) - ،  
وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢١٥٤ ، ٢١٥٥) ، وَاِبْنُ جَرِيرٍ فِي « تَهْدِيبِ الأَثَارِ » (٤٨٥) -  
مُسْنَدَ عُمَرَ ، وَالبَزَّازُ (٣٠٦٢-البحر) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ وَهُوَ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ ،  
عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .

قال ابنُ خُزَيْمَةَ : « لَمْ يُسْنِدْ هَذَا الخَبَرَ عَنْ قَتَادَةَ غَيْرُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ » .

وقال البَزَّازُ : « وَهَذَا الحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مَوْقُوفًا ، وَأَسْنَدَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ » .

• قلتُ : وَاِبْنُ أَبِي عَدِيٍّ كَانَ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ فِي الاِخْتِلاطِ ، كما قال العِجْلِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِوَصْلِهِ ..

فتابعه عبدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى ، قال : نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ سِوَاءِ .

أخرجه الرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٥٦١) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، نَا  
ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَا : نَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا .  
وَعَبْدُ الْأَعْلَى مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ .  
وَقَدْ تُوْبِعَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَلَى رَفْعِهِ ..

تَابَعَهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، فَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَهْذِيبِ الْأَثَارِ » (٤٨٦-مُسْنَدُ عُمَرَ) قَالَ :  
حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، وَابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .  
وَقَدْ رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ قَبْلَهُ حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا  
مَرْفُوعًا ، ثُمَّ أَرَدَفَهُ بِحَدِيثِ شُعْبَةَ ، ثُمَّ قَالَ : « بِنَحْوِهِ » ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ  
حَدِيثَ شُعْبَةَ مَرْفُوعٌ .

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْقُوفًا .  
فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/٤١٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣/٧٨) قَالَا : حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ ..

وَالطَّيَالِسِيُّ (٥١٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ جَرِيرٍ (٤٨٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ  
(٤/٣٠٠) قَالَا : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ بِهِ مَوْقُوفًا .

وَفِي « مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ » : « لَمْ يَرْفَعَهُ شُعْبَةُ ، وَرَفَعَهُ سَعِيدٌ » .

وَوَقَّفَهُ عَنْ شُعْبَةَ أَشْهَرُ ، وَهُوَ أَصْحَحُ فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ .

فَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٥٦٣) قَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ ، ثنا هَمَّامُ بِهَذَا .

وتابعه أيضًا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة مثله موقوفًا .  
 أخرجه ابن جرير في « التّهذيب » (٤٨٧، ٤٨٩) من طريق معاذ بن  
 هشام، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، قالا : ثنا هشام الدستوائي به .  
 فقد رأيت، أراك الله الخير، أن شعبة، على اختلافٍ عنه، وهشامًا  
 الدستوائي، وهمام بن يحيى، رَووا هذا الحديث، عن قتادة موقوفًا .  
 وتأيّدت رواية قتادة الموقوفة، بمتابعة سفيان الثوري ..  
 فقد رواه عن أبي تيممة، عن أبي موسى رضي الله عنه موقوفًا .  
 أخرجه عبد الرزاق في « المصنّف » (ج ٤ / رقم ٧٨٦٦) .  
 ورواه عقبه بن عبد الله الأصم - وهو ضعيفٌ - ، عن أبي تيممة، عن  
 أبي موسى موقوفًا .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ١٩٧) قال : حدّثني  
 حوثره بن أشرس بن عون العدوي، قال : أخبرني عقبه بن عبد الله بهذا .  
 أمّا رواية الرّفْع .

فتابع ابن أبي عروبة عليها أبان بن أبي عيَّاش .  
 أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب » (٥٦٤) قال : حدّثني مسلم بن  
 إبراهيم، قال : ثنا أبان بن أبي عيَّاش، عن أبي تيممة، عن أبي موسى  
 مرفوعًا . قال همام : فقلتُ له : « فإن قتادة لم يرفعه ؟ » ، فقال أبان :  
 « أخبرني في بيتي مرفوعًا » .

وإسناده ساقطٌ ؛ وأبان تالفٌ .

ولكن تابعه الضحّاك بن يسار أبو العلاء البصري، أنه سمع أبا تيممة

يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤ / ٤١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ..

وَالْبَزَّازُ (٦٣-٣٠-البحر) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » (٤ / ٣٠٠) ،  
وَفِي « السُّنَنِ الصَّغِيرِ » (١٤١٥) ، عَنْ الطَّيَالِسِيِّ ، وَهَذَا فِي « مُسْنَدِهِ »  
(٥١٤) ..

وَابْنُ حِبَّانَ (٣٥٨٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٢٥٦٢) عَنْ حَفْصِ  
ابْنِ عُمَرَ ..

وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢ / ٢١٩) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٤ / ٣٠٠) ،  
وَفِي « الشُّعْبِ » (٣٨٩١) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ ، قَالُوا : ثَنَا الضُّحَّاكُ  
ابْنُ يَسَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ؛ وَالضُّحَّاكُ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالسَّاجِيُّ ،  
وَالْعُقَيْلِيُّ ، وَابْنُ الْجَارُودِ . وَمَعَ تَضْعِيفِ هَؤُلَاءِ النَّقَادِ لَهُ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ :  
« لَا أَعْرِفُ لَهُ إِلَّا الشَّيْءَ الْيَسِيرَ » ، فَهَذَا مِمَّا يَقْوِي ضَعْفَهُ ، خِلَافًا لِأَبِي حَاتِمٍ ،  
فَإِنَّهُ قَالَ : « لَا بَأْسَ بِهِ » ، وَهَذَا قَلَّمَا يَقَعُ لِمِثْلِ أَبِي حَاتِمٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي تَرْجُمَةِ الضُّحَّاكِ : « وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ أَبِي مُوسَى  
مَوْقُوفًا ، وَلَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا » .

أَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ عَلَى فَرَضِ صِحَّتِهِ :

فَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٣ / ٣١٣-٣١٤) : « سَأَلْتُ الْمُزَنِّيَّ عَنْ مَعْنَى هَذَا  
الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : « يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ ، أَي : ضَيِّقَتْ عَنْهُ جَهَنَّمُ ، فَلَا  
يَدْخُلُ جَهَنَّمَ ، وَلَا يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ غَيْرَ هَذَا ؛ لِأَنَّ مِنْ أَزْدَادِ اللَّهِ عَمَلًا

وطاعةً ، ازداد عند الله رفعةً ، وعليه كرامةً ، وإليه قربةً ، هذا معنى جواب المزيّ « انتهى .

وقال البزار: « يُحْتَمَلُ معناه عندي ، والله أعلم ، أن تُضَيِّقَ عليه ، فلا يدخلها ، جزاءً لصومه . ويُحْتَمَلُ أيضًا ، إذا صام الأيام التي نهى النبي ﷺ عن صومها ، فتعمد مخالفة الرسول ﷺ ، أن يكون ذلك عقوبةً ، لمخالفة رسول الله ﷺ » انتهى .

ونقل الحافظ في « الفتح » (٤ / ٢٢٣) كلام ابن خزيمة ، ثم قال : « وَرَجَّحَ هذا التَّأْوِيلَ جماعةٌ ، منهم الغزاليُّ ، فقالوا : له مناسبةٌ ، من جهة أن الصَّائِمَ لَمَّا ضَيَّقَ على نفسه مَسَالِكَ الشَّهَوَاتِ بالصَّوْمِ ، ضَيَّقَ اللهُ عليه النَّارَ ، فلا يَبْقَى لَهُ فيها مكانٌ ؛ لِأَنَّهُ ضَيَّقَ طَرَقَهَا بالعبادة . وَتُعَقَّبُ : ليس كُلُّ عملٍ صالحٍ ، إذا ازداد العبدُ منه ، ازداد من الله تَقَرُّبًا ، بل رَبُّ عَمَلٍ صالحٍ ، إذا ازداد منه ، ازداد بُعْدًا ، كالصَّلَاةِ في الأوقاتِ المكروهة . والأوَّلَى إِجْرَاءُ الحديثِ على ظاهره ، وحمله على من فَوَّتَ حقًّا واجبًا بذلك ، فَإِنَّهُ يَتَوَجَّهُ إليه الوعيدُ ، ولا يُخَالِفُ القاعدةَ التي أشار إليها المزيّ » اهـ .

• قلتُ : وهذا جوابٌ بديعٌ من الحافظ رحمه الله ، وما أمرُ الخوارجِ عنك ببعيدٍ ، فقد اتَّفَقَ كُلُّ من نَقَلَ أخبارَهم على أَنَّهُم كانوا من أعبدِ النَّاسِ ، حتَّى كُنْتَ ترى سِيَمَا الصَّلَاةِ في وجه الواحدٍ مِنْهُم كركبة العنزِ ، مع فرط تألُّهِم ، وتجاوِزِهم عن الدنيا ، ومع ذلك قال فيهم رسولُ الله ﷺ : « يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِم ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ،

يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ ، لَأَقْتُلَنَّاهُمْ ، لا قَتْلَ عَادٍ » ، فَقَوْمٌ يَقُولُ عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ الشَّدِيدِ ، لا يَزِدَادُونَ بِعِبَادَتِهِمْ إِلَّا بُعْدًا . وَصَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، إِذْ قَالَ : « اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ ، خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بَدْعَةٍ » ، أَوْ كَمَا قَالَ .

وَمَا أَحْسَنَ مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَّه » (٤٦٦/٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَكْثَرَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ ، يُكْثِرُ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَنَهَاهُ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ !؟ » ، قَالَ : « لا ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ » .

وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَلْبَانِيُّ رحمته الله فِي « إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ » (٢٣٦/٢) .

• قُلْتُ : وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ أُمَّةٌ ، لَوْلَا أَنَّ أَبَا رِبَاحٍ شَيْخَ الثَّوْرِيِّ مَا عَرَفْتُهُ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ أَبُو رَبَاحٍ ابْنُ أَبِي الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبِ الثَّقَفِيِّ ، تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣٧١/٢/٤) ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » (٥٧٣/٥) ، وَقَالَا : « رَوَى عَنْهُ عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ » ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ الْمَكِّيُّ ، وَتَكُونُ أَدَاةُ الْكُنْيَةِ مُقْحَمَةً ؛ فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَرِوِي عَنْهُ ، وَهُوَ قَدْ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ وَغَيْرُهُ ، فِرَوَائِيَّةٌ عَنْ سَعِيدِ مُحْتَمَلَةٌ ، ثُمَّ هُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، وَهُوَ وَسَطٌ . فَإِنْ يَكُنُّهُ ، فَالْإِسْنَادُ صَالِحٌ ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَاتِ يَتَسَامَحُ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ .

وَحَمَلُ الْحَدِيثِ عَلَى مَنْ فَوَّتَ حَقًّا وَاجِبًا ، فَإِنَّهُ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ الْوَعِيدُ ،

كَمَنْ يَتْرُكُ التَّدَاوِي لِمَا فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمَرَضِ مِنَ الْأَجْرِ ، لَكِنَّهُ يُضَيِّعُ  
 الصَّلَاةَ مِثْلًا لِعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَى احْتِمَالِ الْأَلَمِ ، فَإِنَّ تَرَكَ التَّدَاوِي ، وَإِنْ كَانَ  
 جَائِزًا لِمَنْ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى الصَّبْرِ ، لَكِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِذَا فَوَّتَ الْمَرْءُ بِهِ مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ  
 عَلَيْهِ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٠٣- سألني سائل ، فقال : سمعتُ بعض مشايخ الحديث ، يقول عن حديث : أَنَّ رَجُلًا لُدغَ ، فشكا ذلك إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : « أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّكَ » ، فقال هذا الشَّيْخُ : « إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ لِاضْطِرَابِهِ » ، مع أنني بحثتُ عنه ، فوجدتهُ في « صحيح مُسَلِّمٍ » ، فما قولكم في ذلك ؟

• قلتُ : هذا الحديث صحيحٌ لا شكَّ فيه .

ولكن وَقَعَ في إسناده اختلافٌ ، فكَرُّبَهَا رَأه ذلك الشَّيْخُ مؤثِّرًا ، وَقَصَدَ وَجْهًا وَاحِدًا مِنَ الْاِخْتِلَافِ ، وَمَعَ ذَلِكَ : فَلَا يُحْكَمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالِاضْطِرَابِ إِلَّا إِذَا تَعَدَّرَ التَّرْجِيحُ ، وَتَسَاوَتْ كُلُّ الْوُجُوهِ جَمِيعًا ، أَمَا إِذَا رَجَّحْنَا وَجْهًا عَلَى آخَرَ ، فَيَنْتَفِي الْاضْطِرَابُ ، وَيُحْكَمُ لِلْوَجْهِ الرَّاجِحِ عَلَى مَا سِوَاهُ . فَهَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ لِلْحَدِيثِ الْمُضْطَرِبِ .

أَمَا الْحَدِيثُ :

فَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٥٩٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ » (٢٨) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى ..

وَأَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » (٤٤٨/٣ ، و٤٣٠/٥) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ »

(٢٥) عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ..



وأبو يَعْلَى الحَلِيلِيُّ في « الفوائد » (ق ١٢٨ / ١-٢) ، ومن طريقه الرَّافِعِيُّ في « أخبار قزوين » (١٩٢ / ٢) عن سلم بن سلام ، ثلاثتهم عن شُعبة بن الحجاج ، عن سهيل بن أبي صالح ، وأخيه - هو صالح بن أبي صالح - ، عن أبيهما ، عن رجلٍ من أسلم ، أنه لُدغَ ، فشكا ذلك ... الحديث .

وقد تُوبع شُعبة ..

فأخرجه أبو داود (٣٨٩٨) ، والنسائي (٥٩٤) ، والطحاوي (٢٦) عن زهير بن معاوية ..

والنسائي أيضا (٥٩٣ ، ٥٩٦) ، والطحاوي (٢٤ ، ٢٩) عن وهيب ابن خالد ، وسفيان بن عيينة ..

والطحاوي أيضا (٢٧) عن أبي عوانة ..

وعبد الرزاق في « المصنف » (١٩٨٣٤) عن معمر بن راشد ..

والنسائي (٥٩٢) ، والطحاوي (٣٣) ، والبيهقي في « الدعوات الكبير » (٣٦) عن سفيان الثوري ، كلهم عن سهيل بن أبي صالح بهذا الإسناد .

وقد اختلف على سهيل في إسناده ..

فرواه الثوري ، وشُعبة ، ومعمر بن راشد ، وأبو عوانة ، وسفيان بن عيينة ، وهيب بن خالد ، وزهير بن معاوية - وكلهم من الثقات الأثبات - ، عن سهيل ، فجعلوه من مُسند رجلٍ من أسلم .

وخالفهم مالكٌ فرواه عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن

أبي هريرة ، أن رجلاً من أسلم ، قال : « ما نمت هذه الليلة ؛ لدغني عقرب » ، فقال رسول الله ﷺ : « أما لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضرّك ، إن شاء الله » .  
فجعلته من : « مسند أبي هريرة » .

أخرجه أحمد (٣٧٥ / ٢) قال : حدثنا إسحاق - هو ابن عيسى - ..  
والبخاري في « خلق أفعال العباد » (٤٤٥) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي ..

والنسائي في « اليوم والليلة » (٥٨٩) قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ..

والطحاوي في « المشكل » (١٦) عن عبد الله بن وهب ..

وابن حبان (١٠٢١) عن أحمد بن أبي بكر ..

والبيهقي في « الأسماء » (٣٦٥) عن يحيى بن بكير ، قالوا : ثنا مالك

- وهو في « الموطأ » (١١ / ٩٥١ / ٢) - ، عن سهيل بن أبي صالح بهذا .

ولم يقع لفظ المشيئة عند أحمد .

وزاد النسائي بعدها : « شيء » .

وأفاد ابن عبد البر في « التمهيد » (٢٤١ / ٢١) أن ابن وهب رواه عن

مالك بإسناده ، إلا أنه لم يذكر المشيئة في آخره .

وقد رواه الطحاوي ، عن ابن وهب فذكرها . والحمد لله .

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٨) عن زهير بن معاوية ..

وابن ماجه (٣٥١٨) ، والبخاري في « خلق الأفعال » (٤٤٦) ،

والنسائي في « العمل » (٥٩١) ، وأبو يعلى (٦٦٨٨) ، وابن حبان

(١٠٣٦) ، والطَّحَاوِيُّ فِي « الْمُسْكِلِ » (٢٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ..  
والبُخَارِيُّ أَيْضًا (٤٤٧) ، والطَّحَاوِيُّ (٢١) ، وابنُ حِبَّانَ (١٠٢٢)  
عن جرير بن حازم ..

وَالنَّسَائِيُّ (٥٩٠) ، وأحمدُ (٢/٢٩٠) ، والطَّحَاوِيُّ (٢٠) عن هشام  
ابن حسان ..

والبُخَارِيُّ (٤٤٨ ، ٤٤٩) ، وابنُ عبد البرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (٢١/٢٤١)  
عن سعيد بن عبد الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيِّ ..

وَالنَّسَائِيُّ (٥٨٨) ، والطَّحَاوِيُّ (١٩) عن حمَّاد بن زيد ..

وَالطَّحَاوِيُّ أَيْضًا عَنِ الثَّوْرِيِّ ، وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٢٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ،  
كُلُّهُمَّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ .

• قُلْتُ : فَقَدْ رَأَيْتَ ، أَرَأَيْكَ اللَّهُ الْخَيْرَ ، أَنْ جَمَعًا مِنَ الثَّقَاتِ رَوَوْهُ عَنْ  
سُهَيْلٍ ، فَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوَجْهَانِ جَمِيعًا  
صَحِيحِينَ . وَيَقَعُ لِي أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَشْبَهُ ؛ لِأَنَّا وَجَدْنَا  
الْقَعْقَاعَ بْنَ حَكِيمٍ تَابَعَ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ عَلَى جَعَلِهِ مِنْ : « مُسْنَدِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ » ، وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا ؛ لِأَنَّ سُهَيْلًا كَانَتْ قَدْ أَصَابَتْهُ  
عِلَّةٌ ، فَنَسِيَ بَعْضَ حَدِيثِهِ ، فَلَعَلَّهُ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَمْ  
يُحْكِمْهُ .

وَقَدْ رَجَّحَ الطَّحَاوِيُّ ذَلِكَ ، فَقَالَ فِي « الْمُسْكِلِ » : « وَلَمَّا وَجَدْنَا مِنْ  
رِوَايَةِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمِ ،

قَوِيَّ فِي قُلُوبِنَا أَنَّ أَصْلَ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « انْتَهَى .  
وَحَدِيثُ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ هَذَا ..

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ » ( ٤ / ٢٠٨١ ) قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ  
ابن معروفٍ ، وَأَبُو الطَّاهِرِ ..

وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » ( ١ / ٣٩٩ ، ٤٠١ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي  
« الْمَشْكِلِ » ( ٣١ ) قَالَا : ثنا بحر بن نصر الحولاني ..

وَالطَّحَاوِيُّ أَيْضًا ( ٣٠ ) قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ..

وَابْنُ جِبَّانَ ( ١٠٢٠ ) عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى ، قَالُوا : ثنا ابن وهبٍ ، قَالَ :  
أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبٍ  
حَدَّثَاهُ ، عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجِيِّ ، قَالَ : قَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ ،  
عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَلَى وَجْهِ آخَرَ ،  
ذَكَرْتُهُ فِي « تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ إِلَى مَا وَقَعَ مِنَ النَّظَرِ فِي كِتَابِ الْأُمَاجِدِ » ( رَقْم  
١٩٧١ ) ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

• قُلْتُ : فَهَذَا هُوَ قَوْلِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَقَدْ تَبَيَّنَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَنَّ  
الاضْطِرَابَ مُنْتَفٍ عَنْهُ ، بِالْتَّرَجِيحِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، وَلَيْسَ بِبَعِيدٍ تَصْحِيحُ  
الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، كَمَا تَقَدَّمَ ، لِاسْمِيَا وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ،  
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ إِسْنَادِينَ جَمِيعًا .

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

٣٠٤- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ صَحَّ مَوْقُوفًا .

وَقَدْ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنْسِ ، وَحَنْظَلَةَ بْنِ حُذَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

\* أَوَّلًا : حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَلَهُ عَنْهُ طُرُقٌ ..

١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٨٧٣) ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (١/ ٢٨٠) قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

ابْنِ عِمْرَانَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مِقْلَاصِ الْخَزَاعِيِّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٢٩٠) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ ..

وَفِي « الصَّغِيرِ » (٢٦٦) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافُ

الْمِصْرِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رُقَيْشٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ شَيْوَخًا مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ،

وَمِنْ خَالِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : حَفِظْتُ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتٍ يَوْمَ إِلَى

اللَّيْلِ . لفظُ أبي داود .

وزاد الآخَران : « ولا طلاق إلا من بعد نكاح ، ولا عِتاقٌ إلا من بعد ملك ، ولا وفاء لنذرٍ في معصية ، ولا وصالٌ في الصَّيام » .  
 ووقع عند الطَّحاويِّ : « ابنُ رُقَيْشٍ ، عن عُمومةٍ له من بني عمرو بن عوفٍ » ، وهذا القدرُ من الإسناد لم يَقَع عند الطَّبْرانيِّ .  
 قال الطَّبْرانيُّ في « الأوسط » : « لا يُروى هذا الحديثُ عن عبد الله بن أبي أحمد إلا بهذا الإسناد ، تفرَّد به أحمد بن صالح » .  
 وقال في « الصَّغير » : « لا نَحْفَظُ لعبد الله بن أبي أحمد حديثًا مُسنَدًا غيرَ هذا » انتهى .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ؛ ويحيى بنُ مُحَمَّدٍ هو ابنُ عبد الله الجارِي ، وثقَّه يحيى الزَّمِّيُّ والعِجليُّ ، وابن حِبَّان في « الثَّقَاتِ » ( ٢٥٥ / ٩ ) ، وقال : « يُغْرَبُ » . وقال ابن عَدِيٍّ : « ليس به بأسٌ » . لكن قال البُخاريُّ : « يتكلَّمون فيه » .

وذكره ابنُ حِبَّان في « المجروحين » ( ١٣٠ / ٣ ) ، وقال : « كان يَمَنُّ ينفردُ بأشياء لا يُتَابَع عليها على قِلَّة روايته ، كأنه كان يهَمُّ كثيرًا ، فمن هنا وَقَع المناكيرُ في روايته . يجبُ التَّنكُّبُ عما انفرد به من الرِّوايات ، وإن احتجَّ به مُحْتَجٌّ فيما وافق الثَّقَاتِ ، لم أرَ به بأسًا » انتهى .  
 ولا أعلمُ أحدًا تابعه على هذه الرِّواية .

وعبد الله بن خالدٍ وأبوه كلاهما من رجال « التَّهذِيبِ » . فعبدُ الله بنُ خالدٍ وثقَّه أحمد بنُ صالح ، وابنُ شاهين ، وقال الأزديُّ : « لا يُكْتَبُ

حديثه » ، وقال ابنُ القَطَّانِ : « مجهولُ الحال » .

وأما أبوه خالدُ بنُ سعيد بن أبي مريمَ ، فجهَّله ابنُ المَدِينِيِّ وابنُ القَطَّانِ ،  
وذكرَهُ العُقَيْلِيُّ في « الضُّعفاء » . أمَّا ابنُ حِبَّانٍ فترجمَ له « الثَّقَات » !!

٢- النَّزَالُ بنُ سَبْرَةَ ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ مرفوعًا : « لا رَضَاعَ بعد  
الفِصَالِ . ولا وِصَالِ . ولا يُتَمَّ بعد الحُلُمِ . ولا صَمَتَ يومٍ إلى اللَّيْلِ . ولا  
طلاقَ قبل النِّكاحِ » .

أخرجهُ ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٥٤٥ / ٢) ، والبيهقيُّ (٤٦١ / ٧) ،  
عن عبد الرِّزَّاقِ - وهذا في « المصنَّف » (٤١٦ / ٦ / ١١٤٥٠) - عن مَعْمَرِ  
ابنِ راشِدٍ ، عن جُوَيْرِ بنِ سعيدٍ ، عن الضَّحَّاكِ بنِ مُزاحِمٍ ، عن النَّزَالِ  
ابنِ سَبْرَةَ ، عن عليِّ بهذا .

وعند عبد الرِّزَّاقِ : « فقال له الثَّورِيُّ : يا أبا عُرْوَةَ - هي كُنْيَةُ مَعْمَرٍ - !  
إنما هو عن عليٍّ موقوفٌ . فأبى عليه مَعْمَرٌ ، إلَّا عن النَّبِيِّ ﷺ » .  
وعند البيهقيِّ : « قال سُفْيَانُ لمَعْمَرٍ : إنَّ جُوَيْرًا حدَّثنا بهذا الحديثِ ،  
ولم يرفعه . قال مَعْمَرٌ : وحدَّثنا به مرارًا ورفعه » .

وقد تُوبِعَ مَعْمَرٌ على رفِعه ..

تابعه سُفْيَانُ الثَّورِيُّ ، فرواه عن جُوَيْرٍ بهذا الإسناد .

أخرجهُ الدَّارِقُطْنِيُّ في « العِللِ » (١٤٢ / ٤) ، والثَّقَفِيُّ في « الثَّقَفِيَّاتِ »  
(٢ / ٩ / ٣) من طريقِ أيُّوب بنِ سُويدٍ ، عن الثَّورِيِّ بهذا .

وهذا مُنكَرٌ عن الثَّورِيِّ لأمرين :

الأوَّلُ : أنَّ الثَّورِيَّ أنكرَ على مَعْمَرِ بنِ راشِدٍ رفِعه كما تقدَّم ، وقال :

إِنَّهُ مَوْقُوفٌ .

الثاني : أنَّ أَيُّوبَ بنَ سُويِدٍ ضَعِيفٌ ، وَقَد خَالَفه مُحَمَّدُ بنَ كَثِيرٍ ، وَهُوَ أَوْثَقُ مِنْه بِطَبَقَاتٍ فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَوْقَهُ .

وَرَجَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَفَهُ ، وَقَالَ : « هُوَ الْمَحْفُوظُ » .

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ وَقْفَهُ أَنَّ هُشَيْمَ بنَ بَشِيرٍ رَوَاهُ عَنِ جُوَيْرٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي النَّزَّالُ بنُ سَبْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، يَقُولُ : ... فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا .

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي « سُنَنِهِ » (١٠٣٠) قَالَ : نَا هُشَيْمٌ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، وَإِسْحَاقُ بنُ الرَّبِيعِ ، عَنِ جُوَيْرٍ بِهَذَا مَوْقُوفًا .

ذَكَرَ ذَلِكَ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا .

وَتَرْجِيحُ الْمَوْقُوفِ عَلَى الْمَرْفُوعِ نَظْرِيٌّ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُقَوِّى الْحَدِيثَ ؛ لِأَنَّ جُوَيْرَ بنَ سَعِيدٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ رَوَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا .  
ثُمَّ رَأَيْتُ مُتَابِعًا لْجُوَيْرٍ ..

تَابَعَهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، فَرَوَاهُ عَنِ الضَّحَّاكِ بِهَذَا مَرْفُوعًا بِتَمَامِهِ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » مِنْ طَرِيقِ مُطَرِّفِ بنِ مَازِنٍ ، عَنِ مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بِهَذَا .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « هَكَذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُطَرِّفُ بنِ مَازِنٍ ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ



جُوَيْرٍ ، عن الضَّحَّاكِ .

وهذا الوجه ساقطٌ أيضًا ؛ ومُطَرَّفٌ ضعيفٌ ، ولا يُقاوم عبدَ الرَّزَّاقِ في حفظه .

وابنُ أبي المخارقِ متروكٌ .

٣- علقمةُ بن قيسٍ ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ مرفوعًا : « لا رَضاعَ بعد فِطامٍ ، ولا يَتَمُّ بعد حُلْمٍ » .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٦٥٦٤) ، وفي « الصَّغِيرِ » (٩٥٢) ، ومن طريقه الخطيبُ في « تاريخه » (٢٩٩/٥) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ الْبَغْدَادِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ التَّبَّانِ الْمَدِينِيُّ ، ثنا أَبِي ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عن أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عليِّ مرفوعًا .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يروِ هذا الحديثَ عن علقمة إلا إبراهيم ، ولا رواه عن إبراهيم إلا أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ ، ولا رواه عن أَبَانَ إلا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، ولا عن مُوسَى إلا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، تفرَّد به مُحَمَّدُ بْنُ التَّبَّانِ عن أبيه ، ولا كتبناه إلا عن هذا الشيخِ » .

وإسنادهُ ضعيفٌ ؛ وشيخُ الطَّبْرَانِيِّ ترجمه الخطيبُ في موضع الحديث ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وعبيدُ بنُ مَيْمُونِ التَّبَّانِ مجهولٌ ، كما قال أبو حاتمِ الرَّازِيُّ ، وإن ذكره ابنُ جَبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » فتساهله معروفٌ .

\* أما حديثُ جابرٍ رضي الله عنه ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا رَضاعَ بعد فِصالٍ .

ولا يُتَمَّ بعد احتلام . ولا عِتَقَ إِلَّا بعد مِلِكٍ . ولا طلاقَ إِلَّا بعد النِّكاحِ .  
 ولا يَمِينٌ في قِطِيعَةٍ . ولا تَعْرَبَ بعد هِجْرَةٍ . ولا هِجْرَةٌ بعد الفِتحِ . ولا  
 يَمِينٌ لولِدٍ مع وَالِدٍ . ولا يَمِينٌ لامْرَأَةٍ مع زوج . ولا يَمِينٌ لِعَبْدٍ مع سيِّدِهِ .  
 ولا نَذْرٌ في معصيةِ الله . ولو أنَّ أعرابياً حجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ، ثُمَّ هاجرَ ،  
 كانت عليه حِجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلاً . ولو أنَّ صبيًّا حجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ،  
 ثُمَّ احتلَمَ ، كانت عليه حِجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلاً . ولو أنَّ عبداً حجَّ  
 عشرَ حِجَجٍ ، ثُمَّ عَتِقَ ، كانت عليه حِجَّةٌ إن استطاع إليه سبيلاً .

أخرجه الطَّبَايِسِيُّ (١٧٦٧) ، ومن طريق البيهقي (٣١٩/٧-٣٢٠)  
 قال : حدَّثنا اليَمَانُ أبو حُذَيْفَةَ ، وخارجةُ بنُ مُصْعَبٍ . فأما خارِجَةُ ،  
 فحدَّثنا عن حَرَامِ بنِ عُثْمَانَ ، عن أبي عَتِيْقٍ ، عن جَابِرٍ . وأما اليَمَانُ ،  
 فحدَّثنا عن أبي عَبَسٍ ، عن جَابِرٍ مرفوعاً .

وأخرجه الحارثُ بنُ أبي أُسامَةَ في « مُسنَدِهِ » (٣٥٧-زوائده) عن

إِسْمَاعِيلِ بنِ عِيَّاشٍ ..

وابنُ عَدِيٍّ في « الكَامِلِ » (٤٤٧/٢) عن مُطَرِّفِ البَكْرِيِّ ، كلاهما

عن حَرَامِ بنِ عُثْمَانَ ، عن أبي عَتِيْقٍ ، عن جَابِرٍ .

والوَجْهَانِ جَمِيعًا ضَعِيفَانِ ؛ وَالْيَمَانُ ضَعِيفٌ .

والوجه الثاني أشدُّ ضَعْفًا ؛ وَحَرَامُ بنِ عُثْمَانَ تالِفٌ .

قال الشَّافِعِيُّ : « الرِّوَايَةُ عن حَرَامِ حَرَامٌ » .

ورواه أبو بَكْرٍ بنُ عِيَّاشٍ ، وحفصُ بنُ مَيْسَرَةَ ، كلاهما عن حَرَامِ بنِ

عُثْمَانَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ ، ومُحَمَّدِ ابْنِ جَابِرٍ ، عن أبيهما - زاد البيهقي :

وأبي عَتِيقٍ ، عن جابرٍ - مرفوعًا .

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ (٤٤٧ / ٢) ، والبيهقيُّ (٣١٩ / ٧) .

وهذا الوجهُ ساقطٌ أيضًا ؛ لحال حرام بن عُثْمان .

فحديثُ جابرٍ ضعيفٌ جدًا .

\* وأما حديثُ أنسٍ رضي الله عنه .

فأخرجه البزارُ (١٣٠٢ - كشف) ..

وأبو الفضلُ الزُّهريُّ في « حديثه » (ج ٥ / ق ٩٢ / ٢) ، قال : حدثنا

يحيى بنُ مُحَمَّد بنِ صاعدٍ ، قالوا : ثنا إبراهيمُ بنُ سعيدِ الجَوْهَريُّ ، نا يحيى

ابنُ يزيد بنِ عبدِ الملكِ النَّوْفَلِيُّ ، عن أبيه ، عن مُحَمَّد بنِ المنكدرِ ، عن

أنسٍ مرفوعًا : « لا يُثم بعد حُلْم » .

قال البزارُ : « لا يُروى عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد ، ويزيدٌ ليسَ بالحديثِ ،

وقد رَوَى عنه جماعةٌ من أهلِ العلمِ » .

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٢٦١ / ٧) من طريقِ دُحَيْمٍ ، ثنا

يزيدُ بنِ عبدِ الملكِ بسنَدِهِ سواء .

وقال : « وهذا الحديثُ عن مُحَمَّد بنِ المنكدرِ ، عن أنسٍ ، لا يرويه غيرُ

يزيدَ بنِ عبدِ الملكِ » .

وسنَدُهُ ضعيفٌ جدًا ؛ ويزيدُ هذا ضعَفَهُ أكثرُ النُّقادِ ، أحمدُ بنُ حنبلٍ ،

وابنُ مَعِينٍ في روايةٍ ، وأبو حاتمٍ وزاد : « مُنكَرُ الحديثِ جدًا » ،

وأبو زُرْعَةَ ، وقال : « واهي الحديثِ » ، وغلَطَ فيه القولُ جدًا . وتركه

النَّسَائِيُّ ، وضعَفَهُ البُخاريُّ جدًا ، وقال : « ذاهبُ الحديثِ ، أحاديثه

شبهه لا شيء» .

\* وأما حديث حَنْظَلَةَ بنِ حُذَيْمٍ رضي الله عنه .

فأخرجه ابنُ قانِعٍ في « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (٢٠٤ / ١) عن إبراهيم بن عرعرَةَ ..

والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٤ / رقم ٣٥٠٢) ، وأبو نُعَيْمٍ في « معرفة الصحابة » (١٥٧ / ٢) عن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ المَقْدَمِيِّ ..

وأبو نُعَيْمٍ أيضًا ، عن محمد بن عقبة السُّدُوسِيِّ ، قالوا : ثنا سَلْمُ بن قُتَيْبَةَ ، ثنا الذِّيَالُ بنُ عُبيد بن حَنْظَلَةَ ، قال : سَمِعْتُ جَدِّي حَنْظَلَةَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لا يُنْتَمِ بعد احتلامٍ ، ولا يُنْتَمِ على جاريةٍ إذا هي حاضَتْ » .

• قلتُ : وهذا أمثلُ إسنَادٍ وقفتُ عليه لهذا الحديث .

وسَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ وثَقَّه أبو داود وأبو زُرْعَةَ والدارقُطْنِيُّ وابنُ حِبَّانٍ ، وقال ابنُ مَعِينٍ وأبو حاتمٍ : « ليس به بأسٌ » ، زاد أبو حاتمٍ : « كثير الوَهْمُ ، يُكْتَبُ حديثُهُ » . وضعَّفَه يحيى القَطَّانُ بقوله : « ليس أبو قُتَيْبَةَ من الجمالِ التي تحملُ المحاملِ » .

وذِيَالُ بنُ عُبيدٍ وثَقَّه ابنُ مَعِينٍ ، كما ذكره ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتَّعْدِيلِ » (١ / ٢ / ٤٥٢) ، وسأل أباه عنه ، فقال : « تابعيٌّ » ، فقال له : « يُحْتَجُّ به ؟ » ، فقال أبو حاتمٍ : « شيخُ أعرابيٍّ » .

فهذا الإسنادُ حَسَنٌ ، لا بأسُ به .

وقد حَسَّنَ النَّوَوِيُّ هذا الحديثَ في « المجموع » (٦ / ٣٧٦) ، وفي

« رياض الصالحين » (ص ٥٠٤) ، وفي « الأذكار » (ص ٣٤٩) ، فقال :  
 « رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ » .

كذا قال ! وسند أبي داود لا يَحْتَمِلُ مِثْلَ هذا التَّحْسِينِ ، كما تقدَّم  
 شرحُه .

وصحَّح شيخنا الألباني رحمته هذا الحديث في « الإرواء » (١٢٤٤) ،  
 ولا يرقى الحديث إلى هذا ، كما تقدَّم شرحُه . والحمدُ لله .  
 وقد صحَّح موقوفاً على ابن عباسٍ رضي ..

فأخرجه أحمد (١ / ٢٢٤) عن الحجاج بن أرطاة ..

وأبو يعلى (٢٦٣٠) عن إسماعيل بن أمية ، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح ،  
 أن نَجْدَةَ الحُرُورِيِّ بَعَثَ يسأل ابن عباسٍ عن مسائل ، مِنْهَا : « وعن  
 الصَّبِيِّ متى يَنْقَطِعُ عنه اليَتْمُ ؟ » ، فقال له : « وأما الصَّبِيُّ ، فينقطع عنه  
 اليَتْمُ إذا احتَلَمَ » . لَفْظُ أحمد .

والحجاج بن أرطاة فيه مَقَالٌ .

والرَّاوِي عن إسماعيل بن أمية هو : مُحَمَّدُ بن إسحاق ، وهو مُدَلِّسٌ ،

وقد عنعنه .

غير أن أبا يعلى أخرجه أيضاً (٢٦٣١) من طريق مُحَمَّد بن إسحاق ،  
 عن أبي جَعْفَرٍ ، والزُّهْرِيِّ ، وإسماعيل بن أمية ، عن يزيد بن هُرْمُزٍ ، قال :  
 أنا كَتَبْتُ كتاب ابن عباسٍ إلى نَجْدَةَ ، وفيه قولُ ابن عباسٍ .

وقد أخرجه مُسْلِمٌ في « الجهاد » (١٨١٢ / ١٣٧) وغيره ، من طريق

جعفر بن مُحَمَّدٍ ، عن أبيه ، عن يزيد بن هُرْمُزٍ ، عن ابن عباسٍ ،

بِسْؤَالَاتِ نَجْدَةَ ، وَفِيهِ : « وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي : « مَتَى يَنْقُضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ ؟ » ،  
فَلَعَمْرِي ! إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبَتَ لِحَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ ، ضَعِيفُ  
الْعَطَاءِ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ  
الْيُتْمُ » .

وهذا الكلام أوسع في معناه من اللفظ الأول ؛ لأن ابن عباسٍ أناطه  
بالتَّمييز ، فكأنه قال رَبُّ رَجُلٍ بَلَغَ الْبُلُوغَ الشَّرْعِيَّ بظُهُورِ الشَّعْرِ ، وَلَمْ  
يُزَلْ عَنْهُ مَعْنَى الْيُتْمِ ؛ لِأَنَّ الْيَتِيمَ لَضَعِيفِهِ ، يَحْتَاجُ مِنْ يُدَبِّرُ لَهُ حَالَهُ ، وَلَيْسَ  
فِي هَذَا اللَّفْظِ مَا يَنْفِي أَنَّ الْيُتْمَ يَنْقُضِي بِالِاحْتِلَامِ ، وَلَوْ بِدَلَالَةِ الْإِيَاءِ .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

ولكتاب ابن عباسٍ هذا طُرُقٌ وَأَلْفَاظٌ ، اسْتَوْفَيْتُهَا فِي « نَعْلَةِ الْمَفْرُودِ  
شَرْحَ مُنْتَقَى ابْنِ الْجَارُودِ » (رَقْمُ ١٢٢٦) .  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

٣٠٥- سألني سائل ، فقال : رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ » حَدِيثَ أَبِي أَمَامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » ، وَقَالَ كَلَامًا عَقِبَ الْحَدِيثِ ، لَمْ أَفْهَمْ مُرَادَهُ مِنْهُ ، فَمَا هُوَ مُرَادُهُ ؟

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

فأخرج أبو داود (١٣٤) قال : « حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، وَقُتَيْبَةُ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، وَذَكَرَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْمَاقِنِينَ ، - قَالَ : - وَقَالَ : « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » . قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ : يَقُولُهَا أَبُو أَمَامَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ حَمَّادٌ : لَا أَدْرِي ، هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ ، يَعْنِي : قِصَّةَ الْأُذُنَيْنِ .

قال قُتَيْبَةُ : عَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ .

قال أبو داود : هُوَ ابْنُ رَبِيعَةَ ، كُنْيَتُهُ : أَبُو رَبِيعَةَ « انتهى .

• قلتُ : وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٧) قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ..

وَابْنُ مَاجَةَ (٤٤٤) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (١٠٣/١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

الزِّيَادِيِّ ..

وَأَحْمَدُ فِي « مُسْنَدِهِ » ، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي « كِتَابِ الطَّهُّورِ » (٨٨ ، ٣٥٩) ،

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨ / رقم ٧٥٥٤) عَنْ عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ ..

وأحمدُ أيضًا (٥/٢٦٤، ٢٦٨) قال : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ ،  
ويحيى بن إسحاق ..

والدَّارَقُطْنِيُّ (١/١٠٣) ، والبيهقيُّ (١/٦٦-٦٧) عن سُلَيْمَانَ بْنِ  
حَرْبٍ ..

وَالطَّحَّارِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (١/٣٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ..

وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٣/١٢٧٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ ..

وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١١٣٨١-شَاكِر) عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَسَامَةَ ..

وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١/١٠٣) عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ ، وَأَبِي عُمَرَ الضَّرِيرِ ،  
وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٧٥٥٤) عَنْ عَارِمٍ ، وَخَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ ،  
وَأَبِي عُمَرَ الضَّرِيرِ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (١/٦٦) عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهَدٍ ، وَأَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ ،  
قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ .

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ بِإِسْنَادِهِ ، لَكِنَّهُ  
قَالَ : « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ » هَكَذَا عَلَى الشَّكِّ فِي صَحَابِيِّ  
الْحَدِيثِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (١١٣٧٩) .

وَكذَلِكَ شَكُّ مُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ ، فَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ  
بِسَنَدِهِ ، فَقَالَ : « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَوْ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ :  
الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » .



أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (١/١٠٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ ، نَا مُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ .

وَلَكِنِّي وَجَدْتُ أَبَا كُرَيْبٍ ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، رَوَاهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، كَمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (١١٣٨٠) .

• قُلْتُ : فَقَدْ رَأَيْتَ ، أَرَاكَ اللَّهُ الْخَيْرَ ، أَنَّ خَمْسَةَ عَشَرَ رَاوِيًا ، فِيهِمْ جَمْعٌ مِنَ الْحُقَافِ الْأَثْبَاتِ ، رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِسَنَدِهِ ، فَجَزَمُوا أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي أُمَامَةَ ، وَأَنَّهُ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .  
وَخَالَفَهُمْ سُليمانُ بْنُ حَرْبٍ ، فَجَزَمَ بِأَنَّ قَوْلَهُ : « الْأُذُنَانُ مِنَ الرَّأْسِ » مِنْ كَلَامِ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه .

فَنَظَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ ، فَقَالَ عَقِبَ تَحْرِيجِهِ الْحَدِيثَ : « أَسْنَدُ هَؤُلَاءِ عَنْ حَمَّادٍ ، وَخَالَفَهُمْ سُليمانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَهُوَ ثِقَةٌ حَافِظٌ » .  
فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدَّارِقُطْنِيَّ يُرَجِّحُ رِوَايَةَ سُليمانِ بْنِ حَرْبٍ عَلَى رِوَايَةِ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ ، وَفِيهِمْ مَنْ ذَكَرْتُ مِنَ الْحُقَافِ ، وَهَذَا يُخَالِفُ الْقَاعِدَةَ الْكُلِّيَّةَ الَّتِي وَضَعَهَا عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ فِي تَعْرِيفِ الشَّاذِّ ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ قَدْ تَتَخَلَفُ أحيانًا لِقَرَائِنَ تَكُونُ عِنْدَ النَّاقِدِ ، وَلَعَلَّ مِنْ الْقَرَائِنِ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الدَّارِقُطْنِيُّ فِي تَرْجِيحِ رِوَايَةِ سُليمانِ وَحْدَهُ أَنَّهُ كَانَ ذَا خُصُوصِيَّةٍ فِي حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، فَقَدْ ذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفيانِ فِي « الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ » (١/١٧٠) عَنْ سُليمانِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : « اخْتَلَفْتُ إِلَى شُعْبَةَ ، فَلَمَّا مَاتَ جَالَسْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ ، وَلَزِمْتُهُ حَتَّى مَاتَ ، جَالَسْتُهُ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً » .

وَمِنَ الْقِرَائِنِ أَيْضًا الْأَخْذُ بِالْأَقْلِّ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ ، وَالْأَقْلُّ أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا ، لَا مَرْفُوعًا .

إِنَّمَا أَقُولُ هَذَا تَخْرِيجًا لِصَنِيعِ الدَّارِقُطْنِيِّ رحمته ، وَإِلَّا فَالْصَّوَابُ عِنْدِي هُوَ تَقْدِيمُ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى رِوَايَتِهِ وَحْدَهُ ، لِاسْمِيَا وَقَدْ نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ شَيْخِهِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : قَالَ حَمَّادٌ : « لَا أَدْرِي : هَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ ؟ » ، فَذَلَّلْنَا ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الَّذِي شَكَّ فِي رَفْعِهِ أَوْ فِي وَقْفِهِ إِنَّمَا هُوَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، فَتَلَقَّاهُ عَنْهُ الْجَمَاعَةُ مَرْفُوعًا ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ مَوْقُوفًا ، وَإِذَا الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا دَاعِي لِنَصْبِ الْخِلَافِ بَيْنَ الرَّوَاةِ عَنْ حَمَّادٍ ، وَلَا دَاعِي أَيْضًا لِقَوْلِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ فِيمَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ ، إِذْ قَالَ : « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ ، فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا ، فَقَدْ بَدَّلَ ، أَوْ كَلِمَةً قَالَهَا سُلَيْمَانُ ، أَي : أَخْطَأَ » انتهى ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْعَسِيرِ أَنْ يَهَمَّ أَوْ يُحْطِئَ هَذَا الْجَمْعُ الْغَفِيرُ مِنَ الثَّقَاتِ ، وَيتَوَاطَرُوا عَلَى التَّبْدِيلِ .

فَهَذَا هُوَ مُرَادُ أَبِي دَاوُدَ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَمَّا الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ ، فَهُوَ الضَّعْفُ .

وَقَدْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ عَقِبَهُ : « لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَائِمِ » ؛ وَسِنَانُ بْنُ

رَبِيعَةَ ، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ مُتَكَلِّمٌ فِيهِمَا .

وَلَا يَصِحُّ فِي مَسْحِ الْمَاقِينَ حَدِيثُ مَرْفُوعٌ .

و « الْمَاقُ » ، وَيُقَالُ أَيْضًا : « الْمَاقُ » بِلَا هَمْزٍ ، وَ « الْمَوْقُ » : طَرَفُ الْعَيْنِ ،

الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ .

وكذلك : « الأذنان من الرأس » ، قد روي مرفوعاً عن جماعة من الصحابة ، ولا يصحُّ منها شيءٌ ، كما جزم بذلك جماعة من النقاد ، والصوابُ أنه موقوفٌ .

وقد استوفى شيخنا الألبانيُّ رحمته أحاديث هؤلاء الصحابة في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (رقم ٣٦) ، ورجَّح الرفع ؛ لإسنادٍ وجده في « المعجم الكبير » للطبراني ، وقال : « وهذا سندٌ صحيحٌ ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ ، ولا أعلمُ له علةٌ ... » ، ولكنني وقفتُ على عِلته ، فإذا هي المخالفةُ ، كما ذكرتهُ في « نوح الهديل بكشف ما في سنن أبي داود من التذليل » .  
والحمدُ لله .

٣٠٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ ، أَوْ نَزَلِ بِهِ » .

وقال السائل : وإذا صحَّ ، فكيف دعا الإمام البخاريُّ على نفسه بالموت ؟

• قلتُ : هذا الحديثُ صحيحٌ .

وقد ثبت من حديث أنسٍ ، وأبي هريرة ، وخبَّابِ بن الأَرْتِطِيِّ .  
وله شواهدٌ عن آخرين من الصَّحابة في أسانيدِها مقالٌ .

أمَّا كيف دعا الإمام البخاريُّ على نفسه ، فلا بُدَّ من مَعْرِفَةِ الْقِصَّةِ عَلَى وَجْهِهَا .

فاعلم أيُّها المُسْتَرِشِدُ !

أنَّهُ ثَارَتْ فِي أَيَّامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمته الله فِتْنَةٌ عَمِيَاءٌ ، وَدَاهِيَةٌ دَهِيَاءٌ ، وَفِكْرَةٌ صَلْعَاءٌ ، أَلَا وَهِيَ فِتْنَةُ خَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَوَقَفَ لَهَا جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، حَتَّى كَسَرَ اللَّهُ عز وجل بِهِمْ شَوْكَةَ الْجَهْمِيَّةِ ، فَحَوَّرُوا مُرَادَهُمْ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى ، وَهُوَ أَنَّهُمْ قَالُوا : « لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ » ، وَ « اللَّفْظُ » كَلِمَةٌ مُجْمَلَةٌ ، فَقَدْ يُقْصَدُ بِهَا الْمَلْفُوظُ ، وَهُوَ الْقُرْآنُ ، وَقَدْ يُقْصَدُ بِهَا حَرَكَةُ اللِّسَانِ ، فَوَقَّفَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ ، مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِهَذِهِ الْبِدْعَةِ الْجَدِيدَةِ بِالْمِرْصَادِ .

فلَمَّا أَرَادَ الْبُخَارِيُّ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ نَيْسَابُورَ ، قَالَ عَالِمُهَا وَفَاضِلُهَا مُحَمَّدٌ  
ابْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ ، أَحَدُ مَشَايخِ الْبُخَارِيِّ : « إِنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ مُحَمَّدَ بْنَ  
إِسْمَاعِيلَ سَيِّئَاتِنَا غَدًا ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَقْبَلَهُ ، فَإِنِّي مُسْتَقْبِلُهُ » ، فَاسْتَقْبَلَهُ  
النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ ، وَتَشَرُّوا الْحُلُوى عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ ، ابْتِهَاجًا  
بِمَقْدِمِ هَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ ، وَنَزَلَ فِي دَارِ الْبُخَارِيِّينَ فِي نَيْسَابُورَ ، ثُمَّ بَدَأَ  
يَعْقِدُ مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ . وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ : ذَكَرَ لِي جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَشَايخِ ،  
أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ لَمَّا وَرَدَ نَيْسَابُورَ ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، حَسَدَهُ بَعْضُ  
مَنْ كَانَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنْ مَشَايخِ نَيْسَابُورَ ؛ لَمَّا رَأَوْا إِقْبَالَ النَّاسِ إِلَيْهِ ،  
وَاجْتِمَاعَهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ : إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ :  
« اللَّفْظُ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ ، فَامْتَحِنُوهُ فِي الْمَجْلِسِ » ، فَلَمَّا حَضَرَ النَّاسُ  
مَجْلِسَ الْبُخَارِيِّ ، قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ فِي  
الْلفظِ بِالْقُرْآنِ ، مَخْلُوقٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ؟ » ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَلَمْ  
يُجِبْهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : « يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! » فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ،  
ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ ، وَقَالَ : « الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ، غَيْرُ  
مَخْلُوقٍ ، وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ ، وَالْامْتِحَانُ بَدْعَةٌ » ، فَشَغَبَ الرَّجُلُ ،  
وَشَغَبَ النَّاسُ ، وَقَعَدَ الْبُخَارِيُّ فِي مَنْزِلِهِ .

وَقَالَ أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِيِّ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الدُّهْلِيَّ يَقُولُ :  
« الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ ، وَحَيْثُ تُصَرِّفَ ، فَمِنْ  
لِزْمِ هَذَا اسْتَغْنَى عَنِ اللَّفْظِ ، وَعَمَّا سِوَاهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْقُرْآنِ . وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ  
« الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ » ، فَقَدْ كَفَرَ ، وَخَرَجَ عَنِ الْإِيمَانِ ، وَبَانَتْ مِنْهُ امْرَأَتُهُ ،

يُسْتَتَابُ ، فَإِنْ تَابَ ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ ، وَجُعِلَ مَالُهُ فَيْئًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ،  
وَلَمْ يُدْفَنَ فِي مَقَابِرِهِمْ . وَمَنْ وَقَفَ ، فَقَالَ : « لَا أَقُولُ مَخْلُوقٌ ، وَلَا غَيْرُ  
مَخْلُوقٍ » ، فَقَدْ ضَاهَى الْكُفْرَ . وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ « لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ » ،  
فَهَذَا مُبْتَدِعٌ ، لَا يُجَالَسُ ، وَلَا يُكَلَّمُ . وَمَنْ ذَهَبَ بَعْدَ هَذَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ  
إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ فَاتِّهَمُوهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَحْضُرُ مَجْلِسَهُ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ  
مَذْهَبِهِ .

وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا كَانَ حَسَدًا مِنَ الذُّهْلِيِّ عَلَى الْبُخَارِيِّ ،  
وَأَنَا أَسْتَبَعِدُ ذَلِكَ ؛ فَقَدْ كَانَ الذُّهْلِيُّ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَخِيَارِهِمْ ،  
وَلَكِنْ مَا يُعَابُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْ مَقَالَةِ الْبُخَارِيِّ ، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ مَا قَالَ :  
« لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ » ، إِنَّمَا قَالَ : « أَفْعَالُنَا مَخْلُوقَةٌ » .

ثُمَّ امْتَدَّتِ الْمِحْنَةُ ، حَتَّى خَرَجَ الْبُخَارِيُّ مِنْ نِسَابُورَ ، فَاسْتَقْبَلَتْهُ مِحْنَةٌ  
أُخْرَى عِنْدَمَا نَزَلَ بُخَارَى ، فَقَدْ قَالَ بَكْرُ بْنُ مَنِيرِ بْنِ خُلَيْدِ بْنِ عَسْكَرٍ :  
بَعَثَ الْأَمِيرُ خَالِدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ وَالِيَّ بُخَارَى ، إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ : « أَنْ  
أَحْمِلَ إِلَيَّ كِتَابَ « الْجَامِعِ » وَ « التَّارِيخِ » وَغَيْرَهُمَا ، لِأَسْمَعَ مِنْكَ » ، فَقَالَ  
لِرَسُولِهِ : « أَنَا لَا أُذِلُّ الْعِلْمَ ، وَلَا أَحْمِلُهُ إِلَى أَبْوَابِ النَّاسِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ  
إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ حَاجَةٌ ، فَاحْضُرْ فِي مَسْجِدِي ، أَوْ فِي دَارِي ، وَإِنْ لَمْ يُعْجِبْكَ  
هَذَا فَإِنَّكَ سَلْطَانٌ ، فَاْمْنَعْنِي مِنَ الْمَجْلِسِ ، لِيَكُونَ لِي عُذْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ ، لِأَنِّي لَا أَكْتُمُ الْعِلْمَ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : مَنْ سُئِلَ عَنِ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ  
أَجَلِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » ، فَكَانَ سَبَبَ الْوَحْشَةِ بَيْنَهُمَا هَذَا .

فَلَمَّا وَقَعَ هَذَا لِلْإِمَامِ خَثِييَ عَلَى دِينِهِ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : سَمِعْتُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ

ابن عبد الجبار السمرقندي ، يقول : جاء محمد بن إسماعيل إلى خرتنك - وهي قرية على فرسخين من سمرقند - ، وكان له بها أقرباء ، فنزل عندهم ، فسمعتُه ليلة يدعو ، وقد فرغ من صلاة الليل : « اللهم ! إنه ضاقت عليَّ الأرض بما رحبت ، فاقبضني إليك » ، فما تمَّ الشهر حتى مات .

وقد جعل جماعة العلماء حديث النهي عن تمني الموت خاصًا بالمصائب التي يُبتلى العبدُ بها في الدنيا ، أمّا إذا خشي ذهاب دينه ، فيُسرِع له أن يدعو بالموت .

وقد عقَد البخاريُّ في « كتاب الفتن » ( ١٣ / ٧٤ - ٧٥ ) بابًا لذلك ، فقال : « باب : لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور » ، ثمَّ روى فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا : « لا تقوم الساعة حتى يمرَّ الرَّجلُ بقبر الرَّجل ، فيقول : يا ليتني مكانك » ، وهذا الحديث أخرجه مسلمٌ أيضًا .

وقال ابنُ عبد البرِّ : « ظنَّ بعضهم أنَّ حديث أبي هريرة مُعارضٌ للنهي عن تمني الموت ، وليس كذلك ، إنَّما في حديث أبي هريرة أنَّ هذا سيكون لشدة تنزل بالناس ، من فساد الحال في الدين ، أو ضعفه ، أو خوف ذهابه ، لا لضرر ينزل بالجسم ، كما قال الحافظُ » ، وكذلك أجاب القرطبيُّ وغيره .

وقد أثير عن جماعة من السلف أنَّهم تمَّنوا الموت خوف الفتنة في الدين ، وأنا أذكر ما يحضرنني من ذلك .

وقد ورد هذا المعنى في حديث ابن عباسٍ مرفوعًا : « ... وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتونٍ » .

أخرجه أحمدُ ( ١ / ٣٦٨ ) ، والترمذيُّ ( ٣٢٣٣ ) ، وعبدُ الرزاق في

« تفسيره » (١٦٩ / ٢) ، وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٦٨٢) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (ص ٢١٧-٢١٨) ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الرُّؤْيَا » (٢٧١) ، (٢٧٢ ، ٢٧٣) ، وَابْنُ عَسَاكِرِ (٣٦ / ٣٢٥-٣٢٦) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (١٤) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَلَكِنَّهُ لَا يَصِحُّ ؛ لِاضْطِرَابِهِ ، وَلَا نَقْطَاعِ فِي سَنَدِهِ .

وَرَوَايَةُ مَعْمَرٍ عَنِ الْبَصْرِيِّينَ ضَعِيفَةٌ .

وَقَدْ أَشْبَعْتُ الْمَقَامَ تَحْرِيرًا فِي « جُنَّةِ الْمُسْتَعِيثِ بِشَرْحِ عِلَلِ الْحَدِيثِ »

(٢٦) ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ .

وَإِنَّمَا نَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ ، كَابْنِ كَثِيرٍ رحمته ، احْتَجَّ بِهِ عَلَى

هَذَا الْمَعْنَى ، وَهُوَ رَائِقٌ لَوْ صَحَّ الْحَدِيثُ .

أَمَّا الْآثَارُ عَنِ السَّلَفِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - ، فَمِنْهَا :

١- مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » (٤ / ٥١٨) مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ

بَكْرِ ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ :

عُدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَسَنَدْتُهُ إِلَى صَدْرِي ، ثُمَّ قُلْتُ : « اللَّهُمَّ ! اشْفِ أَبَا هُرَيْرَةَ » ،

فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! لَا تُرْجِعْهَا » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنْ اسْتَطَعْتَ يَا أَبَا سَلَمَةَ أَنْ

تَمُوتَ فَمُتْ » ، فَقُلْتُ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! إِنَّا لَنَحِبُّ الْحَيَاةَ ! » ، فَقَالَ : « وَالَّذِي

نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! لِيَأْتِيَنَّ عَلَى الْعُلَمَاءِ زَمَانٌ ، الْمَوْتُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَحَدِهِمْ

مِنَ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ ، لِيَأْتِيَنَّ أَحَدَكُمْ قَبْرَ أَخِيهِ ، فَيَقُولُ : لِيَتَّبِعِي مَكَانَهُ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (١ / ٣٨٤) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،



ثنا حمادُ بن زيدٍ ، ثنا أيوبُ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ بهذا باختصارٍ .  
 قال الحاكمُ : « صحيحٌ على شرط الشيخين ، ولم يُخرِّجْاه » ، والصوابُ  
 أنه على شرط البخاريِّ ، وبشرُ بن بكرٍ لم يُخرِّجْ له مُسلمٌ شيئاً .  
 ٢- وأخرج أبو العباس الأصمُّ في « الثاني من حديثه » (ق ١٦٩ / ٢-  
 ١٧٠ / ١) قال : أخبرنا العباسُ بن الوليد بن مزيدٍ ، أخبرني أبي ، حدَّثني  
 ابنُ جابرٍ ، عن عمير بن هانئٍ ، أنه حدَّثه ، قال : كان أبو هريرةَ يمشي في  
 سُوقِ المدينة ، وهو يقول : « اللَّهُمَّ ! لا تُدرِكني سنَةُ السِّتينِ . اللَّهُمَّ ! لا  
 تُدرِكني إمارةَ الصِّبيانِ » .

وأخرجه أبو زرعة الدمشقيُّ في « تاريخه » (٢٣٤) قال : أخبرنا  
 أبو مسهرٍ ، قال : حدَّثني صدقةُ بنُ خالدٍ ، عن ابن جابرٍ ، عن عمير بن  
 هانئٍ ، قال : كان أبو هريرةَ ، يقول : « تشبَّثوا بصدغي معاوية ! اللَّهُمَّ !  
 لا تُدرِكني سنة سِتِّين ! » .

ثم أخرجه أبو زرعة (٢٣٥) من طريق الوليد بن مُسلمٍ ، عن  
 ابن جابرٍ بهذا الإسناد ، ثم زاد : « فتوفِّي أبو هريرةَ فيها أو قبلها  
 بسنة » .

وأخرج الطبرانيُّ في « الأوسط » (١٣٩٧) قال : حدَّثنا أحمدُ - هو :  
 ابنُ مُحَمَّد بن صدقةٍ - ، قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن معمرٍ البَحْرانيُّ ، قال :  
 حدَّثنا رُوْح بن عبادةَ ، قال : حدَّثنا حمادُ بن سلَمَةَ ، عن عليِّ بن زيدٍ ،  
 عن أبي حازمٍ ، عن أبي هريرةَ ، أنه قال : « في كيسي هذا حديثٌ ، لو  
 حدَّثتكموه لرجتموني » ، ثم قال : « اللَّهُمَّ ! لا أَبْلُغَنَّ رأسَ السِّتينِ » ،

قالوا: « وما رأس السّتين ؟ » ، قال : « إمارة الصّبيان ، وبيع الحُكم ، وكثرة الشّرط ، والشّهادة بالمعرفة ، ويتّخذون الأمانة غنيمةً ، والصدّقة مغرماً ، ونشؤ يتّخذون القرآن مزامير » ، قال حمّادُ : وأظنه قال : « والتّهاون بالدم » .

قال الطّبرانيُّ : « لم يرو هذا الحديث عن عليّ بن زيد ، إلا حمّادُ . تفرد به رُوح بن عبادة » .

وسنّده حسنٌ في المتابعات ؛ وعليّ بن زيدٍ ضعيفٌ ، ولكن رواية حمّاد ابن سلّمة عنه أمثلٌ من رواية غيره عنه ، كما قال أبو حاتم الرّازيُّ .

قال الحافظُ في « الفتح » (٢١٦/١) : « يُشير - يعني : أبا هريرة - إلى خلافة يزيد بن معاوية ، لأنّها كانت سنة ستين من الهجرة » ، وكأنّه لأجل هذا ومثله كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول : « حفِظتُ من رسول الله صلّى الله عليه وآله وعاءين : فأما أحدهما فبثّته ، وأما الآخرُ ، فلو بثّته قطع هذا البلعوم » .

أخرجه البخاريُّ (٢١٦/١) من طريق عبد الحميد بن أبي أويسٍ .. والبرّارُ في « مُسنده » (ج ٢/ق ١٧٧/٢) من طريق بهلول بن مورّق .. وابنُ عديّ في « الكامل » (٣٣/١) من طريق ابن أبي فديك ، قالوا : ثنا ابن أبي ذئبٍ ، عن سعيدِ المقبريِّ ، عن أبي هريرة .

وأخرجه البرّارُ في « مُسنده » (ج ٢/ق ٢٢٩/٢) قال : حدّثنا الوليد ابن عمرو بن سُكين ، نا كثيرُ بن هاشم ، حدّثنا جعفرُ بن بُرقان ، عن يزيد الأصمّ ، عن أبي هريرة ، قال : « عندي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله جرّابان ، قد حدّثتكم بأحدهما ، ولو حدّثتكم بالآخر لفعلتُم بي وفعلتُم » .

وهناك آثارٌ أخرى عن جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، فِيهَا الْحَسَنُ الثَّابِتُ ،  
 وَالضَّعِيفُ ، ذَكَرَهَا نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ فِي « الْفِتْنِ » ( ١ / ٧١ - ٧٧ ) ، وَأَبُو عَمْرٍو  
 الدَّانِيُّ فِي « السُّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ » ( ١٧٨ - ١٨١ ) ، وَالْحَاكِمِ ( ٤ / ٤٨٦ ) ،  
 رَأَيْتُ أَنْ لَا أُطِيلَ الْأَمْرَ بِذِكْرِهَا .  
 وَاللَّهِ نَسَأَلُ أَنْ يَقْبِضَنَا عَلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ .

٣٠٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « نِعَمَ صَوْمَعَةَ الرَّجُلِ بَيْتَهُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَائِيُّ - كَمَا فِي « كَشْفِ الْخَفَاءِ » (٣٢٢ / ٢) - ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّجَرِيُّ فِي « الْأَمْالِي » (١٥٧ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْحَوَاطِي - يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ يَزِيدَ - ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ - يَعْنِي : الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ - ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا : « نِعَمَ صَوْمَعَةَ الرَّجُلِ بَيْتَهُ » .

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ أَيْضًا (١٥٦ / ٢ - ١٥٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ بِسَنَدِهِ سِوَاءٍ ، وَزَادَ : « الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، يُكْثِرُ الرَّوَايَةَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَا أَصْلَ لَهُ . لَا يُسْتَعْلَمُ بِرَوَايَتِهِ » .

وَقَالَ أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، زَادَ أَبُو زُرْعَةَ : « جَدًّا » .

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَا شَيْءَ » ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ » ، زَادَ النَّسَائِيُّ : « وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « عَامَّةٌ رَوَايَاتِهِ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ » ا.هـ .

وَمَعَ هَذَا الضَّعْفِ الشَّدِيدِ ، فَقَدْ خَالَفَهُ ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الرَّحْبِيُّ ، فَرَوَاهُ

عن سُليم بن عامرٍ ، عن أبي الدرداء ، قال : « نِعْمَ صَوْمَعَةُ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ ؛  
يَكْفُ بَصَرَهُ وَفَرْجَهُ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأَسْوَاقَ ؛ فَإِنِهَا تُلْغِي وَتُلْهِي » .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » ( ٣٧٩ / ٧ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ  
الْفَرِيَابِيِّ ، قَالَ : ذَكَرَ سُفْيَانُ - يَعْنِي : الثَّوْرِيُّ - ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ فَذَكَرَهُ .  
وَهَذَا سَنَدٌ جَيِّدٌ مَوْقُوفٌ ، وَثَوْرُ بْنُ يَزِيدٍ وَثَقَّهُ أَكْثَرُ النُّقَادِ ، وَمَنْ تَكَلَّمَ  
فِيهِ ، فَلْيَدِ عَيْتَهُ .

فَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْوَقْفُ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٠٨ - سألني سائلٌ ، فقال : سَمِعْنَا بَعْضَ الْخُطْبَاءِ ، يَنْقُلُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَأَلَ سُؤَالَ لِبَعْضِ جُلَسَائِهِ ، فَقَالَ : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، مَعَ أَنَّ نَعْلَمَ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْرِفُ جَوَابَهُ ، فَلْيُقِلَّ اللَّهُ أَعْلَمَ ، وَمِنْ ثَمَّ أَنْكَرْتُ صِحَّةَ ذَلِكَ ، وَاسْتَبَعْدْتُ أَنْ يَصْدُرَ هَذَا مِنْ مِثْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَمَا مَدَى صِحَّةِ ذَلِكَ ؟ وَمَا تَوْجِيهُهُ ، إِنْ صَحَّ ؟

• قلتُ : أَنَّ مَا نَسَبَهُ السَّائِلُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه صَحِيحٌ إِلَيْهِ .

فقد أخرجه البخاريُّ في « كتاب التفسير » ( ٨ / ٢٠١ - ٢٠٢ ) قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، نَاهِشَامٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه يَوْمَ مَا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صلوات الله عليهم : « فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ : ﴿ أَيُودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٦] ؟ » ، قَالُوا : « اللَّهُ أَعْلَمُ » ، فَغَضِبَ عُمَرُ ، فَقَالَ : « قُولُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ » ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » ، قَالَ عُمَرُ : « يَا ابْنَ أَخِي ! قُلْ ، وَلَا تُحَقِّرْ نَفْسَكَ » ،

قال ابن عباسٍ : « ضَرِبْتَ مِثْلًا لِعَمَلٍ ! » ، قال عُمَرُ : « أَيُّ عَمَلٍ ؟ » ،  
قال ابن عباسٍ : « لِعَمَلٍ » ، قال عُمَرُ : « لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ ،  
ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ شَيْطَانًا ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي ، حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ » .

وأَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٢٧٧٣ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، ثنا  
إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى ، أَنَا هِشَامُ بنُ يُوْسُفَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وأَخْرَجَهُ ابنُ الْمُبَارَكِ فِي « الزُّهْدِ » ( ١٥٦٨ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابنُ جَرِيرٍ  
فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٦٠٩٦ ) عَنْ ابنِ جُرَيْجٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

وأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » ( ٢ / ٢٨٣ ) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بنِ  
مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ ، عَنْ عُبيدِ بنِ  
عَمِيرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : سَأَلَ عُمَرُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ .

وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ فِي إِسْنَادِ الْحَاكِمِ هُوَ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَيْسَ أَخَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ؛  
لَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ هُوَ رَاوِي حَدِيثِ عُبيدِ بنِ عَمِيرٍ ، وَلَا أَعْلَمُ اخْتِلَافًا عَلَى  
ابْنِ جُرَيْجٍ فِي هَذَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقد وَهَمَ الْحَاكِمُ فِي اسْتِدْرَاكِ هَذَا عَلَى الْبُخَارِيِّ ، كَمَا تَرَى .  
وأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » ( ٣ / ٥٤٢ - الْمُسْتَدْرَكِ )  
مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ  
عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

• قُلْتُ : كَذَا وَقَعَتِ الرَّوَايَةُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » : « ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ  
عُمَرَ ابنَ الْخَطَّابِ » ، وَالْإِسْنَادُ عَلَى هَذَا الرَّسْمِ مُنْقَطِعٌ ، وَلَعَلَّ ذِكْرَ  
ابْنِ عَبَّاسٍ سَقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ .

وقد راجعتُ « إتحاف المهرة » للحافظ ابن حجرٍ ، فلم يذكُر رواية ابن عباسٍ ، وعبيد بن عميرٍ كليهما ، عن عمر بن الخطاب ، فليستدركُ عليه .

وأما ما ذكره السائلُ أن جليسَ عمرَ قال : « اللهُ ورسولُهُ أعلمُ » ، فقد وَقَعَ هذا اللَّفْظُ في روايةِ أُيوبَ السَّخْتِيَّيْنِ ، عن ابن أبي مُليكة .  
أما في سائر الروايات فلم يذكُروا : « ورسوله » .  
هذا فيما يتعلق بهذه الرواية .

أما قولُ القائلِ إذا سُئِلَ عن شيءٍ من الأحكامِ الشَّرِيعَةِ : « اللهُ ورسولُهُ أعلمُ » ، فهذا لا شيء فيه ؛ لأنَّ معنى العبارة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لو سُئِلَ عن هذا الحُكْم لكانَ أعلمَ بجوابه .

وقد وَقَعَ هذا في جُمْلَةٍ من الأحاديث ..

منها ما : أخرجهُ البخاريُّ في « التَّوْحِيدِ » ( ٣٤٧ / ١٣ ) ، ومُسْلِمٌ في « الإِيْمَانِ » ( ٤٨ / ٣٠ ) عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قال : كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : « يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ ! هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » ، - قال : - قلتُ : « اللهُ ورسولُهُ أعلمُ » ... الحديث .

ومنها ما : أخرجهُ البخاريُّ في « الإِيْمَانِ » ( ١٢٩ / ١ ) ، وفي « الْعِلْمِ » ( ١٨٣ / ١ ) ، وفي « أَخْبَارِ الْآحَادِ » ( ٢٤٢ - ٢٤٣ / ١٣ ) ، ومُسْلِمٌ في « الإِيْمَانِ » ( ٢٤ / ١٧ ) من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ ، فذَكَرَ حَدِيثَ وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ ، وفي هذا الحديثِ ، قالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ ؟ » ، قالوا : « اللهُ ورسولُهُ أعلمُ » ... الحديث .



ومنها ما : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الصَّلَاةِ » (١/٥١٩) ، وَفِي « التَّهَجُّدِ » (٣/٦٠-٦١) ، وَمُسْلِمٌ فِي « الْإِيمَانِ » (٣٣/٥٤) مِنْ حَدِيثِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي ، فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي ؛ فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًّى » . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّحَابَةَ الَّذِينَ حَضَرُوا ، تَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ مَالِكِ بْنِ الدُّخْشَنِ - أَوْ : الدُّخْشَمِ - ، وَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُ هَلَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ ؟ » ، قَالُوا : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ... الْحَدِيثُ . وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .

ومنها ما : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْأَذَانِ » (٢/٣٣٣) ، وَفِي « الْاسْتِسْقَاءِ » (٢/٥٢٢) وَمُسْلِمٌ فِي « الْإِيمَانِ » (٧١/١٢٥) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » ، قَالُوا : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ، قَالَ : « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي ، وَكَافِرٌ ... » الْحَدِيثُ .

ومنها ما : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْفِتَنِ » (١٣/٢٦) ، وَفِي « التَّوْحِيدِ » (١٣/٤٢٤) ، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى ، وَمُسْلِمٌ فِي « الْقَسَامَةِ » (١٦٧٩/٢٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلصَّحَابَةِ : « أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ » ، قَالُوا : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ... وَذَكَرَ الْحَدِيثُ .

ومنها ما : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٩ ، ٧٤٢٤ ، ٤٨٠٢) ، وَمُسْلِمٌ (١٥٩/٢٥٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذَهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » ، قَالُوا : « اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » ... الْحَدِيثُ . وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ قَالَ فِيهَا الصَّحَابَةُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ .

ولا إشكال أن يَقُولَهَا من جاء بعد الصَّحَابَةِ ، إذا تَعَلَّقَتْ بالأحكام الشرعية ، لكن يُنكَرُ على من يَقُولُهَا إذا لم يكن لها محلٌّ ، مثلُ أن يقول رجلٌ لآخر : « أين أخوك ؟ » ، فلا يقل له : « اللهُ ورسوله أعلم » ، ولكن لِيَقُلْ : « الله أعلم » .

٣٠٩- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ بَنِي سَلْمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ؛ فَيَكُونُوا قَرِيبًا مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ : « يَا بَنِي سَلْمَةَ ! دِيَارُكُمْ ؛ فَإِنِهَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ . »

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

فقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « كِتَابِ الْمَسَاجِدِ » (٦٦٥ / ٢٨٠) مِنْ طَرِيقِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ ، فَأَرَادَ بَنُو سَلْمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : « إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ » ، قَالُوا : « نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ » ، فَقَالَ : « يَا بَنِي سَلْمَةَ ! دِيَارُكُمْ ، تُكْتَبُ آثَارُكُمْ » ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا (٦٦٥ / ٢٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٣٧٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ ..  
وَالْبَيْهَقِيُّ (٦٤ / ٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثنا مُعْتَمِرُ ابْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : نَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ بِهَذَا نَحْوَهُ .  
وَقَدْ ذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَّا ابْنَ أَبِي السَّرِيِّ ، وَهُوَ مُتَعَقِّبٌ كَمَا رَأَيْتَ . وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٣٨٨ / ١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ أَيْضًا ، وَاسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ .

٣١٠- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً ،  
وَيَتَجَلَّى لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » ( ١١ / ٥ - ١٢ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ  
فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ٢ / ٤١ - ٤٢ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ  
الْحَسَنِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَمٍ ، قَالَا : ثنا يُونُسُ بْنُ الْحَكَمِ ، ثنا مُحَمَّدُ  
ابْنُ خَالِدِ الْخُتَلَبِيِّ ، ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
سُوْقَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَلَّمَهُ بَعْضُهُمْ بِكَلَامٍ وَالْغَزَفِ فِيهِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى  
أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ! سَمِعْتَ مَا قَالُوا ؟ » ، قَالَ : « نَعَمْ ، يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ! وَفَهَمْتُهُ » ، قَالَ : « فَأَجِبْهُمْ ، يَا أَبَا بَكْرٍ ! » ، فَأَجَابَهُمْ بِجَوَابٍ ،  
وَأَجَادَ فِي الْجَوَابِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَعْطَاكَ اللَّهُ  
الرِّضْوَانَ الْأَكْبَرَ » ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الرِّضْوَانُ  
الْأَكْبَرُ ؟ » ، قَالَ : « يَتَجَلَّى اللَّهُ ﷻ فِي الْآخِرَةِ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً ،  
وَيَتَجَلَّى لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً » .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ ، رَوَاهُ أَعْلَامٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ الْخُتَلَبِيُّ ، عَنْ

كَثِيرٍ !!

• قلتُ : كذا قال أبو نعيم ! فهذا الحديثُ ليس بثابتٍ ، بل هو باطلٌ ؛  
وَمُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْخُتَيْبِيِّ لَيْسَ بِثِقَةٍ أَصْلًا .

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٧٨ / ٣) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي ، ثنا  
يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ رِئِيسُ الْخِطَّاطِ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْخُتَيْبِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
سَكَتَ عَنْهُ الْحَاكِمُ ، فَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « تَلْخِيصِ الْمُسْتَدْرَكِ » ، فَقَالَ :  
« تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْخُتَيْبِيِّ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ،  
عَنْ ابْنِ سُوْقَةَ ، وَاحْسَبُ مُحَمَّدًا وَضَعَهُ » .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ : « تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مُحَمَّدُ بْنُ  
مُخَلِّدٍ ، وَكِلَاهُمَا مَكْذُوبٌ » .

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « تَلْخِيصِ الْمَوْضُوعَاتِ » (ص ١٣٣) ، وَقَالَ : « مُحَمَّدُ  
الْخُتَيْبِيُّ أَظُنُّ الْبَلَاءَ مِنْهُ » .

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٣ / ٥٣٤) عَنْ ابْنِ مَنَدَةَ ، قَالَ : « صَاحِبُ  
مَنَاكِيرٍ » .

وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ جَابِرٍ ، كُلُّهَا سَاقِطَةٌ .

فَمِنْهَا مَا : أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢ / ١١٥) ، وَابْنُ عَدِيٍّ  
فِي « الْكَامِلِ » (٥ / ١٨٥٨) ، وَالْخَطِيبُ (١٢ / ١٩) ، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ (٢ /  
٤٢-٤٣) ، وَأَبُو طَاهِرٍ الْمُخَلِّصُ (٢٩٣١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي  
« الْمِيزَانِ » (٣ / ١٢٠) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمَكْتَبِ - وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ  
عَبْدَةَ - ، قَالَ : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن ابن أبي ذئب ، عن  
ابن المنكدر ، عن جابر ، مرفوعًا : « إِنَّ اللَّهَ لَيَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً ، وَيَتَجَلَّى

لأبي بكرٍ خاصَّةً» .

قال ابنُ جَبَّانَ : « عليُّ بنُ عبدة شيخٌ كان ببغداد ، يَسْرِقُ الحديثَ ، ويعتمد إلى كُلِّ حديثٍ رواه ثقةٌ ، يرويه عن شيخٍ ذلك الشَّيخ ، ويروي عن الأثبات ما ليس من حديث الثقات ، لا يَحِلُّ الاحتجاجُ به » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذا حديثٌ باطلٌ بهذا الإسناد ، وعليُّ بنُ عبدة هذا مقدارٌ ما له : إمَّا حديثٌ مُنكَرٌ ، أو حديثٌ سَرَقَهُ من ثِقَّةٍ فرواه » .

وقال الخطيبُ : « هو باطلٌ ، لا أعلمُ رواه عن جابرٍ ، ولا عن ابنِ المنكدرِ ، ولا عن ابنِ أبي ذئبٍ ، ولا عن يحيى بنِ سعيدٍ ، غيرَ عليِّ بنِ عبدة » .

وقال الذَّهَبِيُّ : « فهذا أقطعُ أَنَّهُ من وَضعِ هذا الشُّويخِ على القَطَّانِ » .

ورواه يحيى بنُ أبي بَكِيرٍ ، عن ابنِ أبي ذئبٍ بسنَدِهِ سواء .

أخرجهُ الخطيبُ (١٢/١٩-٢٠) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (٢/٤٣) من طريق أبي حامدٍ أحمد بنِ عليِّ بنِ حَسَنَوَيْهِ المُقَرِّيِّ ، عن الحَسَنِ بنِ عليِّ بنِ عَفَّانَ ، ثنا يحيى بنُ أبي بَكِيرٍ بهذا .

قال الخطيبُ : « باطلٌ ، والحملُ فيه على أبي حامدٍ ابنِ حَسَنَوَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ لم يَكُنْ ثِقَّةً ، ونرى أنَّ أبا حامدٍ وَقَعَ إليه حديثُ عليِّ بنِ عبدة ، فرَكِبَهُ على هذا الإسناد ، مع أَنَّا لا نعلمُ أنَّ الحَسَنَ بنِ عليِّ بنِ عَفَّانَ سمعَ من يحيى ابنِ أبي بَكِيرٍ شيئاً » .

وله طريقٌ آخر عن جابرٍ رضي الله عنه .

أخرجهُ الخطيبُ (١١/٢٥٤-٢٥٥) من طريق أبي القاسمِ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الله التَّرْمِذِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الشُّكَلِيُّ ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ

عَرَفَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ » ، قَالَ : « بَلَى ،  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِلْخَلَائِقِ عَامَّةً ، وَلَكَ خَاصَّةً » .  
 ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْقَاسِمِ هَذَا ، عَنْ خَالِهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
 ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ بِهَذَا .

قال الخطيب عن ابن أبي الفوارس : « أبو القاسم الترمذي فيه نظر » ،  
 واتهمه ابن الجوزي بوضع الحديث .

• قلت : فهذا كما ترى ، ساقط عن حدِّ الاعتبار ، فضلاً عن الاحتجاج به .  
 وله شواهد عن أنسٍ ، وأبي هريرة ، والحسن بن علي ، وعائشة رضي الله عنهم ،  
 وكلُّ طُرُقِهَا لَا تَخْلُو مِنْ كَذَابٍ ، أَوْ مُتَّهَمٍ ، أَوْ مَتْرُوكٍ ، فَلَا نُسَوِّدُ وَجْهَ  
 الْقِرطَاسِ بِذِكْرِهَا .

### ﴿ تنبيه ﴾

حاول الشيخ المعلمي رحمه الله أن يجد مخرجاً لكلمة أبي نعيم هذه ، فقال  
 في تعليقه على « الفوائد المجموعة » ( ص ٣٣٠ ) للشوكاني : « أراد  
 - يعني : أبا نعيم - أنه ثابت في كتابه ، ونحو ذلك ، فأما الثبوت عن النبي  
 ﷺ ، فلا » انتهى .

فهذا تأويلٌ مُستَكْرَهٌ لكلام أبي نعيم ، والصواب أن أبا نعيم قصد  
 تقوية الحديث بذلك ، بدليل قوله : « رواه أعلام » ، وهذه عبارةٌ دارجةٌ  
 على ألسنة العلماء ، يقصدون بها تصحيح الحديث . وقد أطلق أبو نعيم هذا  
 الحكم على أحاديث صحيحة ، رواها الشيخان ، وغيرهما . والله أعلم .

٣١١- سألني سائلٌ ، فقال : قرأتُ في تفسير « مفاتيح الغيب »  
 للفخر الرَّازيِّ ، في أثناء تفسيره لسورة يُوسُف ، قوله :  
 « واعلم ! أن بعض الحشوية روى عن النبي ﷺ أنه قال : « ما  
 كَذَبَ إبراهيمُ ﷺ إلا ثلاثَ كِذباتٍ » ، فقلتُ : « الأوَّلَى  
 أن لا نَقْبَلِ مثل هذه الأخبار » ، فقال على طريق الاستنكار :  
 « فإن لم تقبله ، لَزِمْنَا تكذيبُ الرُّوَاةِ ؟ » ، فقلتُ له : « يا  
 مسكينُ ! إن قبلناه لَزِمْنَا الحُكْمَ بتكذيب إبراهيم ﷺ ، وإن  
 ردَدناه لَزِمْنَا الحُكْمَ بتكذيب الرُّوَاةِ ، ولا شك أن صون  
 إبراهيم ﷺ عن الكذبِ أوَّلَى من صونِ طائفةٍ من  
 المجاهيل عن الكذبِ » انتهى كلامُ الفخر الرَّازيِّ .  
 وسؤالي : هل ما قاله الفخرُ صحيحٌ ؟ مع أنني أعلمُ أن  
 الحديث صحيحٌ ، وهو في البخاريِّ على ما أذكر .

• قلتُ : اعلم أيها السائل ، أيَّدك الله ، أنَّ الجواب من وُجُوهِ :

\*\* الوجه الأوَّل ..

أنَّهُ من المتفق عليه عند سائر العقلاء ، أَنَّهُ يُرْجَعُ في كُلِّ علمٍ إلى أهله ،  
 وَيُقَضَى لَهُمْ على غيرِهِمْ ، فيَقْضَى للمُحَدِّثين في الكلام على الأحاديث ،



تصحيحًا وتضعيفًا ، وَيُقَضَى للفقهاء في الفقه ، وللنحاة في النحو ، وهكذا . فإذا علمنا ذلك ، فَيَنْبَغِي أن لا يُقْبَلَ كلامُ الفخر الرَّازِي في الحُكْمِ على الأحاديثِ تصحيحًا وتضعيفًا ، لَأَنَّهُ مُزَجِي البِضَاعَةِ في الحديث ، تَأَمُّ الفقر في هذا الباب . وقد قَضَى الرَّجُلُ حَيَاتِهِ في مُحَارَبَةِ السُّنَنِ ، ووضع الأُصولِ الفاسِدةَ لردِّها ، وقد اعترَف في آخر حَيَاتِهِ بِنَدَمِهِ على عُمُرِهِ الذي أنفقَه في هذا الحِطْلِ .

قال الذَّهَبِيُّ في « سير النُّبَلَاءِ » (٥٠١/٢١) : « وقد بَدَت مِنْهُ في تواليفه بلايا ، وعظائمٌ ، وسحرٌ ، وانحرافاتٌ عن السُّنَّةِ ، واللهُ يعفو عنه ، فَإِنَّهُ تَوَفَّى على طريقةٍ حميدةٍ ، واللهُ يتولَّى السَّرَائِرَ » .

\*\* الوجه الثاني ..

أَنَّ الحديثَ صحيحٌ ، لا ريب فيه .

وقد وَرَدَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَأَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ ، وغيرِهِم .

\*\* أَمَّا حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ..

فيرويه عنه اثنان :

أولهما : الأَعْرَجُ عنه مرفوعًا : « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كِذْبَاتٍ :

قوله حين دُعِيَ إلى آهْتِهِم : ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصَّافَّاتُ : ٨٩] ، وقوله : ﴿ فَعَلَهُمْ

كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ [الأنبياء : ٦٣] ، وقوله لسارة : إِنَّمَا أُخْتِي ، - قال : - ودَخَلَ

إِبْرَاهِيمُ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الملوِكِ - أو : جَبَّارٌ مِنَ الجبابرة - ، فقيل : دخل

إِبْرَاهِيمُ اللَّيْلَةَ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ . - قال : - فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ المَلِكُ - أو :

الجبارُ - : من هذه معك ؟ قال : أُختي . قال : أرسل بها . - قال : - فأرسل بها إليه ، وقال لها : لا تُكذبي قولي ؛ فإنني قد أخبرته أنك أُختي ؛ إن علي الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك . - قال : - فلما دخلت إليه ، قام إليها ، - قال : - فأقبلت توضأً وتُصلي ، وتقول : اللهم ! إن كنت تعلم أني آمنتُ بك وبرسولك ، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي ، فلا تُسلط علي الكافر . - قال : - فغَطَّ ، حتى ركض برجله ، - قال أبو الزناد : قال أبو سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أنها قالت : اللهم ! إنه إن يمُت ، يُقل : هي قتلتُه ، قال : - فأرسل ، ثم قام إليها ، فقامت توضأً ، وتُصلي ، - ثم حدث هذا ثلاث مرَّاتٍ - ، فقال في الثالثة أو الرابعة : ما أرسلتم إلي إلا شيطاناً ! أرجعوها إلى إبراهيم ، وأعطوها هاجر . - قال : - فرجعت ، فقالت لإبراهيم : أشعرت أن الله تعالى ردَّ كيد الكافر ، وأخدم وليدةً .

أخرجه أحمد (٩٣٤١) قال : حدثنا علي بن حفص ، عن ورقاء ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

وأخرجه البخاري في « البيوع » (٤/٤١٠-٤١١) ، وفي « الهبة » (٥/٢٤٦) ، وفي « الإكراه » (١٢/٣٢١) قال : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة ، ثنا أبو الزناد بهذا الإسناد .

وهو مُختصرٌ في الموضع الثاني والثالث ، واقتصر في الموضع الأوَّل على قصة سارة .

وأخرجه النسائي في « المناقب » (٥/٩٨-الكبرى) عن علي بن عياش ، نا شعيب بن أبي حمزة بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذي (٣١٦٦) ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبي الزناد بهذا ، دون قصة سارة .

ثانيهما : محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .

ويرويه عن ابن سيرين ثلاثة :

١- أيوب السخيتاني ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لم يكذب إبراهيم النبي ﷺ قط إلا ثلاث كذبات ، ننتين في ذات الله ، قوله : ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات : ٨٩] ، وقوله : ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء : ٦٣] ، وواحدة في شأن سارة ، فإنه قدم أرض جبار ، ومعه سارة ، وكانت أحسن الناس ... » ، وساق الحديث ، بنحو حديث الأعرج .

أخرجه البخاري في « النكاح » (١٢٦/٩) قال : حدثنا سعيد بن تليد .. ومسلم في « الفضائل » (١٥٤/٢٣٧١) قال : حدثني أبو الطاهر ، قالا : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني جرير بن حازم ، عن أيوب السخيتاني ، عن ابن سيرين بهذا .

واللفظ لمسلم ، وأورده البخاري مختصراً ، وأحال على حديث حماد بن زيد الآتي .

ورواه حماد بن زيد ، عن أيوب السخيتاني بسنده سواء ، لكنه أوقفه على أبي هريرة ولم يذكر فيه رسول الله ﷺ .

أخرجه البخاري في « النكاح » (١٢٦/٩) ، والبيهقي (٣٦٦/٧) عن سليمان بن حرب ..

والبخاري أيضاً في « أحاديث الأنبياء » (٣٨٨/٦) قال : حدثنا محمد

ابن محبوب ، كلاهما عن حماد بن زيد ، عن أيوب بهذا الإسناد .  
 وحماد بن زيد من أثبت الناس في أيوب ، ورواية جرير بن حازم  
 المرفوعة صحيحة أيضًا ؛ لأنَّ محمد بن سيرين كان يُوقف كثيرًا من  
 حديثه ، مع كونه مرفوعًا ، وهذا معروفٌ عنه ، فكأنَّ ابن سيرين كان  
 يرفعه ، ثم لا ينشط ، فيوقفه ، فتلقاه عنه أيوب على الوجهين .  
 فإن قلت : « فإن جرير بن حازم قد تكلم فيه ابن حبان ، وقال : « كان  
 يُخطئ ؛ لأنه كان يُحدث من حفظه » ، فلعله أخطأ في هذا الحديث ورفعه ،  
 وقد خالفه حماد بن زيد ، وهو أثبت منه ، فأوقفه ؟ » .

• قلت : أمَّا جرير بن حازم فقد وثقه ابن معين ، والعجلي ، وقال  
 أبو حاتم : « صدوق » ، وقال النسائي : « لا بأس به » ، وقال أبو حاتم :  
 « تغير قبل موته بسنة » ، ولكن هذا التغير لا يضره ، فقد قال عبد الرحمن  
 ابن مهدي : « اختلط ، وكان له أولادٌ أصحاب حديث ، فلما أحسوا  
 ذلك منه ، حجبوه ، فلم يسمع منه أحدٌ شيئًا حال اختلاطه » ، وما ذكره  
 ابن حبان فملازمٌ لكثيرٍ من الثقات الأثبات ، وأنهم كانوا يُخطئون في  
 بعض ما رَوَوْه ، ولا يضرهم مثل هذا ، ولذلك قال الذهبي : « اغتفرت  
 أوهاؤه في سعة ما روى » ، واختيارُ الشيخين لحديث من روايته دالٌّ على  
 أنه لم يهجم فيه .

ومما يدلُّ على أنَّ الحديث مرفوعٌ من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة ،  
 أن :

٢ - هشام بن حسان ، وهو من أثبت الناس في ابن سيرين ، قد رواه

عنه ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

فأخرجهُ أبو داؤد (٢٢١٢) عن عبد الوهَّاب الثَّقَفِيِّ ..

وَالنَّسَائِيُّ (٥ / ٩٨ - الكُبْرَى) عن أبي أسامة حمَّاد بن أسامة ..

وَابْنُ حِبَّانٍ (٥٧٣٧) عن النَّضْرِ بنِ شُمَيْلٍ ، ثلاثتهم عن هشام بن

حَسَّانٍ ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكْذِبْ

إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ ... » ، وساق الحديث .

وَخَالَفَ هُوَ لاءِ الثَّلَاثَةِ : مُحَمَّدُ بنِ الحُسَيْنِ ، فرواه عن هشام بن حَسَّانٍ

بهذا الإسناد ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « كُلُّهُنَّ فِي اللَّهِ » ، يعني : الكِذِبَاتِ الثَّلَاثَةُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٠٣٩) قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بنُ أَبِي مُسْلِمٍ الجَرْمِيُّ ،

ثَنَا مُحَمَّدُ بنِ الحُسَيْنِ بهذا .

وهذه روايةٌ شاذَّةٌ ، أو مُنْكَرَةٌ ، والصَّوابُ ما اتَّفَقَ عليه الثَّقَاتُ أَنَّ

ثِنْتَيْنِ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ كُنَّ فِي اللَّهِ ﷻ .

وَلَيْسَتْ عَهْدَةُ الوَهْمِ عَلَى مُحَمَّدِ بنِ الحُسَيْنِ ، فَإِنَّهُ ثَقَّةٌ عَاقِلٌ كَيِّسٌ ،

وَكَانَ هِشَامُ بنِ حَسَّانٍ زَوْجَ أُمِّهِ ، وَلَكِنْ الشَّأْنُ فِي الرَّاويِ عَنْهُ ، وَهُوَ شَيْخٌ

أَبِي يَعْلَى ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ حِبَّانٍ : « رَبِّمَا أَخْطَأَ » ، وَقَالَ الأَزْدِيُّ : « حَدَّثَ

بِأَحَادِيثٍ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا » ، وَقَالَ البَيْهَقِيُّ : « غَيْرُ قَوِيٍّ » ، وَقَدْ وَثَّقَهُ

الخطيبُ ، وَلَوْ وَجَدْنَا لَهُ مُتَابِعًا لَأَمْكَنَ حَمْلُ رِوَايَتِهِ عَلَى مَعْنَى مَقْبُولٍ .

ذَكَرْتُهُ فِي « تَنْبِيهِ الهَاجِدِ إِلَى مَا وَقَعَ مِنَ النَّظَرِ فِي كُتُبِ الأَمَاجِدِ »

(٢٠٠٣) ، لَا يَتَسَعَّ المَجَالُ هُنَا لِذِكْرِهِ .

٣- أمَّا الرَّاويِ الثَّلَاثِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَوْنٍ ..

فأخرج هذه الرواية النَّسَائِيُّ (٩٨/٥) من طريق النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ ، عن عبد الله بن عَوْنٍ ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة فذكره موقوفًا .  
ولا تخالف بين روايته ورواية الرَّفْعِ ، لما قدمنا أن ابن سيرين كان يرفعه ويوقفه ، وليست هذه علةً تقدح في الرواية .  
فهذا ما يتعلّق بحديث أبي هريرة ، وهو صحيح لا ريب في ذلك ، وقد اتفق عليه الشَّيْخَانُ ، من رواية ابن سيرين عنه .

\* أمّا حديث أنس رضي الله عنه ..

فأخرجه النَّسَائِيُّ في « التفسير » (١١٤٣٣-الكبرى) قال : أخبرنا الرَّبِيعُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ، ثنا آدم - هو ابن أبي إياس - ، ثنا شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية ، ثنا قتادة ، عن أنس مرفوعًا : « يجمع الله المؤمنين يوم القيامة ، - فذكر حديث الشفاعة ، وفيه : - فيأتون إبراهيم ، فيقول : **إني لست هناكم . ويذكر كذباته الثلاث : قوله : ﴿ إني سقيم ﴾** [الصفات : ٨٩] ، وقوله : **﴿ فعلمه كيهمم هذا ﴾** [الأنبياء : ٦٣] ، وقوله لسارة حين أتى على الجبار : **أخبري أي أخوك ، فإني سأخبر أنا أنك أختي ؛ فإننا أخوان في كتاب الله ، ليس في الأرض مؤمن ولا مؤمنة غيرنا ...** » الحديث .

وإسناده قوي ، والرَّبِيعُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قال تلميذه النَّسَائِيُّ : « لا بأس به » ، وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون .

\* وأمّا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا ، فذكر حديث الشفاعة ، وفيه : « فيأتون إبراهيم ... » ، فيذكره بنحو حديث أنس الفاتت .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٤٨) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ..  
 وَأَبُو يَعْلَى (١٠٤٠) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادِ النَّرْسِيُّ ، قَالَ : ثنا  
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ  
 أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا .  
 وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ ..

فرواه حمّاد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن ابن عباس  
 مرفوعًا، فساق حديث الشفاعة بطوله .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨١ / ١ - ٢٨٢) قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ..

وَأَيْضًا (٢٩٥ / ١ - ٢٩٦) قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ..

وَأَبُو يَعْلَى (٢٣٢٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدلائل » (٤٨١ / ٥ - ٤٨٣) عَنْ

هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ، قَالَ أُرْبَعْتَهُمْ : ثنا حمّاد بن  
 سلمة ، عن علي بن زيد بهذا الإسناد .

فجعله من : « مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ » .

وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف الحديث .

والحديث عندي من مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْبَهَهُ .

ورواية حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد مُتَمَاسِكَةٌ ، كما يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ  
 قَوْلُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، أَنَّ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ كَانَ أَعْرَفَ بِحَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ  
 مِنْ غَيْرِهِ ، وَهَذَا لَا يَعْنِي تَصْحِيحَ حَدِيثِهِ كَمَا لَا يَخْفَى . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قلتُ : فقد ظهر لك أيها المُسْتَرِشِدُ أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ ، عَلَى طَرِيقَةِ

أهل الحديث ، الذين هم فُرسان هذا الميدان ، وإليهم فيه المرجع والشأن .  
 \*\* الوجه الثالث ..

أن العلماء الذين مرَّ عليهم هذا الحديث ، قبل أن يُخلَق الفخرُ الرَّازيُّ ، فسَّروه تفسيرًا مُستقيمًا ، ولم يَنْصِبُوا التَّعَارُضَ فيه بين صدق إبراهيم عليه السلام وصدق الرواة .

فقال الحافظُ في « الفتح » (٦/٣٩٢) : « قال ابن عَقِيل : دِلَالَةُ الْعَقْلِ  
 تَصْرِفُ ظَاهِرَ إِطْلَاقِ الْكَذِبِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَقْلَ قَطَعَ بِأَنَّ  
 الرَّسُولَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُوثِقًا بِهِ ، لِيُعْلَمَ صِدْقُ مَا جَاءَ بِهِ عَنْ اللَّهِ تعالى ،  
 وَلَا ثِقَةً مَعَ تَجْوِيزِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ، فَكَيْفَ مَعَ وُجُودِ الْكَذِبِ مِنْهُ ، وَإِنَّمَا  
 أُطْلِقَ ذَلِكَ عَلَيْهِ لِكَوْنِهِ بِصُورَةِ الْكَذِبِ عِنْدَ السَّامِعِ . وَعَلَى تَقْدِيرِهِ ، فَلَمْ  
 يَصْدُرْ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام إِلَّا فِي حَالِ شِدَّةِ الْخَوْفِ ، لَعُلَّوْا مَقَامَهُ ، وَإِلَّا  
 فَالْكَذِبُ الْمَحْضُ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْمَقَامَاتِ يَجُوزُ ، وَقَدْ يَجِبُ تَحْمُلُ أَخْفِ  
 الضَّرَرَيْنِ دَفْعًا لِأَعْظَمِهِمَا ، وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُ إِيَّاهَا كِذْبَاتٍ ، فَلَا يُرِيدُ أَنَّهَا تُذَمُّ ،  
 فَإِنَّ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا مُجَلًّا ، لَكِنَّهُ قَدْ يَحْسُنُ فِي مَوَاضِعَ ، وَهَذَا  
 مِنْهَا » انتهى ، وَهَذَا مَا يُسَمَّى عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِـ « الْمَعَارِيضِ » ، وَهِيَ مُبَاحَةٌ .

وقد حاول الفخرُ الرَّازيُّ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ [الأنبياء: ٦٣] ، أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ دِلَالَةِ الْآيَةِ عَلَى مَعْنَى  
 التَّعْرِيزِ ، بِوُجُوهٍ ضَعِيفَةٍ ، وَقَدْ قَالَ فِي (٢٢/١٨٦) ، وَهُوَ يَذْكُرُ هَذِهِ  
 الْكِذْبَاتِ : « وَإِذَا أَمَكْنَ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ ، مِنْ غَيْرِ نِسْبَةِ الْكَذِبِ  
 إِلَى الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام ، فَحِينَئِذٍ لَا يَحْكُمُ بِنِسْبَةِ الْكَذِبِ إِلَيْهِمْ إِلَّا زِنْدِيقٌ »



انتهى ، ونحن نقول له : المسألة لفظية ، لا حكمية ، ولا يوجد مسلم ، بحمد الله ، يجرؤ على تكذيب نبي ، ولم يقل بهذا واحد قط ، فإذا كانت المسألة لفظية ، فما الذي حمل الفخر الرازي على ردّ الحديث بمثل هذه الشقايق؟!

### \*\* الوجه الرابع ..

قوله : « ... أولى من صون طائفة من المجاهيل ... » ، والمجهول عند أهل الحديث أقسام منها : مجهول العين ، وهو من لم يرو عنه إلا واحداً ، ومنها : مجهول الحال ، وهو من لم يأت فيه توثيق معتبر . فإذا علمت ذلك ؛ فقد روى هذا الحديث : أبو هريرة ، ومحمد بن سيرين ، والأعرج ، وأبو الزناد ، وشعيب بن أبي حمزة ، ومحمد بن إسحاق ، وورقاء بن عمر ، وأيوب السختياني ، وهشام بن حسان ، وعبد الله بن عون ، وحمام بن زيد ، وجريير بن حازم ، وغيرهم ممن ذكرنا ، فمن من هؤلاء يمكن إطلاق اسم الجهالة عليه ، وهم أئمة ثقات معروفون؟! فاللهم! غفراً . وللفخر الرازي مواضع في « تفسيره » ، أنكر فيها أحاديث صحيحة ، تعرّضنا لبعضها في « قوادم البازي المنقّص على تفسير الفخر الرازي » . والحمد لله تعالى .

٣١٢- سئلتُ عن حديث : « مَنْ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى عَشْرَةٍ ،  
وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ ، فَقَدْ غَشَّ اللَّهَ ،  
وَرَسُولَهُ ، وَجَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

وقد وَرَدَ من حديثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٢١٥٣) -  
قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا عبد الله بن بكرٍ ، ثنا خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ ،  
عن إبراهيم بن سالم ، عن عمرو بن ضرارٍ ، عن حُذَيْفَةَ مَرْفُوعًا .  
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ، أو واهٍ ؛ وخالد بن مُحَمَّدٍ أبو وائلٍ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ  
فِي « الثَّقَاتِ » (٢٢٦ / ٨) ، وَقَالَ : « حَدَّثَنَا عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى .  
يُغْرِبُ » .

وعبد الله بن بكرٍ السَّهْمِيُّ ثِقَةٌ حَافِظٌ .

وَخَلْفُ بْنُ خَالِدٍ أَظَنَّهُ الْمُتَرَجِّمُ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٣٧٢ / ٢ / ١) ،  
وَيُرْوَى عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَطَبَقَتَهُ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « شَيْخٌ » .  
ومن فوقه لم أعرفه .

وله شاهدٌ من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا : « مَنْ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى  
عِصَابَةٍ ، وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَرْضَى لِلَّهِ مِنْهُ ، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « السُّنَّةِ » (١٤٦٢) ، وَمُسَدَّدٌ فِي « مُسْنَدِهِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٢١٥٦) - ، وَالْحَاكِمُ (٩٢/٤ - ٩٣) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧٦٣/٢) ، وَالْعَقِيلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢٤٨/١) ، وَوَكَيْعٌ فِي « أَخْبَارِ الْقُضَاةِ » (٦٨/١) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » !

وقال البوصيري في « الإتحاف » : « إسناده حسن » !

وليس كما قالوا ، بل الإسناد ضعيفٌ جدًا ؛ وحسين بن قيس الرحبي تركه أحمد والنسائي والدارقطني . وضعفه ابن معين . وقال البخاري : « لا يكتب حديثه » . وقال الجوزجاني : « أحاديثه منكراً جدًا » .

ونقل الزيلعي في « نصب الراية » (٦٢/٤) أن الذهبي تعقب الحاكم في هذا الحكم ، وقال : « حسين بن قيس ضعيف » ! والصواب أنه ضعيفٌ جدًا ، لكنه لم يتفرد به .

فتابعه يزيد بن أبي حبيب ، فرواه عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا : « من استعمل عاملاً من المسلمين ، وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه ، وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه ، فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين » .

أخرجه البيهقي (١١٨/١٠) عن الحاكم ، قال : ثنا أبو جعفر محمد ابن محمد بن عبد الله البغدادي ، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، ثنا أبي ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا يزيد بن أبي حبيب بهذا الإسناد .

وشيخ الحاكم ترجمه الخطيب (٢١٧/٣) ، وقال : « كان ثبًا ، صحيح

السَّاع ، حَسَنُ الْأُصُولِ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « السَّيْرِ » (٥٤٧/١٥) :  
 « الشَّيْخُ ، الْمُسْنِدُ ، الثَّقَةُ ، مُحَدَّثُ سَمَرْقَنْدٍ » ، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْحَاكِمِ ، قَالَ :  
 « هُوَ مُحَدَّثُ عَصْرِهِ بِخِرَاسَانَ ، وَأَكْثَرُ مَشَايخِنَا رِحْلَةً ، وَأَثْبَتُهُمْ أُصُولًا » .  
 وَبَقِيَّةُ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ مَعْرُوفُونَ ، إِلَّا ابْنَ لَهْيَعَةَ ؛ فَقَدْ كَانَ سَيِّئَ الْحِفْظِ ،  
 وَلَيْسَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِهِ .

وَقَدْ رَوَاهُ خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 مَرْفُوعًا مُطَوَّلًا ، وَفِيهِ مَحَلُّ الشَّاهِدِ .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » (٧٦/٦) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 زِيَادِ الْقُرَشِيِّ ، عَنِ خُصَيْفٍ ، عَنِ عِكْرِمَةَ بِهَذَا .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ لَا يُعْرَفُ ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ ،  
 وَقَالَ الْخَطِيبُ : « فِي حَدِيثِهِ نُكْرَةٌ » ، وَمَنْ كَانَ مَجْهُولًا ، وَمَعَ ذَلِكَ يَرُوي  
 الْمُنَاكِرَ فَهُوَ تَالِفٌ .

وَخُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اخْتَلَطَ بِأَخِرَةٍ .  
 وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا ، وَفِيهِ : « وَمَنْ تَوَلَّى مِنْ أُمَرَاءِ  
 الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا ، فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَوْلَى  
 بِذَلِكَ ، وَأَعْلَمُ مِنْهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ ، وَرَسُولَهُ ،  
 وَجَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ ... » ، وَسَاقَ كَلَامًا آخَرَ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١١/رقم ١١٢١٦) قَالَ : حَدَّثَنَا  
 ابْنُ حَنْبَلٍ - هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ - ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ ، ثنا  
 أَبُو شَهَابٍ ، عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَزْرِيِّ - وَهُوَ حَمْزَةُ النَّصِيبِيِّ - ، عَنِ عَمْرِو بْنِ

دينار، عن ابن عباسٍ مرفوعاً .

قال الهيثميُّ في « المجمع » (٢١٢/٥) : « فيه أبو محمدٍ الجزريُّ حمزةٌ ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

كذا قال ! وحمزة النصبِيُّ هذا أحدُ الهلكى ؛ قال ابن عديُّ : « عامَّة ما يرويه موضوعٌ » ، وقال ابن معينٍ : « لا يُساوي فلساً » ، وقال البخاريُّ : « مُنكر الحديث » ، وهذا يعني أنَّه شديد الضَّعف ، وتركه الدَّارقطنيُّ .

فالسَّند ساقطٌ .

فحاصل البحثِ ، أنَّ عامَّة أسانيدِه واهيةٌ ، إلَّا طريقَ ابنِ هبيَّة ، فهو ضعيفٌ ، كما مرَّ بك .  
والله أعلمُ .

٣١٣- سألني سائلٌ ، فقال : سمعتُ بعضَ الخطباءِ يومَ الجمعةِ ، يقول : إِنَّ الذُّبَّ أتى راعياً ، فأخبره ببعثةِ رسولِ الله ﷺ ، فهل ذلك صحيحٌ ؟

• قلتُ : هذا الحديثُ صحيحٌ .

أخرجه أحمد (٣/٨٣-٨٤) قال : حدَّثنا يزيد بن هارون ..  
وعبد بن حميد في « المنتخب » (٨٧٧) ، والبزار (٢٤٣١) ،  
والطحاوي في « المشكل » (١٥/٤٨٠-٤٨١) ، والعقيلي في « الضعفاء »  
(٣/٤٧٧-٤٧٨) عن مسلم بن إبراهيم ..

والحاكم (٤/٤٦٧-٤٦٨) عن وكيع بن الجراح ..  
والبيهقي في « دلائل النبوة » (٦/٤١-٤٢) عن عبيد الله بن موسى ..  
وأبو نعيم في « الدلائل » (٢٧٠) عن أبي الوليد الطيالسي ، وهُدبة بن  
خالد ، وأبي عمير الحَوْضِيّ ، وهريم بن عثمان ، قالوا : ثنا القاسم بن  
الفضل ، عن أبي نصرّة ، عن أبي سعيد الخدريّ ، قال : عدا الذُّبُّ على  
شاةٍ ، فأخذها ، فطلبه الراعي ، فانترعها منه ، فألقى الذُّبُّ على ذنبه ،  
وقال : « ألا تتقي الله ! تنزع مني رزقاً ساقه الله إليّ ؟ » ، فقال : « يا  
عجباً ! ذئبٌ مُقع على ذنبه ، يكلمني بكلام الإنس ؟ ! » ، فقال الذُّبُّ :  
« ألا أخبرك بأعجب من ذلك ؟ محمدٌ ﷺ يشرب يُخبر الناسُ بأنباء ما قد

« سَبَقَ » ، - قال : - فَأَقْبَلَ الرَّاعِي ، يَسُوقُ غَنَمَهُ ، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ ، فَزَوَّاهَا إِلَى زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَنُودِيَ : « الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ » ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ لِلرَّاعِي : « أَخْبِرْهُمْ » ، فَأَخْبَرَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقَ ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى تُكَلِّمَ السَّبَاعَ الْإِنْسَ ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةَ سَوْطِهِ ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ ، وَيُخْبِرَهُ فَخْذَهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ » .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ..  
وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥/١٦٧) ، وَالْحَاكِمُ (٤/٤٦٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ..  
وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٨/٣٧٧-٣٧٨) عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْوَاسِطِيِّ  
مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ ، قَالُوا : ثنا وكيعٌ ، ثنا القاسم بن الفضل بهذا الإسناد ،  
بِأَخْرِهِ .

ثُمَّ رَأَيْتُهُ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ (٦٤٦٠) فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، نَا الْقَاسِمَ بْنَ الْفَضْلِ ، ثنا الْجُرَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا .

فَجَعَلَ : « الْجُرَيْرِيُّ » وَاسِطَةً بَيْنَ « الْقَاسِمِ » وَ« أَبِي نَضْرَةَ » .  
وَهَذِهِ رِوَايَةٌ شَاذَةٌ ؛ وَقَدْ رَوَاهُ سَائِرُ أَصْحَابِ الْقَاسِمِ ، فَلَمْ يَذْكُرُوا  
الْجُرَيْرِيَّ فِي إِسْنَادِهِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ هُدْبَةَ بْنَ خَالِدٍ يَرَوِيهِ مِثْلَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ .  
وَرَوَاهَا عَنْهُ هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِيُّ ، وَقَدْ تَرَجَمَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٩/٢٣٤) ،  
وَقَالَ : « مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ » ، فِيمَا أَنْ يَكُونَ وَهُمْ فِيهَا أَبُو يَعْلَى ، أَوْ هُدْبَةُ  
ابْنِ خَالِدٍ ؛ وَهُدْبَةُ مَعَ ثِقَتِهِ ، فَقَدْ ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقال الترمذي بعد تخريجه للحديث : « وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ ، لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل . والقاسم بن الفضل ثقةٌ مأمونٌ عند أهل الحديث ، وثقةٌ يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن ابن مهدي » انتهى .

وقال الحاكم : « صحيحٌ على شرط مسلم » .

وقال البيهقي في « الدلائل » : « هذا إسنادٌ صحيحٌ » .

وهذا هو الصواب ، وليس الحديث على شرط مسلم ، كما قال الحاكم ، أو على شرط الصحيح ، كما قال ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٤٣/٦) ؛ لأن مسلماً رحمه الله لم يرو في « صحيحه » للقاسم بن الفضل ، إلا عن شيخه شيبان بن فروخ ، عن القاسم ، فالصواب أن الإسناد صحيحٌ بإطلاقٍ ، وليس مُقيداً بشرط مسلم . والله أعلم .

ولا أدري ما الذي حمل العقيلي على إيراد هذا الحديث في « الضعفاء » ، فإن الحكاية التي أوردتها ثبت الحديث ، ولا تعله .

فقد روى من طريق مسلم بن إبراهيم ، قال : « كنتُ عند القاسم بن الفضل الخُدائي ، فأتاه شعبةٌ ، فسأله عن حديث أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « بينا راعٍ يسوقُ غنمَهُ ، عدا الذئبُ عليه ... » ، فقال له شعبةٌ : « لعلك سمعته من شهر بن حوشب ؟ » ، قال : « بلى ! حدثنا أبو نضرة ، عن أبي سعيد » ، فما سكت حتى سكت شعبة » انتهى .

فكان شعبة جادله في هذا ، ولم يُسلم له القاسم ، حتى انقطعت حجة شعبة ، أو مسأله ، فحينئذ سكت القاسم .



فهذا يدلُّ على أنَّ شُعبة كان مُستفهِمًا ، لا مُعَلِّمًا ، وقد أجابه القاسمُ بأنَّه سمعه من أبي نضرة ، فلا وَجَهَ لإيراد الحديثِ ، ولا روايته في « كتاب الضُّعفاء » .

أما رواية شهر بن حَوْشِبٍ ..

فقد أخرجها أحمدُ (٣/٨٨-٨٩) قال : حدَّثنا أبو اليَمان ، أخبرنا شُعب بن أبي حمزة ، حدَّثني عبدُ الله بن أبي حُسين ، حدَّثني شهرٌ ، أنَّ أبا سعيدٍ حدَّثه مرفوعًا فذكر مثله .

ورواه عبد الحميد بن بهرام ، قال : حدَّثني شهرٌ بن حَوْشِبٍ ، عن أبي سعيدٍ مرفوعًا .

أخرجهُ أحمدُ (٣/٨٩) قال : حدَّثنا أبو النُّضر هاشمُ بن القاسمِ .. والبيهقيُّ في « الدلائل » (٦/٤٣) عن يونس بن بُكير ، كلاهما عن عبد الحميد بهذا .

ورواه البيهقيُّ أيضًا (٦/٤٢-٤٣) من طريق معقل بن عبد الله ، عن شهرٍ بهذا .

وشهرٌ بن حَوْشِبٍ مُتكلِّمٌ فيه بكلامٍ كثيرٍ ، وخُلَاصَةُ الرَّأْيِ عندي فيه أنَّه حَسَنُ الحديثِ ، إلَّا إذا خالفه مَنْ هو أَمَكُنُّ منه ، وهو هنا مُتَابِعٌ مِنْ قِبَلِ أَبِي نَضْرَةَ ، فهذا يدلُّ على أنَّه حَفِظَ .

والعلمُ عند الله تعالى .

٣١٤- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِذَا مُدِّحَ الْمُؤْمِنَ فِي وَجْهِهِ ، رَبَّآ  
الإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣/٥٩٧) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الْبَغْدَادِيُّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١/ رَقْم ٤٢٤) ، قَالَا : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو  
ابن خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا ابن هَيْبَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ ،  
عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَدَحَنِي فِي  
وَجْهِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ حَمَلَنِي أَنْ أَمَدَحَكَ فِي وَجْهِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ : « إِذَا مُدِّحَ الْمُؤْمِنُ ... » الْحَدِيثُ .

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ » ، وَتَبِعَهُ  
الْعَجْلُونِيُّ فِي « كَشْفِ الْخَفَاءِ » (١/٩٩) .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٨/١١٩) : « فِيهِ ابن هَيْبَةَ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ  
وَوَثَّقُوا » ، وَهُوَ يُشِيرُ بِقَوْلِهِ : « وَوَثَّقُوا » إِلَى ضَعْفِ التَّوَثُّقِ الْوَارِدِ فِي صَالِحِ  
ابن أَبِي عَرِيبٍ ، فَلَمْ يُوَثِّقْهُ إِلَّا ابن حِبَّانَ ، وَلِذَلِكَ قَالَ ابن الْقَطَّانَ : « لَا  
يُعْرَفُ لَهُ حَالٌ » .

أَمَّا ابن هَيْبَةَ فَالْكَلَامُ فِيهِ كَثِيرٌ ، خُلَّاصَتُهُ أَنَّ مَنْ سَمِعَ قَبْلَ احْتِرَاقِ

كُتِبَهُ ، فروايته أمثلُ من رواية من سَمِعَ منه بعد احتراق كُتْبِهِ ، وَعَمَرُ بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيِّ لَيْسَ مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِهِ .

ثُمَّ هَذَا الْمَتْنُ يُخَالِفُ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، وَالتِّي نَهَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَدْحِ الرَّجُلِ أَخَاهُ فِي وَجْهِهِ .

فَمِنْ ذَلِكَ مَا :

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » (٢٠٢ / ٥ ، و ٤٧٦ / ١٠) ، وَفِي « الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ » (٣٣٣) ، وَمُسْلِمٌ (٣٥٠ / ٣٥ - ٣٦) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » (١٣ / ٥٦٨) - ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٠٥) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٢٣٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٤٤) ، وَأَحْمَدُ (٤١ / ٥ ، ٤٦ ، ٤٧) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ » ، مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ فُلَانًا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ - ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، وَحَسِبُهُ كَذَا وَكَذَا » .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٦٣ ، ٦٠٦٠) ، وَفِي « الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ » (٣٣٤) ، وَمُسْلِمٌ (٣٠٠١) ، وَأَبُو عَوَانَةَ - كَمَا فِي « الْإِتْحَافِ » (١٠ / ٨٦) ، وَأَحْمَدُ (٤١٢ / ٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ - أَوْ : قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

وأخرج مُسْلِمٌ (٦٩/٣٠٠٢)، والبُخاريُّ في «الأدب المفرد» (٣٣٩)،  
 وأبو داؤد (٤٨٠٤)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٣٩٣)، وابن ماجه (٣٧٤٢)،  
 وأحمد (٥/٦)، والطَّيَالِسِيُّ (١١٥٨، ١١٥٩)، وابن أبي الدنيا في «الصَّمت»  
 (٥٩٤) وغيرهم من حديث المقداد بن الأسود، قال: «أمرنا رسول الله  
 ﷺ إذا رأينا المدَّاحين أن نَحْثُو في وُجُوهِهم التُّراب».

وقد رَوَى هذا المعنى جماعة من الصَّحابة، منهم ابن عُمَر، وأبو هريرة،  
 وأنس، وعبد الرَّحمن بن أزهر، ومِحْجَنُ الأَدْرَعِ رضي الله عنه.

ولو صحَّ هذا الحديث، لكان محمولاً على من يوثق به، وأنَّ المدَّح لا  
 يُضِيرُهُ ولا يَغُرُّهُ، بل يُرْجَى خيره ببيان فضله وتقدُّمه، كما حدث ذلك  
 من مدح النَّبِيِّ ﷺ لأبي بكرٍ، وعُمَر، وعُثمان، وعليٍّ وغيرهم رضي الله عنهم.  
 والله الموفق، لا ربَّ سواه.

٣١٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ بَاتَ طَاهِرًا ، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ ، فَلَا يَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعَبْدِكَ ، كَمَا بَاتَ طَاهِرًا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ (٢٨٨-زوائد) قال : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زِمَامٍ الْقَيْسِيُّ ، ثنا مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَمَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ لَيْنُهُ أَبُو حَاتِمٍ .

وَلَكِنْ تَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٠٥١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ أَحْمَدَ بْنِ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ بِهَذَا .

وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ أَحَدُ شُيُوخِ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ . وَثَقَّهُ مُطِينٌ وَابْنُ حِبَّانَ وَأَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ وَمَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ . وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ وَارَةَ ، وَأَحْسَنُ الشَّنَاءِ عَلَيْهِ .

وَقَدْ خَالَفَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ - أَحَدُ الثَّقَاتِ ، وَمِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ - ، فَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي « كِتَابِ زُهْدِ ابْنِ الْمُبَارَكِ » (١٢٤٤) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧٣٠ / ٢) من طريق سويد بن نصر،  
والحسن بن عيسى بن ماسرجس، قالا: ثنا ابن المبارك بهذا الإسناد.  
وكذلك أخرجه الدارقطني في «الأفراد» - كما في «أطراف الغرائب»  
(٥ / ٢٣٤) -، عن ابن المبارك بمثله.

فجعله هؤلاء عن ابن المبارك، من مسند أبي هريرة، بدل ابن عمر،  
وليس على واحد من الرواة عن ابن المبارك عهد هذه الخلاف، ويدل  
على ذلك أن أحمد بن الجؤاس رواه عن ابن المبارك، فجعله من مسند  
أبي هريرة أيضاً، كما عند ابن عدي.

وقد قال الدارقطني: «غريب من حديث سليمان الأحول، خال  
ابن أبي نجیح عنه، تفرد به الحسن بن ذكوان، وعنه عبد الله بن المبارك».  
وإنما تقع هذه الاختلاف على الحسن بن ذكوان؛ فقد ضعفه  
أكثر النقاد: أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن المديني،  
والدارقطني، ومشاه ابن عدي. وكان يدلّس، ولم يصرح بتحديث،  
ولذلك لم يصب الهيثمي، إذ قال في «مجمع الزوائد» (١ / ٢٢٦): «أرجو  
أنه حسن الإسناد»، وقد رأيت ما فيه، لاسيما وقد وقع اختلاف فيه  
على عطاء بن أبي رباح.

فقد رواه سليمان الأحول عنه مرة عن ابن عمر، ومرة عن أبي هريرة..  
ورواه العباس بن عتبة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس  
مرفوعاً: «طهروا هذه الأجساد، طهركم الله! فإنه ليس من عبد بيت  
طاهراً، إلا بات معه في شعاره ملك، لا ينقلب ساعة من الليل إلا قال:

اللَّهُم اغفر لعبدك ، فإنه بات طاهرًا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الأَوْسَطِ » ( ٥٠٨٧ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبِ ، قَالَ : نَا عَاصِمَ بْنَ عَلِيٍّ ، قَالَ : نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عِيَّاشٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .  
وَقَالَ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عُتْبَةَ ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ » .

وَجُودُ إِسْنَادِهِ الْمُنْدِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ٨٦٨ ) ، وَالْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ( ١٠٩ / ١١ ) ، وَحَسَنَةُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ١٢٨ / ١٠ ) ! كَذَا قَالُوا ، وَقَدْ عَلِمْتَ مِمَّا مَضَى مِنَ التَّخْرِيجِ أَنَّ هَذَا أَحَدُ أَوْجِهِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ .

وَالْعَبَّاسُ بْنُ عُتْبَةَ ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » ( ٣٨٤ / ٢ ) ، وَقَالَ : « عَنْ عَطَاءٍ ، لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ ، وَعَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ » ، وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَظَاهِرٌ مِنْ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ أَنَّهُ مَجْهُولٌ ، فَكَيْفَ يُجُودُ إِسْنَادُ حَدِيثِهِ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ ؟!

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ كَمَا قَدَّمْتُ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣١٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ حَافَتِي نَهْرُ الْكَوْثَرِ مِنْ قِبَابِ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوَّفِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « كِتَابِ الرَّقَاقِ » ( ١١ / ٤٦٤ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ : وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ ، إِذْ أَنَا بِنَهْرٍ ، حَافَتَاهُ الدُّرُّ الْمُجَوَّفُ ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أُعْطَاكَ رَبُّكَ . فَإِذَا طَيِّبَةٌ - أَوْ : طَيِّبَةٌ - مِسْكٌ أَذْفَرُ » ، شَكَ هُدْبَةُ .

• قُلْتُ : وَشَكُّهُ : هَلْ هُوَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنْ « الطَّيِّبِ » ، أَوْ هُوَ بِالنُّونِ مِنْ « الطَّيْنِ » ؟ وَالصَّوَابُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ بِالنُّونِ .

يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ بَقِيَّةَ بْنِ مَخْلَدٍ رَوَاهُ فِي « جُزْءِ مَا رُوِيَ فِي الْحَوْضِ وَالْكَوْثَرِ » ( ٣٦ ) قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، نَا هَمَّامٌ بِسَنَدِهِ سِوَاءَ ، وَفِيهِ : « فَضَرَبَ الْمَلِكُ بِيَدِهِ ، فَإِذَا طَيِّبَةٌ مِسْكٌ أَذْفَرُ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ( ٢٨٧٦ ) ..

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » ( ١١٧ ) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ الطَّيِّبِ اللَّخْمِيِّ ، قَالَا : ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِالنُّونِ .



فهذا يدلُّ على أن هُدْبَةَ كان يشكُّ أحيانًا .

وقد رواه البُخاريُّ عن شيخه أبي الوليد ، عن هَمَّامٍ ، فلم يشكَّ .  
وأخرجهُ أحمدُ (٣/ ١٩١ ، ٢٨٩) قال : حدَّثنا بهز بن أسد ، وعفان  
ابن مُسلم ، قالوا : ثنا هَمَّامٌ بهذا الإسناد ، فقالوا : « طينه » بالنون .  
وأخرجهُ الطيالسيُّ (١٩٩٢) قال : حدَّثنا هَمَّامٌ ، عن قتادة بهذا ، وفيه :  
« فأدخلتُ يدي ، فإذا ترابُهُ مسكٌ أذفرٌ » ، وهذا يؤكدُ أنه بالنون .  
وأخرجه الخَلَعِيُّ في « الخَلَعِيَّاتِ » (ق ١٣٨ / ١) من طريق عفان ، ثنا  
هَمَّامٌ مثله .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٧٦) ، عن عبد الصَّمَدِ بن  
عبد الوارث ، ثنا هَمَّامٌ بهذا ، وعنده : « فَضْرَبَ جَبْرِيْلُ بيده ، فإذا طينه  
مِسْكٌ أذفرٌ » .

وأخرجهُ أحمدُ (٣/ ٢٣١ - ٢٣٢) ، وأبو مُحَمَّدٍ ابنُ فارسٍ في « جزءٍ من  
حديثه » (ق ٣٥٣ / ١) ، وابنِ بِشْرَانَ في « الأُمالي » (ج ١٠ / ق ٢١٩ / ٢)  
عن عبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف ..

وابنُ جَرِيرٍ في « تفسيره » (٣٠ / ٣٢٣) ، وابنِ حِبَّانٍ (٦٤٧٤) ،  
والأَجْرِيُّ في « الشَّرِيعَةِ » (ص ٣٩٥ - ٣٩٦) عن يزيد بن زُرَيْعٍ ..  
والبزارُ (ج ٢ / ق ٨٧ / ٢) عن رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ ، كلهم ، عن سعيد بن  
أبي عَرُوبَةَ ، عن قتادة ، عن أَنَسٍ مرفوعًا ، وفيه : « وضرب - يعني : الملك -  
بيده ، فأخرج من طينه المسك » .

وسنده صحيحٌ ، ويزيد بن زُرَيْعٍ ، وعبد الوهَّاب ، من قُدَمَاءِ أصحاب

سعيد بن أبي عروبة .

وأخرجه البخاري (٧٣١ / ٨) ، وأبو داود (٤٧٤٨) ، والنسائي في « التفسير » (١١٥٣٣-الكبرى) ، والترمذي (٣٣٥٩ ، ٣٣٦٠) ، وعبد ابن حميد (١١٨٩) ، وأحمد (٣ / ١٦٤ ، ٢٠٧) ، وأبو يعلى (٣١٨٦) ، وعبد الرزاق في « تفسيره » (٢ / ٤٠١) ، وابن جرير (٣٠ / ٣٢٣-٣٢٤) ، والطبراني في « مسند الشاميين » (٢٥٧٩) ، وفي « الأوسط » (٢٨٨٥) ، والبزار (ج ٢ / ق ٨٧ / ٢) ، والبيهقي في « البعث » (١١٥ ، ١١٨) من طريق عن قتادة ، عن أنس ، قال : لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال : « أتيت على حافة نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوف ، فقلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر » . لفظ البخاري .

ورواه عن قتادة : « معمر بن راشد ، وشيبان بن عبد الرحمن ، وسليمان التيمي ، والحكم بن عبد الملك ، وسعيد بن بشير » . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أحمد (٣ / ١٥٢ ، ٢٤٧) ، وابن حبان (٦٤٧١) ، وأبو يعلى (٣٢٩٠) ، والبزار (٦٨١٢-البحر) ، وابن أبي الدنيا في « صفة الجنة » (٧٥) من طريق عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت الكوثر ، فإذا هو نهر يجري كذا وجه الأرض ، حافتاه قباب اللؤلؤ ، ليس مشقوقا ، فضربت يدي إلى تربته ، فإذا مسكته ذفرة ، وإذا حصاه اللؤلؤ » .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه النسائي في « الكبرى » (١١٧٠٦) ، وأحمد (١٠٣/٣) ،  
 ١١٥-١١٦ ، (٢٦٣) ، وابن أبي شيبة (٤٣٧/١١ ، و١٣٧/١٣) ، وهناد  
 ابن السري في « الزهد » (١٣٤) ، والحسين المروزي في « زوائده على  
 زهد ابن المبارك » (١٦١٢) ، وأبو يعلى (٣٧٢٦ ، ٣٨٢٣ ، ٣٢٩٠) ،  
 وابن جرير في « تفسيره » (٣٢٤-٣٢٣/٣٠) ، والبزار (٦٦٠٨ ، ٦٦٠٩) -  
 البحر) ، وابن حبان (٦٤٧٢ ، ٦٤٧٣) ، والحاكم (٧٩/١-٨٠) ،  
 والأجري في « الشريعة » (ص ٣٩٦) ، وتمام الرازي في « الفوائد »  
 (٢٣٣) ، وأبو نعيم في « صفة الجنة » (٣٢٧) ، واللائكائي في « أصول  
 الاعتقاد » (٢٢٥١) ، والخطيب في « تاريخه » (٤٥/١١) من طرق عن  
 حميد بن أبي حميد الطويل ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « دخلت  
 الجنة ، فإذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ ، فضربت بيدي إلى ما يجري فيه  
 الماء ، فإذا هو مسك أذفر ، قلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر  
 الذي أعطاه الله » .

ورواه عن حميد الطويل خلق ، منهم : « يحيى القطان ، وعبد الله بن  
 بكر السهمي ، ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وأبو بكر بن عياش ،  
 وعبيدة بن حميد ، وخالد بن عبد الله ، وي زيد بن زريع ، وإسماعيل بن  
 جعفر ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، ومحمد بن طلحة ، وعبد الأعلى  
 ابن عبد الأعلى ، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ... في آخرين » .

وله طرق عن أنس وعن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - .

٣١٧- سُئِلْتُ عن حديث : « إِنَّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَجْرِي فِي غَيْرِ أَخْدُودٍ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ مرفوعاً .

أَخْرَجَهُ ابن مَرْدَوَيْهِ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كما فِي ابن كَثِيرٍ (٢٩٧/٧) - ، وَأبو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٢٠٥/٦) ، وَفِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٣١٦) من طريق مَهْدِيِّ بن حَكِيمٍ ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا الجُرَيْرِيُّ ، عن مُعَاوِيَةَ بن قُرَّةَ ، عن أَنَسٍ مرفوعاً : « لَعَلَّكُمْ تَظُنُّونَ أَنَّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ أَخْدُودٌ ؟ ! لا والله ! إِنَّهَا لَسَائِمَةٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، حَافَّتَاهَا خِيَامُ اللَّوْلُؤِ ، وَطِينُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ » ، قلتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وما الْأَذْفَرُ ؟ » ، قال : « الَّذِي لا خَلْطَ فِيهِ » .

وعزاه السُّيُوطِيُّ فِي « الدَّرِّ الْمُنْثُورِ » (٣٨/١) لِلضِّيَاءِ الْمُقَدَّسِيِّ فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » .

• قلتُ : وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ؛ والجُرَيْرِيُّ اسمه سعيد بن إياسٍ الجُرَيْرِيُّ ، كان اختلطَ ، وسامعٌ يزيد بن هارون منه في الاختلاط . وقد اضطرب فيه : فرواه يعقوبُ بن عُبَيْدٍ ، وبِشْرُ بن مُعَاذٍ ، كلاهما عن يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد موقوفاً .

أَخْرَجَهُ ابن أبي الدُّنْيَا (٦٩) ، وَأبو نُعَيْمٍ (٣١٦) ، كلاهما فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » .

وَرَجَّحَ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤ / ٥١٨) وَقَفَّهُ ، وَقَالَ : « هُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ » .

وطريق المرفوع والموقوف واحدٌ ، فلعلَّ قائلًا يقول : « لا يَصِحُّ المرفوع ، ولا الموقوف » .

فالجوابُ : إنَّ طريقةَ العلماءِ في مثلِ هذا أنْ يأخذوا بالأقلِّ ؛ لأنَّه الموافقُ للاحتياط . واللهُ أعلمُ .

وللموقوف شاهدٌ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (١٤٠ ، ١٦٢) قَالَ : حَدَّثَنَا سُؤِيدُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقِ الحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنِي خَالِي زُمَيْلُ بْنُ سِمَاكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَمَا كُفَّ بَصَرُهُ ، فَقَالَ : « يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَا أَرْضُ الْجَنَّةِ ؟ » ، قَالَ : « مَرْمَرَةٌ بِيضَاءُ مِنْ فِضَّةٍ ، كَأَنَّهَا مَرَأَةٌ » ، قُلْتُ : « مَا نُورُهَا ؟ » ، قَالَ : « مَا رَأَيْتَ السَّاعَةَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا طُلُوعُ الشَّمْسِ ؟ فَذَلِكَ نُورُهَا ، إِلَّا أَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا شَمْسٌ وَلَا زَمْهَرِيرٌ » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « فَمَا أَنْهَارُهَا ؟ أَمْ فِي أَحْدُودٍ ؟ » ، قَالَ : « لَا ، لَكِنَّهَا تَجْرِي فِي أَرْضِ الْجَنَّةِ ، مُسْتَكِفَّةٌ ، لَا تَفِيضُ هَاهُنَا وَلَا هَاهُنَا ، قَالَ اللَّهُ لَهَا : كُونِي . فَكَانَتْ » ، قُلْتُ : « فَمَا حُلَلُ الْجَنَّةِ ؟ » ، قَالَ : « فِيهَا شَجَرَةٌ ، فِيهَا ثَمَرٌ كَأَنَّهُ الرُّمَّانُ ، فَإِذَا أَرَادَ وَلِيُّ اللَّهِ مِنْهَا كَسْوَةً ، انْحَدَرَتْ إِلَيْهِ مِنْ غُصْنِهَا ، فَانْفَلَقَتْ لَهُ عَنْ سَبْعِينَ حُلَّةً ، أَلْوَانًا بَعْدَ أَلْوَانٍ ، ثُمَّ تَنْطَبِقُ ، فَتَرَجِعُ كَمَا كَانَتْ » .

وَتَابَعَهُ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقِ بِهَذَا الإسْنَادِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٣١٧) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، ثنا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى هَذَا .  
وَابْنُ بَارِقٍ لَا بَأْسَ بِهِ . وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ .  
وَزُمَيْلٌ هَذَا تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١/٢/٦٢٠) ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا  
وَلَا تَعْدِيلًا .

وَسَمَّاكَ بْنُ حَرْبٍ كَانَ تَغَيَّرَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ .

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْمُنْدَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٤/٥١٨) ! وَفِيهِ نَظَرٌ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَيُعْضِدُ هَذَا الْمَوْقُوفَ بَعْضُ الشَّوَاهِدِ الْمَقْطُوعَةِ ..

مِنْهَا مَا : أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٣/٩٧) ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي  
« الزُّهْدِ » (٩٥ ، ١٠٣) ، وَالْمُرُوزِيُّ (١٤٨٩) ، وَابْنُ صَاعِدٍ (١٤٩٠) ،  
كِلَاهُمَا فِي « الزَّوَائِدِ عَلَى الزُّهْدِ » لِابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ »  
(٥٠٩ ، ٥١٠ ، ٥١١) ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ فِي « غَرِيبِ الْحَدِيثِ » (٢/٥٢٢) ،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْبَعْثِ » (٢٩٢) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٣١٥) مِنْ  
طُرُقٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : « أَنْهَارُ الْجَنَّةِ  
تَجْرِي فِي غَيْرِ أَحْدُودٍ ، وَثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ ، كُلَّمَا أَخَذَ ثَمْرَةً عَادَتْ مَكَانَهَا  
أُخْرَى ، وَالْعُنُقُودُ اثْنَا عَشَرَ ذِرَاعًا » ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ : فَقُلْتُ  
لأبي عُبَيْدَةَ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ . فغَضِبَ ، وَقَالَ : مَسْرُوقٌ !

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ (٣١٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ، ثنا

عبد الجبّار بن العلاء ، ثنا سُفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار ، قال :  
 سَمِعْتُ عُبَيْدُ بنَ عُمَيْرٍ ، يَقُولُ : « أَرْضُ الْجَنَّةِ مُسْتَوِيَةٌ ، لَا تُكَلِّمُ - يَعْنِي :  
 لَا تُشَقُّ ، وَلَا تُحَدُّ - أَنْهَارُهَا » .

وسندهُ جيّدٌ ، وإبراهيم بن مُحَمَّدٍ ترجمه أبو نُعيمٍ في « أخبار أصبهان »  
 (١/١٨٩) ، وأثنى عليه .

واللهُ أعلمُ .

٣١٨- سألني سائلٌ ، فقال : سمعتُ بعضَ الخطباءِ يقولُ أنَّ بعضَ أهلِ الجَنَّةِ يمارسُ مهنةَ الفِلاحةِ في الأرضِ ، فهل هذا صحيحٌ ؟

• قلتُ : لعلَّ هذا الخطيبَ يقصدُ ما :

أخرجه البخاريُّ في « الحرث والمزارعة » (٥/٢٧) ، وفي « التوحيد » (١٣/٤٨٧) قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن سِنان ، حدَّثنا فُلَيْحٌ ، حدَّثنا هلالٌ ، عن عطاء بن يسارٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يوماً يُحدِّثُ ، وعنده رجلٌ من أهلِ البادية : « أنَّ رجلاً من أهلِ الجَنَّةِ ، استأذن ربَّه في الزَّرْعِ ، فقال له : أولستَ فيما شئتَ ؟ قال : بلى ، ولكنِّي أحبُّ أن أزرع . فأسرع ، وبَدَرَ ، فتبادَرَ الطَّرْفَ نباتُهُ واستواؤُهُ ، واستحصادُهُ ، وتكويرُهُ أمثالَ الجبالِ ، فيقول اللهُ تعالى : دُونَكَ يا ابنِ آدم ! فَإِنَّهُ لا يُشْبِعُكَ شيءٌ ! » ، فقال الأعرابيُّ : « يا رسولَ اللهِ ! لا تَجِدُ هذا إلا قُرْشِيًّا أو أنصاريًّا ؛ فإنَّهم أصحابُ زرعٍ ، فأما نحنُ فلنسنا بأصحابِ زرعٍ » ، فضحك رسولُ اللهِ ﷺ .

وأخرجه البخاريُّ في « الحرث » (٥/٢٧) قال : حدَّثني عبد الله بن مُحَمَّدٍ ..

وأحمد في « المُسند » (٢/٥١١-٥١٢) ، قالوا : ثنا عبدُ الملكِ بنِ عَمْرٍو أبو عامرِ العَقَدِيُّ ، قال : ثنا فُلَيْحُ بن سُلَيْمانِ بهذا الإسنادِ سواء .



٣١٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ غُدِّيَ بِالْحَرَامِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ جَيِّدٌ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بَنِ مُحَمَّدٍ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٣) ، وَأَبُو بَكْرِ الْمُرُوزِيُّ فِي « مُسْنَدِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ » (٥١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٨٤) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ..

وَالْحَاكِمُ (١٢٧/٤) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٥٩٦١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥٧٦٠) عَنْ قُرَّةِ بِنِ حَبِيبٍ .. وَالْمُرُوزِيُّ (٥٠) ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (١٥٥/٢) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (١٩٣٦/٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥٧٥٩) ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بِنِ وَاصِلٍ .. وَابْنُ بَزَّازٍ (٤٣-البحر) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ إِسْمَاعِيلَ بِنِ سِنَانَ الْبَصْرِيِّ ، كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بِنِ زَيْدِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَسْلَمِ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مَرَّةِ الطَّيِّبِ ، عَنْ زَيْدِ بِنِ أَرْقَمٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ مَرْفُوعًا .

وَوَقَعَ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ سَبَبُ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَعِنْدَهُ ... عَنْ زَيْدِ بِنِ أَرْقَمٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَتَاهُ غُلَامٌ لَهُ بَطْعَامٌ ، فَأَهْوَى إِلَى لَقْمَةٍ فَأَكَلَهَا ، ثُمَّ سَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ ؟ قَالَ : « كُنْتُ قِسًّا لِلْقَوْمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَوْعَدُونِي ، فَأَطْعَمُونِي هَذَا - يَعْنِي : الْيَوْمَ - » ، فَقَالَ : « لَا أَرَاكَ إِلَّا

أطعمتني ما حرم الله ورسوله» ، ثم أدخل أصبعيه فتقيأ ، ثم قال : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : أيما لحم نبت من حرام فالنار أولى به » .  
 • قلت : وربط سبب الحديث به منكر عندي من هذا الوجه ، أما الذي ثبت هو فعل أبي بكر رضي الله عنه ذلك من وجه آخر ..

أخرجه البخاري في « مناقب الأنصار » (١٤٩ / ٧) من حديث يحيى ابن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج ، وكان أبو بكر يأكل من خراجه ، فجاء يوماً بشيء ، فأكل منه أبو بكر ، فقال له الغلام : « تدري ما هذا ؟ » ، فقال أبو بكر : « وما هو ؟ » ، قال : « كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية ، وما أحسن الكهانة ، إلا أنني خدعته ، فلقيني فأعطاني بذلك ، فهذا الذي أكلت منه » ، فأدخل أبو بكر يده ، فقاء كل شيء في بطنه <sup>(١)</sup> .

(١) قال الحافظ في « الفتح » : « ووقع لأبي بكر مع النعمان بن عمرو - أحد الأحرار من الصحابة - قصة ذكرها عبد الرزاق بإسناد صحيح ، أنهم نزلوا بئاء ، فجعل النعمان يقول لهم : « يكون كذا » فيأثوته بطعام ، فيرسله إلى أصحابه ، فبلغ أبا بكر فقال : « أراي أكل كهنة النعمان منذ اليوم » ، ثم أدخل يده في حلقه فاستقاء . وفي « الورع » لأحمد عن إسماعيل ، عن أيوب ، عن ابن سيرين : « لم أعلم أحداً استقاء من طعام غير أبي بكر ، فإنه أتى بطعام ، فأكله ، ثم قيل له : « جاء به ابن النعمان » ، قال : « أطعمتموني كهانة ابن النعمان ! » ثم استقاء ، ورجاله ثقات ، لكنه مرسل . ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا ، أخرجه يعقوب بن شيبه في « مسنده » ، من طريق نبيح العنزي ، عن أبي سعيد ، قال : كنا نزل رفاقاً ، فنزلت في رفقته فيها أبو بكر على أهل أبيات ، فبين امرأة حبلى ، ومعنا رجل ، فقال لها : « أبشرك أن تلدي ذكراً » ، قالت : « نعم » ، فسجع لها أسجاعاً ،

وقد اختلف على عبد الواحد بن زيد في إسناده ..

فرواه أبو عبيدة الحدادُ أيضًا ، عن عبد الواحد بن زيد ، عن فرقدِ السَّبَخِيِّ ، عن مَرَّةِ الطَّيِّبِ ، عن زيد بن أرقم ، عن أبي بكرِ الصَّدِّيقِ مرفوعًا مثله .

فصار شيخَ عبدِ الواحدِ « فرقدٌ » ، لا « أسلمٌ » .

أخرجه أبو يعلى (٨٣) ، وعنه ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (١٩٣٦/٥)

قال : حدَّثنا يحيى بن مَعِينٍ ، ثنا أبو عبيدة الحدادُ بهذا .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لا يُروى هذا الحديثُ عن أبي بكرٍ إلا بهذا الإسناد ،

تفرَّد به عبد الواحد بن زيد » .

• قلتُ : وهو ضعيفٌ جدًّا ، قال ابن مَعِينٍ : « ليس بشيءٍ » ، وقال

البُخَارِيُّ : « تركوه » ، وقال النَّسَائِيُّ : « ليس بثقةٍ » ، وقال السَّعْدِيُّ :

« سيءُ المذهب ، ليس من معادن الصَّدق » ، وكان عبدُ الواحدِ صاحبَ

مواظَظٍ ، ولكنه غفلَ عن ضبط الحديثِ ، فاستحقَّ التَّرْكَ ، وقد اضطربَ

في إسناده ، كما قدَّمتُ .

وأسلمُ الكوفيُّ مجهولٌ .

وفرقدُ السَّبَخِيِّ ضعيفٌ .

ولا يصحُّ الحديثُ من هذا الوجه بحالٍ . والله أعلمُ .

وله شاهدٌ من حديثِ جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أن النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وآله قال لكعب

فأعطته شيئًا ، فذبحها وجلسنا نأكلُ ، فلما علم أبو بكرٍ بالقصة قام فتقيًا كلَّ شيءٍ أكلَهُ » انتهى .

ابن عَجْرَةَ : « أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ » ، قال : « وما إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ ؟ » ، قال : « أَمْرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي ، لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَأَوْلَتْكَ لَيْسُوا مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ ، وَلَا يَرُدُّوهُ عَلَيَّ حَوْضِي . وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعْنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَأَوْلَتْكَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُمْ ، وَسِيرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي . يَا كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ ! الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيطَةَ ، وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ - أَوْ قَالَ : بُرْهَانٌ - . يَا كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ ! إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ . يَا كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ ! النَّاسُ غَادِيَانِ ، فَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقٌهَا ، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُؤَبِّقٌهَا » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣٢١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٦/٥٢٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٥١٤) ، وَالْحَاكِمُ فِي « الْفِتَنِ » (٤/٤٢٢- الْمُسْتَدْرَكِ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٩٣٩٩) ، وَفِي « الدَّلَائِلِ » (٦/٥٢٢) ، وَفِي « الْآدَابِ » (٤٠٤) عَنْ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - وَهَذَا فِي « مُصَنَّفِهِ » (٢٠٧١٩) - ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ بِتَمَامِهِ .

قال الحاكِمُ : « صحيح الإسناد » .

• قلتُ : إسنادهُ جيِّدٌ ، وابنُ خُثَيْمٍ صدوقٌ .

ولكن قال ابن مَعِينٍ : « عبد الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ » .  
وخالِفَهُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ - كما في « الجرح والتَّعْدِيلِ » (٢/٢/٢٤٠)

لولدِهِ - ، قال : « عبدُ الرَّحْمَنِ بنِ سَابِطٍ ، عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ : مُتَّصِلٌ » ،  
وقد وَقَعَ تصرِيحُهُ مِنْ جَابِرٍ بِالسَّمَاعِ عند : أَبِي يَعْلَى ، وَالبَيْهَقِيِّ فِي  
« الشُّعْبِ » ، وَالخطيب فِي « تلخيص المُتَشَابِهِ » ، وَالبَغَوِيِّ فِي « شَرْحِ  
السُّنَّةِ » .

وَأخرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢/٢٢٥-٢٢٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « المُشْكِلِ »  
(١٣٤٥) ، وَابنِ حِبَّانٍ (١٧٢٣) عن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ ..

وَابنِ زَنْجَوِيهِ فِي « الأَمْوَالِ » (١٣١٦) ، وَالأَصْبَهَانِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ »  
(٢٠٧٩) عن دَاوُدَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ..

وَالبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥٧٦١) ، وَالخطيب فِي « تلخيص المُتَشَابِهِ »  
(٢/٨٢٥) عن عَلِيِّ بنِ عَاصِمٍ ..

وَالبَزَّازُ (١٦٠٩-كشَف) ، وَالحَاكِمُ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٣/  
٤٧٩-٤٨٠) عن وَهَيْبِ بنِ خَالِدٍ ..

وَأَبُو يَعْلَى (١٩٩٩) عن يَحْيَى بنِ سُلَيْمٍ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الحَلِيَةِ » (٨/٢٤٧) عن زَائِدَةَ بنِ قُدَامَةَ ..

وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٨/٨-٩) عن زَهْرِ بنِ مُعَاوِيَةَ ، كُلُّهُمُ  
عن أَبِي حُثَيْمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا .

وَهُوَ بِتَمَامِهِ عندَ البَيْهَقِيِّ (٥٧٦١) ، وَالبَزَّازِ ، وَالأَصْبَهَانِيِّ ، وَالبَغَوِيِّ ،  
وَأَبِي نُعَيْمٍ ، وَابنِ حِبَّانٍ (١٧٢٣) . وَبِعضُهُ عندَ البَاقِيْنَ .

وَمحلُّ الشَّاهِدِ مِنْهُ عندَ الدَّارِمِيِّ .

وقد وَرَدَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ نَفْسِهِ ، وَصَحَّحَهُ

الترمذِيُّ (٢٢٥٩) ، وابن حَبَّانَ (٢٧٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥) ، والحاكم (١/٧٨-٧٩) ، وأخرجه آخرون معهم من أوله حتى قوله : « وَسَيَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ » .

ولحديث الباب شاهدٌ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ..

أخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط » (٦٦٧٥) قال : حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، ثنا إبراهيم بن خلف الرَّمْلِيُّ ، ثنا أيوب بن سويد ، عن سُفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة مرفوعاً : « لا يدخل الجنة لحمٌ نبت من سُحتٍ » .  
قال الطبرانيُّ : « لا يروي هذا الحديث عن سُفيان إلا أيوب بن سويد .  
تفرّد به : إبراهيم بن خلف » .

• قلت : وإبراهيم هذا قال الهيثميُّ في « المجمع » (٢٩٣/١٠) : « لم أعرفه » ، ولم أجد له ترجمةً ، وراجعتُ ترجمة أيوب بن سويد فرأيتُ في الرواة عنه ثلاثة ممن يُسمون إبراهيم ، فنظرتُ في تراجمهم ، فرأيتُ في ترجمة الثاني منهم ، وهو إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي - وليس ابناً لصاحب الثوري - ، فرأيتُهُ يروي عن أيوب بن سويد ، وعنه : محمد بن الحسن بن قتيبة ، فوقع في قلبي أن يكون هو ، ووقع تحريفٌ في اسم أبيه ، ولستُ أجزمُ بذلك . فإن يكنهُ فقد قال أبو حاتم : « صدوقٌ » ، وجرحه الأزديُّ ، وردّه الذهبيُّ .

واقفة هذا الإسناد أيوب بن سويد ؛ اتهمه ابن معين بسرقه الأحاديث ، وقال النسائيُّ : « ليس بثقة » ، وضعفه أكثر النقاد .

أَمَّا الْهَيْثَمِيُّ فَقَالَ (٢٩٣ / ١٠) : « وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، وَهِيَ مُسْتَقِيمَةٌ » !!

كَذَا قَالَ ! وَلَا أُدْرِي وَجَهَ اسْتِقَامَتِهَا ؟ بَلْ هَذَا مُنْكَرٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ ؛ وَمِنْ عَلَامَةِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَنْفَرِدَ ضَعِيفٌ عَنْ شَيْخٍ ثِقَةٍ لَهُ أَصْحَابٌ مُتَوَافِرُونَ ، مِثْلَ الثَّوْرِيِّ . وَقَدْ صَرَّحَ الطَّبْرَانِيُّ بِتَفْرُدِهِ .

وَهَذَا مِثَالٌ مِنْ أَمْثَلَةٍ كَثِيرَةٍ تَدُلُّ عَلَى تَسَاهُلِ الْهَيْثَمِيِّ رحمته .  
ثُمَّ عَلِمْتُ مُسْتَنَدَ الْهَيْثَمِيِّ فِي ذَلِكَ .

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي تَرْجَمَةِ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ : « كَانَ رَدِيءَ الْحِفْظِ ، يُحْطِئُ . يُتَّقَى حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَيُّوبَ عَنْهُ ؛ لِأَنَّ أَخْبَارَهُ إِذَا سُبِرَتْ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ ابْنِهِ عَنْهُ وَجِدَ أَكْثَرَهَا مُسْتَقِيمَةً » .

فَنَظَرَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْإِسْنَادِ ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدَ بْنَ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، فَظَنَّ أَنَّهَا مُسْتَقِيمَةٌ !! وَكَلَامُ ابْنِ حِبَّانَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَوَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ غَيْرُ وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ أَنَّ الرِّوَايَةَ مُسْتَقِيمَةٌ ، بَلْ قَالَ : « وَجِدَ أَكْثَرَهَا مُسْتَقِيمَةً » ، وَقَدْ أوردَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي تَرْجَمَةِ أَيُّوبَ هَذَا جُمْلَةً مِنْ مَنَاكِيرِهِ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ وَلَدِهِ عَنْهُ ، وَخَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « لَهُ حَدِيثٌ صَالِحٌ ، عَنْ شَيْوْخٍ مَعْرُوفِينَ ... - وَذَكَرَ مِنْهُمْ : الثَّوْرِيُّ . ثُمَّ قَالَ : - وَيَقَعُ فِي حَدِيثِهِ مَا يُوَافِقُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ ، وَيَقَعُ فِيهِ مَا لَا يُوَافِقُونَهُ عَلَيْهِ ، وَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ » انْتَهَى .

يعني : للاعتبار .

وله شاهدٌ من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي عنه ..

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥٧٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ،  
ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ  
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ  
مَرْفُوعًا : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدُمٌّ نَبَتَ مِنْ نَجْسٍ » .

كَذَلِكَ وَقَعَ فِي مَطْبُوعَةِ « الشُّعْبِ » . وَرَاجَعْتُ مَطْبُوعَةَ الْهِنْدِ (١٠ /  
٣٣٠ / ٥٣٧٣) ، فَرَأَيْتُهُ كَذَلِكَ ، وَأُظُنُّ صَوَابَهُ : « سُحِتْ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَهَذَا سَنَدٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، لَيْسَ فِيهِ عِلَّةٌ إِلَّا عَنْ عُنُقَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ . وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ .

وله شاهدٌ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ..

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦٤٩٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى  
ابْنُ شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْاِحْتِيَاطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
الْجُوزْجَانِيُّ رَفِيقُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ،  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَلَيْتَ هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : ﴿ يَتَأْتِيهَا  
النَّاسُ كُلُّوًا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة: ١٦٨] ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ،  
فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ » ، فَقَالَ لَهُ  
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « يَا سَعْدُ ! أَطِيبَ مَطْعَمَكَ تَكُنْ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ . وَالَّذِي  
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ الْعَبْدَ لَيَقْدِفُ اللَّقْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ ، مَا يُتَقَبَّلُ مِنْهُ  
عَمَلُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا . وَإِنَّمَا عَبْدٌ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنَ السُّحْتِ وَالرِّبَا فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ » .  
وَمِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ أَخْرَجَهُ عَنْهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي  
« ابْنِ كَثِيرٍ » (١ / ٢٩٢ - طبع الشعب) .-



وَعَزَاهُ الْمُنْدِرِيُّ فِي « التَّرغِيبِ » (٥٤٨/٢) لـ « الصَّغِيرِ » ، وَتَبِعَهُ  
الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢٩١/١٠) ، وَهُوَ وَهَمٌّ . وَتَخَلَّصَ الدَّمِيَّاطِيُّ مِنْ  
هَذَا ، وَعَزَاهُ فِي « الْمَتَجَرِّ الرَّابِعِ » (١٤٩٠) لِلطَّبْرَانِيِّ ، هَكَذَا دُونَ تَعْيِينِ  
الْكِتَابِ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
تَفَرَّدَ بِهِ : الْاِحْتِيَاطِيُّ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ؛ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْاِحْتِيَاطِيُّ - هَكَذَا  
وَقَعَ نَسَبُهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، وَصَوَابُ اسْمِهِ : الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَبَادِ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْاِحْتِيَاطِيِّ - ،  
قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٧٤٦/٢) : « نَسَبُهُ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ  
الدَّمَشَقِيُّ . يَسْرِقُ الْحَدِيثَ . مُنْكَرٌ عَنِ الثَّقَاتِ » ، وَسَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ  
مُنَاكِيرَ عَنْ شَيْوْخِ ثِقَاتٍ ، ثُمَّ خَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « وَلَا يُشْبَهُ حَدِيثُهُ  
حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ » .

وَكَذَلِكَ تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٣٧/٧) ، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي  
« الْأَنْسَابِ » (١٤٠/١) ، وَأُورِدَ لَهُ الْخَطِيبُ حَدِيثًا بَاطِلًا ، وَقَالَ : « رَوَى  
عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، فَسَمَّاهُ الْحُسَيْنَ » ، ثُمَّ أَعَادَ الْخَطِيبُ ذِكْرَهُ (٥٧/٨) ،  
وَنَقَلَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمُرُوزِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ عَنِ الْاِحْتِيَاطِيِّ : « أَتَعْرِفُهُ ؟ » ،  
قَالَ : « يُقَالُ لَهُ : حُسَيْنٌ . أَعْرِفُهُ بِالتَّخْلِيطِ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ إِنْسَانٍ فِي  
أَمْرِ السُّلْطَانِ » .

وَجَرَى الدَّهَبِيُّ عَلَى هَذَا التَّفْرِيقِ فِي « مِيزَانِهِ » ، وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ فِي « لِسَانِهِ » ،

وَنَقَلَ الْأَوَّلَ مِنْهَا فِي تَرْجَمَةِ « الْحَسَن » أَنَّ الْأَزْدِيَّ قَالَ : « لَوْ قُلْتُ : كَانَ كَذَابًا ، لَجَازَ » ، قَالَ الذَّهَبِيُّ : « هُوَ مُقَرَّرٌ لَهُ مَنَاقِرٌ » ، ثُمَّ أَعَادَهُ الذَّهَبِيُّ فِيمَنْ اسْمُهُ حُسَيْنٌ ، وَقَالَ : « لَعَلَّهُ الْاِحْتِيَاطِيُّ ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُعْتَمَدٍ . قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : تَرَكُوا حَدِيثَهُ » ، وَلَعَلَّ الَّذِي عَنَاهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ آخَرَ غَيْرِ الْاِحْتِيَاطِيِّ ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ الْمَدِينِيِّ فِيهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَبِالْجُمْلَةِ ، فَهَذَا الْاِحْتِيَاطِيُّ سَاقِطٌ . وَخَفِيَ أَمْرُهُ عَلَى ابْنِ حَبَّانٍ ، فَذَكَرَهُ فِي « الثَّقَاتِ » (١٧٩/٨ - ١٨٠) !!

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْزْجَانِيُّ شَيْخُ الْاِحْتِيَاطِيِّ لَمْ أَعْرِفْهُ ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقَ » (٣٠٢/٦) فِي قِصَّةِ وَفَاةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمٍ ، وَذَكَرَهَا الْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ .

أَمَّا شَيْخُ الطَّبْرَانِيُّ فَهُوَ مِنْ رِجَالِ « التَّهْذِيبِ » . رَوَى عَنْهُ النَّسَائِيُّ فِي « حَدِيثِ مَالِكٍ » ، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ شَيْئًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَوَجَدْتُ لِبَعْضِهِ طَرِيقًا آخَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِهِ » (٢٣١/٢٢ - ٢٣٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِدْرِيسَ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدِ الدَّمَشْقِيِّ ، حَدَّثَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ ، ثَنَا مُطْعَمٌ - يَعْنِي : ابْنَ الْمِقْدَامِ الصَّنَعَانِيَّ - ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْتَجِيبَ دُعَائِي » ، قَالَ : « يَا سَعْدُ ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ عَبْدٍ حَتَّى تَطِيبَ طُعْمَتَهُ » ، قَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُطِيبَ طُعْمَتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَقْوَى إِلَّا بِدُعَائِكَ » ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! أَطْبِ طُعْمَةَ سَعْدٍ » ، فَإِنْ كَانَ سَعْدٌ لَيْرَى السُّنْبُلَةَ مِنَ الْقَمْحِ فِي حَشِيشِ دَوَابِّهِ

حين أتى به عليه ، فيقول لهم : « رُدُّوها مِن حيثُ حصدتموها » .  
وهذا سندُ رجاله ثقاتٌ ، لكنّه مُنقطعٌ ؛ والمُطعمُ بن المقدم لم يُدرك  
أحدًا من الصَّحابة .

ومُحمَّد بن إدريس هو أبو حاتم الرَّاظيُّ ، الإمامُ مُنقطعُ القرين .  
ومُحمَّد بن عائذٍ ثقةٌ ، استغربتُ حُكم الحافظ عليه في « التَّقريب » ،  
فقال : « صدوقٌ » ، وليس فيه ثَمَّةٌ مغمزٍ سوى قول أبي داود : « وِلي  
خراجًا » ، وهذا ليس بجرح كما لا يخفى .

والهَيْثَمُ بنُ حُميدٍ وثقه النُّقاد ، ولم يُضعِّفه إلا أبو مُسهِرٍ ، ولم يُبدِ حُجَّةً  
في تَضعيفه سوى أن قال : « كان صاحبَ كُتُبٍ ، ولم يكن من الأثبات  
ولا من أهل الحِفظ ، وقد كنتُ أمسكتُ عن الحديثِ عنه ؛ استضعفتهُ » ،  
فكانه استضعفه لأنّه لم يكن يحفظ ، وهذا لا شيء فيه إذا كان يُحدِّثُ من  
كتابه ، فلو قال : « كان يُحدِّثُ من حفظه ، ولم يكن جيّدَ الحِفظ » لكان  
مُحقًّا في تَضعيفه . وقد وثَّقه دُحيمٌ ، وهو أحدُ أئمَّة السَّاميين ، وأثنى عليه  
أبو زُرعة الدَّمشقيُّ . والله أعلم .

والمَحفوظُ في هذا الحديث ما :

أخرجه مُسلمٌ (١٠١٥) ، والبيهقيُّ (٣/٣٤٦) عن حماد أسامة ..  
والترمذيُّ (٢٩٨٩) ، والدارميُّ (٢/٢١٠-٢١١) ، والبُخاريُّ في  
« رفع اليدين » (٩٤) ، والبيهقيُّ (٣/٣٤٦) عن الفضل بن دُكين ..

وأحمدٌ (٢/٣٢٨) قال : حدَّثنا أبو النَّضر - هو : هاشم بن القاسم - ..  
والبزار (ج٢/٢٥٧ق٢) عن أبي أحمد الزُّبيريِّ ، قالوا : ثنا فضيل بن

مرزوق ، عن عَدِيِّ بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون: ٥١] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] - ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، ثُمَّ يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ ! يَا رَبِّ ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِّي بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ !؟ - » .

قال البزارُ : « لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ إِلَّا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ » .  
ولحديث الترجمة شاهدٌ خامسٌ عن عبد الرحمن سمرة رضي الله عنه ..

أخرجه الحاكم في « الأُطعمة » (٤/١٢٦-١٢٧) قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي ، ثنا أبو زُرْعَةَ عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ أَمْرَاءَ يُكُونُونَ بَعْدِي » ، قال : « وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » ، قال : « مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ وَأَعَانَهُمْ فِي جَوْرِهِمْ ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ . اعْلَمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! أَنَّ الصَّيَامَ جُنَّةٌ ، وَالصَّلَاةَ بُرْهَانٌ . يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! إِنَّ اللَّهَ أَبِي عَلِيٍّ أَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ لِحَمَانَتٍ مِنْ سُحْتٍ ؛ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ » .

ورواه زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي ، قال : ثنا سعيد بن بشير بهذا الإسناد ، بلفظ : « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! أَعَاذَكَ اللَّهُ ... الخ » .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٢ / ١١٠) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ نُوحِ بْنِ مَعْبَدِ الْبَغْدَادِيِّ ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بِهَذَا .

قال الحاكم : « هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد » !

كذا قال ! وسعيد بن بشيرٍ مُنكَرُ الْحَدِيثِ فِي قِتَادَةَ .  
وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ مُدَلِّسٌ ، وَتَوَقَّفَ بَعْضُ الْخُفَّاطِ فِي سَمَاعِهِ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَعِنْدِي أَنَّهُ سَمِعَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَشَاهِدٌ سَادِسٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (١ / ٢٤٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١٢٢٦) قَالَ : أَبْنَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَكَلَ دَرَهْمًا مِنْ رَبًّا فَهُوَ مِثْلُ سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ زَنِيَّةً ، وَمَنْ نَبَتَ لِحْمَهُ مِنَ السُّحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ » .  
وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ ؛ لِحَالِ حَنْشٍ هَذَا . وَقَدْ فَصَّلْتُ حَالَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِرَقْمِ (٣٦٤) . وَانظُرْ « تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ » (١٨٩٢) . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

وختلاصة الكلام ..

أنه لم يصحَّ من هذه الأحاديث إلا حديثُ جابرٍ .  
والله أعلم .

٣٢٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا اللَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، مَالِكُ الْمُلُوكِ ، وَمَلِكُ الْمُلُوكِ ، قُلُوبُ الْمُلُوكِ فِي يَدِي ، وَإِنَّ الْعِبَادَ إِذَا أَطَاعُونِي ، حَوَّلْتُ قُلُوبَ مُلُوكِهِمْ عَلَيْهِمْ بِالرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ ، وَإِنَّ الْعِبَادَ إِذَا عَصَوْنِي ، حَوَّلْتُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْهِمْ بِالسَّخَطَةِ وَالنَّقْمَةِ ، فَسَأَمُوهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ، فَلَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِالذُّعَاءِ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَلَكِنْ اشْتَغَلُوا بِالذِّكْرِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَيَّ ، أَكْفِكُمْ مُلُوكَكُمْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٧٦ / ٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُرُوزِيِّ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٨٩٦٢) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٣٨٨ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : ثنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدِ الرَّقِّيِّ ، ثنا وَهْبُ بْنُ رَاشِدٍ ، ثنا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ إِلَّا وَهْبُ بْنُ رَاشِدٍ » .

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا ، تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ

مَعْبِدٍ ، عن وهب بن راشدٍ .

• قلتُ : وسنّده ضعيفٌ جدًّا ؛ وآفته وهبٌ بنُ راشدٍ .

قال ابن حِبَّانَ : « شيخٌ يروى عن مالك بن دينارٍ العجائبَ ، لا تحلُّ الرواية عنه ، ولا الاحتجاجُ به » ، وذكره الدَّارِقُطْنِيُّ في « العِللِ » (٢٠٦/٦) ، وقال : « يرويه وهب بن راشدٍ ، وهو ضعيفٌ جدًّا ، متروكٌ ، ولا يصحُّ هذا الحديثُ مرفوعًا ، ورواه جعفر بن سُلَيْمانَ ، عن مالك بن دينارٍ ، أنه قرأ في بعض الكُتُبِ هذا الكلامَ ، وهو أشبه بالصَّوابِ » انتهى .

٣٢١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ ، مَنْ يَتَحَرَّرَ الْخَيْرَ يُعْطَاهُ ، وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَهُ ، ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ لَمْ يَسْكُنِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا ، وَلَا أَقُولُ لَكُمْ الْجَنَّةَ : مَنْ تَكَهَّنَ ، أَوْ اسْتَقَسَمَ ، أَوْ رَدَّهَ مِنْ سَفَرٍ تَطِيرُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

وقد ورد من حديث أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم .  
\* أولاً : حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٢٧ / ٩ ) من طريق سعد بن زنبور ، حدثنا إسماعيل بن مجالد ، عن عبد الملك بن عمير ، عن رجاء بن حيوة ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره دون قوله : « ثلاثٌ من كُنَّ فِيهِ ... الخ » .  
وإسماعيل بن مجالد مختلفٌ فيه ، قال أحمد والبخاري : « صدوقٌ » ، ووثقه ابن معين في رواية ، وضعفه النسائي والعقيلي ، وقال الدارقطني : « لا شك أنه ضعيفٌ » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « يُحْطَى » .  
وقد حوِّف في إسناد هذا الحديث ..

خالفه رقة بن مصقلة ، فرواه عن عبد الملك بن عمير ، عن رجاء بن حيوة ، عن أبي الدرداء مرفوعاً فذكره بتمامه .

أخرجه الدارقطني في « الأفراد » ( ق ٢٦٦ / ١ ) من طريق يحيى بن داود الواسطي ، ثنا إبراهيم بن يزيد بن مردانبة ، عن رقة بن مصقلة بهذا .



وهذا لا يثبت عن رقة بن مصقلة؛ وابن مردانبة قال البخاري في «التاريخ الأوسط»: «لا يحتجون بحديثه»، وقال أبو حاتم الرازي: «يكتب حديثه، ولا يُتَّجَّ به»، وقال الأزدي: «عنده مناكير». ورواه سُفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء مرفوعاً بتمامه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٦٣)، والدارقطني في «العلل» (٦/٢١٩-٢٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٧٤/٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٦/ق ٢٣١)، والعسكري في «الأمثال» - كما في «المقاصد الحسنة» (ص ١٠٧) للسخاوي -، وابن شاهين في «الترغيب» (٢٤٢)، والخطيب في «تاريخه» (٥/٢٠١) من طريق محمد بن الحسن الهمداني، قال: ثنا سُفيان الثوري بهذا.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سُفيان إلا محمد بن الحسن». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، عن عبد الملك، تفرد به: محمد بن الحسن».

• قلت: وإسناده ساقط؛ ومحمد بن الحسن هو ابن أبي يزيد الهمداني؛ أتهمه يحيى بن معين بالكذب، وقال النسائي: «متروك»، وقال الذهبي في «تلخيص العِلل المتناهية» (٧٠٦): «واه». والحديث مع ضعفه مُنْقَطِعٌ.

وقد رواه ابن وهب، قال: ثنا سُفيان الثوري بهذا الإسناد موقوفاً. أخرجه ابن عبد البر في «جامع العلم» (٩٠٣).

وهذا هو المحفوظُ في رواية الثَّورِيِّ .

ويؤيِّدهُ أنَّ جماعةً من الثَّقَاتِ رَوَوْا هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير ، عن رجاء بن حيوة ، عن أبي الدرداء موقوفًا .

فأخرجهُ هناد بن السَّرِيِّ في « كتاب الزُّهد » (١٢٩٤) عن وكيع بن الجراح ..

وأبو خيثمة في « كتاب العلم » (١١٤) ، وابن عبد البرِّ في « الجامع »

(٦١٧) عن جرير بن عبد الحميد ..

وابنُ جبانُ في « روضة العقلاء » (ص ٢١٠) عن أبي عوانة وضح اليشكري ..

والبيهقيُّ في « المدخل » (٣٨٥) عن عبيد الله بن عمرو الرقي ، كلُّهم

عن عبد الملك بن عمير بهذا الإسناد موقوفًا .

وروى ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٤٣/٩) عن شريك النخعي ،

عن عبد الملك بن عمير بسنده : آخره : « ثلاثٌ من كُنَّ فيه ... » .

قال الدارقطنيُّ في « العِلل » (٢١٩/٦) : « الموقوف هو المحفوظ » ،

وهذا لا يعني أنه صحيحٌ ، كما فهم من صحَّح إسناد الموقوف ، فإنه لا

يصحُّ ؛ لأنَّ رواية رجاء بن حيوة ، عن أبي الدرداء ، منقطعةٌ ، كما صرح

الذهبيُّ بذلك ، وهذا يُسمَّى عند علماء الحديث بـ « التَّرجيح النَّظريُّ » ،

وهو لا يُفيد الحديث قوَّةً ، ومُرادهم أنه إذا تعارض الرَّفْعُ والوقفُ ،

فلأن يكون موقوفًا أشبهه ، لا أنه تصحيحٌ للموقوف .

وقد ألمح البخاريُّ إلى الحديث المرفوع ..

فعلَّق الفقرة الأولى منه : « إنَّما العلم بالتَّعلُّم » بصيغة الجزم ، في « كتاب

العِلْم » من « صحيحه » (١/١٦٠) ، فقال : « وقال النبيُّ ﷺ : من يُرد الله

به خيراً يُفَقِّههُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ .

فَعَلَّقَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ( ١ / ١٦١ ) قَائِلاً : « قَوْلُهُ : « وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ » ، وَهُوَ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ ، أوردَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، وَالطَّبْرَانِيُّ ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ، بَلْفِظٍ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! تَعَلَّمُوا ، إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ ، وَالْفَقْهُ بِالتَّفَقُّهِ ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » ، إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، إِلَّا أَنْ فِيهِ مُبْهَمًا ، اعْتَصَدَ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ » انْتَهَى .

\* ثَانِيًا : حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه :

مَرَّ الْكَلَامُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\* ثَالِثًا : حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه :

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١٩ / رَقْم ٩٢٩ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ مَرْفُوعًا : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ... » ، وَسَاقَهُ كَمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ قَرِيبًا .

وَإِسْنَادُهُ ظَاهِرُ الضَّعْفِ ؛ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ سَاءَ حِفْظُهُ ، لِأَسِيَا فِي آخِرِ عُمُرِهِ . وَعُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ . وَمَنْ حَدَّثَهُ مَجْهُولٌ .

وَذَكَرَ الْبَدْرُ الْعَيْنِيُّ فِي « عُمْدَةِ الْقَارِي » ( ٢ / ٤٣ ) ، أَنَّ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ رَوَاهُ فِي « الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ » ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ . وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْمُبْهَمُ فِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ هُوَ مَكْحُولُ الشَّامِيِّ ، فَإِنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي حَكِيمٍ يَرُوي عَنْهُ .

وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاوِيَةَ ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ،

على ما في « المراسيل » (ص ٢١٢) ، ونقل ابن أبي حاتم في « المراسيل » (ص ٢١١) عن أبيه ، قال : « سألتُ أبا مُسَهْرٍ : هل سَمِعَ مكحولٌ من أحدٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قال : ما صحَّ عندنا إلا أنس بن مالكٍ » .

كذا قال في هذا الموضع ، وقد سأله أبو حاتم - كما في « الجرح والتعديل » (٤/١/٤٠٨) - فقال له : « هل سَمِعَ مكحولٌ من أحدٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فقال : سمع من أنسٍ . قلت له : وسَمِعَ من أبي هندٍ الدَّارِيِّ ؟ فقال : مَنْ رواه ؟ فقلتُ : حَيَوَةُ بنُ شُرَيْحٍ ، عن أبي صَخْرٍ ، عن مكحولٍ ، سَمِعَ أبا هندٍ الدَّارِيِّ ، يقول : سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ . فكأنه لم يلتفت إلى ذلك . فقلتُ : فَوَائِلَةُ بنُ الأَسْقَعِ ؟ فقال : مَنْ رواه ؟ فقلتُ : حدَّثنا أبو صالحٍ كاتبُ اللَّيْثِ ، قال : حدَّثنا مُعَاوِيَةُ بنُ صالحٍ ، عن العلاءِ بنِ الحارثِ ، عن مكحولٍ ، قال : دخلتُ أنا وأبو الأزهرِ على وائِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ . فكأنه أوما برأسه ، كأنه قبل ذلك » .

ونقله عنه ابنُ عساكرٍ في « تاريخه » (٦٣/١٥٠) .

• قلتُ : لكنَّ أبا مُسَهْرٍ أنكرَ سَمَاعَهُ من وائِلَةَ إنكاراً صريحاً كما في « مراسيل ابن أبي حاتم » (ص: ٢١١) .

وقال الترمذيُّ : « سَمِعَ : وائِلَةُ ، وأنسا ، وأبا هندٍ الدَّارِيِّ . ويُقال : لم يسمع من أحدٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ غيرهم » .

وكذلك نقله ابنُ عساكرٍ في « تاريخه » (٦٣/١٥١) عن ابنِ معِينٍ ، وزاد : « وعمرو بن أبي خزيمة » .

وقال صالحُ جَزْرَةُ - كما في « تاريخ دمشق » (٦٣/١٥١) - : « سمع

أبا أمانة» ، وأنكره يحيى بن معين وغيره .

وبالجُملة فلا وجه لتحسين هذا الإسناد ، كما فعل الحافظ رحمته .

وقد رأيت الوجوه الأخرى التي أشار إليها الحافظ ، وهي ضعيفة جدًا ، لا تصلح للتقوية ، والبُخاريُّ يذكُر في مُعلقاته الحديثَ الصَّحيح ، والحسن ، والضعيف ، كما يعرفه مَنْ له عنايةٌ بصحيحه .

وقد صحَّت الفقرة الأولى منه : «إنما العلم بالتعلم» ، عن ابن مسعود رضي .

أخرجه أحمدُ في « الزهد » (ص ١٦٢-١٦٣) ..

وابن أبي شَيْبَةَ (٧٣٠ / ٨) ، ومن طريقه ابن عبد البرِّ في « الجامع » (٦١٥) ، قال : ثنا وكيعٌ - وهذا في « كتاب الزهد » (٥١٨) - ، قال : حدَّثنا سُفيان الثوريُّ ، ثنا أبو الزَّعرَاءِ ، عن عمِّه أبي الأحوص ، عن ابن مسعودٍ ، قال : « إنَّ الرَّجُلَ لا يُؤكِّدُ عالمًا ، إنَّما العلم بالتعلم » .

وأخرجه أبو خَيْثَمَةَ في « كتاب العلم » (١١٥) عن وكيعٍ به .

وهذا إسنادٌ صحيحٌ .

وأبو الزَّعرَاءِ هو الكوفيُّ ، ابنُ أخي أبي الأحوص الجُشميِّ . وهو ثقةٌ نبيلٌ . وعمُّه اسمه عوفٌ بنُ مالكٍ بنِ نَضَلَةَ الجُشميِّ .

وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ ، ومن طريقه ابن عبد البرِّ (٦١٦) قال : ثنا أبو داود - وهو الحفريُّ - ..

والبيهقيُّ في « المدخل » (٣٧٧) عن يعلى بن عبيدٍ ، قال : ثنا سُفيان الثوريُّ ، عن عليِّ بن الأقرم ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعودٍ . والله أعلم .

٣٢٢- سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ : « أَوْلِيَاءُ عَلِيٍّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ فِي الْجَنَّةِ ،  
وَمُبْغِضُوهُ فِي النَّارِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

وَلَمْ أَفَافِ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَوَقَفْتُ عَلَيْهِ بِلَفْظِ : « عَلِيٌّ قَسِيمُ النَّارِ ،  
يَدْخُلُ أَوْلِيَاؤُهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعْدَاؤُهُ النَّارَ » .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٦ / ٢٧٣) قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ  
أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْقَبَلِيُّ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمِ  
الثَّقَفِيِّ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، ثنا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ  
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ... فَذَكَرَهُ .

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَمَنْ دُونَ عُبَيْدِ اللَّهِ  
ضَعْفَاءُ ، وَالْقَبَلِيُّ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ : الْأَعْمَشُ ،  
عَنْ مُوسَى بْنِ طَرِيفٍ ، عَنْ عَبَّائَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ » انْتَهَى .

وَالْقَبَلِيُّ هَذَا ، تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣ / ٢٤) ، وَأُورِدَ فِي  
تَرْجَمَتِهِ حَدِيثًا مَرْفُوعًا مُنْكَرًا جَدًّا : « زَوَّجَ اللَّهُ التَّوَانِي بِالْكَسَلِ ، فَوُلِدَ  
بَيْنَهُمَا الْفَاقَةُ » ، وَلِذَلِكَ أُورِدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » (١٦٢٣) .

• قُلْتُ : وَحَدِيثُ الْأَعْمَشِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الدَّارَقُطْنِيُّ :

أَخْرَجَهُ الْفَسَوِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ » (٢ / ٧٦٤) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ

طريف، عن عليٍّ، قال: «أنا قسيم النار، إذا كان يوم القيامة، قلت: هذا لك وهذا لي».

قال الفسويُّ: سمعتُ الحسن بن الربيع، يقول: قال أبو معاوية: قلنا للأعمش: «لا تُحدِّثْ بهذه الأحاديث!»، قال: «يسألونني، فما أصنع؟ ربَّما سهوتُ، فإذا سألتوني عن شيءٍ من هذا فسهوتُ فذكروني»، قال: - فكنتُ عنده يومًا، فجاء رجلٌ فسأله عن حديث: «أنا قسيم النار»، قال: فتنحَّحتُ، - قال: - فقال الأعمشُ: «هؤلاء المرجئة لا يدعون أحدًا يُحدِّث بفضائل عليٍّ، أخرجوهم من المسجد حتَّى أُحدِّثكم».

وروى هذا الأثر العقيليُّ في «الضعفاء» (١٥٨/٤) من طريق سلام الخياط، عن موسى بن طريف، بهذا الإسناد. ونقل عن عبد الله بن داود الحرَّبيِّ، قال: كُنَّا عند الأعمش، فجاء يومًا وهو مُغضبٌ، فقال: «ألا تعجبون من موسى بن طريف، يُحدِّث عن عبَاية، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: أنا قسيم النار».

وروى أيضًا عن أبي بكر بن عيَّاش، روى عن موسى بن طريف، أنه كان يروي مثل هذا الكلام يسخرُ به مَن يعتقده. فهذا يدلُّ على قلة مبالاة.

وموسى بن طريف أحد الهلكى، وكذَّبه بعض النقاد، ولا يثبت هذا الكلام، لا مرفوعًا، ولا موقوفًا، وقبح الله المُفترين.

٣٢٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا ، فَلَا تَعْتَدُوهَا ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ ، فَلَا تَتَّهِكُوهَا ، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَةً بِكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ ، فَلَا تَبَحْثُوا عَنْهَا » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٤/١٨٣-١٨٤) ، وَالْحَاكِمُ (٤/١١٥) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢/رقم ٥٨٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٣) ، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي « الْإِبَانَةِ » (٤٠٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٠/١٢-١٣) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٩/١٧) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ » (٦٣٠) مِنْ طُرُقٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَسَنُهُ النَّوَوِيُّ فِي « الْأَرْبَعِينَ » (ص ٤٠) ، وَفِي « رِيَاضِ الصَّالِحِينَ » (ص ٥١٤) ، وَفِي « الْأَذْكَارِ » (ص ٣٥٣) ، وَسَبَقَهُ إِلَى هَذَا الْحُكْمِ أَبُو بَكْرِ السَّمْعَانِيُّ فِي « الْأَمْالِي » - كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي « جَامِعِ الْعُلُومِ » (ص ٢٤٢) - ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٣/٢٠٢ - طَبْعُ الشَّعْبِ) . وَذَكَرَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي « غَايَةِ الْمَرَامِ » (ص ١٨) أَنَّ أَبَا الْفَتْوحِ الطَّائِيَّ خَرَّجَهُ فِي « الْأَرْبَعِينَ » وَقَالَ : « حَدِيثٌ كَبِيرٌ حَسَنٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ دَاوُدُ عَنْ مَكْحُولٍ » .

وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ الْهَيْتَمِيُّ الْفَقِيهُ فِي « فَتْحِ الْمُبِينِ بِشَرْحِ الْأَرْبَعِينَ » (ص ٢٣٠) : « بَلْ صَحَّحَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ . وَبِمَنْ حَسَنَهُ أَيضًا : الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بْنُ السَّمْعَانِيِّ »



في «أمالیه». وقول الذهبي: إن راويه مكحولاً لم يدرك أبا ثعلبة، تبع فيه إنكار أبي مسهر لسامعه منه، ووافقه أبو زرعة وأبو حاتم، فقالا: دخل عليه، ولم يسمع منه. لكن خالفهم ابن معين، فقال: إنه سمع منه. والقاعدة الأصولية أن الإثبات مُقَدَّمٌ على النفي، تُرَجِّحُ ما قاله ابن معين، فلذا اعتمدته النووي في «أربعينه»، وغيره. ويؤيده أنه مُعاصِرٌ له بالسُّنِّ والبلد، فاحتمال سماعه منه أقرب من عدمه. وكونه مُدَلِّسًا لا يُنَافِي حُسْنَ حديثه ولا صحته كما هو مُقَرَّرٌ في مجله، ويُحْتَمَلُ أن تحسین النووي له لكونه روي من طرقٍ بعضها ضعيفٌ، وبعضها مُنْقَطِعٌ، فإذا انضمَّ بعضها إلى بعضٍ قويت، فيكون حسنًا غيره لا لذاته، وإن تصحيح ابن الصلاح أخذه من قول البزار في روايته: إسناده صالح، والحاكم فيها أنها صحيحة الإسناد انتهى.

• قلت: كذا قال! وقد نصَّ المزي في ترجمة «أبي ثعلبة» أن مكحولاً لم يسمع منه، وسبقه إلى ذلك أبو نعيم الحافظ، ووافقه ابن رجب في «جامع العلوم»، وذكر الترمذي أنه لم يسمع إلا من ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ، كما مضى في الحديث (٣٢١). وقول الهيثمي إن ابن معين أثبت سماع مكحول من أبي ثعلبة ما أراه إلا وهماً منه، ولم أر أحداً نسب هذا إلى ابن معين ولا إلى غيره. ولو سلمنا بصحة نقله، فإن القاعدة الأصولية التي ذكرها تصحُّ إذا لم يكن ثمة مانع. والمانع هنا أن مكحولاً كان يُرْسَلُ ويُدَلِّسُ، والمُعاصِرَةُ تنفع إذا انتفى هذان، ولذا قال العلاءي في «جامع التحصيل» (ص ٢٨٥-٢٨٦): «روى عن أبي ثعلبة حديث: إن الله فرَضَ فرائضَ... وهو مُعاصِرٌ له بالسُّنِّ والبلد فيحتمل أن يكون أرسل كعادته، وهو يُدَلِّسُ أيضًا» ا.هـ. فمن قوى هذا الإسناد فلا شك

أَنَّه مُحْطِيٌّ؛ للانقطاع، وهذه عِلَّةٌ لا سبيلَ إلى جبرها. وأمَّا ظنُّ الهَيْتَمِيِّ أَنَّ ابنَ الصَّلَاحِ أَخَذَ تَصْحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الْبَزَّارِ: إِسْنَادُهُ صَالِحٌ، فَإِنَّ الْبَزَّارَ قَالَ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ الَّذِي مَرَّ بِرَقْمٍ (٢٦٢)، وَليْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَتَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٣٢٠) أَنَّ مَكْحُولًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، إِلَّا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، كَمَا قَالَ أَبُو مُسَهِّرٍ.

وَذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (٦ / ٣٢٤) أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَى مَكْحُولٍ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ. فَرَفَعَهُ إِسْحَاقُ الْأَزْرُقِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، وَغَيْرُهُمَا، عَنْ دَاوُدَ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ دَاوُدَ، فَوْقَافَاهُ. وَرَوَايَةُ حَفْصٍ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ (١٠ / ١٢).

وَرَوَاهُ قَحْدَمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ، وَلَمْ يَتَجَاوَزْ بِهِ. وَرَجَّحَ الدَّارِقُطَنِيُّ الطَّرِيقَ الْمَرْفُوعَ، وَقَالَ: « هُوَ أَشْهَرُ »، وَقَدْ مَرَّ بِكَ مَا أُعْلِيَ بِهِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٧٤٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَشَّاءُ.. وَأَيْضًا فِي « الصَّغِيرِ » (١١١١) قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ الْأُبَيْتِيِّ.. قَالَا: ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، نا أصرم بن حوشب، نا قرّة بن خالد، عن الضحّاك بن مزاحم، عن طاووس، قال: سمعتُ أبا الدرداء مرفوعاً فذكر مثله.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ إِلَّا أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبٍ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الْأَشْعَثِ ». وَأَصْرَمُ هَذَا كَذَّابٌ وَضَّاعٌ.

ورواه نهشل الخراساني ، عن الضحّاك بن مزاحم ، أنّه اجتمع هو والحسن بن أبي الحسن ، ومكحول الشامي ، وعمرو بن دينار المكي ، وطاووس اليماني ، فاجتمعوا في مسجد الخيف ، فارتفعت أصواتهم ، وكثر لغظهم في القدر ، فقال طاووس ، وكان فيهم مريضاً : « أنصتوا ، حتّى أخبركم ما سمعت من أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله ، يقول : « إنّ الله افترض عليكم فرائض ... الحديث » ، وفي آخره : نقول ما قال ربنا ونبيّنا ، الأمور بيد الله ، من عند الله مصدرها ، وإليه مرجعها ، ليس إلى العباد فيها تفويض ، ولا مشيئة ، فقاموا ، وهم راضون بقول طاووس .

أخرجه الدارقطني (٢٩٧/٤-٢٩٨) من طريق إسحاق الأزرق ، عن أبي عمرو البصري ، عن نهشل الخراساني بهذا .  
وسنده مثل سابقه ، ساقط ؛ ونهشل كذبه ابن راهويه ، وتركه النسائي وأبو حاتم ، والكلام فيه طويل الذيل .

وللفقرة الثالثة طريق آخر عن أبي الدرداء ، مرّ برقم (٢٦٢) .  
وله شاهد من حديث سلمان الفارسي ، بسند ضعيف ، خرّجته فيما مضى برقم (٢٦٢) ، وفي « تنبيه الهاجد » (١١٦٢) .

٣٢٤ - سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَفَجَّرُ مِنْ تَحْتِ جِبَالِ الْمِسْكِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ حسنٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٢٦٢٢) ، وَالْعَقِيلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٢/٣٢٦) ، وَالْحَاكِمُ - كَمَا فِي « حَادِي الْأَرْوَاحِ » (ص ١٢٣) - ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « صِفَةِ الْجَنَّةِ » (٣١٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الْبَعْثِ » (٢٦٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَفَجَّرُ مِنْ تَحْتِ تَلَالٍ - أَوْ : مِنْ تَحْتِ جِبَالِ - الْمِسْكِ » .

وَلَفْظُ الْبَيْهَقِيِّ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْقِيَهُ اللَّهُ ﷻ الْخَمْرَ فِي الْآخِرَةِ ، لِيَتْرُكَهَا فِي الدُّنْيَا . وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْسُوهُ اللَّهُ الْحَرِيرَ فِي الْآخِرَةِ ، فَلِيَتْرُكْهُ فِي الدُّنْيَا . أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَفَجَّرُ مِنْ تَحْتِ تَلَالٍ - أَوْ : مِنْ تَحْتِ جِبَالِ - الْمِسْكِ ، وَلَوْ كَانَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ حَلِيَّةً ، عَدَلَتْ بِحَلِيَّةِ أَهْلِ الدُّنْيَا جَمِيعًا ، لَكَانَ مَا يُحَلِّيهِ بِهِ اللَّهُ ﷻ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلَ مِنْ حَلِيَّةِ أَهْلِ الدُّنْيَا جَمِيعًا » .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ٢/٢٦٦ ق ١) قَالَ : حَدَّثَنَا مِقْدَامٌ ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِالْفَقْرَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ .

ثُمَّ قَالَ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ إِلَّا أَسَدُ بْنُ مُوسَى » .

وهذا سَنَدٌ حَسَنٌ ، كما قال العِرَاقِيُّ في « تَخْرِيجِ الإِحْيَاءِ » (٥٢٢ / ٤) .  
 وقال المُنْذِرِيُّ في « التَّرْغِيبِ » (٣ / ١٠٠ ، ٢٦٢) : « رواه الطَّبْرَانِيُّ في  
 « الأوسَطِ » ، ورُواته ثقاتٌ ، إلا شيخه المقْدَامُ بنَ داوُدَ ، وقد وثَّقه » .  
 وقد رأيتَ أَنَّهُ لم ينفَرِدْ به المقْدَامُ ، فتابعه الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمانَ عندَ البِيهَقِيِّ  
 على محلِّ الشَّاهدِ .  
 واللهُ أَعْلَمُ .

٣٢٥- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ،  
 قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ  
 كُلِّهِ : فِي طَهْوَرِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَنَعْلِهِ ، وَزَادَ : - وَسَوَاكِهِ » ، فَمَا  
 صِحَّةُ هَذِهِ الزِّيَادَةِ ؟

- قُلْتُ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْوُضُوءِ » (٢٦٩/١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٤٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢١٦/١) عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمَرَ الْحَوْضِيِّ ..
- وَالْبُخَارِيُّ فِي « الصَّلَاةِ » (٥٢٣/١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٦٢٨٠) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ..
- وَالْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي « الْأَطْعَمَةِ » (٥٢٦/٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٥/١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ..
- وَالْبُخَارِيُّ فِي « اللَّبَاسِ » (٣٠٩/١٠ ، ٣٦٨) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ ..
- وَمُسْلِمٌ فِي « الطَّهَّارَةِ » (٦٧/٢٦٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٤٠) مَعْلَقًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ..
- وَالنَّسَائِيُّ (٨٧/١ ، ١٨٥/٨) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (١٧٩) ، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٠٩١) عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ..
- وَأَحْمَدُ (٩٤/٦ ، ١٨٧-١٨٨) قَالَ : حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ..

وأحمدُ (٦/١٣٠) ، وأبو عَوَانة (١/٢٢٢) عن عَفَّانِ بنِ مُسْلِمٍ ..  
 وأحمدُ (٦/١٤٧) ، والإِسْمَاعِيلِيُّ في « المُسْتَخْرَجِ » - كما في « الفتح » - ،  
 عن غُنْدَرٍ ..

وأحمدُ (٦/٢٠٢) ، وابن خُزَيْمة (٢٤٤) عن يَحْيَى القَطَّانِ ..  
 وأبو عَوَانة (١/٢٢٢) ، والبيهقيُّ (١/٢١٦) عن بِشْرِ بنِ عُمَرَ الزَّهْرَانِيِّ ..  
 والطَّيَالِسِيُّ (١٤١٠) ، ومن طريقه أبو عَوَانة (١/٢٢٢) ، وإِسْحَاقُ  
 ابن رَاهَوِيَةَ في « المُسْنَدِ » (١٤٦٣/٩٢٠) ، والخطيبُ في « الجامع »  
 (٩١٧) عن النَّضْرِ بنِ شُمَيْلٍ ..

وابن المُنْدِرِ في « الأوسط » (١/٣٨٦) ، والبيهقيُّ (١/٨٦) عن أبي الوليد  
 الطَّيَالِسِيِّ ..

وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (١/٣٨٦) قال : أخبرنا يَحْيَى بنُ السَّكَنِ ..  
 وابن رَاهَوِيَةَ في « المُسْنَدِ » (١٤٦٤/٩٢١) قال : أخبرنا وهبُ بن  
 جَرِيرٍ ..

وأبو الشَّيْخِ في « أخلاق النَّبِيِّ » (ص ٢٨٢) ، عن أبي أُسَامَةَ حمَّادِ بن  
 أُسَامَةَ ..

والبيهقيُّ في « المعرفة » (١/٣١٦) عن حَجَّاجِ بنِ مِنْهَالٍ ، قالوا جميعاً  
 - وهم ثمانية عشر راوياً - : ثنا شُعْبَةُ ، عن أشعثِ بنِ سُلَيْمٍ ، عن أبيه ، عن  
 مسروقٍ ، عن عائشةَ فَذَكَرَتْهُ .

قال شُعْبَةُ : سمعتُ الأشعثَ بواسطَ يقول : « يُحِبُّ التَّيَّامُنَ » ، فذكر  
 شأنه كُلَّهُ ، ثُمَّ سمعتهُ بالكوفةِ يقول : « يُحِبُّ التَّيَّامُنَ ما استطاع » .

وتابعهم مُسَلِّمُ بنُ إبراهيم ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بهذا الإسناد ، إِلَّا أَنَّهُ قال : « وسواكه » ، ولم يذكر قوله : « في شأنه كُلُّهُ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٤٠) قال : حَدَّثَنَا مُسَلِّمٌ بهذا .

ورواه جمعٌ تابَعُوا شُعْبَةَ عليه ، ولم يذكروا هذه الزيادة .

وسبيل هذه الزيادة ، عند الناظر في هذا التَّخْرِيجِ ، أن تكون شاذَّةً ..

لكنِّي لا أَحْكُمُ بشذوذها ، لأمرين :

أَوَّلُهُما : أنَّ مُسَلِّمَ بنَ إبراهيم ثقةٌ مأمونٌ ، لم يُخْتَلَفَ فيه .

الثَّاني : أنَّ زيادة السَّوَاكِ داخِلَةٌ في عُمومِ قولِهِ : « في شأنه كُلُّهُ » ، ثُمَّ

ذَكَرَ الطَّهَوْرَ ، وَالتَّرَجُّلَ ، وَالتَّنَعُّلَ على سبيل المثال ، فلا مانع أن يدخل

فيه السَّوَاكُ وغيرُهُ ، ولعلَّ أشعثَ بنَ سُلَيْمٍ كان يذكرها ويتركها ، كما

كان يقول في الكوفة : « ما استطاع » ، ولا يذكرها في مرَّةٍ أُخرى .

ولستُ ممن يرى قبول زيادة الثقة بإطلاقٍ ، كما يراه جمهور الأصوليين

والفُقهاء ، فإن الخُذَّاقَ من أهل الحديث كانوا يُفصِّلون ، فتارة يقبلونها ،

ويردونها تارةً ، ويدورون مع القرائن .

وقد ذكرتُ قرينتين ، بل ثلاثةً ، تُرَجِّحُ قبول زيادة مُسَلِّمِ بنِ إبراهيم .

والمقامُ يَحْتَمِلُ البسطَ ، ولكن الموضع هنا لا يسعُهُ .

واللهُ أعلمُ .



٣٢٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ تَرَكَ شَعْرَةً لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ كَذَا وَكَذَا » .  
 وَذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ النَّاسِ يُصَحِّحُ رِوَايَةَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَيَقُولُ : إِنَّ حَمَّادًا سَمِعَ مِنْ عَطَاءٍ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٩) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَهْذِيبِ الْأَثَارِ » (ص ٢٧٦-٢٧٧ رَقْم ٤٢- مُسْنَدُ عَلِيٍّ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ..  
 وَابْنُ مَاجَةَ (٥٩٩) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَهَذَا فِي « الْمُصَنَّفِ » (١/١٠٠) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ ..  
 وَأَحْمَدُ (١/٩٤ ، ١٠١) قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ..

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ » (١/١٣٣) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْحَجَّاجِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عِمْرَانَ الْوَاسِطِيُّ ..  
 وَالِدَّارِمِيُّ (١/١٥٧) قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ..  
 وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « التَّهْذِيبِ » (ص ٢٧٦/ رَقْم ٤١) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ ..  
 وَأَبُو نَعِيمٍ (٤/٢٠٠) عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ ..

والبزار (٨١٣-البحر) عن أبي الوليد الطيالسي ..

والبيهقي (١/١٧٥) عن عفان، وحجاج، وعبيد الله بن عمر ..

والطيالسي (١٧٥)، ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (٤/٢٠٠)، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً .

قال علي: « ولذلك عادت شعري - أو قال: رأسي - ، وكان يجز شعره .

قال أبو نعيم: « هذا حديث غريب، تفرد به حماد، عن عطاء » .

ولم يتفرد به، كما يأتي .

وهذا إسناد ضعيف؛ لأن عطاء بن السائب كان اختلط، وأجمع النقاد على أن من سمع منه قبل الاختلاط فحديثه صحيح، كما قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي والعجلي، في آخرين. ومن سمع منه بعد الاختلاط فحديثه ضعيف. ومن لم يتميز أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده فالتوقف في الاحتجاج بحديثه هو المتعين المناسب للاحتياط .

وقد نص جماعة من أهل العلم، كابن معين وأبي داود والطحاوي، أن حماد بن سلمة سمع عطاء قبل الاختلاط، ولكن نقل العقيلي في « الضعفاء » (٣/٣٩٩): « عن علي بن المديني، أنه قال ليحيى القطان: كان أبو عوانة يحمل عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط؟ فقال يحيى القطان: كان لا يفصل هذا من هذا، وكذلك حماد بن سلمة » .

وقال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » (٧/٢٠٧): « فيحصل لنا من

مجموع كلامهم أن: «سفيان الثوري، وشعبة، وزهير، وزائدة، وحماد ابن زيد، وأيوب» عنه: صحيح. ومن عداهم فيتوقف فيه، إلا حماد ابن سلمة، فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه مرتين، مرة مع أيوب، كما يوحى إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة، وسمع منه جرير وذووه «انتهى».

وهذا التحقيق من الحافظ هو الصواب، مع أنه خالف ذلك في «التعليق» (٤٧٠/٣)، وكذلك شيخه العراقي في «نكتة على ابن الصلاح» (ص ٤٤٣).

وقد توبع حماد بن سلمة..

تابعه عبد العزيز بن أبي رواد، عن عطاء بن السائب بهذا الإسناد. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٣٤)، وفي «الصغير» (٩٨٧) قال: حدثنا محمد بن الأعجم الصنعاني، ثنا حريز بن المسلم - بالحاء المهملة، ثم راء، وآخره زاي معجمة -، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن أبيه بهذا الإسناد.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عبد العزيز بن أبي رواد إلا ابنه. تفرد به حريز بن المسلم».

ورواه أيضًا شعبة بن الحجاج، عن عطاء بن السائب بهذا. أخرجه ابن المظفر في «غرائب شعبة» (ق ٢٦/١)، كما ذكره محقق كتاب «الكواكب النيرات» (ص ٣٣٠)، ولكنه لم يذكر إسناده إلى شعبة.

ولكن نقل صاحب « الكواكب » عن يحيى القَطَّان ، أنَّ شُعبة سَمِعَ من عطاءٍ ، عن زاذان ، حديثين في الاختلاط ، واستظهر المُحَقِّقُ أَنَّ هذا أحدهُما .

والصَّوابُ في هذا الحديث الوقفُ ، كما رواه حمَّادُ بنُ زيدٍ ، عن عطاء ابنِ السَّائبِ بهذا الإسناد ، على ما ذكره الدَّارَقُطْنِيُّ في « العِللِ » (٢٠٨/٣) .

وحمَّادُ بنُ زيدٍ كان مِمَّنْ سَمِعَ من عطاء بنِ السَّائبِ قَبْلَ الاختلاطِ ، كما قال يَحْيَى القَطَّانُ ، والبُخاريُّ ، وغيرُهُما .

وأغرَبَ الحافظُ ، فرجَّحَ في « التَّلْخِيسِ » (١٤٢/١) صِحَّةَ إسنادِ حديثِ حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ ، وبناه على أَنَّ حمَّادَ بنَ سَلَمَةَ سَمِعَ من عطاءٍ قَبْلَ الاختلاطِ ، وقد قدَّمنا الجوابَ عن ذلك .

واللهُ أعلمُ .

٣٢٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : الْمَسْحُ عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٦٤١) ، وَالْحَاكِمُ (١٦٩/١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٤٧٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٦٢/١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَهُوَ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٧٧/٥) ..

وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي « غَرِيبِ الْحَدِيثِ » (١٨٧/١) ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ » (٤٧٧) عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهَدٍ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، شَكَوْا إِلَيْهِ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْبَرْدِ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ » .

وَلَيْسَ كَمَا قَالَ ؛ فَإِنَّ ثَوْرًا لَمْ يَرَوْهُ مُسْلِمٌ . وَرَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ ، كَمَا قَالَ الزَّيْلَعِيُّ فِي « نَصْبِ الرَّأْيَةِ » (١٦٥/١) .

وَصَحَّحَ النَّوَوِيُّ إِسْنَادَهُ فِي « الْمَجْمُوعِ » (٤٠٨/١) .

وَلَكِنْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « التَّلْخِيصِ » بِقَوْلِهِ : « هُوَ مُنْقَطِعٌ » ، وَلَعَلَّهُ يَشِيرُ إِلَى مَا نَقَلُوهُ عَنْ أَحْمَدَ وَأَبِي حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ : « أَنَّ رَاشِدَ ابْنَ سَعْدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ثَوْبَانَ » .

وخالفهم في هذا الإمام البخاريُّ، فإنه ترجم لراشد بن سعدٍ في «التاريخ الكبير» (٢/١/٢٩٢)، وقال: «سمع ثوبان»، والبخاريُّ حجةً في هذا الباب. وروى عن حيوةَ، ثنا بقیةُ، عن صفوان بن عمرو، قال: «ذهبت عينُ راشدٍ يومِ صيفين»، فهذا يردُّ قولَ أحمدَ ومن معه بالانقطاع؛ فإنَّ ثوبان مات سنة أربعٍ وخمسين، ومات راشدُ سنة ثمانٍ ومائة، فقد عاصره ما يقاربُ عشرين عامًا، ولا يُعلمُ عنه تدليسٌ، ولذلك قوَّى الذهبِيُّ في «السِّير» (٤/٤٩١) إسناد هذا الحديث.

والله أعلمُ.

٣٢٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ مَنْ إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ حَسِبْتُمُوهُ يَخْشَى اللَّهَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ . وَمِنْ مُرْسَلِ طَاوُوسٍ ، وَالزُّهْرِيِّ .

\* أَوَّلًا : حَدِيثُ جَابِرٍ رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « خَلْقِ أفعالِ الْعِبَادِ » (٢٨٦) مُعَلَّقًا بِصِغَةِ التَّمْرِیضِ . وَوَصَلَهُ : ابْنُ مَاجَهَ (١٣٣٩) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي « أَخْلَاقِ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ » (٨٣) ، وَفِي « فَوَائِدِهِ » ، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي « كِتَابِ الشَّرِيعَةِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ السَّادَةِ » (٤/٥٢١) - مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ » (١/٢٨٦) : « سَنَدُهُ ضَعِيفٌ » .

وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي « الزَّوَائِدِ » (١/٤٣٦) : « هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ لِضَعْفِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ » .  
• قلتُ : وَعَنْعَنَهُ أَبِي الزُّبَيْرِ أَيْضًا .

فَالصَّوَابُ أَنَّ السَّنَدَ ضَعِيفٌ جَدًّا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* ثَانِيًا : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » ( ١ / ١٥٧ ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْعَبٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، وَعَمِّي ، قَالَا : ثنا أَبِي ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ ، ثنا عُثْمَانُ ، ثنا شُعْبَةُ ، وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : « أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ صَوْتًا ؟ » ، قَالَ : « مَنْ إِذَا قَرَأَ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ ﷻ » .

وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ؛ وَأَبُو بَشِيرٍ هَذَا قَالَ فِيهِ تَلْمِيزُهُ ابْنَ حِبَّانٍ : « كَانَ مِمَّنْ يَضَعُ الْمَتُونَ لِلآثَارِ ، وَيَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ لِلْأَخْبَارِ ... وَلَعَلَّهُ أَقْلَبُ عَلَى الثَّقَاتِ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافِ حَدِيثٍ » .

لَكِنْ لَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ..

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ ( ج ٣ / رَقْم ٢٣٣٦ ) ، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » ( ج ٣١ / ق ١ / ٢٤١ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ج ١ / ق ١١٤ / ٢ - ٢ / ٨٤ / ١ - ٢ ) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » ( ١٣١٩ ) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٢ / ٦٩٣ ) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣ / ٢٠٨ ) ، وَفِي « تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ » ( ١ / ١٢٩ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيِّ ، نَا حُمَيْدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ أَبِي الْخَوَّارِ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ أَحْسَنُ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ ؟ » ، قَالَ : « مَنْ إِذَا سَمِعَتْ قِرَاءَتَهُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ ﷻ » .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَمْ يُتَابَعِ حُمَيْدٌ عَلَى رِوَايَتِهِ هَذِهِ ، إِنَّمَا يَرُويهِ مِسْعَرٌ ، عَنْ



عبد الكريم ، عن مجاهدٍ مُرْسَلًا . ومِسْعَرٌ لم يُحَدِّث عن عبد الله بن دينارٍ بشيءٍ . ولم نَسْمَعْ هذا الحديث إلا من مُحَمَّد بن مَعْمَرٍ ، أَخْرَجَهُ إلينا من كتابه .

وقال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يَرَوْ هذا الحديث عن مِسْعَرٍ إلا حُمَيْدُ بنُ حَمَّادٍ . تفرَّد به مُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذا عن مِسْعَرٍ ، عن عبد الله بن دينارٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، لم يَرَوْه إلا حُمَيْدُ بنُ حَمَّادٍ هذا ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ : « عن مِسْعَرٍ ، عن عبد الكَرِيم المُعَلَّم ، عن طَاوُوسٍ ، قال : سئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : « مُرْسَلٌ ، ووَصَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ ، عن مِسْعَرٍ ، عن عبد الكَرِيم ، عن طَاوُوسٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ » .

وقال الخطيبُ : « تفرَّد بروايته ابنُ خُوَارٍ ، وخالفه إِسْمَاعِيلُ بنُ عَمْرٍو ، عن مِسْعَرٍ ، عن عبد الكَرِيم ، عن طَاوُوسٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ » .

• قلتُ : وحُمَيْدُ بنُ حَمَّادٍ بنُ أَبِي الخُوَارِ - بضمِّ الخاءِ المُعْجَمَةِ ، وتخفيفِ الواوِ ، آخرُهُ راءٌ - ضعَّفَهُ أَبُو داوُدَ ، وقال ابنُ عَدِيٍّ : « هو قليلُ الحديثِ ، وبعضُ أحاديثه ، على قِلَّتِها ، لا يُتَابَعُ عليه » ، ومن تدبَّر ما أوردَهُ له ابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » عَلمَ أَنَّهُ واهٍ .

وخالفه إِسْمَاعِيلُ بنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ ، كما يأتي إن شاء اللهُ . ورأيتُ له طريقًا آخرَ عن ابنِ عَمْرٍو رضي الله عنه .

أَخْرَجَهُ الخَلِيلِيُّ في « الإرشاد » (٣ / ٩٦٩) قال : حدَّثني أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ ابنِ الحُسَيْنِ الحافظُ ، حدَّثنا أبو مُحَمَّدٍ عِصْمَةُ بنُ مُحَمَّدٍ البَيْكَنْدِيُّ ، حدَّثنا

إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَلْفِ الْبُخَارِيِّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : « مَنْ أَحْسَنُ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ ؟ » ، قَالَ : « الَّذِي يَخَافُ اللَّهَ ﷻ » .

قال ابنُ عمرَ : « ولا أعلمُ إلا أن طَلَقَ بنَ حَبِيبٍ مِنْ أَخَوَفِهِمْ لله تعالى » .  
قال الخليليُّ : « لم يروِه إلا عبدُ الله بنُ كَيْسَانَ ، وعنه : عِيسَى غُنْجَارُ » .  
ثم رأيتُه في « عِلَلِ الْحَدِيثِ » ( ١٨٥٠ ) لابن أبي حاتمٍ ، قال : « سألتُ أبي عن حديثٍ رواه مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ السَّائِوِيُّ ، عن عِيسَى بْنِ مُوسَى التَّمِيمِيِّ الْبُخَارِيِّ المعروفِ بِالْغُنْجَارِ ، عن عبدِ الله بنِ كَيْسَانَ ، عن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عن ابنِ عمرَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ : « مَنْ أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ ؟ » ، قَالَ : « أَخَوَفُهُمْ لله » . وقال ابنُ عمرَ : « ولا أعلمُ إلا أن طَلَقَ بنَ حَبِيبٍ مِنْ أَخَوَفِهِمْ لله » ؟ فسمعتُ أبي يقولُ : هذا حديثٌ غريبٌ مُنْكَرٌ » .

فاعترضه أبو الفَيْضِ الْغَمَارِيُّ في « الْمَدَاوِي » ( ٢٢٦ / ١ ) قائلاً : « لم يُبَيِّنْ عِلَّتَهُ ، فهو غيرُ مقبولٍ ؛ إذ الحديثُ كما ترى له طُرُقٌ متعددةٌ ، لا يجوزُ أن يكونَ معها غريبًا مُنْكَرًا » .

• قلتُ : وهو من أغربِ الاعتراضاتِ وأسمجها ؛ وعِلَّتُهُ ظَاهِرَةٌ كَالشَّمْسِ ، أَلَا وهي : عبدُ الله بنُ كَيْسَانَ أبو مُجَاهِدٍ . قال الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ » ، وضعفه أبو حاتمِ الرَّازِيُّ . وقال النَّسَائِيُّ والدارقطنيُّ : « ليس بالقويِّ » ، وقال العُقَيْلِيُّ : « في حديثه وهمٌ كثيرٌ » .

وقال ابنُ عَدِيٍّ : « ولعبد الله بن كَيْسَانَ ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ،  
أَحَادِيثُ غَيْرُ مَا أَمَلَيْتُ غَيْرُ مُحْفَظَةٍ . وَعَنْ ثَابِتٍ ، عن أَنَسٍ كَذَلِكَ » .  
وقد صرَّحَ الحَلِيلِيُّ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ ، فكيف يَكُونُ حَدِيثٌ مِّنْ هَذَا وَصْفُهُ ؟  
وتَسَاهَلَ الحَافِظُ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ فِي « تَقْرِيْبِهِ » : « صَدُوقٌ يُحْطِئُ كَثِيرًا »  
وكان يَنْبَغِي أَنْ يَجْزَمَ بِضَعْفِهِ .

ولا قِيَمَةَ لِتَوْثِيقِ ابْنِ حَبَّانٍ إِيَّاهُ . واللهُ أَعْلَمُ .

\* ثالثاً : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه .

فيرويه إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ ، عن مِسْعَرٍ ، عن عبد الكَرِيمِ ، عن  
طاوُوسٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قال : سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم : « مَن أَحْسَنُ النَّاسِ  
قِرَاءَةً ؟ » ، قال : « مَن إِذَا قرَأَ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَحْشَى اللهُ عز وجل » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الكَامِلِ » (٦٩٣ / ٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ »  
(ج ٥ / رقم ١٩٥٨) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الحَلِيَّةِ » (١٩ / ٤) ، وَفِي « أَخْبَارِ  
أَصْبَهَانَ » (٩٠ / ٢) ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي « أَحَادِيثِ أَبِي الشَّيْخِ » (٥) ،  
وَالْحَطِيبُ فِي « الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ » (٢٠٢) .

قال أَبُو نُعَيْمٍ : « غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا  
مَوْصُولًا إِلَّا إِسْمَاعِيلُ » . اهـ .

وإِسْمَاعِيلُ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، لِذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَالرَّوَايَتَانِ  
جَمِيعًا غَيْرُ مُحْفَظَتَيْنِ » ، يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ أَبِي الْخُوَّارِ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ  
عَمْرٍو ، كِلَيْهِمَا عَنْ مِسْعَرٍ .

وخالفتها وكيعُ بنُ الجَرَّاحِ ، وجعفرُ بنُ عَوْنٍ ، وأبو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ

أَسَامَةَ ، فَرَوَاهُ عَنْ مِيسَعِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قِرَاءَةً ... الْحَدِيثُ .

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢/٣٣٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣/٥٢٢) ، وَ (١٠/٤٦٤) - (٤٦٥) ، وَابْنُ نَصْرِ فِي « كِتَابِ الصَّلَاةِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ السَّادَةِ » (٤/٥٢١) - ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (ج ٥/رقم ١٩٥٩) .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « الصَّوَابُ مُرْسَلٌ » .

وَقَالَ الزَّيْدِيُّ فِي « الإِتْحَافِ » : « هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنُ السَّنَدِ كَذَا !! »  
وَعَبْدُ الْكَرِيمِ هُوَ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَمَعَ ضَعْفِهِ ، فَإِنَّ الإِرْسَالَ هُوَ الصَّوَابُ قَطْعًا .

وَقَدْ سُئِلَ الدَّارِقُطِيُّ - كَمَا فِي « العِلَلِ » (٢/٣٨/١) - ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : « المَحْفُوظُ : عَنْ مِيسَعِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ طَاوُوسٍ : مُرْسَلٌ » .

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ هَذَا الْحُكْمَ ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ رَوَى ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، قَالَ : قَالَ لِي طَاوُوسٌ وَأَنَا أَطُوفُ مَعَهُ : « وَاللَّهِ ! مَا سَمِعْتُ رَجُلًا أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ » ، وَرَفَعَ طَاوُوسٌ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَسُئِلَ : « أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ قِرَاءَةً ؟ » ، قَالَ : « مَنْ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَحْشَى اللَّهَ . - قَالَ - . وَكَانَ طَلَّقَ كَذَلِكَ » .

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي « أَخْبَارِ مَكَّةَ » (١٥٨٢) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ - هُوَ الْعَدَنِيُّ - ، قَالَ : ثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي « زَوَائِدِ الزُّهْدِ » (ص ١٧٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ

أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٦٤ / ٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ طَلْقٍ ، قَالَ : « أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ الَّذِي إِذَا قَرَأَ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » .

قال عبد الكريم : وكان طلق كذلك .

قال عبد الكريم : قال طلق : « إِنِّي لِأَشْتَهِي أَنْ أَقُومَ حَتَّى يَشْتَكِي صَلْبِي » ، وَكَانَ طَلَّقَ يَفْتَتِحُ الْبَقْرَةَ ، فَلَا يَرْكَعُ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَنْكَبُوتَ .

• قلتُ : كذا رواه أبو معمر ، عن سُفْيَانِ ، فَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامِ طَلْقِ بْنِ

حبيب .

ورواية محمد بن أبي عمر جيدة مفسرة .

وقوله : « إِنِّي لِأَشْتَهِي ... الخ » ..

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ (١٥٨٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ..

وَأَبُو نَعِيمٍ (٦٤ / ٣) عَنْ الْحُمَيْدِيِّ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بِهَذَا .

وَمَا يُقَوِّي رِوَايَةَ الْإِرْسَالِ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ رَوَاهُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ

طَاوُوسٍ مُرْسَلًا .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (ج ٢ / رقم ٤١٨٥) .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي « الْفَضَائِلِ » (ص ٨٠) قَالَ : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، عَنْ

سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ

الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ مُرْسَلًا .

وَحَوْلِفَ أَبُو عُبَيْدٍ ..

خَالَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ

ابن جُريج ، عن عطاءٍ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، قال : سئل النَّبِيُّ ﷺ : « أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ قِرَاءَةً ؟ » ، قال : « إِذَا قرَأَ رأيتَ أَنَّهُ يَخشى اللَّهَ » .

أخرجه أبو سعيد النَّقَّاش في « فوائِد العِراقِيِّين » (٥) ، وأبو نُعيم في « الحِلِيَّة » (٣/٣١٧) ، وقال : « هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ الثَّورِيِّ ، عن ابن جُريج ، عن عطاءٍ . انفرد به أحمدُ بنُ عُمَر ، عن قَبِيصَةَ » ١٠١ هـ .

• قلتُ : والوكيعي وثقه ابن مَعِين وغيره ، ولكن قال ابن حِبَّان : « كان يُغرب » ، فرواية أبي عبيدٍ أَرَجَحُ من روايته . والله أعلمُ .

وأخرجه ابنُ المَبَّارِك في « الزُّهد » (١١٣) من طريقِ عُمَر بن سعيد ابن أبي حُسَيْن ، عن رَجُلٍ ، عن طاووسٍ مُرسَلًا .

وأخرجه أبو عبيدٍ في « الفضائل » (ص ٨٠) ، وفي « الغريب » (٢/١٤١) ، وعبدُ الله بن أحمدَ في « زوائد الزُّهد » (ص ٢١٣) من طريقِ ليث بن أبي سُلَيم ، عن طاووسٍ ، قال : « أَحْسَنُ النَّاسِ صوتًا بالقرآنِ أَخْشَاهُمُ اللَّهُ ﷻ » .

وليثٌ ضعيفُ الحديثِ .

وخالفَهُمُ عَمْرُو بنُ دينارٍ ، فرواه عن طاووسٍ ، عن ابن عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً مَنْ إِذَا قرَأَ تَحَزَّنَ » .

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١٠٨٥٢) ، ومن طريقه أبو نُعيم في « الحِلِيَّة » (٤/١٩) قال : حَدَّثَنَا يحيى بنُ عُثْمَانَ بنِ صالحٍ ، ثنا أبي ، ثنا ابنُ هُيَعة ، عن عَمْرُو بن دينارٍ فَذَكَرَهُ .

وابنُ هُيَعة يُضَعِّفُ في الحديثِ .

ورواه الأحوول ، عن طاووسٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ :  
« أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ قِرَاءَةً ؟ » ، قَالَ : « الَّذِي إِذَا سَمِعَتْ قِرَاءَتَهُ رَأَيْتَ أَنَّهُ  
يَخْشَى اللَّهَ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ فِي « قِيَامِ اللَّيْلِ » (ص ١٣٨) ، مِنْ طَرِيقِ مَرْزُوقِ  
أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ الْأَحْوَالِ .  
وَالْأَحْوَالُ هُوَ : عَاصِمٌ .

وَمَرْزُوقُ أَبُو بَكْرٍ الْبَاهِلِيُّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَوَثَّقَهُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ ،  
وَقَالَ : « يُخْطِئُ » . وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ : « أَنَا بَرِيءٌ مِنْ عَهْدَتِهِ » ، وَهَذِهِ  
عَادَتُهُ فَيَمْنُ لَا يَحْتَجُّ بِهِ .

ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَدِيثَ فِي « الْمُنْتَخَبِ » (٨٠٢) لِعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ ، وَ « أَخْبَارِ  
أَصْبَهَانَ » (٣٠٣ / ١) لِأَبِي نُعَيْمٍ ، لَكِنَّهُ سَمَّى الْأَحْوَالَ سُلَيْمَانَ .  
وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَالِيُّ يَرْوِي عَنِ طَاوُوسٍ أَيْضًا ، وَإِنْ كَانَ  
الْمَذْكُورُ فِي تَرْجَمَةِ مَرْزُوقِ الْبَاهِلِيِّ ، هُوَ عَاصِمٌ . فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَوْلَى مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ هَلِيعَةَ ، لَكِنْ تَبَقَّى الْمُخَالَفَةُ .  
وَذَكَرَ الزَّيْدِيُّ فِي « الْإِتْحَافِ » (٤ / ٥٢٢) ، أَنَّ السَّجْزِيَّ رَوَاهُ فِي « الْإِبَانَةِ » ،  
مِنْ طَرِيقِ طَاوُوسٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَهَذَا اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ عَلَى طَاوُوسٍ .

وَالصَّوَابُ عِنْدِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِرْسَالُ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي « الزُّهْدِ » (١١٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْأَجْرِيُّ  
فِي « أَخْلَاقِ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ » (٨٤) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

قال : بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ  
الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ أُرِيتُ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » .  
وهذا سَنَدٌ مُعْضَلٌ ، أو مُرْسَلٌ .  
\* رابعًا : حديثُ عائشة رضي الله عنها .

أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢/٥٨) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَشْكِيْبٍ ،  
ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، ثَنَا أَبِي ، ثَنَا ابْنُ هَيْبَةَ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ  
يَزِيدٍ - وَهُوَ ابْنُ جَابِرٍ - ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا :  
« إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةَ الَّذِي إِذَا قَرَأَ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ » .  
• قُلْتُ : وَهَذَا مِنْ وُجُوهِ الْاِخْتِلَافِ عَلَى ابْنِ هَيْبَةَ فِيهِ .

وَقَدْ خَالَفَ الطَّبْرَانِيُّ ابْنَ أَشْكِيْبٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ هَيْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ .

وَكُلُّ هَذِهِ الْوُجُوهُ ضَعِيفَةٌ ، لَا يُعْتَبَرُ بِهَا ، وَلَا يَتَّقَوْنَ بِهَا الْحَدِيثُ ؛ لِأَنَّ  
طُرُقَهُ تَعَدَّدَتْ مِنْ أَثَرِ اضْطِرَابِ رُؤَايَتِهِ .

وَالصَّوَابُ فِي الْحَدِيثِ الْإِرْسَالُ ، كَمَا قَدَّمْتُ ، وَلَمْ يُصَبِّ مَنْ قَوَّاهُ .  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .



٣٢٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ صَحَابِيًّا أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَهَرَبَ فِي الْجِبَالِ بِسَبَبِهِ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ فِي طَلَبِهِ ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ ، وَلَمَّا مَاتَ هَذَا الصَّحَابِيُّ لَمْ يَسْتَطِعِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشَيِّعَهُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

• قلتُ : بحثتُ عن هذه الحِكَاية حَتَّى ظفرتُ بها ، وهي حِكَايةٌ باطلةٌ ، لا يَشُكُّ حديثيُّ مُبتدئٌ في بطلانها .

فأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » ( ٣ / ٢٧٦ - ٢٧٩ ) ، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّرَاجُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ فِي « جَزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ » ( ق ١٧٥ / ٢ - ١٧٦ / ١ - مَجْمُوع ٤٥ ) ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي « الصَّحَابَةِ » - كَمَا فِي « الإِصَابَةِ » ( ١ / ٤٠٥ ) - مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنِ الْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ ، فَمَرَّ بِبَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَرَأَى امْرَأَةً الْأَنْصَارِيَّ تَغْتَسِلُ ، فَكَرَّرَ إِلَيْهَا النَّظَرَ ، وَخَافَ أَنْ يَنْزِلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ هَارِبًا عَلَى وَجْهِهِ ، فَاتَى جِبَالًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَوَلَجَهَا ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ يَوْمًا - وَهِيَ الْأَيَّامُ الَّتِي قَالُوا : وَدَعَهُ رَبُّهُ وَقَلَاهُ - ، ثُمَّ إِنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ،

ويقول لك : إِنَّ الْهَارِبَ مِنْ أُمَّتِكَ ، بَيْنَ هَذِهِ الْجِبَالِ ، يَتَعَوَّذُ بِي مِنْ نَارِي « ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عُمَرُ ! وَيَا سَلْمَانَ ! انْطَلِقَا ، فَأَتِيَانِي بِثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « ، فَخَرَجَا فِي أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ ، فَلَقِيَهُمَا رَاعٍ مِنْ رِعَاءِ الْمَدِينَةِ ، يُقَالُ لَهُ ذُفَافَةٌ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « يَا ذُفَافَةُ ! هَلْ لَكَ عِلْمٌ بِشَابٍّ بَيْنَ هَذِهِ الْجِبَالِ ؟ » ، فَقَالَ لَهُ ذُفَافَةُ : « لَعَلَّكَ تُرِيدُ الْهَارِبَ مِنْ جَهَنَّمَ ؟ » ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « وَمَا عِلْمُكَ أَنَّهُ هَرَبَ مِنْ جَهَنَّمَ ؟ » ، قَالَ : « لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، خَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْجِبَالِ ، وَاضْعًا يَدِهِ عَلَى أُمَّ رَأْسِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! لَيْتَ قَبَضْتَ رُوحِي فِي الْأَرْوَاحِ ، وَجَسَدِي فِي الْأَجْسَادِ ، وَلَا تُجَرِّدَنِي فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ » ، قَالَ عُمَرُ : « إِيَّاهُ تُرِيدُ » ، قَالَ : - فَاَنْطَلَقَ بِهِمْ ذُفَافَةُ ، فَلَمَّا كَانَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ تِلْكَ الْجِبَالِ ، وَاضْعًا يَدِهِ عَلَى أُمَّ رَأْسِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « يَا لَيْتَ قَبَضْتَ رُوحِي فِي الْأَرْوَاحِ ، وَجَسَدِي فِي الْأَجْسَادِ ، وَلَمْ تُجَرِّدَنِي لِفَصْلِ الْقَضَاءِ » ، قَالَ : - فَعَدَا عَلَيْهِ عُمَرُ ، فَاحْتَضَنَهُ ، فَقَالَ : « الْأَمَانَ ! الْأَمَانَ ! الْخِلَاصَ مِنَ النَّارِ ! » ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : « أَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » ، فَقَالَ : « يَا عُمَرُ ! هَلْ عِلْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَنْبِي ؟ » ، قَالَ : « لَا عِلْمَ لِي ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَكَ بِالْأَمْسِ ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَنِي وَسَلْمَانَ فِي طَلْبِكَ » ، فَقَالَ : « يَا عُمَرُ ! لَا تُدْخِلْنِي عَلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ يُصَلِّي ، أَوْ بِلَا لَا يَقُولُ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ » ، قَالَ : « أَفْعَلُ » ، فَأَقْبَلُوا بِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَوَافَقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ ، فَبَدَرَ عُمَرُ وَسَلْمَانُ الصَّفَّ ، فَمَا سَمِعَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« يا عُمَرُ! ويا سَلْمَانَ! ما فَعَلَ ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ » ، قالوا : « هاهو ذا يا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ ، فقال : « يا ثَعْلَبَةُ ! » ، قال : « لَبَّيْكَ ، يا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ ، فقال : « ما غَيَّبَكَ عَنِّي ؟ » ، قال : « ذَنْبِي يا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، قال : « أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى آيَةٍ تَمْحُو الذُّنُوبَ وَالْخَطَايَا ؟ » ، قال : « بلى ، يا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، قال : « قُلْ : اللَّهُمَّ ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » ، قال : « ذَنْبِي أَعْظَمُ ، يا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بل كَلَامُ اللَّهِ أَعْظَمُ » ، ثُمَّ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالانْصِرَافِ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَمَرِضَ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ ، فَجَاءَ سَلْمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « يا رَسُولَ اللَّهِ ! هل لك في ثَعْلَبَةَ ؟ فَإِنَّهُ لَمَّا بِهِ » ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَوْمُوا بِنَا إِلَيْهِ » ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ ، فَأَزَالَ رَأْسَهُ عَنْ حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِمَ أَزَلْتَ رَأْسَكَ عَنْ حِجْرِي ؟ » ، قال : « إِنَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ مَلَانٌ » ، قال : « ما تَجِدُ ؟ » ، قال : « أَجِدُ مِثْلَ دَبِيبِ النَّمْلِ بَيْنَ جِلْدِي وَعَظْمِي » ، قال : « فما تَشْتَهِي ؟ » ، قال : « مَغْفِرَةَ رَبِّي » ، قال : - فنزل جَبْرِئِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : لو أَنَّ عَبْدِي هَذَا لَقَيْنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً ، لَلْقَيْتُهُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » ، فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفَلَا أَعْلِمُهُ ذَلِكَ ؟ » ، قال : « بلى » ، - قال : - فَأَعْلَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ ، فَصَاحَ صَاحِحَةً ، فَمَاتَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغَسَلِهِ وَكَفْنِهِ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي عَلَى أَطْرَافِ أُنَامِلِهِ ، فقالوا : « يا رَسُولَ اللَّهِ ! رأيناكَ تَمْشِي عَلَى

أطراف أناملك؟» ، قال : « والذي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ ! ما قَدَرْتُ أَنْ أَضَعَّ رِجْلِي عَلَى الْأَرْضِ مِنْ كَثْرَةِ أَجْنَحَةٍ مِنْ نَزَلٍ لِيَشِيَعَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ » .  
 قال ابنُ مَنَدَهَ بعد أن رواه : « تفرَّد به منصورٌ » .  
 وقال الحافظُ في « الإصابة » (٤٠٦/١) : « وفيه ضعفٌ ، وشيخُه أضعفُ منه » .

• قلتُ : أمَّا منصورٌ ، فضعيفٌ جدًّا ، قال أبو حاتم : « ليس بالقويِّ » .  
 وقال الدَّارَقُطْنِيُّ : « يروى عن ضعفاءٍ أحاديثٍ لا يُتَّبَعُ عليها » .  
 وقال ابنُ عَدِيٍّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .  
 وَحَتَمَ الذَّهَبِيُّ تَرْجَمَتَهُ فِي « الْمِيزَانِ » (١٨٨/٤) بقوله : « وساق له ابنُ عَدِيٍّ أَحَادِيثَ تُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاهٍ فِي الْحَدِيثِ » .  
 أَضِيفَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ قَوْلَ الْعُقَيْلِيِّ : « فِيهِ نَجْهَمٌ » .  
 وقال ابنُ أَبِي شَيْبَةَ : « كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، فَجَاءَ مَنْصُورُ بْنُ عَمَّارٍ ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْقُرْآنِ ، فَزَبَرَهُ ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِعُكَّازِهِ ، فَقِيلَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! إِنَّهُ عَابِدٌ ؟ فَقَالَ : مَا أَرَاهُ إِلَّا شَيْطَانًا » .

وَأَمَّا شَيْخُهُ الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، فَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، لَا يَفْهَمُ الْحَدِيثَ ، وَكَانَ كَثِيرَ الْخَطَا ، لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ لِحَدِيثِ أَبِيهِ » ، وَضَعَفَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَأَبُو زُرْعَةَ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالجَوْزْجَانِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، وَالْعِجْلِيُّ ، وَآخَرُونَ . وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَلَخَّصَ ابْنُ حِبَّانَ حَالَهُ ، فَقَالَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٤٢/٣) : « كَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ ، فَقَطَعَتَهُ الْعِبَادَةُ عَنْ مُرَاعَاةِ الْحِفْظِ ،

فكان يأتي بالشيء تَوْهُمًا ، فبطل الاحتجاجُ بأخباره .  
وهناك عِلَّةٌ أُخْرَى تُبْطِلُ هذا الخبرَ ..

فقال ابنُ الأثير في « أسد الغابة » ( ١ / ٢٩٠ ) : « وفيه نظرٌ غيرُ إسناده ،  
فإنَّ قوله تعالى : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ [الضحى: ٣] ، نزلت في أوَّل  
الإسلام والوحيِّ ، والنبيُّ ﷺ بمكة ، والحديثُ في ذلك صحيحٌ ، وهذه  
القِصَّةُ كانت بعد الهجرة ، فلا يجتمعان . »

وقال الحافظ في « الإصابة » : « وفي السِّياق ما يدُلُّ على وَهْنِ ذلك  
الخبر ، لأنَّ نُزُولَ : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ [الضحى: ٣] ، كان قبل الهجرة  
بلا خلافٍ » انتهى .

٣٣٠- سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكِ ؟ » ، فَقُلْتُ : « سَبَّتَنِي فَاطِمَةٌ » ، قَالَ : « يَا بِنْتَهُ ! أَلَيْسَ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ ، وَتُبْغِضِينَ مَا أُبْغِضُ ؟ » ، قَالَتْ : « بَلَى » ، قَالَ : « فَأَحْبِبِّي عَائِشَةَ ؛ فَإِنِّي أُحِبُّهَا » ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : « مَا أَقُولُ لِعَائِشَةَ شَيْئًا تَكْرَهُهُ أَبَدًا » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا السِّيَاقِ ، وَقَدْ وَرَدَ لِبَعْضِهِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ ، يَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٩٥٥) قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ..

وَالْبَزَّازُ (٢٦٦١) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ ..

وَالرُّوْيَانِيُّ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ اللَّالِكَايِيُّ فِي « شَرْحِ الْأُصُولِ » (٢٧٥٢) ، وَأَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » (٣٠) قَالَا : ثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - زَادَ أَبُو عَرُوبَةَ : وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ - ، قَالُوا : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْبَزَّازُ : « لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ مُجَالِدٍ هَكَذَا إِلَّا أَبُو أُسَامَةَ » .

• قُلْتُ : وَمِجَالِدٌ ضَعِيفٌ ، وَبِهِ ضَعْفُ الْبُوصَيْرِيِّ الْحَدِيثِ ، كَمَا فِي

« مُخْتَصَرِ الْإِتْحَافِ » (٢٣١/٩) .

وأما قوله: « أَيُّ بُنْيَةٍ ! أَلَسْتَ تُحِبُّنِ مَا أَحَبُّ ؟ » ، قالت : « بلى » ، قال : « فَأَحِبِّي هَذِهِ » .

فهذا القدر صحيحٌ ، لكنّه قيل في سياقٍ آخر .

فأخرج مُسْلِمٌ (٨٣ / ٢٤٤٢) ، والنَّسَائِيُّ (٧ / ٦٤-٦٦) ، وفي « الكُبرى » (١٨٩٢) ، وأحمدُ (٦ / ٨٨) ، وابنُ أبي عاصمٍ في « الآحاد والمثاني » (٣٠١٧) ، والطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ١٠٥) عن صالح بن كَيْسَانَ ..

ومُسْلِمٌ ، والبيهقيُّ (٧ / ٢٩٩) عن يُونُسَ بن يزيد ..

والبُخَارِيُّ في « الأدب المفرد » (٥٥٩) ، والنَّسَائِيُّ (٧ / ٦٦-٦٧) ، وأحمدُ (٦ / ٨٨) عن شُعَيْبِ بن أبي حمزة ، ثلاثتهم عن الزُّهْرِيِّ ، عن مُحَمَّدِ بن عبد الرَّحْمَنِ بن الحارث بن هشام ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ، فَاسْتَأْذَنَتْ ، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وآله مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَتْ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ، يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : « أَيُّ بُنْيَةٍ ! أَلَسْتَ تُحِبُّنِ مَا أَحَبُّ ؟ » ، فَقَالَتْ : « بلى » ، فَقَالَ : « فَأَحِبِّي هَذِهِ » لِعَائِشَةَ ، - قالت : - فَقَامَتْ فَاطِمَةُ ، فَخَرَجَتْ ، فَجَاءَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَحَدَّثَتْهُنَّ بِمَا قَالَتْ ، وَبِمَا قَالَ لَهَا ، فَقُلْنَ لَهَا : « مَا أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ » ، فَارْجِعِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام : « وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا » ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَاسْتَأْذَنَتْ ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَخَلَتْ ، فَقَالَتْ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ

أزواجك ، يسألك العدل في ابنة أبي قحافة » ، - قالت عائشة : - ثم وَقَعْتُ بي زينب ، - قالت عائشة : - فَطَفِقْتُ أَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَتَى يَأْذَنُ لِي فِيهَا ، فلم أزل حتى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا يكره أن أنتصر ، - قالت : - فَوَقَعْتُ بزَيْنَب ، فلم أنسبها أن أفحمتها ، فتبسم النبي ﷺ ، ثم قال : « إنها ابنة أبي بكر » .

وخالف هؤلاء الثلاثة معمر بن راشد ، فرواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة بطوله .

فجعل شيخ الزهري : « عروة » ، بدل « محمد بن عبد الرحمن » .

وأخرجه أحمد (٦/١٥٠-١٥١) ، وإسحاق بن راهويه في « المسند »

(٨٧١) ، والنسائي (٧/٦٧) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني »

(٣٠١٦) ، وابن جبان (٧١٠٥) عن عبد الرزاق ، وهذا في « مصنفه »

(٢٠٩٢٥) قال : أخبرنا معمر بهذا .

وكلاهما محفوظٌ عندي .

ويؤيدُ ثبوته عن عروة أيضًا ، أن هشام بن عروة ، رواه عن أبيه ، عن

عائشة رضي الله عنها أن نساء رسول الله ﷺ كنَّ حزبين ، فحزبٌ فيه عائشة ،

وحفصة ، وصفية ، وسودة ، والحزبُ الآخرُ أم سلمة ، وسائرُ نساء

رسول الله ﷺ ، وكان المسلمون قد علموا حبَّ رسول الله ﷺ عائشة ،

فإذا كانت عند أحدهم هديةً يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ ، أخرجها ،

حتى إذا كان رسول الله ﷺ في بيت عائشة ، بعث صاحبُ الهدية إلى

رسول الله ﷺ في بيت عائشة ، فكلم حزبُ أم سلمة ، فقلن لها : « كلمي



رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فيقول : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيَهْدُ حَيْثُ كَانَ مِنْ نِسَائِهِ ، فَكَلَّمْتَهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلْنَاهَا ، فَقَالَتْ : « مَا قَالَ لِي شَيْئًا » ، فَقُلْنَا لَهَا : « فَكَلِّمِيهِ » .  
 - قَالَتْ : - فَكَلَّمْتَهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلْنَاهَا ، فَقَالَتْ : « مَا قَالَ لِي شَيْئًا » ، فَقُلْنَا لَهَا : « كَلِّمِيهِ ، حَتَّى يَكَلِّمَكَ » ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمْتَهُ ، فَقَالَ لَهَا : « لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ » ، - قَالَتْ : - فَقُلْتُ : « أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، ثُمَّ إِتَمَّنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَقُولُ : « إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ اللَّهُ الْعَدَلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ » ، فَكَلَّمْتَهُ ، فَقَالَ : « يَا بِنِيَّةُ ! أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ؟ » ، قَالَتْ : « بَلَى » ، فَرَجَعَتْ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « كِتَابِ الْهَبَةِ » (٢٥٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا .

٣٣١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تُفْتَشُوا التَّمَرَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَبْهَرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي « الْفَوَائِدِ وَالْغَرَائِبِ الْحِسَانِ » (ق ٣٤٠ / ١ - مَجْمُوع ٤٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « لَا تُفْتَشُوا التَّمَرَ » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ جَدًّا ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِالسُّدِّيِّ الصَّغِيرِ ، سَاقِطٌ مَطْرُوحٌ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ ، وَأَبُو حَاتِمٍ : « لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ الْبَتَّةَ » ، زَادَ أَبُو حَاتِمٍ : « ذَاهِبُ الْحَدِيثِ ، مَتْرُوكٌ » ، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَزْرَةٌ : « كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ » ، وَكَذَّبَهُ ابْنُ نُمَيْرٍ ، وَتَرَكَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ .  
وَقَدْ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى طَرِيقٍ آخَرَ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » (٥٨٨٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ إِسْحَاقَ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ جَبَلَةَ ابْنِ سُوَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُشَقَّ التَّمَرَةُ عَمَّا فِيهَا .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » - كَمَا فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » (٤٢ / ٥) - .

وقال : « فيه قيسُ بنُ الرَّبيع ، وثَقَّةُ شُعبَةَ ، والثَّورِيُّ ، وضعَّفه يحيى القَطَّانُ ، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ » .

وأخْرَجَهُ البِيهَقِيُّ أَيضًا (٥٨٨٥) من طريق داوُد بن الزُّبْرِقَان ، عن عمِّه أبي حفصِ الكِنْدِيِّ ، عن حبيب بن أبي ثابتٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، قال : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَدْهِنَ إِلَّا غَبًّا ، وَأَنْ نَقْرَنَ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ ، أَوْ نَشُقَّ عَمَّا فِيهَا .

وهذا إسنادٌ ساقطٌ ؛ وداوُد بن الزُّبْرِقَان تالفٌ ، تركه أبو زُرْعَةَ ، ويعقوبُ بنُ شيبَةَ ، وأبو داوُد ، وضعَّفه ابنُ المَدِينِيِّ جَدًّا ، بل كذَّبه الجَوْزْجَانِيُّ ، وأظنُّه بالغَ ، وقال ابنُ عَدِيٍّ ، مع توسُّطه : « عامَّةٌ ما يرويه عن كُلِّ مَنْ رَوَى عنه ممَّا لا يُتَابَعُهُ أَحَدٌ عليه » .

وَيُنْظَرُ حَالُ عمِّه أبي حفصِ الكِنْدِيِّ .

وصحَّح الحاكمُ في « المُستدرك » (٢٠٩/١) سماعَ حبيب بن أبي ثابتٍ من ابنِ عُمَرَ ، وكذلك قال العِجْلِيُّ ، ولكن قال ابنُ خُزَيْمَةَ ، وابنِ حِبَّانٍ : « كان مُدْلَسًا » .

وقد وَرَدَ ما يدلُّ على نكارة هذا المتن ..

فقد أَخْرَجَ أبو داوُد (٣٨٣٢) ، ومن طريقه البِيهَقِيُّ في « الشُّعْب » (٥٨٨٦) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ ..

وابنُ ماجَه (٣٣٣٣) ، وأبو الشَّيْخِ في « أخلاق النَّبِيِّ » (ص ٢٢١)

عن أبي بِشْرِ بَكْرِ بْنِ خَلْفٍ ..

والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (١٤٦٢) عن هِلَالِ بْنِ بِشْرِ ، قالوا : ثنا

أبو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أُمِّي النَّبِيُّ ﷺ بَتَمْرٍ عَتِيقٍ ، فَجَعَلَ يُفْتِّشُهُ ؛ يُخْرِجُ مِنْهُ السُّوسَ .

وَسَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَثَّقَهُ أَكْثَرُ النَّقَّادِ ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ .

وَقَدْ خَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ . فَأَرْسَلَهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٣٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (٥٨٨٧) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ بِهَذَا .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « وَهَذَا مَعَ إِرسَالِهِ ، أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، وَدَاوُدَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ » .

فَكَانَ الْبَيْهَقِيُّ يَذْهَبُ إِلَى تَرْجِيحِ الْمُرْسَلِ عَلَى الْمَوْصُولِ ، وَلَا يَظْهَرُ لِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ الْعَبْدِيَّ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ ، فَقَالَ : « لَمْ يَكُنْ بِالثِّقَّةِ » ، وَقَوَاهُ آخَرُونَ ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ : « لَمْ يُصَبْ مِنْ ضَعْفِهِ » .

وَعِنْدِي أَنَّ حَدِيثَ سَلَمِ بْنِ قُتَيْبَةَ جَيِّدُ الْإِسْنَادِ ، وَلَا مَانِعَ مِنْ وُرُودِ الْحَدِيثِ مَوْصُولًا وَمُرْسَلًا .

وَقَدْ تَأَوَّلَ الْبَيْهَقِيُّ حَدِيثَ النَّهْيِ عَنِ تَفْتِيشِ التَّمْرِ ، عَلَى فَرَضِ صِحَّتِهِ ، بِأَنْ يَكُونَ جَدِيدًا ، أَمَّا إِذَا كَانَ عَتِيقًا ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَسٍ ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ حَدِيثَ النَّهْيِ عَنِ التَّفْتِيشِ مُنْكَرٌ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٣٢- سُئِلَتْ عَنْ حَدِيثٍ : « نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ،  
وَمِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

قَدْ وَرَدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ، مِنْهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ..  
يُرْوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ وَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ جَعْفَرِ بْنِ  
إِيَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦ / ١٩٣٤) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ..  
وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (٧٦١٣) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ ، وَمُوسَى  
ابْنَ دَاوُدَ ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيِّ ..

وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٠٣) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٧٦١٤) عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ مَسْرَهَدٍ ..  
وَأَحْمَدُ (٣٢٧ / ١) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُتَّقَى » (٨٩٢) عَنْ عَفَّانِ بْنِ

مُسْلِمٍ ..

وَأَحْمَدُ (٢٤٤ / ١) قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ..

وَالدَّارِمِيُّ (١٢ / ٢) قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ..

وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٩ / ٥) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ (٧٦١٤) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (١٩٠ / ٤) ،

وَفِي « الْمَشْكَلِ » (٣٤٧٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ..

وَابْنُ جَبَّانَ (٥٢٨٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّيْلِيِّ ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الشَّرْح » (٤ / ١٩٠) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ..  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِير » (ج ١٢ / رقم ١٢٩٩٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ  
عَارِمٍ ، قَالُوا : ثنا أَبُو عَوَانَةَ وَضَاحُ الْيَشْكُرِيُّ بِهَذَا .  
وَتُوبِعَ أَبُو عَوَانَةَ ..

تَابَعَهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، فرواهُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ  
ابنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى - فَرَّقَهُمَا - ..  
وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّف » (٥ / ٣٩٩) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الشَّرْح »  
(٤ / ١٩٠) ، وَفِي « الْمَشْكِل » (٣٤٧٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ..  
وَالْبَيْهَقِيُّ (٩ / ٣١٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ، قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : ثنا هُشَيْمُ بْنُ  
بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَتُوبِعَ أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ ..  
تَابَعَهُ الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ ، فرواهُ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ  
فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٣٤ / ١٦) ، وَأَبُو عَوَانَةَ (٧٦٠٩) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي  
« شَرْحِ السُّنَّة » (١١ / ٢٣٤) عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ..  
وَمُسْلِمٌ أَيْضًا ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَمَّادٍ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ (٧٦٠٧ ، ٧٦٠٨ ، ٧٦١٠ ، ٧٦١١) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ  
عَطَاءٍ ، وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ ..  
وَأَحْمَدُ (١ / ٢٨٩) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِل » (٣٤٧٧ ، ٣٤٧٨) ،

عن عبد الله بن المبارك ، كلُّهم عن شُعبة ، عن الحَكَم بن عُتَيْبَةَ بهذا .  
 • قلتُ : هكذا رواه مُعَاذُ بنُ مُعَاذٍ ، وسَهْلُ بنُ حَمَّادٍ ، ويحيى بنُ سَعِيدٍ ،  
 ويزيدُ بنُ زُرَيْعٍ ، وعبدُ الوهَّاب بنُ عطاءٍ ، وعثمانُ بنُ جبَلَةَ ، وابنُ المبارك ،  
 كلُّهم يرويه عن شُعبة ، عن الحَكَم بن عُتَيْبَةَ ، عن مَيْمُون بنِ مِهْرَانَ ، عن  
 ابنِ عَبَّاسٍ .

وخالفَهُم أبو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ ، فرواه عن شُعبة ، عن عَمْرُو بن  
 دينارٍ ، عن مَيْمُون بنِ مِهْرَانَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ فذَكَرَهُ .

فَجَعَلَ شيخُ شُعبةَ : « عَمْرُو بنُ دينارٍ » ، بدل « الحَكَم » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ في « المُعْجَم الكَبِير » (ج ١٢ / رقم ١٢٩٩٦) قال :  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ مُكْرَمٍ ، ثنا سُلَيْمَانُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ الغِيلَانِيُّ ، ثنا  
 أبو قُتَيْبَةَ بهذا .

ورِوَايَةُ الجَمَاعَةِ هِيَ المَحْفُوظَةُ ، وسَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ وَإِنْ وثَّقَهُ غيرُ واحدٍ ،  
 فقد قال أبو حاتمٍ : « كثيرُ الوَهْمِ ، يُكْتَبُ حديثُهُ » ، فلا يُحْتَمَلُ منه مخالفةُ  
 واحدٍ من هذا الجَمْعِ ، فضلًا عنهم .

وتُوبِعَ شُعبةٌ على الوجه الأول ..

تَابَعَهُ أبو عَوَانَةَ ، فرواه عن أَبِي بَشِيرٍ ، والحَكَم بنِ عُتَيْبَةَ معًا ، عن  
 مَيْمُون بنِ مِهْرَانَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ فذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦ / ١٩٣٤) ، وأبو عَوَانَةَ (٧٦١٢) ، وأحمدُ (١ /  
 ٣٠٢ ، ٣٧٣) ، والطَّحَاوِيُّ في « المُشْكِل » (٣٤٧٦) ، والبيهَقِيُّ (٩ /  
 ٣١٥) ، والخَطِيبُ في « تاريخه » (٧ / ٢٧٨) كلُّهم عن أبي داوُد الطَّيَالِسِيِّ

- وهذا في «مُسْنَدَه» (٢٧٤٥) - ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ بِسَنَدِهِ سِوَاء .

ورواه سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عن الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ بِهَذَا .  
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ١٢ / رَقْم ١٢٩٩٤) مِنْ طَرِيقِ سُوَيْدِ  
ابن عبد العزيز ، عن سُفْيَانِ بْنِ حُسَيْنٍ بِهَذَا .  
وَسُوَيْدٌ ضَعْفُوهُ .

• قُلْتُ : هَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ  
عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
وَخَالَفَهُمْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ .

فَجَعَلَ شَيْخَ الْحَكَمِ «مِقْسَمًا» ، بَدَلَ «مَيْمُونًا» .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو الْعَدَنِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» - كَمَا فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ»  
(٢٣٥٤) - ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ بِهَذَا .  
وَهَذِهِ مَخَالَفَةٌ وَاهِيَةٌ ؛ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ الْمَكِّيُّ الضَّعِيفُ ، بَلْ لَعَلَّهُ  
وَإِيه ، وَقَدْ تَرَكَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّقَادِ .

• قُلْتُ : هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَشِيرٍ ، وَالْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ  
مَهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَخَالَفَهُمَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ ، فَرَوَاهُ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

فَزَادَ فِي الْإِسْنَادِ : سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٠٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٣٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٦٩٠) ،



والبَزَّازُ (٤٩٩٩-البحر) عن مُحَمَّد بن أَبِي عَدِيٍّ ..

وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٦/٧) عن بِشْرِ بنِ الْمُفَضَّلِ ..

وَأَحْمَدُ (٣٣٩/١) ، وابنُ الجَارُودِ في « الْمُنتَقَى » (٨٩٣) عن رَوْحِ بنِ

عُبَادَةَ ..

وَأَحْمَدُ أَيضًا (٣٣٩/١) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ ..

وَالطَّحَاوِيُّ في « الشَّرْح » (١٩٠/٤) ، وفي « المُشْكِل » (٣٤٧٩) عن

خَالِدِ بنِ الْحَارِثِ ، كُلُّهُم عن سَعِيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن عَلِيِّ بنِ الْحَكَمِ

بهذا .

قال البَزَّازُ : « وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُ أَحَدًا رواه عن مَيْمُونِ بنِ مِهْرَانَ ،

عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، إِلَّا عَلِيُّ بنِ الْحَكَمِ . وقد رواه

أَبُو بِشْرِ ، وَالْحَكَمِ ، عن مَيْمُونِ بنِ مِهْرَانَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، ولم يَذْكُرَا

سَعِيدَ بنِ جُبَيْرٍ ، بين مَيْمُونِ بنِ مِهْرَانَ ، وابنِ عَبَّاسٍ » انتهى .

فَنَظَرَ أَهْلَ الْعِلْمِ في هذا الاختلاف ..

فقد أوردَ عبدُ الحَقِّ الأَشْيَلِيُّ هذا الحديثَ في « الأحكام الوُسطَى »

(٧٨/٧) ، فتعقَّبَهُ ابنُ القَطَّانِ في « الوهم والإيهام » (٤٥٠/٢) قائلاً :

« كذا ذَكَرَهُ ، وسَكَتَ عنه ، ولم يَضَعِ فيه نظراً ؛ لَمَّا كانَ مِنْ عِنْدِ مُسْلِمٍ ،

وهو مِنْ أَفرادِ مُسْلِمٍ ، ولم يُجَرِّجْهُ البُخَارِيُّ ... - قال : - ولم يَسْمَعْهُ

مَيْمُونُ بنُ مِهْرَانَ مِنْ ابنِ عَبَّاسٍ ، بل بينهما فيه سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ . - ثم قال : -

وعليُّ بنُ الْحَكَمِ ثقةٌ ، أَخْرَجَ له البُخَارِيُّ ، ومُسْلِمٌ ، ومَنْ وثَّقَهُ

النَّسَائِيُّ رحمته » انتهى .

• قلتُ : وليس في يد ابن القَطَّانِ دليلٌ على الانقطاع ، إلا وجودُ  
الواسطة ، وهذا ليس بكافٍ ، وإنما هو أَمَارَةٌ حَسْبُ ؛ لاحتمال أن يَسْمَعَ  
الرَّوِي الحديثَ بواسطةٍ عن شيخٍ ، ثُمَّ يَسْمَعُهُ من هذا الشَّيخِ ، وهذا  
الاحتمال مؤيَّدٌ بعشرات ، بل مئات الأمثلة . هذا أوَّلًا .  
وثانيًا : فَإِنَّ مُسْلِمًا لم يُجَرِّحْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ البَنَانِيَّ شيئًا .  
وثالثًا : فقد خولفَ ابنُ القَطَّانِ في حُكْمِهِ هذا ..  
فخالفه مُسْلِمٌ ، إذ صحَّحَ روايةَ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ،  
دُونِ واسطةٍ .

وخالفه أيضًا الخطيبُ البغداديُّ ، فنقلَ المزيُّ في « الأطراف » (٥/٢٥٣) ،  
أنَّ الصَّحِيحَ في هذا الحديثِ أَنَّهُ : « مَيْمُونٌ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ » .  
وخالفه أيضًا الحافظُ ابنُ حَجَرٍ ، فقال في « النُّكْتِ الطَّرَافِ » (٥/٢٥٣) :  
« وقال البزارُ : « تفردَ عليُّ بنُ الحَكَمِ بإدخالِ سعيدٍ بين ميمونَ  
وابنِ عَبَّاسٍ » ، وعليُّ بنُ الحَكَمِ قال فيه أبو حاتمٍ : « صالحُ الحديثِ » ،  
ووثقه جماعةٌ ، وضعَّفه أبو الفتح الأزدِيُّ . وخالفه الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ ،  
وأبو بشرٍ جعفرُ بنُ أبي وحشيَّةٍ ، فلم يذكرا سعيدَ بنَ جُبَيْرٍ ، وهما أحفظُ  
من عليِّ بنِ الحَكَمِ ، فروايتهُ شاذَّةٌ . وتابَعَهُما جعفرُ بنُ بَرْقَانَ وغيرُهُ ،  
فلهذا جَزَمَ الخطيبُ بأنَّ روايةَ عليِّ بنِ الحَكَمِ من المزيِّدِ « انتهى » .  
ولم أرَ أحدًا تابعَ أبا الفتح الأزدِيَّ على جرحِ عليِّ بنِ الحَكَمِ .  
والصَّوابُ في ذلك عِنْدِي هو صحَّةُ الرَّوَايَتَيْنِ جميعًا .  
وعليُّ بنُ الحَكَمِ وثَّقه سائرُ النُّقَادِ .

ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ ذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ فِي « الْعِلَلِ »  
(١٥٠٦) ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : « وَهُوَ عِنْدِي مُحْفُوظٌ » ، فَدَلَّ هَذَا  
عَلَى صِحَّةِ الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا .

وَلَا يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ يُرْجِّحُ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَلَى  
حَدِيثِ أَبِي بَشِيرٍ ، وَالْحَكَمِ بْنِ عُنْتَبَةَ ، وَإِلَّا لَقَالَ : « وَهُوَ الْمُحْفُوظُ » . وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ .

وَلَا يُعِلُّ الْحَدِيثَ قَوْلُ شُعْبَةَ فِي رِوَايَةِ لِأَحْمَدَ (٢٨٩ / ١) : « رَفَعَهُ  
الْحَكَمُ ، - قَالَ شُعْبَةُ : - وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُحَدِّثَ بِرَفْعِهِ . - قَالَ شُعْبَةُ : -  
وَحَدَّثَنِي غَيْلَانُ ، وَالْحِجَّاجُ - يَعْنِي : ابْنَ أَرْطَاةَ - ، عَنْ مَيْمُونٍ ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ ، لَمْ يَرْفَعَهُ » انْتَهَى .

فَقَدْ رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنْ نَفْسٍ عَنْ شُعْبَةَ ، وَصَرَّحَ بِرَفْعِهِ ، فَكَأَنَّهُ كَانَ يَتَهَيَّبُ  
أَحْيَانًا أَنْ يَرْفَعَهُ .

ثُمَّ إِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَوَاهُ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، وَجَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ،  
عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ أَحَدُهُمَا : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ » ، وَقَالَ الْآخَرُ : « نَهَى » .

كَذَا ذَكَرَ الْمِزِّيُّ فِي « الْأَطْرَافِ » (٢٥٣ / ٥) .

وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرَوِيهَا مُجَاهِدٌ عَنْهُ ، قَالَ : « نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ بَيْعِ الْغَنَائِمِ ، حَتَّى تُقْسَمَ ، وَعَنْ الْحَبَالِيِّ أَنْ  
يُوطَأَنَّ ، حَتَّى يَضَعَنَّ مَا فِي بَطُونِهِنَّ ، وَقَالَ : « أَتَسْقِي زَرْعَ غَيْرِكَ ؟ » ،  
وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣٠١ / ٧) ..

وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣ / ٦٨-٦٩) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ ..

وَالْحَاكِمُ (٢ / ٥٦، ١٣٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦٩٨١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيُّ ،

قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : ثنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله ، حدَّثني أبي ، ثنا إبراهيمُ

ابنُ طهَّمان ، عن يحيى بن سعيدٍ ، عن عمرو بن شعيبٍ ، عن ابن أبي نَجِيحٍ ،

عن مُجاهِدٍ ، عن ابن عبَّاسٍ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيبٍ إلا يحيى بنُ

سعيدٍ ، ولا عن يحيى إلا إبراهيمُ بنُ طهَّمان . تفرَّد به حفصُ بنُ عبد الله » .

كذا قال ! ولم يتفرَّد به حفصُ ..

فتابعهُ أزهرُ بنُ سُلَيْمان ، قال : ثنا إبراهيمُ بنُ طهَّمان بهذا .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢ / ٥٥-٥٦) .

وانظر ما كتبه في « تنبيه الهاجد » (٢٠٤٠) .

وقال الحَاكِمُ : « صحيحُ الإسناد » .

ورواه عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ الحارثِ المَخْزُومِيُّ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابن عبَّاسٍ

فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي « شرح المعاني » (٤ / ١٩٠، ٢٠٤) قَالَ : حَدَّثَنَا

يُونُسُ بنُ عبدِ الأَعْلَى ، ثنا ابنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بنُ عبدِ اللهِ بنِ

سالمٍ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحارثِ المَخْزُومِيِّ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابن عبَّاسٍ

فَذَكَرَهُ .

• قلتُ : هكذا وَقَعَ فِي « كِتَابِ الطَّحَاوِيِّ » : « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ » ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ : « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عِيَّاشٍ - ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ » .  
هكذا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٤١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ ، ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بِهَذَا .

وَأَسْتَبْعِدُ أَنْ يَكُونَ اخْتِلَافًا فِي الْإِسْنَادِ ؛ لَوْجُودِ مِثْلِ هَذَا السَّقَطِ مِنْ مَطْبُوعَةِ « كِتَابِ الطَّحَاوِيِّ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ . وَلَكِنَّهُ مُتَابِعٌ كَمَا رَأَيْتَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٢٦/١) ..

وَأَبُو يَعْلَى (٢٤٩١) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ ، ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ .  
وَشَرِيكٌ ضَعِيفٌ الْحِفْظِ . وَالْأَعْمَشُ مُدَلِّسٌ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٧٠٧) ، وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٣٣٢/١) قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ .  
وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ ، فِي « الصَّحِيحِينَ » . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عِنْدَ مُسْلِمٍ . وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْحَدِيثُ عَنْهُمَا ضَعِيفٌ .

وَلَهُ طُرُقٌ تُجْمَعُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٣٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَوَقِيَ مِنَ السُّوءِ إِلَى مِثْلِهَا » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٧٤٦) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : نَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ فَرَخَوِيهِ الرَّازِيُّ ، قَالَ : نَا الْعَلَاءُ بْنُ هَلَالٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرْتَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَلَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ إِلَّا الْعَلَاءُ بْنُ هَلَالٍ الرَّقِّيُّ . تَفَرَّدَ بِهِ فَرَخَوِيهِ » .

• قُلْتُ : أَمَّا فَرَخَوِيهِ ، فَتَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (١ / ١ / ٤٤) وَنَقَلَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الطُّهْرَانِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : « كَانُوا لَا يَشْكُونُ أَنْ فَرَخَوِيهِ كَذَّابٌ » ، وَأَقْرَبَهُ فِي « الْمِيزَانِ » (١ / ٨٦) ، وَفِي « اللِّسَانِ » (١ / ١٤٣) ، وَبِهِ أَعْلَاهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٢ / ١٧١) ، لَكِنَّهُ ضَعَّفَهُ فَقَطْ ، وَحَالَهُ أَدْنَى مِنْ هَذَا كَمَا تَرَى .

وَالْعَلَاءُ بْنُ هَلَالٍ هُوَ ابْنُ عُمَرَ بْنِ هَلَالٍ الرَّقِّيِّ . تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ » (٣ / ١ / ٣٦١-٣٦٢) وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، عِنْدَهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ أَحَادِيثٌ مُوَضَّوعَةٌ » .

وقال ابنُ حِبَّانٍ في « المجرّوحين » (١٨٤ / ٢) : « كان مِمَّنْ يَقْلِبُ  
الأسانيدَ ، وَيُعَيِّرُ الأَسْمَاءَ ، لا يَجُوزُ الاحتجاجُ به بحالٍ » .

وقال النَّسَائِيُّ : « روى عن أبيه غيرَ حديثٍ مُنْكَرٍ ، فلا أدري ، مِنْهُ أُنْتِي  
أَوْ مِنْ أَبِيهِ ؟ » ، فَمِنْ عَجَبٍ ، أن يقول الحافظُ في « التَّقْرِيْبِ » : « فيه لينٌ » ،  
وهذه العبارة تُقالُ فيمن فيه بعضُ التَّمَأْسُكِ ، وقد رأيتَ كلامَ العلماءِ فيه ،  
وحديثُهُ هنا عن يزيد بن زُرَيْعٍ ، وقد تقدّمَ في كلامِ أبي حاتمٍ أَنَّهُ يروي  
عنه أحاديثَ موضوعةً .

والله أعلمُ .

٣٣٤- سألني سائلٌ ، فقال : سمعتُ في حُطبة الجُمعة وصيَّةَ الخَضِر لموسى ، فهل صحَّت ؟ وما نصُّها ؟

• قلتُ : هي وصيَّةٌ باطلةٌ موضوعةٌ ، لا يشكُّ في ذلك من له أدنى إلمام بالحديث .

فأخرج هذا الحديثَ الطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٦٩٠٨) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (١٠٧٢/٣) من طُرُقٍ عن زكريَّا بن يحيى الوَقَارِ ، قال : قرئَ على عبد الله بن وهبٍ وأنا أسمعُ ، قال الثَّوْرِيُّ ، قال مُجَالِدٌ ، عن أبي الوَدَّاءِ ، قال : قال أبو سعيدٍ الخُدْرِيُّ : قال عُمَرُ بن الخطَّابِ ، قال رسولُ الله ﷺ : « قال أخي موسى ﷺ : يا ربِّ ! أرني الذي كُنْتَ أريتني في السَّفينة » ، فأوحى اللهُ إليه : « يا موسى ! إنَّكَ ستراه » ، فلم يلبثْ إلَّا يسيرًا ، حتَّى أتاه الخَضِرُ ، وهو طيِّبُ الرِّيحِ ، حَسَنٌ بياضُ الثِّيابِ ، فقال : « السَّلَامُ عليك يا موسى بنَ عمران ! إنَّ ربَّكَ يقرأُ عليك السَّلَامَ ورحمةَ الله » ، قال موسى : « هو السَّلَامُ ، ومنه السَّلَامُ ، وإليه السَّلَامُ ، والحمدُ لله ربِّ العالمين ، الذي لا أُحْصِي نعمه ، ولا أقدرُ على شُكْرِه إلَّا بِمَعُونَتِهِ » ، ثُمَّ قال موسى : « أريدُ أن تُوصيني بوصيَّةٍ ، يَنْفَعُنِي اللهُ بها بعدَكَ » ، فقال الخَضِرُ : « يا طالبَ العِلْمِ ! إنَّ القائلَ أقلُّ ملالةً من المُستمعِ ، فلا تملَّ جُلُساءَكَ إذا



حَدَّثْتَهُمْ . وَاَعْلَم ! أَنَّ قَلْبَكَ وِعَاءٌ ، فَانظُرْ مَاذَا تَحْشُو بِهِ وِعَاءَكَ .  
 وَاَعْرِضْ عَنِ الدُّنْيَا ، وَاَنْبِذْهَا وَرَاءَكَ ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ بَدَارٍ ، وَلَا لَكَ  
 فِيهَا مَحَلٌّ قَرَارٍ ، وَإِنَّهَا جُعِلَتْ بُلْغَةً لِلْعِبَادِ ، وَلِيَتَزَوَّدُوا مِنْهَا لِلْمَعَادِ .  
 يَا مُوسَى ! وَطَّنْ نَفْسَكَ عَلَى الصَّبْرِ ، تُلَقَى الْحِكْمَ . وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ  
 التَّقْوَى ، تَنَلِ الْعِلْمَ . وَرُضْ نَفْسَكَ عَلَى الصَّبْرِ ، تَخْلُصْ مِنَ الْإِثْمِ . يَا  
 مُوسَى ! تَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُهُ ، فَإِنَّهَا الْعِلْمُ لِمَنْ يَفْرُغُ لَهُ ، وَلَا  
 تَكُونَنَّ مِثْكَارًا بِالْمَنْطِقِ مَهْدَارًا ، إِنْ كَثُرَ الْمَنْطِقُ تُشِينُ الْعُلَمَاءُ ، وَتُبْدِي  
 مَسَاوِيَّ السُّخْفَاءِ ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِذِي اقْتِصَادٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ التَّوْفِيقِ  
 وَالسَّدَادِ . وَأَعْرِضْ عَنِ الْجُهَّالِ ، وَاحْلُمْ عَنِ السُّفَهَاءِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ  
 فَضْلُ الْحُكَمَاءِ ، وَزَيْنُ الْعُلَمَاءِ ، إِذَا شَتَمَكَ الْجَاهِلُ فَاسْكُتْ عَنْهُ سِلْمًا ،  
 وَجَانِبِهِ حَزْمًا ، فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنْ جَهْلِهِ عَلَيْكَ ، وَشْتِمِهِ إِيَّاكَ ، أَكْثَرُ  
 وَأَعْظَمُ . يَا ابْنَ عِمْرَانَ ! أَلَا تَرَى أَنَّكَ أُوتِيتَ مِنَ الْعِلْمِ قَلِيلًا ، فَإِنَّ  
 الْإِنْدِلَاثَ وَالتَّعَسُّفَ مِنَ الْاِقْتِحَامِ وَالتَّكْلُفِ . يَا ابْنَ عِمْرَانَ ! لَا  
 تَفْتَحَنَّ بَابًا لَا تَدْرِي مَا غَلَقَهُ ، وَلَا تُغْلِقَنَّ بَابًا لَا تَدْرِي مَا فَتَحَهُ . يَا  
 ابْنَ عِمْرَانَ ! مَنْ لَا تَنْتَهِي مِنَ الدُّنْيَا نَهْمَتُهُ ، وَلَا تَنْقُضِي مِنْهَا رَغْبَتَهُ ،  
 كَيْفَ يَكُونُ عَابِدًا ؟ مَنْ يَحْقِرُ حَالَهُ ، وَيَتَّهَمُ اللَّهَ بِمَا قَضَى لَهُ ، كَيْفَ  
 يَكُونُ زَاهِدًا ؟ هَلْ يَكْفُ عَنْ الشَّهَوَاتِ مَنْ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ هَوَاهُ ؟  
 وَيَنْفَعُهُ طَلْبُ الْعِلْمِ ، وَالْجَهْلُ قَدْ حَوَاهُ ؟ لِأَنَّ سَفَرَهُ إِلَى آخِرَتِهِ ، وَهُوَ  
 مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ . يَا مُوسَى ! تَعَلَّمْ مَا تَعَلَّمَنَّ لِتَعْمَلَ بِهِ ، وَلَا تَعَلَّمَهُ  
 لِتُحَدِّثَ بِهِ ، فَيَكُونُ عَلَيْكَ بَوْرُهُ ، وَيَكُونُ لغيرِكَ نُورُهُ . يَا مُوسَى بْنَ

عِمْرَانَ ! اجْعَلِ الزُّهْدَ وَالتَّقْوَى لِبَاسِكَ ، وَالْعِلْمَ وَالذِّكْرَ كَلَامَكَ ،  
وَاسْتَكْثِرْ مِنَ الْحَسَنَاتِ ، فَإِنَّكَ مُصِيبُ السَّيِّئَاتِ ، وَزَعَزَعَ بِالْخَوْفِ  
قَلْبَكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُرْضِي رَبَّكَ ، وَاعْمَلْ خَيْرًا ، فَإِنَّكَ لِأَبَدًا عَامِلٌ سِوَاهُ .  
قَدْ وُعِظْتَ إِنْ حَفِظْتَ « ، فَتَوَلَّى الْخَضِرُ ، وَبَقِيَ مُوسَى حَزِينًا  
مَكْرُوبًا » .

• قُلْتُ : وَزَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى الْوَقَارُ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « يَضَعُ الْحَدِيثَ ،  
وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا ، عَنْ صَالِحِ جَزْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : « كَانَ مِنْ  
الْكَذَّابِينَ الْكِبَارِ » ، - ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ التَّرْجِمَةِ : - سَمِعْتُ مُشَايخَ مِصْرَ  
يُثْنُونَ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْعِبَادَةِ وَالْاجْتِهَادِ وَالْفَضْلِ ، وَلَهُ حَدِيثٌ كَثِيرٌ ،  
وَبَعْضُهَا مَا ذَكَرْتُ وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتُ ، مَوْضُوعَاتٌ ، كَانَ يُتَّهَمُ الْوَقَارُ  
بِوَضْعِهَا ، لِأَنَّهُ يَرْوِي عَنْ قَوْمِ ثِقَاتٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَاتٍ . وَالصَّالِحُونَ  
قَدْ وُسِّمُوا بِهَذَا الرَّسْمِ ، أَنْ يَرُؤُوا فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً  
بِوَاطِئِلَ ، وَبَيْنَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ تَضَعُهَا » انْتَهَى .

ثُمَّ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْخَوَّاصِ ، أَنَا  
الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ ، وَأَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَا : ثنا ابْنُ وَهْبٍ بِهَذَا .  
فَتَخَلَّصَ الْوَقَارُ مِنْ تَبِعَةِ الْحَدِيثِ .

وَلَكِنَّ الْخَوَّاصَ مَا عَرَفْتُ مِنْ حَالِهِ شَيْئًا .  
وَآفَةُ هَذَا الْإِسْنَادِ مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ ، فَقَدْ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا يَرَاهُ شَيْئًا ،  
وَوَهَّاهُ يُحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ : « كَانَ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَقُولُ : لَوْ أَرَدْتُ أَنْ  
يَرْفَعَ لِي مُجَالِدٌ حَدِيثَهُ كُلَّهُ لَرَفَعَهُ . قِيلَ لَهُ : لِمَ ؟ قَالَ : لَضَعْفِهِ » .

وكان عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ لا يَرْوِي عنه .  
 وكلامُ النُّقَادِ يَدُورُ حَوْلَ رِذَاءَةِ حِفْظِهِ ، وَقَلْبِهِ لِلْأَسَانِيدِ ، فَكَأَنَّ هَذَا  
 الْحَدِيثَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ ، الَّتِي رَفَعَهَا مُجَالِدٌ وَهُوَ لا يَدْرِي .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، فَهُوَ مُنْكَرٌ جَدًّا .

٣٣٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى أَهْلِهِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « فَجَرَ ظَهْرَكَ ، فَلَا يَفْجُرُ بِطَنُكَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ١٠٧١ / ٣ ) ، وَعَنْهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ فِي « حَدِيثِهِ » ( ق ١٦٢ / ١ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَيَّانَ الْمُرَادِيُّ بِمِصْرَ ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى الْوَقَارُ ، أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ طَالِبٍ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ فَذَكَرَهُ .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ » عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : بَاطِلٌ . وَالْعَبَّاسُ بْنُ طَالِبٍ صَدُوقٌ بَصْرِيُّ ، سَكَنَ مِصْرَ ، لَا بَأْسَ بِهِ « انْتَهَى .

وَأَفْتَى هَذَا الْإِسْنَادَ هُوَ الْوَقَارُ هَذَا ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ حَالِهِ فِي الْحَدِيثِ الْفَائِتِ .

والحمدُ لله .

٣٣٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ ، وَمَنْ شَتَمَ الصَّحَابَةَ جُلِدَ » .

• قُلْتُ : هَذَا خَبْرٌ كَذِبٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٦٠٢) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (٦٥٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ فِي « السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ » (ص ٨٤) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ١٠ / ق ٧٣٤) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ الْقَاضِي ، قَالَ : نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ » .

وَسَنَدُهُ سَاقِطٌ ؛ وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ كَذَّبَهُ النَّسَائِيُّ .

وَذَكَرَ الْخَطِيبُ مُتَابِعَتَيْنِ وَاهِيَتَيْنِ .

وَالْحَدِيثُ حَكَمَ عَلَيْهِ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي « الضَّعِيفَةِ » (٢٠٦) بِالْوَضْعِ .

٣٣٧- سئلتُ عن حديث: « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ » .

• قلتُ: هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْجِهَادِ » (١٧٨٠ / ٨٤) قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَفَدَّتْ وَفودُّ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ الطَّعَامَ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ ، فَقُلْتُ : « أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ؟ » ، فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ ، ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ ، فَقُلْتُ : « الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ » ، فَقَالَ : « سَبَقْتَنِي ! » ، قُلْتُ : « نَعَمْ ! » ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « أَلَا أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ؟ » ، ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ ، فَقَالَ : « أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى ، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسْرِ ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ ، - قَالَ : - فَنَظَرَ ، فَرَأَى ، فَقَالَ : « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ » ، قُلْتُ : « لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » ، فَقَالَ : « لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي » ، - زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ : فَقَالَ : « اهْتَفَى لِي بِالْأَنْصَارِ » ، قَالَ : - فَأَطَافُوا بِهِ ، وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَأَتْبَاعًا ، فَقَالُوا : « نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ ، فَإِنْ كَانَ هُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سئَلْنَا » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ

وَأَتْبَاعِهِمْ؟!»، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: «حَتَّى تَوَافُونِي بِالصَّفَا»، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا، - قَالَ: - فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُبِيحَتْ خِزْرَاءُ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ!»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيْبَتِهِ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ!»، - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: - وَجَاءَ الْوَحِيُّ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحِيُّ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يَنْقُضِيَ الْوَحْيَ، فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!»، قَالُوا: «لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ!»، قَالَ: «قُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ، فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيْبَتِهِ؟»، قَالُوا: «قَدْ كَانَ ذَاكَ!»، قَالَ: «كَلَّا! إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ»، فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ، وَيَقُولُونَ: «وَاللَّهِ! مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ، وَيَعْدِرَانِكُمْ»، - قَالَ: - فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ، - قَالَ: - وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، - قَالَ: - فَآتَى عَلَى صَنْمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، كَانُوا يَعْبُدُونَهُ، - قَالَ: - وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ، وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ، جَعَلَ يَطْعَنُهُ فِي عَيْنِهِ، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ»، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ، أَتَى الصَّفَا، فَعَلَا عَلَيْهِ، حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ

يُحَمَّدُ اللَّهَ ، وَيَدْعُو بِهَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٥٦/٥-٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ ، قَالَ : ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨٠/٨٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٧٢) ، وَأَحْمَدُ (٢/٥٣٨) ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (٢٧٥٨) عَنْ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ ..

وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » (٢٢٩/٤-٢٣٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٥/٥٥-٥٦) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ٩/١١٧-١١٨) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » (ج ٩/١٩٢) عَنْ الطَّيَالِسِيِّ ، وَهَذَا فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٤٤٢) ..

وَالنَّسَائِيُّ فِي « التَّفْسِيرِ » (١١٢٩٨-الكبرى) عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ..

وَأَحْمَدُ (٢/٥٣٨) قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ..

وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (١٤/٤٧١-٤٧٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ..

وَابْنُ خُرَيْمَةَ (٢٧٥٨) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى ..

وَأَبُو عَوَانَةَ (٤/٢٢٩-٢٣٢) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَاصِمٍ ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٣/٣٢٤-٣٢٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا

ابن أبي زائدة ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨/رقم ٧٢٦٧) عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ،

كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ ، مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا .

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ بِنَحْوِهِ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨٠/٨٦) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ »



(١١/١٥١-١٥٢) عن يحيى بن حسان ..

وأحمد (٢/٢٩٢) قال : حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون ..

وأبو عَوانة (٤/٢٣٢-٢٣٣) ، والدارقُطنيُّ (٣/٦٠) عن موسى بن

داؤد ..

وأبو عَوانة أيضًا ، والطَّبْرانيُّ في « الكبير » (ج٨/رقم ٧٢٦٦) عن

مُحمَّد بن كثير ..

والبيهقيُّ (٦/٣٤ و٩/١١٨) عن عفان بن مسلمٍ ، كُلُّهم عن حماد بن

سَلَمَة بهذا الإسناد .

ورواه أيضًا سلامُ بنُ مسكينٍ ، عن ثابتٍ بهذا الإسناد .

أخرجهُ النَّسائيُّ في « التفسير » (١١٢٩٨-الكبرى) عن زيد بن

الحُبَاب ..

وأبو يعلى (٦٦٤٧) ، وابنُ أبي عاصمٍ في « الآحاد والمثاني » (١٧٣٨) ،

وابنُ حِبَّان (٤٧٦٠) ، والحاكمُ (٢/٥٣) ، والدارقُطنيُّ (٣/٦٠) ،

وابنُ عساكرٍ في « تاريخ دمشق » (ج٩/ق ١٩١-١٩٢) عن هُدبَةَ بن

خالِد ..

وأبو داؤد (٣٠٢٤) ، ومن طريقه البيهقيُّ (٩/١١٨) قال : حدَّثنا

مُسلمُ بنُ إبراهيم ..

والحاكمُ (٢/٥٣) عن مُحمَّد بن الفضل عارمٍ ، كُلُّهم عن سلام بن

مسكينٍ بهذا .

وأخرجهُ الطَّحاويُّ في « شرح المعاني » (٣/٣٢٥) ، والبيهقيُّ في

« الدلائل » (٥/٥٧-٥٨) ، وفي « السنن الكبير » (٩/١١٨) من طريق القاسم بن سلام بن مسكين ، عن أبيه سلام بن مسكين ، عن ثابت بهذا . وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما .

يرويه عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس .

أخرجه أبو داود (٣٠٢١) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » (٤٨٦) ، والبيهقي في « المعرفة » (٢٩٧/١٣) ، وفي « الدلائل » (٣١/٥) عن يحيى بن آدم ..

والطحاوي في « شرح المعاني » (٣/٣١٩-٣٢٢) عن يوسف بن بهلول ، كليهما عن عبد الله بن إدريس بهذا .

وأخرجه الطبراني (ج ٨/رقم ٧٢٦٤) عن محمد بن سلمة .. والبيهقي في « الدلائل » (٥/٢٧-٢٩) عن يونس بن بكير ، كليهما عن ابن إسحاق بهذا الإسناد مطوّلاً .

وصرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية يونس .

وتابعها زياد بن عبد الله البكائي ، عن ابن إسحاق بسنده سواء .

أخرجه البيهقي في « الدلائل » (٥/٣١-٣٢) .

قال الطحاوي في « شرح المعاني » (٣/٣٢٢) : « هذا حديث متصل الإسناد ، صحيح » .

واختلف فيه على ابن إسحاق ..

فرواه سلمة بن الفضل ، عن ابن إسحاق ، عن العباس بن عبد الله بن

مَعْبِدٍ ، عن بعض أهله ، عن ابن عباسٍ فذكره .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٢٢) ، ومن طريقه البيهقيُّ في « المعرفة » (١٣) /  
 (٢٩٧-٢٩٨) ، وفي « السنن الصَّغير » (٣/٤٠٥-٤٠٦) قال : حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ ، ثنا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ بهذا .

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَقْوَى ، لاسيما وقد تُوبِعَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَلَيْهِ ..

تَابِعَهُ جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ ، فرواه عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُتْبَةَ ، عن ابن عباسٍ بطوله .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِير » (ج ٨/رقم ٧٢٦٥) من طريق يُونُسَ  
 ابْنِ بُكَيْرٍ ، عن جعفر بن بَرْقَانَ بهذا .

وله شاهدٌ أيضًا من حديث أنسٍ رضي الله عنه ..

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا (٧٢٦٨) من طريق الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عن  
 قَتَادَةَ ، عن أنسٍ ، قال : لَمَّا كُنَّا بِسِرْفَ ، قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ  
 أَبَا سُفْيَانَ قَرِيبٌ مِنْكُمْ ، فاحذروه » ، فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَسْلِمَ ، يا  
 أَبَا سُفْيَانَ ! » ، قال : « يا رَسُولَ اللَّهِ ! قومي قومي ! » ، قال : « فَإِنَّ  
 قَوْمَكَ مِنْ أَغْلَقِ بَابِهِ فَهُوَ آمِنٌ » ، قال : « اجعل لي شيئًا » ، قال : « مَنْ  
 دَخَلَ دَارَكَ فَهُوَ آمِنٌ » .

وَالْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ رَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَحَادِيثَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا ،  
 وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ خِرَاشٍ ،  
 وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ جَدًّا ، وَالْبَزَّازُ ، وَغَيْرُهُمْ .

٣٣٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَنْ غَيَّرَ الْبَيَاضَ سَوَادًا ، لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

فَأَخْرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » (٥٨٠-زوائد) ..

وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦ / ٢١١٤) قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « وَهَذَا الْمَتْنُ لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » .

وَأَفْتُهُ هَذَا الْحَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ ، فَإِنَّهُ وَاهٍ ، فَقَدْ تَرَكَهُ جَمَاعَةٌ ، وَضَعَفَهُ عَامَّةُ النَّقَادِ ، وَخْتَمَ ابْنُ عَدِيٍّ مَعَ تَوَسُّطِهِ ، تَرْجِمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « عَامَّةٌ رَوَايَاتِهِ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ » .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٣٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،  
 أبيضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ، فَقَالَ لَهُ : « أَلَسْتَ مُسْلِمًا ؟ » ، قَالَ :  
 « بلى » ، قَالَ : « فَاخْتَضِبْ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « مُسْنَدِهِ » (٣٤٩٤) قَالَ : حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،  
 ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 أَبِي سَارَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمَ الْبُنَائِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ .  
 وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي سَارَةَ مَتْرُوكٌ ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنْ  
 ثَابِتٍ ، وَقَدْ أَعْلَى الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (١٦٠/٥) هَذَا الْحَدِيثَ بِهِ ،  
 وَعَدَّهُ الذَّهَبِيُّ مِنْ مُنْكَرَاتِهِ ، كَمَا فِي « الْمِيزَانِ » (١٣٠/٣) .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤٠ - سُئِلْتُ عن حديث : « مَنْ شَابَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْبَةً ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَا لَمْ يُغَيِّرْهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنْكَرٌ بهذا التَّمَامِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٢٢٦٢) - قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ ، ثنا سالمٌ أبو غِيَاثٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ مَرْفُوعًا .  
وسالمٌ أبو غِيَاثٍ تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٢/١٩٠-١٩١) ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ ، قَالَ : « لَا شَيْءَ » .  
وإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، عَلَى مَا فِي « كِتَابِ الْمَرَاثِيلِ » (ص ١٣) لَوْلَا ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

فَالسَّنَدُ وَاوَاهُ .

وَالْمُنْكَرُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ : « مَا لَمْ يُغَيِّرْهَا » .

وَقَدْ وَجَدْتُ شَاهِدًا لِهَذَا الْقَدْرِ الْمُنْكَرِ .

فَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٢٤٨) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعَبِ » (٦٣٨٩) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ مَرْفُوعًا : « مَنْ شَابَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْبَةً - أَوْ قَالَ : فِي

سبيل الله - ، كانت له نُورًا يوم القيامة ، ما لم يُحْضَبْهَا ، أو يَنْتَفِهَا .  
 وهذا إسنادٌ واهٍ أيضًا ؛ وشهرُ بنُ حَوْشِبٍ فيه مقالٌ مشهورٌ ، وقد تفرَّد  
 بهذا ، ثمَّ إنَّه لم يَسْمَعْ من عَمْرٍو بنِ عَبْسَةَ ، كما قال أبو حاتمٍ ، وأبو زرعة  
 الرَّازِيَانِ ، على ما في « المراسيل » (ص ٨٩) .

وأوَّلُ الحديثِ صحيحٌ عن عَمْرٍو بنِ عَبْسَةَ رضي الله عنه .

وقد رواه عنه شُرْحَيْبِلُ بنُ السَّمْطِ ، وآخرون عنه .

وصحَّحَ التِّرْمِذِيُّ طريقَه .

وثبتَ أيضًا من حديثِ عبد الله بنِ عَمْرٍو بنِ العاصِ .

وقد استوفيتُ الإشارةُ إلى جُملة ما رُوِيَ في هذا المعنى في « جُنَّة

المرتاب » (ص ٤٦٩-٤٧٦) ، فانظره غيرَ مأمورٍ .

٣٤١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اخْتَضِبُوا بِالْحِنَاءِ ، فَإِنَّهُ طَيَّبُ الرِّيحِ ، يُسَكِّنُ الدَّوْخَةَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ باطلٌ .

أخرجه أبو يعلى (٣٦٢١) قال : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ..  
وتمام الرّازي في « الفوائد » (١٠٥٦- ترتيبه) عن نصر بن عليّ أبي عمرو ،  
قالا : ثنا الحسن بن دعامّة ، عن عمّار بن شريك ، عن أبيه ، عن أنسٍ رضي الله عنه  
مرفوعاً .

قال الهيثمي في « المجمع » (١٦٠/٥) : « رواه أبو يعلى من طريق  
الحسن بن دعامّة ، عن عمّار بن شريك . قال الذهبي : مجهولان » .  
ووقع في « فوائد تمام » : « الزّوجة » بدل « الدّوخة » ، وهو تصحيفٌ .  
والدّوخة : وجعٌ في الرّأس ، ودوّارٌ يعتريه .



سُئِلْتُ عن الأحاديث :

٣٤٢ - « إذا رأيت الأسد ، فكبر ثلاثاً ، وقل : أعوذ بالله من شرِّ ما أخاف وأحاذرُ » .

٣٤٣ - « إذا أكلت ، فابدأ بالملح ؛ تُشَفَّ من سبعين داءً » .

٣٤٤ - « مَنْ قرأ سورة ﴿يس﴾ نال عشرَ بركاتٍ » .

• قلتُ : هذه الأحاديث الثلاثة هي في حقيقتها حديثٌ واحدٌ ، لكنَّهُ باطلٌ موضوعٌ .

أخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامة في « المُسند » (٤٦٩-زوائد) قال : حدَّثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ واقدٍ ، ثنا حمادُ بنُ عمرو ، عن السَّريِّ بنِ خالدِ بنِ شدَّادٍ ، عن جعفرِ بنِ مُحَمَّدٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه ، عن عليٍّ ، أنَّه قال : قال لي رسولُ اللهِ ﷺ : « يا عليُّ ! إذا توضَّأت فقل : بِسْمِ اللهِ ! اللَّهُمَّ ! إِنِّي أسألكَ تمامَ الوُضوءِ ، وتمامَ الصَّلَاةِ ، وتمامَ رِضْوَانِكَ ، وتمامَ مَغْفِرَتِكَ » ؛ فهذه زكاةُ الوُضوءِ . وإذا أكلت ، فابدأ بالملح ، واختم بالملح ؛ فإنَّ في الملحِ شفاءً من سبعين داءً ، أوَّلها الجُذامُ ، والجُنونُ ، والبرصُ ، ووجعُ الأضراسِ ، ووجعُ الحلقِ ، ووجعُ البَصَرِ . ويا عليُّ ! كُلِّ الزَّيْتِ ، وادَّهِنِ بالزَّيْتِ ؛ فإنَّهُ من ادَّهَنَ بالزَّيْتِ لم يَقْرَبْهُ الشَّيْطَانُ أربعينَ ليلةً . ويا عليُّ ! لا تَسْتَقْبِلِ الشَّمْسَ ؛ فإنَّ استقبالها داءٌ ، واستدبارها دواءٌ . ولا تُجمَعِ

امرأتك في نصف الشهر ، ولا عند غرة الهلال ؛ أما رأيت المجانين يُصرعون فيها كثيراً . يا علي ! إذا رأيت الأسد ، فكبر ثلاثاً ، تقول : « الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أعز من كل شيء وأكبر ، أعود بالله من شر ما أخاف وأحاذر » ؛ فإنك تكفى شره ، إن شاء الله . وإذا هرر الكلب عليك ، فقل : ﴿ يَمَعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا نَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ ﴾ [الرحمن: ٣٣] . يا علي ! إذا كنت صائماً في شهر رمضان ، فقل بعد إفطارك : « اللهم ! لك صُمتُ ، وعليك توكلتُ ، وعلی رزقك أفطرتُ » ، يُكتبُ لك مثل مَنْ كان صائماً ، من غير أن يتتقص من أجورهم شيئاً . يا علي ! وقرأ سورة ﴿ يس ﴾ ؛ فإن في ﴿ يس ﴾ عشرُ بركاتٍ : ما قرأها جائعٌ إلا شبع ، ولا ظمانٌ إلا روي ، ولا عارٍ إلا كُسي ، ولا عزبٌ إلا تزوج ، ولا خائفٌ إلا أمن ، ولا مسجونٌ إلا خرج ، ولا مُسافرٌ إلا أُعِين على سفره ، ولا من ضلَّت له ضالَّةٌ إلا وجدها ، ولا مريضٌ إلا برئ ، ولا قرئت عند ميتٍ إلا خُفِّف عنه . وهذا إسنادٌ ساقطٌ ؛ مُسلسلٌ بالمجروحين ، فشيخُ الحارث بن أبي أسامة ، قال الخطيبُ في « تاريخه » ( ١١ / ٨٥ ) : « في حديثه مناكيرٌ ، لأنَّها عن ضعفاء ، ومجاهيل » ، وقد يفهم من هذا القول أنَّ العُهدَةَ على مَنْ فوقه .

وحمادُ بنُ عمرو النّصيبيُّ كذبه الجوزجانيُّ ، وقال ابنُ حبانٍ : « كان يضع الحديثَ وضعاً » ، ووهاهُ أبو زُرعة ، وتركه النَّسائيُّ . وقال البخاريُّ : « مُنكرُ الحديثِ » . والسريُّ بنُ خالدٍ ، قال الأزديُّ : « لا يُتَّجَّ به » .

وقال الذَّهَبِيُّ في « الميزان » (١١٧/٢) : « لا يُعَرَفُ » ، وترجمه ابنُ أبي حاتم (٢/١/٢٨٤) ، ولم يذكُر فيه جرحًا ولا تعديلًا .  
وكأنَّ هذا إسنادُ نُسخةٍ إلى جعفرِ الصَّادِقِ ، فقد رَوَى الحارثُ بنُ أبي أسامة بهذا الإسناد ، عن جعفر بن مُحَمَّدٍ ، جُملةً من الأحاديث .  
وقد أورد ابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (٢/٢٨٩) من وجهٍ آخر ، بعض هذا الحديث ، ثمَّ قال : « هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسولِ الله ﷺ ، والمتَّهَمُ به عبدُ الله بنُ أحمد بنِ عامرٍ ، أو أبوه ، فإنَّهما يرويان نُسخةً عن أهل البيت ، كُلُّها موضوعةٌ » .  
واللهُ أعلمُ .

٣٤٥- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « تَمَعَدُّوْا ، وَآخِشُوْشِنُوْا ، وَانْتَعِلُوْا ، وَامْشُوْا حُفَاةً » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦٠٦١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٢٣٦١ / ٤) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٩ / رقم ٨٤) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٥٨٠١) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « كِتَابِ السَّبْقِ » ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « الصَّحَابَةِ » عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ..

وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ » (١٦٥٥ ، ١٩٨٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٥٨٠٠) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ زَكَرِيَّا ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَوَقَعَ عِنْدَ الْبَغَوِيِّ : « ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ » غَيْرَ مُسَمًّى ، وَسَمَّاهُ الْبَغَوِيُّ مَرَّةً : « عَبْدُ اللَّهِ » ، وَمَرَّةً : « قَعْقَاعٌ » .

وَنَقَلَ السِّيُوطِيُّ فِي « الْجَامِعِ الْكَبِيرِ » (١٢٨٥٠ / ٥٢٦) عَنْ ابْنِ عَسَاكِرَ ، قَالَ : « اعْتَقَدَ الْبَغَوِيُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَأَخْرَجَهُ فِي تَرْجُمَتِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْقَعْقَاعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ صَفْوَانُ بْنُ

عيسى ، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن عبد الله بن سعيد المقبري ،  
فيكون الحديث مُرسلاً ؛ لأنَّ القعقاع لا صحبة له ، وعبدُ الله بنُ سعيدٍ  
ضعيفٌ بمرّةٍ» انتهى .

• قلتُ : وقد اختلف في إسناده ..

فرواه صفوان بن عيسى ، ويحيى بن زكريا ، وإسماعيل بن زكريا ،  
ثلاثتهم عن عبد الله بن سعيد ، عن أبيه ، عن القعقاع بن أبي حدرٍ .  
وخالقهم عبدُ الرَّحِيمِ بنُ سُلَيْمَانَ ، فرواه عن عبد الله بن سعيد ، عن  
أبيه ، عن رَجُلٍ من أسلم ، يُقال له ابنُ الأدرعِ مرفوعاً فذكره .  
أخرجه ابنُ أبي عاصمٍ في « الآحاد والمثاني » ( ٢٣٨٦ ) ..

والرَّامَهُرْمُزِيُّ في « الأمثال » ( ١٣٦ ) قال : حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله  
الحَضْرَمِيُّ ، قالاً : ثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شَيْبَةَ - وهذا في « المُصَنَّفِ »  
( ٢٢ / ٩ ) ، وفي « المُسَنَدِ » ( ٥٩٧ ) - ، قال : حدَّثنا عبدُ الرَّحِيمِ بنُ  
سُلَيْمَانَ بهذا .

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » ( ج ٢٢ / رقم ٨٨٥ ) من طريق سعيد  
ابن سُلَيْمَانَ ، عن إسماعيل بن زكريا ، عن عبد الله بن سعيد ، عن أبيه ،  
عن أبي حدرٍ مرفوعاً .

وهذا اضطرابٌ شديدٌ ، وأفته عبدُ الله بنُ سعيدٍ ، فإنَّه واهٍ متروكٌ  
الحديث .

وقد صحَّ هذا عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه ، قال : « أمَّا بعدُ ! فاتَّزِرُوا ،  
وارتدُّوا ، وانتعلُّوا ، وازمُّوا بالخفاف ، واقطعوا السَّراويلاتِ ، وعليكم

لباس أبيكم إسماعيل ، وإياكم والتنعّم وزيّ الأعاجم ، وعليكم بالشمس ، فإنّها حمّامُ العرب ، وتمعدّدوا ، واخشوشنوا ، واخلوّلوا ، وارموا الأغراض ، وانزوا نزواً ، والنبي ﷺ نهانا عن الحرير ، إلا هكذا - أصبعيه السبابة والوسطى - ، قال : فما علمنا أنّه يعنينا : إلا الأعلام .  
أخرجه أبو القاسم البغويّ في « الجعديّات » (١٠٣٠) قال : حدّثنا عليّ بن الجعد ..

وابنُ جَبّان (٥٤٥٤) عن عيسى بن يونس ، كليهما عن شُعبَةَ ، عن قتادة ، قال : سمعتُ أبا عثمان النهديّ ، يقول : أتانا كتابُ عمَرَ ، ونحن بأذربيجانَ ، مع عتبة بن فرقدٍ : « أمّا بعدُ ! ... الخ » .

وأخرجه البغويّ أيضاً (١٠٣١) قال : حدّثنا عليّ بن الجعد ..

والبيهقيّ (١٤ / ١٠) عن آدم بن أبي إياس ، عن شُعبَةَ ، عن عاصمِ الأحولِ ، عن أبي عثمان النهديّ ، عن عمَرَ نحوه ، وزاد : « وتعلّموا العربيّة » .

وتُوبع شُعبَةُ على هذا الوجه ..

فأخرجه البخاريّ في « اللباس » (٢٨٤ / ١٠) ، ومُسلم (٢٠٦٩ /

١٢) ، عن زهير بن معاوية ..

وأحمد (٤٣ / ١) قال : حدّثنا يزيد بن هارون ..

وأبو يعلى (٢١٣) عن حمّاد بن سلّمة ، ثلاثتهم عن عاصمِ الأحولِ ، عن أبي عثمان النهديّ ، عن عمَرَ نحوه ، مطوّلاً ومختصراً .

وأخرجه أبو عبيدٍ في « غريب الحديث » (٣ / ٣٢٥) قال : حدّثنا

أبو بكر بن عيَّاشٍ ، عن عاصم بن أبي النُّجُود ، عن أبي العَدْبَسِ الأَسَدِيِّ ،  
عن عُمرَ نَحْوَهُ .

وأبو العَدْبَسِ فِيهِ جِهَالَةٌ .

وأخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٢٨٤ / ١٠) عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عن أَبِي عُثْمَانَ ،  
قال : كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ - يَعْنِي : ابْنَ فَرْقِدٍ - ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمرُ ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ  
مَرْفُوعًا : « لا يُلبَسُ الحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا لَمْ يُلبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الآخِرَةِ » .

٣٤٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : أَنَّ أَخَوَيْنِ ، مَاتَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ الْآخَرِ  
بِجُمُعَةٍ ، فَفَضَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي مَاتَ أَوَّلًا ، وَقَالَ : « إِنَّهُ  
صَلَّى بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ صَلَاةً » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فِي « الْأَوَّلِ مِنْ  
الْفَوَائِدِ » (ق ٨٣ / ٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكْرِ الْبَالِسِيُّ ، ثنا دَاوُدُ بْنُ  
الْحَسَنِ ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
فَذَكَرَهُ .

وهذا إسنادٌ مُسَلَّسٌ بِالْعِلَلِ ؛ فَأَحْمَدُ بْنُ بَكْرِ الْبَالِسِيُّ <sup>(١)</sup> تَرَجَمَهُ ابْنُ عَدِيٍّ  
فِي « الْكَامِلِ » (١ / ١٩١) ، وَقَالَ : « قَالَ لَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ : أَحْمَدُ  
ابْنُ بَكْرِ الْبَالِسِيُّ رَوَى أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ عَنِ الثَّقَاتِ » .

(١) ثُمَّ رَأَيْتُ فِي « السَّادِسَ مِنَ الْفَوَائِدِ الْمُتَّقَاةِ » (ق ١٨٩ / ٢) لِأَبِي طَاهِرٍ الْمُخَلَّصِ ، أَنَّهُ قَالَ :  
حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ صَاعِدٍ - ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكْرِ أَبُو سَعِيدٍ بِيَالَسَ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ  
ابْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ  
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : « نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا ،  
فَجِئُوا مِنَّا بِمَنْ يَخْبِرُنَا أَنَّهُ أَمَرَ بِهِمَا بَعْدَ ذَلِكَ » .

قَالَ ابْنُ صَاعِدٍ : « لَا أَعْرِفُ عِلَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ » .

فَهَلْ هَذَا تَقْوِيَةٌ مِنْ ابْنِ صَاعِدٍ لِلْبَالِسِيِّ ، أَوْ أَنَّهُ يَرَى الْحَدِيثَ مَعْلًا لَكِنَّهُ لَا يَدْرِي مَنْ عِلَّتَهُ ؟  
الَّذِي يَظْهَرُ لِي هُوَ الثَّانِي . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



ونسب الذهبِيُّ في « الميزان » (٨٦/١) هذا القول لابن عَدِيٍّ ، ولم يتعقبه في « اللسان » (٢٣٧/١) ، وقد رأيت أنه قول شيخ ابن عَدِيٍّ .  
ونقل في « اللسان » أن الدَّارِقُطَنِيَّ ضَعَّفَهُ ، بل قال أبو الفتح الأَزْدِيُّ :  
« كان يضع الحديث » ، ولعله بالغ كعادته .

وأما ابن حِبَّانٍ فقد ذَكَرَهُ في « الثَّقَاتِ » (٥١/٨) وقال : « كان يُحْطَى » .  
وداؤد بن الحَسَنِ لم أجد له ترجمةً ، فليُحَرَّرَ .  
ومُبارِكُ بن فَضالةٍ ضَعِيفٌ ، وكان يُدَلِّسُ .  
والحَسَنِ البَصْرِيُّ لم يَسْمَعْ من أَنَسِ بن مالِكٍ .  
فالإِسْنادُ ساقِطٌ كما رأيتَ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٣٤٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ، تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ ، فَمَا وَجَدْتُ مِنْ خَيْرٍ ، حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ شَرٍّ ، اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ (١٩٢٥-البحر) قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : نَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ زَادَانَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ ، يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ » .

قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ... الْحَدِيثُ » .

قَالَ الْبَزَّارُ : « وَهَذَا الْحَدِيثُ آخِرُهُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ » .

فَاعْلَمْ أَيُّهَا الْمُسْتَرشد ! أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ ثِقَاتِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ زَادَانَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، بِأَوَّلِهِ حَسْبٌ ، وَلَمْ يَذْكَرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ آخِرَهُ .

فَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤٣/٣) ، وَأَحْمَدُ (٤٥٢/١) عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ ..

وَالنَّسَائِيُّ ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٢١٣) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥١٧/٢) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٩١٤) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ ..

والنَّسَائِيُّ (٤٣ / ٣) ، والطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١٠ / رقم ١٠٥٢٩) عن عبد الرِّزَّاق ، وهذا فِي « الْمُصَنَّفِ » (٢ / ٢١٥) ..  
والدَّارِمِيُّ (٢ / ٢٢٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ ..  
وأحمد (١ / ٣٨٧) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ..  
والنَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٦٦) عن ابن المُبَارَك ، وهو فِي « كِتَابِ الزُّهْدِ » (١٠٢٨) ..

وأحمد (١ / ٤٤١) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ..  
والهَيْثَمُ بْنُ كُلَيْبٍ فِي « الْمُسْنَدِ » (٨٢٥) عن زيد بن الحُبَابِ ..  
والبَزَّازُ (١٩٢٣) ، وإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فِي « فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ » (٢١) عن يَحْيَى الْقَطَّانِ ..

والهَيْثَمُ بْنُ كُلَيْبٍ (٨٢٦) ، والطَّبْرَانِيُّ (١٠٥٣٠) عن فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ ..

والبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (١٥٨٢) ، وَفِي « الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ » (١٥٩) ،  
والبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣ / ١٩٧) عن أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ ..  
وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٤ / ٢٠١) عن مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ ..  
وَالْحَاكِمُ (٢ / ٤٢١) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ » (٢ / ٢٠٥) عن أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ..

والبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ » (١٥٩) ، وَالبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٣ / ١٩٧) عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، كُلُّهُمَ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عن عبد الله بن السَّائِبِ ، عن زَادَانَ ، عن ابن مسعودٍ مرفوعًا ، بالفقرة

الأولى من الحديث ، دُون قوله : « حياتي خيرٌ لكم ... الخ » .  
 فقد رأيت ، أراك الله الخير ، أن يحيى القَطَّان ، وعبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ ،  
 ووَكيعَ بن الجَرَّاح ، وابن المبارك ، وعبد الرَّزَّاق بن هَمَّام ، ومُعَاذَ بن مُعَاذِ  
 العَنَبَرِيِّ ، ومُحَمَّدَ بن يُوْسُفَ الفِرْيَابِيِّ ، وعبدَ الله بن نُمَيْرٍ ، وزيدَ بن  
 حُبَابٍ ، وعبيدَ الله بن مُوسَى ، وأبا نُعيمِ الفضلِ ، وفُضَيْلَ بن عِيَاضٍ ،  
 ومُحَمَّدَ بن كَثِيرٍ ، وأبا إِسْحاقَ الفَزَارِيِّ ، وعُدَّتْهُمُ أربعةَ عشرَ نفرًا ، قد  
 رَوَوْهُ عن الثَّورِيِّ ، فلم يذكروا قوله : « حياتي خيرٌ لكم ... » .  
 وخالفَهُمُ عبدُ المَجدِ بنُ عبدِ العزِيزِ بنُ أبي رَوَّادٍ ، فرواه عن الثَّورِيِّ ،  
 بهذا الإسناد ، فذَكَرَهُ .

وقد عَلِمْنَا مِن قول البَزَّار أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ عن الثَّورِيِّ .  
 ولا يَشُكُّ حَدِيثِيَّ - وهو المبتدئُ - أنَّ رِوَايَةَ عبدِ المَجدِ مُنكَرَةٌ ، فلو لم  
 يَكُن فِيهِ مَعْمَزٌ ، رَبِّمَا احْتَمَلَ مِنْهُ ، لَكِن تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ ،  
 مِنْهُمُ الحَمِيدِيُّ ، وقال أبو حاتم : « ليس بالقويِّ ، يَكْتَبُ حَدِيثُهُ » ، وقال  
 الدَّارِقُطْنِيُّ : « لا يُحْتَجُّ بِهِ ، يُعْتَبَرُ بِهِ » ، وضعَّفَهُ أبو زُرْعَةَ ، وابنُ سَعْدٍ ،  
 وابنُ أبي عُمَرَ ، وغَلَا فِيهِ ابنُ حِبَّانٍ فَتَرَكَهُ ، ووَثَّقَهُ آخَرُونَ ، ولم يَرَوْهُ  
 مُسْلِمٌ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا ، فِي « كِتَابِ الحَجِّ » ( ١٢٩٩ / ١٧٩ ) مقرونا  
 بهشام بن سُلَيْمَانَ المَخْزُومِيِّ ، ولو سَلَّمْنَا أن مُسْلِمًا رَوَى لَهُ مُحْتَجًّا بِهِ ، فلا  
 بَأْسَ بِصَنِيعِهِ ؛ لِأَنَّهُ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ عن عبدِ المَجدِ بنِ عبدِ العزِيزِ ،  
 عن ابنِ جُرَيْجٍ ، وكان عبدُ المَجدِ من أثبتِ النَّاسِ فِي ابنِ جُرَيْجٍ ، كما قال  
 ابنُ مَعِينٍ ، والدَّارِقُطْنِيُّ ، وابنُ عَدِيٍّ ، وغيرُهُم ، وحديثُهُ هَذَا ليس عن

ابن جريج ، مع مخالفته لنجوم أصحاب الثوري ، فحري أن لا يقبل منه ما زاده عليهم ، لاسيما وقد رواه الأعمش ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان ، عن ابن مسعود مرفوعا ، بالحديث الأول وحده .

أخرجه الحاكم (٢ / ٤٢١) عن عثمان بن أبي شيبة ..

والطبراني في « الكبير » (ج ١٠ / رقم ١٠٥٢٨) قال : حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني ..

وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢٠٥) عن أبي سيار محمد بن عبد الله البغدادي ، قالوا : ثنا أبو صالح محبوب بن موسى الفراء ، ثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن الأعمش بهذا .

ومحبوب بن موسى وثقه أبو داود ، والعجلي ، وقال ابن حبان : « متقن فاضل » .

وكذلك رواه حسين الخلقاني ، عن عبد الله بن السائب بهذا الإسناد ، بالحديث الأول .

أخرجه البرار (١٩٢٤) ..

والخطيب في « تاريخه » (٩ / ١٠٤) من طريق سعيد بن الحسن بن علي ، قالوا : ثنا يوسف بن موسى القطان ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن حسين الخلقاني بسنده سواء .

والخلقاني ما عرفته ، فليحرر .

وبعد هذا التحرير ، تعلم خطأ من صحح إسناده هذا الحديث ، كالسيوطي في « الخصائص » (٢ / ٤٩١) ، أو من جوده ، كالولي العراقي

في « طرح التثريب » (٢٩٧/٣) ، وأخفُّ من قولهما ، وإن كان موهماً ،  
 قول الهيثمي في « المجمع » (٢٤/٦) : « رواه البزار ، ورجاله رجال  
 الصحيح » ، وقول شيخه العراقي في « تخریج الإحياء » (١٢٨/٤) :  
 « رجاله رجال الصحيح ، إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد ، وإن أخرج له  
 مسلم ، ووثقه ابن معين ، والنسائي ، فقد ضعفه بعضهم » انتهى .  
 وله شواهد لا يُفرح بها ..

من ذلك حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « حياتي خير لكم - ثلاث مرّات - ،  
 ووفاتي خير لكم - ثلاث مرّات - » ، فسكت القوم ، فقال عمر بن  
 الخطاب : « بأبي أنت وأمي ! كيف يكون هذا ؟! قلت : « حياتي خير  
 لكم » ثلاث مرّات ، ثم قلت : « موتي خير لكم » ثلاث مرّات ، قال :  
 « حياتي خير لكم : ينزل عليّ الوحي من السماء فأخبركم بما يحلُّ لكم وما  
 يحرم عليكم . وموتي خير لكم : تُعرض عليّ أعمالكم كل خميس ، فما كان  
 من حسن حمدت الله عليه ، وما كان من ذنب استوهبت لكم ذنوبكم » .  
 أخرجه أبو طاهر المخلص في « الفوائد » (ج ١٠ / ق ٢٥٠ / ١) قال :  
 حدّثنا يحيى - هو ابن صاعد - ، حدّثنا يحيى بن خدام في مسجد الجامع  
 بالبصرة في سنة خمسين ومئتين ، حدّثنا محمد بن عبد الله بن زياد أبو سلمة  
 الأنصاري ، حدّثنا مالك بن دينار ، عن أنس بن مالك .

قال الغماري في « المداوي » (٤٢٦/٣) ، وهو يرُدُّ على المناوي : « فإنَّ  
 الحديث روي عن أنس بسندٍ نظيفٍ ، من غير طريق ابن خراشٍ ... - ثمَّ  
 ساق إسناد المخلص هذا ، ثمَّ قال : - وأبو سلمة الأنصاري ضعيفٌ » .

• قلت : كذا قال ! ولا يستقيم أن يكون الإسنادُ نظيفاً مع ضعف أحد رواته . وحتى لو التمسنا العذرَ للغماريِّ وقلنا : « إِنَّه حَكَمَ بِنَظَافَتِهِ مُقَارَنَةً بِحَدِيثِ خِرَاشِ مَوْلَى أَنَسٍ ؛ فَإِنَّه سَاقِطٌ » فَإِنَّه لَمْ تَجْرِ عَادَةُ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُصَرِّحُوا بِنَظَافَةِ الْإِسْنَادِ ، إِنَّمَا يَقُولُونَ : « هَذَا إِسْنَادٌ سَاقِطٌ ، وَالْآخِرُ ضَعِيفٌ » فَقَطْ . وَلَوْ تَسَامَحْنَا عَلَى إِغْمَاضِ ، وَسَلَّمْنَا بِهَذَا الْإِصْطِلَاحِ فَإِنَّ أَبَا سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّ لَيْسَ ضَعِيفاً فَقَطْ ، وَلَكِنَّه وَاهٍ ..

قال ابنُ حِبَّانٍ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢/٢٦٦) : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا . يَرُوي عَنِ الثَّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِمْ . لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ حَالٍ » ..  
وقال العُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » (٥/٣٠٩) : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ..  
وقال الْحَاكِمُ : « يَرُوي أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً » ..  
وكذَّبَهُ ابْنُ طَاهِرٍ ..

قال الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » : « وَلِهَ طَامَاتٌ ... ثُمَّ قَالَ : - رَوَى بِقِلَّةِ حِيَاءٍ ، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنِ أَنَسٍ » .

والرَّأوِي عَنْهُ ، يَحْيَى بْنُ خِذَامٍ . مِنْ شُيُوخِ ابْنِ مَاجَهَ . ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » (٩/٢٦٦) ، وَلَيْسَ فِيهِ تَوْثِيقٌ آخَرَ مُعْتَبَرٌ .

وَنَقَلَ الْمِزِيُّ فِي « تَهْذِيبِهِ » (٣١/٢٩١) عَنِ الْحَاكِمِ أَبِي أَحْمَدَ ، أَنَّهُ قَالَ فِي « الْكُنَى » فِي تَرْجَمَةِ أَبِي سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّ هَذَا : « رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ خِذَامٍ ، عَنِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً . فَاللَّهُ أَعْلَمُ : الْحَمْلُ فِيهِ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ ، أَوْ عَلَى ابْنِ خِذَامٍ » انْتَهَى .

• قلت : وَتَعْصِيبُ الْجِنَايَةِ بِالْأَضْعَفِ هُوَ اللَّاتِقُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا لَكَ فِيهَا

مَضَى حَالِ أَبِي سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ .

وقد عَرَفَتْ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَنَّ الْإِسْنَادَ ضَعِيفٌ جَدًّا ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ « نَظِيفٌ » وَلَا مَا يُقَارِبُهُ .

وقد رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ..

ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٣ / ٩٤٥ ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ بْنِ زُفَرِ الْعَدَوِيِّ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِالْبَصْرَةِ بِأَبِي عُثْمَانَ ابْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ، فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ فِي مَنْخَلِ طَحَّانٍ عَلَى رَجُلٍ ، فَمِلْتُ إِلَيْهِ كَمَا يَنْظُرُ الْغِلْمَانُ ، فَإِذَا أَنَا بِهَذَا الشَّيْخِ ، فَقُلْتُ : « مَنْ هَذَا ؟ » ، فَقَالُوا : « خِرَاشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، خَادِمُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ » ، قُلْتُ : « كَمْ لَهُ مِنْ سَنَةٍ ؟ » ، قَالُوا : « ثَمَانُونَ وَمِئَةٌ » ، فَزَحَمْتُ النَّاسَ ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ جَمَاعَةٌ يَكْتُبُونَ عَنْهُ وَالْبَاقِي نَظَارَةٌ ، فَأَخَذْتُ قَلَمًا مِنْ يَدِ رَجُلٍ وَكَتَبْتُ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ حَدِيثًا فِي أَسْفَلِ نَعْلِي ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ اثْنِينَ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ ، وَأَنَا ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً . قَالَ : ثَنَا خِرَاشُ ، ثَنَا مَوْلَايَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَوْتِي خَيْرٌ لَكُمْ . أَمَّا حَيَاتِي فَأُحَدِّثُ لَكُمْ . وَأَمَّا مَوْتِي فَتُعَرَّضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ عَشِيَّةَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ حَمَدْتُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ سَيِّئٍ اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ » .

وعزاه شيخنا رحمته في « الضَّعِيفَةِ » ( ٩٧٥ ) إِلَى أَبِي مَنْصُورِ الْجُرْبَادِقَانِيِّ فِي « الثَّانِي مِنْ عُرُوسِ الْأَجْزَاءِ » ( ق ١٣٩ / ٢ ) ، وَعَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ الْحَنْفِيِّ فِي « جِزْءٍ لَهُ » ( ٢ / ٢ ) .



قال ابن عديّ بعدما روى نسخة خراشٍ هذا: «قرأت هذه الأحاديث في المحرم سنة ستين وثلاثمئة. وخراش هذا مجهولٌ ليس بمعروفٍ، وما أعلم حدث عنه ثقةٌ أو صدوقٌ، إلا الضعفاء. وهذه الأحاديث عن أنسٍ عامةٌ متونهاً سالحةٌ، قد روي من غير هذا الوجه في بعض هذه المتون مناكيرٌ، فإذا لم يعرف الرجلُ وكان مجهولاً، كان حديثه مثله. والعدويُّ هذا كُنّا ننتهمه بوضع الحديث، وهو ظاهرُ الأمر في الكذب». وقال ابن حبان (٢٤١ / ١) في ترجمة الحسن بن عليٍّ العدويِّ هذا: «من أهل البصرة. سكن بغداد. يروي عن شيوخ لم يرهم، ويضع على من رآهم الحديث. كان ببغداد في أحياء أيامنا، فأردتُ السماع منه للاعتبار، فأخذتُ جزءاً من حديثه، فرأيتُه حدث عن أبي الربيع الزهرانيِّ، ومحمد ابن عبد الأعلى الصنعائيِّ، قالا: ثنا عبدُ الرزاق، أنبا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن عروة، عن عائشة، عن أبي بكرٍ الصديق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «النظرُ إلى وجه عليٍّ - عليه السلام - عبادةٌ»، وهذا شيءٌ لا يشكُّ عوامُّ أصحاب الحديث أنه موضوعٌ، ما روى الصديقُ هذا الخبر قطُّ، ولا الصديقهُ روته، ولا عروةٌ حدثت به، ولا الزهريُّ ذكره، ولا معمرٌ قاله. فمن وضع مثل هذا على الزهرانيِّ والصنعائيِّ - وهما متقنا أهل البصرة - لبالحريِّ أن يهجر في الروايات. وروى عن أحمد بن عبدة الضبِّيِّ، عن ابن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ، قال: «أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نفرض على أولادنا حبَّ عليٍّ بن أبي طالبٍ»، وهذا أيضاً باطلٌ، ما أمر رسولُ الله ﷺ بهذا مطلقاً، ولا جابرٌ قاله، ولا

أبو الزبير رواه ، ولا ابن عيينة حدث به ، ولا أحمد بن عبدة ذكره بهذا الإسناد ، فالمستمع لا يشك أنه موضوع . فلم أذهب لهذا الشيخ ، ولا سمعت منه شيئاً . ثم تتبعت عليه ما حدث به ، فلقيته قد حدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات ما تزيد على ألف حديث ، سوى المقلوبات ، أكره ذكرها كراهية التطويل « انتهى .

• قلت : فحديث أنس رضي عنه ساقط عن حدِّ الاعتبار به لشدة ضعفه .  
وله شاهدٌ مُرسلٌ ..

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ٢ / ١٩٤ ) قال : أخبرنا يونس بن محمد المؤدّب ..

وإسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي » ( ٢٥ ) قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، قال : ثنا غالب القطان ، عن بكر بن عبد الله المزني ، قال : قال رسول الله ﷺ : « حياتي خير لكم ؛ تُحدثون ويُحدث لكم . فإذا أنا متُّ كانت وفاتي خيراً لكم ؛ تُعرض عليّ أعمالكم ، فإن رأيت خيراً حمدتُ الله ، وإن رأيت غير ذلك استغفرتُ الله لكم » .

قال شيخنا : « ورجاله كلُّهم ثقات ، رجالُ الشيخين » .

• قلت : وإسناده جيدٌ . وغالب القطان قويٌّ متمسكٌ ، كما بينته في « تنبيه الهاجد » ( ٣٥٥ - من الطبعة الجديدة ) .

وله طريقٌ آخر ..

أخرجه إسماعيل القاضي أيضاً ( ٢٦ ) قال : حدثنا الحجاج بن المنهال ،

قال : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ كَثِيرِ أَبِي الْفَضْلِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

قال شيخنا رحمه الله : « هذه طريقٌ أُخْرِي إلى بكرِ بنِ عبدِ الله ، وهي جيِّدَةٌ ، رجالها رجالُ مُسلمٍ غيرُ كثيرِ أبي الفضل - واسمُ أبيه : يَسَارٌ - ، أوردَه ابنُ أبي حاتمٍ (٣/٢/١٥٨) ، ولم يَذكر فيه جَرَحًا ولا تَعديلاً ، وقال ابنُ القَطَّانِ : « حالُه غيرُ معروفٍ » ، وردَه ابنُ حجرٍ في « اللسان » بقوله : « بل هو معروفٌ » ، ثمَّ أطال في بيان ذلك ، وممَّا قاله إنَّه ذكره ابنُ حِبَّانٍ في « الثَّقَاتِ » ، ورَوَى عن عشرةِ أنفُسٍ « انتهى » .

وله طريقٌ ثالثَةٌ عن بكرٍ مُرسلاً ..

أخرَجَه الحارِثُ بنُ أبي أسامةَ في « مُسنَدِه » (٩٥٣-زوائدِه) قال : حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ قُتَيْبَةَ ، ثنا جِسْرُ بنُ فَرَقِدٍ ، عن بكرِ بنِ عبدِ الله ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : ... فَذَكَرَهُ .

وإسنادهُ ضعيفٌ ؛ وجِسْرٌ هذا تكلمَ فيه ابنُ مَعِينٍ ، والبُخاريُّ ، وأبو حاتمٍ ، والنسائيُّ ، وغيرُهُم . وهو مُتَابِعٌ على كُلِّ حالٍ . فتبينَ من هذا أَنَّهُ لا يَصِحُّ هذا الحديثُ إلا مُرسلاً .

وقد قال شيخنا في « الضَّعيفَةَ » (٩٧٥) : « فَعَلَّ هذا الحديثُ الذي رواه عبدُ المَجدِ موصُلاً عن ابنِ مَسْعُودٍ ، أصلُه هذا المُرسلُ عن بكرٍ ، أخطأ فيه عبدُ المَجدِ ، فوصَّله عن ابنِ مَسْعُودٍ ، مُلحِقاً إِيَّاهُ بحديثِهِ الأوَّلِ . والله أعلم » .

• قلتُ : وهذا التَّرجِي من شيخنا رحمه الله فيه نظرٌ ؛ لأنَّ أسانيدَ المُرسلِ

خالية من ذكر عبد المجيد ، فلو اختلف الرواة عليه لأمكن ذلك . والله أعلم .

ومما يدل على نكارة هذا الحديث ..

ما أخرجه البخاري في « أحاديث الأنبياء » ( ٦ / ٣٨٦-٣٨٧ ، ٤٧٨ ) ،  
وفي « التفسير » ( ٨ / ٢٨٦ ، ٤٣٧-٤٣٨ ) ، وفي « الرقاق » ( ١١ / ٣٧٧ ) ،  
ومُسَلِّم ( ٥٨ / ٢٨٦٠ ) ، والنسائي ( ٤ / ١١٧ ) ، والترمذي ( ٢٤٢٣ ) ،  
وأحمد ( ١ / ٢٢٣ ، ٢٢٩ ، ٢٣٥ ، ٢٥٣ ) ، والدارمي ( ٢ / ٢٣٣-٢٣٤ ) ،  
والطيالسي ( ٢٦٣٨ ) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١١ / ١٥٧ ) ،  
و ١٣ / ٢٤٧ ، و ١٤ / ١١٧ ) ، وابن حبان ( ٧٣٤٧ ) وغيرهم من طريق  
المغيرة بن النعمان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، فذكر حديثاً ،  
وفيه : « ألا وإنه سيُجاءُ برجالٍ من أمتي ، فيؤخذُ بهم ذات الشمال ،  
فأقول : يا رب أصحابي ! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

فهذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لا يعلم أعمال أمته بعده .

ويدل على ذلك أيضاً ، قول عيسى عليه السلام : ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ

فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [المائدة: ١١٧] .

والله أعلم .

٣٤٨ - سألني سائلٌ عن : كلام لابن عبد البرِّ ، أعلَّ به حديثَ  
عِمران بن حُصينٍ رضي الله عنه مرفوعاً : « خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي ، ثُمَّ  
الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ ، يَتَسَمَّنُونَ  
وَيُحِبُّونَ السَّمْنَ ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوها » ، مع أن  
هذا الحديث في « الصَّحِيحِينَ » .

ويقول : هل لابن عبد البرِّ مُستندٌ صحيحٌ في هذا الإعلال ؟

• قلتُ : أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « كِتَابِ التَّمْهِيدِ » (١٧/٢٩٨-٢٩٩) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ ، ثَنَا وَكَيْعٌ ، ثَنَا الْأَعْمَشُ ، ثَنَا هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ ، وَيُحِبُّونَ السَّمْنَ ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوها » .

ثُمَّ رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ .

قال ابن عبد البرِّ : « أدخل ابنُ فضيلٍ بين الأعمش ، وبين هلالٍ ، في هذا الحديث : « عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ » ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ . وَهَذَا عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، إِنَّمَا

جاء من قِبَل الأعمش ؛ لَأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ أَحْيَانًا . وقد يُمكن أن يَكُونَ من قِبَلِ حِفْظِ وَكَيْعٍ لَدَلِكِ ، وإن كان حافظًا ، أو من قِبَلِ أَبِي خَيْثَمَةَ ؛ لِأَنَّ فِيهِ : « حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ » ، وليس بشيءٍ ، وإِنَّمَا الْحَدِيثُ لِلأعمشِ ، عن عليِّ بن مُدْرِكٍ ، عن هلالٍ ، والله أعلم . وقد رَوَى الأعمشُ ، عن هلالِ بنِ يَسَافٍ ، غيرَ ما حَدِيثٍ . وقد رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شَعْبَةُ ، عن عليِّ بنِ مُدْرِكٍ ، عن هلالِ بنِ يَسَافٍ ، عن رَجُلٍ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، لم يَقُلْ : عنِ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ .

قال ابنُ عبدِ البرِّ : « هَذَا الْحَدِيثُ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ ، وليس مثله يعارض به حَدِيثُ مَالِكٍ ؛ لِأَنَّهُ من نَقْلِ ثِقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ كُوفِيٌّ ، لا أَصْلَ لَهُ ، ولو صحَّ ، كان معناه كمعنى حَدِيثِ ابنِ مسعودٍ ، على ما فَسَّرَهُ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، فقيه الكوفة . »

• قلتُ : وفي كلامه نظرٌ من وجوهٍ ..

الأوَّلُ : أَنَّهُ رَجَّحَ رِوَايَةَ من رواه عن الأعمشِ ، عن عليِّ بنِ مُدْرِكٍ ، عن هلالِ بنِ يَسَافٍ ، عنِ عِمْرَانَ .

وهذا الوجه أخرجهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٢١ ، ٢٣٠٢) قال : حَدَّثَنَا وَاصِلُ

ابنُ عبدِ الأعلى ..

وابنُ أبي عاصمٍ في « السُّنَّةِ » (١٤٧١) قال : حَدَّثَنَا ابنُ نُمَيْرٍ ، قالَا :

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، ثنا الأعمشُ بهذا .

وتابعه منصورُ بنُ أبي الأسود ، عن الأعمشِ بسندهِ سواء .

أخرجهُ ابنُ أبي عاصمٍ (١٤٧٠) ..

والطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (ج ١٨ / رقم ٥٨٣) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ..  
وَالْخَطِيبُ فِي « الْكِفَايَةِ » (ص ٤٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، قَالُوا : ثنا  
أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ .  
وخالقهم جماعة من أصحاب الأعمش ، فرووه عنه عن هلال بن  
يساف ، عن عمران بن حصين مرفوعاً .

فأخرجه الترمذي (٢٢٢١، ٢٣٠٢) قال : حدثنا الحسين بن حريث ..  
وأحمد (٤/ ٤٢٦) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٤٧٢) ، وابن حبان  
(٧٢٢٩) ، والطبراني (٥٨٥) عن ابن أبي شيبة ، وهو في « المصنف »  
(١٧٦/١٢) ..

والطَّبْرَانِيُّ (٥٨٥) عَنْ سَهْلِ بْنِ عُثْمَانَ ..  
وَالْأَجْرِيُّ فِي « الشَّرِيعَةِ » (١١٥٢) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ ،  
قَالُوا : ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، ثنا هلال بن يساف ، عن عمران مرفوعاً .  
وأخرجه الحاكم (٣/ ٤٧١) ، والطبراني (٥٨٦) عن يعلى بن عبيد ..  
وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » (٢٤٦٥) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُوسُفَ ..  
وَالطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا (٥٨٤) عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، كُلُّهُمُ عَنْ  
الْأَعْمَشِ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .  
وأفاد ابن أبي حاتم (٢٦٠٣) أن الثوري رواه عن الأعمش كذلك .  
فمن نظر في هذا التخريج لا يمتري في تقديم رواية الجماعة عن  
الأعمش ، وكلهم ثقات أثبت ، وفيهم المقدم في الأعمش .  
وابن فضيل ومنصور ، وإن كانا من الثقات ، فلا يجريان في مضمار من

ذَكَرْنَاهُمْ ، وَلِذَلِكَ رَجَّحَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا الْوَجْهَ ، فَقَالَ بَعْدَ رَوَايَةِ حَدِيثِ  
وَكَيْعٍ : « وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدَ بْنِ فُضَيْلٍ » .

وَخَالَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « الْعِلَلِ » ( ٢٦٠٣ ) - ، فَرَجَّحَ رَوَايَةَ  
ابْنِ فُضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ .

وَمُسْتَنْدُ أَبِي حَاتِمٍ ، فِيهَا أَرَى ، أَفْصَحَ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، كَمَا يَأْتِي فِي ..  
الْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ رَجَّحَ حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
مُدْرِكٍ ، قَائِلًا : « لِأَنَّ الْأَعْمَشَ كَانَ يُدَلِّسُ أحيانًا » ، وَهُوَ يَعْنِي أَنَّهُ يُحْتَمَلُ  
أَنْ يَكُونَ الْأَعْمَشُ أَسْقَطَ عَلِيَّ بْنَ مُدْرِكٍ ، وَرَوَاهُ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ  
مُبَاشَرَةً ، وَهَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ ، وَلَكِنْ يَدْفَعُهُ أَنَّ الْأَعْمَشَ قَالَ : « ثَنَا  
هَلَالٌ » ، فَأَجَابَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِأَنَّ هَذَا التَّصْرِيحَ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَالْمُخْطِئُ  
فِيهِ إمَّا أَنْ يَكُونَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، أَوْ وَكَيْعٌ .

وَالْجَوَابُ : أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِتَخْطِئَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ..

فَأَمَّا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، فَقَدْ تَابَعَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ،  
وَأَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَسَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ .

وَأَمَّا وَكَيْعٌ ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قِبَلِ حَفْظِ  
وَكَيْعٍ ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا » .

فَهَذَا كَلَامٌ غَرِيبٌ ، لِأَنَّنا لَا نُنْكِرُ أَنْ يُخْطِئَ الْحَافِظُ الثَّبْتُ فِي بَعْضِ مَا  
يَرَوِيهِ ، وَلَكِنْ يَبْقَى السُّؤَالُ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى وَهْمِهِ ؟ وَلَيْسَ فِي يَدِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ  
حُجَّةٌ عَلَى مَا ادَّعَاهُ ، إِلَّا ثَبُوتُ وَاسِطَةِ بَيْنِ الْأَعْمَشِ ، وَبَيْنِ هَلَالِ بْنِ  
يَسَافٍ ، وَهَذَا لَيْسَ بِكَافٍ فِي التَّخْطِئَةِ .



ولو كان الذي ذَكَرَ تصريح الأعمشِ بالتَّحديثِ مِمَّنْ يُحْطِئُ ، أو صاحبُ أوهام ، لكان الكلام مقبولاً ، أمّا وهو وكيعُ بنُ الجراح ، العَلَمُ الشَّامِخُ ، لاسيَّما في حديث الأعمش ، فلا .

الوجه الثالث : أنَّ قولَه : « في إسناده اضطرابٌ » فليس كذلك .  
وليس كلُّ اختلافٍ ممَّا يضعُفُ به الحديثُ .

والاختلافُ المِضْرُ الذي يُسمِّيهِ العلماء اضطراباً ، هو الذي تتساوى فيه وجوهُ الرواية ، وليس ثمَّ مُرْجِحٌ ، فحينئذٍ تتساقطُ كُلُّها ، وينتفي هذا الاضطرابُ ، بالجمع أو التَّرجيح . والجمعُ هنا أَوْلَى ، بل هو الرَّاجِحُ ، ولا مانع أن يرويه الأعمش على الوجهين .

ولو جاز لنا أن ندَّعي اضطراباً في هذا الحديث ، لكان في الوجه الذي اختاره ابنُ عبد البرِّ ..

فقد أخرجهُ النَّسَائِيُّ في « كتاب القضاء » ( ٣ / ٤٩٤ / ٦٠٣٠ ) ، ومِن طريقه ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » ( ١٧ / ٣٠٠ ) قال : أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عن شُعْبَةَ ، عن عليِّ بنِ مُدْرِكٍ ، عن هِلالِ ابنِ يَسَافٍ ، قال : قَدِمْتُ البَصْرَةَ ، فإذا رَجُلٌ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ - ليس أَنَسَ بنِ مالِكٍ - ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : ... فذَكَرَهُ .

فهاهو شُعْبَةُ أبهم صحابيِّ الحديثِ .

ولكن ليس في الحديث اضطرابٌ بحمد الله تعالى ، وانتظر ما يأتي .  
الوجه الرَّابِع : أنَّ ابنَ عبد البرِّ خَتَمَ بَحْثَهُ قَائِلاً : « وهذا حديثٌ كُوْفِيٌّ ، لا أصل له » ، فهذا أبعَدُ عن الصَّوابِ مِن كُلِّ ما مضى .

وقد رواه عن عمران بن حصينٍ آخرون ، غير هلال بن يسافٍ ، منهم :  
١- زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ .

وهذا يرويه شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، قال : سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ - وهو نصرٌ بن  
عِمْرَانَ - ، قال : سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ ، قال : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ  
حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ  
يَلُوتُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ - قال عمران : فلا أدري ،  
قال رسول الله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثة - ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ ،  
يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيُخُونُونَ وَلَا يُتَمَنُّونَ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الرَّقَاقِ » ( ١١ / ٢٤٤ ) ، وَمُسْلِمٌ فِي « فَضَائِلِ  
الصَّحَابَةِ » ( ٢٥٣٥ / ٢١٤ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٤ / ٤٢٧ ) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي  
« السُّنَّةِ » ( ١٤٦٩ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ١٨ / رقم ٥٨٢ ) عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْأَيَّامِ وَالنُّذُورِ » ( ١١ / ٥٨٠-٥٨١ ) ، وَمُسْلِمٌ ،  
وَأَحْمَدُ ( ٤ / ٤٣٦ ) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَةِ » ( ٨ / ٣٩١ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدِ الْقَطَّانِ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « كِتَابِ الشَّهَادَاتِ » ( ٥ / ٢٥٨-٢٥٩ ) ، وَفِي « التَّارِيخِ  
الْكَبِيرِ » ( ١ / ١ / ١٨٨ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ( ١٠ / ١٢٣ ) عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ ..  
وَالْبُخَارِيُّ فِي « فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ » ( ٧ / ٣ ) عَنْ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ ..  
وَمُسْلِمٌ ( ٢٥٣٥ / ٢١٤ ) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « مُسْنَدِ ابْنِ الْجَعْدِ »  
( ١٣٢٨ ) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكَبِيرِ » ( ١٠ / ٧٤ ) ، وَفِي « الصَّغِيرِ »

(١١٦/٤)، وفي «الدلائل» (٥٥٢/٦) عن بهز بن أسدٍ ..  
 ومُسلمٍ، وأبو القاسم البَغَوِيُّ (١٣٣٠) عن شَبَابَةَ بنِ سَوَّارٍ ..  
 وأبو القاسم البَغَوِيُّ (١٣٢٣)، والطَّبْرَانِيُّ (١٨/رقم ٥٨١)،  
 والبَغَوِيُّ في «شرح السُّنَّة» (٦٦/١٤) عن عليِّ بن الجعد ..  
 والنَّسَائِيُّ (١٧/٧-١٨) عن خالد بن الحارث ..  
 وأحمدُ (٤٢٧/٤) عن حَجَّاجِ بن مُحَمَّدِ الأعورِ ..  
 والطَّيَالِسِيُّ في «مُسْنَدِهِ» (٨٤١)، ومن طريقه أبو القاسم البَغَوِيُّ  
 (١٣٢٩)، وأبو عَوَانَةَ في «المُسْتَخْرَج» (٦٤١٢) عن أبي زيدِ النَّحْوِيِّ ..  
 والطَّحَاوِيُّ في «شرح المعاني» (١٥١/٤) عن بِشْرِ بنِ ثَابِتِ البَزَّارِ ..  
 والطَّبْرَانِيُّ (٥٨١) عن عَمْرُو بنِ حَكَّامٍ ..  
 وابنُ النَّجَّارِ في «ذيل تاريخ بغداد» (٢٨/٣) عن أسدِ بنِ مُوسَى،  
 قالوا جميعًا: ثنا شُعبَةُ بهذا.  
 وتُوبِعَ شُعبَةُ ..

تابعه أبانُ بنُ يزيدَ العَطَّارُ، فرواه عن أبي جَمْرَةَ بهذا الإسناد .  
 أخرجه البُخَارِيُّ في «الكبير» (١٨٨/١/١)، والطَّبْرَانِيُّ في «الكبير»  
 (ج١٨/رقم ٥٨٠) عن مُسْلِمِ بنِ إبراهيمٍ ..  
 وابنُ أبي عاصمٍ (١٤٦٨)، وابنُ حِبَّانٍ في «الثَّقَات» (١/٦)،  
 والطَّبْرَانِيُّ (١٨/٥٨٠) عن إبراهيمِ بنِ الحَجَّاجِ السَّامِيِّ ..  
 والحاكِمُ في «علوم الحديث» (ص ٤٦) عن مُوسَى بنِ إِسْمَاعِيلِ،  
 قالوا: ثنا أبانُ بنُ يزيدَ العَطَّارُ بهذا.

## ٢- زُرارةُ بنُ أوفى .

وهذا يرويه قتادةُ ، عن زُرارةِ بنِ أوفى ، عن عمران بنِ حُصينٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « خيرُ أمتي القرنُ الذي بُعثتُ فيه ، ثمَّ الذين يُلونهم ، ثمَّ الذين يُلونهم - قال : واللهُ أعلمُ ، أذكرُ الثالثُ أم لا ؟ - ، ثمَّ ينشأ قومٌ ، يشهدون ولا يُستشهدون ، وينذرون ولا يُوفون ، ويخونون ولا يُتَمَنون ، ويفسؤ فيهم السَّمَنُ » .

أخرجهُ مُسلمٌ (٢٥٣٥ / ٢١٥) ، وأبو داودُ (٤٦٥٧) ، والترمذيُّ (٢٢٢٢) ، وأحمدُ (٤ / ٤٤٠) ، وابنُ حبانَ (٦٧٢٩) ، والبزارُ (٣٥٢١- البحر) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (٤ / ١٥١) ، والطبرانيُّ (ج ١٨ / رقم ٥٢٧) عن أبي عوانة ..

ومُسلمٌ أيضًا ، وأحمدُ (٤ / ٤٢٦) ، والبزارُ (٣٦٠٣) ، والطحاويُّ في « المُشكِل » (٢٤٦٤) ، والطيالسيُّ (٨٥٢) ، والطبرانيُّ (٥٢٩) ، والبيهقيُّ (١٠ / ١٦٠) ، وأبو نعيمٍ في « الحلية » (٢ / ٢٥٩-٢٦٠) ، والبعويُّ في « شرح السُّنة » (١٤ / ٦٧) عن هشامِ الدَّستوائيِّ ..  
والطحاويُّ في « المُشكِل » (٢٤٦٣) عن شُعبةِ بنِ الحجَّاجِ ..  
والطبرانيُّ (٥٢٦) ، وأبو نعيمٍ في « الحلية » (٢ / ٧٨) عن همَّامِ بنِ يحيى ..

والطبرانيُّ في « الكبير » (٥٢٨) ، وفي « الأوسط » (٥٥٢٦ ، ٨٨٦٨) ، وأبو عمرو الدَّانيُّ في « الفتن » (٣١٦) عن مطرِ الورَّاقِ ، كلُّهم عن قتادة بهذا الإسناد .

قال الترمذي: « هذا حديث حسن صحيح » .

• قلت: وبعد هذا التخريج، ظهر لك أن الحديث صحيح، وحسبك أن صاحبني « الصحيح » اتفقا على تخرجه، فكيف يقال: لا أصل له؟! الوجه الخامس: أن ابن عبد البر طعن على حديث عمران هذا، لأنه نصب التعارض بينه وبين حديث زيد بن خالد الجهني، مرفوعاً: « ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها »، وهو حديث صحيح، أخرجه مسلم في « الأفضية » (١٧١٩ / ١٩).

وقد وقع في إسناده اختلاف، ليس هذا موضع بيانه.

فقد أجاب أهل العلم بأجوبة، ساقها الحافظ في « الفتح » (٥ / ٢٥٩ - ٢٦٠)، فقال: « واختلف العلماء في ترجيحهما - يعني: حديث عمران، وزيد بن خالد -، فجرح ابن عبد البر إلى ترجيح حديث زيد بن خالد؛ لكونه من رواية أهل المدينة، فقدّمه على رواية أهل العراق، وبالغ فرعم أن حديث عمران هذا لا أصل له. وجرح غيره إلى ترجيح حديث عمران؛ لاتفاق صاحبي « الصحيح » عليه، وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد. وذهب آخرون إلى الجمع بينهما، فأجابوا بأجوبة، أحدها أن المراد بحديث زيد: « من عنده شهادة لإنسان بحق، لا يعلم بها صاحبها، فيأتي إليه فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالم بها، ويخلف ورثة، فيأتي الشاهد إليهم، أو إلى من يتحدث عنهم، فيعلمهم بذلك »، وهذا أحسن الأجوبة، وبهذا أجاب يحيى بن سعيد شيخ مالك، ومالك، وغيرهما. ثانيهما: أن المراد به « شهادة الحسبة »، وهي ما

لا يَتَعَلَّقُ بِحَقوقِ الأَدَمِيِّينَ ، المُخْتَصَّةِ بِهِم مَحْضًا ، وَيَدْخُلُ فِي الحِسْبَةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِحَقِّ اللهِ ، أَوْ فِيهِ شَائِبَةٌ مِنْهُ ، كَالعِتَاقِ ، وَالوَقْفِ ، وَالوَصِيَّةِ العَامَةِ ، وَالعِدَّةِ ، وَالطَّلَاقِ ، وَالْحُدُودِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ المُرَادَ بِحَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ : « الشَّهَادَةُ فِي حَقوقِ الأَدَمِيِّينَ » ، وَالْمُرَادَ بِحَدِيثِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ : « الشَّهَادَةُ فِي حَقوقِ اللهِ » . ثَالِثُهَا : أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى المُبَالِغَةِ فِي الإِجَابَةِ إِلَى الأَدَاءِ ، فَيَكُونُ لَشِدَّةِ اسْتِعْدَادِهِ لَهَا كَالَّذِي أَدَّاهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها ، كَمَا يَقَالُ فِي وَصْفِ الجَوَادِ : « إِنَّهُ لَيُعْطِي قَبْلَ الطَّلَبِ » ، أَي يُعْطِي سَرِيعًا عَقِبَ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ . وَهَذِهِ الأَجُوبَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ الأَصْلَ فِي أَدَاءِ الشَّهَادَةِ عِنْدَ الحَاكِمِ أَنْ لَا يَكُونُ إِلاَّ بَعْدَ الطَّلَبِ مِنْ صَاحِبِ الحَقِّ ، فَيَخْصُ ذِمُّ مَنْ يَشْهَدُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ ، بِمَنْ ذَكَرَ مَنْ يُجْبَرُ بِشَهَادَةِ عِنْدِهِ ، لَا يَعْلَمُ صَاحِبُهَا بِهَا ، أَوْ شَهَادَةِ الحِسْبَةِ . وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى جَوَازِ أَدَاءِ الشَّهَادَةِ قَبْلَ السُّؤَالِ ، عَلَى ظَاهِرِ عُمُومِ حَدِيثِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ ، وَتَأَوَّلُوا حَدِيثَ عِمْرَانَ بِتَأْوِيلَاتٍ ، أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى شَهَادَةِ الزُّورِ ، أَي : « يُؤَدُّونَ شَهَادَةً لَمْ يَسْبِقْ لَهُمْ تَحْمُلُهَا » ، وَهَذَا حِكَاةُ التِّرْمِذِيِّ عَنِ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ . ثَانِيهَا : المُرَادُ بِهَا : « الشَّهَادَةُ فِي الحَلْفِ » ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ ، فِي آخِرِ حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ : « كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ » ، أَي قَوْلِ الرَّجُلِ : « أَشْهَدُ بِاللَّهِ ! مَا كَانَ إِلاَّ كِذًّا » ، عَلَى مَعْنَى الحَلْفِ ، فَكُرِّهَ ذَلِكَ ، كَمَا كُرِّهَ الإِكْتِثَارُ مِنَ الحَلْفِ ، وَالْيَمِينُ قَدْ تُسَمَّى شَهَادَةً ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ ﴾ [النُّورُ: ٦] ، وَهَذَا جَوَابُ الطَّحَاوِيِّ . ثَالِثُهَا : المُرَادُ بِهَا : « الشَّهَادَةُ عَلَى المَغْيَبِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ » ، فَيَشْهَدُ عَلَى قَوْمٍ أَنَّهُمْ

في النَّارِ ، وعلى قوم أَنَّهُمْ في الجَنَّةِ ، بغير دليلٍ ، كما يصنعُ ذلك أهلُ  
 الأهواءِ ، حكاها الخطَّابِيُّ . رابعها : المرادُ به : « من يَتَّصِبُ شاهداً ،  
 وليس من أهلِ الشَّهادة » . خامسها : المرادُ به : « التَّسارعُ إلى الشَّهادة ،  
 وصاحبُها بها عالمٌ ، من قبل أن يُسألَهُ » . واللهُ أعلمُ « انتهى .  
 فهذا ما ظَهَرَ لي من الجَوَابِ عن إعلالِ ابنِ عبدِ البرِّ رحمته .  
 واللهُ أسألُ أن يَرْزُقَنَا فَهْمًا في كتابه ، وفي سُنَّةِ نبيِّهِ صلَّى الله  
 واللهُ أعلمُ .

٣٤٩- سألني سائلٌ ، فقال : سمعتُ أحدَ الشُّيوخ وهو يتكلَّم عن فضل الدُّعاء ، يقول : « إِنَّ الدُّعاءَ يُمكنُ أن يُخرجَ العبدَ من النَّارِ ، وإنَّ وَجبتَ له » ، واستدلَّ بحديثٍ رواه التِّرْمِذِيُّ - كما قال - ، أنَّ امرأةً كان لها ولدٌ يُقال له حارثةُ بنُ النُّعمانِ ، قُتِلَ يومَ بدرٍ ، فقالت أمُّه للنَّبِيِّ ﷺ : « أَخْبِرْنِي عن حارثةَ ؛ لئن كان أصابَ خيراً احتسبتُ وصبرتُ ، وإن لم يُصبَ خيراً اجتهدتُ في الدُّعاءِ » ... الحديث ، فهل الحديثُ صحيحٌ ؟

• قلتُ : هذا الحديثُ صحيحٌ ، لكنَّ هذه اللَّفظةُ التي احتجَّ بها الشيخُ لا تصحُّ ، وجزمَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في « الفتح » (٢٧ / ٦) أنَّها خطأٌ ، ولو سلَّمنا أنَّ خطأً لم يَقَعْ ، فهي لفظَةٌ شاذَّةٌ .  
وإليك البيانُ :

فأخرجَ التِّرْمِذِيُّ (٣١٧٤) قال : حدَّثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ ، قال : حدَّثنا رُوْحُ بنُ عُبَّادةَ ، عن سعيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن قتادةَ ، عن أَنَسٍ ، أنَّ الرُّبَيْعَ بنتَ النَّضرِ أُمَّ النَّبِيِّ ﷺ ، و كان ابنُها حارثةُ بنُ سُرَّاقَةَ أُصِيبَ يومَ بدرٍ ، أصابه سهمٌ غَرَبَ<sup>(١)</sup> ، فأتت رسولَ اللهِ ﷺ ، فقالت : « أَخْبِرْنِي عن

(١) قال الحافظُ : « الثَّابتُ في الرَّوايةِ التَّنوينُ وسكونُ الرَّاءِ . وأنكره ابنُ قتيبةَ ، فقال : كذا تقولُ العامَّةُ ، والأجدرُ فتحُ الرَّاءِ والإضافةُ . وقال ابنُ زَيْدٍ : إنَّ جاءَ من حيث لا يُعرَفُ



حارثة ؛ لئن كان أصابَ خيراً احتسبتُ و صَبَرْتُ ، وإن لم يُصِب الخير اجتهدتُ في الدُّعاء ، فقال النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أُمَّمَ حَارِثَةَ ! إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي جَنَّةٍ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفَرْدَوْسَ الْأَعْلَى ، وَالْفَرْدَوْسُ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ ، وَأَوْسَطُهَا ، وَأَفْضَلُهَا » .

• قلتُ : هكذا رواه عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ ، عن رَوْحٍ .

ورواه مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ بهذا الإسناد ، دون القِصَّةِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ٤٣٦ / ١٥ - طبع هَجَرَ ) .

وقد رواه يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ ، قال : ثنا سعيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ بهذا الإسناد ،

بلفظ : « أَنْبِئْنِي عَنْ حَارِثَةَ ، أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ ؛ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ

وَاحْتَسَبْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ فِي الْبُكَاءِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » ( ٢٤ / ٥٩٠ ) قال : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى

- هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - ..

و الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٢٤ / رقم ٦٦٥ ) ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عبد الله الحَضْرَمِيُّ ، قالا : ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ ، ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ بهذا .

وأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ ( ٩٥٨ ) ، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٣ / رقم ٣٢٣٥ ) ،

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » ( ١٩٧٠ ) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ الْمِنْهَالِ

الضَّرِيرِ ، ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ ، ثنا سعيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ بهذا دون القِصَّةِ ،

فهو بالتَّوْنين والإسكان ، وإن عُرِفَ راميهِ لكن أصابَ مَنْ لم يقصد فهو بالإضافة وفتح

الرَّاءِ - أي : سهمٌ عَرَبٌ - . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : أصابه سهمٌ عَرَبٌ وَعَرَبٌ : إذا لم يدرِ مَنْ

رماه ، وقيل : إذا قصد غيره فأصابه . - قال الحافظ : - وقصَّة حارثة مُنزَّلةٌ على الثَّاني ،

فإن الذي رماه قصد غِرَّتَهُ ، فرماه وحارثةُ لا يَشْعُرُ بِهِ » .

وزاد: « فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى ، فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » .

وهي زيادةٌ ثابتةٌ ، ومُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ ثِقَةٌ ثَبَتٌ ، كان أثبتَ النَّاسِ فِي يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ ، كما قال أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ .

وكذلك رواه بلفظ « الْبُكَاءِ » بدل « الدِّعَاءِ » أصحابُ قَتَادَةَ ..

منهم : شيبانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْجِهَادِ » (٢٥ - ٢٦) ، وَأَحْمَدُ (٢٦٠ / ٣) ،

وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٠ / ٥٨٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦٧ / ٩) .

ورواه أبانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ ، عن قَتَادَةَ بهذا اللَّفْظِ : الْبُكَاءِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨٣ / ٣) قال : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ..

وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢١ / ٥٨٨) عن مُسْلِمِ بْنِ إِبراهيمِ ، قالوا : ثنا أبانُ

الْعَطَّارُ .

ولم يذكر ابنُ خُزَيْمَةَ لفظَهُ .

ورواه أيضًا أبو هلالٍ الرَّاسِبِيُّ ، عن قَتَادَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ هَذَا اللَّفْظِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٠ / ٣) قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى ..

وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » (٢٢ / ٥٨٨) عن سُلمِيانِ بْنِ حَرَبٍ ،

قالوا : ثنا أبو هلالٍ . و اللَّفْظُ لِأَحْمَدِ .

و الرَّاسِبِيُّ يُضَعَّفُ .

ورواه الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ - وهو شبه المتروكٍ - ، عن قَتَادَةَ ، عن أَنَسِ

مِثْلَهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (١٩٧١) .

وأبو هلالٍ والحكم ، مُتَابِعَانِ كَمَا تَرَى .

و كذلك رواه أصحابُ أَنَسٍ رضي الله عنه ..

فأخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « المَغَازِي » ( ٧ / ٣٠٤ ) ، وَ فِي « كِتَابِ الرِّقَاقِ »

( ١١ / ٤١٥ ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الفَزَارِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ..

والبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي « الرِّقَاقِ » ( ١١ / ٤١٨ ) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « المَنَاقِبِ »

( ٥ / ٦٤ - ٦٥ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٣ / ٢٦٤ ) ، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ فِي « مُعْجَمِ

الصَّحَابَةِ » ( ق ٥٤ / ٢ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ٧٣٩١ ) ، وَابْنُ نَعِيمٍ فِي « المَعْرِفَةِ »

( ١٩٧٢ ) عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ جَعْفَرٍ ..

وَابْنُ مَلَّاسٍ <sup>(١)</sup> فِي « جَزْئِهِ » ( ١٤ ) ، وَالحَاكِمُ ( ٣ / ٢٠٨ ) ، وَالبَيْهَقِيُّ

فِي « البَعْثِ » ( ٢٢٤ ) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ..

وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ( ٥ / ٢٨٩ - ٢٩٠ ) ، وَعنه أَبُو يَعْلَى ( ٣٧٣٠ ) قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ ..

وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الأَوَائِلِ » ( ١٣٦ ) مُخْتَصِرًا عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ..

وَالبَطْرَانِيُّ فِي « الكَبِيرِ » ( ج ٣ / رَقْم ٣٢٣٦ ) ، وَابْنُ نَعِيمٍ فِي « المَعْرِفَةِ »

( ١٩٧٢ ) عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، كَلَّمَهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ ،

قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، يَقُولُ : أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَهُوَ غَلَامٌ ، فَجَاءَتْ

أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي خَالِدٍ الأَحْمَرِ : وَلَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ - ،

(١) وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ مَلَّاسٍ الدَّمَشْقِيُّ . وَهُوَ مِنْ مَشَايخِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، وَأَبِي عَوَانَةَ

الاسْفَرَايِينِيِّ ، وَابْنِ صَاعِدٍ ، وَغَيْرِهِمْ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ - كَمَا فِي « الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ »

( ٤ / ١١٦ ) : « صَدُوقٌ » ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيرِ » ( ١٢ / ٣٥٣ ) : « لَهُ جِزْءٌ عَالٍ » .

• قُلْتُ : وَهُوَ هَذَا الجِزْءُ الَّذِي خَرَّجْنَا مِنْهُ هَذَا الحَدِيثَ .

فقلت : « يا رسول الله ! قد عرفت منزلة حارثة مني ، فإن يك في الجنة أصبرٌ و أحتسبُ ، وإن تكن الأخرى ، ترى ما أصنع - يعني من البكاء - ، فقال : « ويحك ! أو هبلت <sup>(١)</sup> ! أو جنة واحدة هي ؟ ! إنها جنان كثيرة ، وإنه لفي جنة الفردوس » .

و كذلك رواه ثابت البناني ، عن أنسٍ مثله .

أخرجه النسائي في « المناقب » ( ٨٢٣٢ ) ، وأحمد ( ٣ / ٢١٥ ، ٢٨٢ - ٢٨٣ ) ، والطيالسي ( ٢٠٢٩ ) ، وابن المبارك في « الجهاد » ( ٨٣ ) ، وابن أبي شيبة ( ١٤ / ٣٨٠ - ٣٨١ ) ، وابن حبان ( ٤٦٦٤ ) ، والحاكم ( ٣ / ٢٠٨ ) عن سليمان بن المغيرة ..

وأحمد ( ٣ / ١٢٤ ، ٢٧٢ ) ، وابن سعد في « الطبقات » ( ٣ / ٥١٠ - ٥١١ ) ، وابن خزيمة في « التوحيد » ( ٢ / ٨٧٣ ) ، وأبو يعلى ( ٣٥٠٠ ) ، وابن أبي عاصم في « الجهاد » ( ١٥٩ ) ، والطبراني في « الكبير » ( ج ٣ / رقم ٣٢٣٤ ) ، والبيهقي في « البعث » ( ٢٢٣ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ١٩٦٩ ) عن حماد بن سلمة ، كلاهما ، عن ثابت البناني ، عن أنسٍ .

ووقع في رواية الطبراني : « أنه قتل يوم أحدٍ » ، وهو خطأ محض ، فقد اتفقت كل الروايات أنه أتاه سهمٌ ، فقتله يوم بدرٍ .

فقد رأيت ، أراك الله الخير ، أن لفظ الحديث ، على اختلاف طرقة ، إنما هو « البكاء » ، ويدل عليه ما وقع في بعض طرقة : « اجتهدت عليه

(١) « الهبلُّ » - بفتح الهاء والباء الموحدة - هو : الثكل ، الذي هو فقدان الولد ؛ لأن المرء إذا فقد حبيباً ذهل عقله ، حتى يصير كأنه شبه المهبنون .

في التُّكُلِ « ، وَأَمَّا لَفْظَةُ « الدُّعَاءُ » ، فَهِيَ إِمَّا خَطَأً وَقَعَ فِي نَسْخِ الْكِتَابِ ،  
 وَإِمَّا شَاذَةً ، وَهَذَا الثَّانِي أَقْرَبُ ، وَ لَا يُحْكَمُ بِالْأَوَّلِ إِلَّا بَعْدَ مُرَاجَعَةِ  
 النُّسْخِ الْعَتِيقَةِ مِنْ كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٥٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا تُرِيحُ الْقَلْبَ  
وَالْبَدْنَ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

فَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٦١٢٠) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ »  
(٣٩٤ / ٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (١٠٥٣٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ بَسْطَامٍ ..  
وَابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٣٦٧ / ١) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي  
« الشُّعْبِ » (١٠٥٣٨) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْوَاهِيَاتِ » (٣١٨ / ٢) عَنْ  
يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيِّ ، قَالَا : ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ بَرَّازٍ الْهَجِيمِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .  
وَاللَّفْظُ لِلْعُقَيْلِيِّ .

وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ ، كَمَا قَالَ الْعُقَيْلِيُّ ؛ وَالْأَشْعَثُ بْنُ بَرَّازٍ - بِالْبَاءِ  
الْمُوَحَّدَةِ ، بَعْدَهَا رَاءٌ ، وَآخِرُهُ زَائِيٌّ مُعْجَمَةٌ - تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ،  
وَضَعَفَهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ جَدًّا ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ،  
وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « عَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ ، وَالضُّعْفُ بَيْنَ عَلِيٍّ  
رِوَايَتِهِ » .

أَمَّا الْهَيْثَمِيُّ ، فَقَالَ فِي « الْمَجْمَعِ » (١٤٢ / ٧) ، وَ (٢٨٦ / ١٠) : « لَمْ أَعْرِفْهُ » ،  
وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ ، وَلَكِنْ بِالضُّعْفِ الشَّدِيدِ ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ .  
وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : « هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ

أحمدُ : عليُّ بنُ زيدٍ ليس بشيءٍ ، وقال يحيى : عليٌّ وأشعثٌ ليسا بشيءٍ .  
• قلتُ : لا ذنبَ لعليِّ بنِ زيدٍ فيه .

أمَّا المُنْذِرِيُّ ، فقال في « التَّريغ » ( ٤ / ١٥٧ ) : « إسناده مُقارِبٌ » .  
وهو عَجَبٌ ، بعدما رأيتَ علته .

وله شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا : « الزُّهُدُ في الدُّنيا يُريحُ القلبَ والبدنَ ، والرَّغْبَةُ في الدُّنيا تُكثِرُ الهمَّ والحزنَ ، والبَطَالَةُ تُقَسِّي القلبَ » .

أخرجه القُضَاعِيُّ في « مُسند الشَّهاب » ( ٢٧٨ ) من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرَج ، ثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد ، عن بكر بن خنيسٍ ، عن مُجاهدٍ ، عن عبد الله بن عمرو بهذا .

وإسناده واهٍ ؛ وبقيةٌ يُدلسُ التَّسويةَ .

وبكر بن خنيسٍ ضعيفٌ ، بل تركه غيرُ واحدٍ . والله أعلم .

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في « ذمِّ الدُّنيا » ( ٢٨٩ ) قال : حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عليِّ بنِ الحَسَنِ ، ثنا إبراهيمُ بنُ الأشعث ، قال : سمعتَ الفُضَيْلَ بنَ عِيَاضٍ ، يذكُرُ عن النَّبِيِّ ﷺ ، فذكَّرَ مثلَ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرو ، دون قوله : « والبَطَالَةُ ... » .

وإسناده مُعْضَلٌ .

وأخرجه البيهقيُّ في « السُّعْب » ( ١٠٦٠٩ ) من طريق ابن أبي الدنيا ، ثنا مُحَمَّدُ بنُ ناجحٍ ، ثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد ، عن مُحَمَّدِ بنِ مَسْرَةَ التُّسْتَرِيِّ ، قال : قال عُمَرُ بنُ الخطَّابِ : ... فذكَّرَ مثلَ حديثِ أبي هُرَيْرَةَ .

وإسناده ضعيفٌ ومُنقطعٌ .

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في « ذمِّ الدنيا » (١٣١) ، ومن طريقه البيهقيُّ في « الشعب » (١٠٥٣٦) قال : حدَّثنا الهيثمُ بنُ خالدِ البصريُّ ، ثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ ، نا مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمٍ ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاووسٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : ... فذكرَ مثلَ حديثِ عبدِ الله بنِ عمرو ، دونِ آخره .

قال البيهقيُّ : « مرسلٌ » .

- قلتُ : ومُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمٍ هو الطائفيُّ ، يتكلَّمون فيه .
- وهذا الوجهُ هو أقوى الوجوه كُلِّها .
- واللهُ أعلمُ .



٣٥١- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تَنْتَهِي الْبُعُوثُ عَنْ غَزْوِ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى ، حَتَّى يُخَسَفَ بِجَيْشٍ مِنْهُمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٠٦/٥-٢٠٧) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي « الْفَوَائِدِ » (١٧٢٥) ..

وَالفَاكِهِيُّ فِي « أَخْبَارِ مَكَّةَ » (٧٥٣) ..

وَالْحَاكِمُ (٤/٤٣٠) قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْجَلَّابِ ، قَالَ ثَلَاثَتُهُمْ : ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، ثنا أَبِي ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُجَرِّجْ جَاهٌ . لَا أَعْلَمُ يُجَدِّثُ بِهِ غَيْرَ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، يَرُويهِ عَنْهُ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ » .

• قُلْتُ : وَقَوْلُ الْحَاكِمِ مَعْنَاهُ أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ الرَّازِيَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ..

بَلْ تَابِعَهُ عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامِ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ عَمِّي عُمَرَ بْنِ حَفْصِ ، ثنا أَبِي بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحِلْيَةِ » (٧/٢٤٤) .

وَقَالَ : « تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ . وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ » .

٣٥٢- سألني سائلٌ ، فقال : قد أشكل عليَّ حديثٌ في الرُّقية من احتباس البَوْل : هل الاختلافُ الواقعُ فيه يضرُّه من جهة صحَّته أم لا ؟

• قلتُ : هذا الحديثُ لا يثبتُ .

فهذا الحديثُ أخرجهُ النَّسَائِيُّ في « اليوم والليِّلة » (١٠٣٨) ، والحاكِمُ (٤/٢١٨-٢١٩) عن سعيد بن الحَكَم بن أبي مريم .. وأبو داؤد (٣٨٩٢) ، ومن طريقه اللَّالِكَائِيُّ في « شرح الاعتقاد » (٦٤٨) ، وابنُ حِبَّان في « المجروحين » (٣٠٨/١) ، وابنُ عَدِيٍّ في « الكامل » (٣/١٠٥٤) عن مُحَمَّد بن الحَسَن بن قُتَيْبَةَ ، قالوا : ثنا يزيدُ بنُ خالد بن مَوْهَبٍ ..

والحاكِمُ (١/٣٤٣-٣٤٤) عن يحيى بن بَكِيرٍ ..

وابنُ عَدِيٍّ (٣/١٠٥٤) عن خالد بن قاسمٍ ..

والطَّبْرَانِيُّ في « الأوسط » (٨٦٣٦) عن عبد الله بن صالح ، قالوا : ثنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ ، قال : حدَّثني زيَادَةُ بنُ مُحَمَّدٍ الأنصاريُّ ، عن مُحَمَّد بن كعبِ القُرْظِيِّ ، عن فضالة بن عُبَيْدٍ ، عن أبي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهُ أتاه رجلٌ فذَكَرَ له أَنَّهُ احتَبَسَ بَوْلُهُ ، فأصابته حصاةُ البَوْلِ ، فعَلِمَهُ رُقِيَةٌ سَمِعَهَا من النَّبِيِّ ﷺ : « رَبَّنَا اللهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، كما رحمتُكَ فِي السَّمَاءِ ، فاجعل رحمتَكَ فِي الأَرْضِ ، واغفر لنا

حَوْبَنَا وَخَطَايَانَا ، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، فَأَنْزِلْ شِفَاءً مِّنْ شِفَائِكَ ، وَرَحْمَةً مِّنْ رَّحْمَتِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ فَيَبْرَأُ » ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَرْقِيَهُ بِهَا ، فَرَقَاهُ فَبِرَى .  
 وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ » .

فَقَدْ رَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَيُحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَخَالِدُ بْنُ قَاسِمٍ .  
 وَخَالَفَهُمْ ابْنُ وَهْبٍ ، فَرَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَابْنِ هَلِيعَةَ ، كِلَيْهِمَا عَنْ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَذَكَرَهُ .  
 فَسَقَطَ ذِكْرُ : « فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ » .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (١٠٣٧) قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ..

وَابْنُ عَدِيٍّ (٣/ ١٠٥٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو ، وَأَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالُوا :  
 ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ بِهَذَا .  
 وَأَبَهُمُ النَّسَائِيُّ ذَكَرَ ابْنَ هَلِيعَةَ ، كَعَادَتِهِ فِي تَرْكِ تَسْمِيَّتِهِ لَضَعْفِهِ الشَّدِيدِ عِنْدَهُ .

وَصَحَّحَ الْحَاكِمُ إِسْنَادَهُ ! وَلَيْسَ كَمَا قَالَ ؛ فَقَدْ صَرَّحَ أَنَّ زِيَادَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَلِيلُ الْحَدِيثِ ، وَمَعَ قَلَّةِ حَدِيثِهِ ، فَقَدْ طَعَنَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ .  
 قَالَ الْبُخَارِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » .

وَقَالَ ابْنُ جَبَّانَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا ، يَرَوِي الْمُنَاكِرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ » .

وقال ابن عديّ: « لا أعرف له إلا مقدارَ حديثين أو ثلاثة ، ومقدارُ ما له لا يُتَابَعُ عليه » .

والرَّجُلُ إذا كان قليلَ الحديث ، ومع ذلك لا يُتَابَعُ على رواياته فهو متروكٌ ، وبهذا حَكَمَ البخاريُّ وغيره .  
وله إسنادٌ آخرُ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (١٠٣٥) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : ثنا مَخْلَدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ طَلْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ بِهِ الْأَسْرُ فَاَنْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ يَطْلُبُ مِنْ يَدَاوِيهِ ، فَلَقِي رَجُلًا ، فَقَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . كَمَا رَحِمْتِكَ فِي السَّمَاءِ ، اجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ . اغْفِرْ لَنَا حَوْبَنَا وَخَطَايَانَا . أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحِمَتِكَ ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْعِ فَيَبْرَأُ » .

وَالْأَسْرُ ، هُوَ احْتِبَاسُ الْبَوْلِ .

وَوَالِدُ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ لَا صُحْبَةَ لَهُ .

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ حَبِيبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِهِ الْأَسْرُ ... الْحَدِيثُ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا (١٠٣٦) .

وَصَحَّحَ الْحَافِظُ فِي « الْإِصَابَةِ » (٣١٠/١) هَذِهِ الرَّوَايَةَ ، وَوَهَّأُوهَا

ظاهرٌ ؛ فيونس بنُ خَبَّابٍ ، فيه مقالٌ مشهورٌ . وفي الإسناد مجهُولان .  
 وليس المقصودُ من تصحيح الحافظ لهذا الوجه أنَّه صحيحٌ ، فإنَّ  
 ضعف السَّنَدِ أو وهائه ، لا يَخْفَى على صِغار الطَّلَبَةِ ، فضلاً عن الحافظ  
 وهو العَلَمُ المُفْرَدُ ، وإنَّما معناه أنَّه أولى بالتَّصويب من الوجه الآخر ، لا  
 أنَّه صحيحٌ ، وهذه جادَّةٌ مطروقةٌ عند علماء الحديث ، فيذكرون حديثاً ما  
 وقع فيه اختلافٌ ، وكلُّ أسانيدِهِ لا تثبتُ ، فيقولون عن وجهٍ منها : « هذا  
 أصحُّ شيءٍ » ، ويعنون أقلَّه ضعفاً ، فهو بالنِّسبة لما هو أضعفُ منه يُعدُّ  
 صحيحاً ، لا أنه صحيحٌ في نفسه ، كما تقول أنت إذا مدحت رجلاً : « أعورُ  
 بين عميانٍ » ، فلا شكَّ أن الأعورَ أصحُّ من الأعمى ، وإن كان الأعورُ  
 معيباً بذلك في نفسه إذا قيس بالصَّحيح .

وبالجُملة فلا يثبُت هذا الحديث .

واللهُ أعلمُ .

٣٥٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الْغَيْرِي لَا تُبْصِرُ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ أَعْلَاهُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي « الْمُسْنَدِ » (٤٦٧٠) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ شَقِيقِ بْنِ أَسْمَاءِ الْجَرْمِيِّ الْبَصْرِيِّ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ مَتَاعِي فِيهِ خِفٌّ ، وَكَانَ عَلَيَّ جَمَلٌ نَاجٍ ، وَكَانَ مَتَاعٌ صَفِيَّةَ فِيهِ ثِقَلٌ ، وَكَانَ عَلَيَّ جَمَلٌ ثِقَالٍ بَطِيءٍ يَتَبَطَّأُ بِالرَّكْبِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَوَّلُوا مَتَاعَ عَائِشَةَ عَلَى جَمَلٍ صَفِيَّةَ ، وَحَوَّلُوا مَتَاعَ صَفِيَّةَ عَلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ ، حَتَّى يَمْضِيَ الرَّكْبُ » ، - قَالَتْ عَائِشَةُ : - فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ : « يَا لِعِبَادِ اللَّهِ ! غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ! » ، - قَالَتْ : - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ! إِنَّ مَتَاعَكَ كَانَ فِيهِ خِفٌّ ، وَكَانَ مَتَاعُ صَفِيَّةَ فِيهِ ثِقَلٌ ، فَأَبْطَأَ بِالرَّكْبِ ، فَحَوَّلْنَا مَتَاعَهَا عَلَى بَعِيرِكَ ، وَحَوَّلْنَا مَتَاعَكَ عَلَى بَعِيرِهَا » ، - قَالَتْ : - فَقُلْتُ : « أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ ! » ، - قَالَتْ : - فَتَبَسَّسَ ، وَقَالَ : « أَوْفَى شَكِّ أَنْتِ ، يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ؟ ! » - قَالَتْ : - قُلْتُ : « أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ ! أَفَهَلَّا عَدَلْتَ ؟ ! » ، وَسَمِعَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ فِيهِ غَرْبٌ - أَي : حِدَّةٌ - ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَلَطَمَ وَجْهِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَهَلًا يَا أَبَا بَكْرٍ ! » ، فَقَالَ :

« يا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَتْ ؟ ! » ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْغَيْرِي ... » الحديث .

وأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي « الْأَمْثَالِ » ( ٥٦ ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِطَوِيلِهِ .

وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْمَنَاقِيرِ » ، وَمَشَاهِ غَيْرِهِمْ .  
وَابْنُ إِسْحَاقٍ مُدَلِّسٌ ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ .

وَفِي الْمَتَنِ نَكَارَةٌ ظَاهِرَةٌ ، مِنْ جِهَةِ قَوْلِ عَائِشَةَ : « أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ ! » .

وَالْحَدِيثُ ضَعَفَهُ الْبُوصَيْرِيُّ .

أَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ ، فَقَالَ فِي « الْفَتْحِ » ( ٣٢٥ / ٩ ) : « إِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ » ، وَقَدْ عَرَّفْنَاكَ مَا فِيهِ مِنَ الْبَأْسِ !

٣٥٤- سُئِلْتُ : هل وَرَدَ في الأخبار الصَّحِيحة أن ذِبُّبًا تَكَلَّمَ ؟

• قُلْتُ : قد صَحَّ في ذلك أَحاديثُ .

منها ما : أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في غير ما موضعٍ من « صحِيحه » ، منها ما في « كتاب الأنبياء » (٥١٢/٦) ، ومُسَلِّمٌ في « كتاب فضائل الصَّحابة » (١٣/٢٣٨٨) من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قال : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صلاة الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ على النَّاسِ فقال : « بَيْنَا رَجُلٌ يَسوقُ بَقْرَةً ، إِذْ رَكِبَهَا ، فَضَرَبَهَا ، فقالت : إِنَّا لم نُخْلَقْ لهذا ، إِنما خُلِقْنَا لِلْحَرِثِ » ، فقال النَّاسُ : « سُبْحانَ اللَّهِ ! بَقْرَةٌ تَتَكَلَّمُ ؟ ! » ، قال : « فَإِنِّي أومِنُ بهذا ، أنا ، وأبو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ - وما هما ثَمَّ - . وَبَيْنما رَجُلٌ في غَنَمِهِ ، إِذْ عدا الذَّبُّبُ ، فَذَهَبَ منها بَشاةً ، فَطَلِبَ ، حتَّى كَانَهُ اسْتَنقَذَها مِنْهُ ، فقال له الذَّبُّبُ : هذا اسْتَنقَذَها مِنِّي ، فَمَنْ لها يومَ السَّبْعِ ، يومَ لا راعي لها غَيْرِي ؟ » ، فقال النَّاسُ : « سُبْحانَ اللَّهِ ! ذِبُّبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ ! » ، قال : « فَإِنِّي أومِنُ بهذا ، أنا ، وأبو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ - وما هما ثَمَّ - . » .



٣٥٥- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « اتَّخِذُوا تَقْوَى اللَّهِ تِجَارَةً ، يَأْتِكُمُ الرَّبْحُ بِلاِ بِضَاعَةٍ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٠ / رِقْم ١٩٠) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (٥٥) ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٩٦ / ٦) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، ثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّخِذُوا تَقْوَى اللَّهِ تِجَارَةً ، يَأْتِكُمُ الرَّبْحُ بِلاِ بِضَاعَةٍ ، وَلَا تِجَارَةً ، - ثُمَّ قَرَأَ : -

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطَّلَاق: ٢] .

وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَسَلَامُ الطَّوِيلُ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ ، وَأَبُو زُرْعَةَ : « ضَعِيفٌ » ، زَادَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » ، وَقَالَ أَحْمَدُ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَالْكَلامُ فِيهِ طَوِيلٌ .

وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً ، لَكِنْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ .

وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » (٧ / ١٢٥) .

٣٥٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَبْغِنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وهو جزءٌ من حديثٍ طويلٍ رائعٍ ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « كِتَابِ الْجِهَادِ » (١٨٠٧/١٣٢) مِنْ طَرِيقِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَدِمْنَا الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِئَةً ، ... - وَفِي الْحَدِيثِ ، قَالَ سَلَمَةُ : - ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ ، - قَالَ : - فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ ، ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : « بَايَعَ يَا سَلَمَةُ ! » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « قَدْ بَايَعْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ ! » ، قَالَ : « وَأَيْضًا » ، - قَالَ : - وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَلًا - يَعْنِي : لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ ، قَالَ : - فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً . ثُمَّ بَايَعَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ ، قَالَ : « أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ ؟ » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « قَدْ بَايَعْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ ! » ، قَالَ : « وَأَيْضًا » ، - قَالَ : - فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا سَلَمَةُ ! أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ ؟ » ، - قَالَ : - قُلْتُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقِيتُ عَمِّي عَامِرًا عَزَلًا ، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا » ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ : اللَّهُمَّ ! أَبْغِنِي حَبِيبًا ، هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

وهو جديرٌ بالمراجعة .

وأخْرَجَهُ مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا أَبُو عَوَانَةَ (٤/١٢٧-١٢٩، ١٣٠) ،  
 وَالنَّسَائِيُّ فِي « السُّنَنِ الْكُبْرَى » (٨٦٦٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٤٦) ، وَأَحَدُ  
 (٤/٤٩، ٥٤) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٨٦٠) ، وَالْحَاكِمُ (٣/٣٦) ، وَالطَّحَاوِيُّ  
 فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » (٣/٢٠٩، ٢٦٠) ، وَفِي « الْمَشْكِلِ » (٣٩١٦) ،  
 (٣٩١٧) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٦٢٣٧، ٦٢٣٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ  
 (٩/١٢٩) مِنْ طَرُقٍ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، ثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بِهِ .

٣٥٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ تَرَكَ الْخَطِيئَةَ أَهْوَنُ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَمْثَالِ » (١٨٩) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلَامِ الْوَاسِطِيِّ ، ثنا قُرَّةُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَرْفُوعًا : « تَرَكَ الْخَطِيئَةَ ... الْحَدِيثُ » .

وَسَنَدُهُ وَاهٍ جَدًّا ؛ وَرُكَيْنٌ - وَيُقَالُ : رُكِنٌ - ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَرَكَهُ النَّسَائِيُّ ، وَالِدَ الرَّقُطِيِّ وَغَيْرُهُمَا ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : « يَرُوي عَنْ مَكْحُولٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً » ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » .

وَالرَّوَايَةُ عَنْ قُرَّةُ بْنُ عَيْسَى لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً ، إِلَّا فِي « تَارِيخِ وَاسِطٍ » (ص ١٧٢) قَالَ : « قُرَّةُ بْنُ عَيْسَى بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْعَبْدِيِّ » ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا ، وَلَا تَعْدِيلًا ، وَهُوَ مِنْ شَيْوْخِ شَيْوْخِ بَحْشَلٍ ، صَاحِبِ « تَارِيخِ وَاسِطٍ » . وَوَجَدْتَهُ يَرُوي عَنْ : الْأَعْمَشِ ، وَأَبِي بَكْرِ الْهَدَلِيِّ ، وَسَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ ، وَيُوسُفَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَبِي الْعَلَاءِ الْحَقَّافِ ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . وَرَوَى عَنْهُ مِنْ شَيْوْخِ بَحْشَلٍ : عَلِيُّ بْنُ مَطَرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِبَادَةَ ، وَيَحْيَى ابْنَ رَزِيْقٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ ، وَعُمَرُ بْنُ سَلْمٍ .

وَكَذَلِكَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلَامِ الْوَاسِطِيِّ ، تَرْجَمَهُ بَحْشَلٌ فِي « تَارِيخِ

واسطاً» (ص ٢٣١)، قال: «أبو عليّ عبد الرّحيم بن سلام بن المبارك ابن بنان، كان يُحْضَبُ»، ولم يزد على ذلك، فكلاهما مجهول.  
 فإذا أضفت إلى ذلك أنّ مكحولاً الشّاميّ لم يسمع من عليّ بن أبي طالب، علمت أنّ السّنَدَ ظلّماتٌ بعضها فوق بعض.

وقد أخرجه ابن المبارك في «كتاب الزّهْد» (٨٥٠) قال: أخبرنا أبو جناب الكلبيّ، قال: قال حذيفة بن اليمان: «إنّ الحقّ ثقيلٌ، وهو مع ثقله مريءٌ، وإنّ الباطل خفيفٌ، وهو مع خفته وبيءٌ، وترك الخطيئة أيسرٌ - أو قال: خيرٌ - من طلب التّوبة، وربّ شهوة ساعة أورثت حزنًا طويلًا».

وسنّده ضعيفٌ؛ وأبو جناب الكلبيّ اسمه يحيى بن أبي حيّة، متكلّم فيه، ثمّ هو لم يسمع من أحدٍ من الصّحابة. والله أعلم.  
 ووجدته في «حلية الأولياء» (١٦٧/٥) لأبي نعيم الأصبهانيّ، رواه من طريق ابن وهب، قال: أخبرني إبراهيم بن نسيط، عن عمّار بن سعد، عن شفيّ بن ماتع الأصبحيّ، قال: «ترك الخطيئة أيسرٌ من طلب التّوبة».

وهذا إسنادٌ لا بأس به، وإبراهيم بن نسيط ثقةٌ.

وعمار بن سعد هو السّلهميّ المراديّ المصريّ، ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر»، وقال: «كان فاضلاً» وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٨٤/٧).

فالصّواب أنّ هذا القول من كلام شفيّ بن ماتع. والله أعلم.

٣٥٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْتَصِمَ النَّاسُ فِي رَبِّهِمْ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٦١ / ٢) مُعَلَّقًا ، وَوَصَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ الْعِلْمِ » (٩٣٥ / ٢) ، وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ فِي « ذِمِّ الْكَلَامِ » (ق ٤٦ / ١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قِلَابَةَ الرَّقَاشِيِّ ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ خُصُومَاتِهِمْ فِي رَبِّهِمْ » .

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْطَأَ فِيهِ أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّقَاشِيِّ ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : « لَا يُجْتَجُّ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ » ، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ ، فَكَثُرَتِ الْأَوْهَامُ فِيهِ » .

وَقَدْ صَرَّحَ أَبُو الشَّيْخِ فِي تَرْجُمَةِ : « حُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ » بِخَطِّ أَبِي قِلَابَةَ ، فَقَالَ : « كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ صَاحِبَ كِتَابٍ قَلِيلٍ ، يُحْطَى عَلَيْهِ الْعُرْبَاءُ ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ ، فِي إِسْنَادِهِ - ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ - » . وَصَرَّحَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي « الْعِلَلِ » (١٠ / ١٦٧) أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ وَهَمَ فِيهِ . وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ .

وَسَبَقَ الدَّارِقُطْنِيَّ إِلَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ  
الْهَرَوِيُّ فِي « ذَمِّ الْكَلَامِ » .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٥٩- سألني سائلٌ يَدْرُسُ الحديثَ ، فقال : تباحثتُ مع بعض أساتذة الحديث من إخواننا في اختلافٍ على سُفيان الثَّورِيِّ ، في حديث بُرَيْدَةَ بنِ الحَصِيبِ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ بَوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ فَعَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ ؟ » ، فَقَالَ : « إِنِّي عَمَدًا فَعَلْتُهُ يَا عُمَرُ » ، فَقَدْ اخْتَلَفَ الرَّوَاةُ عَلَى الثَّورِيِّ ، كَمَا فَهَمْنَا مِنْ كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ ، لَكِنَّا لَمْ نَسْتَطِعْ فَهْمَ الْخِلَافِ عَلَى وَجْهِهِ لِقَلَّةِ الْمَرَاJِعِ ، فَنَرْجُو تَبْيِينَ هَذَا الْبَحْثِ .

• قلتُ : هذا الحديثُ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٧/٨٦) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٣٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَاZِمِيُّ فِي « الْاِعْتَبَارِ » (١٧١) ، وَأَحْمَدُ (٣٥٠/٥) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « صَحِيحِهِ » (رَقْم ١٢) ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي « الْمُنتَقَى » (١) ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » (٦/٧٢-٧٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/٢٧١) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » (١٨/٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ..

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦١) - وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ - ، وَأَحْمَدُ (٥/٣٥٨) ،



وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ٦/٢) ، وابن خزيمة (١٢) ،  
 وابن الجارود (١) ، وابن جرير الطبري في « تفسيره » (٦/٧٢-٧٣) ،  
 وابن عبد البر (١٨/٢٤٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، كلاهما  
 عن سفيان الثوري بسنده سواء .

وذكر ابن الجارود بعد الحديث أن عبد الله بن هاشم - وهو شيخه في  
 هذا الحديث - لم يذكر : « ومسح على خفيه » . وهذا يعني أن شيخه  
 عبد الله بن هاشم لم يذكر المسح عن يحيى القطان .  
 وقد وافقه على عدم ذكر المسح : عبيد الله بن سعيد ، عند « النسائي » .  
 وأحمد في « المسند » .

ورواه محمد بن حاتم عند « مسلم » ، ومسدّد بن مسرهد ، عند  
 « أبي داود » ، كلاهما عن يحيى القطان ، فذكرنا : « ومسح على خفيه » .  
 فكان يحيى القطان كان يذكرها مرّة ، ويدعها أخرى .

وأخرجه مسلم (٢٧٧/٨٦) ، وأبو عوانة (١/٢٣٧) ، والدارمي  
 (١/١٣٤) ، وأحمد (٥/٣٥١) ، وعبد الرزاق (ج ١/رقم ١٥٨) ،  
 وابن أبي شيبة في « المصنف » (١/١٧٧) ، وابن جبان (١٧٠٦، ١٨٠٨) ،  
 والسراج في « مسنده » (ج ١٠/ق ١٨٨/٢) ، وابن جرير في « تفسيره »  
 (٦/٧٣) ، وأبو بكر القطيعي في « جزء الألف دينار » (٢٢٦) ، وابن المنذر  
 في « الأوسط » (١/١٠٨-١٠٩) ، والطحاوي في « شرح المعاني »  
 (١/٤١) ، وأبو جعفر النحاس في « الناسخ والمنسوخ » (٤٢٢) ،  
 والبيهقي (١/١١٨، ١٦٢، ٢٧١) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٤٤٨)

من طُرُقٍ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ،  
عن أبيه فذكره ، مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا .

ورواه عن الثَّوْرِيِّ هكذا جماعة ، مِنْهُمْ : « عبدُ الله بن نَمِيرٍ ، ووكيعٌ ،  
ويحيى بن آدم ، وقبيصة بن عقبة ، ومحمد بن يوسف الفريابي ، وعبد الرزاق ،  
وعبيد الله بن موسى ، ومعاوية بن هشام ، وعبد الله بن الوليد العدني ،  
وأبو عامر العقدي ، وأبو عاصم النبيل ، والضحاك بن مخلد ، وأبو حذيفة  
النهدى موسى بن مسعود ، وابن وهب ، وابن المبارك ، وإسحاق  
الأزرقي ، وأبو بكر الحنفي ، والقاسم بن يزيد الجرمي ، وأبو داود  
الطيالسي » .

وَتَابَعَهُمْ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ ، قال : ثنا سُفْيَانُ بَسَنَدِهِ سِوَاءَ نَحْوِهِ ، وزاد : أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً .

أَخْرَجَهُ الرَّوْيَانِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (ج ١٦ / ق ١ / ٣) ، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي  
« الْفَوَائِدِ » (١٧١ ، ١٧٢) ، وَابْنُ الْمُقَرَّبِ فِي « الْمُعْجَمِ » (ج ٢ / ق ١ / ٣٣) ،  
وَأَبُو الْحَسَنِ النَّعَلِيُّ فِي « جَزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ » (ق ٢ / ٦٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١ / ٢٧١)  
مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ .

وَقَدْ نَبَّهَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ .

وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهَا عَلِيُّ ، بَلْ تَابَعَهُ الْفَرِيَابِيُّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » (٦ / ٢٢٣٦) .

وَخَالَفَهُمْ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ،  
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَهُ .

أخرجه ابن جرير (٧٣/٦) قال : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ بهذا .

ومُعَاوِيَةُ تَكَلَّمُ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ ، وَأَحْمَدُ ، وَابْنُ حِبَّانٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» : «أَغْرَبَ عَنِ الثَّوْرِيِّ بِأَشْيَاءَ ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ» .  
ولكنه لم يتفرد به ..

فتابعه مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فرواه عن الثَّوْرِيِّ ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عن ابن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه مُخْتَصَرًا .

أخرجه ابن خزيمة (١٣) ، والبزار (ج ٣/ ق ١٣٨) قالا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنِ الْحُسَيْنِ الدَّرَاهِمِيُّ - زاد ابن خزيمة : بخبر غريب غريب - ..  
والرؤياني في «مُسْنَدِهِ» (٦٨) قال : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قالا : ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بهذا .

ولفظ الرُّوْيَانِيُّ : « كان النَّبِيُّ ﷺ يتوضأ عند كل صلاة ، إلا أنه يوم الفتح شغل ، فجمع بين الأولى والعصر بوضوء واحد » .

وتابعه أيضًا وكيع بن الجراح ، فرواه عن الثَّوْرِيِّ ، مثل رواية مُعْتَمِرٍ .  
أخرجه ابن ماجه (٥١٠) ، وابن أبي شيبة (٢٩/١) ، وابن خزيمة (١٤) ، وابن حبان (١٧٠٧) ، وابن شاهين في «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (٨٨) .

ورواه عن وكيع هكذا : « ابن أبي شيبة ، وعلي بن محمد الطَّنَافِسِيُّ ، وأبو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، ومُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيُّ » .

• قلت : فنظر أهل العلم في هذا الاختلاف ..

فقال الترمذي : « وروى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هذا الحديث أيضًا ، عن

مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ . وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . - قَالَ : - وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَكَيْعٍ « ا.هـ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْعِلَلِ » ( ١ / ٥٨ - ٥٩ / ١٥٢ ) : « سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رِوَاةِ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ . وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ أَصَحُّ « ا.هـ .

وَقَالَ ابْنُ خُرَيْمَةَ : « لَمْ يُسْنَدِ هَذَا الْخَبَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَدٌ نَعَلَمَهُ ، غَيْرُ الْمُعْتَمِرِ ، وَوَكَيْعٌ . وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . فَإِنْ كَانَ الْمُعْتَمِرُ ، وَوَكَيْعٌ ، مَعَ جَلَالَتِهِمَا حَفِظَا هَذَا الْإِسْنَادَ ، وَاتَّصَالَه ، فَهُوَ خَيْرٌ غَرِيبٌ « ا.هـ .

وَحَاصِلُ الْكَلَامِ :

أَنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْخَيْنِ لَهُ ، وَهُمَا عَلَقَمَةُ بْنُ مَرْتَدٍ ، وَمُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ .

فَقَدْ رَوَاهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ سُفْيَانَ ، وَفِيهِمْ وَكَيْعٌ عَنْهُ ، عَنْ عَلَقَمَةَ بْنِ مَرْتَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا .

ورواه وكيعٌ مرّةً أُخرى ، ومُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن الثَّوْرِيِّ ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ مثله .

ولا شكَّ أنَّ القاعدة العامّة تَقْضِي بِتَرْجِيحِ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ ، إِلَّا إِذَا قَامَتِ قَرِينَةٌ مَعَ رِوَايَةِ الْأَقْلِّ ، فَتَسْلُكُ سَبِيلِ الْجَمْعِ . وقد وَرَدَتِ الْقَرِينَةُ هُنَا ، وَهِيَ أَنَّ وَكِيْعًا رَوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ عَلَى الْوَجْهِينِ مَعًا ، وَرَوَاهُ عَنْ وَكِيْعٍ عَلَى الْوَجْهِينِ ثِقَاتٌ أَصْحَابُهُ وَحُفَظَتُهُمْ . وَوَكِيْعٌ كَانَ مِنَ الْأَثْبَاتِ فِي الثَّوْرِيِّ . ثُمَّ الثَّوْرِيُّ وَاسِعُ الرَّوَايَةِ ، وَلَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ الْحَبْرُ الْوَاحِدُ عِنْدَهُ عَنْ شَيْخَيْنِ وَأَكْثَرَ . فَإِذَا أَضْفَتَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ مُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ ، وَهُوَ مِنَ الْحُفَّاطِ ، وَافِقٌ وَكِيْعًا عَلَى جَعْلِ شَيْخِ الثَّوْرِيِّ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ ، عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا مِنْ اخْتِلَافِ التَّنَوُّعِ ، الَّذِي يَزِيدُ الْحَدِيثَ قُوَّةً ، وَليْسَ هُوَ مِنْ اخْتِلَافِ التَّضَادِّ بِسَبِيلٍ .

ولكن وقع في رواية الثَّوْرِيِّ عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ اخْتِلَافٌ ، يَقْدَحُ فِي كَوْنِهَا مَحْفُوظَةً ، كَمَا رَأَيْتَ فِي كَلَامِ الْحُفَّاطِ .

وبيان ذلك :

أَنَّ وَكِيْعًا ، وَمُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ ، وَمُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ ، رَوَوْا الْحَدِيثَ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا . وَخَالَفَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ..

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي « كِتَابِ الطَّهُّورِ » (ق ٦/٢ - ٧/١) ..

وَابْنُ جَرِيرٍ (٧٣/٦) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عبد الرحمن

ابن مَهْدِيٍّ به .

وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٥٧) عن الثوري، عن محارب، عن سليمان بن بريدة، لكن زاد المحقق في الإسناد: « عن أبيه »، ووضع الزيادة بين معقوفتين؛ إشارة منه إلى أن هذه الزيادة لم تقع في « الأصل »، ولم يُحسِن بصنيعه هذا، والصواب أن رواية عبد الرزاق مُرسلة، لا مَوْصولة.

ويُضاف إليهما: أبو نعيم الفضل بن دكين، فإنه رواه عن الثوري بسنده مُرسلاً، كما وقع في « علل الحديث » لابن أبي حاتم. فرجح الترمذي وأبو زرعة، وكان ابن خزيمة يميل إليه، أن الرواية المُرسلة أقوى.

بينما اعترض أبو الأشبال أحمد شاکر رحمته على هذا الترجيح، فقال في « شرح الترمذي » (٩٠ / ١) مُتَعَبِّباً الترمذي: « وهذه الرواية - يعني: رواية وكيع - جعلها الترمذي مرجوحة، ورأى أن رواية من رواه عن الثوري، عن محارب، عن سليمان مُرسلاً: أصح. ولسنا نوافقُه على ذلك؛ لأن الحديث معروف عن سليمان، عن أبيه. ووكيع ثقة حافظ، فالظاهر أن الثوري كان تارة يروي الحديث عن محارب مَوْصولاً، كما رواه وكيع عنه، وتارة مُرسلاً، كما رواه عنه غيره » اهـ.

والأشبه ما رجحه الترمذي وأبو زرعة؛ لاتفاق ثلاثة من الحفاظ عليه، وليس بعيد ما ذكره الشيخ أبو الأشبال. والله اعلم.

وهذا الترجيح في خصوص رواية الثوري، عن محارب بن دثار، وإلا

فرواية الثَّورِيِّ ، عن عَلْقَمَةَ ، سألتهُ منه ، لاسِيَّما وقد تُوبع الثَّورِيُّ على هذا الوجه ..

تَابَعَهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عن عَلْقَمَةَ ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عن أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ، بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ .  
أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٨٠٥) ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « الْجَعْدِيَّاتِ » (٢١٧٢) ، وَعَنْهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي « النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ » (٨٩) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ ، ثنا قَيْسٌ .

ويحيى وقيس ، ضعيفان . ويحيى أضعف الرجلين .

وتابعه - أعني : الثَّورِيُّ - أَيضًا : عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ ، فرواه عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عن أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، وَمَسَّحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « لَقَدْ صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ ؟ » ، قَالَ : « عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (٤٠٣٢) قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَهْرَامَ بِالرِّيِّ ، قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي : عَنْ عَمْرُو بْنِ قَيْسٍ .

قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرُو إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَهْرَامٍ » .

• قلتُ : وإسماعيلُ صدوقٌ ، متماسكٌ . لكنني لم أعرف أباه بهرامَ بنَ يحيى . وبقيةُ رجالِ الإسنادِ مشاهيرٌ . والله أعلم .

يبقى قولُ البُخَارِيِّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢/٢/٤) : « سُلَيْمَانُ بْنُ

بُرَيْدَةَ لَمْ يَذْكُرْ سَمَاعًا مِنْ أَبِيهِ .

فالجواب : أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا لَمْ يَقِفْ عَلَى سَنَدٍ فِيهِ سَمَاعُ الرَّائِي مِنْ شَيْخِهِ ، فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِالْانْقِطَاعِ ، أَوْ يَتَوَقَّفُ فِي الْحُكْمِ بِالِاتِّصَالِ . وَلَكِنَّ هُنَاكَ صُورًا لَا يَسَعُنَا إِلَّا قَبُولُهَا ، وَإِنْ لَمْ نَقِفْ فِي سَنَدٍ مِنَ الْأَسَانِيدِ عَلَى سَمَاعِ الرَّائِي مِنْ شَيْخِهِ ؛ لَوْجُودِ الْقَرِينَةِ الْقَوِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى السَّمَاعِ ، مِثْلَ رِوَايَةِ أَصْحَابِ الْبَلَدِ الْوَاحِدِ عَنْ بَعْضِهِمْ ، مَعَ الضَّبْطِ وَالْعَدَالَةِ وَالْبِرَاءَةِ مِنَ التَّدْلِيْسِ ، وَمِثْلَ رِوَايَةِ الْوَالِدِ عَنْ أَبِيهِ ، إِذَا عَاشَرَهُ طَوِيلًا . وَقَدْ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، فِي مَوَاضِعٍ مِنْ « كِتَابِ الْمَغَازِي » ..

الموضع الأول : « بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، إِلَى الْيَمَنِ ، قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ » ( ٨ / ٦٥ - فتح ) .  
الموضع الثاني : فِي آخِرِ « كِتَابِ الْمَغَازِي » ( ٨ / ١٣٥ ) : « بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ وَسُلَيْمَانَ ، وُلِدَا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ ، لِثَلَاثِ سِنِينَ خَلَوْنَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ، وَأَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ سُلَيْمَانَ أَوْثَقُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَصْحَحُ حَدِيثًا ، وَقَدْ صَاحَبَ سُلَيْمَانَ أَبَاهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَكَيْفَ يُقَالُ : لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ؟! وَقَدْ أَكْثَرَ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » مِنَ التَّخْرِيجِ لِسُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

فَهَذَا مَا بَدَأَ لِي مِنَ النَّظَرِ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ ، عَلَى وَجْهِ الْاِخْتِصَارِ ، وَإِلَّا فَالْمَقَامُ يَحْتَمِلُ الْبَسْطَ ، كَمَا لَا يَخْفَى . وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .



٣٦٠- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « لَا يُخْرِجُ الرَّجُلَانِ ، كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا ، يَتَحَدَّثَانِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرِيِّ » (٧٠ / ١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٤٢) ، وَأَحْمَدُ (٣٦ / ٣) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (ج ١ / رَقْم ٧١) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٤٢٢) ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » (١ / ٣٢٣ ، ٣٤٠) ، وَالذُّوْلَابِيُّ - كَمَا فِي « بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ » (٥ / ٢٥٩) - ، وَالْحَاكِمُ (١ / ١٥٧) ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « الْحَلِيَّةِ » (٩ / ٤٦) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْمَوْضِحِ » (٢ / ٣١٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١ / ٩٩-١٠٠) ، وَالْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (١ / ٣٨١) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وَفِي لَفْظٍ : « نَهَى الْمُتَغَوِّطِينَ أَنْ يَتَحَدَّثَا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ ذَلِكَ » .

وَرَوَاهُ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ هَكَذَا : « سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَأَبُو حُدَيْفَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سِنَانَ » .  
وَتَابَعَهُمْ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بَسْنَدِهِ سِوَاءَ ، بِلَفْظٍ : « إِذَا تَغَوَّطَ الرَّجُلَانِ فَلْيَتَوَارَا أَحَدُهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ ، وَلَا يَتَحَدَّثَا عَلَى طَوْفَيْهِمَا <sup>(١)</sup> ؛

(١) « الطَّوْفُ » مَعْنَاهُ : الْحَدَّثُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالْمَقْصُودُ : الْغَائِطُ .

فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقُّ ذَلِكَ» .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ (١٢٢ / ١٢) .

وخالفهم في إسناده سلم<sup>(١)</sup> بن إبراهيم الوراق ، قال : ثنا عكرمة بن عمارة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عياض بن هلال ، عن أبي سعيد الخدري به .

فصار شيخ يحيى هو « عياض بن هلال » ، وليس « هلال بن عياض » .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢ / ٣٤٢) ، وابن خزيمة (١ / ٣٩) ، والحاكم (١ / ١٥٧-١٥٨) ، والبيهقي (١ / ١٠٠) ، والمزي في « التهذيب » (١١ / ٢١٣) من طرق عن سلم به .

ونقل ابن ماجه ، عن شيخه محمد بن يحيى الذهلي ، قال : « وهو الصواب » ، يعني أن صواب الاسم : عياض بن هلال ، وليس هلال بن عياض .

وكذلك ، رجحه البخاري ، وابن خزيمة ، وقال الأخير : « وأحسب الوهم من عكرمة بن عمارة ! »

كذا ! وليس كما قال لما يأتي إن شاء الله .

وقال أبو داود : « هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمارة » .

وليس كما قال لما يأتي .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح ، من حديث يحيى بن أبي كثير ، عن عياض بن هلال الأنصاري . وإنما أهملناه ؛ لخلاف بين أصحاب

(١) وقع في « البيهقي » : مسلم ، وهو تصحيف .

يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ فِيهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : « هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ » . وَقَدْ حَكَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فِي « التَّارِيخِ » أَنَّهُ عِيَاضُ بْنُ هَلَالِ الْأَنْصَارِيِّ . سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ . سَمِعَ مِنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : هِشَامٌ ، وَمَعْمَرٌ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حَمَّادٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ هَارُونَ ، يَقُولُ : « رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ مَرَّةً : عَنْ يَحْيَى ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ » .

وَقَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، ثنا الْوَلِيدُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا . وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ ، ثُمَّ شَكَ فِيهِ ، فَقَالَ : « أَوْ هَلَالِ ابْنِ عِيَاضٍ » . رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ : عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . فَاتَّفَقُوا عَلَى عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

- قَالَ الْحَاكِمُ : - وَقَدْ حَكَّمَ بِهِ إِمَامَانِ مِنْ أَيْمَانِنَا ، مِثْلُ الْبُخَارِيِّ ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ ، بِالصَّحَّةِ ؛ لِقَوْلِ مَنْ أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ : عَنْ عِيَاضِ ابْنِ هَلَالِ الْأَنْصَارِيِّ . وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ شَوَاهِدًا ، فَصَحَّ بِهِ الْحَدِيثُ . وَقَدْ خَرَجَ مُسْلِمٌ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ ... الْحَدِيثُ » أَنْتَهَى .

هَكَذَا قَالَ الْحَاكِمُ : إِنَّهُ صَحِيحٌ .

والحديث ضعيفٌ لأُمورٍ، منها :

\* الأَوَّلُ : أنَّ في روايةِ عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، خَلَّلاً واضطراباً كثيراً ، كما نَصَّ على ذلك أحمدُ ، وابنُ مَعِينٍ ، وابنُ المَدِينِيِّ ، والبُخَارِيُّ ، وأبو داودَ ، وأبو حاتمٍ ، والنَّسَائِيُّ ، وغيرُهُم .

وذكرَ ابنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ في « بيان الوهم والإيهام » ( ١٤٣ / ٣ - ١٤٤ ) كلامَ عبدِ الحَقِّ الإشبيليِّ في « الأحكام » : « لم يُسندهُ غيرُ عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ ، وقد اضطربَ فيه » ، فردَّ عليه ابنُ القَطَّانِ ، قائلاً : « لم يزدَ على هذا ! وبقي عليه أن يذكرَ علتهُ العُظمى ، وهي مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ يَحْيَى بنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وهو محلُّ الاضطراب الذي أشار إليه . وذلك أَنَّهُ حديثٌ يرويه عِكْرِمَةُ ابنُ عَمَّارٍ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، في روايةٍ عنه : عن عِيَاضِ بنِ هلالٍ ، وفي روايةٍ عنه : عن هلالِ بنِ عِيَاضٍ ، وفي روايةٍ عنه : عن عِيَاضِ بنِ أَبِي زُهَيْرٍ ، وهو مع ذلك كُلِّهِ مجهُولٌ ، لا يُعرَفُ ، ولا يُعرَفُ بغيرِ هذا ، فأما لو كانَ هذا الرَّجُلُ معروفاً ، ما كانَ عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ له بعلَّةٌ ؛ فإنه صدوقٌ حافظٌ ، إلا أَنَّهُ يهَمُّ كثيراً في حديثِ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فأما عن غيرِهِ فلا بأس به ، وأمرُهُ مبسوطٌ في كُتُبِ الرِّجالِ » انتهى .

• قلتُ : وهذا الحديثُ رواه عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ . فأني معنَى لِقَوْلِهِ : « صدوقٌ حافظٌ ، إلا أَنَّهُ يهَمُّ كثيراً في حديثِ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ » ؟

وزعمَ أبو مُحَمَّدٍ ابنُ حَزَمٍ أنَّ عِكْرِمَةَ بنَ عَمَّارٍ كذابٌ !! فأنكرَهُ عليه ابنُ الصَّلَاحِ ، وقال : « وهذا من جَسَارَتِهِ » .

• قلتُ : إِنَّمَا كَذَّبَهُ ابْنُ حَزْمٍ - وَلَمْ يُصِبْ - لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٨/٢٥٠١) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَخْلَاقِ » (رَقْم ٩٤) مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ ، وَلَا يُقَاعِدُونَهُ ، فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثَلَاثٌ أَعْطَيْنَهُنَّ » ، قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ ، وَأَجْمَلُهُ ، أُمُّ حَبِيبَةَ ، أُرْوَجُوكَهَا » ، قَالَ : « نَعَمْ » ... الْحَدِيثُ .

فَأَنْكَرَ ابْنُ حَزْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ التَّارِيخِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ ، وَوَلَدَتْ لَهُ ، وَهَاجَرَ بِهَا ، وَهُمَا مُسْلِمَانِ ، إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ تَنَصَّرَ هُنَاكَ ، وَبَقِيَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ عَلَى دِينِهَا ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ ، فَزَوَّجَهُ إِيَّاهَا ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ مِنَ الْهِجْرَةِ . وَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فِي زَمَنِ الْهُدْنَةِ ، فِي صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ ، فَثَنَّتِ الْبَسَاطَ حَتَّى لَا يَجْلِسَ عَلَيْهِ . وَلَا خِلَافَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ ، وَمُعَاوِيَةَ أَسْلَمَا فِي فَتْحِ مَكَّةَ ، سَنَةَ ثَمَانٍ . وَلَا يُعْرَفُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَبَا سُفْيَانَ .

وَلِذَلِكَ ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (١٣٧/٧) : « مُنْكَرٌ » .

وَقَدْ أَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَجْوِبَةٍ ، ذَكَرْتُهَا فِي تَعْلِيقِي عَلَى « الدِّيْبَاجِ عَلَى صَاحِبِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ » لِلْسِّيُوطِيِّ ، فَانظُرْهُ .

\* الْأَمْرُ الثَّانِي : أَنَّ هِلَالَ بْنَ عِيَاضٍ - أَوْ عِيَاضَ بْنَ هِلَالٍ - لَا يُعْرَفُ ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » : « مَجْهُولٌ » .

وقال ابن القَطَّان في « الوهم والإيهام » (١٤٤ / ٣) : « مَجْهُولٌ ، لا يُعْرَفُ ، ولا يُعْرَفُ بغير هذا » .

وقال المُنْدِرِيُّ في « التَّرْغِيب » (١٣٧ / ١) : « وَعِيَاضٌ هَذَا رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ . وَلَا أَعْرِفُهُ بِجَرَحٍ ، وَلَا عَدَالَةٍ ؛ وَهُوَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ » .  
وقد وَقَعَ فِي اسْمِهِ خِلَافٌ . وَالرَّاجِحُ فِيهِ : عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ . نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الذُّهْلِيُّ ، وَالْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانٍ ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْمَوْضِحِ » ، وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي « الْوَحْدَانِ » ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا ، وَالْحَاكِمُ .

قال الحَاكِمُ : « وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ عِيَاضِ ابْنِ هَلَالٍ ، ثُمَّ شَكَّ فِيهِ ، فَقَالَ : « أَوْ هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ » . رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ : عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . فَاتَّفَقُوا عَلَى عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ ، وَهُوَ الصَّوَابُ » . ا.هـ .  
وقال ابنُ خُزَيْمَةَ : « أَحْسِبُ الْوَهْمَ مِنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ » . وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنَنِ » .

وفي هَذَا الْقَوْلِ نَظَرٌ ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي « الْمَوْضِحِ » (٣١٠ / ٢) أَنَّ أَبَانَ بْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، مِثْلَ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ ..  
وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ أَيْضًا فِي « تَارِيخِهِ » (١٢٢ / ١٢) مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، مِثْلَ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ ..

كُلُّهُمْ يَقُولُ : هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ .  
وَخَالَفَهُمْ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ،

والتَّوْرِيُّ - على اختلافٍ فيه - ، فَرَوَهُ جَمِيعًا عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن عِيَاضِ بنِ هَلَالٍ ، عن أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا .

فَالْأَشْبَهُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ الْوَهْمَ مِنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ .

وَنَصَّ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ الْقَطَّانِ ، فَقَالَ فِي « الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ » ( ٥ / ٢٥٧ -

: ( ٢٥٨ ) :

« أَنْ عَبْدِ الْحَقِّ ذَكَرَ عِكْرِمَةَ عَلَى أَنَّهُ عَلَّتُهُ ، - قَالَ : - وَهُوَ صَدُوقٌ ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ . قَالَ ابْنُ مَعِينٍ . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ كِتَابٌ » . وَلَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ ، إِلَّا أَنَّهُ غَلَطَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَكَانَ أَيْضًا مُدَلِّسًا . وَبِالْجُمْلَةِ ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ بِالْحَدِيثِ إِلَّا هَذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا ، وَإِنَّمَا عَلَّتَهُ الْكُبْرَى أَنَّ رَأَوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ لَا يُعْرَفُ مَنْ هُوَ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَرَوِيهِ عِكْرِمَةُ بنِ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هَلَالِ بنِ عِيَاضٍ . وَكَذَا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ أَبَانُ بنُ يَزِيدٍ ، قَالَا جَمِيعًا : عَنْهُ ، عَنْ هَلَالِ بنِ عِيَاضٍ . وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فَقَالُوا : عِيَاضِ بنِ هَلَالٍ . كَذَا رَوَاهُ عَنْهُ : هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَعَلِيُّ بنُ الْمُبَارَكِ ، وَحَرْبُ بنُ شَدَّادٍ ، كُلُّهُمْ عَكَسَ مَا قَالَ عِكْرِمَةُ بنِ عَمَّارٍ ، وَأَبَانُ بنُ يَزِيدٍ ، فَقَالُوا : عَنْ عِيَاضِ بنِ هَلَالٍ . وَرَوَاهُ عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، فقال : حدثني عياض ابن أبي زهير . وهذا كله اضطراب ، لكنه على يحيى بن أبي كثير ، لا على عكرمة بن عمار . فيحتمل أن يكون ذلك من يحيى بن أبي كثير نفسه ، ويحتمل أن يكون من أصحابه المختلفين عليه . فقول أبي محمد : « لم يسند هذا الحديث غير عكرمة بن

عَمَّارٍ ، وقد اضطرب فيه « يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ضَبْطُهُ « اضْطُرِبَ » مَبْنِيًّا لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ أَسْنَدَ الْفِعْلَ إِلَى عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ كَانَ خَطَا . وَيَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَحَدَ الْأَيْمَّةِ ، وَلَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ مَنْ لَا يُعْرَفُ ، وَلَا يَحْصُلُ مِنْ أَمْرِهِ شَيْءٌ . وَهَكَذَا هُوَ عِنْدَ مُصَنِّفِي الرُّوَاةِ ، لَمْ يَعْرِفُوا مِنْهُ بِزِيَادَةٍ عَلَى هَذَا » انتهى .

• قلتُ : وهو تحقيقٌ نفيسٌ ، بعد أن ذَكَرَ اضطرابَ روايةِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، وأنَّ يحيى هذا كان مُدَلِّسًا ، قال : « لو لم يكن بالحديثِ إلا هذا لم يكن معلولًا » ، وهذا عجيبٌ ؛ فالعلتان اللتان ذَكَرَهُمَا لَا شَكَّ أَنَّهُمَا يُسْقِطَانِ أَيَّ خَبَرٍ . والله أعلم .

ومالَ الحافظُ في « التهذيب » إلى ما قاله ابنُ القَطَّانِ ، من أن هذا الاضطرابَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فقال في « التهذيب » : « وَقَوْلُ ابْنِ خُزَيْمَةَ : أَنَّ الْوَهْمَ فِيهِ مِنْ عِكْرِمَةَ فِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ سَمَّاهُ أَيْضًا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ مَرَّةً ، وَهَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ مَرَّةً . وَكَذَا اخْتَلَفَ فِيهِ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فَقَالَ حَرَبٌ وَهَشَامٌ وَغَيْرُهُمَا : عِيَاضُ ، وَقَالَ ابْنُ الْعَطَّارِ : هَلَالٌ . فَالظَّاهِرُ أَنَّ الاضطرابَ فِيهِ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ » ا.هـ .

وَرَجَّحَ ذَلِكَ أَيْضًا ابْنُ التُّرْكُمَانِيِّ فِي « الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ » (١/١٠٠) .

وَمِنْ أَوْجُهِ الاضطرابِ فِيهِ :

مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/١٥٨) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/١٠٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدٍ

ابْنِ الصَّبَّاحِ ، ثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا .

هَكَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ .

وَخَالَفَهُ مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ ، فَنَقَلَهُ إِلَى مُسْنَدِ جَابِرٍ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي « صَحِيحِهِ » - كَمَا فِي « بَيَانِ الْوَهْمِ وَالإِيهَامِ »

(٢٦٠ / ٥) - قَالَ : « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَغَوَّطَ الرَّجُلَانِ فَلْيَتَوَارَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

عَنْ صَاحِبِهِ ، وَلَا يَتَحَدَّثَانِ عَلَى طَوْفِيهَا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ » .

- قَالَ ابْنُ السَّكَنِ : - رَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ

هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَا

صَحِيحِينَ » انْتَهَى كَلَامُهُ .

وَانْفَصَلَ ابْنُ الْقَطَّانِ عَلَى أَنَّ إِسْنَادَ هَذَا الْحَدِيثِ جَيِّدٌ ، وَرَدَّ عَلَى مَنْ

يَتَوَهَّمُ أَنَّ ابْنَ السَّكَنِ صَحَّحَ الْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، فَقَالَ : « وَلَيْسَ فِيهِ

تَصْحِيحٌ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الَّذِي فَرَعْنَا مِنْ تَعْلِيلِهِ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّ الْقَوْلَيْنِ

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ صَحِيحَانِ ، وَصَدَقَ فِي ذَلِكَ ؛ صَحَّحَ عَنْ يَحْيَى بْنِ

أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ قَالَ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : عَنْ

عِيَاضٍ ، أَوْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ

يُصَحَّحَ ابْنُ السَّكَنِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ أَصْلًا ، وَلَوْ فَعَلَ ، كَانَ ذَلِكَ خَطَأً

مِنَ الْقَوْلِ ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ

ثوبان ثقة ، وقد صحَّ سماعه من جابر . وقد بينَّا ذلك فيما تقدَّم .  
 ومسكين بن بكير ، أبو عبد الرحمن الحذاء ، لا بأس به . قاله ابن معين .  
 وهذا اللفظ هو منه مؤنس ، بين ذلك بنفسه ، وأخبر أنه إذ قال في رجل :  
 لا بأس به ، فهو عنده ثقة . وكذا أيضًا قال فيه أبو حاتم . والحسن بن  
 أحمد بن أبي شعيب ، أبو مسلم ، صدوق ، لا بأس به . وسائر من في  
 الإسناد لا يسأل عنه . وعن يحيى بن أبي كثير في هذا المعنى غير هذا ، مما  
 قد ذكره الدارقطني عنه في « علاله » ، إلا أنه لم يوصل به إليه الأسانيد .  
 ولا حاجة بنا أيضًا إلى شيء منه ، فلذلك لم نعرض له « انتهى » .

• قلت : كذا قال ابن القطان . ومسكين بن بكير لم ينقل فيه إلا قول  
 ابن معين ، وقد قال أحمد في رواية : « لا بأس به ، ولكن في حديثه خطأ » .  
 وقال الحاكم أبو أحمد : « كان كثير الوهم والخطأ » . وذكره العُقيلي في  
 « الضعفاء » . وقد وثقه آخرون .

ولكن في باب المخالفة لا يمكن إغفال الجرح ، حتى ولو كان مجملًا .  
 إذا تقرَّر هذا ، فالوليد بن مسلم أقوى منه ، وكان كثير الرواية عن  
 الأوزاعي ، وقد أرسل الحديث ، وصحَّح أبو حاتم المرسل ، كما في  
 « علل ولده » (٨٨) .

ورواه عبد الملك بن الصَّبَّاح ، قال : ثنا الأوزاعي ، عن يحيى ، وعكرمة  
 ابن عمَّار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن عياض ، عن أبي سعيد  
 الخدري مرفوعًا : « إذا تغوَّط الرجلان فليتوارأ أحدهما عن صاحبه ، ولا  
 يتحدَّثان على طوفيهما ؛ فإنَّ الله يَمُتُّ عليه » .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ (١٢٢/١٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْخَلِيلِ بْنِ زَكَرِيَّا ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ الصَّبَّاحِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ وَثَقَهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ .

وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى هُوَ ابْنُ عَيْسَى بْنِ سُفْيَانَ ، أَبُو الْعَبَّاسِ . ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » (٧/٩) ، وَالْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٢/٣٦٦-٣٦٧) ، وَقَالَ : « مَا عَلِمْتُ مِنْ حَالِهِ إِلَّا خَيْرًا » .

وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْخَلِيلِ فَتَرَجَّمَهُ الْخَطِيبُ فِي مَوْضِعِ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا .

• قُلْتُ : فَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ فِيهِ . وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ إِلَّا الْمُرْسَلُ ، كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ . فَأَنَّى لِإِسْنَادِهِ الْجَوْدَةَ ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ ؟! وَوَجْهٌ آخَرٌ مِنَ الْاِخْتِلَافِ .

فَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ .

فَجَعَلَ شَيْخُ يَحْيَى « عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، بَدَلًا « عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣/٣٤٢) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ

بَكْرٍ .

وَشَيْخُ ابْنِ مَاجَةَ وَاهٍ . وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ وَهَمٌّ .

وَخَالَفَ كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَ : عُبيدُ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « لَا يَخْرُجُ

اثنان إلى الغائطِ ، يجلسان ، يتحدَّثان ، كاشفان عورتَهما ؛ فإنَّ اللهَ ﷻ يَمُقَّتْ على ذلك .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ١ / ٧٠ ) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ج ٢ / رقم ١٢٨٦ ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلِ الْمُقْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَدِّي عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ بِسَنَدِهِ سِوَاءِ .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، إِلَّا عُبَيْدٌ » .

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » ( ١ / ١٣٧ ) : « إِسْنَادُهُ لَيِّنٌ » .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ( ١ / ٢٠٧ ) : « رَجَالُهُ مُوْتَقُونَ » .

• قُلْتُ : وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ وَثَقَّهُ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ . وَقَالَ

النَّسَائِيُّ : « لَا بَأْسَ بِهِ » .

وَجَدَّهُ عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانٍ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « صَدُوقٌ » .

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : « لَا بَأْسَ بِهِ » .

وَوَجْهٌ آخَرُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ .

أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » ( ١ / ٧٥-٧٦ / ١٦٨ ) قَالَ : حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ أَبُو إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيُّ بِبَغْدَادَ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ

ابنِ سِنَانَ ، قَالَ : أَنَا يَزِيدُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي خَلَادٌ ،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ يَتَغَوَّطُ ،

أَوْ يَبُولُ ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا ، وَلَا يَسْتَقْبِلُ الرِّيحَ ، وَلِيَتَمَسَّحَ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلَانِ جَمِيعًا فَلِيَتَفَرَّقَا ، وَلَا يَجْلِسَ أَحَدُهُمَا

قريباً من صاحبه ، ولا يتحدّثان ؛ فإن الله يمقتُ على ذلك .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً ؛ ومحمدُ بنُ يزيدَ واهٍ .

وشيخُه يزيدُ أظنهُ أباه ، فإن يكنهُ فهو ضعيفٌ . وهو خيرٌ من ابنه .

ورواه أبانُ بنُ يزيدَ العطارُ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، عن عبدِ الله بن

أبي قتادة ، عن أبيه .

ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي « العِلَلِ » ( ٢٩٨ / ١١ ) .

فَالصَّحِيحُ فِي هَذَا : ما رواه الجماعةُ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، عن عياض

ابن هلالٍ ، عن أبي سعيدٍ مرفوعاً .

وَرَجَّحَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي « العِلَلِ » ( ٢٩٨ / ١١ ) ، فقال : « وَأَشْبَهَهَا

بِالصَّوَابِ حَدِيثُ عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ » انتهى .

ثُمَّ بَعْدَ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ ، فيحیی بنُ أبي كثيرٍ مُدَلِّسٌ ، ولم أره صرّحاً بالتحديثِ

في شيءٍ من الطُّرُق التي وَقَفْتُ عليها .

فَالْحَدِيثُ إِذْنٌ مُعَلٌّ بِعِدَّةِ عِلَلٍ :

الأولى : ضَعْفُ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

الثانية : جَهَالَةُ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ .

الثالثة : اضْطِرَابُ سَنَدِهِ .

الرَّابِعَةُ : تَدْلِيسُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

وَالْخَامِسَةُ : اضْطِرَابُ مَتْنِهِ ..

قال ابن القطان : « وللحديث مع ذلك علةٌ أخرى ، وهي اضطرابُ

متنِهِ . وبيانُ ذلك ، هو أن ابنَ مهديٍّ رواه ، عن عكرمة بن عمّارٍ ، فقال

في لفظه : جَعَلَ الْمَقْتِ عَلَى التَّكْشُفِ وَالتَّحَدُّثِ فِي حَالِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ .  
 - ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقٍ - أَبِي حُدَيْفَةَ ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 الرَّجُلَيْنِ أَنْ يَقْعُدَا جَمِيعًا يَتَبَرَّزَانِ ، يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ ؛ فَإِنَّ  
 اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَمُقَّتْ عَلَى هَذَا » . - قَالَ : - هَذِهِ رِوَايَةٌ أَبِي حُدَيْفَةَ ، عَنْ  
 عِكْرِمَةَ ، جَعَلَ التَّوَعُّدَ فِيهَا عَلَى التَّكْشُفِ وَالنَّظَرِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّحَدُّثَ .  
 - ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ ، عَنْ الدُّوَلَابِيِّ ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى - أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَعَوِّطِينَ أَنْ يَتَحَدَّثَا ؛ إِنَّ اللَّهَ يَمُقَّتْ عَلَى ذَلِكَ » . فَالتَّوَعُّدُ  
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى التَّحَدُّثِ فَحَسَبَ . وَاضْطْرَابُهُ دَلِيلٌ سُوءِ حَالِ رَاوِيهِ ،  
 وَقِلَّةِ تَحْصِيلِهِ ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَنْ لَا يُعْرِفُ ؟ ! « انْتَهَى .

فاستدلَّ الشُّوكَانِيُّ بِهِ فِي « السَّيْلِ الْجَرَّارِ » ( ٦٨ / ١ ) عَلَى تَحْرِيمِ التَّحَدُّثِ  
 حَالَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ فِيهِ نَظَرٌ . وَقَدْ دَفَعَ التَّضْعِيفَ بِقَوْلِهِ : « وَكَوْنَ فِي إِسْنَادِهِ  
 هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ ، أَوْ عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ - وَقَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ - لَا يَقْدَحُ فِي  
 الْإِسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى التَّحْرِيمِ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثُّقَاتِ » . ا.هـ .  
 كَذَا قَالَ ! وَهُوَ دَفْعٌ ضَعِيفٌ مُتَهَافِتٌ ؛ وَذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ لَهُ فِي « الثُّقَاتِ »  
 لَا يُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ الْجَهَالَةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ الشُّوكَانِيُّ غَيْرَ مَرَّةٍ فِي مُصَنَّفَاتِهِ .  
 وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ النَّوَوِيُّ أَيْضًا فِي « الْمَجْمُوعِ » ( ٨٨ / ٢ ) !  
 وَمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّحْقِيقِ يُرَدُّهُ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٦١- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩١٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥٣٧/١٠) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ ، عَنْ صُهِيبٍ بِهِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : « هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ . وَقَدْ خُوِّلَفَ وَكَيْعٌ فِي رِوَايَتِهِ » .

وَنَقَلَ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢١١) عَنِ التِّرْمِذِيِّ قَوْلَهُ : « هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ » ، وَلَمْ يَذْكُرْ : « وَقَدْ خُوِّلَفَ . . . » .

• قُلْتُ : خَالَفَهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَذَكَرَهُ .

فَجَعَلَ شَيْخَ أَبِي الْمُبَارَكِ « عَطَاءً » ، وَنَقَلَهُ إِلَى مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥٣٧/١٠) ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي « الْمُتَخَبِّ » (١٠٠٣) ، وَالْقُضَاعِيُّ فِي « مُسْنَدِ الشُّهَابِ » (٧٧٧) .

وَخَالَفَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَطَاءً ، يَقُولُ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا ، يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ صُهِيبًا ، يَقُولُ : ... فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٨/رقم ٧٢٩٥) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١/ق ٢٦٥/١) ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٣٠٢/٤) ، وَابْنُ عَدِيٍّ

في « الكامل » (٢٧٢٤ / ٧) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢٧ / ٦) ، وفي « التلخيص » (١ / ٣٥٧) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٧٧٥ ، ٧٧٦) ، والرافعي في « أخبار قزوين » (٣٦٨ / ٢) ، والشجري في « الأمالي » (١١٤ - ١١٥) .

قال الطبراني : « لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد . تفرد به محمد بن يزيد بن سنان » .

قال الترمذي ، بعد أن أشار إلى هذه الرواية : « ولا يتابع محمد بن يزيد على روايته . وهو ضعيف ... قال : - وقال محمد - يعني : البخاري - : أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي ليس بحديثه بأس ، إلا رواية ابنه محمد ، عنه ؛ فإنه يروي عنه مناكير » . ا.هـ .

وقال ابن عدي : « هذه الرواية غير محفوظة » .

ولكن له طريق آخر أصح من هذا ..

فأخرجه الدولابي في « الكنى » (٦٩ / ٢) من طريق النسائي ، قال : أخبرني أحمد بن سعيد ، قال : حدثنا صدقة بن سابق ، قال : حدثنا مفضل أبو عبد الرحمن ، عن مجاهد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : سمعتُ صهيباً ... فذكره مرفوعاً .

• قلت : وهذا سند رجاله ثقات ، غير صدقة بن سابق الكوفي ، فترجمه البخاري (٢ / ٢ / ٢٩٨) ، وابن أبي حاتم (٢ / ١ / ٤٣٤) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في « الثقات » (٣٢٠ / ٨) .

أما رواية أبي خالد الأحمر فغير محفوظة أيضاً ، كما قال ابن عدي .



ولعلَّ هذا الاضطرابَ من يزيد بن سنان ، فقد ضَعَفَهُ أَحْمَدُ ، وابنُ المَدِينِيِّ ،  
وأبو داود ، والدَّارَقُطْنِيُّ . وقال ابنُ مَعِينٍ : « ليس حديثُهُ بشيءٍ » . وقال  
أبو حاتمٍ : « مَحَلُّهُ الصَّدْقُ ، وكان الغالبُ عليه الغَفَلَةُ » .  
وأما روايةُ وكيعٍ فلا تَصِحُّ أيضًا ؛ وأبو المَبَارَكِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ ، كما قال  
التِّرْمِذِيُّ .

فلا يَصِحُّ هذا الحديثُ بوجهٍ من الوجوه .  
واللهُ أَعْلَمُ .

٣٦٢- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَنْطَلِقُونَ إِلَى أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَقُولُونَ : بِمِ دَخَلْتُمُ النَّارَ ؟ فَوَاللَّهِ ! مَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ إِلَّا بِمَا تَعَلَّمْنَا مِنْكُمْ ! فَيَقُولُونَ : إِنَّا كُنَّا نَقُولُ ، وَلَا نَفْعَلُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ جدًا .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ٢٢ / رقم ٤٠٥) ، وَفِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١ / ق ٨ / ٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْاِقْتِضَاءِ » (٧٣) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الدَّاهِرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ فذَكَرَهُ .  
قال الطَّبْرَانِيُّ : « لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ ، إِلَّا أَبُو بَكْرٍ . تَفَرَّدَ بِهِ زُهَيْرٌ » .

• قلتُ : أَمَّا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ فَوَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ - كَمَا فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » (١ / ٢ / ٥٩١) لَوْلَدِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ، وَجَهْلُهُ الدَّارَقُطْنِيُّ ، وَرَجَّحَ الذَّهَبِيُّ تَوْثِيقَهُ .

وَلَكِنْ آفَةُ هَذَا الْإِسْنَادِ أَبُو بَكْرِ الدَّاهِرِيُّ ؛ فَإِنَّهُ تَأَلَّفَ ، وَضَعَّفَهُ الْهَيْثَمِيُّ جِدًّا ، كَمَا فِي « الْمَجْمَعِ » (١ / ١٨٥ ، وَ ٧ / ٢٧٦) .

وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ السِّيُوطِيُّ - كَمَا فِي « الدُّرِّ الْمُنْشُورِ » (١ / ٦٥) - .

وله شاهدٌ من حديث جابرٍ مرفوعاً : « اطلَّعَ قومٌ من أهل الجَنَّةِ على قومٍ من أهل النَّارِ ، فقالوا : بم دخلتم النَّارَ وإِنَّمَا دَخَلْنَا الجَنَّةَ بتعليمِكُمْ ؟! قالوا : إِنَّمَا كُنَّا نَأْمُرُكُمْ ، وَلَا نَفْعَلُ » .

أخرجه الخطيبُ في « الاقتضاء » (٧٢) ، وأبو عليُّ ابنُ شاذانٍ - كما في « إتحاف السَّادة » (٣٧١ / ١) للزُّبيديِّ - ، ومن طريقه ابنُ عساكرٍ في « المجلس الرَّابع عشر » (ق ٣ / ٢) ، وابنُ النَّجَّارِ في « ذيل تاريخ بغداد » - كما في « الدرُّ المنثور » (١ / ٦٥) - من طريق أبي العِيناءِ <sup>(١)</sup> ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن جابرٍ .

قال أبو عليُّ ابنُ شاذانٍ : « غريبٌ . تفردَ به أبو العِيناءِ ، عن أبي عاصمٍ » .  
 • قلتُ : وأبو العِيناءِ هو مُحَمَّدُ بنُ القاسمِ بنِ خَلَّادٍ . ضعَّفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ .  
 وقد اعترفَ أَنَّهُ وَضَعَ حديثاً ، هو والجاحِظُ .

فإذا تفرَّدَ مثلهُ بحديثٍ ، عن مثلِ أبي عاصمِ النَّبِيلِ ، دَلَّ يقيناً على أَنَّهُ غيرُ محفوظٍ .

وانظر الحديثَ رقمَ (٤٦) .

(١) وقع في « إتحاف السَّادة » : أبي الضياء ، وهو تصحيف .

٣٦٣- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَأَلَهُ عَنْهَا » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « الزُّهْدِ » (٣٢٣) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشُّعْبِ » (١٧٨٧) ..

وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الصَّمْتِ » (٥١٠-بتحقيقي) قَالَ : حَدَّثَنِي هَارُونَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : ثنا سَيَّارٌ ، قَالَ : ثنا جَعْفَرٌ - هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ... فَذَكَرَهُ .

قَالَ جَعْفَرٌ : فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا حَدَّثَنِي بِهَذَا بَكَى ، ثُمَّ يَقُولُ : « أَتَحْسَبُونَ أَنَّ عَيْنِي تَقْرَأُ بِكَلَامِي عَلَيْكُمْ ، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ سَأَلَنِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَا أَرَدْتَ بِهِ ؟ » .

زَادَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا : « أَنْتَ الشَّهِيدُ عَلَى قَلْبِي ! لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّهُ أَحَبُّ إِلَيْكَ لَمْ أَقْرَأُ عَلَى اثْنَيْنِ أَبَدًا » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ مُرْسَلٌ ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ مِنَ التَّابِعِينَ .

وَذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٢١٥) ، وَقَالَ : « مُرْسَلٌ . إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ » ، يَعْنِي : إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ .

٣٦٤- سئلتُ عن حديث : « مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُدْرِ فَقَدَ آتَى أَبَا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ مُنكَرٌ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٨٨) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَصْرِيِّ ..

وَأَبُو يَعْلَى (٢٧١٥) قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ..

وَالْبَزَّازُ (١٣٥٦-كشَف) قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ..

وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦٩/٣) ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٣٩٥/١) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ ..

وَالْحَاكِمُ (٢٧٥/١) عَنْ بَكْرِ بْنِ خَلْفٍ ، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ..

وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » (٢٤٢/٢) - طَبَعِ

الشَّعْبِ) - ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦٩/٣) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْمَوْضِعِ » (٣٤/٢)

عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (ج ١١/رقم ١١٥٤٠) عَنْ عَارِمِ أَبِي النُّعْمَانِ ..

وَابْنُ حِبَّانَ فِي « الْمَجْرُوحِينَ » (٢٤٣/١) عَنْ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ ، قَالُوا :

ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ - هُوَ : حُسَيْنُ بْنُ قَيْسِ

الرَّحْبِيِّ - ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ .

وفي لفظٍ : « جَمَعُ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ ... الخ » .

ورواه عبدُ الحَكِيمِ بنُ مَنْصُورٍ ، عن حُسَيْنِ بنِ قَيْسٍ بهذا الإسناد .  
أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » ( ١٠١ / ٢ ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَاهِينَ ،  
قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ الوَاسِطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارُ بنُ خَالِدِ  
التَّمَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَكِيمِ بنُ مَنْصُورٍ بهذا .

زاد أبو يعلى : « وَمَنْ كَتَمَ الشَّهَادَةَ اجْتِاحَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، أَوْ  
سَفَكَ بِهَا دَمَهُ ، فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ » .

وهذه الزيادةُ عند الطَّبْرَانِيِّ فِي « الكَبِيرِ » ( ج ١١ / رقم ١١٥٤١ ) .  
وزاد البزارُ على هذا : « وَمَنْ شَرِبَ شَرَابًا حَتَّى يَذْهَبَ عَقْلُهُ الَّذِي  
رَزَقَهُ اللهُ ، فَقَدْ آتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الكِبَائِرِ » .

قال الترمذيُّ : « وَحَنْشٌ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ ، وَهُوَ حُسَيْنُ بنُ  
قَيْسٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ ، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ . وَالْعَمَلُ  
عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ ، أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا فِي السَّفَرِ أَوْ  
بِعَرَفَةَ » .

وقال الدَّارَقُطَنِيُّ : « وَحَنْشٌ هَذَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ : مَتْرُوكٌ » .

وقال البزارُ : « لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الإسنادِ . وَحَنْشٌ هُوَ  
ابْنُ قَيْسٍ الرَّحْبِيُّ . رَوَى عَنْهُ التَّيْمِيُّ ، وَخَالِدُ بنُ عَبْدِ اللهِ وَغَيْرُهُمَا .  
وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ » .

وقال ابنُ عبدِ البرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ٧٧ / ٥ ) : « هَذَا حَدِيثٌ ، وَإِنْ كَانَ  
فِيهِ مَنْ لَا يُجْتَجَبُ بِمِثْلِهِ مِنْ أَجْلِ حَنْشٍ هَذَا ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ مِنْ وُجُوهِ » .

وقال البيهقي: « تفرّد به حسين بن قيس أبو علي الرّحبيّ ، المعروف بـ « حنش » ، وهو ضعيفٌ عند أهل النقل ، لا يُحتجُّ بخبره . »

وقال ابن الجوزي: « أمّا حسين بن قيس فقد كذّبه أحمد بن حنبل ، وقال مرّةً : متروك الحديث . وكذلك قال النسائي . وقال يحيى : ليس بشيء . وقال العُقيليُّ : وهذا الحديث لا أصل له . »

أمّا الحاكم فهو في وادٍ آخر ، حيث قال عقب الحديث : « حنش بن قيس الرّحبيّ ، يقال له : أبو عليّ ، من أهل اليمن ، سَكَن الكوفة . ثقةٌ . »  
فردّه الذهبيُّ بقوله : « بل ضَعُوه . »

وذكر العُقيليُّ في « الضّعفاء » ( ١ / ٢٤٨ ) هذا الحديث ، قال : « رواه عكرمة ، عن ابن عباس ، أنّ النبيّ ﷺ قال : « جمع بين صلاتين من الكبائر » . - قال : - حسين بن قيس الرّحبيّ لا يتابع عليه ، ولا يُعرف إلّا به . - قال : - ولا أصل له . وقد روي عن ابن عباسٍ بإسنادٍ جيّد ، أنّ النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء . »

وتعقب السيوطيُّ في « اللآلئ » ( ٢ / ٢٣ ) ابن الجوزيُّ في دعوى وضع هذا الحديث . ولخصّ كلامه المناويُّ في « فيض القدير » ( ١ / ١٩٠ - ١٩١ ) ، وختّم كلامه بقوله : « وحكّم ابن الجوزيُّ بوضعه ، ونوزع بما هو تعسفٌ للمصنّف - يعني : السيوطيُّ - . فإن سلّم عدم وضعه ، فهو واهٍ جدًّا . »

ونقل كلام المناويِّ أبو الفيض الغماريُّ في « المداوي » ( ٦ / ٢٤٩ ) ، وردّ عليه قائلاً :

« قلتُ : حَنَسٌ قَدْ وَثَّقَهُ غَيْرُ الْحَاكِمِ ، فَقَالَ أَبُو مُحْصِنٍ حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ :  
« حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ قَيْسِ أَبِي عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ ، وَهُوَ شَيْخٌ صَدُوقٌ » ، فَوَصَّفَهُ  
بِالصَّدْقِ ، وَهُوَ قَدْ عَاشَرَهُ وَرَوَى عَنْهُ ، فَقَوْلُهُ مُقَدَّمٌ عَلَى مَنْ ضَعَّفُوهُ لِمُجَرَّدِ  
خِلَافِهِ فِي الْأَحَادِيثِ ، فَإِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى أَنَّ حَدِيثَهُ مُنْكَرٌ لِكُونِهِمْ  
لَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَاهُ وَلَا الْجَمْعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ كَهَذَا الْحَدِيثِ ،  
فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ ذَاكَ الْعُقَيْلِيُّ ، الَّذِي لَا يَعْرِفُ إِلَّا الْحَدِيثَ  
وَالرَّجَالَ ، وَلَا قَدَّمَ لَهُ فِي الْعِلْمِ ، فَإِنَّهُ اسْتَدَلَّ عَلَى كَوْنِهِ لَا أَصْلَ لَهُ بِقَوْلِهِ :  
« وَقَدْ صَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ » ، فَبِهَذَا اسْتَدَلَّ عَلَى بُطْلَانِهِ ،  
وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، الَّذِي هُوَ مِثْلُهُ ، بَعِيدٌ عَنِ النَّظَرِ وَالْفَهْمِ  
فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَارِضَةِ ظَاهِرًا . وَلَا تَعَارُضٌ ؛ لِحِمْلِ هَذَا عَلَى  
جَمْعِ الصَّلَاتَيْنِ الَّتِي لَمْ يَأْتِ الشَّرْعُ بِجَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، كَالصُّبْحِ وَالظُّهْرِ ،  
وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرَبِ ، وَالْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ . وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْجَمْعِ عَلَى  
الْعُدْرِ ، وَلَوْ كَانَ ضَعِيفًا ، كَمَا فَضَّلْنَا فِي « إِزَالَةِ الْخَطَرِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ  
الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ » . وَبِذَلِكَ يَنْدَفِعُ التَّعَارُضُ . وَالْمُصَنِّفُ لَمْ يَتَعَسَّفَ ،  
وَلَا صَرَّحَ بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ ، بَلْ ذَكَرَ فِي تَعْقِبِهِ عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ - الَّذِي أَتَى  
بِهِ مِنْ عِنْدِ ابْنِ شَاهِينَ - أَنَّ الْحَدِيثَ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَضَعَّفَهُ ، ثُمَّ قَالَ :  
« وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ » ، وَأَخْرَجَهُ وَقَالَ : « حُسَيْنُ أَبُو عَلِيٍّ  
الرَّحْبِيُّ ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، سَكَنَ الْكُوفَةَ . ثِقَّةٌ » ، وَإِنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ وَالْبَيْهَقِيَّ  
خَرَّجَاهُ أَيْضًا فِي سُنَنِهِمَا وَضَعَّفَاهُ ، فَهُوَ حُكْمٌ مِنْ كِبَارِ الْحِفَاطِ ، إِمَّا بِصِحَّتِهِ  
أَوْ بِضَعْفِهِ ، لَا بِوَضْعِهِ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ الْعُقَيْلِيُّ وَتَبِعَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ » انْتَهَى .



والجوابُ على هذا الخَطَل من وُجوهٍ :

\* الأَوَّلُ : أَنَّهُ رَجَّحَ تَوْثِيقَ الْحَاكِمِ لِحَنْشٍ ، وَعَضَّدَهُ بِقَوْلِ حُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ : « هُوَ شَيْخٌ صَدِيقٌ » ، ثُمَّ عَلَّلَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « وَهُوَ قَدْ عَاشَرَهُ وَرَوَى عَنْهُ ، فَقَوْلُهُ مُقَدَّمٌ عَلَى مَنْ ضَعَّفُوهُ » .

وهذا قولٌ لا يَقُولُهُ عَالِمٌ أَبَدًا ؛ لِأَنَّ الْحَاكِمَ مُتْسَاهِلٌ فِي التَّوْثِيقِ وَالتَّصْحِيحِ ، وَشُهْرَةٌ ذَلِكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى إِثْبَاتٍ - وَالْمُعْتَرِضُ كَثِيرٌ الدَّنْدَنَةُ حَوْلَ هَذَا الْمَعْنَى فِي كُتُبِهِ - ، وَإِنْ كَانَ هُوَ فِي بَابِ التَّوْثِيقِ أَكْثَرَ تِمَاسُكًا مِنْهُ فِي بَابِ التَّصْحِيحِ .

وَحُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ هُوَ مُجَرَّدٌ رَاوٍ ، وَلَا يُعْرَفُ وَزْنُهُ فِي النَّقْدِ ، وَوَصَفُهُ لِحَنْشٍ بِأَنَّهُ شَيْخٌ صَدِيقٌ لَيْسَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ نَفْيِ الْكُذْبِ عَنْهُ ، دُونَ إِثْبَاتِ الضَّبْطِ لَهُ ، هَذَا لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ حُصَيْنًا هَذَا لَهُ قَدَمٌ فِي النَّقْدِ ، كَيْفَ وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ قَوْلُهُمَا مُعَارِضٌ لِكَلَامِ أَسَاطِينِ النُّقَادِ الَّذِينَ فَسَّرُوا جَرَحَهُمْ لَهُ ؟ فَاسْمَعِ مَا قَالِ الْأَئِمَّةُ فِي هَذَا « الْحَنْشِ » !!

قال أحمد بن حنبلٍ : « ليس حديثه بشيءٍ . لا أروي عنه » ..

وقال البخاريُّ في « تاريخه » : « ترك أحمد حديثه » ..

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ ، عن أبيه : « متروك الحديث . ضعيفٌ

الحديث . وله حديثٌ واحدٌ حسنٌ . روى عنه التَّيْمِيُّ فِي قِصَّةِ الشُّؤْمِ » .

قال عبد الله : « واستحسنه أبي » ..

وقال عباسُ الدُّورِيُّ ، عن يحيى بن معِينٍ ، وأبو زُرْعَةَ : « ضعيفٌ » ..

وقال معاويةُ بن صالحٍ ، عن يحيى : « ليس بشيءٍ » ..

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم ، عن أبيه : « ضعيفُ الحديث . مُنكرُ الحديث » ، قيل له : « أكان يكذبُ ؟ » ، قال : « أسألُ اللهَ السَّلامَةَ . هو ويحيى بنُ عُبيد الله مُتقاربان » ، قيل : « هو مثلُ الحسين بن عبد الله بن ضَميرَةَ ؟ » ، قال : « شبيهٌ به .. »

وقال البخاريُّ : « أحاديثُهُ مُنكرةٌ جدًّا ، ولا يُكتبُ حديثُهُ .. »  
وقال النسائيُّ : « متروكُ الحديث .. »

وقال في موضعٍ آخر : « ليس بثقة .. »

وقال العُقيليُّ : « له غيرُ حديثٍ لا يُتابعُ عليه ولا يُعرفُ .. »

وقال أبو أحمد ابنُ عديٍّ : « هو إلى الضَّعْفِ أقربُ منه إلى الصِّدْقِ .. »

وقال أبو يعلى الموصليُّ : « حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ عُقبة ، قال : حدَّثنا أبو محصنٍ

حُصَيْنُ بنُ نُميرٍ ، قال : حدَّثنا حُسينُ بن قيسٍ أبو عليٍّ الرَّحبيُّ . قال :

وزعمَ أبو محصنٍ أنَّه شيخُ صِدْقٍ ، فذكرَ عنه حديثًا .. »

وقال الجوزجانيُّ في « أحوال الرِّجال » : « أحاديثُهُ مُنكرةٌ جدًّا ، فلا

تُكتبُ .. »

وقال الترمذيُّ في « جامعه » : « هو ضعيفٌ عند أهل الحديث ، ضعَّفه

أحمدٌ وغيرُهُ » . وقال في موضعٍ آخر منه : « يُضعَّفُ في الحديثِ من قِبَلِ

حفظه .. »

وقال مُسلمٌ في « الكُنى » : « مُنكرُ الحديث .. »

وتركهُ السَّاجيُّ ، والدَّارَقُطَنيُّ .. »

وقال عبدُ الله بن عليٍّ بن المَدِينيِّ ، عن أبيه : « ليس هو عِندي بالقويِّ » ،

وكذلك قال أبو أحمد الحاكم ..

وقال ابن حبان في «المجروحين»: «كان يقلب الأخبار ويلزق رواية الضعفاء. كذبه أحمد بن حنبل. وتركه يحيى بن معين».

• قلت: فهل هناك عالمٌ مُنصفٌ يعلمُ أنه موقوفٌ بين يدي الله غداً، يردُّ قول كلِّ هؤلاء العلماء، لقول اثنين: أحدهما مُتساهلٌ، والآخر مُجرَّدُ راوٍ؟!!

\* الثاني: أن شهوة المعارضة جعلته يصفُ العقيليَّ وابن الجوزيَّ بأتهما لا فقهَ عندهما ولا بصَرَ إلا بالرجال فحسبُ، أمَّا الفقهُ فلهُ وحده ومن على شاكلته. وسأبينُ لك الآن قدرَ فقهه!!

أمَّا كلامُ العقيليِّ فصحيحٌ تماماً حديثياً وفقهياً ..

أمَّا حديثياً فالأمرُ ظاهرٌ من حالِ حسين بن قيسٍ، وقد مضى ذكرُ أقوال العلماء فيه.

والثابتُ عن ابن عباسٍ، قال: «صلى رسولُ الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوفٍ ولا سفرٍ».

قال أبو الزبير: فسألتُ سعيدَ بن جبيرٍ: لم فعل ذلك؟ فقال: سألتُ ابنَ عباسٍ كما سألتني، فقال: «أراد أن لا يُخرجَ أحداً من أمته».

وهذا ثابتٌ عن ابن عباسٍ، ومُعاذ بن جبلٍ، وأبي هريرة، في «صحيح مسلم» وغيره.

فالحديثُ من مُسندِ ابن عباسٍ، وكلاهما يُعارضُ الآخرَ بظاهره، فأبان العقيليُّ عن هذه المعارضةِ بأنَّ النبيَّ ﷺ جمع بين الصلوات، وسنَّدهُ

أَقْوَى وَأَمْتَنُ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ . فَأَيْنَ الْخَطَأُ الَّذِي ارْتَكَبَهُ الْعُقَيْلِيُّ حَتَّى يَقُولَ فِيهِ هَذَا الْجَرِيءُ الْمُعْتَدِي عَلَى الْأُمَّةِ « ذَاكَ الْعُقَيْلِيُّ » اِحْتِقَارًا لَهُ وَاسْتِخْفَافًا بَعَلْمَهُ !؟

أَمَّا فَفَقِهِيًّا فَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ مُطْلَقَ الْجَمْعِ جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ ، كَمَا وَقَعَ فِي تَعْلِيلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَرَادَ أَنْ لَا يُجْرَجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ » . وَالْجَمْعُ لغيرِ الْحَاجَةِ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْقَاتًا لِلصَّلَاةِ ، مَنْ جَاوَزَهَا بِغَيْرِ عُدْرٍ فَقَدْ ضَيَعَهَا بِلَا شَكٍّ .

وَالَّذِي جَعَلَ الْعُقَيْلِيُّ يَقُولُ مَا قَالَ ، أَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي وَقَعَ لَهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْعُدْرِ وَهُوَ : « جَمْعٌ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنَ الْكِبَائِرِ » ، فَخِشِي الْعُقَيْلِيُّ أَنْ يَتَوَهَّمُ مُتَوَهَّمٌ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُعَارِضُ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ فِي الْجَمْعِ ، فَقَالَ : « لَا أَصْلَ لَهُ » ، يَعْنِي : مِنَ الصَّحَّةِ .

وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ فِي « سُنَنِهِ » أَنَّ الْجَمْعَ إِذَا يَكُونُ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي عَرَفَةَ . وَرَدَّ عَلَيْهِ النَّوَوِيُّ فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » (٢١٨/٥-٢١٩) قَائِلًا :

« وَقَدْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِهِ : « لَيْسَ فِي كِتَابِي حَدِيثٌ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ إِلَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْجَمْعِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ، وَحَدِيثُ قَتْلِ شَارِبِ الْحَمْرِ فِي الْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ » . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي حَدِيثِ شَارِبِ الْحَمْرِ هُوَ كَمَا قَالَهُ ، فَهُوَ حَدِيثٌ مَنْسُوخٌ ، دَلَّ الْإِجْمَاعُ عَلَى نَسْخِهِ . وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَمْ يُجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ ، بَلْ لَهُمْ أَقْوَالٌ . مِنْهُمْ مَنْ تَأَوَّلَهُ عَلَى أَنَّهُ جَمَعَ بَعْدَ الْمَطَرِ ، وَهَذَا مَشْهُورٌ

عن جماعةٍ من الكبار المتقدمين ، وهو ضعيفٌ بالرواية الأخرى : « من غير خوفٍ ولا مطرٍ » . ومنهم من تأولَهُ على أنه كان في غيمٍ ، فصلَّى الظهر ، ثمَّ انكشَفَ الغيمُ وبَانَ أنَّ وقتَ العصر دخلَ فصلًا لها ، وهذا أيضًا باطلٌ ؛ لأنَّه - وإن كان فيه أدنى احتمالٍ في الظهر والعصر - لا احتمال فيه في المغرب والعشاء . ومنهم من تأولَهُ على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلًا لها فيه ، فلَمَّا فرَغَ منها دَخَلت الثانية فصلًا لها ، فصارت صلاته صورةً جَمَع<sup>(١)</sup> ، وهذا أيضًا ضعيفٌ أو باطلٌ ؛ لأنَّه مُخَالِفٌ للظاهر مُخَالَفَةٌ لا تُحْتَمَلُ ، وفِعْلُ ابنِ عَبَّاسٍ الذي ذَكَرناه حينَ حَظَبَ واستدلَّه بالحديث لِتَصْوِيبِ فِعْلِهِ ، وتصديقُ أبي هُرَيْرَةَ له وعدمُ إنكارِهِ ، صريحٌ في ردِّ هذا التَّأْوِيلِ . ومنهم من قال : هو مَحْمُولٌ على الجَمْعِ بعُذرِ المَرَضِ أو نَحْوِهِ ممَّا هو في معناه من الأعدار ، وهذا قولُ أحمدَ بنِ حنبلٍ والقاضي حُسينِ من أصحابنا ، واختاره الخطَّابِيُّ والمُتَوَلِّيُّ والرُّوْيَانِيُّ من أصحابنا ، وهو المُخْتَارُ في تأويلِهِ لِظَاهِرِ الحديثِ وَلِفِعْلِ ابنِ عَبَّاسٍ ومُوافِقَةِ أبي هُرَيْرَةَ ، ولأنَّ المَشَقَّةَ فيه أشدُّ من المَطَرِ . وذَهَبَ جماعةٌ من الأئمَّةِ إلى جَوَازِ الجَمْعِ في الحَضَرِ لِلحَاجَةِ لِمَنْ لَا يَتَّخِذُهُ عَادَةً ، وهو قولُ ابنِ سِيرِينَ وأشهبَ من أصحاب مالكٍ ، وحكاهُ الخطَّابِيُّ عن القفالِ والشَّاشِيِّ الكَبِيرِ من أصحاب الشَّافِعِيِّ ، عن أبي إسحاق المَرُوزِيِّ ، عن جماعةٍ من أصحاب الحديث ، واختاره ابنُ المُنْذِرِ ، ويؤيِّدُهُ ظاهِرُ قولِ ابنِ عَبَّاسٍ : « أراد أن لا يُجْرَجَ أُمَّتَهُ » فَلَمْ يُعَلِّلهُ بِمَرَضٍ وَلَا غَيْرِهِ . والله أعلمُ » انتهى .

(١) كما هو مذهبُ الحَنَفِيَّةِ ، الذي نَصَرَهُ الطَّحَاوِيُّ وغيره .

وقال الخطَّابِيُّ في «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (١/٢٦٥-٢٦٦):

« هذا الحديث لا يقول به أكثرُ الفقهاء . وإسنادهُ جيّدٌ ، إلا ما تُكَلِّم فيه من أمر حبيبٍ ، وكان ابنُ المُنْذِرِ يقولُ ويحكّيه عن غير واحدٍ من أصحاب الحديث . وسمعتُ أبا بكرٍ القفَّالَ يحكيه عن أبي إسحاق المروزيِّ . قال ابنُ المُنْذِرِ : ولا معنى فيه لحمل الأمر فيه على عُذْرٍ من الأعذار ؛ لأنَّ ابنَ عَبَّاسٍ قد أَخْبَرَ بِالْعِلَّةِ فيه ، وهو قولهُ : « أراد أن لا يُجْرِحَ أُمَّتَهُ » . وحكى عن ابن سيرينَ أَنَّهُ كان لا يَرى بأَسًا أن يَجْمَعَ بين الصَّلَاتين إذا كانت حاجةٌ أو شيءٌ ما لم يُتَّخَذَ عَادَةً . قلتُ : وتأوَّلُهُ بعضهم على أن يكون ذلك في حال المَرَضِ ، قال : وذلك لما فيه من إرفاق المَرِيضِ ودفع المَشَقَّةِ عنه ، فَحَمَلُهُ على ذلك أولى من صرفه إلى مَنْ لا عُذْرَ له ولا مَشَقَّةَ عليه من الصَّحِيحِ البَدَنِ المُتَقَطِّعِ العُذْرِ . وقد اختلفَ النَّاسُ في ذلك ، فرخص عطاءُ بنُ أَبِي رَبِاحٍ للمَرِيضِ في الجَمْعِ بين الصَّلَاتين ، وهو قولُ مالكٍ وأحمدَ بنِ حنبلٍ . وقال أصحابُ الرَّأْيِ : يَجْمَعُ المَرِيضُ بين الصَّلَاتين ، إلا أَنَّهُم أَباحُوا ذلك على شَرَطِهِم في جَمْعِ المُسَافِرِ بينهما . ومنَعَ الشَّافِعِيُّ من ذلك في الحَضَرِ إلاَّ للمَمْطُورِ » انتهى .

• قلتُ : والصَّحِيحُ الذي يُوافِقُ أَصُولَ الشَّرِيعَةِ هو ما ذَهَبَ إليه ابنُ سيرينَ ، أنَّ الجَمْعَ جائزٌ للحاجة ، ما لم يُتَّخَذَ ذلك عَادَةً له ، وليس مُقَيَّدًا بعُذْرٍ من الأعذار ؛ إذ أعذارُ النَّاسِ كثيرةٌ ويعسرُ ضبطُها ، فإذا لم يجد أمامه خيارًا : إمَّا أن يُضَيِّعَ وقتَ الصَّلَاةِ أو يَجْمَعَ ، فالجَمْعُ أولى بلا شك .

فلو افترَضنا أنَّ طبيباً سيجري جراحةً لمريضٍ من بعد صلاة الظهر إلى ما قبل مُنتصف الليل ، فماذا يفعلُ هذا الطَّبيبُ ؟ أَيضِعُ صلاتي الظهر والعصر أم يجمعهُما ؟ ولا أتصوِّرُ قائلاً يمنعُ الجَمعُ هنا . والله الموقِّعُ .

\* الثالث : أنَّ الغُمَارِيَّ زَعَمَ أنَّ العُقَيْلِيَّ قال : إنَّ الحديثَ موضوعٌ ، وعبارتُهُ - أعني الغُمَارِيَّ - : « فهو حُكْمٌ من كبار الحُفَّاظِ ، إمَّا بصِحَّتِهِ أو بضَعْفِهِ ، لا بوضَعِهِ الذي انفردَ به العُقَيْلِيُّ وتبعَهُ ابنُ الجوزِيَّ » ، فهل قول العُقَيْلِيَّ : « لا أصل له » معناه أنَّه موضوعٌ ؟ ومَن سبقَ الغُمَارِيَّ إلى هذا الفهم من أهل العلم ؟ ثمَّ من صَحَّحَهُ من كبار الحُفَّاظِ باستثناء الحاكم ؟

\* الرابع : أنَّ قولَ التِّرْمِذِيَّ : « والعملُ على هذا عند أهل العلم » هو نفسه قولُ ابنِ عبد البرِّ المُتقدِّم : « هذا الحديثُ ، وإن كان فيه من لا يُحتجُّ بمِثْلِهِ ، فإنَّ معناه صحيحٌ من وجوهٍ » ..

فمعنى قولهما : إنَّ الحديثَ ، وإن لم يَصِحَّ لفظاً ، فقد صحَّ معنَى لظواهر ومعاني نصوصٍ أُخرى ، وليس بشرطٍ أن يأتي دليلٌ خاصٌّ لكلِّ حُكْمٍ جُزئِيٍّ . وهذا كثيرٌ في كلامِهِم ، خُصُوصاً من تعانى الفقهَ منهم . والله أعلم .

أمَّا هذا القولُ فقد صحَّ عن أمير المؤمنين عُمرَ بن الخطَّابِ رضي الله عنه ..

فأخرجهُ عبدُ الرَّزَّاقِ في « المُصنَّفِ » (ج ٢ / رقم ٤٤٢٢) عن معمرٍ ، عن أيوبَ ، عن قتادةَ ، عن أبي العاليةَ ، أنَّ عُمرَ كتَبَ إلى موسى : « واعلم ! أنَّ جمعاً بين الصَّلَاتين من الكبائر ، إلَّا من عُذرٍ » .

وأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٤٥٩/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ،  
ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عُمَرَ ،  
قَالَ : « الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكِبَائِرِ » .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (١٦٩/٣) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ  
سُفْيَانَ - هُوَ الثَّوْرِيُّ - ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عُمَرَ  
مِثْلَهُ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي « سُنَنِ حَرَمَلَةَ » : لَيْسَ هَذَا بِثَابِتٍ عَنْ  
عُمَرَ . هُوَ مُرْسَلٌ » .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ . وَالْإِسْنَادُ الْمَشْهُورُ لِهَذَا الْأَثَرِ  
هُوَ مُرْسَلُ أَبِي الْعَالِيَةِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه . وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ  
آخَرَ » . . . .

ثُمَّ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - يَعْنِي :  
الْعَدَوِيَّ - ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ : « ثَلَاثٌ مِنَ الْكِبَائِرِ :  
الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا فِي عُذْرٍ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالنُّهْبَى » .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « أَبُو قَتَادَةَ الْعَدَوِيُّ أَدْرَكَ عُمَرَ رضي الله عنه . فَإِنْ كَانَ شَهِدَهُ  
كَتَبَ : فَهُوَ مَوْصُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ إِذَا انْضَمَّ إِلَى الْأَوَّلِ صَارَ قَوِيًّا » انْتَهَى .

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥٩/٢) قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، ثَنَا أَبُو هَلَالٍ ،  
عَنْ حَنْظَلَةَ السُّدُوسِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : « الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ  
غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكِبَائِرِ » .



وفي إسناده ضعفٌ ؛ أمّا أبو العالِيّة - واسمُهُ : رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ - فقد ذَكَرَ الْمِزِّيُّ أَنَّهُ أَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِسِتِّينَ ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَصَلَّى خَلْفَ عُمَرَ . وَلَوْ ثَبَّتَ هَذَا لَكَانَ الْإِسْنَادُ مُتَّصِلًا عَلَى رَأْيِ مُسْلِمٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ التُّرْكُمَانِيِّ فِي « الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ » .

وَلَكِنْ وَرَدَتْ عِبَارَاتٌ عَنْ بَعْضِ الْأَثَمَةِ وَحِكَايَةٌ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ بِضِدِّ ذَلِكَ ..

فَقَدْ قَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ كَمَا فِي « تَارِيخِهِ » ( ١٦٦ / ٢ ) لَابْنِ مَعِينٍ : « سَمِعَ أَبُو الْعَالِيَةِ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ؟ » ، قَالَ : « لَا » ..

وَقَالَ شُعْبَةُ وَابْنُ مَعِينٍ : « أَدْرَكَ عَلِيًّا وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ » ..

وَرَوَى شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ : « مَنْ أَكْبَرُ مَنْ لَقِيتَ ؟ » ، قَالَ : « أَبُو أَيُّوبٍ » . فَعَلَّقَ الْعَلَائِيُّ فِي « جَامِعِ التَّحْصِيلِ » ( ١٩٠ ) قَائِلًا : « وَهَذَا عَجِيبٌ ؛ فَقَدْ قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ : قَالَ لِي أَبُو الْعَالِيَةِ : قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

• قُلْتُ : وَقَدْ رَأَيْتُهُ هَكَذَا فِي « تَارِيخِ دِمَشْقِ » ( ١٣٥ / ٢٠ ) لَابْنِ عَسَاكِرِ بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ .

نَعَمْ ! رَأَيْتُهُ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرِ ( ١٣٧ / ٢٠ ) بِسِنْدٍ جَيِّدٍ أَيْضًا ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، قَالَ : « قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .  
وَالْفَرْقُ بَيْنَ النَّصِّينِ كَبِيرٌ .

فَرَجُلٌ مُخْضَرِّمٌ كَيْفَ لَا يَسْمَعُ مِنْ مِثْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؟ فَالرَّاجِحُ عِنْدِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ ، وَرَأَيْتُهُ نَصًّا لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَذَكَرَ أَبُو الْعَالِيَةِ - كَمَا فِي « تَارِيخِ

دمشق « (١٣٧/٢٠) - قال : « أبو العالِيَة سمع عُمرَ بنَ الخطَّابِ ، ومِن عليٍّ ، ومِن أبي مُوسَى ، وابنِ عُمرَ » .

أمَّا قولُ عاصمٍ لأبي العالِيَة : « مَنْ أكبرُ من لقيتَ ؟ » ، قال : « أبو أيُّوب » ، فلعلَّ جوابَ أبي العالِيَة خَرَجَ على اعتبارِ الزَّمانِ الذي سألهُ فيه عاصمٌ ، لا مُطلقاً .

والله أعلم .

٣٦٥- سُنْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « أَكُلُّ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ » .

• قلتُ : هذا حديثٌ ضعيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي « الْأَخْلَاقِ » ( ٦١٧ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » ( ١٣ / ٢٤٧ - ٢٤٨ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، وَهَذَا فِي « مَسْنَدِهِ » ( ج ٨ / رَقْم ٤٩٢٠ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ..

وَإِبْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » ( ١ / ٣٨١ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ! لَوْ شِئْتُ لَسَارَتَ مَعِيَ جِبَالُ الذَّهَبِ . جَاءَنِي مَلَكٌ ، إِنَّ حُجْرَتَهُ لَتَسَاوِي الكَعْبَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : إِنَّ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا ، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلِكًا ؟ فَظَنَرْتُ إِلَى جَبْرِيلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ : أَنْ ضَعُ نَفْسَكَ ، فَقُلْتُ : نَبِيًّا عَبْدًا » .

قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَأْكُلُ مُتَكِنًا ، يَقُولُ : « أَكُلُّ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ » .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ٩ / ١٩ ) : « إسناده حسن » .

كذا قال ! وهو مع ضعف أبي معشر - واسمه نجیح - ، فهو منقطع ؛ لأن سعيداً المقبري لم يسمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، كما قال أبو حاتم الرازي . والله أعلم .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي » (١٤٠) ، ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (٢٨٧ / ١١) قال : حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، ناسهله بن عثمان العسكري ، قال : حدثني المحاربي ، عن عبید الله بن الوليد الوصافي ، عن عبد الله بن عبید قال : أتى النبي ﷺ بطعام ... فذكره .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٩٣- زوائد نعيم) .  
والوصافي تركه عمرو بن علي الفلاس ، والنسائي ، وابن حبان ، وضعفه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، والدارقطني ، وغيرهم .  
فالإسناد ضعيف جدًا .

وله شواهد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم .

\* أولاً : حديث جابر رضي الله عنه .

فأخرجه أبو الشيخ في « الأخلاق » (٦١٤) قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته ، نا محمد بن عبید بن حساب ، نا حماد بن زيد ، عن سعيد بن أبي صدقة ، عن يعلى بن حكيم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا عبد ، أكل كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد » .

وإسناده ضعيف ؛ لانقطاعه . ويعلى بن حكيم لم يدرك أحدًا من الصحابة . والله أعلم .

\* ثانيًا : حديث أنس رضي الله عنه .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٩٧١ / ٥) قال : حدثنا الحسين بن

مُوسَى بن خَلْفٍ ، ثنا إِسْحَاقُ بنُ رُزَيْقٍ ، ثنا إِبرَاهِيمُ بنُ سُلَيْمَانَ الزِّيَّاتُ  
 البُلْخِيُّ ، ثنا عَبْدُ الحَكَمِ ، عن أَنَسٍ ، قال : جاء جبريلُ إلى النَّبِيِّ ﷺ  
 وهو يأكلُ مُتَكِنًا ، فقال : « التَّكَاةُ مِنَ النِّعْمَةِ » ، فاستوى قاعدًا ، فما رُؤِيَ  
 بعدَ ذلك مُتَكِنًا ، وقال : « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، أَكُلُ كما يأكلُ العبدُ ، وأشربُ كما  
 يشربُ العبدُ » .

وإبراهيمُ بنُ سُلَيْمَانَ الزِّيَّاتُ : تَرَجَّمَهُ ابنُ عَدِيٍّ (١ / ٢٦٤) ، وقال :  
 « ليس بالقويِّ » ، وروى له حديثًا عن الثَّورِيِّ وَاثَمَهُ بِسَرْقَتِهِ . وتَرَجَّمَهُ  
 الحَلِيلِيُّ في « الإرشاد » (ص ٩٢٤) ، وقال : « صدوقٌ ، سمع بالعِراقِ  
 عبدَ الحَكَمِ صاحبَ أَنَسٍ ... سألتُ عنه الحاكِمَ أبا عبدِ اللهِ فقال : « محلهُ  
 الصِّدْقُ » . وتَرَجَّمَهُ ابنُ جَبَّانٍ في « الثِّقَاتِ » (٨ / ٦٥) . وذكره ابنُ أبي حاتمٍ  
 (١ / ١٠٣) وقال فيه : « الدَّبَّاسُ » ولم يحك فيه شيئًا .

ولم يتفرَّد بالحديث ، فتابعه قرَّةُ بنُ حبيبٍ ، قال : حدَّثنا عبدُ الحَكَمِ ،  
 فرواه عن أَنَسٍ مثلهُ .

أخْرَجَهُ ابنُ شاهينَ في « النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ » (٦٣٧) قال : حدَّثنا  
 أحمدُ بنُ مَسْعَدَةَ الأصبهانيُّ ، قال : حدَّثنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عليٍّ  
 الخُزاعيُّ ، قال : حدَّثنا قرَّةُ بنُ حبيبٍ ، قال : حدَّثنا عبدُ الحَكَمِ ، عن  
 أَنَسٍ بهذا .

وقرَّةُ بنُ حبيبٍ ثقةٌ ، كان تغيرٌ ، لكنَّهُ لم يكن يُحدِّثُ إلَّا في حُضُورِ  
 ولديه .

والخُزاعيُّ تَرَجَّمَهُ أبو الشَّيْخِ في « الطَّبَقَاتِ » (٣ / ٤١٤) وقال : « مِنْ

أهل المدينة، فانتقل إلى اليهودية<sup>(١)</sup>. ثقة مأمون، عنده أحاديث غرائب». والعهد في هذا الإسناد على عبد الحكم بن عبد الله القسَمي صاحب أنس؛ فإنه منكر الحديث، كما قال البخاري وأبو حاتم، وزاد: «ضعيف الحديث»، قال له ولده: «يكتب حديثه؟»، قال: «زحفا». وقال ابن السَّعدي: «عامَّة حديثه لا يتابع عليه». فالسند ضعيفٌ جدًا.

\* ثالثًا: حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أخرجه البزار (٢٤٦٩-كشف)، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٧٣) قال: حدثنا أحمد بن المعلّى، ثنا حفص بن عمّار الطّاحي، ثنا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إنما أنا عبدٌ، أكل كما يأكل العبد». قال البزار: «لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله بإسنادٍ متصل عنه، إلا من هذا الوجه عن ابن عمر. ولا رواه عن عبيد الله إلا مبارك، ولا عنه إلا حفص بن عمّار، ولم يتابع عليه».

• قلت: وهذا منكرٌ عن عبيد الله بن عمر؛ ومبارك بن فضالة ضعيفٌ مدلسٌ. والراوي عنه: حفص بن عمّار، ترجمه ابن عدي (٧٩٩/٢)، وروى له عدّة أحاديث مناكير، وقال الذهبي في «الميزان»: «مجهول».

(١) ظنَّ محقق كتاب «الناسخ والمنسوخ» لابن شاهين، أن: «اليهودية» هي الديانة، وأنَّ الرجل تهود بعد إسلامه! وإنما اليهودية اسمُ مكانٍ يتبع المدينة، انتقل إليه الخزاعي، وإلا فكيف يروي له أبو نعيم أو غيره بعدما كفر!؟

وقال الهيثمي (٢١ / ٩) : « حفصُ بنُ عُمارةَ الطَّاحِي لم أعرفه . وبقية رجاله وثقوا » .

كذا وقع في « المجمع » : « عُمارة » ، والصَّوابُ : « عَمَّار » ، وكأنه تصحَّفَ على الهيثمي ، فلذلك لم يعرفه .

وأحمدُ بنُ المُعلَّى : هو ابنُ يزيدَ الدَّمَشقيِّ ، مُترجمٌ في « تاريخ ابن عساكر » (٦ / ٨٢-٨٣) ، ولم يذكر فيه شيئاً . وهو من شيوخ النسائيِّ ، ونقل الحافظُ في « التهذيب » عنه أنه قال : « لا بأس به » .

وتعقبتُ البزارَ في هذا الحديث في « تنبيه الهاجد » (١١٠٩) ، ثم تبين لي أنني كنتُ واهماً في ذلك ، فحذفتُهُ ، واللهُ يغفرُ لي .

والحديثُ ضعَّفهُ العِراقيُّ في « تخرِج الإحياء » (٢١٧٤-المستخرج منه) .

وله طريقٌ آخرٌ عن ابنِ عَمَرَ رضي الله عنه .

أخرجه تَمَّامُ الرَّازِيُّ في « الفوائد » (٥٠١) قال : أخبرنا أبو القاسمِ خالدُ بنُ مُحَمَّد بنِ خالد بنِ مُحَمَّد بنِ يحيى بنِ حمزة الحَضْرَمِي ببيتِ هَيا ، ثنا جَدِّي لأمي أبو عبدِ اللهِ أحمدُ بنُ مُحَمَّد بنِ يحيى بنِ حمزة ، ثنا أبو اليَمَانِ الحَكَمُ بنُ نافع ، ثنا سَعِيدُ بنُ سِنان ، عن أبي الزَّاهِرِيَّةِ حُدَيْرِ بنِ كُرَيْبِ الحَضْرَمِي ، عن كثيرِ بنِ مُرَّة الحَضْرَمِي ، عن عبدِ اللهِ بنِ عَمَرَ ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ لَيْسَ الصُّوفَ ، وَاِنْتَعَلَ المَخْصُوفَ ، وَرَكِبَ حِمَارَهُ ، وَحَلَبَ شَاتَهُ ، وَأَكَلَ مَعَهُ عِيَالَهُ ، فَقَدْ نَحَى اللهُ عَنكَ مِنَ الكِبَرِ . أنا عبدُ ابنِ عبدِ ، أَجْلِسُ جِلْسَةَ العَبْدِ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَطْعَمْ طَعَامًا إِلَّا وَهُوَ

جاء على رُكْبَتَيْهِ - . إِنِّي قَدْ أَوْحِيَ إِلَيَّ : أَنْ تَوَاضَعُوا ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . إِنَّ يَدَ اللَّهِ مَبْسُوطَةٌ فِي خَلْقِهِ ، فَمَنْ رَفَعَ نَفْسَهُ وَضَعَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَمَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ رَفَعَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَلَا يَمْشِي أَمْرٌ عَلَى الْأَرْضِ شَبْرًا يَبْتَغِي بِهِ سُلْطَانَ اللَّهِ عَلَيْكَ إِلَّا كِبَّةَ اللَّهِ عَلَيْكَ .

• قلتُ : هذا حديثٌ موضوعٌ ؛ وسعيدُ بنُ سِنانَ رَمَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بَوْضِعَ الْحَدِيثِ ، وَتَرَكَهُ غَيْرُهُ .

وأحمدُ بنُ يحيى الدَّمَشْقِيُّ : قال أبو أحمدَ الحَاكِمُ : « فِيهِ نَظَرٌ » ، وَذَكَرَ لَهُ الذَّهَبِيُّ بَوَاطِلَ فِي تَرْجَمَتِهِ .

ولصدره في فضل « لبس الصوف » شواهد باطلة ، منها : عن أبي هريرة ، عند ابنِ عَدِيِّ (٤/١٦٢٣) . وعن السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ ، عند الطَّبْرَانِيِّ فِي « الْكَبِيرِ » (٦٦٦٨) .

\* رابعًا : حديثٌ عن رَجُلٍ من بني سالم - أو : فَهْمٍ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِهَدِيَّةٍ ، فَنَظَرَ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَجْعَلُهَا فِيهِ ، فَقَالَ : « ضَعُهُ بِالْحَضِيضِ ، فَإِنَّمَا هُوَ عَبْدٌ ، يَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ . وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، مَا سَقَى مِنْهَا كَافِرًا شَرْبَةَ مَاءٍ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « كِتَابِ الزُّهْدِ » (١٣/٢٢٥ - المصنف) عن عبدِ اللَّهِ بنِ إِدْرِيسَ ، عن مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَعْمَرٍ ، عن رَجُلٍ من بني سالم - أو : فَهْمٍ - . . . .

وَلَا يَثْبُتُ الْحَدِيثُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وقوله : « ضَعُهُ بِالْحَضِيضِ » يَعْنِي بِالْأَرْضِ .



وقد وجدت لهذا القدر من الحديث شاهداً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : إن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام ، فقال : « ضعه بالحضيض ، أو بالأرض » .

أخرجه البزار (٢٨٦٩-كشف) ، قال : حدثنا سهل بن بحر ، ثنا عبد الله بن رُشيد ، ثنا أبو عبيدة البصري - واسمه : مجاعة - ، عن قتادة ، عن زُرارة ، عن أبي هريرة .

قال البزار : « قد رواه الحسنُ مُرسلاً . وروى عن ابنِ عمر . وأظنُّ أن فيه : فإنما أنا عبدٌ ، أكلُ كما يأكلُ العبدُ » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٢٤ / ٥) : « فيه عبدُ الله بنُ رُشيد ، ومجاعةُ أبو عبيدة البصري ، ولم أعرفهُما ، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ » انتهى .

كذا قال ! ومجاعةُ البصريُّ هذا هو مجاعةُ بنُ الزبير ، يروي عن ابنِ سيرينَ وقتادة . قال أحمدُ : « لم يكن به بأسٌ في نفسه » . وضعفه الدارقطني . وقال ابنُ عدي : « هو ممن يُتمَلُّ ويكتبُ حديثه » .

وعبدُ الله بنُ رُشيدٍ ترجمه ابنُ حبانٍ في « الثقات » (٣٤٣ / ٨) وقال : « من أهل جندِ سابور . يروي عن مجاعة بنِ الزبير ... مُستقيمُ الحديث » . أمَّا البيهقيُّ فقال في « سننه » (١٠٦ / ٨) : « لا يُحتجُّ به » .

أمَّا ما أشار إليه البزارُ من مُرسلِ الحسن :

فأخرجه هنادُ بنُ السريِّ في « الزهد » (٧٩٩) ، والحسينُ المروزيُّ في « زوائده على زهد ابنِ المبارك » (٩٩٥) قالا : ثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل بنِ مسلم ، عن الحسن ، قال : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يركبُ الحمار ،

ويلبس الصُوفَ ، ويلعق أصابعه ، ويأكل على الأرض ويقول : « إنما أنا عبدٌ ، أكل كما يأكل العبدُ » .

وهذا ، مع إرساله ، لا يصحُّ إلى الحسنِ ؛ وإسماعيلُ بنُ مسلمٍ المكيُّ ضعيفٌ ، أو شبه المتروك .

ثم رأيتُه في « الزُّهد » (ص ٥-٦) للإمام أحمدَ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عن جرير بن حازمٍ ، قال : سمعتُ الحسنَ ، يقولُ : كان رسولُ الله ﷺ إذا أتى بطعامٍ أمرَّ به فألقى على الأرض ، وقال : « إنما أنا عبدٌ ، أكل كما يأكل العبدُ ، وأجلس كما يجلس العبدُ » .  
وهذا سندٌ مرسلٌ لا بأس به .

وله شاهدٌ من مرسلٍ عطاء بن أبي رباحٍ ، قال : دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى وِسَادَةٍ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ طَبَقٌ عَلَيْهِ رَغِيفٌ ، قَالَ : فَوَضَعَ الرَغِيفَ عَلَى الْأَرْضِ وَنَحَى الْوِسَادَةَ ، وَقَالَ : فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

أخرجهُ أحمدُ في « الزُّهد » (ص ٥) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَيْمَانَ ، عن عطاء بن أبي رباحٍ به .  
وعبدَةُ هذا ما عرفتُه ، وأخشى أن يكون مُصَحِّفًا .

وأخرجهُ عبدُ الرَّزَّاقِ في « المصنَّف » (١٩٥٥٤) ، ومن طريقه البيهقيُّ في « الشُّعب » (٥٩٧٥) ..

وابنُ سعدٍ في « الطَّبَقَات » (٣٧١ / ١) عن ابن المبارك ، كلاهما (يعني : عبدُ الرَّزَّاقِ وابنُ المبارك) ، عن معمرٍ ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « أكل كما يأكل العبدُ ، وأجلس كما يجلس العبدُ ، فإنما أنا عبدٌ » .

وكان النبي ﷺ يجلس مُحْتَفِزًا .

وهذا إسنادٌ مُعْضَلٌ .

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١٠ / رقم ١٩٥٤٣) عن معمر ، عن أيوب

السختياني ، أن النبي ﷺ كان إذا أكل احتَفَزَ ، وقال : « أَكَلُ ... الخ » .

وهذا مُعْضَلٌ أَيْضًا .

وبالجملة : فهذا الحديث لا يصحُّ شيءٌ من طُرُقِهِ ، إلا مُرْسَلًا أو

مُعْضَلًا . والله أعلم .

أما قوله في آخر حديث الرجل من بني سالم : « لو كانت الدنيا تزنُ

عند الله جناح بعوضة . . . » ، فهو حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلمٌ وغيره .

والله أعلم .

٣٦٦- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : وَرَدَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَابِعٌ مَنْ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ ، مَعَ أَنَّنا نَعْلَمُ أَنَّهُ أَوَّلٌ مَنْ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟

• قُلْتُ : هَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ ، وَلَا كَثْرَهُ شَوَاهِدٌ .

يُرْوَاهُ أَبُو الزَّرْعَاءِ : ذَكَرُوا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه الدَّجَالَ ، فَقَالَ : تَفْتَرِقُونَ أَيُّهَا النَّاسُ ثَلَاثَ فِرَقٍ : فِرْقَةٌ تَتَّبَعُهُ ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِأَرْضِ آبَائِهَا مَنَابِتِ الشَّيْخِ ، وَفِرْقَةٌ تَأْخُذُ شَطْرَ هَذَا الْفُرَاتِ ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ ، حَتَّى يَجْتَمِعَ الْمُؤْمِنُونَ بِغَرْبِ الشَّامِ ، فَيَبْعَثُونَ إِلَيْهِ طَلِيعَةً فِيهِمْ فَارِسٌ عَلَى فَرَسٍ أَشْقَرَ أَوْ أَبْلَقَ ، فَيَقْتُلُونَ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَيْءٌ .

قال : وَحَدَّثَنِي أَبُو صَادِقٍ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : « فَرَسٍ أَشْقَرَ » .

قال عبد الله : « وَيَزْعُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّ الْمَسِيحَ يَنْزِلُ ، فَيَقْتُلُهُ - وَلَمْ أَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا - .

ثُمَّ يَخْرُجُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، فَيَمُوجُونَ فِي الْأَرْضِ ، فَيُفْسِدُونَ فِيهَا - ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : ﴿ وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٩٦] ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ دَابَّةً مِّثْلَ هَذَا النَّعْفِ ، فَتَلْجُ أَسْمَاعَهُمْ وَمَنَاحِرَهُمْ ، فَيَمُوتُونَ ، فَتَنْتِنُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ مَاءً ، فَيُطَهِّرُ الْأَرْضَ مِنْهُمْ . ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا فِيهَا زَمْهَرِيرٌ بَارِدٌ ، فَلَا يَدْعُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنًا

إِلَّا كَفَتَتْهُ تِلْكَ الرِّيحُ ، ثُمَّ تَقَوْمُ السَّاعَةِ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ .  
ثُمَّ يَقَوْمُ مَلَكٌ بِالصُّورِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، يَنْفُخُ فِيهِ ، فَلَا يَبْقَى خَلْقٌ  
فِي السَّمَاوَاتِ إِلَّا مَاتَ ، إِلَّا مَنْ شَاءَ رَبُّكَ .

ثُمَّ يَكُونُ بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ . - قال : - فَلَيْسَ مِنْ بَنِي  
آدَمَ خَلِقَ إِلَّا فِي الْأَرْضِ مِنْهُ شَيْءٌ .

ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مَاءً كَمَنِيِّ الرَّجَالِ ، فَتَنْبُتُ  
أَجْسَامُهُمْ وَلِحْمَانُهُمْ مِنْ ذَلِكَ كَمَا تَنْبُتُ الْأَرْضُ مِنَ الْبَدْرِ ، - ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : -  
﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِرُ سَحَابًا فَسُقْنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ  
مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ [فاطر: ١٩] .

ثُمَّ يَقَوْمُ مَلَكٌ بِالصُّورِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَيَنْفُخُ فِيهِ ، فَتَنْطَلِقُ كُلُّ  
نَفْسٍ إِلَى جَسَدِهَا حَتَّى يَدْخُلَ فِيهِ ، فَيَقَوْمُونَ فَيُحْيَوْنَ تَحِيَّةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ  
قِيَامًا لِرَبِّ الْعَالَمِينَ .

ثُمَّ يَتَمَثَّلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلخَلْقِ فَيَلْقَاهُمْ ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ  
يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا هُوَ مَرْتَفِعٌ لَهُ يَتَّبِعُهُ ، فَيَلْقَى الْيَهُودَ فَيَقُولُ : « مَا  
تَعْبُدُونَ ؟ » ، قالوا : « نَعْبُدُ عَزِيرًا » ، قَالَ : « هَلْ يَسْرُكُمُ الْمَاءُ ؟ » ، قالوا :  
« نَعَمْ » ، فَيُرِيهِمْ جَهَنَّمَ كَهَيْئَةِ السَّرَابِ - ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : - ﴿ وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ  
يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴾ [الكهف: ١٠٠] ، - قال : - ثُمَّ يَلْقَى النَّصَارَى فَيَقُولُ :  
« مَا تَعْبُدُونَ ؟ » ، قالوا : « الْمَسِيحَ » ، فَيَقُولُ : « هَلْ يَسْرُكُمُ الْمَاءُ ؟ » ، قالوا :  
« نَعَمْ » ، - قال : - فَيُرِيهِمْ اللَّهُ جَهَنَّمَ كَهَيْئَةِ السَّرَابِ ، وَكَذَلِكَ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ  
مِنْ دُونِ اللَّهِ شَيْئًا ، - ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : - ﴿ وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصافات: ٢٤] .

حَتَّى يَمُرَّ الْمُسْلِمُونَ فَيَلْقَاهُمْ ، فيقولُ : « من تعبدون ؟ » ، فيقولون : « نَعْبُدُ اللَّهَ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » ، فَيَنْتَهَرُهُمْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فيقولون : « نَعْبُدُ اللَّهَ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » ، فيقولُ : « هل تعرفون ربكم ؟ » ، فيقولون : « سُبْحَانَهُ ، إِذَا اعْتَرَفَ لَنَا عَرِفْنَاهُ » ، فعِنْدَ ذَلِكَ يُكشِفُ عَن سَاقِ ، فَلَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ إِلَّا خَرَّ لِلَّهِ سَاجِدًا ، وَيَبْقَى الْمُنَافِقُونَ ظُهُورُهُمْ طَبَقًا وَاحِدًا ، كَانَتْ فِيهَا السَّفَافِيدُ ، فيقولون : « رَبَّنَا » . فيقولُ : « قَدْ كُنْتُمْ تُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَأَنْتُمْ سَالمُونَ » .

ثُمَّ يَأْمُرُ بِالصَّرَاطِ ، فَيَضْرِبُ عَلَى جَهَنَّمَ ، فَيَمُرُّ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ زُمَرًا ، أَوْائِلُهُمْ كَلَمَحِ الْبَرَقِ ، ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ ، ثُمَّ كَأَسْرَعِ الْبِهَائِمِ . - قال : - ثُمَّ كَذَلِكَ حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ سَعِيًّا ، ثُمَّ يَجِيءُ الرَّجُلُ مَشِيًّا ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلًا يَتَلَقَّى عَلَى بَطْنِهِ ، فيقولُ : « يَا رَبِّ ، أَبْطَأَتْ بِي » ، فيقولُ : « إِنَّمَا أَبْطَأَ بِكَ عَمَلُكَ » .

ثُمَّ يَأْذَنُ اللَّهُ فِي الشَّفَاعَةِ . فيكونُ أَوَّلَ شَافِعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ جَبْرَائِيلُ ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ ، ثُمَّ مُوسَى - أَوْ قَالَ : عِيسَى . قَالَ سَلَمَةُ : لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ - ، ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ ﷺ رَابِعًا ، لَا يُشْفَعُ أَحَدًا بَعْدَهُ فِيهَا يُشْفَعُ فِيهِ ، وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ اللَّهُ : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾

[الإسراء: ٧٩]

فَلَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا تَنْظُرُ إِلَى بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ وَبَيْتٍ فِي النَّارِ ، وَهُوَ يَوْمُ الْحَسْرَةِ ، قَالَ : فَيَرَى أَهْلَ النَّارِ الْبَيْتَ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فيَقَالُ : « لو عملتُم ! » ، وَيَرَى أَهْلَ الْجَنَّةِ الْبَيْتَ الَّذِي فِي النَّارِ ، فيَقَالُ : « لو لَأَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ! » .

ثُمَّ يَشْفَعُ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ وَالصَّالِحُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ ،  
 فَيُشَفِّعُهُمُ اللَّهُ ، ثُمَّ يَقُولُ : « أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » ، فَيُخْرِجُ مِنَ النَّارِ أَكْثَرَ  
 مِمَّا أُخْرِجَ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ بِرَحْمَتِهِ ، حَتَّى مَا يَتْرُكُ فِيهَا أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ - ثُمَّ  
 قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكُفَّارُ ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴾ [المدثر: ٤٢] ، - وَعَقَدَ  
 بِيَدِهِ ، قَالَ : - ﴿ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ \* وَلَمْ نَكُ نَطْعُمُ الْمَسْكِينِ \* وَكُنَّا نَحْوُ  
 مَعَ الْخَائِضِينَ \* وَكُنَّا نَكْذِبُ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [المدثر: ٤٣-٤٦] - وَعَقَدَ أَرْبَعًا . وَقَالَ سُفْيَانُ  
 بِيَدِهِ : ضَمَّ أَرْبَعَ أَصَابِعِهِ . وَوَصَفَهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، ثُمَّ قَالَ : تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ  
 أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ ، حَتَّى مَا يَتْرُكُ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ ! - .

فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ لَا يُخْرِجَ مِنْهَا أَحَدًا غَيْرَ وَجوهَهُمْ وَأَلْوَانَهُمْ ، فَيَجِيءُ  
 الرَّجُلُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَيَشْفَعُ ، فَيَقَالَ لَهُ : « مَنْ عَرَفَ أَحَدًا فَلْيُخْرِجْهُ » ،  
 فَيَجِيءُ الرَّجُلُ ، فَيَنْظُرُ ، فَلَا يَعْرِفُ أَحَدًا ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : « يَا  
 فُلَانُ ! أَنَا فُلَانُ ! » ، فَيَقُولُ : مَا أَعْرِفُكَ ، فَيَقُولُونَ : ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا  
 فَإِنَّا عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٧] ، فَيَقُولُ : ﴿ أَحْسِنُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ ﴾  
 [المؤمنون: ١٠٨] ، - قَالَ : - فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ طُبِقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهُمْ بَشَرٌ .  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْفِتَنِ » ( ٥ / ١٩١ - ١٩٥ - المصنّف ) قَالَ :  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ( ج ٩ / رقم ٩٧٦١ ) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعَفَاءِ »  
 ( ٢ / ٣١٤ - ٣١٦ ) عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِيِّ بْنِ دُكَيْنٍ ..  
 وَالْحَاكِمُ فِي « الْفِتَنِ » ( ٤ / ٤٩٦ - ٤٩٨ - المُسْتَدْرَكِ ) ، وَفِي « الْأَهْوَالِ »  
 ( ٤ / ٥٩٨ - ٦٠٠ ) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ،

عن سَلَمَةَ بنِ كَهَيْلٍ ، عن أبي الزَّعْرَاءِ ، عن ابنِ مسعودٍ موقُوفًا .  
وأخْرَجَهُ نُعَيْمُ بنُ حَمَّادٍ في « الفتن » (١٥٦٧-١٦٤٥) قال : حدَّثنا  
عبدُ الله بنُ نُمَيْرٍ ..

وابنُ خُزَيْمَةَ في « التَّوْحِيد » (٧/٢٥٢) عن يحيى القَطَّانِ ..

وابنُ جَرِيرٍ في « تفسيره » (٩٧/١٥) عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ ..  
وابنُ أبي الدُّنْيَا في « الأهوال » (٨٢) ، والحاكِمُ في « التَّفْسِير »  
(٢/٥٠٧-٥٠٨) عن ابنِ المَبَارَكِ ..

وفي « الفتن » (٥٥٦/٤) عن مُحَمَّدِ بنِ كَثِيرٍ ، وأبي نُعَيْمِ الفَضْلِ ..  
وابنُ مَنْدَةَ في « الرَّدِّ على الجَهْمِيَّة » (٣) عن عبدِ الرَّزَّاقِ ، قالوا جميعًا :  
ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بهذا الإسنادِ ببعْضِهِ .

وَتُوبِعَ سُفْيَانَ ..

تَابَعَهُ شُعْبَةُ ، فرواهُ عن سَلَمَةَ بنِ كَهَيْلٍ ، قال : سَمِعْتُ أبا الزَّعْرَاءِ ،  
عن عبدِ الله في قِصَّةِ ذِكْرِهَا ، قال : أوَّلُ شافعِ يَوْمَ القِيَامَةِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
رُوحُ القُدُسِ ، ثُمَّ إبراهيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ موسى أو عيسى - قال أبو الزَّعْرَاءِ :  
لا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ . قَالَ : - ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَابِعًا فلا يَشْفَعُ أَحَدٌ بمثلِ  
شَفَاعَتِهِ ، وَهُوَ وَعَدُهُ المَحْمُودُ الذي وَعِدَهُ .

أخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في « التَّفْسِير » (٦/١١٢٩-الكُبْرَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ، نا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ ، نا شُعْبَةُ ، عن سَلَمَةَ بنِ كَهَيْلٍ بِهَذَا .  
وَتُوبِعَ مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ ..

تَابَعَهُ مُسْلِمُ بنُ إبراهيمٍ ، ثنا شُعْبَةُ بهذا الإسنادِ ، مُخْتَصِرًا جَدًّا ، بذكر



الصُّور وحده .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي « الأَهْوَال » (٤٨) قَالَ : ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرٍ ،  
ثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا .

ورواه يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عن أبيه بهذا ، مثل رواية شُعْبَةَ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٣٨٩) .

ويحیی واه ، لكنه مُتَابِعٌ كما رأيت .

وهذا القدرُ الذي سأل عنه السائلُ ، وهو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رابعٌ من يشفعُ

يوم القيامة مُنْكَرٌ .

قال ابنُ كثيرٍ في « النِّهَايَةِ فِي الْفِتَنِ » : « غَرِيبٌ جَدًّا » .

أَمَّا الْحَاكِمُ فَقَالَ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخِينَ » ، فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ :

« مَا احْتَجَّ بِأَبِي الزَّرْعَاءِ » .

وهذا تقصيرٌ من الذَّهَبِيِّ رحمته فِي الاستدراكِ عَلَى الْحَاكِمِ ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَمَا

يَقُولُ : « لَمْ يَحْتَجَّ » فَلَا يَدُلُّ هَذَا عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ ، وَلَا نَكَارَتِهِ ؛ لِأَنَّ

الشَّيْخِينَ تَرَكَامِنِ الثَّقَاتِ كَثِيرِينَ ، فَيَكُونُ الْإِسْنَادُ حِينئِذٍ صَحِيحًا مُطْلَقًا

غَيْرَ مُقَيَّدٍ بِشَرْطِهَا أَوْ بِشَرْطِ وَاحِدٍ مِنْهَا . وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ أَبَا الزَّرْعَاءِ قَدْ

احْتَجَّ بِهِ ، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ حَفْصِ بْنِ يَرْوِي لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا ، وَرَوَى لَهُ

مُسْلِمٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ حَدِيثًا وَاحِدًا مُتَابِعَةً فِي « كِتَابِ الْقَدْرِ » (٢٦٦٢ / ٣١) ،

وهو حَدِيثٌ : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . . . » ،

فَلَا يَكُونُ عَلَى شَرْطِهِ أَيْضًا .

فثبت بهذا خطأ حكمِ الْحَاكِمِ ، وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ لِأَنَّهُ

يُخَالِفُ أَحَادِيثَ صَحِيحَةً ، مِنْهَا : حَدِيثُ أَنَسٍ مَرْفُوعًا : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا » .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْإِيمَانِ » ( ١٩٦ / ٣٣٠ ) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ( ١ / ١٥٨ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٣ / ١٤٠ ) ، وَالذَّارِمِيُّ ( ١ / ٣١ ) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ( ١٢ / ٤٣٦ ، وَ ١٤ / ٩٥ ) ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « التَّوْحِيدِ » ( ٢ / ٦١٨ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ٣٩٥٩ ، ٣٩٦٨ ، ٣٩٧٣ ) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « السُّنَّةِ » ( ٧٩٦ ) ، وَفِي « الْأَوَائِلِ » ( ٨ ) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي « الشَّرِيعَةِ » ( ص : ٤٦١ ) ، وَابْنُ مَنَدَةَ فِي « الْإِيمَانِ » ( ٨٨٦ ، ٨٨٧ ، ٨٨٩ ، ٨٩٠ ) مِنْ طَرِيقٍ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ بِهِ .

وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْ أَنَسٍ ، وَشَوَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، فِي أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه أَوَّلُ مَنْ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَهْرُ حَلَقَ الْجَنَّةِ بِيَدِهِ ، لَا يَسْبِقُهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا .

وَأَبُو الزَّعْرَاءِ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ : تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ( ٢ / ٢ / ١٩٥ ) ، وَنَقَلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « لَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ إِلَّا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ . وَعَامَّةٌ رَوَايَةُ أَبِي الزَّعْرَاءِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ » .

وَكَذَلِكَ تَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ ( ٣ / ١ / ٢٢١ ) ، وَذَكَرَ لَهُ هَذَا الْمَقْطَعِ الْمُنْكَرَ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : « لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ » .

وَعَنِ الْبُخَارِيِّ أَخَذَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٤ / ١٥٤٩ ) ، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي « الضُّعْفَاءِ » ( ٣ / ٣٥٩ ) ، وَنَقَلَ ابْنُ عَدِيٍّ عَنِ النَّسَائِيِّ أَنَّهُ

قال: « أبو الزَّعْرَاءِ لَا يُعَلِّمُ أَحَدٌ رَوَى عَنْهُ ، غَيْرُ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ » .  
 قال ابنُ عَدِيٍّ : « وهذا الذي قاله النَّسَائِيُّ كما قال : يَرِوِي سَلَمَةَ ، عن  
 أَبِي الزَّعْرَاءِ ، عن عبد الله بن مسعودٍ - إِنْ كَانَ سَمِعَ عبدَ اللَّهِ بنَ مسعودٍ - .  
 وَيَرِوِي عن أَبِي الْأَحْوَصِ ، عن أَبِيهِ » .

فتعقبه المزيُّ في « التَّهْذِيبِ » ( ١٦ / ٢٤٢ ) قائلاً : « هكذا قال ابنُ عَدِيٍّ !  
 وذلك وَهَمٌ ، إِنَّمَا الَّذِي يَرِوِي عن أَبِي الْأَحْوَصِ وَغَيْرِهِ : أَبُو الزَّعْرَاءِ  
 الْأَصْغَرُ <sup>(١)</sup> ، واسمُهُ : عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو . وَيَرِوِي عَنْهُ : سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 وَغَيْرُهُ ، كما هو مذكورٌ في ترجمته . وأمَّا أَبُو الزَّعْرَاءِ الْأَكْبَرُ هذا ، فلا  
 تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ ، إِلَّا عن ابنِ مسعودٍ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ رِوَاوٌ  
 إِلَّا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، ولم يُدْرِكْهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَلَا أَحَدٌ من أقرانه » .  
 وقد تقدّم ذكرنا لأبي الزَّعْرَاءِ برقم ( ٢١٣ ) ، ونقلنا فيه توثيق ابنِ سعدٍ ،  
 والعجليِّ ، وابنِ جَبَّانَ ، وروايته لهذا الحديث لا ينبغي أن تُسْقَطَ كُلُّ ما  
 رَوَى ، لاسيما وأنهم ذكروا أنه لم يروِ إِلَّا عن ابنِ مسعودٍ ، وقد سمع منه .  
 والله أعلم .

(١) تقدّم ذكره في الحديث رقم (٣٢١) .

٣٦٧- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عَرِينَةَ وَعُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ ، فَشَرَبْتُمْ مِنْ أَبْوَاهِهَا وَالْبَانِيهَا » ، فَفَعَلُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا ، عَمَدُوا إِلَى الرُّعَاةِ ، فَقَتَلُوهُمْ ، وَاسْتَأْقُوا الْإِبِلَ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَخَذُوا ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا .

• قلتُ : هذا حديثٌ صحيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الدِّيَاتِ » ( ١٢ / ٢٣٠-٢٣١ ) وَالسِّيَاقُ لَهُ ، وَمُسْلِمٌ ( ١٠ / ١٦٧١ ) ، وَأَحْمَدُ ( ٣ / ١٨٦ ) ، وَأَبُو يَعْلَى ( ٢٨١٦ ) ، وَابْنُ حِبَّانَ ( ٤٤٧٠ ) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكَلِ » ( ١٨١٦ ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ .. وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْمَغَازِي » ( ٧ / ٤٥٨ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْحُدُودِ » - كَمَا فِي « إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ » ( ١ / ٨٢ ) - عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ..

وَالنَّسَائِيُّ ( ٧ / ٩٣-٩٤ ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، جَمِيعًا عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الصَّوَّافِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ - مِنْ آلِ أَبِي قِلَابَةَ - ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ ؟ قَالُوا : نَقُولُ : الْقَسَامَةُ الْقَوْدُ بِهَا

حَقٌّ ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ . قَالَ لِي : مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ ؟ وَنَصَبَنِي  
لِلنَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! عِنْدَكَ رُؤُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ  
الْعَرَبِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدَمَشَقَ أَنَّهُ  
قَدْ زَنَى ، لَمْ يَرَوْهُ ، أَكُنْتَ تَرْجُمُهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ  
مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِحِمَصَ أَنَّهُ سَرَقَ ، أَكُنْتَ تَقَطِّعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ ؟ قَالَ :  
لَا . قُلْتُ : فَوَاللَّهِ ! مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ ، إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ  
خِصَالٍ : رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسِهِ فَقُتِلَ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ  
رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَوْلَيْسَ قَدْ  
حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرِقِ ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنَ ،  
ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ : حَدَّثَنِي أَنَسٌ ،  
أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكَلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ،  
فَاسْتَوْحَمُوا الْأَرْضَ ، فَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ ، قَالَ : « أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَنَا فِي إِبِلِهِ ، فَتُصَيَّبُونَ مِنَ الْبَانِهَا  
وَأَبْوَالِهَا ؟ » ، قَالُوا : « بَلَى » ، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ،  
فَصَحُّوا ، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَدْرِكُوا ، فَجِيءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ ،  
فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ، حَتَّى  
مَاتُوا . قُلْتُ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ؟ ! ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ،  
وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا . فَقَالَ عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ : « وَاللَّهِ ! إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ ! » ،  
فَقُلْتُ : « أَتَرُدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عَنبَسَةُ ؟ » ، قَالَ : « لَا ، وَلَكِنْ جِئْتَ

بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ . وَاللَّهُ ! لَا يَزَالُ هَذَا الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ  
بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ . . . الْحَدِيثُ .

وَتُوبِعَ حَجَّاجُ الصَّوَّافُ ..

تَابَعَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ بِهَذَا ، نَحْوَهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْوُضُوءِ » ( ١ / ٣٣٥ ) ، وَفِي « الْمَغَازِي » ( ٧ /

٤٥٨ ) ، وَفِي « الْحُدُودِ » ( ١٢ / ١١٢ ) ، وَمُسْلِمٌ ( ١١٦٧١ / ١١ ) ،

وَأَبُو دَاوُدَ ( ٤٣٦٤ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ..

وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْجِهَادِ » ( ٦ / ١٥٣ ) ، وَفِي « الْحُدُودِ » ( ١٢ / ١١١ ) ،

وَأَبُو دَاوُدَ ( ٤٣٦٥ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ ..

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعَانِي » ( ٣ / ١٨٠ ) ، وَفِي « الْمَشْكِلِ » ( ١٨١٠ ) ،

( ١٨٣١ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ..

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » ( ١٧١٣٢ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ

رَاشِدٍ ..

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٥٧٣ ) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ ، كُلُّهُمْ

عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ بِهَذَا .

وَكذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ بِهَذَا .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّفْسِيرِ » ( ٨ / ٢٧٣ - ٢٧٤ ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ..

وَمُسْلِمٌ ( ١٢ / ١٦٧١ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي « الْحُدُودِ » ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ

مُعَاذٍ ..

وَمُسْلِمٌ أَيْضًا ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ السَّمَانَ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ  
بِهَذَا .

وَتُوْبِعَ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ ..

تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا .  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْحُدُودِ » ( ١٢ / ١٠٩ ) ، وَأَبُو دَاوُدَ ( ٤٣٦٦ ) ،  
وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَالنَّسَائِيُّ ( ٧ / ٩٤ ) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ..  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ( ١٦٧١ / ١٢ ) عَنْ مِسْكَينِ بْنِ بُكَيْرٍ ..  
وَمُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ ( ٧ / ٩٤ ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ ..  
وَالطَّحَاوِيُّ فِي « الْمَشْكِلِ » ( ١٨١٢ ) ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ بَكْرٍ ..  
وَأَبُو عَوَانَةَ أَيْضًا ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَنَسٍ : ثَابِتُ الْبُنَائِيُّ ، وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، وَقَتَادَةُ ،  
وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، وَالزُّهْرِيُّ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، وَغِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ ،  
وَسُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبُو سَعْدِ الْبَقَّالُ فِي  
آخِرِينَ ، خَرَّجْتُ أَحَادِيثَهُمْ فِي « عَوْتِ الْمَكْدُودِ » ( ٨٤٦ ) ، وَزِدْتُهُ كَثِيرًا  
فِي « عُدَّةِ أَهْلِ التَّقَى بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمُتَّقَى » ( ٩١٣ ) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى .

٣٦٨- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « يَا عُمَرُ ! إِنَّكَ لَا تُسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِ النَّاسِ ، وَلَكِنْ تُسْأَلُونَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا اللَّفْظِ ، يَعْنِي : « الصَّلَاةِ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي « مُسْنَدِهِ » - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٨٨٧) -  
 قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ  
 مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيَّ حَدَّثَهُ ، قَالَ :  
 سَمِعْتُ ابْنَ عَائِدٍ ، يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ  
 الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا وُضِعَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا تُصَلِّ  
 عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ فَاجِرٌ » ، فَالْتَمَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « هَلْ رَأَى أَحَدٌ  
 مِنْكُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الْإِسْلَامِ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : « نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 حَرَسَ مَعَنَا لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى » ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَحَتَّى عَلَيْهِ التُّرَابُ ،  
 وَقَالَ : « أَصْحَابُكَ يَظُنُّونَ أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عُمَرُ ! إِنَّكَ لَا تُسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِ  
 النَّاسِ ، وَلَكِنْ تُسْأَلُونَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ لِإِسْرَافِهِ ؛ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِدٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ  
 ﷺ . وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجُمَةً .

وَرَأَيْتُهُ مَوْصُولًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ ..

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى - كَمَا فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » (٨٨٨) - قَالَ : حَدَّثَنَا



هارُونَ بنُ مَعْرُوفٍ ..

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي « مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ » (٦٩٢٧) عَنْ أَبِي بَلَالٍ الْأَشْعَرِيِّ ،  
 قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ،  
 عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، أَنَّ رَجُلًا تُوِّفِيَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : « يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ ! لَا تُصَلِّ عَلَيْهِ » ... الْحَدِيثُ ، وَفِي آخِرِهِ : قَالَ : « يَا عُمَرُ !  
 إِنَّكَ لَا تُسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِ النَّاسِ ، وَلَكِنْ تُسْأَلُ عَنِ الْفِطْرَةِ » .

وعزاه الحافظُ في « الإصابة » (١٢ / ٤٥٠) للْبَغَوِيِّ ، وأبي أحمدَ الحاكمِ  
 من طريقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ بهذا .

زاد في روايةِ الْبَغَوِيِّ : « يعني : الإسلام » .

وهذا إسنادٌ شامِيٌّ جَيِّدٌ . وإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ روايته عن الشَّامِيِّينَ  
 مستقيمةٌ .

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في « الكبير » (ج ٢٢ / رقم ٩٤٥) ، ومن طريقه  
 ابنُ الأثيرِ في « أسد الغابة » (٥ / ٢١٦) من طريقِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ ، ثنا  
 بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَطِيَّةَ .

وبقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ لم يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ فِي جَمِيعِ الْإِسْنَادِ ، لَكِنَّهُ مُتَابِعٌ  
 كما ترى .

وَأَبُو عَطِيَّةَ ذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَمُطَيَّنٌ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُمْ ، فِي الصَّحَابَةِ .

٣٦٩- سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثٍ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ ، وَمَا فَاتَهُ مِنْ وَقْتِهَا أَفْضَلَ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

• قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي « الْجَعْدِيَّاتِ » ( ٢٩٣٦ ) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « التَّمْهِيدِ » ( ١٠٥ / ٢ ) ، ٢٢٦ - شُرُوحُ الْمُوطَّاءِ قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا .

قال ابن عبد البرّ: « إسناده ليس بالقويّ » .

• قُلْتُ : وَهَذَا تَضْعِيفٌ هَيِّنٌ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الْإِسْنَادَ ضَعِيفٌ جَدًّا ؛ وَيَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ أَحَدُ الْهَلَكِيِّ ، قَالَ أَحْمَدُ : « خَرَقْنَا أَحَادِيثَهُ مِنْذُ دَهْرٍ ، كَانَ مِنَ الْكَذَّابِينَ ، وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ » . وَكَذَلِكَ رَمَاهُ بِالْكَذِبِ وَوَضَعَ الْحَدِيثَ : أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانٍ . وَتَرَكَهُ آخَرُونَ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ ..

فَتَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ بِهَذَا ، بَلْفَظٍ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ لِيُوقِتَهَا ، وَقَدْ تَرَكَ مِنَ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ ( ٢٤٨ / ١ ) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْفَضْلِ بِهَذَا .

وَسَنَدُهُ وَاهٍ ؛ وَإِبْرَاهِيمُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، مَتْرُوكٌ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ فِي « تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ » (١٠٤٣) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ - ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ ، وَمَا فَاتَهُ مِنْ وَقْتِهَا خَيْرٌ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ مَا أَجْوَدُهُ لَوْلَا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ ؛ وَالزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ ابْنَ عُمَرَ .  
وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ..

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ أَيْضًا (١٠٤٤) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ .

وَهَذَا إِسْنَادٌ قَوِيٌّ ، لَوْلَا عِنَعَةُ هُشَيْمٍ .

وَالْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ .

وَرَأَيْتُ لَهُ حَدِيثًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ ..

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٨٨٦) قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ..

وَأَحْمَدُ (٢/٢) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٧٢٦٠) ، وَالْحَاكِمُ

(٢/٥١٠-٥١١) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ ، قَالَ أَرْبَعَتُهُمْ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ

يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ مَرَّ

بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَبَعَ جِنَازَةَ فَصَلَّى

عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحْدٍ » ،

فقال له ابنُ عُمَرَ : أبا هِرٍّ ! أَنْظِرْ ما تُحَدِّثُ عن رَسولِ اللهِ ﷺ ! فقام إليه أبو هُرَيْرَةَ ، حتَّى انطَلَقَ به إلى عائِشَةَ ، فقال لها : يا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْشُدْكِ بالله ! أَسَمِعْتَ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : « مَنْ تَبَعَ جِنازَةَ ، فَصَلَّى عَلَيْها فَلَهُ قِراطٌ ، فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَها فَلَهُ قِراطان » ؟ فقالت : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! فقال أبو هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ لم يَكُنْ يَشْغَلُنِي عن رَسولِ اللهِ ﷺ عَرَسُ الْوَدِيِّ ، ولا صَفْقُ بِالْأَسواقِ ، إِنِّي إِنما كُنْتُ أَطْلُبُ من رَسولِ اللهِ ﷺ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيها ، وأَكَلَّةً يُطْعِمُنِيها . فقال له ابنُ عُمَرَ : أنتَ يا أبا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلزَمَنا لِرَسولِ اللهِ ﷺ وأَعَلَمَنا بِحَدِيثِهِ .

وهو عند الترمذي بأخره فقط ، وقال : « حديثٌ حسنٌ » .

وقال الحاكمُ : « صحيحُ الإسناد » .

وصرح هُشَيْمٌ بالتحديث عند الترمذي وعبد الرزاق .

• قلتُ : ووجدتُ لحديث التَّرجمة شاهداً مُرسلاً يتقوى به ..

يرويه يحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ ، أنَّ مُحَمَّدَ بنَ المنكدرِ أَخبرَهُ أنَّ يعلَى

- رجلٌ من أهلِ الديوان - أَخبرَهُ ، سَمِعَ طَلقَ بنَ حبيبٍ ، عن النَّبيِّ ﷺ :

« إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ ، وما فَاتَهُ من وَقْتِها أَعْظَمُ من أَهلِهِ ومالِهِ » .

أَخْرَجَهُ البُخاريُّ في « التَّاريخِ الكَبيرِ » (٤١٧/٢/٤) عن يزيدِ بنِ

هارُونَ ..

وأبو يعلَى - كما في « المطالبِ العالِيَةِ » (٢٧١) - عن عبدِ الرَّحيمِ بنِ

سُليمانَ ..

وابنُ نَصْرِ في « تعظيمِ قدرِ الصَّلَاةِ » (٤١٠) عن جَعْفَرِ بنِ عَوْنٍ ،

قال ثلاثتهم ، ثنا يحيى بن سعيد بهذا .  
 وخالفهم الليث بن سعد ، فرواه عن يحيى بن سعيد ، عن يعلى بن  
 مسلم ، عن طلق بن حبيب ، عن النبي ﷺ مرسلاً .  
 فسقط ذكر : « ابن المنكدر » .

أخرجه ابن نصر (١٠٤٠) قال : حدثنا أحمد بن سيّار ، ثنا يحيى بن  
 عبد الله بن بكير ، حدثني الليث بهذا .  
 وتوبع الليث على هذا ..

تابعه ابن أبي سبرة - وهو متروك - ، فرواه عن يحيى بن سعيد ، عن  
 يعلى ، عن طلق مرسلاً .

أخرجه عبد الرزاق (٢٢٢٥) .

وخالفهم حماد بن زيد ، فرواه عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المنكدر ،  
 عن طلق بن حبيب مرسلاً .

فسقط ذكر : « يعلى بن مسلم » .

أخرجه ابن نصر (١٠٤٢) قال : حدثنا أحمد بن سيّار ، قال : ثنا  
 سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد بهذا .

ورواه ابن عجلان ، عن ابن المنكدر ، عن يعلى بن مسلم ، عن  
 النبي ﷺ .

فسقط ذكر : « طلق بن حبيب » .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢١٧/٢/٤) قال : حدثنا  
 محمد بن المثنى ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان بهذا .

وَخَالَفَ الْجَمِيعَ مَالِكٌ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : « إِنَّ الْمُصَلِّيَّ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ وَمَا فَاتَهُ ... الخ » .  
 أَخْرَجَهُ فِي « الْمَوْطَأِ » ( ١ / ١٢ ) .  
 قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « وَهَذَا مَوْقُوفٌ فِي « الْمَوْطَأِ » ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ رَأْيًا » .

• قلتُ : وَأَقْوَى الْوُجُوهِ عِنْدِي فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ هُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ ،  
 الَّذِي يَرَوِيهِ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَمَنْ مَعَهُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ  
 ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ يَعْلَى ، عَنْ طَلْقٍ .  
 وَقَدْ جَاءَ مُسَلَّسًا بِالسَّمَاعِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ .

﴿ تنبيه ﴾

قال ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » ( ١ / ٢٢٧ - ٢٢٨ ) :  
 « وكان مالكٌ - فيما حكى ابنُ القاسمِ عنه - لا يُعجبه قولُ يحيى بنِ  
 سعيدٍ هذا .

قال ابنُ عبد البرِّ : أظنُّ ذلك - والله أعلم - من أجلِ قوله ﷺ : « ما  
 بينَ هَديْنِ وَقْتٍ » ، فَجَعَلَ أَوَّلَ الْوَقْتِ وَآخِرَهُ وَقْتًا ، وَلَمْ يَقُلْ : إِنَّ أَوَّلَهُ  
 أَفْضَلُ .

والذي يَصِحُّ عِنْدِي مِنْ تَرْكِ مَالِكٍ الْإِعْجَابَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ :  
 « وَمَا فَاتَهُ مِنْ وَقْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ - أَوْ : أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ ذَهَابِ أَهْلِهِ  
 وَمَالِهِ - » ، وَهَذَا اللَّفْظُ قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِيمَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ  
 الْعَصْرِ فَوَتَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّيًا حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا كُلُّهُ ، وَلَا يُدْرِكُ مِنْهَا

رُكْعَةٌ قَبْلَ الْغُرُوبِ .

وهذا المعنى يُعَارِضُ ظاهرَ قولِهِ في هذا الحديث : « وَمَا فَاتَتْهُ ، وَمَا فَاتَهُ مِنْ وَقْتِهَا » ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ « فَاتَتْهُ وَقْتِهَا » ، غَيْرُ قَوْلِهِ : « فَاتَتْهُ مِنْ وَقْتِهَا » .  
فَكَانَ مَالِكًا رحمته لَمْ يَرَّ أَنْ بَيْنَ أَوَّلِ الْوَقْتِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ مِنَ الْفَضْلِ مَا يُشْبَهُ مُصِيبَةً مِّنْ فَاتَتْهُ ذَلِكَ بِمُصِيبَةٍ مِّنْ ذَهَبَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا وَرَدَ فِي ذَهَابِ الْوَقْتِ كُلِّهِ .

هذا عندي معنى قول مالك ، والله أعلم ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ فَوَاتَ بَعْضِ الْوَقْتِ كَفَوَاتِ الْوَقْتِ كُلِّهِ ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، لَا مَن فَضَّلَ أَوَّلَ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ ، وَلَا مَن سَوَّى بَيْنَهُمَا ؛ لِأَنَّ فَوَاتَ بَعْضِ الْوَقْتِ مُبَاحٌ ، وَفَوَاتَ الْوَقْتِ كُلِّهِ لَا يُجُوزُ ، وَفَاعِلُهُ عَاصٍ لِلَّهِ إِذَا تَعَمَّدَ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَن صَلَّى فِي وَسْطِ الْوَقْتِ وَآخِرِهِ ، وَإِنْ كَانَ مَن صَلَّى فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ أَفْضَلَ مِنْهُ ، وَتَدَبَّرَ هَذَا تَجِدَهُ كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .  
انتهى كلامه .

تمَّ بحمد الله تعالى  
السَّفَرُ الثَّلَاثُ مِنْ : « إِسْعَافُ اللَّيْثِ »  
وهو آخِرُ الْكِتَابِ  
وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ





استدراکات<sup>۲۸</sup>



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### استدراكات

١- قلتُ في (١/ ٨٥) : « لم أقف على ترجمة لمحمود بن عبد الرحمن ، ويغلب على ظني أنه مصحفٌ » . ثم قلتُ : « تبين أنه مصحفٌ عن : محمد بن عبد الرحمن . وقد وثقه أبو زرعة » .

• قلتُ : لم يقع ثمة تصحيفٌ ، وإنما اختلفت الرواة في اسمه ، فمنهم من سماه : محمودًا ، ومنهم من سماه : محمدًا . وذكر ذلك الخطيب في « المدرج » (١/ ٤١٩-٤٢٤) .

وسبقه البخاريُّ إلى ذكر اختلاف الرواة فيه . فقال في « التاريخ الكبير » (١/ ١/ ١٤٨) : « محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح . عن جابر : دُفِنَ سعد بن معاذٍ ونحن مع النبي ﷺ . قاله : إبراهيم ، وزيادٌ ، وبكرٌ ، عن ابن إسحاق . وقال يحيى بن محمد ، عن ابن إسحاق : محمود ابن عبد الرحمن » .

وذكر ابن حبان في « الثقات » (٥/ ٣٧٣) محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح ، وقال : « يروي عن : جابر بن عبد الله . روى عنه : محمد بن إسحاق ، عن معاذ بن رفاعه ، عنه » .

وفي « تعجيل المنفعة » (١٠١٠) قال : « محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح ... - وذكر نسبه ، إلى أن قال : - ... وأما محمودٌ ، فجاءت الرواية عند ابن إسحاق من روايته ، عن معاذ بن رفاعه . ومعاذٌ

ضعيفٌ . رَوَى عن جَابِرٍ فِي دَفْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . رَوَى عَنْهُ : مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ ، فِيهِ نَظْرٌ » . هَذَا كَلَامُ الْحُسَيْنِيِّ .

قَالَ الْحَافِظُ : « لَمْ يَذْكُرْهُ الْبُخَارِيُّ ، وَلَا مَنْ تَبِعَهُ ، بَلْ ذَكَرُوا : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، وَذَكَرَ فِي الرَّوَاةِ عَنْ : ... مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ . فَلَعَلَّهُ تَحَرَّفَ اسْمُهُ ، أَوْ هُمَا أَخَوَانٌ » .  
• قُلْتُ : إِنَّهَا هَذَا مِنْ اخْتِلَافِ الرَّوَاةِ فِي اسْمِهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ . وَلَا يَظْهَرُ لِي أَنَّهَا أَخَوَانٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

يَبْقَى كَلَامُ الْحُسَيْنِيِّ فِي « الْإِكْمَالِ » (٨٢٥) فِي تَضْعِيفِهِ لِمُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ، فَلَيْسَ كَمَا قَالَ ، وَإِنَّهَا هُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ . فَضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ : « لَا يُجْتَنَّبُ بِهِ » ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانٍ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : « لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ » .  
فِي إِطْلَاقِ تَضْعِيفِهِ لَيْسَ بِصَوَابٍ .

أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ ، فَقَالَ الْحُسَيْنِيُّ فِي « التَّدْكِرَةِ » (٦٤٨٦) : « فِيهِ نَظْرٌ » . وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الرَّوَاةِ فِي اسْمِهِ ، وَأَنَّ أَبَا زُرْعَةَ الرَّازِيَّ وَوَثَّقَهُ .

\*\*\*

٢- قُلْتُ فِي (٢٦٧/١) عَنِ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٤) أَنَّ الْحَلِيلِيَّ أَخْرَجَهُ ، وَلَمْ أَذْكَرْ إِسْنَادَهُ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَلِيلِيُّ فِي « الْإِرْشَادِ » (٩٥٠/٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي وَجَمَاعَةٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَّانُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُمَيَّةَ السَّائِي بِقَرْوِينَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ ، حَدَّثَنَا

نَوْفَلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا :  
« فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ : ابْنِ آدَمَ ! أَخْلَقَكَ وَأَرْزُقَكَ وَتَعْبُدُ  
غَيْرِي ! ... » .

وهذا حديثٌ مُنْكَرٌ شَبَهُ الْمَوْضُوعَ ؛ وَنَوْفَلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ  
وَالدَّرَاقُطْنِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « حَدَّثَ عَنْ ابْنِ أُمَيَّةَ بِأَحَادِيثَ غَيْرِ  
مَحْفُوظَةٍ ، وَيُشَبِّهُهُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا » .

وَذَكَرَ لَهُ الْحَافِظُ فِي « اللُّسَانِ » ( ٨ / ٣٠٠ - ٣٠١ ) هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ  
« كِتَابِ الْخَلِيلِيِّ » ، إِشَارَةً مِنْهُ إِلَى أَنَّهُ مِنْ مُنْكَرَاتِهِ ، وَسَاقَ لَهُ حَدِيثًا حَكَّمَ  
عَلَيْهِ أَبُو حَاتِمٍ بِالْوَضْعِ ، وَآخَرَ مَوْضُوعًا . فَظَاهِرٌ مِنْ هَذَا أَنَّهُ هَالِكٌ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\*\*\*

٣- قلتُ في ( ١ / ٤٣٨ ) : « وَأَبُو يُوسُفَ الصَّيْدَلَانِيُّ : مَا عَرَفْتُهُ » .  
وهو أحدُ الثَّقَاتِ . مِنْ رِجَالِ « التَّهْذِيبِ » . مِنْ شُيُوخِ النَّسَائِيِّ ،  
وَابْنِ مَاجَةَ . وَاسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ مَيْسَرَةَ  
الْجَزْرِيِّ . أَحَدُ حُفَّازِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ وَمَتَقِنِيهِمْ .

\*\*\*

٤- وَذَكَرْتُ فِي ( ٢ / ٤٦ ) الْحَدِيثَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيَعَالِجُ كُرْبَ الْمَوْتِ ... » ،  
وَلَمْ أَذْكَرْ لَهُ إِسْنَادًا ، إِلَّا الْعَزْوَ إِلَى بَعْضِ كُتُبِ الْحَدِيثِ .  
وَقَدْ أَخْرَجَهُ السَّلْفِيُّ فِي « الطُّيُورِيَّاتِ » ( ٣٠١ ) مِنْ طَرِيقِ الْخَضِرِ بْنِ  
أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هُدَبَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا .

وذكرت حال أبي هُدبَةَ .

والرَّاي عنهُ : الخَضِرُ بنُ أبانَ ، قال الحاكِمُ في « سُؤالاتِهِ » (٢٦٨) :  
 « سمعتُ الدَّارِقُطَنِيَّ يقولُ عن شُيُوخِهِ : إنَّهُم رأوا الخَضِرَ بنَ أبانَ يروي  
 عن أبي مُعاويةَ ، وأبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ ، والنَّاسِ من كتابهِ ، فاستلَّوه منه ،  
 فإذا هو سَماعُهُ من أحمدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ يونسَ عن هؤلاء الشُّيوخِ . ترك  
 أحمدَ بنَ يونسَ من الوسطِ ، وحدثَ عنهم » .  
 وضعَّفَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ ، كما نقله عنه الحاكِمُ أيضًا (٩٨) .

\*\*\*

٥- وقلتُ في (٧٨/٢) عند الحديث (١٥٨) أن النَّبِيَّ ﷺ كان إذا  
 صَلَّى بعد الجمعة في المسجد صَلَّى أربعًا ، وإذا صَلَّى في بيته صَلَّى ركعتين .  
 فقلتُ : « لا أعلم له أصلًا » .

وكان مقصدي ، والذي فهمته من سؤال السَّائل ، أن الرِّكعتين  
 تكونان عوضًا عن الأربع التي في المسجد . أمَّا أن النَّبِيَّ ﷺ كان يُصَلِّي  
 في بيته ركعتين بعد الجمعة فثابتٌ في « الصَّحيحين » وغيرهما . وقد  
 خرَّجته في « غوث المكدود » (٢٧٦) ، و« تَعَلَّة المَفؤود » (٣٠٤) .

\*\*\*

٦- ويُزادُ في آخر الحديث (١٧٣) :

ووثبتَ هذا الكلامُ عن بلال بنِ سعدٍ رضي الله عنه .

أخرجهُ الخَرائِطِيُّ في « مَساويء الأخلاق » (٤٢٥) ، والبيهَقِيُّ في  
 « الشُّعَب » (٧١٩٦- طبع الهند) عن ابنِ المَبَّارِك - وهو في « الزُّهد »

وأبو نعيم في « الحلية » (٢٢٢ / ٥) عن أبي المغيرة ..  
 والبيهقي في « الشعب » (٧١٩٦) عن بشر بن بكر ..  
 والمزي في « التهذيب » (٢٩٤ / ٤) عن الوليد بن مسلم ، قالوا : ثنا  
 الأوزاعي ، قال : سمعت بلال بن سعد ، يقول : « إن المعصية إذا خفيت ،  
 لم تضر إلا عاملها ، وإذا أظهرت ولم تُغَيَّر ، ضرت العامة » .  
 وعند الخرائطي : « ضرت الخاص والعام » .  
 وإسناده صحيح .

\*\*\*

٧- وقلت في (٢٩ / ٣) : « وأُمُّ كثير الأنصاريَّة : لم أعرفها » .  
 وأزيد هنا : قد رأيت لها ذكراً في « تاريخ واسط » (ص ٧٠) . ذكرها  
 بحشَل من جملة الرواة من النساء عن أنس بن مالك رضي الله عنه .  
 ولا نعرف عنها شيئاً ، إنما ذكرت هذا للفائدة .  
 والله الموفق .

\*\*\*

٨- وقلت في (٩٢ / ٣) عند الحديث (٢٧٨) أن ابن عساكر ذكره في  
 « تاريخ دمشق » عن الحسن البصريِّ مرسلاً .  
 وأزيد هنا : أن أبا بكر ابن العربيِّ ذكر في « أحكام القرآن » في سورة  
 الأنعام ، عند قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾  
 [الأنعام: ٨٣] ، قال : روى المنصور ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن ابن عباس



مرفوعًا : « هِمَّةُ السُّفَهَاءِ الرَّوَايَةُ ، وَهِمَّةُ الْعُلَمَاءِ الدَّرَايَةُ » .  
 وَعَزَاهُ الْمَأْوَرِدِيُّ فِي « أَدَبِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ » إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .  
 وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ الْمُسَلَّسَةِ بِالْخُلَفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ لَا تَصِحُّ . وَفِيهِمْ مَنْ  
 لَيْسَ أَهْلًا أَنْ يُرَوَى عَنْهُ .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\*\*\*

٩- قلتُ في (٣/ ٢٣٧) : « لَوْلَا أَنَّ أَبَا رِبَاحٍ شَيْخَ الثَّوْرِيِّ : مَا عَرَفْتُهُ » ،  
 ثُمَّ ذَكَرْتُ أَحْتِمَالَيْنِ فِي تَعْيِينِهِ .  
 ثُمَّ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ فِي « الْمُقَدِّمَةِ » (١/ ٩٦) قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْصَةُ ،  
 عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي رِبَاحٍ - شَيْخٍ مِنْ آلِ عُمَرَ - ، قَالَ : رَأَى سَعِيدُ بْنُ  
 الْمَسِيبِ ... فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَ الدُّوَلَابِيُّ فِي « الْكُنَى » (١/ ١٧٧-١٧٨) قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ  
 ابْنُ مُحَمَّدٍ - وَهَذَا فِي « تَارِيخِهِ » (٣/ ٢٧٦) - ، قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ  
 عَنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي رِبَاحٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ  
 عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - ... وَسَاقَ كَلَامًا ، قَالَ الْعَبَّاسُ : فَقُلْتُ لَهُ :  
 « مَنْ أَبُو الرَّبَاحِ ؟ » قَالَ : « كُوفِيٌّ » .

وَأَخْرَجَهُ الْفَسَوِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » (٣/ ٨٣) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ،  
 وَقَيْصَةُ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي رِبَاحٍ - كُوفِيٌّ - ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو  
 الشَّيْبَانِيِّ ....

وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ أَبُو رِبَاحٍ هَذَا هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِبَاحٍ ، الَّذِي تَرَجَّمَهُ

ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرح والتعديل » (٥٢ / ٢ / ٢) قال : « عبدُ الله بن رباح ، أبو رباحِ القُرَشِيِّ الكُوفِيُّ . رَوَى عن : أبي عمروِ الشَّيبَانِيِّ ، ورياحِ ابنِ الحارثِ . رَوَى عنه : مسعَرٌ ، والثَّورِيُّ » ، ولم يذكُر فيه شيئاً .  
ورأيتُهُ في « التَّاريخ الكبير » (٨٥ / ١ / ٣) للبخاريِّ ، وقال : « كناهُ مُحَمَّدُ بنُ يُوْسُفَ ، عن سُفيانِ ، عن أبي رباحٍ ، عن أبي عمرو » .  
وذكرهُ ابنُ حَبَّانٍ في « الثَّقَات » (٣٤ / ٧) .

ويؤيِّدُ هذا ، أنَّ البوصيرِيَّ في « إتحاف الخيرة » (٢٨٦٢) نقل عن « مُسنَد إسحاق بنِ راهويِّه » ، قال : أنبأنا يحيى بنُ آدمَ ، حدَّثنا سُفيانُ ، عن أبي رباحٍ - وهو عبدُ الله بنُ رباحٍ - ، عن أبي عمروِ الشَّيبَانِيِّ . . . .  
فهذا يدلُّ على أنَّ أبا رباحٍ الذي رَوَى عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، هو عبدُ الله بنُ رباحٍ . ولم يوثِّقه إلاَّ ابنُ حَبَّانٍ كما رأيت . والله أعلمُ .  
وقد وجدتُ لأثر سعيدِ بنِ المُسيَّبِ هذا إسناداً آخرَ .

أخرجهُ الخطيبُ في « الفقيه والمتفقه » (٣٨٧) من طريق أبي الأصبعِ القرقسانيِّ ، قال : نا مخلدُ بنُ مالكِ الحرَّانيِّ ، نا عطفُ بنُ خالدٍ ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ حرملةَ ، أنَّ سعيدَ بنِ المُسيَّبِ نظر إلى رجلٍ صلَّى بعد النداءِ من صلاةِ الصُّبحِ ، فأكثر الصلاةَ ، فحَصَبَهُ ، ثُمَّ قال : « إذا لم يكن أحدُكم يعلمُ ، فليسأل . إنَّه لا صلاةَ بعد النداءِ إلاَّ ركعتين » ، - قال : - فانصَرَفَ ، فقال : « يا أبا مُحَمَّدٍ ! أئخشي أن يُعذِّبني اللهُ بكثرة الصلاة ؟ ! » ، قال : « بل أخشى أن يُعذِّبكَ بتركِ السُّنة » .

وإسنادهُ حَسَنٌ . ورجاله رجالُ « التَّهذيب » ، حاشا أبا الأصبعِ ،

واسمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَامِلِ الْجَزْرِيِّ الْقَرَقَسَانِيُّ - بفتح القافين ،  
بينهما راءٌ مُهْمَلَةٌ - . ترجمه أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي « الْكُنَى » ( ٣٢ / ٢ ) وقال :  
« كَنَاهُ وَسَمَّاهُ لَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ » انتهى .

وذكره السَّمْعَانِيُّ فِي « الْأَنْسَابِ » ( ١٠٧ / ١٠ ) وقال : « كَانَ ثَقَّةً ،  
حَسَنَ الْحَدِيثِ . تُوِّفِيَ سَنَةَ سَبْعِ وَثَمَانِينَ وَمِئَتِينَ » .

وَالْحَدِيثُ الَّذِي اتَّكَأَ عَلَيْهِ ابْنُ الْمُسَيَّبِ فِي النَّهْيِ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ( ٢ /  
٤٦٦ ) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
حَرْمَلَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَلَاةَ  
بَعْدَ النَّدَاءِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ » .

وهذا مُرْسَلٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ .

قال البيهقي : « ورؤي موصولاً بذكر أبي هريرة فيه . ولا يصحُّ وصله » .  
• قلتُ : وقد ورد موصولاً عن بعض الصحابة . ولا يصحُّ منها شيءٌ .  
والله أعلم .

\*\*\*

١٠ - ووقع في ( ٣٠٧ / ٣ ) : « إِنَّهَا لَسَائِمَةٌ عَلَى الْأَرْضِ » .  
وصوابُ اللَّفْظَةِ : « إِنَّهَا لَسَائِحَةٌ ... » .

\*\*\*

١١ - وقلتُ في ( ٣٧٠ / ٣ ) : « وَيُنْظَرُ حَالُ أَبِي حَفْصِ الْكِنْدِيِّ » .  
وَأَبُو حَفْصِ هَذَا هُوَ : أَغْلَبُ بْنُ تَمِيمِ بْنِ النُّعْمَانَ الْكِنْدِيُّ . يُكْنَى :  
أَبَا حَفْصِ . تَرْجَمَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ( ٤٠٦ / ١ - ٤٠٧ ) ، وَنَقَلَ عَنْ

ابن مَعِينٍ قَالَ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » ، وَعَنْ الْبُخَارِيِّ قَالَ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ،  
وَحْتَمَ ابْنُ عَدِيٍّ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ : « عَامَّةٌ أَحَادِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ . وَهُوَ مِنْ  
جُمْلَةٍ مَنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » ، وَسَائِرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى تَضْعِيفِهِ . فَهُوَ شَبَهُ الْمَتْرُوكِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\*\*\*

١٢ - قُلْتُ فِي (٣/٣٨٥) : « وَلَكِنَّ الْخَوَاصَّ مَا عَرَفْتُ مِنْ حَالِهِ شَيْئًا » .  
وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ ابْنِ عَدِيٍّ كَمَا رَأَيْتُ .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ (٢/٧٧٧) فِي تَرْجَمَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ  
أَبِي عَلِيٍّ الْفَرَّاءِ : « سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرِ الْخَوَاصِّ ، وَكَانَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ  
الصَّالِحِينَ » .

وَهَذَا الْوَصْفُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ تَوْثِيقُهُ وَلَا قُبُولُ حَدِيثِهِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ ؛ إِذْ  
قَدْ يُسْتَمَطَّرُ بِدَعَاءِ الرَّجُلِ لَصَلَاحِهِ ، وَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ كَلِمَةٌ لِسُوءِ حِفْظِهِ ، أَوْ  
شِدَّةِ غَفْلَتِهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\*\*\*

١٣ - وَيُزَادُ عِنْدَ الْحَدِيثِ (٣٤١) :  
وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » لِلْحَاكِمِ فِي « الْكُنَى » . وَعِنْدَهُ :  
« وَيُسَكِّنُ الرَّوْعَ » بَدَلَ « الدَّوْحَةِ » .

\*\*\*

١٤ - قُلْتُ فِي (٣/٤٠٨) : « وَدَاوُدُ بْنُ الْحَسَنِ : لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً » .

فقد رأيتُ له حديثاً آخر .

يرويه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد - الذي خرَّجَتْ حديث التَّرجمة من « فوائده » ، يرويه بذات الإسناد هنا . كما في « ذيل تاريخ بغداد » (٣٠-٢٩/٤) لابن النَّجَّار - ، عن أبي بكرٍ البَالِسِيِّ ، قال : ثنا داود بن الحَسَنِ المَدِينِيِّ ، ثنا المُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ ، عن الحَسَنِ ، عن أنس بن مالكٍ مرفوعاً : « رأيتُني على حوضٍ ، فَوَرَدَتْ غنمٌ سُودٌ وَبِيضٌ . فَأَوَّلْتُ السُّودَ العَرَبَ ، والعُقْرَ العَجَمَ . فجاء أبو بكرٍ فأخذ الدُّلو فنَزَعَ ذُنُوباً أو ذُنُوبِينَ ، وفي نَزَعِهِ ضعفٌ ، واللهُ يَغْفِرُ له . ثُمَّ جاء عُمَرُ ، فمَلَأَ الحِياضَ وأروى الواردَ » .

وهذا حديثٌ مُنكَرٌ بهذا التَّمَامِ من هذا الوجه .

ويظهِرُ أَنَّها نُسْخَةٌ يرويهَا أبو إسحاق ، عن البَالِسِيِّ . واللهُ أَعْلَمُ .  
وقد رواه حُمَيْدُ الطَّوِيلُ وغيرُهُ ، عن الحَسَنِ مُرْسَلاً .

أخرَجَهُ أبو يعلى (٩٠٤) ، وابنُ أبي عاصِمٍ في « الآحاد والمثاني » (٩٥١) . وهو عندهما وفي « مُسند أحمد » (٤٥٥/٥) عن أبي الطُّفَيْلِ عامر بن واثلة .

وفي إسناده عليُّ بن زيد بن جُدَعَانَ ، وهو ضعيفٌ .  
واللهُ أَعْلَمُ .

\*\*\*

١٥ - وقلتُ في (٤١٢/٣) : « والخُلُقَانِيُّ ما عرفته » .

ورأيتُ الدَّارَقُطَنِيَّ قال في « العلل » (٢٠٦/٣) : « والحُسَيْنُ الخُلُقَانِيُّ »

ما نَسَبَهُ أَحَدٌ» .

وإنما ذكرتُ هذا للفائدة ، وإلَّا فهو كما قلتُ .  
والله أعلمُ .

\*\*\*

١٦- وقلتُ في (٤٤٦/٣) : « قال الحافظُ في « الفتح » : إسنادهُ لا بأس به » .  
يزاد بعدها : وتبعه الصَّالِحِيُّ في « سُبُلِ الهُدَى والرَّشَادِ » (١١ / ١٨٢ ،  
و١٩ / ٧١) .

\*\*\*

١٧- قلتُ في (٤٥١/٣) : « وقُرَّةُ بنُ عيسى : لم أجد له ترجمةً إلَّا في  
« تاريخ واسط » .  
وقد ترجمه أيضًا ابنُ سعدٍ في « الطبقات » (٧ / ٣١٤) وقال : « قُرَّةُ بن  
عيسى . وقد روى عن الأعمش » ولم يزد على ذلك .

\*\*\*

١٨- قلتُ في (٤٦٢/٣) : « لكِنِّي لم أعرف أباه بهرامَ بنَ يحيى » .  
وقد ترجمه الحافظُ في « اللسان » (٢ / ٣٦٧) وقال : « بهرامُ بنُ يحيى  
الكشِّيُّ الحَزَّازُ الكُوفِيُّ . ذَكَرَهُ الطُّوسِيُّ في « رجال الشيعة » من الرواة عن  
جعفرِ الصادقِ » ، ولم يزد على ذلك . فالظاهرُ أَنَّهُ مجهولٌ .  
والله أعلمُ .

صدر حديثاً

لِقَوْلِهِمُ  
الْأَصْدَافِ

بِتَرْتِيبِ الْمُنْتَقَى عَلَى الْأُطْرَافِ

صَنَعَةٌ

أَبُو إِسْحَاقَ الْحَمَوِي

عَلَّمَ التَّقْوَى

صدر حديثاً

# كتاب المنقح

من السنن المسندة عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم

للإمام الحافظ أبي محمد عبد الله بن علي بن إسماعيل النيسابوري

المتوفى سنة ٤٣٠ هـ

حَقَّقَ أَصْلَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

أَبُو إِسْحَاقَ الْحَوْسَنِي

بِإِذْنِ التَّقْوِيِّ



صدر حديثاً

الجزء فيه

البياني من حديث الوير

أبي القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود الخزاز

٣٠٢ - ٣٩١ هـ

يشتمل على سبعة مجالس منوالية  
أولها السابع وآخرها الثالث عشر

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ إِجَادِيَهُ

أبو إسحاق الحويني

دار التقوى